[illegible]

الحمد لله الباري على طبع الحاشيتين على شرح الكافية لملا جامي عفي عنه

ملا جمال

و

ملا عبد الرحمن

بامر المولوي محمد خادم حسين العظيم آبادي ادامه الله ذو الايادي

في مطبع العلوي باهتمام علي بخش خان آگره

ومن يتوكل على الله فهو حسبه

الحمد لله الباری علی طبع الحاشیتین علی شرح الکافیة للملا جامی عفی عنہ

ملا جمال

و

ملا عبد الرحمن

بامر المولوی محمد خادم حسین العظیم آبادی ادامہ اللہ ذو الایادی

فی المطبع العلوی باہتمام علی بخش خان لکھنؤ



الحمد لله المرفوع شأنه المنصوب برهانه المجرور سلطانه والصلوة على نبيه المجزوم الآخر خلافه ما بقى في الدنيا عيدانه وعلى الآل والاصحاب المجرد فعلهم عن حامل عذاب الله وناصب سو نيرانه رضى الله تعالى عنهم اجمعين ما رفع مراسم الدين وبعد فيقول العبد المفتقر الى الله المتعال القدير العبد المنكسر البال جمال بن نصير ان شرح الكافية لمولانا نور الدين عبد الرحمن الجامي قدس سره السامي لما كان له اسلوب غريب جامع لفوائد النحو جلها بل كلها بحيث قابلا لان يستخرج عنه فوائد اللآلي والغرر صون قد استخرجوا من بحار اساليبه الفرائد بحيث لم يترك احد حاجة الى الخير الآتي قد تتبعت مواقع القلم بقلم الفوائد فوجدت شيئا من البقية وجمعته تذكرة مني للاصحاب وتبصرة لاولى الالباب والله ولي التوفيق واليه المرجع والمآب وقد كان تاريخ الفراغ من الهجرة النبوية صلى الله تعالى وسلم على صاحبها الف سنة وتسعة عشر سنة ١٠١٩ قال رحمه الله قدس سره جمع بين التسمية والحمد فقال بسم الله الرحمن الرحيم اه اقتداء بالكتاب العزيز عملا بما عليه السلف وامتثالا بحديثي الابتداء لان ظاهر الحديثين تقتضي اتيان كل منهما على حدة اذ ترتب الابترية والاقطعية على ترك التسمية والحمد يؤذن بامكان انفكاك كل منهما عن الآخر وهو يشعر بعدم حصول احدهما في الآخر فمعنى الحمد وان يوجد في التسمية الا ان ذلك ليس بمعتبر عند الشارع والا لم يكن لحديث الحمد فائدة لعدم تصور انفكاك الحمد عن التسمية الا ان يقال الفائدة حينئذ انها لانه لا بد من قصد المتكلم فيه ذلك والا لم يكن معتبرا وان كان موجودا ولو التعارض المتوهم بينهما مدفوع بحمل الابتداء في احدهما على الحقيقي وفي الآخر على الاضافي او بحمل الابتداء على العرفي الممتد الى حين الشروع في المقصود او بحمل احدهما على القلبي والآخر على اللساني والكتبي وقيل المبادي في الحديثين بمعنى التقديم قال في المغرب بدأ بالشئ اذا قدمه فمعنى الحديثين كل امر ذي بال لم يقدم عليه بسم الله فهو ابتر وكل امر ذي بال لم يقدم عليه الحمد لله فهو اجزم فلا وجه لتوهم التعارض بينهما اذ من الظاهر البين ان لا استحالة في تقديم شيئين او اشياء على امر واحد كسرت الباء والكاف حقهما الفتح لكونهما من الحروف المفردة لازمتين الحرفية والجر وكسر لام الامر والاضافة قد مع انها ليستا ملازمتين للحرفية والجر لئلا يلتبستا بلام الابتداء فتح واو القسم وتاءه مع كونهما ملازمتين له لان لزوم الجر لهما ليس لنفسهما بل لنيابتهما عن الباء وفي الحاق التشبيه الواو [illegible] الاصل [illegible] لعدم لزوم الحرفية في الاول وعدم لزوم الجر في الثاني كذا [illegible] متعلقهما
بالجمل التسمية [illegible] مثل بسم الله ابتدأ او اقرأ او اكل والباء للاستعانة [illegible] ابدأ واقرأ واكل [illegible] مستعينا

بسم الله وتبركا به والمقصود تحصيل التيمن والتبرك في مفاتيح الافعال لا ايقاع الافعال عليه ومنه ظهر ان الباء في حديثي الابتداء للاستعانة
فقط فسقط توهم التعارض اذ الابتداء به على ذلك التقدير الامر المشروع فيه التبرك بسبب الحمد والتسمية وانما قدر العامل مؤخرا مع ان حقه التقديم
افادة للحصر وردا على المشركين حيث كانوا يقولون باسم اللات والعزى نفعل كذا فيؤخرون افعالهم من ذكر ما اتخذوه معبودا ويفتخرون
بالتقديم فيجب على الموحدان يعتقد ذلك في اسم الله تعالى فانه الحقيق بذلك واشعارا بان اسم الله اهم الاشياء عند المؤمن ونصب عينيه
واعترض باقرأ باسم ربك اجاب الزمخشري بانها اول سورة نزلت فكان تقديم الامر بالقراءة فيها اهم قال السيد السند قدس سره
في حواشي المطول يعني من الامر باختصاص القراءة اذ لا يناسب المقام فلا يرد ما يتوهم من كون غير اسم الله اهم منه انتهى وانت خبير
بان المتبادر من الاهمية الاهمية بالقياس الى اسم الله تعالى اذ الكلام فيه لا بالقياس الى ما ذكره على انه لا حاجة اليه لما ذكره قدس سره
في حواشي شرح المفتاح من ان اسم الله تعالى وان كان اهم عند المؤمن ونصب عينيه الا انه اذا وقع في التركيب زيادة ما يحوجه
في الكلام لوجود ما يقتضي تقديم غيره وذلك لا ينافي الاهمية الثابتة في نفسه واجاب السكاكي بتقدير اقرأ متعلقا باقرأ الثاني وعورض
بعض البصريين بانه يلزم الفصل بين المؤكد وتاكيده بمعمول المؤكد وهذا سهو منه اذ لا تاكيد هنا بل المراد لا بايجاد القراءة وثانيا القراءة
مقيدة ونظيره قوله تعالى الذي خلق خلق الانسان من علق ومثل هذا ليس بمحل توكيد ثم هذا الاشكال لازم على قولهم ان الباء
متعلقة باقرأ الاول لان تقييد الثاني اذا لم يمنع من كونه توكيدا فكذا تقييد الاول ولو سلم ففصل الموصوف عن صفته بمعمول
الصفة جائز باتفاق كمررت برجل عمرو ضارب فكذا في التوكيد وقد جاء الفصل بين المؤكد والمؤكد في قوله تعالى ولا يحزن ويرضين
بما آتيتهن كلهن مع انهما مفردان والجمل احمل للفصل وايقاعا للموافقة بين الاسم والمسمى فكما ان ذاته تعالى متقدمة على الموجودات
ينبغي ان يكون اسمه مقدما في الذكر على الافعال المشروعة فيها متلبسة به في المغني جملة البسملة ان قدر ابتدائي باسم الله فاسمية
وهو قول البصريين او ابتدأ باسم الله ففعلية وهو قول الكوفيين وهو المشهور في التفاسير وكتب الاعاريب ولم يذكر الزمخشري غيره
والاسم عند البصريين من الاسماء التي حذفت اعجازها لكثرة استعمالها وبنيت اوائلها على السكون وادخل عليها مبتدأ بها همزة الوصل
ويشهد له تصريفه على اسماء وسمي حيث يدلان على ان اصله سمو كما قال البصريون ولو كان من السمة كما قال الكوفيون لكان جمعه
اوساما وتصغيره وسيما وليس كذلك فاصله عند البصريين سمو كحركات السين حذفت آخره كما في يد ودم فبقي حرفان اولهما
متحرك والثاني ساكن فلما حرك الساكن اسكن المتحرك للاعتدال واتي بهمزة الوصل وقيل لما اريد التخفيف لكثرة الاستعمال
حذف آخره ولم يجوزوا الابتداء بالساكن فحذف حركته واجتلبت همزة الوصل وقيل اصله امر من سما يسمو ومن
سمى يسمى مثل ادع وارم فجعلوا ابتداءه بصيغة اسما وادخلوا عليه وجوه الاعراب واخرجوه من حد الافعال ومن السمة عند الكوفيين اصله
وسم حذفت الواو وعوضت عنها همزة الوصل ورد بان الهمزة لم تعهد داخلة على ما حذف صدره في كلامهم وقيل لا حذف ولا تعويض وانما
قلبت الواو همزة كما في اشاح واعانه لكثرة الاستعمال عوملت معاملة همزة الوصل وفائدة الخلاف هي ان من قال باشتقاقه من السمو
يقول انه تعالى لم يزل موصوفا قبل وجود الخلق وبعدهم وعند فنائهم لا تاثير لهم في اسمائه وصفاته وهو قول اهل السنة القائلين
بان الواضع هو الله تعالى ومن قال باشتقاقه من الوسم بمعنى العلامة يقول كان الله في الازل بلا اسم وصفة فلما خلق الخلق جعلوا
له اسماء وصفات وهو قول المعتزلة وانما قيل بسم الله ولم يقل بالله لان التبرك والاستعانة بذكر اسمه او للفرق بين اليمين والتيمن او لا

اسمآء الله تعالى كثيرة فلو قال بالله لتوهم ان الاستعانة والشرك بهذا الاسم فقط ولم يكتب الالف على ما هو وضع الخط لكثرة الاستعمال بحلاف اقرأ باسم ربك فطولت الباء عوضا عنها والله علم للذات واجب الوجود المستحق لجميع المحامد الموصوف بصفات الكمال المنزه عن النقصان والزوال الخالق للبريات المكون للكائنات وقيل اسم لمفهوم واجب الوجود والمستحق للعبودية فيكون كليا منحصرا في فرد وفيه نظر لانه لو كان كذلك لما كان قولنا لا اله الا الله مفيدا للتوحيد لان الكلي من حيث هو كلي يحتمل الكثرة واللازم باطل فالملزوم مثله وايضا فالمراد بالاله في هذه الكلمة اما المعبود بالحق فيلزم استثناء الشيء من نفسه او مطلق المعبود فيلزم الكذب لكثرة المعبودات الباطلة قيل والاظهر انه وصف في اصله لكنه لما غلب عليه بحيث لا يستعمل في غيره وصار كالعلم مثل الثريا والصعق اجري مجراه في اجراء الوصف عليه وامتناع الوصف به وعدم تطرق احتمال الشركة اليه لان ذاته من حيث هو بلا اعتبار امر آخر حقيقي او غيره غير معقول للبشر فلا يمكن ان يدل عليه بلفظ ولانه لو دل على مجرد ذاته المخصوصة لما افاد ظاهر قوله تعالى وهو الله في السموات معنى صحيحا انتهى وفيه بحث لان الواضع هو الله تعالى على ما ذهب اليه كثير من المحققين من ان الله تعالى وضع الالفاظ ووقف عباده عليها تعليما بالوحي او بخلق الاصوات والحروف في جسم واسماع ذلك الجسم واحدا او جماعة من الناس او بخلق علم ضروري في واحد او جماعة ولو سلم فعدم كون ذاته معقولا للبشر بلا اعتبار امر آخر لا يستلزم استحالة وضع لفظ لمجرد ذاته وايضا قوله تعالى وهو الله في السموات يفيد معنى صحيحا على القول بانتقاقه لمعنى الاصل وقيل اصله الاله حذفت الهمزة وعوض عنها حرف التعريف وادغم اللام في اللام ثم الهمزة ان حذفت بنقل الحركة الى ما قبلها على ما هو قياس تخفيف الهمزة يكون التزام الادغام على خلاف القياس لان الادغام فيما تحرك المثلان من كلمتين جائز لا واجب وان حذفت مع الحركة يكون تخفيف الهمزة على خلاف القياس ووجوب الادغام على القياس فهذا الاسم لا يخلو عن خلاف القياس كما ان مسماه خارج عن دائرة القياس وطرق العقل قيل لما جعلوا اللام عوضا عن الهمزة وصارت بمنزلتها صار اجتماع المتجانسين في كلمة واحدة فوجوب الادغام قياس او فليكن وجوب الادغام لعد العلمية لان الاجتماع ح في كلمة واحدة قال القهستاني في شرح الكيداني واصل الجلالة الاله وكلاهما علم مخصوص به تعالى الا ان الاول اكد اختصاصا بحذف الهمزة كما في كشف البيان وغيره الرحمن المفيض للجود والكمال الصوري على الكل بحسب قابليات الاعيان كما هو مقتضى حكمته الباهرة وقدرته القاهرة الرحيم المفيض للكمال المعنوي المخصوص وهو ما وعده الله للمتقين والتائبين من عباده وكلاهما اخذا من الرحمة التي هي لغة رقة القلب والانعطاف تقتضي التفضل والاحسان باعتبار الغايات التي هي افعال دون المبادي التي هي انفعالات والرحمن ابلغ من الرحيم لان زيادة البناء يدل على زيادة المعنى كقطع وقطّع وذلك تارة يكون باعتبار الكمية واخرى باعتبار الكيفية فعلى الاول قيل يا رحمن الدنيا لانه يعم المؤمن والكافر ورحيم الآخرة لانه يخص المؤمن وعلى الثاني قيل يا رحمن الدنيا والآخرة ورحيم الدنيا لان النعم الاخروية كلها جسام واما النعم الدنيوية فجليلة وحقيرة وانما قدم والقياس يقتضي الترقي من الادنى الى الاعلى لتقدم رحمة الدنيا ولانه صار كالعلم من حيث انه لا يوصف به غيره وانما خص التسمية بهذه الاسماء ليعلم الشارع ان المستحق لان يستعان به في مجامع الامور هو المعبود الحقيقي الذي هو مولى النعم كلها عاجلها وآجلها وجليلها وحقيرها الحمد لله اولية اللام فيه للجنس اذ لا يحتاج فيه الى الاستعانة بالقرائن مع انه يفيد ما يستفاد من الاستغراق من اختصاص جميع الافراد به تعالى اذ اختصاص الجنس يستلزم اختصاص جميع الافراد اذ لو ثبت على ذلك التقدير فرد لغيره تعالى لكان الجنس ايضا ثابتا له في ضمنه فلم يكن الجنس مختصا به تعالى والمقدر خلافه

او الاستغراق بقرينة المقام فيكون جميع المحامد راجعة اليه تعالى مختصة به اما عند اهل السنة فلان متعلق الحمد اما صفة له تعالى ذاتية كانت او فعلية او مخلوق له تعالى كالافعال الاختيارية للعباد التي يتعلق بها الحمد واما عند المعتزلة فلانهم وان قالوا بكون العباد خالقين لافعالهم الاختيارية الا انهم قالوا بكون التمكين والاقدار على ذلك من الله تعالى فيمكن لهم القول برجوع الحمد المتعلق بالافعال الاختيارية اليه تعالى فان قلت كيف القول باختصاص الحمد المذكور بالله سبحانه تعالى مع رجوعه الى العبد كسبا على الاول وخلقا على الثاني قلت

بعدم الاعتداد بحمد العبد وجعله كالعدم اما على الاول فلانه لا اعتبار للكسب بالقياس الى الخلق واما على الثاني فلان خلق العبد لما لم يتصور بدون التمكين الذي هو سببه جعل كالعدم وقدم الحمد لكون المقام مقام الحمد يقتضي اهتماما بشانه مع ان وظيفة تقديم الخبر يحصل من تقديم الحمد لان المبتدأ المعرف باللام يكون مقصورا في الخبر والحمد لغة هو الوصف بالجميل على جهة التعظيم والتبجيل قيل الجميل ان كان متناولا للاختياري وغيره لصدق التعريف على المدح مع انه يقال مدحت اللؤلؤ على صفائها ولا يقال حمدتها وان خص بالاختياري وحده لزم ان لا يكون وصفه تعالى بالصفات الذاتية حمدا له لانها ليست باختيارية لاستلزام الاختياري للحدوث وهي قديمة اجيب بان الجميل عام لكونه محمودا به والمحمود عليه هو الجميل الاختياري المراد في التعريف ولبعض منع صحة المدح على الليس اختياريا وجعل مثال اللؤلؤ مصنوعا لا عبرة به واما الوصف بصباحة الخد ورشاقة القد فقد قيل هو خطأ من الجمهور وقيل مأول بدلالته على الافعال الجميلة هذا ما قيل وانت خبير بانه يلزم منه ان لا يكون الوصف على الصفات القديمة حمدا له تعالى مع انها هي الكمال الحقيقي الجزئي ان يحمد عليه اذ لا يحوم حوله الحدوث والعدم ليس بكمال حقيقي بل هو كمال صوري الا ان يمنع استلزام الاختيار على الاطلاق للحدوث والحق ان الحمد عام يتناول المحمود عليه الاختياري وغيره كيف ومعناه اللغوي الذي فضله العلماء هو ستود وبودهام وعرفا فعل يشعر بتعظيم المنعم بسبب كونه منعما وذلك الفعل اما فعل القلب او فعل اللسان او فعل الجوارح والشكر لغة فعل ينبئ عن تعظيم المنعم بسبب الانعام سواء كان باللسان او بالجنان او بالاركان وعرفا صرف العبد جميع ما انعم الله عليه من السمع والبصر وغيرهما الى ما خلق له واعطاه لاجله كصرف النظر الى مطالعة مصنوعاته والسمع الى تلقي ما ينبئ عن مرضاته والاجتناب عن منهياته والنسبة بين الحمدين عموم وخصوص من وجه وبين الشكرين عموم مطلقا وكذا بين الشكر العرفي والحمد اللغوي وبين الحمد العرفي والشكر اللغوي ايضا اذا قيدت النعمة في اللغوي بوصولها الى الشاكر وان لم يقيد كانا متحدين قال السيد السند رحمه الله ولا يخفى ان النسبة الثالثة من هذه الاربع بحسب الوجود تامل انتهى والنسبة الثالثة هي النسبة بين الشكر العرفي والحمد اللغوي وكون الحمد اللغوي اعم مطلقا من الشكر العرفي انما هي بحسب الوجود وان الحمد اللغوي يوجد فيما يوجد فيه الشكر العرفي لا بحسب الحمل اذ لا يحمل على صرف الجميع انه صرف اللسان فقط ولا يخفى ان النسبة الثانية ايضا بحسب الوجود لا الحمل اذ لا يحمل على صرف الجميع انه صرف واحد من الثلثة وذلك لان الفعل المذكور في التعريف اللغوي مقيد بكونه فعلا واحدا من الثلثة فمفهوم التعريف هو الفعل الواحد من الثلثة المنبئ عن التعظيم بسبب انعامه وهذا المفهوم لا يصدق على صرف الجميع كما لا يصدق مفهوم صرف اللسان عليه نعم ان كان مفهوم الشكر هو الفعل المنبئ من غير تقييد بكونه واحدا من الثلثة وان كان في نفس الامر كذلك يكون محمولا على صرف الجميع لكن يشكل بالحمد اللغوي وهو الوصف بالجميل على جهة التعظيم فانه ايضا غير مقيد باللسان وان كان في نفس الامر كذلك فينبغي ان يكون النسبة بينه وبين الشكر العرفي ايضا بحسب الحمل لا بحسب الوجود الا ان يقال المتبادر من الوصف هو الوصف باللسان فيحمل بحسب التبادر داخلا في وضعه بخلاف الفعل في الشكر اللغوي فانه ليس [illegible] بادر فيها [illegible]

ان المتبادر من الفعل ايضا هو فعل الجوارح فينبغي ايضا ان يحمل دراخلا في وضعه ولم يحمل الفعل المذكور عاما يشمله وفعل القلب والنسبة بين الحمد العرفي والشكر العرفي عموم مطلق لعمومه النعم الواصلة الى الحامد وغيره واختصاص الشكر بما يصل الى الشاكر ولان فعل اللسان والقلب وحده قد يكون حمدا وليس بشكر اذ قد اعتبر فيه شمول الآلات ولان الشكر بهذا المعنى لا يتعلق لغيره تعالى بخلاف الحمد والنسبة بين الحمد اللغوي والشكر اللغوي عموم وخصوص من وجه هكذا قال السيد السند قدس سره في حواشي شرح المطالع واعلم ان القول المخصوص ليس حمدا لخصوصه بل لانه دال على صفة الكمال ومظهر لها ومن ثم قال بعض المحققين من الصوفية حقيقة الحمد اظهار الصفات الكمالية انتهى فحقيقة الحمد ماهية ما يدل على صفة الكمال لا قول القائل الحمد لله كما يسبق الى الاوهام العامية ان الحمد ما يشتمل على لفظة الحمد او ما يشتق منها ثم الحمد يحتمل ان يكون مصدرا معلوما والمعنى ان الحامدية مختصة به تعالى ايذانا بان الخلق عجز عن انشاء حمد يليق به كما قال صلعم لا احصي ثناء عليك انت كما اثنيت على نفسك وهو اكمل الحمد وان يكون مجهولا والمعنى ان المحمودية مختصة به تعالى اشعارا بان لا محمود عليه الا ذاته باعتبار صفته وفعله اذ ليس في العالم الا صفته او فعله وهو ايضا اكمل نوع للحمد مغاير للاولى فليس المقصود من اختيار احدهما او اختيار طريق يشملها الا اختيار اكمل طريق الحمد فما قيل كون الحمد مصدرا مجهولا لا يكون بمعنى مغاير للمصدر المعروف اذ لا فرق بين ان يقال حمدت زيدا وحمد زيد فلا يلائم ابتداء وجه آخر لا يقال المراد بكون المصدر مجهولا كونه محمودا لانا نقول يأباه لفظ الحديث لانه لا يلائم الابتداء به ليس على ما ينبغي فتامل ثم الحمد اصله النصب عدل الى الرفع للدلالة على الدوام والاستمرار والمبتدأ الذي خبره ظرف يحتمل الثبوت والتجدد بحسب تقدير حاصل او يحصل صرح به العلامة التفتازاني في المطول لكن لعدم دال هنا قرينة على تقدير حاصل فيفيد الثبوت فاندفع ما قيل ان الاسمية التي خبرها ظرف تفيد التجدد كالفعلية فكيف يكون الجملة الاسمية هنا مفيدة للثبوت مع ان الخبر ظرف والجملة اما خبر او انشاء وعلى التقديرين يكون حمدا **قوله** لوليه ثم لم يقل له اختيار الاسلوب الغيب لمفيد النشاط والانبساط مع ما فيه من الاشارة الى ان الحمد على الذات لا يكون بدون ملاحظة صفة من الصفات فالاستحقاق الذاتي للحمد في حق الله تعالى عبارة عن استحقاق الذات للحمد باعتبار الصفات الذاتية القديمة غير المنفكة عنه تعالى لا الذات البحت والاستحقاق الوصفي عبارة عن استحقاق ذاته تعالى باعتبار الصفات الفعلية وليس فيه اختصاص استحقاقه للحمد بوصف دون وصف اذ المقصود ان علة الحمد ملاحظة الصفة مع الذات اي صفة كانت لا الذات البحت لا ان علته ليست الا هذه الصفة ثم انما كان ذكر الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم رديفا لذكره تعالى كما يشهد به الكلم الطيب والشهادة والصلوة مع ما ورد في الحديث برواية ابي موسى المدني انه قال صلعم كل كلام لا يبدأ فيه بالصلوة علي فهو اقطع ممحوق من كل بركة هكذا ذكره القهستاني رح في شرح الخلاصة وشرح مختصر الوقاية قال والصلوة على نبيه عاطفا بالواو اشعارا بالجمع بينهما بلا تراخ وجملة وهذه الجملة كالاولى خبر او انشاء او افادة للثبوت ولم يقل على رسوله اقتداء بالكتاب العزيز ورعاية للسجع فان قلت السجع مذموم منهي عنه فكيف يراعى قلت المذموم والمنهي عنه التكلف فيه والاعتقاد عليه لا مطلقا كما ورد واياك والتكلف في السجع يدل على ذلك وجود الفواصل في القرآن والنبي فعيل بمعنى فاعل بدليل مجيء جمعه جمع السلامة ومجيء تكسيره على افعلاء لا بمعنى المفعول كما قيل اذ الفعيل بمعنى المفعول لا يجمع جمع السلامة ولا يجيء تكسيره الاصلي فعلى في الشافية وفعيل بمعنى مفعول بابه فعلى نحو جرحى واسرى وقتلى وجاء اسارى وشذ قتلاء واسراء ولا يجمع جمع التصحيح فلا يقال جريحون ولا جريحات ليتميز عن فعيل الاصل ثم الفعيل صحيح اللام بابه جمعه على فعلاء وافعلاء كظرفاء وصدقاء فما قيل مهموزا من النباوة اي الرفعة كما قيل وانما جمع على انبياء وان كان صحيح اللام يجمع على فعلاء كظرفاء لانه للزوم التخفيف صار

صار مثل مقتل اللام كاصفيا ليس على ما ينبغي فعيل من النبوة بمعنى الرفعة او من النبأ بمعنى الخبر انسان بعثه الله تعالى الى الخلق لتبليغ الاحكام وبينه وبين الرسول مساواة عند بعض لكن يخالف ما روي عنه صلعم انه سئل عن الانبيا فقال مائة الف واربعة وعشرون الفا فقيل فكم الرسل منهم فقال ثلثمائة وثلثة عشر وقيل الرسول انسان بعثه الله تعالى لتبليغ ما اوحي اليه فان كان صاحب كتاب او ناسخ شريعة سابقة فهو نبي وعلى هذا يكون النبي اخص وهذا ايضا يخالف ما روي وظاهر قوله تعالى وما ارسلنا من قبلك من رسول ولا نبي وقيل الرسول من كان صاحب شريعة جديدة والنبي اعم وفيه ما ذكره القاضي في تفسير قوله تعالى في حق اسمعيل على نبينا وعليه الصلوة والسلام وكان رسولا نبيا من انه يدل على ان الرسول لا يلزم ان يكون صاحب شريعة متجددة فان اولاد ابرهيم على نبينا وعليه الصلوة والسلام كانوا على شريعته قيل وفيه ايضا ما ذكر في شرح الصحائف ان داؤد على نبينا وعليه الصلوة والسلام ليس له شريعة متجددة وكذا عيسى على نبينا وعليه الصلوة والسلام ليس صاحب شريعة مستقلة بل آمر المتابعة موسى على نبينا وعليه الصلوة والسلام مع انهما عدا من الرسل انتهى وفيه بحث لان ظاهر قوله وآتينا داؤد زبورا يدل على ان داؤد عليه الصلوة والسلام صاحب شريعة متجددة اذ الظاهر من الايتاء انه اتاه ابتداء لا انه امر بمتابعة شخص آخر وكذا ظاهر قوله تعالى وآتيناه الانجيل فيه هدى ونور ومصدقا لما بين يديه من التورية وهدى وموعظة للمتقين وليحكم اهل الانجيل بما انزل الله فيه ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الفاسقون لما ذكرنا وقال القاضي والآية تدل على ان الانجيل مشتمل على الاحكام وان اليهودية منسوخة ببعثة عيسى عليه السلام وانه كان مستقلا بالشرع وايضا قال القاضي في قوله تعالى حكاية عن عيسى على نبينا وعليه الصلوة والسلام ولاحل لكم بعض الذي حرم عليكم اي في شريعة موسى كالشحوم والثروب والسمك ولحوم الابل والعمل في السبت وهو يدل على ان شرعه كان ناسخا لشرع موسى عليه السلام وايضا قوله تعالى وقالت اليهود ليست النصارى على شيء وقالت النصارى ليست اليهود على شيء يدل على ان لكل فريق دينا على حدة في الكشاف حتى ارتفعت اصواتهم فقالت اليهود ما انتم على شيء من الدين وكفروا بعيسى والانجيل وقالت النصارى لهم نحوه وكفروا بموسى والتورية وقيل الرسول من بعث لتبليغ الاحكام ملكا كان او انسانا بخلاف النبي فانه مختص بالانس وقيل بينهما تباين فالرسول من معه كتاب والنبي من لا كتاب معه وقال القهستاني في شرح المختصر الرسول من انزل عليه كتاب بخلاف النبي فانه اعم وفيه ان كثيرا من المرسلين بلا كتاب كلوط واسمعيل ويونس وغيرهم فالاولى ان يقال ان النبي اخص فانه مامور بالابلاغ بلا انزال كتاب هذا كلامه وقال ايضا وقيل متباينان فالرسول من جاء بشرع مبتدا والنبي من لم يات به وان امر بالابلاغ كما في شرح التاويلات وهو الظاهر من قوله تعالى وما ارسلنا من قبلك من رسول ولا نبي انتهى اقول القول بالتباين يرده قوله تعالى وكان رسولا نبيا ويرد تخصيص الرسول بمن انزل عليه كتاب ان عدد الرسل ازيد من عدد الكتب اذ روي ان الرسول ثلثمائة وثلثة عشر والكتب مائة واربعة روي انه عليه الصلوة والسلام سئل كم انزل الله تعالى من كتاب فقال مائة واربعة كتب واحتمال تكرر نزول الكتب عقلي لا عبرة له في مقابلة الرواية وما قيل يكتفي بالكون معه ولا يشترط النزول عليه لا يتمشى فيه وانما يتمشى فيما قيل الرسول من معه كتاب والنبي اعم قيل ويؤيده قوله تعالى وما ارسلنا من قبلك من رسول ولا نبي قيل وجه التائيد ان العطف يدل على المغايرة ولا قائل بالمباينة فاما ان يكون الرسول اعم من النبي او بالعكس والاول منتف والا لم يحتج الى ذكر النبي لان نفي العام يستلزم نفي الخاص فثبت العكس وهو المطلوب

وثانيهما ان الحديث قد دل على ان عدد الانبياء ازيد من عدد الرسل انتهى اقول لابد في العطف من المغايرة ولو بالاعتبار فلا يدفع المساواة ولو سلم فعدم القول بالمباينة ثم كيف وقد ذهب اليه البعض على ما عرفت وازدياد عدد الانبياء يدفع المساواة وعموم الرسل لا المباينة والعموم من وجه ويرد قوله فالاولى قوله تعالى خطابا لنبينا صلعم يا ايها النبي وقوله تعالى وما ارسلنا من قبلك من رسول ولا نبي اذ لو كان كذلك لم يحتج الى ذكره اذ لا حاجة الى ذكر الخاص بعد نفي العام وقوله وبهذا ظهر من قوله تعالى تم وقال السيد السند قدس سره في شرح المواقف والرسول نبي معه كتاب وشرع والنبي غير الرسول من لا كتاب معه بل امر بمتابعة شرع من قبله هذا كلامه اقول ظاهر كلامه يشير الى ان بين الرسول والنبي تباينا وان الرسول من انزل عليه كتاب والنبي من لم ينزل عليه كتاب سواء وجد معه كتاب امر بمتابعته او لم يوجد يشير اليه قوله امر بمتابعة شرع من قبله ولولا ذلك لما كان هذا القول لكان المباينة على ما سبق الرسول من معه كتاب والنبي من ليس معه كتاب وقد عرفت ما فيه مع ان في قوله والرسول يحتمل احد التباينين على الآخر ويمكن حمله على عموم الرسول وانه من معه كتاب سواء انزل عليه او لم ينزل عليه بل امر بمتابعته والنبي من معه كتاب لم ينزل عليه بل امر بمتابعته وقد عرفت ما فيه ايضا مع ان فيه حمل الاخص على الاعم والصلوة اسم من التصلية بالف مبدلة من الواو لفظا وبالواو كتابة معناه لغة الدعاء نقل الى الاركان المخصوصة شرعا ويراد به الرحمة لعلاقة السببية والمسببية وقيل تحريك الصلوين سمي الاركان بها لان المصلي يحرك الصلوين في ركوعه وسجوده وسمي الداعي مصليا لتشبيهها في تخشعه بالراكع والساجد فيكون الصلوة في الدعاء استعارة وفي الاركان حقيقة او مجازا مرسلا وقيل تقويم العود بالصلوة ثم قيل للرحمة صلوة لاشتمالها على تقويم العمل ثم نقلت الى الدعاء الذي هو سببها تجوزا وقيل معناه الثناء الكامل الا ان ذلك ليس في وسعنا فامرنا ان نكل ذلك اليه تعالى وقيل التعظيم فمعنى قولنا صل عظمه في الدنيا باعلاء ذكره والبقاء شريعته وفي الآخرة بتشفيعه وتضعيف اجره هذا وقد قالوا الصلوة من الله رحمة ومن الملائكة استغفار ومن الناس دعاء فقال البعض مشترك لفظي بين الثلثة وقال البعض مشترك معنوي لان ذكر اختلاف المسند اليه عند بيان اختلاف المعنى مشعر بان معنى الصلوة في نفسه واحد مختلف باختلاف الموصوف ولا يدل على انها موضوعة لمعان مختلفة باوضاع متعددة ليلزم الاشتراك واليه ذهب ابن هشام في المغني حيث قال الصلوة لغة بمعنى واحد وهو العطف ثم العطف بالنسبة الى الله سبحانه وتعالى الرحمة والى الملائكة الاستغفار والى الآدميين دعاء بعضهم لبعض ثم الصلوة في العرف صار شعار الذكر الرسل فكره على غيرهم استقلالا وتجوز تبعا وبعدية بعلى لتضمين معنى النزول اي الرحمة الكاملة نازلة من علو جناب الحق على نبيه فيكون خبرا عن نزول الرحمة الكاملة من الله تعالى عليه صلعم وانما كما ان جملة الحمد اخبار عن رجوع جميع المحامد اليه تعالى واللهم صل على محمد وعلى آل محمد فيكون انشائية دعاء من الشارح قدس سره له صلى الله تعالى عليه وسلم كما قال تعالى صلوا عليه اي قولوا اللهم صلى على محمد وعلى آل محمد فيكون معطوفة على جملة الحمد اذا كانت انشائية انشاء لحمده تعالى وعلى تقدير كون جملة الحمد خبرية يقدر في المعطوف نقول وعلى هذا فاضافة الصلوة الى الله تعالى ظاهرة اذ لا بد في الدعاء من اضافة الفعل الذي يراد للمدعو له الى الله تعالى ثم لما كانت الصلوة على الآل رديفا للصلوة صلعم كما يدل عليه الصلوات المروية عنه صلعم فصار الصلوة عليه صلعم بدون الصلوة على الآل كانه لم يكن قال وعلى آله فاصلا بكلمة على ردا على الشيعة الشنيعة المفترية عليه صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال من فصل بيني وبين آلي بكلمة على فليس منا والفه بدل من الهمزة المبدلة من الهاء بدليل أُهَيل الا انه خص فيمن له شرف وحظ ديني او دنيوي كما قال تعالى فالتقطه آل فرعون بخلاف الاهل وهذا عند البصريين وعند الكوفيين بدل من الواو وقال الكسائي وهو رئيس الكوفة سمعت اعرابيا فصيحا يقول آل واُويل

والمراد منه عرفا المؤمنون من هذه الامة **قوله** واصحابه من عطف الخاص على العام تنبيها على شرف الصحبة وفضلهم بواسطة الصحبة جمع صاحب قال العلامة التفتازاني في المطول الاصحاب جمع طاهر كصاحب واطهار والفاضل جمع على افعال كما صرح به سيبويه وشبه بصاحب واصحاب وارتضاه الزمخشري والرضي فالقول انه جمع صحب بالسكون او انه جمع او بالكسر مخفف صاحب انما نشأ من عدم التصفح كذا ذكره القهستاني في شرح المختصر والصحابي من لقي النبي صلى الله عليه وسلم من الثقلين مؤمنا على الاسلام
قوله المتادبين بآدابه اي الذين حصل فيهم التأدب بآدابه وتأديبه اياهم صلعم وفيه تنويه لشأنهم حيث تأدبوا بتأديبه كما قال صلعم ادبني ربي فاحسن تأديبي **قوله** وبعد من الظروف الزمانية المقطوعة عن الاضافة لفظا المبنية على الضم واذا حذف المضاف اليه لفظا ومعنى يكون معربا واذا كان معربا منكرا يكون منصوبا على الظرفية اي ونشرع بعد الحمد والصلوة فيما يتعلق بالتأليف فنقول هذه والفاء زائدة للتفسير لا للجزاء بناء على توهم اما او تقديرها في نظم الكلام كما قيل لان توهم اما لم يعتبره احد من النحويين وتقديرها مشروط بكون ما بعد الفاء امرا او نهيا ناصبا لما قبلها او مفسرا له صرح به الرضي كذا ذكر القهستاني في شرح المختصر قال الرضي وقد يحذف اما لكثرة الاستعمال نحو وربك فكبر وثيابك فطهر والرجز فاهجر وانما يطرد ذلك اذا كان ما بعد الفاء امرا او نهيا وما قبلها منصوبا به او لمفسر له فلا يقال زيدا فضرب ولا زيدا فضربته بتقدير اما واما قولك زيد فوجد فالفاء فيه زائدة وقوله وقائله خولان فانكح على كلامين عند سيبويه وعلى زيادة الفاء عند الاخفش هذا كلامه ثم المشار اليه بهذه اما ما بين الدفتين او النقوش الدالة على المعاني بتوسط العبارات وكلاهما مبصر فيكون هذه على اصلها من كون المشار اليه قريبا مبصرا وكون النقوش فوائد باعتبار الدلالة على المعاني واما المعاني المخصوصة او الالفاظ الدالة عليها او الالفاظ مع المعاني او مع النقوش او النقوش مع المعاني او المركب من الثلثة على ما قيل من مجازا بتنزيلها منزلة المحسوسات **قوله** فوائد جمع فائدة وهي ما استفيد من العلم او ما ذكره الشارح قدس سره يحتمل ان يكون البعض منه فوائد والبعض من خواص طبعه الا انه سماه فوائد بالنسبة الى المستفيدين لان كله فوائد بالنسبة اليه **قوله** وافية اي كافية **قوله** بحل مشكلات الكافية اي بحل ما يشكل فهمه في نظره قدس سره **قوله** للعلامة صفة للكافية بتقدير الكائنة للعلامة رعاية لجزالة المعنى والتاء للمبالغة لا للتانيث حتى يكون الظاهر في المشبه التانيث **قوله** في المشارق والمغارب اي في البلاد المشرقية والمغربية **قوله** الشيخ لقب له **قوله** ابن الحاجب كنية **قوله** تغمده الله اي ستر الله تعالى ذنوبه مقارنا بغفرانه والغفران آمرزيدن **قوله** واسكنه بحبوحة جنانه اي جعل الله تعالى خيار جنانه مسكنا له والجنان بكسر الجيم جمع الجنة **قوله** نظمتها اي جمعتها شبه جمع الفوائد بنظم اللؤلؤ فاشتق منه صيغة الفعل **قوله** في سلك التقرير من باب لجين الماء والسلك الخيط وكذا السمط **قوله** للولد متعلق بنظمت اي نظمتها لاجل نفع الولد وقرانه **قوله** ضياء الدين لقب الولد **قوله** يوسف علم له **قوله** حفظه الله دعاء للولد سبحانه مصدر حذف فعله قال الرضي يجب حذف الفعل قياسا فيما اذا ذكر الفاعل او المفعول بعد المصدر مضافا اليه او بحرف الجر لا للبيان النوع بخلاف ما ذكره وسمى لما سعيها **قوله** بالفوائد الضيائية نسبة الى ضياء الدين في المفصل المضاف على ضربين مضاف الى اسم معروف مسمى على حياله كابن الزبير وابن كراع ومنه الكنى كابي مسلم وابي بكر ومضاف الى ما لا ينفصل في المعنى عن الاول كامرئ القيس وعبد القيس فالنسب الى الاول زبيري وكراعي ومسلمي والى الثاني عبدي وامرئي هذا كلامه وانما فصل الكنى فقال ومنه الكنى اشعارا بان الثاني فيها غير مقصود بمسمى على حياله وانما تنسب الى الثاني اجراء لما مجرى الاصل **قوله** لانه لهذا الجمع والتاليف

١٠

قيل الاولى ترك السجع لانه لا فائدة فيه الا اخراج الفقرتين عن المساواة انتهى وفيه بحث لانه مشعر بحصول المساواة بترك السجع انه ليس كذلك وايضا نسبة الاخراج الى السجع غير متعين بل دائرة بين السجع والتاليف بل التناسب ان ينسب الى التاليف وتامل فيه ولا يشترط المساواة في الفقرتين ولم يذكروا اولويتها ففيه بحث اذ قد قيل احسن السجع ما تساوت قرينتاه ثم ما كانت الثانية اطول من الاولى طولا لا يخرجه عن حد الاعتدال كثيرا والا لكان قبيحا كقوله تعالى وقالوا اتخذ الرحمن ولدا لقد جئتم شيئا ادا تكاد السموات يتفطرن منه وتنشق الارض وتخر الجبال هدا فان الاولى ثماني لفظات والثانية تسع **قوله** وساير المبتدئين اي باقي **قوله** وما توفيقي الا بالله اي وما كوني موفقا حاصلا باستعانة شيء من الاشياء الا باستعانة الله تعالى وحسن توفيقه **قوله** وهو حسبي اي محسبي وكافي ونعم الوكيل قال العلامة التفتازاني في المطول عطف اما على جملة هو حسبي والمخصوص محذوف كما في قوله تعالى نعم العبد فيكون من عطف الجملة الفعلية الانشائية على الاسمية الاخبارية واما على حسبي اي وهو نعم الوكيل ح فالمخصوص هو الضمير المتقدم كما صرح به صاحب المفتاح وغيره في قولنا زيد نعم الرجل ثم عطف الجملة على المفرد وان صح باعتبار تضمن المفرد معنى الفعل لكنه في الحقيقة من عطف الانشاء على الاخبار هذا كلامه وظاهره انه اعتراض لا تحقيق للمقام كما نقل عنه في الحاشية ولذا قال السيد السند قدس سره استصعب الشارح العلامة هذا العطف والامر هين لانا نختار اولا انه معطوف على مجموع جملة وهو حسبي لكنا نقدر في المعطوف مبتدأ بقرينة ذكره سابقا اي وهو نعم الوكيل ومعناه ح على ما هو المشهور وهو مقول في شانه نعم الوكيل فيكون جملة اسمية خبرية متعلق خبرها جملة فعلية انشائية ولا شبهة في صحة عطفها على الجملة الاسمية السابقة ونختار ثانيا انه معطوف على حسبي ولا حاجة الى اعتبار تضمنه معنى يحسبني فان الجمل التي لها محل من الاعراب واقعة موقع المفردات يجوز عطفها على المفردات وعكسه اما قوله لكنه في الحقيقة من عطف الانشاء على الاخبار فجوابه ان ذلك جائز في الجمل التي لها محل من الاعراب نص عليه العلامة في سورة نوح ومثله بقولك قال زيد نودي للصلوة وصل في المسجد وكفاك حجة قاطعة على جوازه قوله تعالى وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل فان هذه الواو من الحكاية لا من المحكي وليس هذا الجواب مختصا بالجملة المحكية بعد القول اذ لا يشك من به مسكة في حسن قولك زيد ابوه صالح وما افسقه وعمرو ابوه بخيل وما اجوده انتهى وقال في شرح المفتاح والسر في ذلك ان الجمل التي لها محل من الاعراب واقعة موقع المفردات وليس النسب التي بين اجزائها مقصودة بالذات فلا التفات الى اختلاف تلك النسب بالخبرية والطلبية وقال في الحاشية معللا بقوله دون المحكي اذ لا مجال للعطف فيه الا بتاويل بعيد لا يلتفت اليه وهو ان يقع تقديره وقلنا نعم الوكيل وقد رده بعض الافاضل بان هذا انما يتم لو لم يكن في الآية الكريمة غير البعيد وليس كذلك اذ يحتمل ان يكون الواو في الآية من المحكي بتقدير المبتدأ في المعطوف او بعطفه على الخبر المقدم ولا بعد في هذين التاويلين فلا يكون الآية حجة قاطعة على الجواز قيل ان تقدير المبتدأ على الوجه المذكور تاويل بعيد اذ المشهور ان يقدر المخصوص بالمدح موخرا كقولنا حسبنا الله ونعم الوكيل الله وكما في قوله تعالى نعم العبد اي نعم العبد ايوب فعلى هذا يكون من قبيل عطف الانشاء على الاخبار واما قوله وهو حسبي وهو نعم الوكيل فليس فيه تاويل بعيد فان تقدير المبتدأ هناك ظاهر قريب بقرينة ذكره اولا في المعطوف عليه حال كونه مبتدأ متقدما على الخبر بخلاف نحو حسبنا الله اذ لم يذكر فيه اسم الله مبتدأ مقدما اذ المبتدأ ههنا هو حسبنا دون اسم الله تعالى كما زعم حيث قال او بعطفه على الخبر المقدم انتهى اقول وفيه بحث لان وجه البعد ان كان مخالفة المشهور يلزم ان يكون التاويل في قوله حسبي ونعم الوكيل ايضا بعيدا فلا يصح قوله ان تقدير المبتدأ فيه ظاهر قريب وان كان عدم ذكر المبتدأ في المعطوف عليه فوجوده في الآية مسلم كيف والمبتدأ في الآية اسم الله وحسبنا خبر لا خبر حسبنا

كما زعم القائل كيف وهو نكرة لكونه بمعنى الفعل صرح به الرضي وبالجملة ان علل البعد بمخالفة المشهور فكلا التقديرين بعيدان وان علل بعدم وجدان القرينة على المحذوف فليس شيء منهما بعيدا اما وهو حسبي ونعم الوكيل فلا اعترف به المعترض واما حسبنا الله ونعم الوكيل فلان اسم الله في المعطوف عليه مبتدأ لا خبر كما زعم المعترض كيف وحسبنا نكرة على ما عرفت وكون المبتدأ في الاول في المعطوف عليه مقدما على الخبر دون الثاني لا يتفاوت به الحال في القرب والبعد كما لا يخفى على ذي بصيرة وعلى تقدير المخصوص مؤخرا كما هو المشهور لا يلزم عطف الانشاء على الاخبار على الاطلاق بل ان جعل المخصوص خبر مبتدأ محذوف واما اذا جعل مبتدأ خبره نعم كما ذهب اليه كثير من النحويين وجزم به الرضي واستدل على عدم جواز كونه خبر مبتدأ محذوف فلا كيف ومعناه هو مقول في حقه نعم الوكيل فقول القائل فعلى هذا يكون من قبيل عطف الانشاء على الاخبار في حيز المنع ثم انه قدر وعلى الشارح بعض الافاضل المذكور ان المراد بالجملة الاولى انشاء التوكل لا الاخبار عنه بانه كاف وهو ظاهر وايضا يجوز ان يعتبر عطف القصة على القصة بدون ملاحظة الاخبارية والانشائية انتهى اقول الرد الثاني انما يتم ان لو كان عطف الانشاء على الخبر جائزا باعتبار عطف القصة على القصة على الاطلاق واما لو كان عطف القصة على القصة مشروطا بكون كل من المعطوف والمعطوف عليه جملا متعددة كما يشير اليه كلام السيد السند قدس سره حيث قال يعني انه ليس من عطف الجملة على الجملة ليطلب هناك مناسبة مع الاولى بل من عطف جمل مسوقة لغرض على جمل آخر مسوقة لغرض فالمقصود بالعطف المجموع وشرطه المناسبة بين مجموع القصتين وقال صح ان يكون الواو لعطف قصة اي مجموع جمل على قصة اي مجموع مثلها فليس بتمام والرد الاول مردود بان الاصل في الجمل الاخبار سيما الاسمية فان نقلها الى الانشاء اقل قليل **قوله** لم يعد ان قيل قولنا الحمد لله ونحوه ليس حمدا لكونه مشتملا على لفظ الحمد بل لكونه منبئا عن التعظيم ومظهرا من صفات الكمال فكما يكون مظهر التحقيق فيه الحمد والمعمور والتسمية في اول الكتاب للعمل بالحديث فيتحقق فيه الحمد ايضا قلت المراد التقدير على وجه الجزئية فلعله لم يكتب التسمية في اوله اصلا فضلا عن ان يجعله جزءا على تخييل المذكور والعمل بالسنة يكفيه ان يذكر التسمية باللسان او يخطر بالبال او يكتب على قصد التبرك من غير ان يجعله جزءا من الكتاب او تقول مقصوده انه لم يجعل جزءا على الاستقلال كما يجعله السلف كذلك بناء على ما يفهم من ظاهر لفظ الحديثين فان تعلق الخبر على ترك كل منهما على حاله يشعر بالاستقلال على ان في بعض حواشي شرح العقائد ان التسمية في كتب العلوم ليست جزءا منها وانما ذكرت في اوائلها للتيمن مع التبرك واما التحميد فقد قيل انه جزء من كل كتاب وقيل ليس بجزء ايضا اعلم ان القيد قد يكون قيدا للمنفي ويتوجه النفي الى القيد خاصة ويبقى اصل الفعل ثابتا صرح به العلامة التفتازاني في المطول ناقلا عن الشيخ عبد القاهر حيث قال ان من حكم النفي اذا دخل على كلام فيه تقييد على وجه ما ان يتوجه الى ذلك التقييد وان يقع له خصوصا مثلا اذا قيل لم يأتك القوم اجمعون كان نفيا للاجتماع وهذا مما لا سبيل للشك فيه انتهى وقد يكون قيد النفي فيوجب نفي اصل الفعل الا انه قد يشتبه احدهما بالآخر فيحتاج الى بيان انه اعتبر القيد اولا ثم النفي او العكس وقد يكون بحيث لا يصح ان يكون قيد المثبت اصلا ولا حاجة الى البيان كما فيما نحن فيه والعجب من العلامة انه كيف قال ان تقريبا مفعول له لا تضمنه معنى لم ابالغ كانه قال تركت المبالغة في الاقتصار تقريبا ولو لم يأول الفعل المنفي بالمثبت على ما ذكرنا لكان المعنى ان المبالغة في الاقتصار لم يكن للتقريب والتسهيل بل لامر آخر مع ان القيد المذكور لا يصلح ان يكون قيد المنفي حتى يتصور توجه النفي اليه **قوله** تخييل ان كتابه اي بايقاعه في الخيال لا انه في الواقع كذلك **قوله** لجواز اتيانه بالحمد من غير ان يجعله جزءا من كتابه ولو في ضمن البسملة اذ هي ليست بجزء من الكتب

اتفاقا بخلاف الحمد فانه قد يتابع فيه على ما صرح به بعض الافاضل فما قيل يمكن ان يجاب بوجه آخر وهو انه لم يعيد به مهما النفسه تخييل ان كتابه من حيث انه كتابه ليس ككتب السلف وانكان في نفسه عظيم الشان وذا بال فراعى الجهتين فابتدأ بالبسملة المشتملة على الحمد ولم يبدأ بالحمد استقلالا كما بدأ السلف به ففيه بحث لانه ان اراد انه غيرها ذكره الشارح بحصول العمل بالحديث في هذا الوجه بالحمد المشتمل عليه التسمية فالغيرية ممنوعة كيف وقول الشارح انه اتيانه بالحمد من غير ان يجعله جزأ من كتابه بما يشمل الحمد المشتمل عليه التسمية لما عرفت وان اراد انه غيره بحصول متابعة السلف فيه فهو ليس بسديد اذ الكلام ليس في المتابعة مطلقا بل في المتابعة الخاصة وبالجملة فهو ليس بوجه آخر كما زعم بل ليس بوجه وانكان من وجه ثم قال فان قيل التحميد من العبادات وترك العبادات من شهوات النفس فكيف يتصور ان يمكن ان يتم التحميد وانكان عبادة في نفسه الا انه من حيث يبتدأ به او غير ذي بال ليس بعبادة فان ابتدائه به تحقير له كالصلوة في ارض الغير فانه من حيث انه صلوة عبادة والا انه من حيث انه غصب حرام انتهى وفيه بحث لانه لا ورود لهذا السؤال على ترك العمل بالحديث على ما ذكره الشارح قدس سره ولو سلم فالمراد من ذي بال الامر ذا بال في الحديث هو كونه ذا بال في نفس الامر لا من حيث الانتساب ولا شك ان الكتاب ذو بال في نفس الامر كما اعترف به هذا القائل ايضا وانكان ليس ذا بال بالتخييل فكيف لا يكون ابتدائه به عبادة وكيف يكون تحقيرا وهل هذا الا تهافت وان حمل مورد السؤال ترك متابعة السلف اجمل ذكر السؤال والجواب تقريبا وانكان ذكر الغاية في عنه فالجواب ليس على ما ينبغي لما عرفت ولان كونه غير ذي بال على الالا كم كيف وكونه ليس ككتب السلف لا يستلزم كونه غير ذي بال كما اعترف به هذا القائل ايضا ثم قال وههنا توجيه غريب في غاية الغرابة وهو ان الظاهر ان كتابه هذا اول كتب صنفها فاقتدى باول سورة نزلت وهو اقرأ حيث لم يبدأ بالحمد مطلقا اعم من ان جعله جزأ او لا لان النبي صلعم قرأ كما نزلت ولم يبدأ بالحمد له ولا باسم الله على ما رواه البخاري في صحيحه انتهى وفيه بحث لان قوله ان الظاهر رجم بالغيب ما لم يذكر عليه دليل ولو سلم فذلك لا يدفع الاعتراض الوارد على ترك العمل بالحديث لان ذلك كان في بدء النبوة والحديث صدر منه صلعم بعد ذلك ولو سلم فالتسمية انزلت في اول اقرأ وكذا في اول كل سورة غير براءة اذ لو لم يكن منزلة لما اثبتها السلف كيف وقد بالغوا في تجريد القران عما ليس منه حتى لم يكتب آمين في المصاحف للفصل بين السور والتبرك بالابتداء بها عند الحنفية وجزء من كل سورة عند الشافعية فلعل النبي صلعم ابتدأ بها ولو سلم فقد ابتدأ بقوله تعالى باسم ربك الذي خلق خلق الانسان من علق وهو يشتمل الحمد والتسمية اذ الحمد ليس حمدا لاشتماله على لفظ الحمد بل كل ما يدل على تعظيم الذات والصفات فهو حمد والمقصود من التسمية هو الاسم المضاف الى اسم الله تعالى وتقديم العامل لا ينافيه اذ العامل والمعمول جملة واحدة ولو سلم فالابتداء الواقع في الحديث اعم من ان يكون حقيقيا او اضافيا **قوله** حتى لم يعرفا من المعرفة والمعرفة المطلقة لا تحصل الا في ضمن فرد خاص فاختيار احدهما لما انهما محصلان للمقصود للخصوص ولا يقدح في ذلك حصوله من غيره ايضا اذ للمختار ان يختار ايا شاء مع الاستواء في تحصيل المقصود **قوله** لكون افرادها جزئيا كزيد وعمرو مثلا جزئيان من جاء زيد وذهب عمرو **قوله** ومفهومها اي الكلمة الجزئية على الاستخدام جزء من مفهوم الكلام الجزئي كزيد مثلا مفهومه جزء من مفهوم زيد قائم وليس مفهوم الكلمة الكلية ولا الجزئية جزء من مفهوم الكلام الكلي **قوله** مشتقان من الكلم قال الرضي هذا اشتقاق بعيد واشار اليه الشارح قدس سره بقوله قيل وذلك لان هذا الاشتقاق لو كان لكان من الاشتقاق الاصغر والمعتبر فيه ان يدخل معنى المشتق منه في المشتق وليس معنى الكلم بسكون اللام داخلا في مفهوم الكلمة والكلام وكون معنى احد اللفظين يناسب معنى الآخر انما يعتبر في الصغير والا وهو ليس منهما اذ المعتبر في الاصغر موافقة الحروف الاصول مع الترتيب والموافقة في المعنى بان يكون فيه معنى الاصل والمعتبر في الصغير

موافقة الحروف بدون الترتيب نحو كنى وناك والمعتبر فى الاكبر المناسبة فى الحروف اما بحسب المخرج نحو الثلب والثلم فان الباء والميم شفقيتان واما بحسب الصفة نحو الرجم والرقم فان الجيم والقاف من الحروف الشديدة والمعتبر فيها المناسبة بان يكون معنى احد اللفظين مناسب معنى الآخر بهذا ذكر فى شرح الاصول وحاشية الفاضل الابهرى عليه فان قيل قالوا الاشتقاق مطلقا رد لفظ الى آخر لموافقته فى حروفه الاصول ومناسبته فى المعنى وهذا يشعر بان كون معنى احد اللفظين يناسب معنى الآخر جار فى الاصغر ايضا قلنا لا بل المناسبة اعم من الموافقة فالمراد من المناسبة فى المعنى ان يكون معنى احد اللفظين يوجد فى معنى اللفظ الآخر اما مع زيادة او نقصان كما فى الاشتقاق الاصغر او يكون معنى احد اللفظين يناسب معنى الآخر كما فى الاكبر والصغير ولو سلم فذلك لا يخرجه عن البعد اليه لا ستعرفه **قوله** لتأثيرهما وفيه ان ما هو معناهما ليس بمؤثر وما هو مؤثر ليس معناهما بل معنى مشابها للكلم الا ان يعتبر تجوز في معناهما كالجرح يعنى ان معناهما يشبه معنى الكلم وهو الجرح فى التأثير فكما ان الجرح مؤثر فى النفس كذلك معناهما يؤثر فيها تأثيرا يستقبض به او ينبسط فالمتشبه فى مطلق التأثير بقرينة ان التناسب المعتبر فى الاشتقاق هو التناسب المطلق الحاصل بين المعنيين باى وجه كان الا انه اشار بلفظه له وقد عبر الى ان بعض المعانى قد يبلغ فى التأثير مبلغا يطلق عليه الجرح بل صار نوعا بليغ من حيث لا يلتئم فاندفع ما قيل ان اكتفى بمطلق التأثير يكون جاريا فى الالفاظ باعتبار تأثيراتها الحسنة والسيئة لكن قوله وقد عبر يدل على انه اراد التأثير باحداث الالم وكذا ما قيل فى وجه البعد لان التأثير المناسب لان يشبه بالجرح تأثير بصحبة الالم ولا يخفى ان هذه مناسبة بعيدة عن الفهم **قوله** بدليل قوله تعم وبدليل انه لو كان جمعا لم يكن جمع قلة لان اوزانها محصورة وهو ليس منها بل جمع كثرة وجمع الكثرة لا يصغر على لفظه بل يرد الى واحده وهو لا يرد واليضم لو كان جمعا لم يجز عود الضمير اليه احدا واليه لو كان جمعا لم رد فى تثنية الى الواحد بهذا ذكره الرضى فى مباحث الجمع **قوله** حيث لا يقع الا على الثلث فصاعدا ان اريد عدم الوقوع من حيث الوضع فهو مسلم كيف وجاز ان يكون من حيث الاستعمال كما صرح به الرضى فى مباحث الجمع وان اريد من حيث الاستعمال فهو غير مفيد **قوله** والكلم الطيب دل بعض الكلم يحتمل ان يكون معناه ان البعض مقدر فى نظم الآية وان يكون الكلم ما دلا بعض الكلم واياما كان ان كان منعا للمقدمة من دليل الخصم يدفع بان الظاهر ما ذكره الخصم وعليه تعيين ما لم يوجد عنه صارف والصارف غير ظاهر وان كان جوابا عما قيل كيف القول بانه جمع مع تذكير الوصف يرد عليه ان ترك الظاهر وادعا خلافه لا بد له من دليل حتى يتم وما قيل اذ الصاعد الى الحضرة العالية هو المقبول من الكلم الطيب لا جميع الكلم فلا بد من اعتبار حذف المضاف وتقدير البعض فهو صفة للمضاف المحذوف ليس بتمام لانه ان اراد ان الصاعد هو الطيب لا جميع الكلم من الخبيث والطيب فلا بد من التقدير قلنا الآية الكريمة لا تدل على صعود الجميع حتى يكون ما ذكره دليلا على التقدير كيف والمنصوص عليه بالصعود فيها الكلم الطيب لا مطلق الكلم وان اراد الصاعد هو المقبول من الطيب لا جميع الطيب فالتقدير ضرورى ليفيد صعود بعض الطيب قلنا هذا لا يصلح دليلا لو كانت الآية تدل على صعود بعض الطيب بعد التقدير وليس كذلك اذ الطيب ح صفة للبعض ولا فرق بين ان يقال يصعد الكلم الطيب او يصعد بعض الكلم الطيب فى ان اللازم هو صعود الطيب بتمامه فظهر ان ارتكاب التقدير لا يفيد بالاجلية ير تكب فاتضح جمالا ما حصله فضلا عن ان يكون ضروريا مثبتا بالدليل بهذا والعجب من بعض افاضل الكجرات انه كيف خفى عليه ما هو فى غاية الظهور وتبعه فى حواشيه واما ما قيل فان الصاعد فى محل العرض ليس الا بعض الكلم وهو الطيب ككلمة التوحيد لا الخبيث فجاز ان يعبر عنها ببعض الكلم فتأويله كتأويل الرحمة بالاحسان فى قوله تعم ان رحمة الله قريب من المحسنين فان اراد به بيان المناسبة بين المعبر والمعبر به كما هو الظاهر من كلامه

اذ حاصله ان الكلم الطيب لما كان بعضا بالنسبة الى مطلق الكلم جاز ان يذكر ويراد بها بعض الكلم الطيب كما ذكر الرحمة ويراد بها الاحسان فلا مسامحة فيه لكن الكلام في باحث التاويل والتشبيه المذكور بما لا حاجة اليه اذ المقصود يتم بدونه الا ان يقال انه قصد زيادة الايضاح فان قيل لعل ارادة كلا ان تذكير الخبر في تلك الآية بصارف عن التانيث وذلك لان القريب فيها بمعنى الفاعل وكل فعيل بمعنى الفاعل لا تستوي المذكر والمؤنث فيه بل يذكر ويؤنث وهيهنا ليس كذلك فلا جرم اول الرحمة بالاحسان لكن تذكير الوصف صارف عنه قلت لا يجوز ان يكون تذكير الوصف صارفا ههنا اذ السائل لا استدل بتذكيره على نفي الجمعية ادعى المجيب خلاف ذلك واجاب به وح لا يمكن ان يكون التذكير دليلا عليه بل لا بد له دليل آخر فتدبر وان اراد بيان القرينة على التاويل والموجب له فليس بتمام كما لا يخفى والتشبيه المذكور ايضا لا يجدي في ذلك نفعا هذا وقيل يمكن رده بشاهد الجنس من غير حاجة الى التاويل بان يقال قد صرح علماء التفسير والاصول والنحو بان لام التعريف يبطل معنى الجمع فلا يبطل فيها معنى الجمعية لم يؤنث لفظه انتهى اقول وفيه بحث اذ لبطلان الجمعية باللام بالكلية مم كيف وقد قال العلامة التفتازاني في المطول فرق بين المفرد والجمع المعرف باللام من وجه آخر وهو ان المفرد صالح لان يراد به جميع الجنس وان يراد به بعضه الى الواحد والجمع صالح لان يراد به جميع الجنس وان يراد بعضه لا الى الواحد لان وزانه في تناول الجمعية في الجنس وزان المفرد في تناول الجمعية في حمل الجنس الذي وحدانه بعد انتهى فالقول بان الجمع بعيد تعلق الحكم بكل واحد من الافراد ثبتا كان او منفيا ايراد الامجر يشهد به الاستعمال وصرح في بعض الحواشي بل يرد الى الثلثة على الصحيح والى الاثنين عند البعض وعلى التقديرين فالجمعية باقية الى الآن فلعله اعلى الثاني فلان التشبيه من باب الجمع صرح به القاضي في سورة البقرة في قوله تعالى ربنا واجعلنا مسلمين لك ولو سلم ذلك فالملا ممنوعة كيف وقد قال العلامة وقد قال تعالى كلما وانيهم ... تشاكل المعطي حيث قالوا اقامتهم وعطف المفرد والمحلى باللام المجرد عن معنى الوحدة تبعث الجمع نحو الرجل الطوال للمحافظة على التشاكل اللفظي فلا يجوز ان يكون التانيث لمجرد ... وان فات عنه معنى الجمعية بالكلية ... وهو بعيد عن مظان الاستعمال ... في اللغة ... في مقام ايراد الكلم على الكلم الطيب بعض الكلم الطيب فيفيد بعضه بالطيب ويكون ... البعض لان الطيب من الكلم بعض الكلم ان اراد به ... في نفسه لكنه ليس من ديدن اللغة فليس على ما ينبغي وان اراد انه ليس بصحيح ومع ذلك فيه خلاف ما هو اليه الصحيح والحق في الجواب عن اصل الاستدلال ان تاويل الجمع بالجماعة تاويل غير لازم لجواز ان يأول بالجمع كما صرح به الرضي في مباحث التانيث **قوله** ويمكن حملها على العهد الخارجي بارادة الكلمة المذكورة على السنة النحاة وفيه ان المعهود الخارجي يكون حصة معينة من مفهوم المعرف باللام وهو الكلمة وهو المراد على تقدير كون اللام للجنس فلا يصح الحمل على العهد الخارجي وبه ظهر ان ما قال بعض الافاضل اشار بايراد الامكان الى ضعفه اما اولا فلان كون اللام الداخل في المعرفات لغير الجنس خروج عن جادة التعريف واما ثانيا فلان لام العهد يكون اشارة الى قسم من مفهوم مدخولها والكلمة الجارية على السنة النحاة ليس قسما من مفهوم الكلمة بل عين مفهومها ليس على ما ينبغي اما الاول فلان الخروج عن جادة التعريف على ذلك التقدير ممنوع وانما يلزم ذلك لو اريد بالعهد الفرد الشخصي وليس كذلك بل اريد به ما اريد على تقدير كون اللام للجنس واما الثاني فلانه يوجب امتناع الحمل على العهد لا ضعف الحمل الا ان يراد بالامتناع فتوجيه العهد ان يقال اريد بالكلمة المعنى اللغوي وهو المتكلم به قليلا كان او كثيرا مهملا كان او موضوعا فيصير الكلمة المذكورة على السنة النحاة فردا من هذا المفهوم ويكون الامكان اشارة الى ضعفه لان ارادة المفهوم المذكور من الكلمة بعيد مخالف للاصطلاح **قوله** ثم نقل في عرف النحاة قال الرضي

١٥

اللفظ في الاصل مصدر ثم استعمل بمعنى الملفوظ به وهو المراد ه انتهى يعني يستعمل في اللغة بمعنى الملفوظ وهو المراد في مصطلح النحاة ثم هو في اللغة

امكان ان يكون حقيقة او حكما كما ذكر في بعض الحواشي فما ذكره اولى مما ذكره الشارح قدس سره والا فما ذكره الشارح قدس سره اولى

مما ذكره لانه ان لم يلتزم النقل يلزم خروج المنوي من الكلمة والا يلزم النقل من الخاص الى العام وهو غير متعارف قوله اذ ليس

من مقولة الحرف والصوت اصلا يعني لا يحمل على المنوي الحرف والصوت قطعا فلا يقال انه حرف او صوت كما يقال في الحقيقي فلا مدخل تحت

التلفظ بالفعل ولم يوضع للتعبير عنه لفظ اصلا فلا يدخل تحته بالقوة كما في المحذوف فاذا هو امر اعتباري لا وجود له في الخارج بل

في الذهن وما قيل انه لا وجود له في الذهن ايضا لان الوجود الذهني عبارة عن مثال الموجود الخارجي فلا بد له من الوجود الخارجي ففيه

انه منقوض بالكليات الفرضية اذ لا وجود لها في الخارج اصلا مع انا نحكم عليها باحكام موجبة مثل ان يقال اللاشئ معدوم و قولنا

اجتماع النقيضين ممتنع ولا بد عند ذلك من حصول صورتها في العقل على ما تقرر من انه لا بد من تصور الموضوع قبل الحكم وهذا هو الوجود

الذهني فقد تخلف الوجود الذهني عن الخارجي والتقسيم الى الجزئية كون المفهوم مانعا من الشركة والكلية كونه غير مانع ولا شك انهما امران ثابتان

للاوجود لهما في الخارج بل في الذهن ثم الوجود الذهني اثبته قوم ونفاه آخرون فليس الوجود الذهني مستلزما للوجود الخارجي على الاطلاق

كما زعم هذا وما ذكرنا ظهر ان المنوي فرد حقيقة للفظ الذي اعتبر فيه حتى يكون من مقولة الكيف كما قيل كيف والكيف من الموجودات الخارجية

على ما عرفوه بانه عرض لا يتوقف تصوره على تصور غيره ولا يقتضي القسمة واللاقسمة في محله اقتضاء اوليا وهو امر اعتباري لا وجود له في الخارج

اصلا فظهر ايضا ان ما ذكره الشارح قدس سره لا ينفي كون مرجع المنوي صوتا او غيره بل كونه صوتا او حرفا كما قيل انه تارة يكون واجبا وتارة

يكون جسما او عرضا وتارة يكون من مقولة الصوت اذا رجع الضمير الى الصوت فقوله ليس من مقولة الحرف والصوت اصلا ليس

على ما ينبغي لانه ان اراد ان المنوي يكون واجبا او غيره باعتبار رجوعه اليه كما هو الظاهر من قوله اذا رجع الضمير الى الصوت فلا كلام

فيه وان اراد انه في نفسه صوتا او حرفا وان اراد انه في نفسه واجب او جسم او عرض ففساده اظهر من ان يخفى ثم ان مقصود

الشارح قدس سره نفي [illegible] ان يكون المنوي اياه هو نفي كونه موجودا فلا وجه لما قيل لا ادري من اي مقولة هو فتامل قوله

باستتاره في اللفظ المنفصل له لكونه مرفوعا مثل المنوي والدليل عليه ان هو وانت منفصل والمنوي متصل فلو كان المنوي هو وانت

لكان منفصلا وانه خلاف الاجماع ولقائل ان يقول جاز ان يكون المنوي هو وانت الا انه ما دام غير متلفظ متصل واذا صار متلفظا

صار منفصلا لا اختلاف بكونه متصلا مرة ومنفصلا اخرى باختلاف صفته فالاولى ان يقال الدليل عليه انه لو كان المنوي هو وانت

لزم ان يكون هو وانت محذوفا في مثل اضرب اذ لا نعني بالمحذوف سوى ما ترك التلفظ به مع كونه مرادا وقد اتفقوا على ان الفاعل

فيه ليس بمحذوف كيف وحذفه بلا سد شئ مسده غير صحيح هذا ما ذكره بعض الافاضل قوله في بعض الاحيان قال الرضي قد اذا دخلت

على الماضي والمضارع فلا بد فيهما من معنى التحقيق الا انه يكون في الماضي معه التقريب والتوقع ايضا وفي المضارع يكون في الاغلب معه

التقليل وقد يستعمل للتحقيق مجردا من معنى التقليل نحو قد نرى تقلب وجهك ويستعمل ايضا للتكثير في موضع التمدح انتهى فقد تجيء ايضا لمجرد التحقيق

فلا يلزم استدراك احد الامرين وما قيل انه قد يستعار فيستعمل للتحقيق ايضا ليس على ما ينبغي قوله لانه لم يقصد الوحدة اي لم يجوز

قصد الوحدة بابيان اللفظ حيث قال في الايضاح ان اراد به اقل ما يطلق عليه اللفظ كعشرة فهو فاسد لان اقله حرف واحد

وان اراد عددا مخصوصا ينتهي اليه فليس مشعرا به وان اراد معنى اللفظ كان باللفظ اولى للاختصار ورفع الاحتمال انتهى والتاء

في الكلمة للوحدة النوعية لا للفردية ولو سلم فالفردية مستفادة من تنكير لفظ فلا احتياج الى زيادة التاء كذا ذكر بعض الفضلاء فان قلت نحو عبد الله وبعلبك وتأبط شرا وغير ذلك من الاعلام المركبة داخل في الكلمة عند المصنف ام لا قلت الظاهر انه داخل على ما فسر الشارح قدس سره اللفظ المعتبر والمعنى المفرد فان قلت كيف القول بالدخول وهو يخالف ما ذكره المصنف في مختصر الاصول وكيف التفسير بما ذكره وقد رد عليه حيث قال المفرد اللفظ بكلمة واحدة وقيل ما وضع لمعنى لا جزء له يدل فيه والمركب بخلاف فيهما فنحو بعلبك مركب على الاول لا الثاني ونحو يضرب بالعكس ويلزمهم ان نحو ضارب ومخرج مما لا ينحصر مركب هذا كلامه فلم لم يفسر المعنى المفرد بما يستفاد من اللفظ المفرد واللفظ المفرد بما فسره المصنف في مختصره حتى لا يكون ما ذكره ههنا مخالفا لما ذكره في المختصر قلت لعل ذلك لما انه يرد عليه انه يلزم ان يكون نحو اضرب واحدا في الكلمة بل قالا وقالوا وعلمت على ما ذكره السيد السند قدس سره فان قلت فالطريقان متساويان في الورود فكيف الترجيح لاحدهما قلت قد اجاب عنه بعض الافاضل بانه تعالى [illegible] بارادة الاجزاء التي هي الفاظ مستقلة قلت مع كون ذلك الجواب مما لا يشعر به على ما صرح به ذلك البعض يمكن الجواب عما ورد على المصنف ايضا بارادة كلمة واحدة لا يكون كلمتين او اكثر بالفعل ولا بالقوة وقيل لم يقصد الوحدة لا لان قصد الوحدة غير صحيح اذ لم يصح قصدها في الكلمة بل لانه لا احتياج الى قصدها فيها لصدقها بدون التاء على الكلمة الواحدة بخلاف الكلم لكن الكلمة الواحدة واللفظة الواحدة عند المصنف ما وضع لمعنى مفرد فمناط الوحدة عنده الافراد بخلاف صاحب المفصل فانه جعل مناط الوحدة ان لا يصح التلفظ بها مرتين حينا من الاحيان فعبد الله عنده ليس بكلمة لامكان التلفظ به مرتين باعتبار الاضافي هذا كلامه قوله الا انه وان كان بعدم القصد لعدم الصحة لم يصح قصدها في الكلمة لكن الثاني باطل لصحة قصد الوحدة في الكلمة بل لارادة الوحدة فالعدم مطلقا اما بيان الملازمة فلانه لو لم يصح قصد الوحدة في لفظ المعنى لفظا يتلفظ به مرة ولا يتلفظ به مرتين بالصحيح قصدها في الكلمة يعني كلمة واحدة لا يكون كلمتين او اكثر باعتبار ما كما قال هذا القائل عند قوله واللام فيها للجنس التحقيق ان التاء ليس للوحدة بمعنى اشار اليه اللام بل لجعل افراد هذا الجنس مشروطة بالوحدة في كونها افرادا له حتى لا يصح جعل كلمتين معا فرد المفهوم والالفاظ المساواة بين المحدود والحد لعدم صدق المحدود على عبد الله وبعلبك وتأبط شرا لكونها اكثر من كلمة باعتبار مع صدق الحد عليها فاذا قصد الوحدة في الحد ويجب ان يقصد في اللفظ ايضا الا انه ترك التاء في لفظ لعدم الاحتياج لصدق اللفظ بدون التاء على الكلمة الواحدة بخلاف الكلم فانه لا يصدق على الكلمة الواحدة وهو كما ترى مبني على اتحاد معنى الوحدة في اللفظ واللفظة في حيز المنع فعلى ما ذكره تعريف المصنف مساو لتعريف المفصل لخروج جميع ما يخرج من تعريف المفصل منه ايضا ودخول جميع ما دخل في تعريف المفصل فيه ايضا وبهذا ظهر ان قوله لكن الكلمة الواحدة واللفظة الواحدة الى آخر ما ذكره لا معنى له بل مناقض لما ذكره فتأمل فيه

لعدم الاشتقاق التوافق بين المبتدأ والخبر انما يجب بثلث شرائط احدها ان يكون الخبر مشتقا او في حكمه وثانيها ان لا يكون ما يستوي فيه المذكر والمؤنث كجريح وثالثها ان يكون رافعا لضمير المبتدأ فلا يؤنث في نحو هند حسن وجهها بخلاف هند حسنة الوجه فان قلت اللفظة بمعنى الملفوظ فالتاء متوجه قلت قال الرضي انه اي [illegible] مصدر وفعيلة الاصل في شد نحو امرأة صبور وعدل [illegible] [illegible] [illegible] فلا يؤنث ولا يثنى [illegible] [illegible] كان في الاصل مصدرا نحو صوم وعدل وزور يجوز ان يعتبر الاصل فلا يثنى ولا يجمع ولا يؤنث ويجوز اعتبار الحالة المنتقل اليها فيثنى ويجمع فيقال رجلان عدلان ورجال عدول [illegible] التأنيث فلا يلحق من الصفات الا [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] ظهران قول من قال كون اللفظ خبرا ليس لترجيح احد المتساويين في الجواز

تأمل مع ان اللفظ اخص فرجح على اختيار اللفظ ولم يجز اختيار ايهما شاء على السوية تقول **قوله** الوضع تخصيص شئ بشئ اى تخصيص اللفظ بالمعنى اعترض عليه بان الباء انما تدخل على المقصور عليه على ما هو الاستعمال العرفى العامى فالمعنى ان اللفظ مقصور على المعنى الذى اريد منه لا يتجاوزه الى غيره فيخرج المشترك عن تعريف الوضع لان المشترك ليس مقصورا على المعنى الواحد بل هو موضوع لمعان متعددة وانما تدخل على المقصور على ما هو الاستعمال الشايع العرفى فالمعنى ان المعنى مقصور على اللفظ واللفظ منفرد به غير مشارك للفظ آخر فى الوضع له فيخرج المرادف عن التعريف اذ معنى المرادف ليس مقصورا عليه واجيب بان القصر ليس حقيقيا بل اضافيا فسقط الاعتراض على التقديرين اذ فيه مثلا لفظ زيد مقصور على الذات المشخصة بحيث لا يراد غيره نظرا الى هذا التعيين والاصطلاح وذلك لا ينافى ان يراد به غير الذات المشخصة باعتبار تخصيص وتعيين آخر وكذا الذات المشخصة مقصور على زيد بحيث لا يراد من لفظ آخر باعتبار هذا التعيين وهو لا ينافى ان يراد من لفظ آخر باعتبار تعيين آخر فان قلت ما ذكره العلامة التفتازانى فى التلويح من هذه قوله مغلطة منشاها اشتراك لفظ تخصيص الشئ بالشئ بين قصر المخصص على المخصص به وبين جعل المخصص منفردا من بين الاشياء بالحصول للمخصص به وهذا هو المراد بتخصيص اللفظ بالمعنى اى تعيينه لذلك المعنى وجعله منفردا بذلك من بين الالفاظ صريح فى انه لا يجوز ان يكون الباء فى تخصيص اللفظ بالمعنى داخلة على المقصور عليه بل الباء فيه داخلة على المقصور وجوبا فكيف يصح ما ذكرت من جواز ان يكون الباء داخلة على المقصور عليه قلنا لا دليل للشارح العلامة على نفى هذا الاحتمال كيف والعلماء قالوا به وانما حمله على ذلك تشتيت المذهب لا يقتضى الدليل عليه ان الحمل على هذا المعنى ينافى وقوع المشترك بخلاف الحمل على المعنى الثانى لانا نقول كما ان الحمل على هذا المعنى ينافى وقوع المشترك كذلك الحمل على الثانى ينافى وقوع المترادف فلا يكون ما ذكرت دليلا على اختيار الثانى فان قلت يرتفع المنافاة بحمل القصر على الاضافى فى الثانى قلت فكذلك يرتفع المنافاة فى الاول بالحمل عليه فلا وجه لنفيه فظهر ان المقابلة انما هو باعتبار ان الباء فى الاول داخل على المقصور عليه وفى الثانى على المقصور لان القصر ليس بملحوظ فى الثانى يدل على ما ذكرنا قول السيد قوله على طريقة قولهم خصصت فلانا بالذكر اذا ذكرته دون غيره حاصله راجع الى ملاحظة معنى التمييز والافراد كما قيل واما القصر فهو تمييز المسند اليه من الاشياء الصالحة لكونها مسندا اليها باثبات المسند له وهذا هو معنى قصر المسند على المسند اليه وكذا تخصك بالعبادة معناه تميزك وتفردك من بين المعبودين بالعبادة فيكون العبادة مقصورة عليك وان فهم المعنى من اللفظ موقوف على العلم بالوضع والعلم بالوضع موقوف على فهم المعنى اذ الوضع نسبة بين اللفظ والمعنى والعلم بالنسبة موقوف على فهم المنتسبين اجيب بان العلم يتوقف على تصوير المعنى وبيان حقيقته لا على فهمه من اللفظ وهذا ان قوله متى سور كلى يقتضى الفهم كلما اطلق او احس يقتضى الى فهم المعلوم وتحصيل الحاصل اذا كان المعنى معلوما قبل ذلك واجيب بان المراد من فهم المعنى من اللفظ انتقال الذهن من اللفظ الى المعنى ثم انه قد قال بعض الافاضل قوله الوضع تخصيص شئ بشئ الاولى تعيين شئ بشئ ليظهر تعلق المعنى بقوله وضع انتهى يريد ان قوله المعنى لا يظهر تعلقه بالوضع المفسر بالتخصيص اذ ثانى مفعول التخصيص يكون بالباء واما الوضع المفسر بالتعيين فتعلق قوله المعنى به ظاهر اذ ثانى مفعولى التعيين يكون باللام وانت خبير بان هذا انما يصح ان لو كان تعدية الوضع وتعلقه بالمفعول الثانى باللام باعتبار كونه مفسرا بالتعيين لا باعتبار نفسه وهو ممنوع كيف لو كان كذلك لما صح تفسير الوضع المعدى باللام بتخصيص شئ بشئ واللازم باطل فالملزوم مثله فالوضع نعم له تعلق بالمفعول الثانى باعتبار نفسه فلا باس بالتفسير بتخصيص شئ بشئ واما ما قيل يمكن ان يقال ان تعدية التخصيص والكائن فى اللغة بالباء الا انه فى عبارة المصنفين باللام حيث قالوا تخصيص شئ لشئ والمخصص له ولم يقولوا المخصص به فنظرا للتعلق

بقوله وضع على تفسير تخصيص شئ لشئ اليه فليس بوجه وانما كان من وجه لانه ان اراد انه في عبارة المصنفين يجي بالباء واللام فهو لا يدفع الاعتراض اذ الشارح قدس سره اورده بالباء وان اراد انه لم يجي وفي عبارة المصنفين بالباء اصلا فهو ثم كيف والشارح قدس سره من المصنفين وقد جاء في عبارته بالباء وايضا في عبارة العلامة التفتازاني قدس سره في التلويح المخصص به غير مرة على ما نقلنا عنه فقولوا ولم يقولوا المخصص به في حيز المنع وقوله فيظهر التعلق بقوله وضع على تفسير تخصيص شئ بشئ لا معنى له فتامل **قوله** واطلاق الحرف بلا ضميمة غير صحيح اي لا يصح اطلاق الحرف المستعمل في معناه بلا ضميمة اصلا بخلاف ما اذا لم يستعمل في معناه ولم يبق حرفا بل يصير اسما نحو اطلاق من بلا ضميمة غير صحيح فانه يصح بلا ضميمة بل لا وجه للضميمة حينئذ لانه اسم فاندفع ما قيل فيه نظر لانه اذا قيل اطلاق من بدون الضميمة غير صحيح فلا شك في صحته مع انه لا يفهم معنى من ح فلا بد من اعتبار امر آخر في التعريف **قوله** ولا يبعد والمعنى حينئذ متى اطلق الشئ اطلاقا صحيحا اي يستعمله اهل اللسان في محاوراتهم فهم منه الشئ الثاني بسبب تخصيصه على ما هو الظاهر المتبادر فالمجاز غير داخل فيه كيف وفهم المعنى منه بواسطة القرينة لا بسبب التخصيص والتعيين صرح به العلامة التفتازاني في التلويح حيث قال كل لفظ معين الدلالة على معنى بنفسه فهو عند القرينة المانعة عن ارادة ذلك المعنى متعين لما يتعلق بذلك تعلقا مخصوصا ودال عليه بمعنى انه يفهم منه بواسطة القرينة لا بواسطة هذا التعيين حتى لو لم يثبت من الواضع جواز استعمال اللفظ في المعنى المجازي لكان دلالته عليه وفهمه منه عند قيام القرينة بحالها فلا يرد ما قيل يرد على الوجهين تعيين المجاز للمعنى المجازي لانه متى اطلق اطلاقا صحيحا او اطلقه ارباب اللسان في محاوراتهم يفهم منه المعنى لان شيئا من هذين الاطلاقين لا يكون بدون القرينة مع ان تعيين المجاز ليس من افراد الوضع بهذا المعنى الذي هو المعنى الاخص للوضع وانما كان من افراد الوضع بالمعنى الاعم الذي هو تعيين اللفظ للمعنى مطلقا سواء كان بنفسه او مع قرينة ثم اجاب هذا القائل عن اصل السؤال فقال الصواب ان يقال المراد بفهم المعنى عند اطلاق الموضوع او احساسه اعم من الفهم اجمالا او تفصيلا وعند سماع الحرف يفهم معناه اجمالا انتهى وفيه بحث لان الامر الاجمالي ليس معنى الحرف كيف ومعناه الامر المخصوص المتعلق بشئ مخصوص المتعلق بتعلقه والامر الاجمالي معنى مستقل ولو سلم ففهمه منها ليس لكونها دالة عليه عند الانفراد وضعا بل لكونه مفهوما منها عند التركيب فسبق الذهن منه اليه دونه هكذا ذكره السيد السند قدس سره في حواشي شرح الاصول فان قيل فعلى ما ذكر يخرج المشترك عن التعريف اذ لا يفهم منه بلا قرينة قلنا بل يفهم منه لانه اذا اطلق بلا قرينة يفهم منه جميع معانيه عند العلم بالوضع وان لم يفهم المراد منه والدلالة فهم المعنى من اللفظ لا فهم المراد هكذا قال الفاضل الابهري في شرح الاصول نعم يحتاج الى القرينة عند الدلالة على احدهما بعينه لدفع المزاحمة لا لان يكون الدلالة بواسطة قال الشريف قدس سره في حواشي المطول فان قيل على تقدير المزاحمة لا دلالة له على احدهما بتعيينه فيكون لدفعها المستفاد من القرينة مدخل في تلك الدلالة قطعا فهو بواسطة القرينة لا بنفس اللفظ الموضوع قلنا المقتضي للدلالة عليه بنفسه كان حاصلا ومزاحمة الغير كانت مانعة عنها وحين اندفعت المزاحمة بالقرينة تحققت تلك الدلالة بذلك المقتضي الذي اقتضاها وليس عدم المانع من تتمة المقتضي واما قرينة المجاز فهي معتبرة في الدلالة على المعنى المجازي لا تحقق اقتضاء الدلالة الا بها فهي من تتمة المقتضي وبذلك تتضح الفرق بين قرينتي المشترك والمجاز ويظهر ان المشترك يدل بنفسه على احد معنييه وان المجاز لا يدل على معناه المجازي بنفسه بل بالقرينة انتهى قال بعض الفضلاء لكن ذكر في موضع آخر منها ان من فسر الدلالة بكون اللفظ بحيث متى اطلق فهم منه المعنى اشترط في الالتزام اللزوم الذهني بمعنى امتناع انفكاك تعقل الخارج عن تعقل المسمى ولم يجعل كثيرا

١٩

من المجازات والكنايات واتحصي تلك المعاني بل الدال عليها عنده المجموع المركب منها ومن قرائنها الحالية او المقالية ومن

فسر بان يكون اللفظ بحيث اذا اطلق فهم منه المعنى لم يشترط ذلك اللزوم وهذا هو المناسب بقواعد العربية والاصول والاول انسب

بقواعد المعقول هذا كلامه فتامل انتهى اقول لعل الغرض من الاستدراك والامر بالتامل هو الاشارة الى ان بين كلاميه تنافيا

حيث يفهم من الاول ان الدال هو المجموع المركب من المجاز والقرينة كما هو الظاهر من كون القرينة من تمته المقتضى عند اهل العربية

لان ما ذكره توجيه لتعريفهم الوضع ومن الثاني ان الدال عند الفريق الثاني الذي هو اهل العربية كما هو الظاهر من قوله وهذا هو المناسب

بقواعد العربية المجاز لا المجموع بل صرح بذلك في حواشي شرح الشمسية واعترض بعض الافاضل بان الدال على المعنى المجازي اذا كان

اللفظ مع القرينة لم يكن المجاز في نحو رأيت اسدا في الحمام مجازا في المفرد بل لم يوجد مجاز في المفرد اصلا وهو خلاف ما صرحوا به اقول

وفيه بحث لان قوله بل لم يوجد مجاز في المفرد ممنوع كيف والقائل بان الدال المجموع المركب من اللفظ والقرينة قال القرينة اعم من

ان يكون حالية او مقالية وعلى هذا انما يلزم كون المجاز مركبا اذا كانت لفظية واما اذا كانت معنوية فلا اذ المجاز المركب هو اللفظ

المركب المستعمل في غير ما وضع له وعلى تقدير كون القرينة معنوية اللفظ مفرد لا غير وايضا القرينة المانعة عن ارادة الموضوع له قد

يكون لفظية وقد يكون معنوية صرح به صاحب التوضيح ان القرينة كيرمي مثلا اذا كانت مانعة عن ارادة المعنى الموضوع له من

اللفظ المفرد وهو الاسد مثلا لم يكن المجاز مركبا اذ المفردات في مجاز المركب يكون على ما كانت عليه قبل هذا التجويز من كونها حقيقة

او مجازا والمجاز انما يكون في المجموع المركب وههنا ليس كذلك اذ المجاز انما هو في المفرد الا ان لفظا آخر قرينة على كون ذلك المفرد مستعملا في

غير ما وضع له واعترض البعض ايضا على كون الدال المجموع بان الدال المجموع اما بالقرينة اولا والاول يستلزم التسلسل والثاني

يستلزم تحقق الدلالة بدون القرينة انتهى وفيه ايضا بحث لان المجموع اذا كان عبارة عن اللفظ مع القرينة المانعة عن ارادة الموضوع

له يكون الدال هو اللفظ مع القرينة فكيف يحتاج الى قرينة اخرى حتى يلزم التسلسل وكيف يلزم تحقق الدلالة بدون القرينة

على تقدير عدم الاحتياج الى قرينة اخرى ولو فسر الوضع بتعيين اللفظ بنفسه لمعنى فعدم الورود ظاهر فان تعيينه له ليس بنفسه

بل بالقرينة وكذا لو فسر بتعيين اللفظ للدلالة على معنى بنفسه فان تعيين المجاز لما يتعلق بالموضوع له ليس للدلالة فانه يفهم منه بواسطة

القرينة لا بواسطة التعيين حتى لو لم يثبت من الواضع هذا التعيين لكان انفهام المعنى والدلالة عليه بحالها على ما مر وعلى هذا

فالمجاز خارج بقيد للدلالة وقد يجعل قيد بنفسه احترازا عن المجاز لان المراد بالدلالة بنفسه ان يكون العلم بالتعيين كافيا فيها ولا يفتقر

الى قرينة والمجاز ليس كذلك فان العلم بالتعيين لما يتعلق بالموضوع له غير كاف في الدلالة على معناه المجازي بل لا بد من قرينة مانعة عن ارادة

الموضوع له ليكون اللفظ مستعملا في المعنى المجازي ودالا عليه بخلاف ما اذا لم يوجد القرينة فان اللفظ مستعمل في المعنى الحقيقي وجوبا

على ما هو الاصل وح وان لزم من تصور المعنى الحقيقي تصور اللازم البين بالمعنى الاخص وفهم منه لامتناع الانفكاك واستلزام تصوره

تصوره لكن اللفظ بالنسبة اليه لا يسمى مجازا لعدم استعماله فيه فضلا عن ان يكون دلالة عليه بنفسه كما قال بعض الافاضل في شرح الوضعية

لا يخرج بقيد بنفسه جميع المجازات فان ما يكون معناه لازما لما وضع له غير منفك عنه في التصور دلالته عليه بنفسه بالمعنى المذكور اللهم الا

ان يقال المراد الدلالة عليه من حيث انه مراد فانها هي الدلالة المعتبرة عند اهل العرف وارباب البلاغة فانها يتوقف على القرينة او المراد

بكونها بنفسه ان لا يكون فهمه بواسطة شيء آخر وفهم اللازم بواسطة فهم الملزوم محل تامل ثم الوضع بالمعنى المذكور هو المعتبر عند الجمهور

وهو المراد بلفظ الوضع عند الاطلاق وبلفظ الوضع الماخوذ في تعريف الكلمة وتعريفي الحقيقة والمجاز فظهر ان ليس للمجاز وضع شخصي ولا نوعي يكون سببا لفهم المعنى المجازي بل الفهم بواسطة القرينة وما ذكر في بعض كتب الاصول ان المجاز موضوع بازاء المعنى المجازي وضعا نوعيا مبني على ان الوضع هو تعيين اللفظ للدلالة على المعنى من غير ان يعتبر معه قيد بنفسه هكذا ذكر السيد في حواشي المطول وقال العلامة التفتازاني في التلويح ان الوضع النوعي قد يكون بثبوت قاعدة دالة على ان كل لفظ يكون بكيفية كذا فهو متعين للدلالة بنفسه على معنى مخصوص يفهم منه بواسطة تعيينه كقولنا الحكم بان كل اسم آخره الف او ياء مفتوح ما قبلها ونون مكسورة فهو لفرد بن من مدلول ما الحق آخره هذه العلامة وكل اسم تغير الى نحو رجال او مسلمين ومسلمات فهو لجمع من مسميات ذلك الاسم وكل جمع عرف باللام فهو لجميع تلك المسميات الى غير ذلك ومثل هذا من باب الحقيقة بمنزلة الموضوعات الشخصية باعيانها بل التحقيق ان من هذا القبيل كالمثنى والمجموع والمصغر والمنسوب وعامة الافعال والمشتقات والمركبات وبالجملة كل ما يكون دلالته على المعنى بالهيأت وقد يكون بثبوت قاعدة دالة على ان كل لفظ معين للدلالة بنفسه على معنى فهو عند القرينة المانعة عن ارادة ذلك المعنى متعين لما يتعلق بذلك المعنى تعلقا مخصوصا ودال عليه بمعنى انه يفهم منه بواسطة القرينة لا بواسطة هذا التعيين حتى لو لم يثبت من الواضع جواز استعمال اللفظ في المعنى المجازي لكانت دلالته عليه وفهمه منه عند قيام القرينة بحالها ومثله مجاز فالوضع عند الاطلاق يراد به تعيين اللفظ للدلالة على معنى بنفسه سواء كان ذلك التعيين بان يفرد اللفظ بعينه بالتعيين او يندرج في القاعدة الدالة على التعيين وهو المراد بالوضع الماخوذ في تعريف الحقيقة والمجاز ويشمل الوضع الشخصي والقسم الاول من النوعي هذا كلامه فظهر ان ما قيل من انه ان اريد بالوضع في تعريف الكلمة الوضع الشخصي يخرج عن تعريف الكلمة ما فيه وضع نوعي من بعض الكلمات وان اريد الاعم من النوعي والشخصي يدخل المجاز في التعريف ليس بشيء **قوله** او مخفف معنى بحذف الياء وابدال الكسرة فتحة لكثرة الاستعمال وقيل لحرف الحلق وقيل هذا الابدال احتياطي وقيل هذا الوجه مبني على ان يقرأ معنى بكسر النون هكذا قال بعض العقلاء **قوله** مبني على تجريده عنه ولا لم يتصور تعلق قوله وضع بقوله معنى فان قلت كما انه لم يتصور تعلق قوله وضع بدون التجريد عن المعنى بقوله المعنى كذلك لا يتصور اسناد وضع الى ضمير راجع الى اللفظ بدون التجريد عن اللفظ فلم لم يتعرض له الشارح قدس سره قلنا احاله على المقايسة فان قلت فلم لم يعكس قلنا ليس مقصوده بيان التجريد المحض بل المقصود جعل قوله المعنى قيدا احترازيا فتعرض لتجريد له مدخل في ذلك واحال على المقايسة ما ليس له دخل في ذلك فان قلت التجريد خلاف الاصل وهو لا يرتكب بدون النكتة فما النكتة فيه قلنا تكثير الفائدة وهو جعل قوله مفرد صفة اللفظ والمعنى **قوله** فيخرج به المهملات لا لم يصح المقابلة بينها وبين الدال بالعقل فقط وصح بينها وبين الدال بالطبع على وجه لم يذكر الدال بالعقل واكتفى بذكر المهملات وذكر الدال بالطبع لوجود نوع الامتياز فذكر الدال بالعقل وترك الدال بالطبع بعدها كما فعله الفاضل الهندي ليس على ما ينبغي **قوله** وبقيت اي واظلاني وضع لمعنى بعض اللفظ اذ حروف الهجاء خصصت وعينت لغرض التركيب **قوله** وخرجت بقوله معنى هكذا في الحواشي السندية فتتم تفرد الشارح بجعل قوله المعنى قيدا مخرجا على ما توهم بعض الافاضل حيث قال لم يقصد الى بيان التجريد لذاته لانه يعرفه كل ناظر فاضل وقاصر بل قصد اليه ليتوصل به الى امر بديع تفرد به بعد اجماع الناظرين على خلافه وهو جعل المعنى قيدا مخرجا لا بيانا للواقع ليس على ما ينبغي **قوله** فان قلت ان قلت كيف الخ ورد هذا السؤال مع تفسير المعنى بقوله المعنى ما يقصد بشيء فان كلمة ما هنا شامل للفظ والمعنى قلنا حمل السائل كلمة ما على المعنى فقط اعني ما اشتهر من ان اللفظ مقابل للمعنى **قوله** بعض الالفاظ اراد بالالفاظ الكلمات فيه ان المقصود من السؤال بيان فساد التعريف بعدم كونه جامعا لبعض افراد المحدود **قوله** المعنى ما يتعلق به القصد

اللام فيه للعهد اي المعنى ما يتعلق به القصد للعهد والمذكور اي القصد من شيء فيؤل الى ما يقصد من شيء والا فلا يلزم من كون ما يتعلق به القصد عاما من اللفظ وغيره كون المعنى ايضا عاما لكونه عاما من المعنى **قوله** فان قلت لما كان مورد هذا السوال هو السوال الاول وقد اتحدا في الدفع اورده بعده والا فنشأه **قوله** مفرد **قوله** بعض الكلمات صرح بالكلمات وان كان السوال قرينة على ارادة الكلمات من الالفاظ دفعا لتوهم عموم الالفاظ في السوال الاول واكده **بقوله** المفردة دفعا لارادة الالفاظ من الكلمات اجراء لهذا السوال على طريقة السوال السابق الذي يتوهم فيه عموم الالفاظ **قوله** قلنا ماحصل الجواب ان هذه الالفاظ من حيث انها معاني كلمات مفردة ومن حيث انها الفاظ معان مركبة **قوله** ولا يخفى عليك كلام على السند لكنه مساو **قوله** منقوض محكوم عليه بالبطلان وليس المراد من النقض المصطلح لاهل المناظرة **قوله** وان كان عاما معنى كون الوضع عاما ان الواضع تصور امورا مخصوصة باعتبار امر مشترك بينها وعين اللفظ بازاء تلك الخصوصيات دفعة واحدة كما عين لفظ انا لكل متكلم واحد ولفظة نحن له مع غيره ولفظة هذا لكل مشار اليه مفرد مذكر الى غير ذلك فالمعتبر في الوضع مفهوم عام وهذا معنى كونه عاما والموضوع له خصوصيات افراد ذلك المفهوم العام **قوله** لكن الموضوع له خاص هذا التركيب كثير الوقوع وقد يقع الا موقع لكن نحو زيد وان كان غنيا الا انه بخيل ولا ولكن ليسا بجزئين بل هما الاستدراك ولكنهما واقعان موقع الجزء والخبر يقدر بحسب ما يقتضيه المقام فيقدر في المثال المذكور زيد وان كان غنيا لا غنا عنده وانما كان عنده غنا ولو لم تكن بخيلا لكنه بخيل ويقدر في الكتاب فان الوضع فيها وان كان عاما لا ينفع المجيب وانما ينفعه لو لم يكن الموضوع له خاصا لكن الموضوع له خاص **قوله** فليس هناك اي في مقام اشارة الضمير وامثالها من الموصولات والمعرف بلام العهد الخارجي الى الفاظ مخصوصة او مركبة **قوله** مفهوم كلي هو الموضوع له هذا ما افاده بعض المتاخرين واما عند المتقدمين فالمضمرات والموصولات واسماء الاشارة والمعرف بلام العهد الخارجي موضوعة لمفهوم كلي ليستعمل في جزئياته كذا ذكر السيد السند قدس سره في حواشي شرح التلخيص والمص ذهب الى ما ذهب اليه المتقدمون **قوله** ما لا يدل جزء لفظه على جزئه خص باللفظ لان الكلام في المعنى الذي وضع بازائه اللفظ لا لانه لم يسمع وصف الدوال الاربع ولا معانيها بالافراد كما قيل اذ هو في حيز المنع كيف وقد قال السيد السند قدس سره في حواشي المتوسط الدوال الاربع مشاركة الكلمة في كونها موضوعة لمعنى مفرد فان المعنى المفرد هو ما لا يستفاد جزؤه من جزء ما يدل عليه وقال الشيخ الرضي الموضوع للمعنى المفرد قد يكون لفظا وقد لا يكون لفظا كالدوال الاربع وكذا ما قال هذا القائل من انه لم يوصف الدوال بالطبع والعقل بالافراد فاطلاق التعريف لا يخلو عن اختلال في حيز المنع كيف وقد صرح الرضي بان الدال على معنى مفرد بالطبع وهو السعال والشيخ ابن الحاجب في الايضاح بانا لو سمعنا لفظ ديز من وراء الجدار لعلمنا بالعقل ان هذه اللفظة قامت بذات فهي لفظة دلت على معنى مفرد بالعقل وتوصيف المعنى بالافراد فرع توصيف اللفظ به وبه ظهر ان ما ذكره هذا القائل في تقديم وضع على مفرد انه لو قدم مفرد لكان مغنيا عن ذكر الوضع لاستلزام الافراد الوضع ايضا في حيز المنع **قوله** وفيه انه يوهم لانه وصف بما هو حقيقة في الحال ومجاز في الاستقبال فدل على انه متصف بالافراد حال تعلق الوضع به لا بعده وانما قال يوهم نظرا الى **قوله** فان اتصاف المعنى اي المعنى الذي يدل عليه اللفظ وصفا **قوله** انما هو بعد الوضع لانه انما يكون بعد اعتبار الدلالة الوضعية والدلالة الوضعية انما يكون بعد الوضع **قوله** او مرفوع على انه صفة اللفظ قال الشريف قدس سره في حواشي الرضي وربما يتوهم ان مفردا في عبارة المص مرفوع صفة اخرى للفظ اخرت عن الصفة الاولى كما اشير اليه وفيه ان ذلك التاخير يوجب الالتباس

٢١

وانه صرح فی شرحه بخلافه انتهی ویمکن ان یقال المحذور فی الالتباس هو انعکاس المقصود بذهاب الذهن الی خلافه وهٰهنا لیس کذلک لانه ان ارید اللبس بین ان یکون صفة له وبین ان یکون حالا من ضمیر وضع فهو لیس کذلک کما لا یخفی وان ارید بین ان یکون صفة وحالا من معنٰی فهو ایضا لیس کذلک اذ افراد المعنی یؤول الی افراد اللفظ لا یقال لیس هذا من قبیل الالتباس لانه انما یکون اذا کان احد الامرین اصلا والآخر خلاف الاصل لان تقدیم النعت المفرد ان لم یکن واجبا علی الجملة عند الکل فلا اقل ان یکون اولی ولا شک ان ترک الاولی خلاف الاصل والثانی علی الاصل نعم لو اعتبر اول الامرین کونه صفة والثانی کونه حالا من معنی لکان کلاهما خلاف الاصل لکون الحال عن النکرة خلاف الاصل صرح به الفاضل الهندی فی حواشیه علی ان ذلک منقوض بما ذکره الرضی فی اول بحث المفعول به من قوله وکذا یجب تاخیره عنه لو اشتبه المنصوب بغیره بسبب التقدیم کما فی ضرب موسی عیسی اذ لو قلت فیه عیسی ضرب موسی لظن ان المقدم مبتدأ حیث حکم بوجوب التاخیر مع ان الوجهین خلاف الاصل اذ المفعولیة توجب تقدیم المفعول والابتدائیة کون الخبر مفردا فان قلت لعل ذلک لما ان الرضی لا یری کون الخبر جملة خلاف الاصل حیث منع کون الاصل فی الخبر الافراد قلت لا یلزم من المنع کونه مرضیا له ولو سلم فمنقوض بتجویزه الامرین فی امرأ ونفسه حیث قال الواو بمعنی مع او للعطف مع ان اصل الواو للعطف صرح به فی بحث المفعول معه وصرح بعض الفضلاء ایضا فی حواشیه بجواز الامرین فیه فظهر ان ما قیل فی جواب النقض بجواز الوجهین فی نحو جئت انا وزیدا مع ان اصل الواو ان یکون للعطف دون المفعول معه من ان الحمل علی الوجهین مع کون احدهما اولی انما یمتنع اذا لم یکن عند تعدد احدهما قرینة تدل علی تعین الآخر اما اذا کان فالحمل علی کل منهما جائز فان النصب یدل علی کونه للمفعول معه دون العطف والرفع یدل علی کونه للعطف دون المفعول معه لیس علی ما ینبغی هذا وانت خبیر بان القول بجواز الامرین فی امرأ ونفسه مع القول بان عمروا فی نحو ضربت زیدا وعمروا متعین للعطف اتفاقا لا مفعول معه علی ما صرح به الرضی مشکل **قوله** والآخر مفرد فان قلت الاغلب افراد وصفة النکرة لمفرد وظرف او جملة تقدیم المفرد علی احد الباقیین کقوله تعالی وهذا ذکر مبارک انزلناه وان لم یکن واجبا فالعکس نحو قوله تعالی وهذا کتاب انزلناه مبارک فما النکتة فی ترک الاغلب ههنا قلنا کون الذکر علی وفق الوجود وتکثیر الاحتمالات **قوله** والف

لم یساعده رسم الخط ای لیس مساعدا رسم الخط ضرورة الاختلاف اولان الالف انما یکتب فی المنصوبات لا فی المجرورات **قوله** حالا انه حال من المتکلم فی وضع ان قلت لو کان حالا منه لکان یجب تقدیمه حیث قال الرضی اذا قلت لقیت زیدا راکبا فان کان هناک قرینة حالیة او مقالیة یعلم بها صاحب الحال جاز ان تجعلها لا قامت به من الفاعل والمفعول به وان لم یکن وکان الحال من الفاعل وجب تقدیمها الی جنب صاحبها لازالة اللبس وان لم تقدمه فهو عن المفعول قلنا المحذور فی اللبس انعکاس المقصود وتغیر المعنی وهٰهنا لیس کذلک اذ افراد المعنی یؤول الی افراد اللفظ فلا یتغیر علی ان الزمخشری جوز وقوع حال الفاعل بعد المفعول ولم یقل بوجوب التقدیم حیث قال فی المفصل قولک ضربت زیدا قائما تجعله حالا من ایهما شئت والیه یشیر لفظ المصابیح **قوله** او من معنی قال النحاة الحال عن النکرة لا تجوز الا اذا کانت النکرة مختصة بوصف او اضافة او مغنیة عن المعرفة لاستغراقها وعمومها بنفسها او بوقوعها فی سیاق النهی او النفی او مستفادة واقعة فی حیز الاستفهام او قیل الانقضاء للنفی او مقدما علیها علی ما سیذکره الشارح قدس سره وقد قالوا ایضا لا یتقدم الحال علی صاحبها المجرور بالاضافة اتفاقا وبالحرف عند سیبویه واکثر البصریین فان کان ما ذکروه مطلقا علی ما هو الظاهر وکانوا لا یجوزون الحال عن المجرور بالحرف الا اذا کان معرفة او مختصا فما ذکره الشارح لیس علی ما ینبغی والا فما ذکره الخ عن شیء **قوله** لکنه مقارن

بحسب الخ يعنى ان اراد به ان زمان الوضع واتصاف المعنى بالافراد متحد فهو مناف لقوله فان اتصاف المعنى بالافراد والتركيب انما هو بعد الوضع الا ان يقال البعدية ذاتية وفيه انه خلاف الظاهر والسباق وان اراد انه يجعل الحاصل بعده كالحاصل معه ففيه ايضا تجوز لكن يسقط به ما اورد على قوله وهذا القدر كاف من انه لا دخل للمعية الذاتية فى الحالية ولا تتفاوت به الحال **قوله** يخرج به عن حد الكلمة قسمان من المركبات الغير الكلامية احدهما ما يجب خروجه وهو ما لم يجعل للمجموع اعراب واحد بل اعطى لكل منهما ما يستحقه من الاعراب والبناء مثل الرجل ورجل بالتنوين فان كل واحد منهما كلمتان لا كلمة واحدة وثانيهما ما كان ينبغى ان لا يخرج مما يطلق عليه لشدة الامتزاج لفظة واحدة ولم يعط الكل من الجزئين ما يستحقه بل جعل للمجموع اعراب واحد بجعل الثانى محلا له اداء اعرابا بحيث لا يلاحظ كونه كلمة وهو قائمة وبصرى **قوله** وامثالهما بالرفع عطف على قائمة المعطوف على مثل الرجل لا الرجل والا لغا امثالهما اى امثال قائمة ولما كان امثالهما وامثالها بصرى متحدة فى الحكم اكتفى بذكر امثالهما اى امثال قائمة وبصرى يجعلها كلمة واحدة لاتحادهما فى الحكم وبهذا التوجيه الذى ليس فيه كثير ضرر لظاهر ظهر ان ما قيل وكذا رجل لان التنوين كاللام كلمة فرجل كلمتان حدا كلمة واحدة لشدة الامتزاج فرتبة بلا مرتبة فتدبر وان ايراد الفضلاء واحد بعد واحد على الشارح قدس سره ما اورده السيد السند قدس سره على الرضى وعلى قوله هذا فى نحو بصرى وقائمة وحبلى وحمراء ظاهر لان الاعراب فى آخر المركب على جزء لا يستحقه اصلا واما المنون فالتنوين فيه بعد حركة الاعراب على الجزء الاول وفى المثنى والمجموع ان جعل العلامة نفس الاعراب قائمة مقام الحركات فلا اعراب للمركب بل للجزء الاول والاعراب فى نحو الرجل واضرب انما هو للجزء الثانى الذى يستحقه لا للمجموع المركب منه ومن الجزء الاول ليس بوارد **قوله** واعرب باعراب واحد بجعل الثانى محلا للاعراب اداء اعرابا فلا يلتفت الى ما يستحقه فلولا الامتزاج التفت الى ما يستحقه وقيل الانسب ان يجعل قوله واحد مضافا اليه لا صفة فيكون المعنى انه اعرب اللفظان باعراب لفظ واحد وفيه ان المفهوم المخالف لولا الامتزاج لاعربا باعراب اللفظين فجعله مضافا اليه لا يلائم ما ذكر

قوله مع انه معرب باعرابين قال السيد السند قدس سره فى حواشى المتوسط المركب الاضافى اذا جعل علما كعبد الله اجرى الاعراب على جزئيه معا فقيل هو كلمة واحدة حال العلمية واعرب باعرابين نظرا الى اصلها وهو المناسب لما ذكره المصرح فى حد الكلمة وقيل كلمتان نظرا الى الاصل وهو المناسب لتحديد الكلمة باللفظة الدالة آه والنسب لقواعد العربية ومقاصدها وكذا حال المركب من الموصوف وصفته اذا جعل علما كالحيوان الناطق **قوله** بالغرض من علم النحو وهو معرفة احوال اللفظ والحكم عليه باحكام لفظية فالمفرد على هذا ما يكون من حيث اللفظ مفردا وان كان معناه مركبا والمركب ما يكون من حيث اللفظ مركبا وان كان معناه مفردا **قوله** لو كان الامر بالعكس بان يكون قائمة وبصرى وامثالهما داخلا فى حد الكلمة وعبد الله وامثالها خارجا عنه **قوله** لكان الانسب لاندراج يكون اللفظ واحدا فى الكلمة بالنظر الى اللفظ بان يعرب باعراب واحد لا المعنى وكذا يكون خارجا نظرا الى اللفظ بان يعرب باعرابين وان كان على سبيل الحكاية لانه يقتضى التعدد فى اللفظ وانت خبير بان تعدد الاعراب على سبيل الحكاية لا يمنع كون اللفظ مفردا لفظا **قوله** ولو لم يخرجه اى مثل قائمة وبصرى **قوله** بترك اى بترك قيد الافراد بان يقال اللفظة الدالة على معنى بالوضع **قوله** لكان انسب بدخول ما كان مفردا من حيث اللفظ فى حد الكلمة وخروج ما كان مركبا بالنظر اليه وفيه انه يدخل ح فى حد الكلمة اضرب لانه لفظة وكذا قالا وقالوا وقلت على ما صرح به الرضى والسيد السند قدس سره فى حواشيه **قوله** لان الدلالة كون الشئ بحيث يفهم منه شئ آخر وهو ما يحصل بالوضع لانه نسبة بين الشيئين يحصل بها الانتقال من احدهما الى الآخر فتحققه يستلزم تحققها هذا وانت خبير بان الوضع

بهذا المعنى ليس بمتحقق في حروف الهجاء والا ليفهم منها غرض التركيب يعني ائتلفت او احسنت واللازم باطل فالملزوم مثله فلا يكون دالة عليه ايضا بل بمعنى الاحداث والتقدير يعني قولهم موضوعة للتركيب محدثة مخلوقة لغرض التركيب فالمراد بمقابلتها داخلة في الوضع هو بقائها في مجرد لفظ الوضع يعني انها يصدق عليها بانها وضعت ولو بمعنى آخر لا بمعنى تعيين اللفظ للمعنى اولا وبنفسه ولا بمعنى تخصيص شئ بشئ بحيث آه **قوله** فبعد ذكر الوضع لا حاجة الى ذكر الدلالة لاستلزامه لها والتجريد عن المعنى كان لدفع الاستدراك لا لانه غير مراد فاندفع ما قيل لعله جعل الوضع في التعريف بحيث يتناول حروف الهجاء العارية عن الدلالة لا يصح ان ذكر الوضع يغني عن ذكر الدلالة وما قيل في الجواب عنه ويمكن ان يقال كما ان الوضع يتناول حروف الهجاء كذلك يتناول الدلالة على ما صرح الشارح قدس سره حروف الهجاء ايضا لان الشئ الآخر يتناول المعنى والغرض معا فضعيف بحث على ما عرفت **قوله** لفظ ونحوه اختاره لتعيين دلالة العقل على وجود اللافظ **قوله** من وراء الجدار قال السيد السند قدس سره في حواشي شرح الشمسية انما اعتبر هذا القيد ليظهر دلالة اللفظ على وجود اللافظ فان المسموع من المشاهد يعلم وجود لافظه بالمشاهدة لا بدلالة اللفظ عليه واما المسموع من وراء الجدار فلا يعلم وجود لافظه الا بدلالة اللفظ عليه عقلا هذا كلامه وحاصله ان المسموع من المشاهد لا يحصر العلم بوجود اللافظ فيه في الدلالة العقلية فانه يعلم لافظه بالمشاهدة ايضا فلا يظهر بخلاف المسموع من غير المشاهد فانه لا يعلم وجود لافظه الا بدلالة اللفظ عليه عقلا فيظهر دلالة اللفظ وما ذكره في حواشي شرح المطالع من قوله وتقييد اللفظ بكونه مسموعا من وراء الجدار اشارة الى ان اللافظ اذا كان مشاهدا كان وجوده معلوما بحس البصر لا بدلالة اللفظ وشرح التلخيص من قوله لان وجود اللافظ معلوم بحس البصر لا بدلالة اللفظ ليس صريحا في نفي دلالة اللفظ كما لا يخفى فما قيل في بعض الحواشي لم يظهر دلالته او لم يدل كما قال السيد السند قدس سره سواء كان تعلق قوله كما بالاخير كما هو الظاهر او بالمجموع ليس على ما ينبغي **قوله** وان يكون بالطبع اي طبع اللافظ فانه يقتضي التلفظ به عند عروض المعنى له او طبع اللفظ لانه يقتضي التلفظ به او طبع السامع هكذا ذكر السيد السند في حواشي شرح المطالع **قوله** كدلالة اح اح بفتح الهمزة وضمها والحاء المهملة لقول اح الرجل احا اذا سعل وأماخ بفتح الهمزة والخاء المعجمة فدلالته على الوجع هكذا ذكر السيد السند قدس سره في حواشي شرح الشمسية وذكر في حواشي شرح المطالع اخ بضم الهمزة وسكون الخاء المعجمة المشددة يدل على الوجع واذا فتحت الهمزة دلت على التحسر انتهى **قوله** لا بد من ذكر الوضع ليخرج عن الكلمة الدال على المعنى المفرد بالطبع او العقل وكون الافراد مستلزما للوضع ممنوع كيف ويوصف الدال بالطبع والعقل وكذا معنا بالافراد على ما مر ولو سلم فالالتزام مهجور في التعريفات ولو سلم فالمراد بذكره اعم من ان يكون مطابقة او التزاما فاندفع ما قيل يجوز ان يذكر بذكر الدلالة ما يستلزم الوضع فيستغنى به عن ذكر الوضع كما مر في تعريف المفصل فان تقييد المعنى بالافراد يستلزم الوضع لان الافراد فرعه فلا حاجة الى ذكر الوضع **قوله** اي منقسمة اشارة الى انه ليس بيان حكم من احكامها بل تقسيم لها على ما هو الغالب من ذكر التقسيم بعد التعريف اذ به ينكشف الشئ زيادة الانكشاف وتبيين اقسامه لانه عبارة عن ضم قيود متخالفة الى امر كلي هو المقسم ليحصل اقسام متغايرة وبما فهم من **قوله** اسم وفعل وحرف الحصر اذ السكوت في معرض البيان بيان قال ومنحصرة فيها فيكون الدليل على الانحصار ويتعلق اللام به **قوله** لما ظرف فيه معنى الشرط يليه فعل ماض لفظا او معنى وجوابه كذلك والمتعارف فيه ترك الفاء على ما صرح السيد السند قدس سره في شرح المفتاح في مباحث الالتفات او جملة اسمية مقرونة باذا او بالفاء **قوله** والوضع يستلزم الدلالة دفع لما يتوهم كيف يصح الحصر باعتبار الدلالة وهي غير ماخوذة في تعريف الكلمة **قوله** فهي اما جملة اسمية مقرونة بالفاء جواب لما

قوله من صفتها هذا التقدير احسن من التقادير المشهورة وزيادة من اكمال الحسن اذ لولا ما لكان صفتها مبتدأ وان تدل خبره فيلزم حصر الصفة في الدلالة وعدمها مع انه ليس كذلك على ما هو الغالب من ان المبتدأ اذا كان معرفا باللام او مضافا بالاضافة التي للجنس اقتضى حصر المسند اليه في المسند صرح به بعض الافاضل الهندي في هذا المقام فاندفع ما قيل ان اسقاط كلمة من المستدعية لتقدير متعلق مع ان في التقدير مجرد صفتها على ان يكون مبتدأ خبره ان تدل غني عنه قوله والمراد بكون المعنى في نفس الكلمة رد على الفاضل السندي حيث فسر حصول المعنى في نفس الكلمة بكونه مدلولا لها بخلاف الحرف فانه يدل على معنى حاصل في غيره اي مدلول لغيره وهو كما ترى فاسد قوله ان تدل عليه بنفسها آه فان قلت هو صفة الكلمة فكيف يفسر بما هو صفة المعنى قلت يفهم منه ما هو صفة المعنى وهو كونه مستقلا او كونه بلا حاجة بنفس الكلمة كما عرفوا الدلالة اللفظية بفهم المعنى من اللفظ مع ان الفهم ليس صفة للفظ لانه يفهم منه ما هو صفة اللفظ وهو كونه بحيث يفهم منه المعنى قوله اعني الابتدأ والانتهاء فان قلت ليس الابتدأ والانتهاء المطلقان ولا الخاصان المتصوران اصالة معني الحرفين المذكورين بل خاصان متصوران تبعا ووسيلة لمعرفة حال شيء آخر على ما يجيء فكيف التفسير المذكور قلت قد جرت العادة على تفسير معاني الحروف بامثال ما ذكر فيقولون معنى من هو ابتدأ الغاية فعبر عن الابتداءات المخصوصة المتصورة تبعا بالابتدأ المطلق الذي هو مشترك بينها ولازم لها تسهيلا على المتعلمين الى غير ذلك مع انها ليست معانيها والا لما كانت حروفا وقابل الاسماء الحرفية والاسمية انما هي باعتبار المعنى بل متعلقات معانيها اي اذا افادت هذه الحروف معاني ترجع تلك المعاني الى هذه بنوع استلزام وهو استلزام المقيد للمطلق قوله في الفهم عنها به اندفع ما يتوهم ان المعنى المفهوم من المصدر ايضا مقترن باحد الازمنة في الواقع فينبغي ان يكون فعلا قوله من السمو عند البصريين وقد مر طريق اخذه وحصوله قوله وقيل من الوسم وهو قول الكوفيين واشار بقوله وقيل الى ضعف قولهم لان امثلة الاشتقاق وهو سمي ليس والسماء وسمي تدل على هذا القول والقلب خلاف الاصل لا يصار اليه بلا دليل قوله تضمنه فان ما تضمنه الفعل الاصطلاحي هو الفعل بفتح الفاء والاسم بكسر الفاء وهو ليس بمصدر بل اسم للحاصل بالمصدر قلت قد جاء مصدرا ايضا ويدل عليه قوله تعالى واوحينا اليهم فعل الخيرات واقام الصلوة وايتاء الزكوة قوله وان الحرف آه يعني علم من وجه الحصر اعتبار المميز للحرف عن اخويه الى الكلمة التي هي مشترك بين الثلثة وكذا الفعل والاسم وذلك لان كل تقسيم حقيقي كما فيما نحن فيه يشتمل على ما هو مشترك بين اقسامه وعلى ما يتميز كل عن اخواته وعلى اعتبار انضمام المميز الى المشترك ولا معنى للحد الا ذلك فاعتبار الامر المشترك فيما ذكره [illegible] في التقسيم [illegible] من اعتبار المميز الى المشترك [illegible] قدس سره فالكلمة [illegible] المعرف [illegible] المعرف الجامع لانه لا يتوقف على ان يكون في المعرف قدر مشترك بل تحقيق لجرد المميز وكذا دفعه بان هذا بناء على راي متاخري المنطقيين فانهم يشترطون التركيب في الماهية حدا كان او رسما القول قوله لكنه الاولى تذكير على ما قيل لانه لا بد في حد كل من الاقسام مما يميزه عن الآخر فحد الفعل انما يتم بانضمام قيد الاقتران باحد الازمنة الى الدلالة على معنى في نفسها كما ان حد الاسم يتم بانضمام عدم الاقتران اليها فلا معنى للاستدراك قبل تمامه فاندفع ما قيل لما ذكر قوله الفعل كلمة تدل على معنى وقصد في مقابلته قوله الحرف كلمة لا تدل على معنى في نفسه توهم منه انه يكفي في الفعل مجرد الدلالة او تم يحتاج الى امر آخر فدفع ذلك بقوله لكنه قوله ليس المراد يعني عند ارباب العربية قوله الا المعرف الجامع المانع [illegible] على ماهية مصطلح ارباب المعقول قال السيد السند قدس سره اعلم ان ارباب العربية

والاصول يستعملون الحد بمعنى المعرف وكثيرا ما يقع الغلط بسبب الغفلة عن اختلاف الاصطلاحين **قوله** وسرور المسرح قال الرضي

الدر في الاصل ما يدر اي ينزل من الضرع من اللبن ومن الغيم من المطر وهذه كناية عن فعل الممدوح الصادر عنه وانما نسب اليه تعالى قصدا

للتعجب منه لان الله تعالى منشئ العجائب فكل شئ عظيم يريدون التعجب منه ينسبونه اليه تعالى ويضيفون اليه فمعنى لله دره ما اعجب فعله **قوله** حيث

اشار الى حدود ما التفسير بها الغفلة تم نبه عليها البقية المتوسطة ثم صرح بها البقية التي **قوله** هو المجموع لو جعل المتضمن بالكسر كلمتين والدال

على النسبة الحكمية هو الحركة الاعرابية لفظا وتقديرا او محلا او هو وكان على اختلاف فيه كما هو الظاهر اذ التضمن بسبب الاسناد ولا يكون

بدونه لم يحتج الى التاويل كما لا يحتاج اليه اذا جعل المتضمن بالكسر مجموع الكلمتين والاسناد والمتضمن بالفتح مجموع الكلمتين فان

قيل الاسناد بمعنى النسبة جزء الكلام المعقول لا الملفوظ وانما الجزء منه ما يدل عليه فكيف جعل جزءا منه قلنا جعل جزءا منه لجزئية الدال

فلا يرد عليه ان جعله جزءا منه سهو وسوا اريد بالاسناد النسبة او ضم احد الامرين الى الآخر او ضم كلمة الى الآخر لان شيئا منها ليس جزءا للكلام بل مدلول لما هو

لا جزائه وليس فيه ما يجعل الكلام لفظا مسامحة حتى يترك ويختار مذهب التاويل ولو جعل الهيئة التاليفية عارضة صورية للكلام يلزم ان

يكون الكلام لفظا مسامحة لكن هذا لا يختص به بل يعمه وما ذكره الشارح قدس سره قلما يصلح وجها للاختيار وبالجملة لا مجال لتوهم الاحتياج

لو جعل الدال على الاسناد داخلا في المتضمن حتى يحتاج الى التاويل نعم يحتاج اليه مع ذلك لو جعل الباء بمعنى مع كما جعل الرضي حيث قال

السيد السند قدس سره قيل يرد عليه ان الاسناد ح يكون داخلا في المتضمن بالفتح ويلزم اتحاده مع ما تضمنه فيما اذا تركب الكلام

من كلمتين فقط فيحتاج الى ان يأول بتضمنه كل واحد من الاجزاء المشتمل فيه بهوا انتهى وانت خبير بان هذا انما يرد عليه على ما عليه جمهور

النحاة من ان الباء التي بمعنى مع لا يكون الا ظرفا مستقرا فيكون الباء ح ظرفا مستقرا صفة للكلمتين اي تضمن كلمتين كائنتين مع الاسناد

واما على ما عليه الرضي وصاحب اللباب من انه لا منع من كونها لغوا فلا ورود له وجزئية الاسناد وفيه البحث بجزئية الدال ولعل قوله

قيل اشارة اليه فتظهر ان ما قيل بعد نقل القولين المتضمن بالكسر مجموع الكلمتين والاسناد والمتضمن مجموع الكلمتين ولا يخفى ان هذا القول

مبني على جعل الهيئة جزء الكلام ويلزم ح ان لا يكون الكلام لفظا حقيقة بل مسامحة ولو لم يجعل جزءا له كما في الشرح احتيج الى التاويل ليس

على ما ينبغي **قوله** او حكما كالجمل الواقعة موقع المفردات فانها لو قوعها موقعها النسبة لا يكون تفصيلية مقصودة بالذات بل اجمالية

ملحوظة تبعا فهي في حكم ما يدل عليها اجمالا من المفردات والمركبات التقييدية والاضافية فان المحكوم عليه او به فيهما انما هو الموصوف

او المضاف كما هو الظاهر من جريان الاعراب عليه ومن قولهم المضاف اذا اخذ من حيث هو كانت الاضافة داخلة والمضاف اليه خارجا

فذاك والانسبتها ايضا اجمالية لوقوعها موقع المفردات فهي بمنزلة المفردات **قوله** فائدة تامة بان لا يكون المخاطب منتظرا للفظ

آخر انتظاره للمحكوم به عند ذكر المحكوم عليه او انتظاره للمحكوم عليه عند ذكر المحكوم به فح لا يتوجه ان يقال يلزم ان لا يكون مثل ضرب

زيد مركبا تاما لان المخاطب ينتظر ان يبين المضروب ويقال عمرو والى غير ذلك من القيود كالزمان والمكان **قوله** الغير الكلامية على

على الكلامية فيكون وصفا للمركبات فيلزم توصيف المعرفة بالنكرة لان غير الموغلها في الابهام لا يتعرف بالاضافة الا ان

يكون للمضاف اليه ضد واحد يعرف لغيرية كقولك عليك بالحركة غير السكون ويمكن ان يقال انه بمعنى النكرة كالحمار واللئيم وان

غير معرفة بالاضافة لاشتهار المركب التام بمغايرة المركب الناقص او ان المعنى ومركبات غير الكلامية اعلم انه قد منع النحاة

من تعريف غير اللام مع كونه مضافا والثاني نكرة ولم يوجد ذلك الا في كلام العرب العرباء بل في عبارات بعض العلماء كانهم

جعلوه لمبنى المقام بمثل هذا وذكره السيد السند قدس سره في شرح المفتاح ومن ذلك قول الشارح قدس سره العزيز الكلامية

قوله وخرجت المركبات ولا معنى لاعتبار التركيب بين الكلمتين وجعل بدون عروض حالة لهما يصير من جملة المركب حتى يشكل عليه الشارح قدس سره بقائه في التعريف كما زعم المحشيان ومجرد الذكر بعد المركب لا يجعله من جملته كما لا يخفى فلا يصدق التعريف على مجموع زيد قائم حيث كما قيل بل على زيد قائم وعموم التعريف لا يتناول الا ماله نوع تعلق بالكلمتين يصير من جملتها على ماهو المتبادر منه

قوله وحيث كانت الكلمتان الى قوله وحمل والا لادخل اذ لا بد في الكلام من ان يكون احدى الكلمتين مسندا والاخرى مسندا اليه فالتعريف وان صدق على تلك المركبات باعتبار الاسناد الواقع في الجملة التي وقعت جزءا على مذهب الترادف لكنه لم يصدق عليها باعتبار اسناد الجملة الى زيد لانه ليس بين كلمتين فالتعميم ضروري على ان المقصود ادخال الامثلة الثلاثة باعتبار اسناد المركب الى زيد كما يشير اليه قوله فان الاخبار فيها مع انها مركبات وذلك لا يتصور بدون التعميم ولا مساس له بغيره فما قيل ولا يذهب عليك ان الامثلة المذكورة داخلة في تعريف الكلام مع قطع النظر عن جعل الكلمتين اعم من الكلمتين حقيقة او حكما محل بحث **قوله** فان الاخبار فيها مع انها مركبات تركيب الاولين ظاهر واما تركيب الثالث فلما ذكره السيد السند قدس سره في شرح المفتاح اعلم ان الخبر في مثل زيد عارف هو عارف مع ضميره كما ان الخبر في زيد عرف هو عرف مع ضميره وان الوصف في مثل مررت برجل عارف ابوه هو المجموع المركب من اسم الفاعل مع فاعله على قياس عرف ابوه الا انه اجرى اعراب الجزء والوصف على الجزء الاول لان الجزء الثاني له اعراب في نفسه انتهى وذكر في حواشيه ومن زعم ان الخبر والصفة هو عارف وحده لا مع فاعله الذي هو الضمير او ابوه مثلا لزمه ان يقول مثل ذلك في زيد عرف فيحكم بان الخبر في زيد عرف مفرد وهو الفعل وحده وبان الصفة في نحو جاني رجل عرف ابوه هي الفعل وحده لا الجملة وهذا مما لا يلتزمه من عنده شمة من الادب انتهى ويمكن ان يقال لا يلزمه ذلك لان منشأ توهمه جريان الاعراب على الجزء الاول وليس فيما ذكره كذلك فظهر ان ما في بعض الحواشي في كون الخبر في زيد قائم ابوه مركبا نظر لان الخبر عندهم هو قائم وفاعله خارج عن الخبر ليس على ما ينبغي **قوله** في حكم الكلمة المفردة اذ لا حكم صريحا بين القيام والاب بل الاب قيد للمسند الذي هو القيام اذ به تم المسند الى زيد الا ترى انك لو قلت قام زيد واو وقعت النسبة بينهما لم يرتبط لغيره اصلا فلو كان معنى قام ابوه ذلك لم يرتبط بزيد قطعا **قوله** اعني قائم الاب يشير الى ان الركن في المركبات الاضافية هو المضاف لا المجموع فان قلت كيف يكون الركن المضاف مع ان المقصود بالاخبار في قولنا زيد قائم الاب ليس مجرد قائم قلت المضاف اذا اخذ من حيث انه مضاف كانت الاضافة داخلة والمضاف اليه خارجا صرح به الشريف قدس سره في حواشي شرح الشمسية وهو كذلك فالخبر ليس قائما فقط بل قائما المضاف الى الاب فلا اشكال فان قلت قد بين في مباحث الصفة المشبهة ان الصفة المشبهة واسم الفاعل والمفعول اذا ارتفع ما بعدها فلا ضمير فيها واما اذا انتصب او جر بالاضافة ففيها ضمير ففي قائم المضاف الى الاب ايضا ضمير راجع الى زيد فهو مع الضمير مركب فليس قائم الاب كلمة مفردة فلا يفيد جعل تلك المركبات في حكم ما هو مقصوده قلت ان القول بان قائم في زيد قائم الاب فيه ضمير يرجع الى زيد لا يخلو عن خدشة اذ القيام صفة الاب لا صفة زيد فكيف يقال بان في قائم في زيد قائم الاب ضمير زيد هذا ما سنح في الخاطر الفاتر ثم وجدت في الدرر بعد برهة من الزمان ما يؤيده فاوردته في الحاشية وهو قوله وانما جاز اسناد الصفة الى ضمير السبب بعد اسنادها الى السبب

٢٧

انما يحتاج الى التعميم كلمتين لجمله قوله بالاسناد على ما حمله عليه حتى لو كان المعنى ما تضمن كلمتين مع الاسناد لم يصح لانه يتضمن كلمتين هو مقلوب وزيد مع الاسناد نعم انما يحتاج الى التعميم لادخال مثل جسق مهمل ليس بصحيح على الاطلاق وايضا الاحتياج الى التعميم لادخال مثل جسق مهمل منظور فيه على طريقة ثم ان التاويل بهذا اللفظ مستعين فيما نحن فيه اذ لا يصح ان يقال جسق ودير اريد بها اللفظ واللفظ اذا اريد به اللفظ يكون علما لان ذلك الاصطلاح من النحاة انما يكون اذا كان اللفظ موضوعا لمعنى لا مطلقا قال الرضي اذا قصد بلفظ ذلك اللفظ دون معناه كقولك اين كلمة الاستفهام وضرب فعل ماض فهو علم وذلك لان مثل هذا موضوع لشيء بعينه غير متناول غيره وهو منقول لانه نقل من مدلول هو المعنى الى مدلول آخر هو اللفظ هذا لفظه وهو صريح في ان اللفظ المراد به نفسه انما يكون علما اذا نقل من المعنى الى اللفظ لا مطلقا فلا يلزم من القول بان الالفاظ الموضوعة للمعاني اذا اريد بها انفسها دون معناها كانت اعلاما منقولة وضع المهملات لانفسها وما ذكره السيد السند قدس سره من ان الالفاظ تحضر في ذهن السامع بانفسها لا في ضمن الدوال فيحكم عليها لا يخلو عن خدشة لان قولك من حرف جر وضرب فعل ماض وزيد اجوف والرجل صحيح اذا حكم فيه باعتبار حضور الالفاظ المذكورة بانفسها في ذهن السامع لا في ضمن الدوال فلا شك انها ليست باسماء مع انها وقعت مبتدأ ولا شك ان الاسمية لازمة للمبتدأ فاما ان يأول بهذا اللفظ فالحق انه يقول بانها اعلام حيث لا تطويل فيه ولا محذور ولا يأول وهو غير صحيح اذ المبتدأ لا يكون الا اسما حقيقة او حكما فالقول بالتاويل واجب نظرا الى ما قيل ان قلت اذا لم يكن الالفاظ موضوعة لانفسها لم يكن اسما فكيف يصح الاخبار عنها ولحوق التنوين بها قلنا ان الالفاظ لما صارت في تاويل الاسم المفرد قبلت احكامه وخواصه او ان الاخبار عنها ولحوق التنوين بها من الخواص الاضافية للاسم يعني انها لا يوجد ان في غير الاسم اذا كان ذلك الغير موضوعا للمعنى ومستعملا فيه اما اذا لم يكن كذلك فجاز الاخبار عنه ولحوق التنوين والالفاظ كلها متساوية الاقدام في ذلك مثلا تقول من حرف جر وضرب فعل ماض ليس على ما ينبغي فتأمل **قوله** اعلم الخ

كلام المصنف رح هذا انما قال ذلك لجواز ان يراد بتضمنه الكلمتين تركبه منهما كما صرح به الرضي **قوله** نحو ضربت زيدا قائما يجمع عه كلا يصدق على المجموع انه لفظ تضمن كلمتين بالاسناد ويصدق ايضا على مجرد ضربت وعلى اعتبار كل واحد من المتعلقين علىحدة معه فيتعدد كلام واحد باختلاف الاعتبار لكن لا باس به والمقصود منه على طريق المفصل تحقق الافراد من الكلام في ضربت اقوم هذا اضرب وهو قائم لا يرد على تعريف المفصل كما قيل لان كل واحد منها كلام علىحدة لانه يلزم على طريقته تعدد الكلام انواحد باعتبار الثلثة والاثنين وكل واحد مع الاول كما قيل وتحقق افراد من الكلام مختلفة بالذات لا يختص بواحد من طريقي المصنف والمفصل وكون الخبر في قولنا زيد ضربت عمروا في داره مجموع ما ذكر والاتفاق على ان خبر المبتدأ جملة لا يستلزم ان يكون الكلام عند صاحب المفصل مجموع ما جعل خبرا ولم لا يجوز ان يكون كون الخبر جملة عنده باعتبار بعض الاجزاء الاشرف فلا يكون عدولا منه عن ولا عن عبارة تعريفه كما قيل بل عدولا عن مذهبه **قوله** فانه صريح في ان الكلام هو ضربت والمتعلقات خارجة عنه انما كان كلام صاحب المفصل صريحا فيما ذكر لان الكلام انحصر في المركب من كلمتين بناء على ان المبتدأ المعرف باللام يكون مقصورا في الخبر والمتبادر من المركب من كلمتين اسندت احديهما الى الاخرى ان لا جزء سوى الكلمتين لذلك المركب وان الاسناد انما هو بين الكلمتين لا غيره وحمل الالفاظ على المتبادر منها واجب فوجب التاويل بالكلمة فيما اذا كان الاسناد بين الكلمة والجملة دون ما عداه مما كان الاسناد بين الكلمتين لكن يكون للمسند متعلقات اذ المتعلقات ليست من جملة المسند فاندفع ما قيل اما ان كلام صاحب المفصل صريح في ان مجرد ضربت كلام والمتعلقات خارجة عنه فانا نم اذ لنا

قولنا هذا الشئ مركب من هذين والاعلى ان اجزائه هذا ان لاغير وان قولنا زيد ابوه قائم في قوة الكلمتين دون ضربت زيدا قائما لجميعه في كلا المقامين بحث **قوله** ذهبا الى ترادف الكلام والجملة حيث قال الاول هو المركب من كلمتين اسندت احديهما الى الاخرى ويسمى الجملة والثاني هو تركيب الكلمتين او ما يجري مجراهما بحيث يفيد السامع ويسمى كلاما وجملة **قوله** اي الجمل الخبرية فيهما لان الانشائية لا تقع جزاء بدون التاويل على ما حققه السيد السند قدس سره في حاشية المطول وشرح المفتاح وبعد التاويل يكون اما مفردا او جملة خبرية حيث يأول نحو زيدا اضربه زيد مقول في حقه ان يضرب او يستحق ان يضرب وكذا اذا وقعت صفة فخينئذ مادة افتراق الجملة عن الكلام لا يكون الا جملة خبرية وقعت جزاء او وصفا الانشائية ولو سلم فالمقصود هو الذكر على وجه التمثيل **قوله** في بعض الحواشي اي حواشي الفاضل الهندي واعترض عليه بعض الفضلاء بان تقييد الاسناد بالمقصود لذاته لا قرينة عليه سوى الاصطلاح على اشتراط ذلك لكن الاصطلاح مشترك اذ البعض اصطلحوا على اشتراطه والبعض على عدم الاشتراط فتعارضا فتساقطا فلم يوجد قرينة اصلا فاذا اريد ذلك لزم ارادة المجاز بلا قرينة موجبة للعدول عن الاطلاق الذي هو الحقيقة ومثله لا يجوز في تعريف الحد فضلا عن اولى انتهى ويمكن ان يقال انه مشهور بشهرة كون الكلام اخص من الجملة وان المتبادر من الاسناد ان يكون بين الكلمتين بالايقاع بالفعل وكل ما فيه الايقاع بالفعل فهو اسناد اصلي مقصود لذاته **قوله** الا في ضمن اثنين اي لا تحقق العام الا في خاص حصل من جنس واحد او من جنسين ولا يلزم منه تحققه في ضمن جميع الافراد وحمل في المعنى من وان يدفع اشكال الطرفية لكنه يورث اشكالا آخر يرفع باعتبار العموم فالوجه ابقاؤهما على معناها **قوله** لان التركيب الثنائي الذي لا بد منه في كل كلام ليكون احدهما مسندا والآخر مسندا اليه ولما لم يتصور كونهما فيما عدا القسمين المذكورين انحصر الكلام مطلقا فيهما فظهر ان ما قيل حصر التركيب الثنائي في ستة وابطال ما عدا الثنين لا يوجب الا حصر الكلام الثنائي في اثنين والمدعى حصر مطلق الكلام ليس على ما ينبغي **قوله** فتذكير الضمير بناء على لفظ الموصول ان قلت كيف قال لفظ الموصول وقد جعله موصوفة حيث فسره بالنكرة ... قلت بل جعله موصولا وفسره بالنكرة اشعارا بانه للعهد الذهني لان المراد اي كلمة كانت لا على التعيين وكما يجيء المعرف باللام للعهد الذهني كذلك الموصول يجيء له قال ... في الكشاف ان الذين انعمت عليهم لا توقيت فيه وهو كقوله ولقد امر على اللئيم يسبني فيصح ... اعني ... وانما قال التذكير مبني على لفظ الموصول اذ لو بني على المراد منه وهو الكلمة كما قال به الشارح لانث الفعل اذ المسند الى ضمير ... تانيثه **قوله** باعتباره في نفسه لما توهم من رجوع الضمير الى المعنى انه لا معنى لكون المعنى حاصلا في نفس المعنى اشار الى انه متعلق باعتباره ... متعلق بمعنى نظرا الى الاصل اي دل على ما يقصد بسبب كونه معتبرا في ذاته اي لاجل ذاته لا تبعا لغيره او صفة له اي دل على معنى معتبر في ذاته **قوله** على معنى في غيره اي بسبب كونه معتبرا في غيره اي لاجل غيره لا لذاته **قوله** ومحصوله ما ذكره بعض المحققين قال السيد السند قدس سره بعد ذكر التحقيق الذي ذكره الشارح وهو ايضا محصول ما ذكره الشيخ ابن الحاجب في ايضاح المفصل حيث قال الضمير في دل على معنى الى آخر ما ذكره الشارح يعني عبارته على وجه يستفاد منه هذا التحقيق سوا قصده او لا فظهر ان ما قيل كانه اراد الشارح التنبيه على ان هذا التحقيق ليس من السيد السند قدس سره كما هو المشهور بل اخذه من كلام المص وليس كما ظنه ليس على ما ينبغي **قوله** قائما بذاته ليس تابعا وجوده لشئ آخر كالجوهر **قوله** قائما بغيره بحيث يكون وجوده تابعا لوجود المحل كالسواد والبياض التابع وجوده للوجود المحل والاقرب لفهم المبتدي ما ذكره قدس سره في حواشي شرح التلخيص من ان نسبة البصيرة الى

مدركاتها كنسبة البصر الى مبصراته وانت اذا نظرت الى المرأة وشاهدت صورة فيها فلك هناك حالتان احدهما ان تكون متوجها الى

تلك الصورة مشاهدا اياها قاصدا جاعلا المرأة ح آلة في مشاهدتها ولاشك ان المرأة مبصرة في هذه الحالة لكنها ليست بحيث تقدر

بابصارها على هذا الوجه ان تحكم عليها وتكون الصورة ح مشاهدة تبعا غير ملتفت اليها فظهران في المبصرات ما يكون تارة مبصرا بالذات

واخرى آلة لابصار الغير فقس على ذلك المعاني المدركة بالبصيرة اعني القوى الباطنة **قوله** مثلا منصوب على المصدر او الحال والمقصود

منه دفع توهم التخصيص بالمذكور قبله **قوله** كان معنى مستقلا بالمفهومية قال الشريف قدس سره ولك بعد ملاحظة هذا الوجه ان

تقيده بمتعلق مخصوص فتقول مثلا ابتدأ سيري البصرة ولا يخرجه ذلك عن الاستقلال وصلاحية الحكم عليه وبه واعلم ان الابتداء ان اخذ

مطلقا كان معنى مستقلا وان اخذ متعلقا بمتعلق مخصوص كالسير والبصرة فله اعتباران احدهما ان يلاحظ العقل من حيث انه مفهوم من

المفهومات ويتوجه اليه بالقصد فيكون معنى مستقلا ايضا يصلح ان يحكم عليه وبه ويعبر عنه بابتدأ سيري البصرة وثانيهما ان يلاحظه العقل

من حيث هو حالة بين ذلك المتعلق وجعله آلة لتعرف حاله ويكون المتوجه اليه قصدا ذلك المتعلق وهو بهذا الاعتبار لا يستقل بالمفهومية ولا يصلح

ان يحكم عليه او به فمعنى من ليس هو الابتدأ المطلق ولا المخصوص المأخوذ بالاعتبار الاول والا يصلح ان يقع محكوما عليه وبه قطعا لكنا

لانشك في ان المفهوم المستفاد منه في قولك سرت من البصرة على الوجه الذي استفيد منه لا يصلح لشيء منهما فتعين ان يكون معناه الابتدا

الخاص بالاعتبار الثاني وهو معنى لا يحصل ذهنا ولا خارجا الا بمتعلق آلة لملاحظته ووسيلة الى تعرف حاله **قوله** ولزمه تعقل متعلقه

ما منه الابتدأ لما اخذ لابد للابتدأ منه فيكون المتوجه اليه بالقصد هو الابتدأ ويكون المتعلق متوجها اليه تبعا لملاحظته حيث لا يكون بدونه

كرؤية المرأة اذا كان المقصود رؤية الصورة ومشاهدتها اذ رؤية المرأة ح ليست مقصودة بالذات بل هي آلة لمشاهدة الصورة

قوله في الدلالة عليه اي في كون لفظ الابتدأ والاعلى ذلك المعنى الملحوظ بالذات **قوله** وهذا اي كون المعنى ملحوظا بالذات متوجها اليه بالقصد

... بالذات لا لغيرها **قوله** في نفس الكلمة الدالة عليه فمعنى كون المعنى في نفس الكلمة انه معتبر لاجل ذاته لا لغيره ومعنى كونه في غيره انه

... آلة لغيره **قوله** فقط اسم فعل بمعنى انته وكثيرا ما يصدر بالفاء تزيينا للفظ وكانه جزاء شرط محذوف ... اذا عرفت ان الابتدا

الملحوظ بالذات ... لفظ الابتدأ فاستمع جعله معنى من **قوله** حالة بين السير والبصرة فيكون المتوجه اليه بالقصد بالذات هو السير والبصرة

ويكون الابتدأ متوجها اليه تبعا ... آلة تعرف حالهما من كونهما مبتدأ ومبتدأ منه كرؤية الصورة اذا كان المقصود رؤية المرأة **قوله** المطلقة

من حيث انها حالات واما الابتدأ المخصوص المتعقل من حيث انه مفهوم من المفهومات ويتوجه اليه بالقصد فهو مفهوم مستقل يصلح ان

يحكم عليه وبه ويعبر عنه بابتدأ سيري البصرة **قوله** لعدم مسبوقيته ايشعر بان ارجاع الضمير الى ما يستحق المسبوقية فاذا انتفى فاللفظ هو الارجاع

الى المعنى وذلك لقربه ورجوع المعنى الاول اليه وكونه مدار الفرق **قوله** مثل ذو وفوق فهو موضوع لذات ما باعتبار نسبة مطلقة

كالصحبة والفوقية لها نسبة تقييدية اليها فليس في مفهومها ما لا يحصل الا بذكر متعلقه بل هو مستقل بالتعقل والتزام الاضافة لا يقتضي عدم

الاستقلال فلذا يقع محكوما عليه وبه **قوله** الى غير ذلك من قيد وقيس وقاب واي وبعض وكل اذ هو موضوع للاحاطة المطلقة الملحوظة

في ذاتها المفهومة منه عند الانفراد والا ان الغرض من وضعه لما استعماله فيها مضافا الى متعلق مخصوص فلهذا الغرض لزم ذكره لا لتفهيم

اصل المعنى فاندفع ما قيل كون الملحوظ تبعا لا يصلح لان يكون محكوما عليه او به الا ان تفهيم بدون ذكر المتعلق ... بل ...

ملحوظا بالتبع لملاحظة افراد الرجل وآلة لتعرفها مع ان كل رجل يصح جعله ... عليه دونها يلزم ذكر المتعلق ثم قال اذ اذ ... المعنى هو آلة

لملاحظة غيره بذاكيف يكون اسما قلت حين الاضافة هو ملحوظ بالذات ليصح تعقل النسبة بينه وبين ما اضيف اليه بعد تحصيل المفهوم المركب الاضافي يجعل المجموع ملحوظا بالتبع لملاحظة الافراد وفيه ما فيه **قوله** لانها الغرض من وضعها اي الاضافة الى متعلقات مخصوصة **قوله** باعتبار معناه التضمني المتبادر من اطلاق المعنى هو المطابقي وقد حمله على خلافه اذ لو حمل عليه لخرج الفعل بقوله في نفسه لعدم استقلال معناه المطابقي عنه **قوله** غير مقترن مستدركا وفي هذا رد على الفاضل الهندي حيث حمل المعنى على المطابقي ثم اشكل بان معنى المطابقي للفعل ايضا غير مقترن فاجاب بان المراد غير مقترن جزئه ويمكن ان يتم ذلك بناء على مذهب من يقول بخروج النسبة عن مفهومه على ما قيل او كونه موضوعا للحدث والزمان والنسبة الى فاعل ما وهذا المجموع معنى مستقل مفهوم من لفظه عند الاطلاق لكن الحق انه موضوع للحدث والنسبة الى فاعل معين اذ لو كان موضوعا للنسبة الى شئ ما لكان حيث ما استعمل مجازا اذ لا يستعمل الا في النسب الى موضوع معين بتوسع تعيين فيه ايضا لو كان معناه شيئا له الحدث لاحتمل الصدق والكذب وحده لانه ح يكون الموضوع الذي توجه اليه النسبة مفهوما منه عند اطلاقه فيرتبط به النسبة وينعقد الحكم وكل محتمل للصدق والكذب مركب فيلزم ان يكون الفعل مركبا وانه باطل ولا تمتنع حمله على شئ فتعين انه موضوع للنسبة الى معين لكن ذلك المعين لا يفهم منه لان الفعل وحده لا يفهم منه فاعله فلا يفهم ح مدلوله الذي هو النسبة الى معين كما في لفظة من فانه اذا لم يكن معها ضميمة لم يفهم منها مدلولها الذي هو الابتداء الخاص فكما وجب في الحروف ذكر متعلقاتها ليفهم معناها التي هي نسب مخصوصة من حيث انها ادوات بين المعاني الخارجية كذلك يجب في الافعال التامة ذكر الفاعل ليفهم منه النسبة المعتبرة في مفهوماتها بين حدث داخل فيها وموضوع خارج وكذا في الافعال الناقصة يجب ذكر معمولاتها ليفهم منه النسب بين امرين خارجين عن مفهوماتها ومنه ظهر ضعف ما ذكره الشارح في اول بحث الفعل من ان الفعل مشتمل على ثلثة معان الحدث والزمان والنسبة الى فاعل ما ولا شك ان النسبة الى فاعل ما معنى حرفي ثم كون مطلق الفعل والاعلى معنى في نفسه باعتبار الحدث ظ على قول من يقول بدلالة الافعال الناقصة على الحدث واما على قول من لم يقل بها فمشكل بقي انه يفهم من سماع ضرب بدون الفاعل الحدث الذي هو جزؤه ولا يفهم المعنى المطابقي فوجد التضمن بدون المطابقة مع انهم اتفقوا ان التضمن لا يوجد بدون المطابقة ويمكن ان يتم التضمن والالتزام عند البعض هو فهم الجزء واللازم اعم من ان يكون في ضمن الكل والملزوم اولا ومعنى عدم وجودهما بدون المطابقة انه لم يتصور ايجادهما مقصورا بدونها الا في البسيط والذي لا لازم له بالمعنى الاخص المعتبر في الالتزام وعلى هذا اظهر الاشكال نعم لتشكل لو قيل التضمن والالتزام فهم الجزء واللازم في ضمن الكل والملزوم لا مطلقا كما ذهب اليه كثير من الناس ويمكن الجواب بمنع كون ذلك الفهم دلالة التضمن عندهم بل التضمن هو فهم الحدث في ضمن الكل بدون ذكر الفاعل فان قيل اذا قصد باللفظ الجزء او اللازم مجازا ينبغي ان لا يكون تضمنا والتزاما لعدم الفهم في ضمن الكل والملزوم قلنا بل يفهم في ضمنه فان النفس عند سماع اللفظ ينتقل منه الى المعنى الموضوع له ويفهم جزئه في ضمنه ثم بواسطة القرينة يدرك انه ليس المراد الا الجزء فالجزء مفهوم في ضمن الكل لكنه مراد لا في ضمنه وبين فهم الجزء في ضمن الكل وارادته في ضمنه بون بعيد والاول هو دلالة التضمن دون الثاني واذا اطلق اللفظ على الجزء انتفى الثاني اعني ارادته من اللفظ في ضمن الكل والاول باق على حاله وكذا في الالتزام وقد يجاب بان الدلالة المطابقية متوقفة على الارادة ارادة جارية على قانون الوضع وارادة المعنى المطابقي تلك الارادة لا يكون بدون ذكر الفاعل والتضمن هو فهم الجزء في ضمن تلك الارادة لا مطلقا فتدبر **قوله** اعني الحدث قال السيد السند قدس سره في حواشي شرح المطالع الحدث ليس عبارة عن المعنى مطلقا والا لكان كل معنى حدثا وكانت الكلمات الوجودية دالة على الحدث بل الحدث معنى منسوب الى الفاعل بانه قائم

قوله اما منقولة جر لجميعها احث باعتباره مونثا لتانيث المضاف اليه كما في سقطت بعض انامله والمعنى ان الجميع لا يخرج عن النقل لوجود النقل في بعضها عن المصادر الاصلية وفي بعضها عن المصادر التي كانت في الاصل اصواتا فانتقل فيه اولا من الاصوات ثم منها الى اسماء الافعال وفي بعضها عن الظرف وفي بعضها عن الجار والمجرور وفيه بحث لان المشتق منها والمرتجل ليس منقولين عن شئ قوله فليس منها الدلالة آه بل كل منها دال على معنى مستقل غير مقترن باحد الازمنة الثلثة بحسب الوضع الاول وفيه بحث لان المنقول والمرتجل ليس لهما الا وضع فعلى والجار والمجرور كعليك واليك والظرف المضاف كامامك ليس اسما بحسب الوضع الاول لكونهما مركبين ومنه ظهر ضعف ما قيل ان الوضع الاول لها النفس الحدث فهذا المعنى المستقل موجود في الوضع الاول غير مقترن والحق ان عد النحاة اياها اسما للامور اللفظية قال الرضي والذي حملهم على ان قالوا ان هذه الكلمات واشباهها ليست بافعال مع تاديتها معان الافعال امر لفظي وهو ان صيغها مخالفة لصيغ الافعال وانها لا تتصرف تصرفها وتدخل اللام على بعضها والتنوين على بعض قوله على تقدير اشتراكه يشير الى ان كونه حقيقة في احدهما مجازا في الآخر هو الاصل ثم كونه حقيقة في الحال مجازا في الاستقبال هو الظاهر لانه اذا خلا عن القرائن لم يحمل الا على الحال ولا يصرف الى الاستقبال الا لقرينة وهذا شان الحقيقة والمجاز وقيل حقيقة في الاستقبال مجاز في الحال لخفاء الحال حتى اختلف العقلاء فيه قال ومن خواصه خبر قدم للاهتمام لكون الكلام فيها لا للقصر كما قيل والا لافاد ان دخول اللام ما بعده مقصور على بعض خواصه فيكون كلاما مع من زعم انه كل خواصه وليس فليس قوله ومن التبعيضية على ان ما ذكره بعض منها ثم التنبيه على ما ذكر لا ينافي ان يكون اتيانه لسبب آخر كصحة الحكم حتى يقصر منها انه لو لم يات بمن لكان الحكم صحيحا لكنه عار عن التنبيه مع انه غير صحيح لان اقل جمع الكثرة عشرة قوله وتمامه اي ما يختص به ولا يوجد في غيره اعلم ان الاختصاص عبارة عن وجود الشئ في الشئ بحيث لا يوجد في غيره فقوله يختص به تمام التعريف اذ معناه ما يوجد فيه ولا يوجد في غيره الا ان الشارح ذكر قوله ولا يوجد في غيره دفعا للغفلة وازالة للاشتباه واظهارا لان الباء في غيره داخل على المقصور وان كان المتعارف في الاستعمال دخوله على المقصور ومن قال قوله ولا يوجد في غيره تفسير لما تضمنه يختص من جزئه السلبي اذ اراد به ان يختص تضمن جزئين ايجابي وسلبي وقوله ما يختص به جزء ايجابي فقط لانه لما فسر جزئه السلبي بقوله ولا يوجد في غيره صار يختص عن جزئه السلبي فالمجموع تعريف للخاصة فلا غبار عليه وان اراد ان قوله ولا يوجد في غيره تفسير لما يختص به وتفسير لبعض معنى الاختصاص فيرد عليه ما قيل ان الكثير الشائع في النفي اذا دخل على كلام فيه قيد ان يتوجه الى القيد خاصة ويبقى اصل الفعل مثبتا فيكون معنى قوله ولا يوجد في غيره ما يوجد فيه ولا يوجد في غيره هذا فان قلت على ما ذكره يلزم الدور لان معرفة الخاصة موقوفة على ما يختص ومعرفة ما يختص موقوفة على معرفة الخاصة قلت ليس التعريف حقيقيا يقصد به تحصيل صورة غير حاصلة بل هو لفظي يقصد به تفسير مدلول اللفظ والدور من مفسدات الاول لا الثاني قوله اي لام التعريف اشارة الى ان اللام يغني عنها الاضافة على ما هو مذهب البصرية وعوض عن المضاف اليه على ما هو مذهب الكوفية قوله لعدم شهرته او لان الميم ليست حرف تعريف على حدة بل هو بدل من اللام كما ذكره الشيخ قدس سره في مباحث المعرفة وصرح به الرضي ايضا حيث قال في لغة حمير ونفر من طي ابدل الميم من لام التعريف قوله هي اللام وحدها قال الرضي والدليل على ان اللام هي المعرفة فقط تخطي العامل الضعيف اياها نحو بالرجل وذلك علامة امتزاجها بالكلمة وصيرورتها كجزء منها ولو كانت على حرفين لكان لها نوع استقلال فلم يتخطها العامل الضعيف واما نحو ان لا تفعل فلعلهم لا خاصة من جميع ما هو على حرف كجزء الكلمة واما هذا وفبما رحمة فان الفاصل بين العامل والمعمول

لالم يغير معنى ما قبله ولا ما بعده صدكا فصل وانما وضعت اللام ساكنة ليستحكم الامتزاج وايضا دليل التنكير على حرف فالاولى كون دليل التعريف مثله انتهى فتامل **قوله** بنيت همزة الوصل وفتحت مع ان اصل همزة الوصل الكسر لكثرة الاستعمال **قوله** لتعذر الابتداء بالساكن فازيل بحرف يثبت في الابتداء ويسقط في الوصل لئلا يزول الخفة المطلوبة بها الامكان بخلاف ما لو حرك **قوله** الى انها اي اداة التعريف ال بكمالها وحذفت الهمزة في الدرج لكثرة الاستعمال **قوله** التعيين معنى مستقل ولو تعيين جزء يكفي تعيينه للكل فلا ينتقض باللام الداخلة على الصفة المشبهة ان قيل انه لتعيين الذات فقط **قوله** يدل عليه اللفظ مطابقة اي ولالة غير ضمنية فلا ينتقض بالمجاز على ان كون دلالة اللفظ على المعنى المجازي التزاما ممنوع كيف وقال العلامة التفتازاني ذهب كثير من الناس الى ان التضمن فهم الجزء في ضمن الكل والالتزام فهم اللازم في ضمن الملزوم وانه اذا قصد باللفظ الجزء او اللازم كما في المجازات صارت الدلالة عليهما مطابقة لا تضمنا ولا التزاما **قوله** كالموصولات واللام التي صارت لازمة في الذي ومتصرفاته زائدة لا اداة التعريف على ما صرح به الرضي في بحث المعرفة والنكرة ولو سلم فالمراد من الدخول هو تحصيل التعريف ولا يخفى انه ليس دخوله في الموصول للتعريف بل صارت جزءا من الكلمة والتعريف باعتبار الصلة **قوله** وكذلك سائر الخواص اي باقي الخواص اورده الجوهري في الاجوف الواوي وقال انه بمعنى الجميع وقال المصرح في شرح المفصل انه يجي بمعنى الجميع وبمعنى الباقي وقال صاحب الفائق انه بمعنى الباقي لانه من السور وهو مهموز واستعماله بمعنى الجميع من غلط العامة وهذا الخلاف مبني على الخلاف في اشتقاقه كذا ذكر الفاضل الابهري في حواشي شرح الاصول **قوله** الخمس بالتذكير لتانيث المعدود كقوله لتسع ليال وثمانية ايام **قوله** واما الاضافة اللفظية فهذا الاعتذار انما يحتاج اليه على ما ذهب اليه الجمهور من عدم تقدير حرف الجر في الاضافة اللفظية واما على ما ذهب اليه المصرح من تقدير حرف الجر فيها على ما هو ظاهر عبارة المتن وصرح به المصرح في شرحه فغير محتاج اليه **قوله** ان لا يخالف الاصل بالتانيث لكونه مسندا الى ضمير المونث وللتذكير ايضا وجه وكذا قوله بان يختص او يزيد عليه **قوله** اعني اشمل تفسير لما الاولى **قال** الاسناد اليه من الخواص الحقيقية للاسم لم يوجد في غيره اصلا على ما عليه الزمخشري الاسترابادي حيث قال اذا قصد بلفظ ذلك اللفظ دون معناه كقولك اين كلمة الاستفهام وضرب فعل ماض فهو علم وذلك لان مثل هذا موضوع لشيء بعينه غير متناول غيره وهو منقول لانه نقل من مدلول هو المعنى الى مدلول آخر هو اللفظ وهذا كما ترى صحيح لاعتبار عليه ولا يلزم منه وضع المهملات اذ هو من الاصطلاحات النحوية كما ان القول بمنع فعلة في قولك فعلة وزن طلحة للعلمية والتانيث من مصطلحاتهم وما قال البعض من ان كل لفظ وضع لمعنى اسما كان او فعلا او حرفا فقد صار ذلك اللفظ علما لنفس ذلك اللفظ فالمراد منه انه علم من حيث ... وضع لفظ المعنى يتضمن وضعه لنفس اللفظ علما الا ان هذا الدعوى مما لا صحة له فلا يحمل عليه كلام ... او حمل على واراد اللفظ من المهملات ضروري غير محتاج الى الاصطلاح حتى ... ولو سلم فلا اهمال لغة لا ... في الوضع ... نعم لو حمل على ما حمل عليه بعض الفضلاء قول العلامة التفتازاني لا خفاء في ان اللفظ نفسه كاف في التعبير عنه وانه يصح ان يطلق ويراد نفسه وانه ليس بموضوع لنفسه وضعا قصديا لكن بل يلزم ... موضوعا لنفسه وضعا غير قصدي حيث وقع الاتفاق والاصطلاح على انه يطلق ويراد نفسه والمراد اللزوم من ان معنى الوضع الغير القصدي انه اذا قال الواضع مثلا ضرب عينته لكذا فلا شك ان قصده في هذه الحال الى تعيين ضرب لمعناه لكن وقع منه اطلاقه وارادة نفسه منه فقد وقع في ضمن ذلك التعيين المقصود تعيينه لنفسه ... ولم يوجد مثله في المهملات الكان وجها من الاضافية على ما عليه ابن مالك حيث قال الاسناد معنوي ولفظي وجعل الاول المختص

بالاسم والثانی یصلح للکلم الثلث والجملة ایضاً فعنده ضرب فی ضرب فعل ماض باق علی الفعلیة والاخبار عنه بحسب لفظه لا باعتبار معناه کما

من فی من حرف جر و قال الشریف قدس سره الحکم بکون من و ضرب اذا ارید بهما لفظهما اسمین لیس بصحیح لان دلالة الالفاظ علی انفسها

ان سلمت فلیست بالوضع قطعاً لثبوتها فی الالفاظ المهملة کقولک جسق مهمل و دعوی وضع المهملات للدلالة علی انفسها مما لا یقدم

علیه من له مسکة فی مباحث الالفاظ والتحقیق ان الالفاظ لا تتصف بالاسمیة والفعلیة والحرفیة فی انفسها بل بالقیاس الی ما وضعت

هی بازائها من المعانی فاذا اردت ان تحکم علی لفظ بما ثبت له فی نفسه وتلفظت به واجریت علیه الحکم وقلت مثلاً ضرب مرکب من ثلثة

احرف لم یکن هناک ضرب والا علی شیء هو المحکوم علیه بالترکیب بل هو نفسه محکوم علیه بذلک و قد احضر فی ذهن السامع بان تلفظ به

وکذلک اذا حکمت علی لفظ بما ثبت له بالقیاس الی ما وضع بازائه انه فعل ماض لسبب کونه موضوعاً للمعناه فلیس هناک دال هو اسم ومدلوله

هو فعل والالفاظ متساویة الاقدام فی جواز الحکم علیها انفسها سواء حکم علیها بما ثبت لها فی انفسها او بما ثبت لها بالقیاس الی غیرها اذا

ثم المذکور من ضرب ومن وقع مبتدأ والاسمیة لازمة للمبتدأ اما ان لفظ لازمة له اذا استعمل فی معناه وان لم یستعمل فلا لانک تقول النح

المبتدأ هو الاسم مخصوص او یاول والتاویل لیس ببعید وکذا یوصف بالمعرفة فاما ان یتم حضره فی الذهن معیناً والتعیین بالافراد من خروجه

ماله تعدد افراد او یاول وهو المختار للشریف قدس سره والحق القول بانه علم قوله المراد بکون الشیء مسنداً الیه وقع لذلک

مشهور وهو ان الاسناد القائم بالاسم لا یحتمل ان یوجد فی غیره فالحکم علیه بانه من خواصه بکون لغواً وحاصل الدفع ان الشیء قد

یکون له اعتبارات مختلفة یکون الحکم علیه بالقیاس الی البعض مفیداً دون البعض کالانسان فان الحکم علیه بانه حیوان ناطق یکون لغواً

اذا اخذ من حیث انه حیوان ناطق مفیداً من حیث انه جسم وانت خبیر بان هذا انما یرد لو کان المراد کون الاسم مسنداً الیه فی الخارج واما

اذا ارید صحة جعله مسنداً الیه فلا قوله اختصاص لما زعم ان التخفیف بحذف التنوین ونون التثنیة والجمع و... تعریف

اللام منه لازم الاضافة اللفظیة والتعریف مع التخفیف والتخصیص منه لازم المعنویة فالموجود فی الفعل ...

فالایراد بعدم اختصاص التخصیص بالاسم کما اورده واحد بعد واحد لیس علی ما ینبغی قوله لان الفعل ... الامتناع ...

من بین الحرف والفعل هو الفعل علی ما مر والفعل وضع آه فان ... ما قیل هذا لا ینتقض ولیلاً علی انتفاء الاسناد ...

علی بعض المدعی قوله لان الفعل او الجملة لکن المص رح لا یقول به بدلیل قوله المضاف الیه کل اسم نسب آه بل عنده ...

تاویل المص رح فما ذکره لیس سبباً للتخصیص بما ذکره هذا المص رح بل عند القائلین به لا یقال لعله اراد ان الفعل او الجملة ...

ظاهراً وان کان فی الحقیقة ما وله بالمصدر فیصلح سبباً للتخصیص عند المص رح ایضاً لانا نقول لا یصلح ذلک بدلیل قوله ... و ...

یرید بقوله لان الفعل آه انه قد یقع مضافاً الیه بحسب الظاهر لانه یکفی فی ترجیح ما اختاره فی تفسیر عبارته وبالجملة انه ...

یلزم استیفاء الخواص الا ان حمل الاضافة علی المعنی الاعم او فق لیوافق ما ذکره فیما بعد قوله وقد ... هو الواقع ...

الیه المص رح قال الرضی حیث الدلیل علی ان المضاف الیه هو المصدر تعرف المضاف به مع خلو الفعل عن التعریف نحو اتیتک

یوم قدم زید او الباء ... واما انا فلا احسن صحة هذا المثال ومجیء مثله فی کلامهم والظاهر ان المضاف الیه لفظاً فی نحو یوم

قدم زید الجملة الفعلیة لا الفعل وحده کما ان الاسمیة فی قولک اتیتک زمن الحجاج امیر هی المضاف الیها وانها فی الحقیقة فالمصدر

هو المضاف الیه للزمان فی الجملتین قوله فان مررت مضاف علی ما هو ظاهر ... المضاف الیه ... بواسطة حرف الجر

لفظا ولتقديرا و زيد مضاف اليه وقد سماه سيبويه مضافا اليه قال الرضي لكنه خلاف ما هو مشهور الآن من اصطلاح القوم
فانه اذا اطلق المضاف اليه اريد به المجر باضافة اسم اليه بحذف التنوين من الاول واما من حيث اللغة فلا شك ان زيدا في
مررت بزيد مضاف اليه اذ اضيف اليه المرور بواسطة حرف الجر في المنهل والحق ان المضاف لا يكون الا اسما مطلقا كما صرح
به الزمخشري وغيره فمررت ما دل بالمرور **قال** معرب قال المص في الايضاح هو من الاعراب بمعنى الاظهار او ازالة الفساد
وهو محل اظهار المعاني وازالة فساد الالتباس او من اعربت الكلمة اذا جعلت الاعراب فيها والوجه تحولا من الاعراب العرفي
باعتبار ان الاعراب يتحقق فيه لان القياس معرب بكسر الراء انتهى اقول قوله باعتبار ان الاعراب يتحقق فيه يشير الى ان الاعراب
بالمعنى العرفي وان لم يكن مصدرا الا ان القول بالاشتقاق منه باعتبار معنى التحقق فالاعراب العرفي سواء كان بمعنى الاختلاف
او ما به الاختلاف لا يجوز الاشتقاق منه بالنظر اليه ويجوز بغيره وان الاعراب فاعل التحقق والمجرور الى المعرب تجوزا انما
متحقق فيه الاعراب فالمعرب في الحقيقة محل تحقق الاعراب فقوله لان القياس معرب بكسر الراء ان اراد به انه لما لا يجيء اسم المفعول منه
لا يجيء الظرف ايضا واسم الفاعل غير صالح فانتفى القول بالاشتقاق منه فهو في حيز المنع وان اراد به انه انتفى الاشتقاق منه فلان اسم الفاعل
غير صالح وان جاز اشتقاق الظرف منه فالتقريب غير تام **قوله** الذي هو قسم من الاسم اشارة الى [illegible] المعهود المذكور
سابقا **قوله** اي الاسم اشارة الى ان المركب صفة موصوفه الاسم واللام فيه بمعنى الذي فلا يرد بمبنى الاصل ولان المتبادر من المركب
هو المجموع **قوله** اي لم يناسب فسره به ليخرج المتضمن والمضاف فانه مناسب لمبني الاصل وان لم يكن متشابها اذ المشابهة هو الاتحاد
في الكيفية **قوله** موثرة في منع الاعراب فلا يلزم في التعريف جهالة كما قيل [illegible] المناسبة في اول بحث المبني قال في [illegible]
وسبب بنائه مناسبته بالم يكره او تضمن معناه نحو اين او شبهه كالمبهمات [illegible] او مشاكلة الواقع موقعه نحو [illegible]
موقع ما اشبهه كالمنادى المفهوم او اضافته اليه نحو [illegible] **قوله** [illegible]
لتضمنه الاصل في التركيب الاضافي حتى يكون اخص مطلقا لا من وجه فيكون [illegible] **قوله**
هو الاصح [illegible] الجملة من حيث هي صرح به السيد السند قدس سره في حواشي المتوسط **قوله** [illegible] بغير اللام فيه ليخرج المقرون باللام لان
الاسم بحسب عرف النحاة حقيقة في المقرون باللام والصيغ المخصوصة صرح به العلامة التفتازاني في شرح المفتاح وقال ايضا [illegible]
[illegible] في ترجمة التعريفية ابطا امر در اصطلاح نحويان اطلاق كرده ميشود براي نماميها خواه معلوم خواه مجهول و براي حانمر خواه معلوم
خواه مجهول فاندفع ما قيل لا حاجة الى قوله بغير اللام لان النحوي لا يسمي ما هو باللام اسما بل مضارعا مجزوما الا باصطلاح ما هو بغير اللام
قوله اعلم ان صاحب الكشاف الى قوله وهي معربة من كلام السيد السند **قوله** وليس النزاع الذي بين المص وصاحب الكشاف في الا
المعدودة العارية عن المشابهة **قوله** من قولك اعربت الكلمة اي اجريت الاعراب عليها **قوله** لا يحصل الا باجراء الاعراب وبعد الاجراء
لا يبقى النزاع في كونها معربة **قوله** فاعتبر العلامة في كون الكلمة معربة اصطلاحا **قوله** مجرد الصلاحية اي كونه صالحا لان يقتضيه
انه يستحق الاعراب بعد التركيب بان لا يكون مناسبا لمبني الاصل لا الحصول بالفعل **قوله** واعتبر المص في كون الكلمة معربة اصطلاحا
مع الصلاحية اي كونه صالحا للاستحقاق بعد التركيب بان لا يكون مناسبا لمبني الاصل **قوله** حصول الاستحقاق بالفعل بان تركيب
مع غيره تركيبا تحقق معه عامله فاذا حصل الاستحقاق بالفعل باذكر يصير الاسم معربا واما وجود الاعراب بالفعل لفظا فخارج عن

مفهوم المعرب الاصطلاحي على المذهبين يدل على ذلک اعتبار الاستحقاق قوة وفعلا وانما فعل ذلک لانه لا يتصور جريان الاعراب لفظا في جميع الاسما **قوله** ولذلک اى لاجل عدم اعتبار وجود الاعراب لفظا فى كون الاسم معربا يقال لمن قال جا زيد بدون الاعراب تنبيها على خطائه لم تعرب الكلمة اى لم يجر عليها الاعراب لفظا ايها القائل والحال انها معربة لا مانع فيها من الاجرا لفظا على ما هو الظاهر المتبادر من تقييد الجملة بالجملة الحالية اذ ذلک من الجملة الحالية على ما يشهد به الفطرة السليمة وموارد استعمالها الانكار على عدم الاجرا لفظا وهو انما يتجه اذا كان الاجرا ممكنا كزيد وعمرو ومثلا لا كالقاضي وعصا على ما توهم البعض فظهر ان ما قيل لم يوجد على طريقة المصنف معرب اصطلاحي لم يعرب لانه لا يخلو عن اعراب محقق او مقدر وكانه اريد سلب الاعراب بحسب الذات لان ذات الاعراب متاخرة عن المعرب او اريد سلب الاعراب بحسب التلبيس على ما ينبغى **قوله** من ان المعرب ما اختلف آخره قال المصرح فى الايضاح اعترض على هذا الحد بانه حد الشى بما هو موقوف على حقيقته وذلک ان ما اختلف آخره لاختلاف العوامل متوقف على فهم كونه معربا فاذا توقف اختلاف آخره على معرفة كونه معربا توقف معرفة كونه معربا على معرفة اختلاف آخره لكونه عرف حقيقته به توقف كل واحد منهما على الآخر وتحقيقه انک اذا علمت المفردات وكيفية التركيب ثم ركبت فما لم تعلم ان الاسم من قبيل المعرب تعذر عليک ان تحكم باختلاف آخره وتحقق ان اختلاف الآخر لاختلاف العوامل متوقف على فهم كونه معربا فتعريفه به دور واجاب البعض بانه يجوز ان يعرف الاختلاف بالاستعمال او بالاستدلال فلا دور واجاب عنه السيد السند قدس سره بانه لا يخفى على منصف ان الغرض من تدوين علم النحو ان يعرف به احوال الكلمات فى التركيب من لم يتتبع لغة العرب الى آخره وحاصله ان الدور ان لم يلزم لو عرف المعرب بما عرف به الجمهور بالقياس الى المتتبع واما بالقياس الى من دون التتبع لا يعرف احوال الكلمات منه وهو غير المتتبع فالدور لازم لان المقصود من معرفة المعرب ان يعرف انه مما يختلف آخره فى كلامهم فمعرفة المعرب بالنظر اليه مقدمة على معرفة الاختلاف فلو عرف به المعرب يلزم الدور وهو من مفسدات التعريف فالمقصود من قوله قدس سره فالمقصود من معرفة المعرب مثلا بيان ان معرفة اختلاف الآخر متوقفة على معرفة المعرب بالقياس الى غير المتتبع فظهر ان ما قيل يشير بقوله فالمقصود من معرفة المعرب آه الى ان ليس فى نفس التعريف فساد بل فى المقصود من التعريف ليس على ما ينبغى واما المتتبع فلا يعرف الاختلافات النحوية اذ احوال الكلمات معلومة له بالتتبع ولو عرف تخصص اساميها فليس المقصود من معرفة المعرب معرفة اختلاف الآخر فليس فى كلامه قدس سره ما يدل على ان الكلام ليس مع المتتبع لان كون الغرض من تدوين النحو ان يعرف احوال الكلمات غير المتتبع لا يستلزم ان لا يعرف المتتبع اصطلاحهم ولو سلم فمنع ان ليس الكلام مع المتتبع لا يدفع الدور **قوله** لان الغرض اى المهم فالمقصور على معرفة احوال اواخر الكلم هو الغرض المهم لا المطلق فلا يرد ان تعريف المبتدا يقتضى الحصر على الجزم مع انه ليس كذلک اذ من الغرض معرفة الهيئات التركيبية وتقديم ما حقه التقديم وتاخير ما حقه التاخير الى غير ذلک ولو قيل ان يعرف به احوال الكلم كما فى عبارة السيد السند قدس سره لم يرد **قوله** اى من جملة احكام المعرب اشار به الى ان للمعرب احكاما كثيرة والمذكور واحد منها فيكون اضافة الحكم الى المعرب للجنس لا للاستغراق **قوله** وآثاره المترتبة عليه فيه اشعار بان اضافة الحكم المفسر بالاثر واثر الشى هو ما حصل من الشى والاختلاف ليس حاصلا من المعرب بل من العامل انما هو بملابسة الترتب وكونه خاصة له بحيث لا يوجد فى المبنى **قوله** من حيث هو معرب يعنى يكون جهة ترتبه عليه اتصافه بوصف الاعراب وتحقق العامل معه قال يختلف آخره اى آخر المعرب ح باختلاف آخر من الاستفهامية فى جوابها فى رجل منو وايت رجلا منا ... **قوله** حقيقة كما اذا كان الاعراب

بالحركات الثلثة **قوله** اوحكما كما اذا كان بالحرفين **قوله** حقيقة كما اذا كان الاعراب بالحركات الثلثة **قوله** اوحكما كما اذا كان بالحركتين

قوله باختلاف العوامل اللام قد ابطل معنى الجمعية فانه للجنس اذ ليس القصد الى عهد ولا استغراق قال العلامة التفتازاني في التلويح فلو حلف لا يتزوج النساء او لا يشتري العبيد او لا يكلم الناس يحنث بالواحد لان اسم الجنس حقيقة فيه بمنزلة الثلثة في الجمع ثم قال هذا الجنس بمنزلة النكرة يخص في الاثبات كما اذا حلف يركب الخيل يحصل البر بركوب واحد وعلى هذا فالمعنى يختلف آخره باختلاف جنس العوامل **قوله** الداخلة عليه خرج به اختلاف آخر المستفهم عنه بكلمة من نحو جاء زيد من زيد ورايت زيدا منا زيد ومررت بزيد منى زيد لان الحركات في الآخر حكائية لا اعرابية وقيل به خرج عن حكم المعرب اختلاف آخر منو ومنا ومنى باختلاف العوامل الداخلة على المستفهم عنه كجاء زيد ورأيت عمروا ومررت ببكر انتهى وفيه انه اخراج المخرج لما عرفت وايضا الحاق الحروف الثلثة في آخر من انما يكون اذا كان المستفهم عنه نكرة واما اذا كان معرفة فليس الا اتيان المعرفة بعد من مرفوعة او محكية على ما صرح به في المفصل وشرح اللباب وعلى هذا فالصواب ان يقول جاء رجل آه **قوله** اي يختلف لفظ آخره اشارة الى ان التمييز عن النسبة الى الفاعل فاعل كما انه عن النسبة الى المفعول مفعول والمعنى يختلف لفظ آخره الموجود بالفعل او يختلف تقديره اي اصل آخره المفروض **قوله** قد اختلف العوامل فيه فان الفعل تقتضي النصب والباء الجر الا ان المحل غير قابل فالاتفاق انما جاء من قبل المحل لا من قبل العامل على ما هو الظاهر المتبادر والقول بان الفعل والباء ليسا عاملين مختلفين في غير المنصرف وعاملان مختلفان في المنصرف في حيز المنع ثم قوله فانه قد اختلف العوامل فيه اي اختلف جنس العامل لما مر من انه اذا لم يكن القصد الى العهد والاستغراق كما في هذا المقام يكون اللام للجنس والاصل فيه ان يتعلق الحكم بالجنس فاندفع ما قيل ان العوامل جمع واقل الجمع ثلثة لا اثنان فانظر ان المراد بالاختلاف اختلاف جماعة من العوامل وارادة ما فوق الواحد خلاف الاصل **قوله** وقولنا اي لنا تنبيه بقولنا المفهوم من المقتضين المذكورين وهو كل من لفظي المثنى والمجموع على سبيل البدل لاشتراك المقتضين فيهما على ما يشعر به قول الشارح او مجموعا والغرض منه الاشعار بكون كليهما مادة للنقض فقوله وقولنا معطوف على قولنا على ما هو الظاهر والمثل للتعميم المتعارف على وفق قوله المثل قولنا فما قيل وقولنا معطوف على قولنا فهو وتقدير لئلا ينتقض بمثل قولنا رأيت مسلمين ومررت بمسلمين فقوله مثنى او مجموعا متعلق بالمثل لا بهذا القول فلا يتوجه انه لا يصلح الا ان يكون مثنى او مجموعا ليس على ما ينبغي اما اولا فلانه لا حاجة الى جعل قوله مثنى او مجموعا متعلقا بالمثل على ما عرفت واما ثانيا فلان المقصود من اتيان المثل بحسب المتعارف استغراق افراد كل لا اضيف اليه المثل لا دخال ما يجانسه في التصحيف فتامل

قوله فان قلت لا يتحقق انظر ان هذا السؤال غير وارد اذ لا منشأ له الا ان يقال منشأه توهم شمول هذا الحكم لجميع افراد المعرب وما قيل منشأه الجزم بان كل حكم معرب اختلاف ليس بشيء اذ لا وجه للجزم به مع قول الشارح قدس سره اي من جملة احكام المعرب **قوله** مع عامله ابتداء او في اول الامر اي من غير ان يكون مسبوقا بكلام آخر فلا يرد ما قيل التركيب مع العامل لا يكون الا اذا كان العامل لفظيا فيجوز ان يكون التركيب مع العامل ابتداء مسبوقا بالتركيب الذي تحقق معه عاملان معنويان فتحقق الاختلاف في آخر المعرب به في العوامل اجيب بان المراد باختلاف العوامل كما مر اختلافها في العمل وذلك لا يوجد فيما فرض لان عمل العامل المعنوي ليس الا الرفع على ان قوله وذلك لا يوجد فيما فرض ثم كيف والاسم المركب مع عامله ابتداء اذا كان مسبوقا بالعامل المعنوي فذلك الاسم في تركيب تحقق فيه العامل المعنوي يكون مرفوعا وفي الثاني يكون اما منصوبا او مجرورا فتحقق اختلاف العوامل واختلاف الآخر ان قلت تحقق فيهما

٣٥

اختلاف العاملين لا العوامل قلت المراد اختلاف جنس العامل لكن بقي ان وجود الاختلاف غير متعين اذ يحتمل ان يكون العامل الثاني ايضا رافعا الا ان هذا اعتراض آخر صحيح واما ما حكم به الفاضل المحشي من ان الاختلاف غير موجود اصلا فيما اذا كان الاسم المركب مع عامله مسبوقا بالعامل المعنوي فغير صحيح وايضا الحصر المذكور في قوله ان عمل العامل المعنوي ليس الا الرفع ممنوع كيف وقال النحاة واما العامل المعنوي فانه صنفان احدهما معنى فعل ماخوذ من غيره وانه يرفع اذا كان الماخوذ منه ظرفا وان لم يكن ظرفا مستقرا نحو ما كان فيه معنى الفعل ولم يكن متشابها له نحو هذا وليت وامثالها لم يعمل الا في الحال نحو هذا بعلي شيخا او في الظرف نحو هذا في الدار زيدا اي المشار اليه في الدار زيد او في المفعول معه نحو حسبك وزيدا درهم وكذا المفعول المطلق يعمل فيه معنى الفعل فيمن لا يرى الحذف اي حذف العامل في مثل له علي الف درهم عرفا وكذا في اذا له صوت صوت حمار العامل في صوت حمار معنى الفعل الماخوذ من قوله له صوت والصنف الثاني من العامل المعنوي ما ليس بمعنى الفعل وانه اثنان احدهما الابتداء والثاني رافع الفعل المضارع هكذا في شرح اللباب **قوله** اي حركة او حرف اي حرف عليه ساكن لشهرة الاعرابية بالحرف به فلا يرد ما في الحاشية المنقولة عنه قدس سره من قوله لكنه يشكل بما اذا كان العامل حرفا واحدا كالباء الجارة فالاولى ان يسند اخراجها الى السببية القريبة المفهومة من الباء الجارة وابقاء ما الموصولة على عمومها انتهى هذا وقد اجيب بان هذا يدل على ترجيح الالغاء وقوله ولو ابقيت يدل على ترجيح التخصيص بل على تعيينه لان كلمة لولا انتفاء وجعلها بمعنى ان الشرطية لا يدفع ترجيح التخصيص لو ذكر كلمة اذ الدال على ترجيح الابقاء والحق ان الحرف ان قيد بما قيدناه فالاولى التخصيص والا فالاولى الابقاء واسناد الاخراج الى السببية ولا يرد عليه مجموع العامل والمقتضي والاعراب لان المركب من القريب والبعيد لا يطلق عليه اسم القريب كما لا يطلق على مجموع الجدار والسقف جدار ولا سقف فاندفع ما قيل اختص تخصيص كلمة ما بمزية اخراج المجموع فيترجح بل يتعين في الاعتبار ثم الحاشية المنقولة ايراد على عموم السلب الذي يفهم من قوله لا يرد العامل والمقتضي على ما هو الظاهر من الجمع والمنع ومن قوله لكنه اذ لو كان المعنى على سلب العموم في العامل وعمومه في المقتضي لما كان للاستدراك معنى لان المعنى ح لا يرد كل عامل بل البعض وقد اجيب بان المراد من كلمة ما الحرف الاخير ولو اريد بحرف حرف المباني وهو المتبادر حين مقارنته بالحركة لم يتجه عامل اي حرف واحد **قوله** هو المتبادر حين مقارنته بالحركة لانه لما قرن بالحركة التي لا دلالة لها على شيء علم ان المراد بالحرف حرف المباني التي لا دلالة لها على شيء وفيه بحث لانه وان خرج بما ذكر عامل على حرف واحد كالباء الجارة الا انه يخرج به من التعريف ما هو فرد له وهو الحروف الاعرابية لانها من حروف المعاني لدلالتها على الفاعلية والمفعولية والاضافة والحركات الاعرابية ايضا دالة عليها فكيف يتبادر من مقارنة الحرف بالحركة كون الحرف حرف المباني قال الفاضل الابهري في شرح الاصول الحركات الاعرابية موضوعة لمعان في المعتورة على الاسم لكن لا وضعا تخصيصيا بل نوعيا علم بالاستقراء وعلى هذا يكون كلمة وحرفا فالدال للمعنى على معنى في غيرها وقد اجيب عن اصل السؤال بان الباء للآلة فلا يرد والعامل والمقتضي اما خروج العامل فلان النحاة جعلوه بمنزلة العلة المؤثرة ولهذا سموه عاملا وليس علة مؤثرة بالحقيقة لان التاثير للمتكلم وهو عالة لتاثيره واما خروج المقتضي فلان الآلة التي سبب قريب والمقتضي ليس كذلك ورد بان المفهوم من كلمة الباء السببية لا الآلة اقول قال الرضي يمكن الاعتذار للمصرح بناء على اصطلاحهم اعني ان العامل كالعلة الموجدة بان يقال الاستعانة دخولها في الآلة اكثر منه في الموجد واعترض بعضه على قول الشارح قدس سره فان المتبادر منه السبب القريب بان المتبادر من لفظ السبب السبب القريب لا من كلمة الباء اقول هذا الاعتراض ساقط لان العلامة التفتازاني

قال في بحث فصاحة المتكلم من المطول ان السبب القريب هو السبب الحقيقي المتبادر الى الفهم مما استعمل فيه بالسببية وذا هيك حجة قوله
على ذلك ويصدق التعريف على كل واحد من الحركات الثلث والحروف الثلث لان المراد بسبب القريب الغير التام الا ان
كون ذلك متبادرا مما استعمل فيه الباء محل تردد قوله وحين يراد شرط وقوله لا يرد العامل والمقتضي الخ قال العلامة التفتازاني
في مباحث الفصل والوصل من شرح المفتاح ولفظ حين قد يستعمل استعمال لما قوله بما الموصولة المفسرة بالنكرة اشعارا
بانه للعهد الذهني قوله من الاسباب البعيدة فان العامل سبب للاختلاف بعيد بواسطتين وهما المعاني والاعراب والمقتضي
سبب له بعيد بواسطة واحدة وهو الاعراب قوله معرب على اختيار المص رح قال صاحب اللباب والاعرف بين النحاة انه
مبني لاضافته الى المبني لا يوجب البناء عند المص لانه ليس يشبه الاصل قوله خرج حركة نحو غلامي وان تحول آخره من الاعراب
الى الكسرة واما حركات ما قبل تاء التانيث وعلامتي التثنية والجمع فخارجة بيرجع الضمير الى المعرب لان ما لحقته تلك الادوات
ليست معربة كذا قيل وفيه بحث لانه ان اراد ان آخر غلامي تحول من الاعراب الى الكسرة حين الاضافة ففيه انه حين الاضافة ليس
بمعرب فضلا ان يتحول آخره من الاعراب الى الكسرة فكان حركات ما قبل تاء التانيث وعلامتي المثنى والمجموع خارجة عن التعريف
بقوله يختلف آخره بواسطة رجوع ضمير آخره الى المعرب وهي ليست معربة فكذلك يخرج حركة غلامي ايضا لانه ليس معربا حين الاضافة
قال الرضي ولا يعمل العامل في المضاف الى الياء والمنسوب والمؤنث بالتاء والمثنى والمجموع الا بعد لحاق الاحرف المذكورة بها
لانك اخترت مثلا في قولك جاءني مسلمان عن المثنى ولم تخبر عن المفرد ثم ثنيته وكذا البواقي فقبل لحاق هذه الاحرف كان الاسم مبنيا
لعدم التركيب فلم يختلف آخر المعرب بهذه الاحرف وان اراد به ان غلامي في نحو جاءني غلامي مثلا كان في الاصل غلام ثم اضيف
الى ياء المتكلم كما قيل ففساده واضح وان اراد به ما قيل انه اذا قيل جاءني غلام ورأيت غلامي فيتبدل حركة المعرب بحركة اخرى
ففيه ان المتبادر من تبدل حركة المعرب بحركة اخرى انما تبدل بسبب عروض حركة اخرى بسبب وقوع المعرب في التركيب وكسرة
غلامي ليست كذلك قوله اختلاف هذه الحركة اي اختلاف حصل بسبب هذه الحركة قوله ليس من حيث انه معرب لوجوده قبل
عامل الجر بل قبل مطلق العامل كذا قيل وفيه بحث لانه لا يكون الاختلاف المذكور في آخر المعرب بل في آخر المبني لان المعرب عند المص
المركب الذي لم يناسب مبني الاصل فخرج بقوله آخره اذ الضمير يرجع الى المعرب كما خرج به ايضا حركات ما قبل تاء التانيث وياء النسبة
وعلامتي التثنية والجمع والرضي قد اخرج الجميع بقوله آخر المعرب وبالجملة ان اعتبر تحقق وصف الاعراب حال الاختلاف المذكور
فالجميع خارج بقوله آخر المعرب وان جعل من قبيل ارتفعت هذه المرأة هذا الشاب فبتقييد الحيثية قوله كانه اراد بهذا المعنى اي
اراد بقوله ليس هذا من تمام الحد انه تم حد الاعراب جمعا ومنعا بدون قوله ليدل ولا يريد انه خارج آه واللام معطوف على اسم
ان وخبرها هو في قوة لا ان اللام في ليدل متعلق بامر خارج قوله فانه بعيد عاية للنفي قيل ان المص رح ومن قال هو علة وضع
الاعراب اراد انه متعلق به لينطبق الغرض على الفعل ولو جعل متعلقا باختلاف لم ينطبق الغرض عليه لان اختلاف الآخر لا يستدعي
الدلالة على المعاني بل يستدعي وضع الاعراب مطلقا وفيه ان الدلالة على المعاني المختلفة يستدعيه اليه يشير قول الشارح قدس
سره ووضع بحيث يختلف بآخر المعرب لاختلاف تلك المعاني قوله غاية البعد اذ المتبادر الى الفهم كونه متعلقا بقوله اختلف
فما تسبق الذهن بل لا يتوجه الى كونه متعلقا بوضع الاعراب الذي لم يلاحظ في التعريف اصلا قوله ليدل الاختلاف وما به الا

الاولى ليدل ما اختلف ويعلم منه علية الاختلاف ايضا في الدلالة اذ تعليق الحكم على المشتق وما في حكمه يوجب علية ماخذ الاشتقاق نحو اكرم الرجل الكريم حيث يعلم منه ان وجه اكرامه كرمه **قوله** على صيغة اسم الفاعل هذا هو المشهور ووجهه ان تعبير المعاني ظاهرية كما قال الشارح الرضي انه كان في الكلمة معنيان او اكثر يطرأ احدهما على الآخر فانه كان الطريان لازما للكلمة فاللايق بالحكمة ان يطلب لها علامة ومثل هذا المعنى انما يكون في الاسم وهو كونه عمدة او فضلة او مضافا اليه فجعل علامة البعاض حروف المد التي هي اخف الحروف اعني الحركات وجعلت في بعض الاسماء حروف المد كالاسماء الستة والمثنى والمجموع وقال الفاضل الهندي على المفعول ووجهه ان يجعل الاسم مشتملا على تلك المعاني ومتصفا بها ويؤيده المرفوع ما اشتمل على علم الفاعلية **قوله** على تضمين وهو ان يلاحظ في فعل او صفة معنى فعل او صفة اخرى بقرينة ذكر متعلق الملاحظة بعده بحيث يكون الاول مقيدا والثاني قيدا على الاغلب **قوله** والاعراب على صفته اي الاعراب يدل على صفة المسمى لا يخفى ان الموصوف كونه فاعلا وكونه مفعولا وكونه مضافا اليه اصطلاحا هو اللفظ فالاولى ما قال الرضي لانه دال على وصف الاسم والدال على الوصف بعد الموصوف **قوله** فالانسب ان يكون الدال عليها اي على الصفة وهو الاعراب متاخرا عن الدال عليها اي الموصوف وهو الاسم فجعل الاعراب في الآخر في حكمه رعاية للطريق الانسب **قوله** وهو ماخوذ من اعربه اي الاعراب الاصطلاحي ماخوذ من مصدر اعربه بمعنى اوضحه وهذا الاعراب بمعنى الاظهار اي منقول عنه للعلاقة وبهذا التقرير اندفع ما يتوهم من انه يدل على اشتقاق المصدر وهو ليس مذهب البصري بل هو مذهب الكوفي **قوله** او من عربت اي او هو ماخوذ من مصدر عربت **قوله** على ان يكون الهمزة اي همزة باب الافعال **قوله** للسلب اي لسلب الفاعل عن المفعول اصل الفعل وهو مصدر الثلاثي نحو اشكيته اي ازلت شكايته **قوله** اي انواع اعراب الاسم ثلثة اشارة الى ان الخبر مجموع الثلثة لا كل واحد فالعطف مقدم على الربط فان قلت اذا كان الخبر المجموع لا كل واحد فالمستحق للرفع هو المجموع فما وجه اجراء الرفع على كل واحد من الرفع والنصب والجر قلت وجهه كون كل من الثلثة خبرا من حيث اللفظ وان كان في الحقيقة ليس كذلك وايضا لما لم يكن بين الالفاظ الثلثة ارتباط يكون للبعض بسببه اعراب في نفسه وللمجموع اعراب آخر اجرى على البعض بل الارتباط بينها انما وقعت بهيئة الاجتماعية خبرا لما قبلها اجري الاعراب على الثلثة حذرا عن تعطيل الاسم المستقل من حيث الصورة من الاعراب ودفعا للترجيح بلا مرجح بقي ان عطف نصب وجر على رفع لا يخلو عن اشكال لان رفعا ليس منسوبا الى شيء حتى يكون نسبة التابع الى ذلك الشيء مع نسبة المتبوع اليه مقصودا بل النسبة للمجموع الا ان يقال النسبة اعم من ان يكون حقيقة او من حيث الصورة والاولى ان يقال ان قوله ثلثة تقديره الخبر وقوله رفع ونصب وجر بيان الثلثة **قوله** المختصة بالحركات والحروف الاعرابية قال الرضي القاب الاعراب كما يطلق على الحركات يطلق على الحروف ايضا هذا على مذهب المصنف والذي يغلب في ظني ان المتقدمين لم يطلقوا القاب الاعراب الا للحركات المعينة ثم انهم يطلقون على الحروف لقيامها مقام حركات الاعراب اسماء الحركات مجازا **قوله** بخلاف الضمة والفتحة قال الرضي في هذا المقام اذا اطلق الضم والفتح والكسر في عبارات البصرية فهي لا تقع الا على حركات غير اعرابية بنائية كانت كضمة حيث او لا كضمة فاء فعل ومع التقييد تقع على الحركات الاعرابية ايضا كقول المصنف بالضمة رفعا وقال في بحث المبني الضم والفتح والكسر القاب مطلق الحركات سواء كانت حركات المبني كقولك حيث مبني على الضم وحركات المعرب كقولك في زيد انه متحرك بالضم في حال الرفع او لا هذا ولا ذلك كقولك في جيم رجل انه متحرك بالضم انتهى وقال الفاضل الهندي الضمة والفتحة والكسرة بالتاء واقعة على نفس الحركة لا يشترط

كونها اعرابية او بنائية بخلاف المجرد عن التاء فانها القاب البناء انتهى فتامل قوله اى علامة كون الشئ فاعلا اختار كون اليا مصدرية لانه توجيه لاغبار عليه بخلاف جعل اليا للنسبة فانه لا يخلو عن خدشة اذ يصير المعنى هكذا الرفع علامة الاشياء المنسوبة الى الفاعل وفيه محذوران احدهما كون الرفع علامة لذوات الاشياء وثانيهما ان لا يكون الرفع علامة للفاعل وكلاهما باطلان ويمكن الدفع بان يقال الرفع علامة الخصلة المنسوبة الى الفاعل وهى كونه فاعلا حقيقة او حكما وكونه فاعلا منسوب الى الفاعل لانه صفة له فاندفع المحذوران قوله اى علامة كون الشئ مضافا اليه قالوا التقدير اليه لقرينة المقابلة وان كون الشئ مضافا اليه متقابل لها لا كون الشئ مضافا وانت خبير بان هذا اذا لم يصح ارادة كل واحد من كون الشئ مضافا وكون الشئ مضافا اليه باعتبار ان الاضافة تطلق على قدر مشترك حقيقة او مجازا فتطلق تارة على هذا وتارة على ذاك قوله وانما اختص الرفع بالفاعل فان قيل كيف يختص بالفاعل مع انه يوجد فى غيره ايضا قلنا الاختصاص اضافى اعلم ان الرفع علم للعمدة وهى ثلثة الفاعل والمبتدا والخبر عند الرضى وعند المصرح علم للفاعل اصالة ولغيره على سبيل التبع والالحاق وكذا النصب علم للمفعول اصالة ولغيره على سبيل الشبه والالحاق قوله فاعطى فيه ضمير يرجع الى الفاعل على ما يقتضيه السياق لان اختصاص الرفع بالفاعل يقتضى اعطاء الرفع له لا العكس وقولهم الفاعل ما اشتمل على علم الفاعلية وهو مفعول اول والثقيل بالنصب مفعول ثان وللقليل تعليل اى فاعطى الفاعل الثقيل لاجل انه قليل والقليل يناسبه الثقيل وهذا توجيه وجيه قابل للقبول وان كان على خلاف ما ذكره كثير من الفحول والمذكور بين الفضلاء الى الآن ان الثقيل مفعول اول والقليل مفعول ثان فاشكل عليهم دخول لام التقوية فى المعمول المتاخر عن الفعل فانه لا يجوز مع ما فيه من مخالفة السياق فوجه بعضهم بتضمين معنى الجعل اى اعطى الثقيل مجعولا للقليل والبعض بتضمين معنى العرض اى اعطى الثقيل عارضا للقليل ورد بان الجعل مع الاعطاء لغوا قول وكذا العروض فتامل وبان المفعول الثانى محذوف وللقليل تعليل اى اعطى الثقيل ما اعطى من المرفوعات لاجل هذا القليل وفيه ان المفعول الثانى فى باب اعطيت لا يحمل على الاول لكونه مباينا له وعلى التوجيهين قد حمل عليه وان الثالث يوجب تفكيك النظم مع ما فيه من جعل الى نصه آخذا والصاحب ماخوذا قوله ولما لم يبق للمضاف اليه آه يشعر بعدم اعتبار المناسبة والبناء على عدم البقاء والاولى البناء على المناسبة لان المضاف اليه ليس بقليل كالفاعل ولا كثير لانه اثنان ولا يقال له كثير فى العرف والجرايم متوسط بين غاية الثقل والخفة وقيل لان المضاف اليه كثير الا يرى الى قولنا مررت بزيد فى يوم الجمعة لتاديبه لكن كثرته دون كثرة المفاعيل انتهى وفيه بحث لان المضاف اليه باعتبار حرف الجر كما يكون مفعولا به فيه له كذلك المضاف اليه بالتقدير يكون فاعلا مفعولا تميزا الى غير ذلك وبالجملة ان اعتبر اختلاف احواله فكثرته فوق كثرة المفاعيل والا فليس بكثير قوله العامل اى عامل الاسم على ما هو الظاهر فلا يرد عامل الفعل هذا واعلم ان الموجد للمعانى وعلاماتها هو المتكلم الا ان النحاة جعلوا الآلة كانها هى الموجدة لها ولذا سموه عاملا قوله ما به اى بسبب كونه موجدا اصطلاحا يحصل المعنى فلا يرد الاسناد ولا المركب منه ومن العامل قوله اى معنى من المعانى اشارة الى ان اللام اشارة الى جنس المعنى من المعانى الثلثة قوله وفى رايت زيدا رايت عامل فهذا هو مذهب البصريين وقال الفراء الناصب هو الفعل مع الفاعل اذ بالاسناد احدهما الى الآخر صارت فضلة فيها مناسب كونها فضلة فيكونان سبب علامة الفضلة قال الرضى وهو قريب قال

هشام بن معاوية هو الفاعل فقال الرضي وفيه بعيد لانه جعل الفصل الذي هو الجزء الاول بانضمامه اليه كلا بانضمام غيره من الاسماء فضلة قوله في مررت بزيد الباء حال واختلف في غلام زيد فقيل ان العامل الحرف المقدر وقيل المضاف قوله ليس مثنى ولا مجموعا حقيقة ولا حكما فخرج ما في حكم المثنى من الاسماء الستة وغيرها وخروجها بقيد الانصراف كما قيل انما هو ان قيل بالتوسط بين المنصرف وغير المنصرف على طريق المصنف قوله اي الذي لم يكن بناء الواحد فيه سالما بل متغيرا الا في الجمع في اوزانه فخرج نحو سنون بكسر الفاء وجاء بضمها ايضا في سنة بفتح الفاء وثبون بكسر الفاء في ثبة بضمها وغير ذلك لان ذلك التغير ليس لجمع بل للتعليل انه غير قياسي وعلى انه جمع سلامة حقيقة بل عوض من الفاء واللام المحذوفة فيه نسيا فاندفع ما قيل نقض بسنين وثبين ونظائرهما لكن لا يلزم من دخولها في المكسر توهم ان اعرابها بالحركات الثلث لخروجها عن القاعدة بالمنصرف انتهى على ان في بعض نظائرها يجعل النون معتقب الاعراب منبها على مخالفته للقياس فيجري فيه الحركات والتنوين قوله ان يكون بالحركة لخفة الحركات وثقل الحروف فكانت فروعا للحركات في باب الاعراب قال في التوضيح نصبا هذا من باب عطف شيئين على معمولي عاملين مختلفين لكن المجرور مقدم وهو جائز عند المصنف رح قال صاحب المغني اجمعوا على منع العطف على معمول اكثر من عاملين نحو ان زيدا ضارب ابوه لعمرو واخاك غلامه بكر واما معمولا عاملين فان لم يكن احدهما جارا فقد ابن مالك هو ممتنع اجماعا نحو كان آكلا طعامك عمرو وتمرك بكر وليس كذلك بل نقل الفارسي الجواز مطلقا عن جماعة وقيل ان منهم الاخفش وان كان احدهما جارا فان كان الجار موخرا نحو زيد في الدار والحجرة عمرو او عمرو والحجرة فنقل المهدوي انه ممتنع اجماعا وليس كذلك بل هو جائز عند من ذكرنا وان كان الجار مقدما نحو في الدار زيد والحجرة عمرو فالمشهور عن سيبويه المنع وبه قال المبرد وابن سراج وهشام وعن الاخفش الاجازة وبه قال الكسائي والفراء والزجاج وفصل قوم منهم الاعلم فقالوا ان ولي المخفوض العاطف كالمثال جاز لانه كذا سمع ولان فيه تعادل المتعاطفات والا امتنع نحو في الدار زيد وعمرو الحجرة هذا كلامه ومنه يظهر ان ما قيل قوله والفتحة نصبا من قبيل عطف المعمولين على معمولين عاملهما مختلف بعاطف واحد غير جائز عند سيبويه مطلقا جائز عند الفراء مطلقا والجمهور على جوازه في صورة تقدم الجر وليس على ما ينبغي قوله هو ما يكون بالالف والتاء على عموم المجاز فدخل فيه نحو سجلات وخرج نحو ثبون وقلون وقيل بتقدير المضاف اي صيغة جمع المونث وتقدير المعطوف اي جمع المونث السالم وما على صيغته قيل وفيه انه لا يكفي لخروج نحو ثبون وقلون واجيب بانه عطف على وجه التفسير قوله واحترز به عن الكسر المنصرف المذكور سابقا فانه قد علم انه معرب بالحركات الثلث فالعلم مسند الى المكسر باعتبار حكمه لا اليه نفسه واما الكسر غير المنصرف فهو داخل في غير المنصرف فاندفع ما قيل الاحتراز ليس لانه علم لانه لا يشاركه في هذا الحكم على انه لم يعلم المكسر مطلقا بل المنصرف قوله فان النصب فيه تابع للجر اجرا فقوله اجرا مفعول له لقوله تابع فان قلت كيف نصبه مع ان شرطه وهو اتحاد فاعله وعامله مفقود قلت المعنى فان النصب فيه محكوم عليه بالتبعية اجرا فاحفظ فانه ينفعك في مواضع كثيرة على ان بعض النحاة لا يشترط تشاركهما في الفاعل قال الرضي وهو الذي يقوى في ظني وان كان الاغلب هو الاول والدليل على جواز عدم التشارك قول امير المومنين علي رضي الله تعالى عنه في نهج البلاغة فاعطاه الله تعالى النظرة استحقاقا للسخطة واستتماما للبلية وللمستحق للسخطة ليس المعطى للنظرة هو اسمه تم ولا يجوز ان يكون استحقاقا حالا من المفعول لان استتماما اذن يكون حالا من الفاعل وكذا اتحاد العدة ولا يعطف حال الفاعل على حال المفعول انتهى وفيه بحث قال في بحث الحال ويجوز عطف احد حال الفاعل والمفعول على الآخر

لقولك لقيت زيدا راكبا وماشيا وقال وانا سوف يدركنا المنايا مقدرة لنا ومقدرينا قوله جرا الفرع وهو جمع المونث السالم على وتيرة الاصل اى على طريقته وجعل الفرع على طريقة الاصل واجب ان كان ممكنا فلا يرد ولم يجر على طريقة اصله فى الاعراب بالحرف لان ذلك غير ممكن لعدم وجود حرف صالح فى آخره قوله والفتحة نصبا وجرا نظرا الى ذاته من حيث انه غير منصرف والكسرة فى نحو مسلمات علما ليس من حيث انه غير منصرف بل لكونه جمعا رعاية لاصله فلم يعتبر عدم انصرافه على ان ذلك ليس على الاطلاق بل اذا جعل نحو مسلمات علما فذهب الزمخشرى انه منصرف وحال اعرابه كحال قبل العلمية وذهب جماعة الى انه غير منصرف والتنوين للمقابلة لا للتمكن ويكون نصبه بالكسرة كما كان قبل العلمية ومنهم من اسقط التنوين وجعل نصبه باقيا على ما كان قبل العلمية ومنهم من اسقط التنوين وجعل نصبه جره بالفتحة قوله منقوصات واوية لقولهم ابوان واخوان وحموان وهنوان قوله لامه هاء لقولهم افواه وفويه قوله اصله فوه بفتح الفاء وسكون العين اذ لا دليل على الحركة والاصل السكون فان قلت قد جاء جمعه افواه فدل على التحريك اذ لا يجمع عليه ساكن العين قلت لا مطلقا بل الصحيح واما المعتل الساكن العين فيجمع عليه نحو بيت وابيات وثوب واثواب قوله وهو لغيف مقرون بالواوين هكذا فى الحواشى الهندية وقال الرضى لامه ياء لان عينه واو وباب ذوا وذوات واذا واو وباب طويت اكثر من باب القوة والحمل على الاغلب اذا اشتبه الامر اولى قال والدليل على تحرك عينه مونثه وهو ذات واصله ذوات كنواة لقولهم فى مثناها ذواتا فخففت العين فى ذات لكثرة الاستعمال فلو كانت ساكنة العين لقلت فى المونث ذية كطية انتهى ولا يخلو عن خدشة قوله لانه لا يضاف الا الى اسماء الاجناس لانه وضع وصلة الى جعلها صفة

قوله فاعراب هذه الاسماء الستة يشير الى ان الحكم عليها بعد التجريد عن الخصوصية والا لكان الحكم على الجزئى المذكور والمقصود الحكم عليه وعلى امثاله هكذا قال الفضلاء واحدا بعد واحد واقول متمسكا بحبل التوفيق ان الحكم عام بدون التجريد اذ الحكم عليها بعد تقييدها بكونها مضافة الى غير ياء المتكلم على ما هو نظم الكتاب فيفيد ان مناط الحكم هو القيد وان الخصوصية غير معتبرة فى الحكم بل انما ذكرت على سبيل التمثيل فكانه قال اخوك وابوك الى آخرها وامثالها معربة بالواو والتى فيها رفعا وبالالف المنقلبة منها نصبا وبالياء المنقلبة من الالف جرا وبه اندفع ما قيل فى وجه التجريد لئلا يمتنع الحكم عليها بالالف والياء ولا يلغو الحكم عليها بكونها بالواو ولا يكون التقييد بقوله مضافة لغوا واليه يشير قول الشارح ولم يكتف فى هذا الشرط بالمثال لئلا يتوهم اشتراط اضافتها بكونها الى الكاف وبالجملة كيف يقول الشارح بان الحكم فى المتن على الشخص والمراد الحكم على النوع فلا بد من التجريد اصلا كما الهمتن مع قوله ذلك وكيف يقول يكون الحكم على قوله ابوه بالواو لغوا مع قوله بان معنى المتن فاعراب هذه الاسماء الستة بالواو والقرينة عليه ان المقصود بيان الاعراب وانما يكون لغوا لو كان المراد ابوه كائن بالواو وليس كذلك فقول الشارح قدس سره فاعراب هذه الاسماء الستة اشارة الى ما هو معنى المتن ومقتضاه لا انه اشارة الى اصلاح المتن وبهذا ظهر ان ما قيل فى توجيه الارادة ان اللفظ اذا اريد به مجرد اللفظ يكون علما والعلم يصح تاويله بالصفة المشتهر مسماه بها فيصح ان يأول ابوك بالصفة التى اشتهرت وهى كونها اسماء ستة ليس على ما ينبغى وكيف يقول لا بد من التجريد لئلا يصير قوله مضافا الى غير ياء المتكلم لغوا مع قوله ولم يكتف فى هذا الشرط آه والحاصل ان ما هو معنى المتن لا يقتضى التجريد والذى يقتضى التجريد ليس معناه فالقائلون بالتجريد كانهم جزء والنظر على تقييد الكلام قوله مضافة تقييد آه حسن قوله بالواو لانه جعل حالا عن المستتر فيه فيكون العبارة محمولة

٤٥

على التقديم والتاخير والا فالحال لا تتقدم على العامل المعنوي وفيه ان المتعارف في امثاله التعرض لا التغير عن المركز بل التعرض

وايضا تقديم الحال على العامل المعنوي الذي هو الظرف تمتنع عند سيبويه واما الاخفش فجوز بشرط تقدم المبتدأ نحو زيد قائما في الدار وما نحن فيه

كذلك فلا يحتاج الى العذر الذي يفتح باب التقديم ويسد باب المنع **قوله** لانهم لم يجعلوا اعراب المثنى آه يفهم منه ان المثنى والمجموع اعرابا قبل الاسماء

الستة على ما يشعر به الجعل الثاني مسببا عن الاول مع ان الظاهر ان اعرابهما بعد المفردات فالاولى ما ذكره الرضي من انه انما جعل اعرابها بالحروف

توطية لجعل اعراب المثنى والمجموع بالحروف لانهم علموا انهم يحتاجون الى اعرابهما لاستيفاء المفرد للحركات والحروف وان كانت فروعا للحركات

في باب الاعراب لثقلها وخفة الحركات الا ان الحروف اقوى لان كل حرف منها كحركتين فكرهوا ان يتسند المثنى والمجموع مع كونهما فرعين

للمفرد بالاعراب الاقوى فاختاروا من جملة المفردات هذه الاسماء واعربوها بهذا الاقوى ليثبت في المفردات الاعراب بالحركات التي

هي الاصل في الاعراب وبالحروف التي هي اقوى منها **قوله** وانما اختاروا اسماء ستة لان اعراب كل آه قيل هذا الوجه في غاية الضعف

والاقرب منه ان يقال المعرب بالحروف في الفرع والملحق به ستة المثنى وكلا واثنان والجمع واولو وعشرون فجعلوا في مقابلتها من المفرد

اصلا انتهى وفيه بحث لانه تدرجا في الملحق هذان وثنايان فان زعم انه ثابت في التقدير اذ كانه كانت هذي ثم ثني لم يكن مثله

في ثنايان وذلك لان معنى ثنايا لو استعمل طرف الحبل وليس في الطرف الواحد معنى التثنية فالثنايان طرفا الحبل اللذان في مجموع الحبل

لا في كل واحد من طرفيه وبهذا ظهر ان وجهه اقرب الى غاية الضعف من وجه الشيخ قدس سره **قوله** ولوجود اي وامكان الفصل

بالمشابهة فيها من بين الاسماء المشابهة للمثنى لوجود حرف صالح او وخصوا هذه الاسماء من بين الاسماء المشابهة للمثنى لوجود حرف

آه فالوجه على هذين التوجيهين هو المشابهة مع وجود حرف صالح فاندفع ما قيل فيه ان القرب والبعد والقريب والبعيد والاقرب

والابعد وسائر الاضافات كذلك على ان ذلك في الفم غير ظاهر ولو لم يكن اللام في قوله لوجود حرف صالح لكان صالحا للاصلاح

ويحتمل ان يكون قوله ولوجود حرف صالح عطف على قوله لانهم لم يجعلوا فصار نكتة لجعل اعراب الاسماء الستة بالحروف مع ان قوله

ولو لم يكن الى آخره يشير الى ان عبارة الشيخ غير صالح للاصلاح وهو غلط اذ قد عرفت الاصلاح وقوله ويحتمل ان يكون آه بعيد

غاية البعد لا يلتفت اليه الذهن اصلا اذ المتبادر بل المتيقن انه عطف على قوله المشابهتها فالعطف على قوله لانهم لم يجعلوا لا يكون من

قبيل التعقيد اللفظي بل من قبيل الالغاز مع ما فيه من بقاء قوله لمشابهتها غير موجه بل غير مفيد وقوله على ان ذلك في الفم غير ظاهر لان

الاب كما يستلزم الابن والاخ يستلزم الاخ وذو يستلزم المتصاحبين كذلك الهن هو الشيء المنكر الذي يستهجن ذكره يستلزم المنكر على صيغة اسم الفاعل

والفم يستلزم صاحب الفم بلا تفاوت لان كلها اضافيات **قوله** حرف صالح للاعراب في اواخرها فاستراحوا عن كلفة اجتلاب حروف

اجنبية مع ان اللام في اربعة منها كانها مجلوبة للاعراب فقط لكونها محذوفة قيل لنسيا منسيا فهي اذن كالحركات المجلوبة للاعراب

وكذا الواو في فوك لانها كانت مبدلة منها الميم في الافراد فلم يرد الى اصلها الا للاعراب فجعلوا الواو التي هي اصل فيها علم العمدة

ثم جعلت يا والفا في الجر والنصب قال الشيخ الرضي والاقرب عندي ان اللام في الاربعة الاول والعين في الباقيين في حالة الرفع

علم العمدة والالف والياء في حالة النصب والجر علم الفضلة والمضاف اليه مع كونها بدلا من لام الكلمة وعينها وجعل حركة ما قبلها من جنسها

للتخفيف وقال المصرح ان الواو والالف والياء مبدلة من لام الكلمة في الاربعة ومن عينها في الباقيين لان دليل الاعراب لا يكون

من سنخ الكلمة في بدل منه ما لم يعده المبدل منه وهو الاعراب كالتاء في بنت لم يعد التانيث بخلاف الواو والعين ... لا سيما

ذو على حرف لقيام البدل مقام المبدل منه هذا كلامه وفيه عليه اى محذور يلزم من جعل الاعراب من سنخ الكلمة لغرض تخفيف
كما فى المثنى والمجموع اذ علامة التثنية والجمع من سنخ المثنى والمجموع انتهى قيل وللمصنف ان يقول ان علامة التثنية والجمع
ليستا من حروف المبانى بل من حروف المعانى انتهى اقول وفيه بحث لان كونهما من حروف المعانى ممنوع ولم لا يجوز ان
يكون الدال مجموع الصيغة والنسبة اليهما لما ان تلك الدلالة تحصل عند الزيادة ولو سلم فكونهما من حروف المعانى لا ينافى كونهما
من سنخ الكلمة على الاطلاق ثم كيف وياء التصغير والف الجمع والفاعل وواو المفعول نحو رجيل ومساجد وضارب ومضروب مع الحركات
تدل على معنى التصغير والجمع والفاعل والمفعول وكذا حروف المضارعة تدل على معنى فى المضارع وعلى حال الفاعل ايضا صرح
به الرضى ومنع كونها من سنخ الكلمة يديهى البطلان ولو سلم فكونهما من حروف المعانى ليس متفقا عليه بل مختلف فيه فيكفى له ان
يقول اى محذور فى جعل الاعراب من سنخ الكلمة كما جعل فى المثنى والمجموع من سنخها ولو عند البعض ثم كون الاسماء الستة معربة
بالحروف الثالث فى الاقوال الثلث هو المشهور وفيها اقوال آخر فعند سيبويه ان هذه الاسماء ليست معربة بالحروف بل بحركات
مقدرة على الحروف فاعرابها كاعراب المقصور لكن اتبعت فى هذه الاسماء حركات ما قبل حروف اعرابها حركات اعرابها كما فى
امرأ وابنم ثم حذفت الضمة للاستثقال فبقى الواو ساكنة وحذفت الكسرة ايضا للاستثقال فانقلبت الواو ياء لكسرة
ما قبلها وقلبت الواو المفتوحة الفا لتحركها وانفتاح ما قبلها واعترض عليه كيف خالفت الاربعة منها اعنى محذوفة اللام
اخواتها من يد ودم فى رد اللام فى الاضافة واى شئ الغرض من ردها اذا لم يكن لاجل الاعراب وفيه ان الرد ليس
قياسيا بل سماعيا فلا يطلب له التعليل والفرق بينها وبين يد ودم بل سمع هذه هكذا ويد ودم هكذا وايضا اتباع حركة ما قبل
الاعراب بحركة الاعراب اقل قليل وايضا يستفاد من الحروف ما يستفاد من الحركات فى انه دال على مثلها اعلاما للمعانى وقال المص
رح ظاهر مذهب سيبويه ان لها اعرابين تقديرى بالحركات ولفظى بالحروف وقال لانه قدر الحركة ثم قال فى الواو هى علامة
الرفع وهو ضعيف لحصول الكفاية باحد الاعرابين وقال الكوفيون انها معربة بالحركات على ما قبل الحروف وبالحروف ايضا وهو
ايضا ضعيف على ما مر آنفا وقال الاخفش انها مزيدة للاعراب كالحركات ويشكل عليه ببقاء المعرب وهو فوك وذو مال على حرف
واحد ولا نظير له قال الربعى انها معربة بحركات منقولة من حروف العلة الى ما قبلها وانقلبت الواو ياء لانكسار ما قبلها والفا
لانفتاحها كما فى ماجل وهو ضعيف لان نقل حركة الاعراب الى ما قبل حرفها لم يثبت الا وقفا بشرط سكون الحرف المنقول اليه
وقال المازنى انها معربة بالحركات والحروف ناشئة منها للاشباع وهو ايضا ضعيف لان مثل ذلك لضرورة الشعر ايضا بقى
فوك وذو مال على حرف وقال الجرمى انقلابها هو الاعراب واما هى فاما لام او عين وعلى قوله لا يكون فى الرفع اعراب لانه
لدلالة الواو فى النطق على الفاعلية كالضمة وقال ابو على انها حروف اعراب ويدل على الاعراب فان اراد انها كانت حروف
اعراب يدور الاعراب عليها ثم جعلت كالحركات فذلك ما اخترنا وان اراد ان الحركات مقدرة عليها الا انها مع كونها كالحركات
كالحركات الاعرابية فهو ما حمل المص رح كلام سيبويه **قوله** وهو كالالف بدل من الواو وعند سيبويه لا بدال التاء منها فى المؤنث
كما فى اخت وبنت ولم يبدل التاء من الياء الا فى اثنين ومن الياء عند السيرافى لسماع الامالة فيه ولا يساوى ان اصلها ثنيا على تحير اء
الامكان ذوات الياء ثم ان كلا... اما لا ... لان ... ... فان الالى ... ... المعا...

فلا يضافان الى النكرة خلافا للكوفيين في النكرة المختصة صرح به صاحب المغني **قوله** وكذا كلتا على وزن فعلى والالف للتانيث جعل اعرابا كالالام في كلا والتاء لم تمحض للتانيث فلذا جاز توسطها بل فيها رائحة منه لكونها بدلا من اللام ولذا لم ينفتح ما قبلها ولم تقلب هاء في الوقف كما في بنت واخت وعند الجرمي وزنه فعيل قال الرضي ولم تثبت في كلا مع والحاق التاء بكلا مضافا الى مونث افصح من تجريده والمضاف اليه يجب ان يكون مثنى اما لفظا نحو كلا الرجلين او معنى نحو كلانا ولا يجوز تفريق المثنى الا في الشعر نحو كلا زيد وعمرو **قوله** الى مضمر قال الرضي لانه اذا كان مضافا الى المضمر فالاغلب كونه جاريا على المثنى تاكيدا له نحو جاني الرجلان كلاهما ورأيتنا كلانا وجئتما كلاكما وان جاز ايضا ان تقول كلاهما جاءاني لعدم كونه تخصيص فلا يكون تاكيدا وكذا كلا كما جئتما وكلانا جئنا واذا كان في الاغلب جاريا على المثنى وهو موافق له معنى ولفظا فالاولى جعله موافقا لمتبوعه في الاعراب ثم طرد ذلك فيهما وان لم يتبع المثنى المعرب نحو جئنا كلانا واما اذا اضيف الى المظهر فانه لا يجري على المثنى اذ لا يقال جاني اخواك كلا اخويك هذا كلامه فظهر ان ما ذكره الفاضل الهندي من قوله لانه اذا اضيف الى مضمر يكون تاكيدا للمثنى البتة ليس على ما ينبغي **قوله** وانما قيد بذلك اي بكونه مضافا الى مضمر ولم يطلقه او لم يقل مضافا الى مظهر **قوله** اعرب بالحركات قال الرضي وكنانة يعربونه مضافا الى المظهر ايضا اعراب المثنى **قوله** لان آخره الف يسقط لا دخل له في التقدير بل انما ذكر بيانا للواقع لانه لا يضاف الا الى المثنى المعرف باللام **قوله** واذا اضيف الى المضمر قال المص فيه لغتان اقيسهما وهي افصحهما ان يجري مجرى المقصور في جميع الاحوال فاجريت مجرى عصا ورحى اذا اضيف الى الظاهر والاخرى وهو الاكثر ان يجري مجرى المثنى فيعرب بالحروف ووجهه انه لما اضيف الى مثنى ضمير متصل صار كانه كلمة واحدة فقوي امر التثنية فيهما لفظا ومعنى فاجريت مجرى المثنى في الاعراب وقال اكثر البصريين انه معرب تقديرا مطلقا وقلبت الفها في النصب والجر ياء تشبيها لها بالف لدى وعلى في لفظها ولزومها الاضافة ولم تقلب في الرفع لان لدى وعلى لا يقعان في الرفع فتثبت على حالها وهو جيد الا ان ما ذكرنا اولى لقوة المناسبة المذكورة ولان قلب الالف في لدى وعلى خلاف القياس في هذا اللفظ وقال الرضي كنانة يعربونه مضافا الى المظهر ايضا اعراب المثنى **قوله** فلذلك قيد آه انظر انه لا حاجة اليه كما قيل لان قوله لان كلا الى آخره تعليل وتوجيه لقوله وانما قيد بذلك فلا وجه لتعليله ثانيا **قوله** ما لحق آخر مفرده اذ المثنى ما لحق آخر مفرده الف ونون وما ثبت له ذلك **قوله** اسمي به اصطلاحا يعني جمع المذكر السالم في اصطلاح النحاة اسم للجمع بالواو والنون اعم من ان يكون واحده مذكرا كمسلمون او لا كقلون وثبون وارضون وغير ذلك فلا حاجة الى حذف المضاف او المعطوف **قوله** اي بطانه يشير الى ان اطلاق الاخوان على ثلثون وغيره من قبيل الاستعارة لعلاقة المشابهة **قوله** والاصح اطلاق عشرين اي لم يثبت من اهل اللغة وسمع منهم اطلاقه عليه كما سمع ان الاسود كان يطلق في الاصل على كل ما فيه سواد ثم غلبت على الحية السوداء لكن لم يثبت منهم ذلك فعلم انه ليس بصحيح فاندفع ما قيل انه لا يذهب عليك ان ما ذكره لا يفيد ان ثلثين فما فوقها ليس جموعا في الاصل غلبت على تلك المراتب تغليبا لها على الخاص لانه لا يفيده بل يقال الاعداد وعشرة من الاحاد حاصلة من تكرارها لان تكرار مراتب الاعداد فهذه الالفاظ كان اولى في انها الا واحد لها من لفظها انتهى اقول وفيه بحث لان كونها حاصلة من الوحدات لا يمنع ان يكون واحد عشرة آن عشرة بمعنى عشرة وحدات فيكون عشرون عبارة عن ثلثين وحدات واثنين بعين ذلك ولا يلزم منه انك تركيبها بالمراتب اعلم ان ايراد اللام في مثل هذا التركيب اعني قوله والاصح كثير من تراكيب

المنفيين وكانهم اجروا كلمة ان مجرى لو كذا ذكر السيد قدس سره في حواشي شرح المفتاح **قوله** وايضا هذه الالفاظ وايضا
لو كان عشرون واخواتها جمعا لكان جمعا بالواو والنون والجمع بالواو والنون لا يكون الا لعلم مذكر يعقل او صفات العقلاء
دعشرة ونظائرها ليست كذلك وايضا لو كان جمعا لكان ثلثين لا يطلق عشرون وامثالها على فوق العشرة وايضا تسع مطلقا
على العشرة فما دونها على ما هو الاصل في جمع القلة **قوله** في آخرها حرف يصلح للاعراب فان قلت كيف يكون الالف والواو
في الآخر مع كون النون بعدها قلت قال الرضي اما نون المثنى والمجموع فالذي يقوى عندي انه كالتنوين في الواحد في معنى
كونه دليلا على تمام الكلمة وانها غير مضافة **قوله** فناسب ان جعل ذلك الحرف الموجود في آخرها المجلوب قبل الاعراب
علامة التثنية والجمع وفي المثل ثبت الجدار ثم النقش اعرابا فالكيفية المخصوصة في اعرابهما من جعل الالف والياء للمثنى والواو
والياء للجمع تابعة لوجدان الحروف في آخرهما كذلك ووضعها على تلك الحروف فظهر انه ليس توزيع اصلا فضلا عن ان يكون
التوزيع مبنيا عن رفع الالتباس وبقاء احدهما بلا اعراب **قوله** ولما جعل اعرابهما بالحروف ان اراد بالحروف الحروف التي
وجدت في آخرهما ووضعت التثنية والجمع عليها فقوله وكان ... الاعراب ليس على ما ينبغي وان اراد الحروف المجلوبة فلا
يصح قوله وكان لكن يخالف قوله في آخرها حرف يصلح للاعراب **قوله** ولما جعل اعرابهما الخ **قوله** فوزعت لا يخلو عن خدشة
لانه انما يتصور لو كان الحروف مجلوبة للاعراب بعد تمام التثنية وليس كذلك بل الحروف موجودة فيهما قبل الاعراب علامة لهما فجعل
ذلك الحرف الموجود فيهما اعرابا كما يدل عليه قوله فناسب ان يجعل ذلك الحرف اعرابهما وعلى هذا فلا معنى لقوله فلما جعل
وقوله ولو خص لا يليق لعله يريد ذلك حال الوضع لانا نقول سوق الكلام ينافيه وايضا الاعراب لا يلاحظ عند الوضع
بل انما يلاحظ بعد وضع الكلمة وتمامها قال الرضي وانما اعربا بهذا الاعراب المعين لان الالف كان حاصلا قبل
الاعراب في المثنى علامة للتثنية وكذا الواو في الجمع علامة للجمع لمناسبة الالف لخفتها لقلة عدد المثنى والواو لثقلها لكثرة
عدد الجمع وهذا الحكم مطرد في جميع المثنى والمجموع ثم ارادوا اعرابهما فان صيغ المثنى والمجموع متقدم لا محالة على اعرابهما فجعلوا الالف
المثنى والمجموع وواو الجمع علامة الرفع فيهما ولم يبق من حروف اللين التي هي اولى بالقيام مقام الحركات سوى الياء للجر والنصب
والجر اولى بها فقلبت الالف والواو ياء في الجر فاتبع النصب بالجر ... الرفع لكونهما علامتي العمدة ... ماقبل الياء
في المثنى على الحركة الثابتة قبل الاعراب وكسر ما قبل الياء في الجمع للياء ... وكسر النون في المثنى لكونه ساكنا في الاصل
والاصل في تحريك الساكن الكسر وفتح في الجمع للفرق ويحصل الاعتدال في المثنى لخفة الالف وثقل الكسرة وفي الجمع بثقل الواو
وخفة الفتحة واما الياء فيهما فطارية للاعراب انتهى **قوله** فوزعت انظر ترك الفاء اذ المتعارف في جواب لما هو الفعل الماضي لفظا
او معنى بدون الفاء **قوله** وجعلوا اعرابهما بالياء حال الجر قال الرضي الياء طارية للاعراب قال الفاضل الهندي قدس سره وجد
في آخر كل منهما وضعا حرفان للدلالة على التثنية والجمع فاخرجناهما عن الترادف بتخصيص كل منهما بمعنى وجعلنا اختلافهما اختلاف
الاعراب والظاهر هو ما ذكره الفاضل لان تعريفهما يؤيد ما ذكره وما ذكره الشارح قدس سره يصح ان يحمل على كل منهما **قوله** ولكثرة
التثنية لعدم تقييده بقيد او لوجوده في الجمع بخلاف الجمع فانه مشروط بشرائط وغير موجود في التثنية **قوله** الذي اشير الى
تقسيمه فيما سبق ليشير الى ان ما سبق من قوله لفظا او تقديرا التفصيل لاختلاف الآخر لا لاختلاف العوامل وان اللام في

٥٠

قوله التقدير واللفظي للعهد **قوله** في الاسم المعرب الذي جعله موصولة مع ان الظاكونه موصوفة لكونه قائما مقام الجزبل جزا مع ما فيه من حسن الموافقة لما سبق لان الطريق الذي اختاره الشارح قدس سره وهو حذف العائد على حذف المضافين يرجح كونه موصوفة وذلك لان حذف الضمير في الصلة احسن منه في الصفة لكون اتصالها بالموصول اشد اذ لا غنى للموصول عنها بخلاف الصفة فانها ليست من ضروريات الموصوف ثم في الصفة احسن منه في خبر المبتدأ لانها مع الموصوف جزء الجملة صرح به الرضي في بحث المبتدأ والخبر عند قوله فلابد من عائد فظهر ان ما قيل اشار الى ترجيح جعل ما موصولة لمرجح التبادر في خبر المنع ثم انه لم يجعله مصدرية حسنة كما جعله الفاضل الهندي لئلا يفوت حسن الموافقة لقوله واللفظي فيما عداه **قوله** تعذر الاعراب فيه اعلم انه اختلف في حذف العائد المجرور من الصلة فمذهب سيبويه والاخفش جوازه خلاف الجار والمجرور معا اذ ليس حذف حرف الجر قياسا في كل موضع والمجوزة سيطالة الصلة ومع هذا المجوز فلا باس بحذفهما مع المجرور بها ومذهب الكسائي الاتساع بان يحذف اولا حرف الجر قياسا اذا جر الموصول او موصوفه بحرف جر مثله في المعنى وتماثل المتعلقان نحو مررت بالذي مررت اي مررت به قال الجار ان متماثلان وكذا ما تعلقا بهما اي العاملان وربما يحذف المجرور بحرف وان لم يتعين نحو الذي مررت زيد اي مررت به صرح به الرضي في بحث الموصول هذا وما في الشرح مبني على الاول من الثلثة لا على الثاني لمكان الاختلاف في كونه قياسا ولا على الثالث لفقد احد شرطي تعين الحذف وهو تماثل العاملين **قوله** اذ لم يكن الحرف الذي هو محل الاعراب قابلا للحركة عدم قبوله للحركة اما باعتبار ذاته لكونه موضوعا على السكون كالالف المقصورة او بواسطة الغير كاشتغاله بحركة اما حركة المناسبة كغلامي او حركة الحكاية كما تأبط شرا ومن زيدا بالفتحة ومن زيد بالكسرة في استعلام من قال جاء زيد ورأيت زيدا ومررت بزيد فذكر المثالين للاشارة الى التعذر وكذا ذكر المثالين في الاستثقال انما هو للاشارة الى ان الاستثقال على نوعين لانه اما ان يكون بثقل الحركة على الآخر كما او ثقل الضمة والكسرة على الياء الضعيف مع تحرك ما قبلها بحركة ثقيلة محسوس او بثقل حرف الاعراب باقترانه بالغير كمسلمي في فاء قد ثقل الواو والتي هي حرف الاعراب بسبب اقترانه بالياء وكذا جاء ابو القوم ورأيت ابا القوم ومررت بابي القوم ومسلمو القوم ورأيت مسلمي القوم ومررت بمسلمي القوم اذ قد ثقل فيهما حرف الاعراب بواسطة التقاء الساكنين مستثقل لا متعذر يدل عليه وقوعهما في كلامهم وقد عدها العلامة التفتازاني في كتابه المسمى بالارشاد من المستثقل فقدر في وشمل صالحا القوم وصالحو القوم ورأيت صالحي القوم من المتعذر على ما في بعض كتب النحو ليس على ما ينبغي هذا وبالجملة ليس الغرض من ذكر الامثلة الاستيفاء حتى يقال كان عليه ان يذكر المحكي وما فيه التقاء الساكنين بل الاشارة الى انها اربعة اقسام ولو سلم فالامثلة مستوفاة اذ قد ذكرت للاقسام الاربعة وان لم يذكر لقسم الثاني من كل منها ولو سلم فعدم الذكر مع ان التقدير في المتروك للتعذر والاستثقال لا يبطل قوله واللفظي فيما عداه مع ان المراد ما عدا المتعذر والمستثقل كما زعم بعض الافاضل حيث قال ولما لم يعد شيء من التقديري بطل قوله واللفظي فيما عداه ولو اجيب عنه بانه داخل في باب غلامي نظرا الى اخواته والى اللغة الاخرى فيه وهي لغتي بقي الاشكال في الاعلام الحكية هذا ما ذكره فانصف وانظر الى ما قال ولا تنظر الى من قال اذ الرجال تعرف بالحق لا الحق بالرجال **قوله** للمناسبة فيه اشارة الى ان هذه الكسرة لا يمكن جعلها للاعراب ايضا بعد دخول اللام والاضافة لزم توارد المؤثرين اللفظين على اثر واحد وهو ممتنع **قوله** امتنع ان يدخل عليه حركة اخرى اذ احتمال الحرف الحركتين مختلفتين كانتا او متفقتين مستحيل ضرورة فحصل الشرطية ان تلفظ الاعراب في هذا الاسم ولو في بعض الاحوال ممتنع

ولذا فرع عليه قوله فاذهب اليه **قوله** استثقل ظهور الاعراب في لفظها اثقل الحركة الاعرابية على الآخر لقاض او لثقل حرف
الاعراب بالسكون نحوه **قوله** فانه مختص بالاعراب بالحركة هذا ان لم يجوز الحكاية في التثنية وجعل فيها جاشاذا **قوله** وكسرما قبل اليا
قال الرضي لاتمام ماشرعوا فيه من التخفيف ولكون الضمة قريبة من الطرف والطرف محل التغير ومن ثم لم يكسر في نحو سيّل وميّل ليست
اليا الساكنة المدغمة في امتناع انضمام ما قبلها كاليا الساكنة غير المدغمة فان ذلك لايجوز فيها ولذا قيل في جمع ابيض بيض
وفي فعلى من الطيب طوبى واما المدغمة في المتحركة فكانها متحركة لصيرورتهامع المتحركة كحرف واحد فنحو سيّل كبيّام انتهى وبه ظهران ماذكره
قدس سره في بحث الاضافة من قوله وكسر ما قبلها لانها لا انقلبت يا ساكنة يوجب بقا الضمة قبلها تغيرها ليس على ماينبغي و
كذا ما وقع في بعض الحواشي توجيها لوجوب التغيير من قوله لان اليا الساكنة اذا كانت قبلها ضمة تقلب واوًا الا ان اراد الكل
نحو تم والا فلاينتهض دليلا وكذا ما قال بعض فضلا الهجرات لما تقرر من قاعدتهم ان اليا اذا كانت ساكنة وانضم ما قبلها انقلبت واوا
قوله يعني فيما عدا ما ذكر يشير الى ان الافراد مبني على التاويل والا فالواجب التثنية اذ المراد كلا المعطوفين قال الرضي الاولى ان يقال
دام واو وامامطابقة الضمير لهما وتركها موكل الى قصد المتكلم فان قصدت احدهما وجب افراد الضمير نحو زيدا وعمرا لقيته وان قصدت
بالضمير كليهما وجبت المطابقة نحو زيدا وعمرو جاءني وقد جئتهما واكرمتهما وهذا ما جوهرا وعوض وهما محدثان قال الله تعالى ان يكن غنيا
اوفقيرا فالله اولى بهما انتهى فظهر ان ماذكره القاضي في تفسيره من قوله والضمير في بهما الى مادل عليه المذكور وهو جنسا الغني والفقير لا
اليه الا الوحد ليس على ما ينبغي لانه ان ارا د انه يجب الافراد مطلقا فهو مم وان اراد عند قصد احدهما فهو مسلم لكن المراد في الآية الكريمة
كلاهما فالتاويل الذي ارتكبه مما لامساغ له فعنا لا احسن ان يكون ضروريا وان ما وقع في بعض الحواشي قوله ماذكر يشعر بانه يحتاج
في افراد ضمير ما عداه مع رجوعه الى المتعدد الى تاويل المتعدد بما ذكر ولكن لا حاجة الى هذا التاويل لان المتعدد واذا ذكر بالعطف بكلمة او
يجب افراد الضمير لانه في الحقيقة راجع الى احد الامور لا الى المجموع انتهى ليس بسديد فتامل **قوله** تؤثران باجتماعهما يشير الى ان المجموع
العلتين لا كل واحد منهما **قوله** واستجماع شرائطها وقع لما قيل تعريف المصرح غير مانع لصادقه على نوح وهند ومسلمات علما وما فيه
اللام او الاضافة فيه علتان من تسع مع انها منصرفات وحاصل الدفع انه ليس المراد بالعلتين مطلق العلتين بل علتان
مستجمعتان للشرائط ومن الشرائط ان لا يوجد فيهما معارض وفيما ذكر يوجد معارض اما في الاولين فخفة السكون
المعارض لاحد السببين واما في الثالث فعدم تمحض التاء للتانيث ولذا لا ينقلب في الوقف ها واختصاصها بجمع المؤنث يابي تقدير
تا اخرى او رعاية اصل المنقول عنه واما في الرابع فدخول اللام والاضافة الموجب لضعف المشابهة مع الفعل وفيه انه يشكل بمنع
هند اذ لو كان الامر على ما ذكر لكان منصرفا البتة وكان تحرك الاوسط والزيادة شرط تحقق تاثير التانيث المعنوي فاشترط تمة ويكون
مذهب التفصيل فيما فيه اللام والاضافة انسب بما عرف به المص غير المنصرف على ما حكم به الشارح قدس سره اذ الانسب على ذلك التقدير
مذهب الانصراف وذلك لان مذهب انما يكون انسب على تقدير الاطلاق كما قال الرضي ما فيه اللام او الاضافة مما فيه علتان من
تسع غير منصرف على ما حد المص لكنه ينتقض بصرف هند وايضا رعاية التناسب في سلاسل ايضا معارض فينبغي ان يكون منصرفا على
قياس ما ذكر الا ان يقال انه ليس بقوي قوة المذكورات فكانه ليس بمعارض كما يشير اليه قول الشارح قدس سره فيما بعد اي جعله في حكم المنصرف
آه **قوله** من علل تسع قيل او من تسع علل قيل ولا يجوز ان يكون التقدير من تسع علل لانه لم يوجد شرط حذف المضاف اليه انتهى

قال الرضي المضاف اليه لا يحذف الا مع بناء المضاف كما في الغايات او مع سد مسد المضاف اليه وهو التنوين كما في ح وكلا آتينا او مع دلالة ما اضيف اليه تابع ذلك المضاف عليه نحو قوله الا غلالة او بديهة سابح آخذا من استقرأ كلامهم انتهى اقول الكلام تعويض التنوين من المضاف اليه مختصا بكل وبعض واذ واوان فالحق مع الثاني والا فمع الاول وانظر عدم الاختصاص على ما انظر من كلام الرضي وغيره ولو قوع التعويض في كلام الفحول في غيرها قال العلامة التفتازاني في التلخيص ولا تقولوا ثلثة اي لا تقولوا الالهة ثلثة او في الوجود آلهة ثلثة آلهة فحذف الخبر ثم حذف الموصوف او المميز انتهى ومعلوم ان ليس الموجود من شروط الحذف فيه الا التنوين وقال الفاضل السندي في حواشي الكافية على قوله وهو في المعنى لسبب اي لسبب ذلك الشيء والتنوين بدل من الاضافة انتهى وقال الفاضل الابهري في حواشي شرح الاصول على قوله ليس قح لا لعزه اقول التنوين في قولا عوض من المضاف اليه اي ليس قول القائل وايضا قال الرضي ولا نفع ان يمنع الحصر فيما ذكر من الوجوه بما ذهب اليه الخليل في اجمع واخواته من كونها معرفات بتقدير الاضافة مع عريها من تلك الوجوه انتهى قوله المجرد المحافظة على الوزن يعني بسبب العدول اولا وبالذات محض استقامة الوزن لا لشيء آخر من التراخي زمانا او رتبة وهو لا ينافي ان يقصد منه ثانيا بالعرض في الاول التراخي رتبة ارتفاعا لقيامه مقام السببين في الثاني انحطاطا كما قيل فقول بعض افاضل الكجرات اذ لا تراخي في الزمان ولا في الرتبة ليس على ما ينبغي واما عدم استقامة الوزن على تقدير الواو فقط لان بحر هذين البيتين بسيط واجزاؤه مستفعلن فاعلن فلا بد في جميع اجزاء البيت الذي من هذا البحر من مستفعلن فاعلن مغيرا او سالما فقوله وتجيء بالتنوين تقطيعه على مفاعلن مخبون مستفعلن فهم حم فاعلن ولو ذكر الواو لم يحصل فاعلن فيختل الوزن وقوله جميع سوا فدي متنا ارعني مفعولن تقطيعه الوزن اذ على الاول تقطيعه عن تمم تم مستفعلن وعلى الثاني عتمم ترمفاعلن وله في المتن عروض واحد مخبون خربان مخبون مقطوع وزحافه تجري في كل مستفعلن ومستفعلان هو الخبن والطي والخبل وفي كل فاعلن القطع الخبن فظهر ان تعريف الفعل في قوله ووزان فعل على ما وقع في بعض النسخ غلط والصواب تنكيره اذ على الاول تقطيعه ووزان الفعل مفاعيلن وهو ليس من اجزاء هذا البحر ولا من فروع اجزائه قوله النون زائدة بالرفع على انه صفة النون بزيادة اللام او حذف الموصول اي النون التي هي زائدة هكذا في الحواشي الهندية وفيه بحث اما في الاول فلان الظاهر ان اللام للعهد الذهني يجوز وصفه بالنكرة صرح به الرضي في بحث المعرفة والنكرة واما في الثاني فلانه يلزم فيه حذف الموصول مع بعض صلته وانه غير جائز الا ان يقال انه مبني على القول بجواز حذف الموصول مع بعض الصلة صرح به الشريف قدس سره في اول شرح المفتاح وفيه انه لا احتياج اليه مع جواز وجه آخر قوله وقوله الف فاعل الظرف اعني من قبلها اذ الظرف مع الفاعل حال عن النون او عن ضمير زائدة فقد اعتمد الظرف على ذي الحال قوله او مبتدأ خبره الظرف المقدم وهو الارجح عند البعض ويجوز كونه فاعلا وقيل الارجح كونه فاعلا واختاره ابن مالك وتوجيهه ان الاصل عدم التقديم والتأخير وقيل انه يجب كونه فاعلا نقله ابن هشام عن الاكثرين قوله والظرف متعلقا بالزيادة اي بلفظ الزيادة لا بقوله زائدة والا لكان المناسب ان يقول بها او بزائدة والتقدير يمنع النون الصرف حال كونها زائدة ولم يجعله متعلقا بزائدة لانه لو كان متعلقا به لكان المعنى انه زائد في مكان هو قبل النون وليس المقصود ذلك بل المقصود ان الالف متقدم على النون في الزيادة وسابق عليه فيه ويلزم منه زيادة النون ايضا اذ كون الشيء مقدما على الشيء وسابقا عليه في شيء يستلزم ان يكون المسبوق شريكا له في ذلك الشيء اذ لا يتصور سبقه بدونه قوله واريد بزيادة الالف قبل النون اشتراكهما في وصف الزيادة ان قلت من اي قبيل هذه الارادة قلت من قبيل ذكر الملزوم وارادة اللازم وذلك لان

قوله والنون معناه ويمنع النون الصرف حال كونهما زائدة الف زيادة من قبلها ومعنى قوله زيادة من قبلها ان الالف مقدم
على النون وسابق عليه في وصف الزيادة وهو ليستلزم كون النون ايضا زائدة ومسبوقا والالف سابقا عليه في هذا الوصف
قوله وقوله مبتدأ وهذا القول تقريب بيان له وقوله يعني خبر المبتدأ فان قلت كيف يصح كونه خبرا ولا رابطة فيه والجملة اذا وقع
خبرا لابد فيه من الرابطة قلت تقديره يعني به اذ هو ماول بالمفرد اي وقوله مفسر بان ذكر العلل آه قوله وقال بعضهم اثنان احدهما
الحكاية في وزن الفعل مع العلمية كيزيد ويشكر فان امتناع الصرف فيهما بطريق الحكاية الفعلية يعني كما لم يدخل عليهما الكسرة والتنوين
قبل نقلهما من الفعلية الى الاسمية كذلك لم يدخل عليهما بعد النقل وفيه انه لا يتناول نحو احمر وافضل علما الا ان يعتبر الاول اصلا ثم
حمل عليه بالتبين بمنقول ويعتبر في الاول الحكاية من الفعل وفي الثاني منه وثانيهما التركيب في البواقي ولا يخفى ان اعتباره فيهما تكلف
بارد قوله قال بعضهم احد عشر التسعة المذكورة والف شابه الف التانيث المقصورة وهو كل الف زائدة في آخر الاسم اذا كان
علما سواء كانت للالحاق كارطى او لا كقبعثرى قال الرضي واذا عد الالف والنون سببا لمشابهته الف التانيث بالامتناع عن
التاء فعد الالف المقصورة الممتنعة من التاء اولى لمشابهتهما لفظا وامتناعا من التاء واما الف الالحاق الممدودة فلم تلحق مع العلمية
بالف التانيث الممدودة وان كانت ايضا ممتنعة من التاء مثل الف التانيث الممدودة لاجتماع شيئين احدهما ضعف ما يشبه الف
الالحاق الممدودة اعني الهمزة في نحو حرباء في باب التانيث لكون الهمزة في الاصل الفا دون الالف في نحو سكرى والثاني كون همزة
الالحاق في مقابلة الحرف الاصلي ولذلك اثر الالف والنون في نحو سكران لمشابهته الف التانيث الممدودة لان النون ليست
في مقام حرف اصلي والف الالحاق المقصورة وان كانت في مقابلة الحرف الاصلي لكنها تشبه علامة التانيث الاصلية اعني الالف
المقصورة لا المنقلبة عن علامة التانيث ومراعاة الاصل في نحو احمر قال اقرب لما الى ما هو صواب من المذاهب الثلثة اما كونه
صوابا بالقياس الى الثاني فظاهر لان اعتبار الحكاية لا يخلو من خدشة كما عرفت وكذا التركيب لان المعنى منه التركيب من الكلمتين
لا ما تكلفوا من تركيب العجمة مع العلمية او تكريرها في العربية العجمي وتركيب العدل في نحو عمر لانه بمنزلة كلمتين تقديرا لان الواضع
قصد لتسمية بعامر فعدل عنه خوف اللبس الى عمر وفي نحو ثلاث فانه بمنزلة ثلثة ثلثة وتركيب الجمع فانه بمنزلة جمعين الى غير ذلك
واما بالنسبة الى الثالث فلان مراعاة الاصل داخل في الوصف فلا وجه لعده على حدة وان الالف المقصورة التي للالحاق
وان كانت مشابهة بالف التانيث صورة وامتناعا لكنه في مقابلة الحرف الاصلي فلم يعتبر فالمعتبر هو الزائد الذي لم يكن في مقابلة
الحرف الاصلي اصلا او لم يقبل التاويل لان مشابهة الشيء داخل في الشيء وفيه ان الالف والنون كذلك فلم عد علحدة قوله وفي
ايراد زينب مثالا للمعرفة دون احمد وغيره بعد طلحة على مقتضى الترتيب في البيتين اشارة الى ان التانيث الذي هو سبب منع الصرف
قسمان لفظي ومعنوي قوله من حيث استعماله انما قيد به لان عدم دخول الكسرة والتنوين ليس مترتبا على غير المنصرف الا منه بجهة
قوله الا الكسرة فيه تقدير لخبر لا والجملة خبر المبتدأ وخلت عن الضمير لكونها في آه اي المفرد او تفسير للمبتدأ قوله وهو الجر والتنوين دون
سائر ما يختص بالاسم لان الاسم المعرب فلا يخلو عن التنوين والجر فاختير بالمنع ليظهر اثر الشبه في عامة الاسماء ثم منع الجر تعدى عند البعض
ويبقى عند الاكثرين قال الرضي وهو الاقرب وذلك لان الكسر يعود في حال الضرورة مع التنوين مع انه لا حاجة وداعية الى اعادة
الكسرة اذ الوزن يستقيم بالتنوين وحده فلو كان الكسر حذف ايضا لمنع الصرف كالتنوين لم يعد بالا ضرورة اليه اذ مع الضرورة ...

الا قدر الحاجة وانما تبعه الكسر في الحذف لان التنوين يحذف لا لمنع الصرف كالوقف واللام والاضافة فاراد والنص من اول الامر على انه لم يسقط الا لمشابهة الفعل فحذف معه صورة الكسر التي لا يدخل الفعل **قوله** لان العدل اي كون الاسم معدولا فرع المعدول عنه اذ لا يتصور اعتباره بدونه كما ان الاسم المعدول فرع له **قوله** لانك تقول قائم ثم قائمة يعني المزيد فرع المجرد والمذكر ما ليس فيه علامة التانيث والمونث ما فيه ذلك فاعتباره فرع اعتبار المذكر وهو المعنى بالفرعية **قوله** لانك تقول رجل ثم الرجل يعني الحاجة الى التعريف انما هو اذا لم يحصل الغرض من التنكير فاعتبار التعريف فرع اعتبار التنكير والنكرة ما ليس فيه اداة التعريف **قوله** والالف والنون فرع ما زيدتا عليه هذه الفرعية معتبرة عند الكوفية اما عند البصرية فهما فرع الفي التانيث في التاثير فالوجه ذكر الفرعية المعتبرة عند البصرية او ذكر الفرعيتين على المذهبين كما قال الرضي والالف والنون فرع الفي التانيث كما يجئ بعد وفرع ما زيدتا عليه واما ذكر الفرعية على مذهب الكوفية وترك ما هو المعتبر عند البصرية فلا وجه له **قوله** ويجوز صرفه للضرورة قال الرضي ولا يصرف ما فيه الالف المقصورة لعدم الضرورة وقال شارح اللباب يستثنى ما في آخره الف التانيث المقصورة كحبلى فانه لا يجوز صرفه اذ لا ضرورة ملجئة الى صرفه لانه اذا صرف ادخل عليه التنوين ويسقط الالف فيؤدي الى الاتيان بحرف ساكن وحذف حرف ساكن ولا ضرورة تلجئ اليه انتهى وفي الوجيز وقيل يجوز انتهى اقول قوله لا ضرورة تلجئ اليه ثم كيف ويحتمل ان يكون القافية النون الساكن او النون الموصول وفي الصورتين الضرورة ملجئة وبالجملة الحكم بعدم الجواز مطلقا على المقصورة غير مستقيم **قوله** اي لا ممتنع يشير الى ان ليس المراد من الجواز الامكان الخاص ولا الامكان العام المقيد بجانب العدم حتى يقابل الوجوب بل المراد منه الامكان العام المقيد بجانب الوجود فيشمل الوجوب **قوله** لا يلزم خلو الاسم عنهما ان اريد الخلو عن مطلق العلتين فلا كلام فيه وان اريد عن المستجمعين للشرائط فعدم الخلو عنهما على تقدير او خال الكسرة والتنوين للتناسب ثم كيف والتناسب معارض **قوله** انكسار بحره يعني بالانكسار تغيير المرجي مثله في اصول بحر البحور او في اصول بحر خاص الى ان جاءشلة في اصول بحر آخر كالبيت الاول فان بحره كامل واصله متفاعلن ست مرات فلو لم ينون سمائب لصار مكفوفا والكف لم يجئ في اصوله فيخرج عن الوزن وان جاء الكف في مفاعيلن كالبيت الثاني فان بحره طويل واصله فعولن مفاعيلن اربع مرات فلو حذف التنوين من نعمان لم يخرج عن الوزن اذ الكف جاء في مفاعيلن الواقع في الطويل بل يخرج عن السلاسة والدليل على ان الصدر والعروض والابتداء والحشو معتبر في الاول سلامة الحشو من المصراع الاول والضرب **قوله** ان ذكره بالفتح للتعليل بتقدير اللام وبالكسر للتحقيق لتقدم ما يلوح بالخبر فصار المقام مقام ان يتردد المخاطب وقيل ان ذكره بالفتح والكسر للتعليل قال السيد السند قدس سره في شرح المفتاح لا دلالة لها على السببية الا عند قوم من الاصوليين لقد اشتبه عليهم المكسورة الدالة على التحقيق فقط بالمفتوحة المقدرة باللام الدالة على التعليل وقال في حواشيه ذكر قوم من اصحاب اصول الفقه ان كلمة ان المكسورة تدل على السببية ورد عليهم آخرون بان الدال على السببية هي المفتوحة المقدرة باللام دون المكسورة واما قوله عليه الصلوة والسلام فانه يحشر ملبيا وقوله فانهم يحشرون واوداجهم تشخب دما فليس للاولين فيها حجة بل السببية ههنا مستفادة من الفاء انتهى لكن قال العلامة التفتازاني في المطول قال الشيخ عبد القاهر ان في وما ابرئ نفسي ان النفس لامارة بالسوء وصل عليهم ان صلوتك سكن لهم ويا ايها الناس اتقوا ربكم ان زلزلة الساعة شيء عظيم وامثالها لتصحيح الكلام السابق والاحتياج له وبيان وجه الفائدة فيه يغني غناء الفاء انتهى **قوله** عن الزحاف

اى الذى يخرج الشعر عن السلاسة بقرينة الفاء **قوله** ليس بضرورة الخ لعدم اخراجه الشعر عن الوزن بل عن السلاسة **قوله** عن بعض الزحافات اى الذى يخرج الشعر عن السلاسة وعلى هذا فالاولى عنه او ترك البعض **قوله** عند الشعراء فخروج البيت عندهم عن السلاسة بمنزلة الخروج من الوزن **قوله** فانعقد تكرر فيه يشير بالفاء السببية الى ان التكرار سبب عن كون الجمع بالفاء صيغة منتهى الجموع فوجه اعتبار صيغة منتهى الجموع ان تكرار الجمعية الذى هو سبب قيام الجمع مقام السببين عند المص رح تحقق فيهما حقيقة فى البعض وحكما فى بعض آخر فما قال الرضى فلا اثر عنده لكونه اقصى جموع التكسير ليس على ما ينبغى وقال بعضهم انما قوى حتى قام مقام سببين لكونه نهاية جمع التكسير الذى يجمع الجمع الى ان ينتهى الى هذا الوزن فيرتدع ولهذا سمى بالاقصى والاكثر ون على ان قيام الجمع الاقصى مقام سببين وقوته كونه لا نظير له فى الآحاد العربية قال الرضى واما نحو اكلب واجمال فانهما وان لم يات لهما نظير فى الآحاد الا ان كونهما جمعى قلة وحكم جمع القلة حكم الآحاد بدليل تصغيره على لفظه فت فى عضد جمعيتهما **قوله** وهو الفا التانيث من حيث هما الفا التانيث فالعلة فى الحقيقة هو التانيث بالالف اى كون الاسم مونثا بالالف ممدودة كانت او مقصورة الا انه قدم الالف اشعارا بكمال سببية فكانه العلة **قوله** المقصورة اى الالف المقصورة فعلامة التانيث فى حبلى هو الالف والممدودة اى الالف الممدودة مقتضى السياق ان يكون الالف فى حمراء للتانيث مع انه ليس كذلك اذ علامة التانيث هو الهمزة المنقلبة عن الالف لا الالف والجواب ان الهمزة لما كانت همزة صورة والفا حقيقة قيل علامة التانيث هو الالف الممدودة اى الالف التى هو سبب المد تنبيها على ما هو الاصل والحقيقة فان قلت الالف اسم الهمزة واما اسم الالف فلا على ما صرح به الرضى فى بحث الاعراب حيث قال لا اسم للساكنة فانهم لما لم يمكنهم النطق بالالف الساكنة لو صلوا اليه باللام المتحركة كما توصلوا الى النطق بلام التعريف الساكنة بالالف المتحركة اعنى الهمزة واما الالف فهو اسم للهمزة فكيف يصح قوله الف حقيقة قلت لا شك فى اطلاق الالف على الساكنة والمتحركة كما اطلقه الرضى ايضا فاما ان يكون ما ذكره بحسب اللغة والاطلاق بحسب الاستعمال ويكون هذا الاطلاق ايضا بحسب اللغة كما قال الجوهرى الالف نوعان لينة ومتحركة واللينة تسمى الفا والمتحركة تسمى همزة واما ارادة الهمزة من الممدودة فى عبارة الشيخ قدس سره فبعيد لانه يخالف قوله المقصورة **قوله** اى كل واحدة منهما دفع لما يتوهم من ظاهر لفظ التثنية ان الثانى مجموع الالفين **قوله** مصدر بمعنى المفعول لما توهم بان العدل بمعنى الصرف والاخراج وهو صفة للمتكلم فكيف يحمل عليه ما هو صفة الاسم اجاب بان المصدر الصريح كما يكون للفاعل يكون للمفعول ايضا كما يشهد به موارد الاستعمال والوقوع فى كلام الفحول من العلماء واستلزام ذلك كون المصدر الضمنى ايضا كذلك ممنوع ولم لا يجوز ان يكون الضمنى لمناسبة صيغة فعله على ما هو انظ فاندفع ما قيل كون المصدر موضوعا للمعنيين لا بد له من دليل بل يكاد يرده ما ذكره المص رح فى تعريف الفاعل من قوله على جهة قيامه به حيث اخرج به عن تعريف الفاعل ضُرِبَ زيد مثلا على صيغة المجهول فانه يدل على ان ضرب زيد تدل على وقوع شئ على زيد لا على قيام شئ بزيد فلو كان للضرب معنيان لكان ضرب زيد والا على قيام المبنى للمفعول بزيد كما ان ضرب زيد على صيغة المعروف دال على قيام المبنى للفاعل فلا يكون خارجا لقوله على طريقة قيامه به ولو سلمنا انه ليس بموضوع له قلنا انه مجاز فيه مجازا مشهورا الشهرة كونه بمعناه فيما بين العلماء **قوله** اى كونه مخرجا ان قيل يصدق على كونه مخرجا كونه خارجا اذ قد يوجد فى ضمن الاخراج الخروج فلا حاجة الى التاويل الذى ذكره بل لا يجوز لان

الخروج لازم تكيف يا ولى بانه يقول قلنا ما ذكره ليس تاويلا بل بيان لحاصل المعنے اشعارا بان العدل لا بد فيه من اعتبار الاخراج **قوله** تقتضے الاصل والقاعدة الصواب تركه لانه يشعر بان دليل غير منع الصرف على وجود الاصل فے العدل التقديري مع انه ليس كذلك كما اشار الشارح قدس الله سره بقوله نفي بعض تلك الامثلة يوجد آه وقوله كون الداعي الى تقديره وفرضه منع الصرف لا غير وقوله ولم يكن فيهما دليل على وجوده غير منع الصرف ثم الظاهر من العبارة كما لا يخفى ان القاعدة المقتضية مقدمة على الاخراج فاندفع ما قيل الا ان يقال لا تقتضے ضرورة منع الصرف الى ان يحكم بانه معدول حكم بانه يسمى باسم الفاعل من العبارة فهم اسم فاعل من العبارة خرج من صيغة التي هي على مقتضے القاعدة وهي جامد ما ذكره السيد السند في حواشي المتوسط من قوله خروج الاسم عن صيغة التي كان اصله ان يكون على تلك الصيغة حسن والكان لا يخلو عن شيء **قوله** خرجت المشتقات اذ لا يقال فيها ان الضرب مثلا صيغة ضارب فليس خروج الاسم من صيغة الى صيغة بل اخذ صيغة من صيغة بخلاف العدل حيث يقال فيه ان صيغة المعدول عنه صيغة المعدول لقاعدة تقتضے ذلك فيقال ان ثلث مثلا صيغة ثلثة ثلثة لدليل تقتضيه وكذلك في جميع امثلة العدل التحقيقي وكما ان ثلث وصف فكذلك المكرر لم يستعمل الا وصفا صرح به السيد السند قدس سره في حواشي المتوسط والاستعمال بلا قرينة دليل الوضع فاندفع ما قيل فيه ان صيغة الاسم الخ ان يعني صورة تعرض لحروفه الاصول فهيئة الضرب هيئة الضارب والخان يعني ما تعرض المادة في وضعه لمعناه فهيئة ثلثة ثلثة ليست هيئة ثلث لان ما وضع له ثلثة ثلثة نفس العدد وما وضع له ثلث الموصوف به ولو سلم فمعنى صيغة الاسم انما هيئة تقتضے الاصل والقاعدة ان تكون موضوعة لمعناه لا انها موضوعة له **قوله** ان يكون المادة باقية ان اريد بقاء المادة ان يكون شخصها باقية فمثل المقام فانما محا ابدل فيه حرف من حروف المادة بحرف آخر ليس المادة فيه باقية فهو خارج بقوله ان يكون المادة باقية فنسبته هو وجه الى قوله ولا يبعد آه كما وقع من المحشي الاول ليس على ما ينبغي وان اريد بقاء المادة اعم من ان باقية شخصها او بقيام البدل مقامها فنحو مقام ومختار خارجة بقوله ولا يبعد لا بقوله ان يكون المادة باقية فنسبة خروجه الى قوله ولا يبعد آه كما وقع من المحشي رح الاول ليس على ما ينبغي وان اريد بقاء المادة اعم من ان ما فيه شخصها او بقيام البدل مقامها فنحو مقام ومختار خارجة بقوله ولا يبعد لا بقوله ان يكون المادة باقية كما ذهب اليه بعض الافاضل **قوله** وحيث لم يستعمل بواحد منهما علم انه معدول استعمل الشارح حيث للشرطية مع انه لم يجيء للشرط بغير ما الا قليلا ويمكن ان يقال حيث للزمان ظرف لقوله علم **قوله** ولا يبعد ان يعتبر ان ثلث يخرج بهذا القيد جميع لا يخرج بالثاني من محذوف الاول والاوسط والآخر وما لا يخرج به كالمدغمات فالاولى اعتبار ... دون الثاني فلم اعتبره الشارح قدس سره قلنا لانه ظ ... وهذا القيد ليس ... فالمصير اليه ... الفائدة اخرى وهي ان المادة تكون باقية في المعدولات هذا وقوله ان خروجه عطف على ... في بعض الحواشي وهم **قوله** فان الظاهر سند للمنع والاصل كيف وان الظاهر ... [illegible] ... الى ارتكاب تلك التكلفات فان قلت ما ذكره ظ كما يشير اليه قوله ولا يخفى مع [illegible] ... على ... واجب خصوصا في التعريفات فكيف يكون تكلفا قلنا القول [illegible] ... ان يكون المراد من قوله لا يخفى ينبغي ان لا يبقى خفيا بعد التنبيه ان كان خفيا

في نفسه على ان البعض المنفي عن احد الاولين بل عن كليهما لا كان تحققها لكونه غير لازم ولا متبادر بما الجميع تماما قوله لانهم تنبهوا المشهور ان العدل التحقيقي اعتبر لا يقتضي اعتبار الاخراج من غير منع الصرف اولانهم وجدوا امثلة غير منصرفة للعدل بسبب آخر والشارح قد نفى ذلك وقال العدل التحقيقي ايضا اعتبر لمنع الصرف بعد التتبع في كلام العرب وجد ان الامثلة التي اعتبر فيها العدل التحقيقي غير منصرفة مع انه لم يوجد فيها غير سبب واحد فالنظر في تتبع النحاة اولا في اعراب الكلمة وبناء ثانيا الحق ما ذكره الشارح قدس سره والنحاة اولا في معرفة الاصل وغيره فالحق ما هو المشهور لان الدلائل على وجود الاصل تدل على اعتبار الاخراج ايضا كما لا يخفى لمتامل فيها واما اثبات بمجرد كون الدلائل دالة على اعتبار الاخراج ايضا فلا يسمن ولا يغني من جوع وكذا ارادة الخروج عما هو القياس عن الخروج المحقق حيث لا يصلح توجيها للمشهور اذ لا يستلزم كون الحكم بالعدل التحقيقي لغير المنع على ما هو المشهور او تتبع النحاة اولا في صرف امثلة التحقيقي وعدم صرفها على ما ذكره الشارح قدس سره وعلى هذا الدليل على وجود الاصل وان دل على اعتبار الاخراج كما يدل عليه قوله وحيث لم يستعمل لواحد منها علم انه معدول الا انه لا يثبت ما هو المشهور وهو كون الحكم بالتحقيقي لغير المنع فكانه لا يد فصح قوله فلا دليل عليه الا منع الصرف ثم قوله فجعلوه غير منصرف للاشعار بان جعل ما وراء عمر غير منصرف ليس متفرعا على تنبيه العدل بل الامر بالعكس فاندفع ما قيل الاولى تركه لانه مشترك بينه وبين جميع الاسباب ولا محض كون الحكم بعلية العدل للضرورة بالعدل قوله موجود محقق بلا شك الشك عبارة عن تساوي الطرفين فنفيه كما يصدق مع اليقين يصدق مع الظن الذي هو طرف راجح فاندفع ما قيل وعسى انت تعلم ان وجدان دليل غير منع الصرف على وجود اصل المعدول عنه لا يستلزم تحقق وجوده بلا شك لجواز كون مقدماته ظنية قوله في بعضها الا دليل غير منع الصرف غير ايجاره بالذات بقرينة المقابلة فاندفع ما قيل فيه نظر لجواز كون مجموع وجدان عمر غير منصرف في كلامهم وعدم السبب فيه غير العلمية ووجوب اعتبار سبب آخر فيه وعدم وجدان صلاحية اعتبار غير العدل دليلا على وجود اصل للمعدول ولا شك ان هذا المجموع غير منع الصرف فكيف يصح قوله وفي بعضها الا دليل غير منع الصرف لان هذا المجموع عين منع الصرف مستتبعاته لمقابلة قوله واما اعتبار اخراج المعدول عن ذلك الاصل آه فلا يصلح سببا لانقسام العدل الى التحقيقي والتقديري كما ظن في المشهور لانه مفروض مقدر فاندفع ما قيل اذا اعتبار الاخراج امر محقق لا مقدر فلا يصلح الانقسام اليه بسبب الاعتبار قوله الى رباع ومربع في امثل هذا هو الصحيح ونص عليه البخاري في الجامع الصحيح في كتاب التفسير وقال السيد السند قدس سره في حواشي المتوسط قال المص في شرحه وبل يقاس فيما عداه الى التسعة اولا يقاس فيه خلاف اصحها انه لم يثبت وقد نص البخاري في صحيحه على ذلك وقال الرضي وقد جاء فعال من عشرة في قول الكميت والمبرد والكوفيون يقيسون عليها الى التسعة نحو خماس ومخمس وسداس ومسدس والسماع مفقود بل يستعمل على وزن فعال من واحد الى عشرة مع ياء النسبة نحو خماسي وسباعي وثماني وتساعي وقال البعض افاضل الكبرات قال الشيخ ابو حيان الصحيح ان البنائين مسموعان من واحد الى عشرة وحكى البنائين ابو عمرو والشيباني وحكى ابو حاتم وابن السكيت من احاد الى عشار انتهى وقد جاء سداس في قوله احاد ام سداس في احاد فما قيل تحريره الصواب مجيئهما الصواب مجيء عشار ومعشر ليس على ما ينبغي قوله لان معناه في الاصل اشد تاخرا وكل فعل معناه الزيادة فهو افعل التفضيل فآخر اسم التفضيل واحتمال المجاز والمبالغة يدفع بالاصل ويكون التبادر من المعنى الحقيقي وان افعل ليس من صيغ المبالغة والاولى ما ذكره الرضي حيث قال وهو افعل التفضيل بشهادة الصرف نحو آخر آخران آخرون واواخر واخرى اخريان اخريات واخر مثل الافضل الافضلان الافضلون

الافاضل والفضلى والفضليان والفضليات والفضل فمعنے آخر فی الاصل اشد تأخرا وكان فی الاصل معنی نحو جاءنی زید ورجل آخر رجل اشد تأخرا من زید فی معنے من المعانی **قوله** ثم نقل الی معنی غیر فمعنی رجل آخر رجل غیر زید ولا یستعمل الا فیما هو من جنس المذکور اولا فلا یقال جاءنی زید وحمار آخر ولا امرأة اخری هذا کلام الرضی وحیث لم یستعمل بواحد منها علم انه معدول والا لکان شاذا ولکان الاستعمال آخر غیر المذکور ولا شک ان کلیهما منتف فثبت انه خرج حدلیل وجود الاصل فقد دل علی اعتبار الاخراج الان ولیلة لا تثبت ما هو مشهور صار کالثابت بدلالته ما عرفت فاندفع ما قیل قد کر هذا الکلام ما یعم انتفا من ان المعدولیة یعلم من عدم تقدیرها ووجود الاصل من الادلة **قوله** فالم یذهب ما قیل هذا الوجه ضعیف لان عدم فی تقدیر الاضافة فی الکلام لا ینافی فرضها فی الاصل المعدول عنه وبینهما فرق الوجه ان جاءنی الرجل والرجل الآخر وجاءنی رجل ورجل آخر او فرض للتفضیل لم یکن المفضل علیه الا ما ذکر والا لا یتصور التفضیل علیه ما ذکر اولا بالاضافة وفی المنافاة بین الحال والاصل وعلم بانه معدول عن احدی الصورتین انتهی وقیل یمکن ان یقال ان ما ذکر فی بعض الاضافة فی الاصل ذلک انهم قالوا ان فی کل اذا لم ینو المضاف الیه یکون معربا کقول الشاعر فساغ الی الشراب آه مع ان اصله الاضافة لان الکلام فی الظروف المقطوعة عن الاضافة وان ما ذکره من الدلیل مبنی علی ان الاستعمال فی الاصل کذا وهو فی حیز المنع او یجوز ان یتغیر الاستعمال الذی کان فی حین التفضیل لان التفضیل قد انمحی بالکلیة وصار اللفظ بمعنی غیر انتهی **قوله** مقصود القائل ان قاعدتهم من بناء الظروف اتیان التنوین فیها اضافة اخری انما یکون اذا کان المضاف الیه مقدرا فی نظم الکلام اما الظرف الذی لیس له مضاف الیه مقدرا فی نظم الکلام کآخر لان الاضافة فی المعدول عنه فلا یجری القاعدة فیه وما ذکره المجیب اولا الثبت القاه المعترض له من ان ارادوا ان التنوین یؤتی فیه عوضا عن المضاف الیه وان لم یکن مرادا فهذا خلاف الواقع کما یدل علیه کلام الرضی فی بحث الظروف والا... ومعنی آخر فلا بد من تصویره حتی یتکلم علیه وکذا ما ذکره ثانیا الا انه ... من الاتحاد معنی التفضیل ... تغیر الاستعمال المذکور وانما کان کذلک لو کان الاستعمال مختصا بالمعنی ... او منافیا للمعنی الثانی ولیس الامر کذلک **قوله** انها یجب التنوین قال الرضی ولمانع ان یمنع الحصر فیما ذکر من الوجوه بما ذهب الیه الخلیل فی نحو واخواته من کونها معرفات بتقدیر الاضافة مع ... من تلک الوجوه والاول ان یقال فی امتناع کون آخر بتقدیر الاضافة ان المضاف الیه لا یحذف الا اذا جاز اظهاره ولا یجوز اظهاره هنا انتهی **قوله** وان کانت اسما قال ابو علی والحق ان جمعا اسم لما قال الرضی ورد علیه ان جمعا لو کان اسما لکان جمع المذکر فجمعه او علی جمعوان شاذا اذ لا یجمع بالواو والنون الا العلم او الوصف کما یجیء فی باب جمع المذکر وقیل وله ان یقول انه علم جنس انتهی وفیه بحث اذ اشترط کون الاسم علما لمذکر عاقل لا کونه علما مطلقا **قوله** فاصلها یعنی لما کان جمع بضم الفاء وفتح العین غیر قیاس فی جمع جمعا اسما وصفة فاصله جمع بضم الفاء وسکون العین او غیره مما هو قیاس فیه من جماعی او جمعاوات ولا یخفی ان وضع المعدول الی غیر وضع المعدول عنه فلا ضیر فی ان لا یجیء معدولا عن السلامة فاندفع ما قیل لا یخفی ان القیاس فی جمع التکسیر الذی هو جمع جماوات فالحق ان یکون معدولا عنهما **قوله** والآخر العدمة الاصلیة وان صارت بالغلبة فی باب التأکید اسما قال الرضی قال المصنف وفی اجمع العدل والوصف الاصلی وان صار اسما بالغلبة فی التأکید فهما عنده کاسود وارقم ... هذا التقریب لکن بقی الکلام فی ان اجمع فی الاصل صفة

من اني الصفات هو امن باب احمر حمراء ام من باب الافضل والفضلى ولا يجوز ان يكون من باب احمر لجمعه على اجمعون وجمعه
بالنظر الى اصله فعل وبالنظر الى نقله الى الاسماء بالغلبة افاعل نا فعلون لا يجوز فيه لا قبل الغلبة ولا بعدها واما افعل فعلاء
لا يجئ في الاغلب الا في الالوان والحلى والاولى ان يقال انه في الاصل افعل التفضيل لشهادة اجمعون وجمع فكان معنى
قرأت الكتاب اجمع انه تم جمعا في قرأتي من كل شيء ثم جعل بمعنى جميعه وانمحى عنه معنى التفضيل فعدل عن لوازم افعل التفضيل وبرد
على جعل اجمع من باب الافضل ان مؤنثه جمعاء وجمعه جمعى كالحمرى والجواب انه لما انمحى عنه معنى التفضيل جاز ان يغير بعض الصفات
كما هو قياسه ولما بقي فيه معنى الصفة مع ان وزنه افعل صار كاحمر الذي هو على افعل وهو صفة فجاز جمعا كحمر او ما اذا جاز لك
ان تقول حسنا وخشنا وعليا مع ان مذكراتها حسن وخشن وعال لكونها صفات فكيف اذا انضم الى الصفة وزن افعل
انتهى قوله لما بقي فيه معنى الصفة اذ لا يخرج الوصف العام بالغلبة عن معنى الوصفية وكيف يخرج ومعنى الغلبة تخصيص
اللفظ ببعض ما وضع له فما يخرج عن مطلق الوصف بل انما يخرج عن الوصف العام اي لا يطلق على كل ما وضع له بل يخرج
الوصف لفظا عن كونه وصفا اي لا يتبع الموصوف لكن المقتضى في باب ما لا ينصرف الوصف من حيث المعنى لا من حيث اللفظ
هذا ما ذكره الرضي وليس المراد انه بقي وصفا عاما بالقرينة قوله وهذا قريب لكن بقي وقوله ثم جعل بمعنى جميعه وانمحى عنه ولما انمحى
عنه اذا الغي السبب الغلبة فما يتصور في المتفرع عليه كونه بطريق العموم فظاهر ان اجمع كاحمر لفظا ومعنى فاندفع ما قيل وفيه
بحث لانه قد صار اسما صرح به المص فلا يكون في حكم احمر معنى ثم قوله والآخر الصفة الاصلية اختيار من الشارح لما هو المختار
عند المص رح فاندفع ما قيل كلام الشارح لا يخلو عن ضعف اذ مع احتمال كونه اسما حقيقة لا يكون فيه السبب الصفة الاصلية قوله
وعلى ما ذكرنا في دليل وجود الاصل في اخر وجمع من قوله وحيث لم يستعمل بواحد منهما علم انه معدول وقوله فاذا اعتبر اخرا
آه لا يرد على الدليل نقض ما برده الفاضل الهندي بمجموع الشاذة وقوله واما الغيرات الشاذة فمع نقض ما اورده الفاضل
الهندي على التعريف وعلى هذا فلا تكرار كما قيل فاندفع ما قيل الاولى ان يذكر هذا الكلام قبل تقسيم العدل الى التحقيقي والتقديري
وفي التحقيقي الذي ذكره بقوله واعلم انا نعلم قوله فلا تشذ وذ في هذه الجملة جوابا قال ابن الكافي السعادة في الجواب هو الماضي مثبتا
او منفيا مع اللام او بدونه ولا يجئ جوابها جملة اسمية والزمخشري يجوز وقوع الاسمية جوابها كقوله تعالى ولو انهم آمنوا واتقوا لمثوبة
من عند الله خير عنده خبره جواب لو محذوف والاسمية جواب القسم صرح به الرضي وبالجملة وقوع الاسمية بالفاء جوابا لها نادر بل غير
معلوم ولعل الشارح قدس سره اطلع على ذلك قوله لما وجدا غير منصرفين الى قوله اعتبر فيهما العدل والا فالقياس صرفهما وعدم
اعتبار العدل وذلك لان فعل الذي هو علم ان جمع شرطين ثبوت فاعل وعدم فعل قبل العلمية فهو غير منصرف كعمر لثبوت تحقق
وعدم فعل قبل العلمية فحكمنا بكونه معدولا عن فاعل جنسا وقطعنا بعدم تحقق فعل الجنسي فقلنا هو علم مرتجل غير منقول عن شيء
وهو معدول وانما حملناه على كونه معدولا ولم نجوز ان يكون مرتجلا غير معدول لكثرة كون فعل الجامع للشرطين غير منصرف واضطررنا
الى تقدير العدل فكل فعل علم جامع للشرطين يحتمل كونه في كلامهم منصرفا وغير منصرف فعلينا ان نقدر العدل فيه والمشهور عندهم
المنقول الاشكوك فيه بالاعتبار ... وان جمع الشرطين لكنه سمع في كلامهم منصرفا فلا تقدير العدل فيه وان احتمل احد الشرطين
وذلك بان لا يجئ له فاعل قبل العلمية واما فعل فهو منصرف لو جاء مثل ذلك في كلامهم ولا يعرف له مثال وكذا ان جاء له فاعل

قبل العلمية مع ثبوت فعل ايضاً قبلها كحطم وخشع عليين لجواز نقله عن فعل جنساً وان لايكون معدولاً عن فاعل ولاسيما ان ينتقل في الاعلام اكثر واغلب من العدل وان اختل الشرطان فلا كلام في كونه منصرفاً ولو اتفق مجيئه وجمر وقدر فكما جاء لها فاعل قبل العلمية جاء فعل ايضاً نحو عمر جمع عمرة وزفر السيد هذا ما ذكره الرضي والمراد من كون المعدول عنه مفروضاً غير ثابت في العدل التقديري انه لايدل دليل غير منع الصرف على ذلك الوصف وان كان ثابتاً في نفسه من غير ملاحظة الوصف المذكور فالدال على الوصف فيه منع الصرف لاغير فثبوت فاعل في نفسه من غير ملاحظة له لاينافي ما ذكره الشارح من ان المعدول عنه في العدل التقديري غير ثابت فاندفع ما قيل ان قلت الشرط الاول ينافي ما قاله من ان المعدول عنه في العدل التقديري غير ثابت نعم لو كان ثبوت فاعل في نفسه مستلزماً لكونه معدولاً عنه لفظاً آخر لكان منافياً وليس فليس **قوله** من غير ذوات الرأ العدل التقديري ان كان عبارة عما قدر لمنع الصرف او البناء والحمل على الاخوات على ما ذكره الفاضل الهندي فالمناسب عدم التقييد به ليكون ذوات الرأ اشارة الى الثاني وغير ذوات الرأ الى الثالث عند بني تميم وان كان عبارة عما يقدر لمنع الصرف فقط كما ذكره الشارح وكان الغرض من ذكر باب قطام الاشارة الى ان تقدير العدل في غير المنصرف قد يكون للحمل على الاخوات فالمناسب التقييد به لكن ما نقل عن المص من ضرب الخيط عليه وحذفه على ما قال صاحب المتوسط انا وجدت نسخة لهذا الكتاب مقروة على المص ولم يكن فيها لفظة قطام فسألت قاريها عنها فقال حذفها المص عند قرأة بعض المشتغلين عليه لعدم مطابقتها المقصود ينافي التوجيهين على تقدير صحة **قوله** مثل حضار قال السيد السند قدس سره في حواشي المتوسط اسم كوكب تشبه سهيلاً وكانه مؤنث سماعي ليندرج في اعلام الاعيان المؤنثة وفي المفصل حضار لاحد المحلقين وطمار للمكان المرتفع وفي بعض النسخ و يار علم لبقعة مخصوصة **قوله** فانهما مبنيتان وفي بعض النسخ فانهما مبنيتان والوجه الاول ليكون موافقاً لقوله بعيد هذا فاعتبر فيهما فانما اعتبر فيهما اعتبر فيما عداهما يعني ان ذوات الرأ مبنية في لغة اكثر بني تميم وفصحائهم ووجه تخصيص البناء بذوات الرأ مع ان تقدير الاعراب والبناء مستقيم في جميع الاعلام التخصية المؤنثة قصد الامالة المستحسنة الموجبة للخفة المستدعية لثقل الرأ لكونه كرر او الصحيح للامالة كسرة والرأ هي لاتحصل الا بالبناء **قوله** وليس فيهما شئ من الاسباب الموجبة للبناء المتبينة في اول المبنيات **قوله** الا السببان العلمية والتانيث مثل قوله تعالى لايذوقون فيها الموت الا الموتة الاولى والمقص منه نفي سبب جب للبناء عنهما بالكلية اذ نفي ذلك على الاطلاق واثبت امر الايتصور كونه موجباً للبناء اشعاراً بانه ليس فيهما فاندفع ما قيل لو اريد انه ليس فيهما شئ الا السببان فهو مط المنع وان اريد انه ليس فيهما موجب بناء الا السببان ففيه انهما ليسا موجبي بناء **قوله** فاعتبر فيهما العدل لتحصيل سبب البناء اي لتحصيل احد جزئي سبب البناء واطلق السبب على الجزء الاخير اذ لو اكتفي بالوزن لوجب بناء كلاه وسلام **قوله** كون الاسم دالاً على ذات مبهمة منه خرج اسم المكان والزمان واخواته فانه يدل على تعيين الذات باعتبار ما فان قولك مقام معناه مكان فيه القيام لاشئ او ذات ما فيه القيام بخلاف الصفة فان معنى قائم شئ ما او ذات ماله القيام فما قيل لم يقيد بغاية الابهام كما قيد في ما دل على ذات مبهمة غاية الابهام باعتبار معنى معين اذ لو لم يقيد فيه لم يخرج اسم الزمان والمكان والآلة عن التعريف بخلاف تعريفه فانها تخرج بقوله مع بعض صفاتها فان هذه الامور وان دلت على ذات وبعض الصفة لكن لم تدل على بعض صفة تلك الذات ليس على ما ينبغي كيف وقال السيد السند قدس سره تعريف الصفة بما دل على ذات باعتبار معنى هو المقصود غير منتقض باسم المكان

كما زعم البعض لان مرادهم بالذات في تعريف الصفة كما هو المتبادر منه ذات ما اي مبهمة لا تعين لها اصلا وقد صرحوا بذلك فقالوا
الصفة ما دل على ذات مبهمة باعتبار معنى معين ولا يندرج اسم المكان في التعريف لدلالته على ذات متعينة باعتبار ما هذا
كلامه وكذا ما قيل خرج بقيد الابهام ما دل على ذات معينة وبقيد مع بعض صفاتها خرج اسماء الزمان والمكان اذ المضرب
مثلا مكان فيه الضرب لا مكان له الضرب ليس بشيء وبالجملة الذات في الصفات مبهمة لا تعين فيها لا شخصا ولا نوعا وفي
اسم المكان لها تعين نوعي فكيف يتصور عدم خروجه عنه مع قيد الابهام وكيف يستند خروجه الى بعض صفاتها وهل هذا الا اخراج
المخرج فان قلت كل من القيدين مخرج لاسم المكان واخواته فقط فيكفي احدهما فما فائدة ذكر الآخر قلنا المقصر في التعريفات
شرح الماهيات والاحتراز تابع فلا باس بان يقع في التعريف ما يحصل به الاحتراز عن جميع المحترزات والاولى ان يكون ذكر
القيد في الآخر وما نحن فيه كذلك على ان في الثاني فائدة اخرى ولا يشكل بالفياض لانه مشتق من الفيض وهو انصباب عن امتلاء
صرح به القاضي في تفسير قوله تعالى تفيض من الدمع وهو اعم من ان يكون فاعله ماء او غيره فمعناه شيء ماله الانصباب يؤيده ما ذكره
القاضي في قوله تعالى ان افيضوا اي صبوا من الماء او مما رزقكم الله من سائر الاشربة ليلائم الاضافة لا فيه لا يشكل بما اذا كان
مشتقا من فاض الماء فيضا وفيضوضة اذا كثر حتى سال من جانب الوادي قلنا لا يفهم منه الاختصاص بالماء فمعناه شيء ماله السيلان
بطريق الكثرة ولو سلم فمعناه شيء ماله الكثرة وانما كان ذلك الشيء في الواقع ماء لا غير لاختصاص الكثرة به وبالجملة ليس الماء داخلا في مفهوم
الفيض ولا بالتصغير لان المقصود تعريف وصف يكون سببا بالاتفاق ووصف التصغير ليس كذلك هذا وخرج عن التعريف ايضا نحو
آلة وكتاب وغير ذلك من الاسماء لانه اعتبر في مفهومها مع خصوصية المعنى خصوصية الذات لا ذات مبهمة ولو سلم تخرج بقوله ماخوذة
مع بعض صفاتها لان ما بعد كلمة مع يكون متبوعا وما قبلها تابعا فيكون ملاحظة الوصف في الاوصاف اصلا ومتبوعا وملاحظة
الذات تبعا ولذا يقع صفة ولا يقع موصوفا وفي تلك الاسماء ملاحظة الذات بتبوع ولذا يقع موصوفا ولا يقع صفة قال السيد السند
قدس سره في شرح المفتاح والمعيار في هذه الاسماء التي دخلت في مفهوماتها المعاني عن الصفات ان توصف ولا يوصف بها على
عكس الصفات فيقع مثلا اله واحد قديم ولا يقع شيء آله ويقع لكتاب كريم ولا يقع شيء كتاب فظهر ان ما قيل ولا شك ان تعريف الصفة
يصدق على الآلة فلا يصح فالاولى ان يقال ان الوصف كون الاسم دالا على ذات باعتبار معنى هو المقصود كما هو المشهور ليس على ما ينبغي
واعلم ان المراد من الصفة المعنى المصدري القائم بالغير سواء صدر عنه او لا ملاحظة الذات معه عبارة من تعلق ذلك المعنى بتلك الذات
تعلق القيام او تعلق الوقوع فالذات والغير الذي قام به المعنى متحدان في الفاعل ومتغايران في المفعول فظهر ان ما قيل المراد بالصفة
الامر القائم بالغير ويشكل بنحو مضروب لان المصدر ليس قائما بالذات المفهومة منه بل واقعا على الذات تقول **قوله** لذات ما اخذت
مع بعض صفاتها التي هي الحمرة قيل بعد والمذكورة ايضا وفيه انه ان اراد ان الصفة المذكورة مما يدل عليه اللفظ وان لم يكن له مدخل
في كون الاسم وصفا قلنا ليس الكلام في اي صفة كانت بل في صفة هي سبب لكون الاسم وصفا وان اراد انه يجعل الاسم
وصفا فهو في حيز المنع وايضا المعني بالصفة صفة يكون ملاحظة الذات تبعا لملاحظتها على ما يدل عليه قوله اخذت مع بعض صفاتها
والمذكورة بالقياس الى الذات ليست كذلك **قوله** علم ان معناه اي معنى اربع المذكورة في المثال المذكور وعلى هذا فالاولى ان
يقم موصوفة بالاربعية بدون قوله مررت بنسوة كما لا يخفى **قوله** موصوفة الاولى كما قيل متصفة لمعنى نسوة ثبت لهن الاتصاف

بالاربعية لان الوصف العارض له في هذا المثال الاتصاف لا الوصف المدلول عليه لقوله موصوفة اذ النسوة متصفة في نفس الامر بالاربعية لا انه وصفهن احد سامع ان فيها ايهام خلاف المقصود وهو ان المتكلم وصفهن بالاربعية اي بكونهن اربعا واشتهار اطلاق الموصوف على من قام به المعنى يقتضي من شانه ان يوصف سواء وصفه احد او لا لا يدفع الاولوية بل الصواب ايضا وكذا كون السبب هو الوصف والثابتة الوصف العارضي لا يدفعهما على ما قيل فتدبر **قوله** ومعنى الغلبة اي غلبة الاسمية اختصاصه ببعض افراده اذا كان معنى غلبة الاسمية عند النحاة ما ذكر كان بقاء معنى الوصفية في الاوصاف الغالبة من ضروريات هذا المعنى كما قال الرضي ولا يخرج الاوصاف بالغلبة عن معنى الوصفية وكيف يخرج عن الوصف ومعنى الغلبة تخصيص اللفظ ببعض ما وضع له فلا يخرج عن مطلق الوصف بل انما يخرج عن الوصف العام فلا يتصور القول بان غلبة الاسمية مشروطة ببقاء المعنى الوصفي عند بعض دون آخر ولا بان ظ كلام المص يقتضي عدم الاشتراط لعدم تقييد الحية والقيد بالصفة بل يجب ان يأول انظ كما اشار اليه الش قدس سره العزيز بقوله الاول للحية السوداء او يقال معنى الغلبة عنده ليس ما ذكر هذا ومعنى الغلبة مطلقا ان يكون اللفظ في اصل الوضع عاما في اشياء ثم يصير بكثرة الاستعمال في احدها مشتهرا بحيث لا يحتاج لذلك الشيء الى قرينة بخلاف سائر ما كان واقعا عليه كابن عباس فانه كان عاما في كل واحد من بني العباس ثم صار مشتهرا في عبد الله فلا يحتاج له الى قرينة بخلاف سائر اخوانه وكذا النجم في الثريا والبيت في الكعبة **قوله** في الفهم عنه الى قرينة من الموصوف او غيره بخلاف سائر السود فانه لا بد لكل واحد منها اذا قصد به من قرينة اما الموصوف نحو رجل اسود او غيره نحو عندي اسود من الرجال **قوله** فلذلك المذكور اشار الى ان المشار اليه مثنى فالحق في اسم الاشارة التثنية لكن اتى بالمفرد بتاويل المذكور قال الرضي يشار بما للواحد الى الاثنين كقوله تعالى عوان بين ذلك والى الجمع كقوله تعالى كل ذلك كان سيئه بتاويل المثنى والمجموع بالمذكور **قوله** اربع في قولهم تقدير لمفعول ما لم يسم فاعله لقوله صرف اذ مررت بنسوة اربع لا يصلح له الا بتجوز اشار اليه الفاضل المحشي ح بقوله نسب الصرف الى الكل لانه صفة لجزئه وكان المعترض عليه بانه غفل عن انه جعل المنسوب الى الكل لا كل احد غفل عما قصده فنسب اليه ما هو بري منه من انه اراد بالكل اصالة الوصف وعدم مضرة الغلبة **قال** وامتنع قال الرضي بعضهم لم يعتبر العقة الغالبة نحو ابطح ونحوه من الغالبات فيصرف وذلك لنقصانها عن سائر الصفات لفظا لعدم جريها على الموصوف وان كان معنى الوصف باقيا فيها **قوله** الاول للحية السوداء اللحية مطلقا كما يشعر به عبارة المتن وكيف ومعنى الغلبة عند المص ما ذكره الش قدس سره فلا يتقيد سنده بالتفسير اليه ظ كلامه بل انظ مصروف عنه تصحيحا للغلبة وتحقيقا لها فاندفع ما قيل ظ كلام المص يدل ان الوصفية زالت في الامثلة حيث صار اسما للحية فقط او القيد فقط ومع ذلك يعتبر ذلك الوصف الذي زال عنها بالكلية ولذلك استدل بمنع الصرف في هذه الاسماء على صحة مذهب سيبويه ح لا يمكن له ان يجعل عدم استعمال المتكلم اجدل وانعى واخيل في معنى الوصفية سببا للصرف ويجزم ببطلان منع الصرف فيها اذ يجوز ان يكون ذلك مثل اسود وارقم على ان سبب الصرف عند المص عدم تحقق كونها اوصافا في اصل الوضع بل توهم انها موضوعة للصفة لما اراد انها للحية الخبيثة الشديدة من قولهم فعوة السم اي شدته وكذا توهم في الاجدل الذي هو الصقر انه موضوع في الاصل للوصف اي طائر ذو جدل وهو الاحكام وكذا توهم في الاخيل ان معناه الاصلي طائر ذو خيلان ولم يثبت ما توهموه تحقيقا على ما ذكره الرضي لا عدم استعمال المتكلم في معنى الوصفية **قوله** اللفظي الحاصل بالتاء قدر المتعلق معرفا وان كان المشهور تقدير الفعل او النكرة رعاية لجزالة المعنى اذ لا يحسن جعله حالا بناء على جواز انتصابها من المبتدا او على تاويل لان المقصود بيان شرط التانيث بالتاء لا حال كونه بالتاء

وان كان الآل واحدا فجزالة المعنى تقتضي الصفتية والضمنية تقتضي تقدير المعرف فتقدير العرف ليس مما لا دليل عليه والا يلزم حذف الموصول مع بعض الصلة لان اسم الفاعل للاستمرار لا للحدوث ولو سلم فذلك جائز عند البعض على ما مر بقي ان في جعله ظرفا لغوا متعلقا بالتانيث على انه مصدر ليوافق السياق ايضا جزالة المعنى واعمال المصدر المعرف باللام قليل في غير الظرف واما في الظرف فكثير اذ هو مما يكفيه رائحة من الفعل فلم لم يذكر اللفظي لاحتمل ما ذكره التوجيهين **قوله** لان الاعلام اي الاعلام العربية واما الاعجمية فربما تصرف العرب فيها بالنقصان لورودها على غير اوزان كلمهم الحقيقية وتركيب حروفها المتناسب مع عدم مبالاتهم بما ليس من اوضاعهم ولذلك قالوا اعجمي فالعب به ما شئت فقالوا في جبرئيل وميكائيل وارسطاطاليس جبرال وميكال وارسطو **قوله** محفوظة عن التصرف اي بالنقصان فنا عايشة رض كرا جعفر صارت لازمة لا يحذف الا في الترخيم واما بالزيادة فان كان الحرف الزائد لا تفيد معنى كالف التانيث في نحو بشرى وتاء التانيث في نحو غرفة والف الالحاق في نحو معزى لم تجز زيادته لان مثل ذلك لا يكون الا حال الوضع وكلامنا فيما يزاد على العلم بعد وضعه اذ استعمل على وضعه العلمي وكذا الحكم ان لم تفد الزيادة الا ما افاده العلم كتاء الوحدة ولام التعريف من غير اشتراك العلم وان افادت الزيادة معنى آخر فان لم يبق لفظ العلم بذلك المعنى على ما وضع له ولا لم يجز لزوال الوضع العلمي فلا يزيد عليه التاء المفيدة لمعنى التانيث وان بقي لفظ العلم مع تلك الزيادة واقعا على ما كان موضوعا جازت مطلقا ان لم يخرج بها عن التعيين كياء النسبة وياء التصغير وتنوين التمكن نحو هاشمي وطليحة وان خرج بها عن التعيين جازت بشرط جبران التعيين بعلامة كما في الزيدان والزيدون **قوله** بقدر الامكان واما اذا دعت الى التصرف بالنقصان ضرورة كالتخفيف الداعي الى الترخيم فيتصرف فيها **قوله** اي كالتانيث اللفظي الا ان اشتراط اللفظي بها ليصير التاء لازمة وتحصيل سبب آخر بخلاف المعنوي فانه لتحصيل سبب آخر فقط اذ لا يتصور العروض مع التقدير **قوله** ان يعارض ثقل احد السببين فيزاحم تاثيره كذا في بعض الحواشي الهندية منع الجر والتنوين عن غير المنصرف انما لمشابهته له من حيث ان فيه فرعيتين كما ان له فرعيتين بالنسبة الى الاسم على ما ذكره الشارح قدس سره سابقا وهو المراد من كلام النحاة وهو يشير قوله فيما سياتي لئلا يعارض الخفة احد السببين ثم قول صاحب المفصل لمقاومة السكون احد السببين فمع وجود ثقل السببين لا يدخل له في منع الصرف حتى يعارضه الخفة بل وجوده وعدمه سيان بالقياس الى المنع ومعارضة الخفة على هذا ان الفرعيتين وان حصل بهما المشابهة الا ان سكون الوسط يثبت عدم المشابهة حيث لا يوجد فعل ماض ثلاثي ساكن الوسط وضعا فبانتفاء المشابهة به من فعل خاص لا مطلقا يعارض احد السببين لا كليهما وان كان من حيث ان في اعتبار كل سبب فرعا لآخر ثقلا بالنسبة الى اسم ليس فيه ذلك فيشبه الفعل لثقيل لدلالته على الحدث والزمان والنسبة فيثقل كل من السببين له مدخل في منع الصرف ومعارضة الخفة له ظاهرة **قوله** ويجوز عدم صرفه نظرا الى وجود السببين فيه وقد عرفت ان المعتبر ليس مطلق السببين بل السببان المستجمعان للشرائط على ما ذكره الشارح ومن الشرائط عدم وجدان المعارض وقد وجد المعارض فيه وبالجملة الاطلاق والتقييد لا يخلو عن مناقشة واما الثلاثي الساكن الاوسط المنقول عن العلم المذكر كزيد علم امراة فالخليل وسيبويه وابو عمرو يمنعونه الصرف حتما كماه وجوبا لظهور امر التانيث بالطريان وابو زيد وموسى والجرمي يجعلونه مثل هند في جواز الامرين ويرجحون صرفه على صرف هند نظرا الى اصله **قوله** واما سقر فجميع النحويين على منع صرفه للتاء المقدرة وقيام تحرك الاوسط مقام الحرف الرابع القائم مقام التاء والدليل على قيام حركة الوسط مقام الحرف الرابع انك تقول في حبلى حبلي وحبلوي ولا تقول في جمزى الا جمزي كما لا تقول في جمادى الا جمادي وخالفهم ابن الانباري فجعل سقر كهند في جواز الامرين نظرا الى ضعف

٦٤

السما ومسدالتا **قوله** بالمونث المعنوى المراد منه ما كان التا فيه مقدرا لا المونث الحقيقي صرح به الرضي وهو بهذا المعنى اذا سمي مذكر
لا يحتاج الى شرط آخر غير ما ذكره المص فان نحو نسا ورجال تانيثه ليس بتقدير التا ثبتا وبه بالجاقة تصرفه اذا سمي به مذكر لا يضر المعنى
يحتاج الى شرط آخر وكذا نحو حائض ليس التا فيه مقدرا اذ لو كان كك لكان غير منصرف مع كونه علما للمذكر كعقرب وليس كك
لكنك تقول في تصغيره تصغير الترخيم حيضة كما تقول في سما سمية وليس كك لانك تقول فيه حييض نصرفه بعد التسمية للمذكر لا يضر اللم
وصرف نحو رباب اسم امرأة اذا سمي به مذكر ليس لعدم مذكرا محضا وعدم اعتبار كونه مونثا لما ان قبل التسمية بالمونث كان مذكرا
بمعنى الغيم وبعد التسمية به ايضا صار مذكرا فاعتبار له كما انه لا اعتبار للطهر المتخلل بين الدمين بل هو دم محض وكذا وجوب صرف المونث
السماعي الذي غلب استعماله مذكرا بعد التسمية المذكر به ليس الا لجعل المغلوب كالعدم وجعل الغالب هو الاصل واللفظ مذكرا محضا اما
غلب استعماله مونثا فالوجه ترك الصرف اذا سمي به المذكر وجاز الصرف ايضا وما يتساوى استعماله مذكرا ومونثا اذا سمي به المذكر جاز
فيه الصرف والترك والعجب من الرضي انه كيف قال ويشترط لمنع صرف المونث اذا سمي به مذكر كما المص ابدا مانسر المونث المعنوي
بما نقلنا عنه وقال ايضا فان سمي به اي بالمونث المقدرتاؤه الذي يعبر عنه بالمعنوي ورامانيس المراد ان شرطه من بين الثلثة الذكرية
الزيادة على الثلثة والا فمع الشرطان الآخران فعنيا انه لا يصلح جوابا عن الترك كما لا يخفى نعم يصلح جوابا عن شبهة القصر والقائل قصد
الجواب عن الاول وايضا فيه اعتراف بان نحو نسا ورجال وحائض وطالق من المونث المعنوي وليس الامر كك كما عرفت ان المعترض
اخرجها عنه **قوله** لان الحرف الرابع يعني مثلا والخامس ايضا قائم مقام التا لا بد لنفي ذلك من دليل قال الرضي وما سيه سوى الحرف
الاخير في الزائد على الثلثة لان موضع التاني كلامهم فوق الثلثة فقوله الحرف الاخير يعم الرابع والخامس وفي المنهل اعتبر الزائد على الثلثة
وهو ايضا عام وبالجملة القول بان جعل الحرف الرابع قائما مقام التا عبارة القوم ليس على الاطلاق ثم القول بان تخصيصهم الحرف الرابع
بالقيام مبني على حروف ميزان التصغير فان ما هو بمنزلة الحرف الاصلي في ميزان التصغير اربعة لا يزيد فيهما ما يقابل اللام الثاني في آخر
حرفا رابعا الا ترى ان في جحمرش الرابع فيه قائم مقام حرف التانيث ولا يمكن اعتبار الحرف الخامس لذلك لان تصغيره جحيمر وفي مصباح
علما مونثا والمكان النائب الحا وهو حرف خامس الا انهم جعلوها حرفا رابعا لانه في مقابلة رابع حروف الميزان فان تصغيره على فعيليل
نحو تصبيح فاليا ان بمنزلة الزائدة لانهما ليسا في مقابلة الفا والعين واللام فلم يعتد وبها وجعلوا حا مصيبيح حرفا رابعا مع كونه لعسفا محضا
لا يدعوا اليه ضرورة لا تخص وغدغنة اما اولا فلان قوله لان تصغيره جحيمر قلنا هذا احد الوجوه الثلاثة المذكورة في تصغير الخماسي والثاني
ان يحذف ما اشبه الزائد اي ما كان من الحروف الزوائد في الجنس او في الشبه فيقال في تصغير جحمرش وفرزدق جحيرش وفريزق بحذف الميم
لانها من الزوائد والدال لشبهها بما هو منها وهو التا والثالث ان يبقى حروفها فيقال سفيرجل بكسر الجيم ففي الصورتين الخامس قائم مقام
التا واما ثانيا فلان المراد من فعيعيل وفعيعل صورة الحروف والحركات ولا يراد اعتبار الحروف الاصول ولذلك دخل بكير في فعيل
فعدم اعتداد اليائين لانهما ليسا في مقابلة الفا والعين واللام ليس على ما ينبغي مع انه يلزم منه فساد وهي ان الالف الزائد في
مصباح كان معتدا حيث صار به الحا خامسا فلا معنى لعدم اعتداد اليا المنقلب منها في المصغر **قوله** اي بكون هذا النوع
بنصب النوع لانه صفة لاسم الاشارة الواقع خبر ليكون والمراد من هذا النوع التعريف العلمي ولا شك انه نوع بالقياس
الى مطلق التعريف فاول الشارح قدس سره كونه علما بهذا النوع دفعا لكم الكون وعدم استقامة حمل كونه علما على المتمكن

فی قوله یکون الراجح الی التعریف ردًا علی من زعم انه لایجوز حمل الیا علی المصدریة لما ذکر فان قلت لم لم یقل المعرفة شرطها علمیة لئلا یحتاج الی التاویل قلنا لیجوز حمل الیا علی النسبة ایضًا وقیل لیس هذا اللام ابدل عن المضاف الیه کما فی قوله التانیث بالتاء شرطه العلمیة قلنا الابدال عن المضاف الیه لیس منحصرا فی اللام بل التنوین ایضًا تبدل عن المضاف الیه فاذا کان المضاف امرا نسبیا دوه کذلک قد قال به هذا القائل ایضًا فی قوله من تسع **قوله** وانما جعلت شرطا لئلا یتصرف اذ العلمیة تنافی اللام والاضافة فاذا انتفعا معا جاز ان لمنع ما یعاقبهما ایضًا اعنی التنوین رعایة للعجمیة حین امکنت فیتبع الکسر التنوین علی ما هو رأیه ویبقی الاسم بعد ذلک قابلا لسائر التصرفات کلا منهم واما بدونها فیقبل اللام والاضافة اولا ثم فیقبل التنوین ایضًا مع الجر مع سائر التصرفات فیصیر کالکلمة العربیة **قوله** لئلا یعارض الخفة احد السببین اذ الاعجمی المجرد کونه ثلاثیا ساکنا وسطه یشابه کلام العرب ویصیر کانه خارج عن وضع کلام العجم لان اکثر کلامهم علی طول ولا یراعون الاوزان الحقیقة بخلاف کلام العرب فاندفع ما قیل فیه بحث اذ الکلام فی الالفاظ العجمیة وهی ثقیلة علی لسان العرب فاین الخفة حتی یزاحم احد السببین **قال** تحرک الاوسط او زیادة علی الثلثة واعلم ان الزیادة علی الثلثة معتبر عند الکل واما التحرک فلا اعتبار له عند سیبویه واکثر النحاة فنحو لک عندهم منصرف وجوبا کنوح قال الرضی وهو اولی وذلک ان تحرک الاوسط فی المؤنث انما اثر لقیامه مقام الساد مسد علامة التانیث واما العجمة فلا علامة لها حتی یسد مسدها شیء بل الاعجمی المجرد کونه ثلاثیا ساکن وسطه او متحرک یشابه کلام العرب والزمخشری تجاوز عما ذهب الیه المص ایضًا بان جعل الاعجمی اذا کان ثلاثیا ساکن الاوسط جائزا صرفه وترک صرفه مع ترجیح الصرف فقد جوز تاثیر العجمة مع سکون الاوسط ایضًا فکیف لا یؤثر مع تحرکه ولیس بشیء لانه لا یسمع نحو لوط غیر منصرف فی شیء من الکلام والقیاس المذکور ایضًا یمنعه وعلی هذا قدم قوله تحرک الاوسط مع ان المناسب تقدیم الزیادة اهتماما بکونه شرطا للمنع الا ان الاختلاف ولهذا ایضًا قدم ما هو متفرع علیه علی ما هو متفرع علی الزیادة **قوله** هذا اختیار المص وعند غیره نوح کهند هکذا فی حواشی الهندیة وقال بعض الشارحین لما قوله وعند غیره نوح کهند لیس علی ما ینبغی لان نوحا یحتم الصرف عند سیبویه واکثر النحاة وانما حکم نوح کحکم هند عند الزمخشری هذا کلامه اقول قال الزمخشری فی المفصل ومافیه سببان من الثلاثی الساکن الحشو کنوح ولوط منصرف فی اللغة الفصیحة التی علیها التنزیل لمقاومة السکون احد السببین وقوم یجرونه علی القیاس فلا یصرفونه انتهی وهو بظاهره یشعر بان القائل بجواز الامرین فی نوح قوم من النحویین وهو قد نقل قولهم واشار الی ترجیحه بقوله فی اللغة الفصیحة التی علیها التنزیل وبقوله وقوم اشعارا بان القائلین به مجهولون فظهر ان قوله وانما حکم نوح علی سبیل الحصر لیس علی ما ینبغی وان الاعتراض علی الحواشی ساقط وان المسئلة خلافیة علی ما یشیر الیه کلام الشرح فما فی بعض الحواشی لا یخفی ان منع صرف نوح سهو من صاحب المفصل فالاولی لاان غرضه التنبیه علی ما اجمع علیه النحاة وسهی فیه البعض لیس علی ما ینبغی الا ان یقال ان نسبة منع صرف نوح الی قوم علی ما وقع فی المفصل سهو وان لم یذهب الیه احد الا ان دعوی ان تتبع المعترض تام وتتبع العلامة قاصر دونه خرط القتاد **قوله** لوجود الشرط الثانی اعلم ان الشرط الاول صار کانه داخل فی المشروط اذ لا یبقی بدونه عجمة بل یصیر کانه عربی سواء کان متحرک الاوسط او زائدا علی الثلثة بخلاف الشرط الثانی اذ بدونه یبقی عجمة ولکن لا یکون سببا ووجود الشرط من حیث هو لا یکون مرادا فی نفسه بل بواسطة المشروط فوجود الشرط الثانی کنایة عن وجوده مع المشروط فالمنع فی الحقیقة متفرع

على الشرطين فاندفع ما قيل ان هذا الكلام يدل على ان وجود الشرط الثاني يستلزم امتناع تستر وابراهيم وهو غير صحيح لان علم
الانصراف متفرع على تحقق مجموع الشرطين العلمية وواحد من الزيادة وتحرك الاوسط **قوله** من انصراف نحو نوح مما انتفى
فيه الشرط الثاني بالكلية وكان يرى في الظاهر انه غير منصرف وكان في الحقيقة الحكم منعه وهما محضا بخلاف نحو ماه فانه ليس بهذه
المشابهة فلا يحتاج الى ذكره بخلاف تستر فانه وان كان الحق عند المص ايضا الحكم منعه لكن الحكم بصرفه كما ذهب اليه سيبويه واكثر النحاة
ليس وهما محضا حتى ينبه عليها ولا بل الحق الصرف بالنظر الى الدليل وليس المراد ان التخصيص للتنبيه المذكور فقط حتى ان قوله
ولهذا قدم انصرافه لاعتبار علميه فاندفع ما اورد عليه واحد بعد واحد من انه غير تام لان سيبويه بل اكثر النحاة ذهبوا الى انصراف
تستر والحق عند المص عدم انصرافه **قوله** وهي الصيغة التي كان اولها الى قوله اوسطها ساكن هكذا في الحواشي الهندية وقال بعض
الشارحين لها وفيه بحث حيث يصدق قوله بغيرها على هذا التفسير لان ما يكون الهاء فيه نحو فرازنة بعد الفه ثلثة اوسطها متحرك غير
بقيد صيغة منتهى الجموع ويمكن ان يقال ان ذكره تحقيق المقام اولان المراد بالاوسط الياء المدة لشهرة تفسير صيغة منتهى الجموع
بالمفاعل والمفاعيل فيكون ما فيه الياء من قبيل الاول **قوله** وهي التي لا تجمع جمع التكسير مرة اخرى تفسير آخر بصيغة منتهى الجموع
يعلم منه وجه التسمية بمنزلة التفسير للاول فلا يرد عليه النقض بكلالات والنقض بصحاري ايضا مندفع لشهرة كون ما دل الحرفين
او الحروف بعد الالف فيها مكسورا لفظا او تقديرا والصحاري ليس كذلك وما قيل لم يتحاش من دخول صحاري في التنوين
لانه لا يلزم من دخوله الامتناع صرفه وهو غير منصرف لا محالة لالف التانيث ليس بسديد اذ بعد جعله من افراد المعرف لم يذهب
الوهم الى كون سبب المنع غير الجمع فيلزم ان يكون الجمعية سببا بدون الشرط **قوله** ولهذا اي لاجل ان هذه الصيغة لا
تجمع جمع التكسير مرة اخرى واعتبار التناسب في التسمية لترجيح الاسم على غيره وبيان انه اولى بذلك من غيره وليس علة
للاطلاق فلا يصح ان ينتقض لوجود ذلك المعنى في غير المسمى فالنقض برجال بناء على انه يجمع على رجالات غير قابل للاعتبار صحيح **قوله**
صيغة منتهى الجموع اي صيغة هي نهاية جموع التكسير اي يجمع الجمع الى ان ينتهي الى هذا الوزن جمعه مرة فيمتنع اخرى جمع تكسير
قوله لانها جمعت ليس علة مستقلة للتسمية لان الظاهر ان تقديم قوله بهذا الحصر ولانه ما قد علل فالمناسب في المرتبة الثانية
العطف بل هو صلة للعلية المستفادة من قوله لهذا اعني ما قيل فمعنى هذا وجه كون هذه الصيغة صيغة منتهى الجموع هو تعدد الجمع في بعض
الصور مرتين او مرارا **قوله** فانتفى تكسيرها يشير الى ان الانتفاء متفرع على تعدد الجمعية **قال** بغيرها منقلبة عن تاء التانيث
يستلزم نفي التاء بطريق البرهان وكذا التوجيه الثاني يستلزم نفي الهاء فقوله بغيرها يعم نفي الحرفين على التوجيهين ثم المراد من
تاء التانيث اعم من ان يكون حقيقة او حكما كالشبيه بها فلا يرد انه اشاعثة وفرازنة فانه اذ التاء فيهما ليست للتانيث بل
في الاول عوض عن ياء النسبة لانه جمع اشعثي وفي الثاني للدلالة على ان واحدها معرب ثم الكلام في ان التاء الذي حوت
من الياء ايل يصيرها في الوقف ام لا وفي اخت وبنت لا يصيرها في الوقف بعد ما صار عوضا مع انه كان في الاصل للتانيث
قوله ولا حاجة الى اخراج نحو مدائني مما كان جمعا ثم صار علما لحقه ياء النسبة **قوله** فانه مفرد محض والكلام في جمع يكون
جمعيته محققة باقية على حالها ومثل هذا الجمع لا يوجد فيه ياء النسبة نعم اذا صار علما وزال عنه جمعيته كحضاجر ومداين فانه علم
لبلد معين جاز دخول ياء النسبة عليه وح لا يعتبر جمعيته الاصلية اذ قد صار كالمفرد في لحوق ياء النسبة وايضا بامتزاج الياء

خرج عن الصيغة المعتبرة هذا اذا لم يكن ياء النسبة في مفرده اما اذا كانت فيه فلا اخلال بالصيغة فيكون غير منصرف نحو كراسي في جمع كرسي هذا ما ذكره الشريف قدس سره في حواشي المتوسط ومنه يظهر ان الحكم على مدائني بانه مفرد محض ليس جمعا في الحال ولا في الاصل على ما في الشرح والحواشي الهندية ليس على ما ينبغي الا ان يقال ان الجمعية الاصلية لما لم يعتبر فكانه ليس في الاصل وقد اجيب بان المراد بالجمع الجمع بجميع حروفه فيخرج مدائني لعدم كونه جمعا بجميع حروفه وهو مع انه لا حاجة اليه اعترض عليه بان امكان المراد الجمع بجميع حروفه لصادق قوله بغيرها لان نحو فرازنة ليس جمعا بجميع الحروف لخروج التاء عن صيغة الجمع قال بعض الافاضل وفيه نظر لان فرازنة جمع مع التاء وان كان مع التاء مفردا فلا واسطة بخلاف مدائني فانه مع الياء مفرد وبدونه جمع فافترقا انتهى وفيه ان مقصود المعترض ان التاء ليس بداخل في صيغة الجمع لعروضها وعدم وضع صيغة الجمع عليها كالياء وكونه مع التاء جمعا لا يدفعه لا يقال لعل مراده من قوله جمع مع التاء ان التاء لازم للكلمة لانا نقول قد صرح هذا القائل بخلافه حيث قال ان التاء في وزن فعاللة انما تكون لازمة اذا كانت للمنسوب كاشاعثة واما اذا كانت للاعجمي فلا كجواربة في جمع جورب لصحة ان يقال جوارب وفرازنة للاعجمي فلا يكون التاء لازمة اياه ووجه لزومها في جمع المنسوب دون الاعجمي ان التاء في جمع المنسوب عوض عن ياء النسبة فيلزم بخلاف الاعجمي اذ التاء فيه ليست بعوض عن شيء فلا تكون لازمة هذا وانت خبير بان قوله فلا تكون التاء لازمة اياه انما يصح اذا كانت التاء في فرازنة للدلالة على ان واحده معرب واما اذا كانت عوضا عن الياء فلا اذ التاء ح يكون لازمة قال الرضي في بحث المؤنث واما فرازنة وزنادقة فيجوز ان يكون عوضا عن الياء المدة وان يكون لتعريف الواحد والتاء والياء في نحو جحاجحة لا يسقطان معا ولا يثبتان معا فالتاء لازمة مع حذف الياء **قوله** فرزين او فرزان بكسر الفاء وهو معرب **قوله** فعلم مما سبق اي من قوله لغيرها **قوله** احدهما ما يكون لغيرها وثانيهما ما يكون بها فثبت الاجمال المقتضي للتفصيل فيلون اما للتفصيل وفيه رد على الفاضل الهندي حيث قال ليست للتفصيل لعدم التعدد ولا للاستيناف لسبق كلام آخر الا ان يفسر الاستيناف بعدم سبق الاجمال كما في بعض الشروح فيكون للاستيناف **قوله** فاما ما كان بغيرها اشارة الى تفصيل المجمل وتقدير لما لا بد منه في التفصيل من تعدد اما **قوله** وامثاله مما هي قدرة ليكون موافقا لثاني قسمي الاجمال الذي ذكره وكان المناسب للسباق ان يقدر واما ما كان بها نحو فرازنة فمنصرف **قوله** هذا جواب سوال مقدر نشا من قوله الجمع اذ المراد منه كون الاسم جمعا ومعلوم ان الجمعية باعتبار المعنى فظهر منه ان السبب هو الجمعية فنشا منه ان حضاجر ليس فيه معنى الجمعية فكيف يكون غير منصرف فاندفع ما قيل شارح هذا البيان في الشروح حتى صار مجمعا عليه وانما يحسن تقدير السوال لو كان ناشيا عما سبق وغيره كذلك **قوله** يطلق على الواحد والكثير مما لا يحتاج اليه اذ مجرد قوله علم جنس يكفي في انتفاء الجمعية **قوله** فينبغي ان يكون منصرفا لان منعه مستند على الجمعية ولا جمعية فيه كما عرفت فاندفع ما قيل انتفاء الجمعية لا يقتضي الانصراف اذ كثير من الاسماء المفردة غير منصرف مع انتفاء الاسباب لانه لا ينفع لان السوال على بيان الجمع لا على تعريف غير المنصرف **قوله** حال كونه علما الضمير ظاهر في انه حال عن المبتدا على تجويز البعض ويجوز ان يكون حالا من ضمير غير منصرف على جعل غير بمعنى لا وعلى التقديرين التقييد اما لان المراد من كونه علما ما ينتفي به الجمعية فيشمل التنكير ايضا او لان الموجود فيه بالفعل ما ينتفي به الجمعية العلمية والتنكير انما هو بعد رفعها والرد على سعيد بن الاخفش حيث قال يصرف نحو حضاجر علما مع كونه خلاف الاستعمال فاندفع ما قيل انه لا يصح ان يجعل حالا عن **قوله** حضاجر

67

الاعلى قول من يجوز الحال عن المبتدأ او عن ضمير قوله غير منصرف لعدم تقتضيه منع صرفه لكونه منقولا عن الجمع بحال العلمية لانه غير منصرف لذلك بعد التنكير ايضا على ان حضاجر بعد التنكير منصرف على راى لبعد العهد بالجمعية والصحيح منعه وقيل هو على الخلاف كباب احمر صرح به الفاضل الحفري فى كتابه المسمى بالارشاد هذا واما جعله حالا من مفعول يعيذ المقدر فليس بموجه كما لا يخفى وان كان له وجيه قوله والتانيث غير مسلم رد على بعض شارحى اللباب حيث قال ويجوز ان يكون منع صرف حضاجر للعلمية والتانيث لانه علم للضبع والضبع لا يقع الا على الانثى قوله لانه علم لجنس الضبع آه الضبع وان كان انثى الضبعان كما قال المعترض صرح به الشارح ايضا حيث قال الضبع هى الانثى والضبعان هو الذكر والجمع ضباعين كسرحان وسراحين واليه ذهب الفاضل الهندى وقال الرضى وبعض شارحى اللباب والضبع لا يطلق الا على الانثى الا ان حضاجر علم لجنس شامل للضبع وغيره وليس علما لجنس هو الضبع كما زعم المعترض يدل على ذلك الحاشية المنقولة عنه قدس سره المكتوبة على قوله لانه علم لجنس الضبع وهو على هذا المعنى قوله علما للضبع انه علم شامل لجنس الضبع وغيره لا الجنس هو الضبع فظهر ان منع التانيث بنى على انه ليس علما للضبع لا على كون الضبع عاما فى اللغة نعم ان الفاضلان المحشيان قد نقلا عن الصراح ان الضبع يشمل الذكر والانثى وعبارة الشارح قدس سره يصلح للحمل على هذا المعنى ولكن حملنا على ما ذكرنا للحاشية المذكورة قوله وهو الاكثر قال الرضى الاكثرون على انه غير منصرف وقال ابو الحسن ان من العرب من يصرف سراويل لكونه مفردا ونسب بعضهم الى سيبويه انه يقول بانصرافه نظرا الى قوله عرب كما عرب الآجر وهو غلط لان تشبيه سيبويه اياه بالآجر لاجل التعريب فقط لا لكونه منصرفا قوله مثله الايرى الى قوله بعد الا انه اشبه من كلامهم ما لا ينصرف قوله فقد قيل قال سيبويه ومعه ابو علي انه اسم اعجمي مفرد عرب كما عرب الآجر لكنه اشبه من كلامهم ما لا ينصرف قطعا نحو قناديل فحمل على ما يشابهه فوجه بعضهم قوله بانه على قوله غير منصرف للموازنة من غير سبب اذ لا سبب فيه سوى العجمة والتانيث المعنوى وهما لا يؤثران بغير العلمية وسراويل ليس بعلم وبعضهم بان الحمل على الموازن سبب عاشر والشارح قدس سره بان الحمل من قبيل الجمع حكما وهو الصواب وقال الجزولى فيه عدم النظير والعجمة الجنسية قال الرضى عدم النظير عنده سبب لكن الكلام فى العجمة الجنسية ويجوز ان يعتبرها فى هذا الوزن خاصة لا فى غيره لاطراد منع صرف جميع ما على هذا الوزن قوله وقيل والقائل المبرد قوله ليس بجمع تحقيقا بل فرضا فلا يتشكل عليه بان اطلاق لفظ الجمع على الواحد لم يجئ فى الاجناس فلا يقال رجل رجال بل جاز ذلك فى الاعلام كمدائن فى مدينة معينة اذ امتناع اطلاق الجمع على الواحد فى الجمع الحقيقى دون الفرضى قال فلا اشكال بالنقض به فانه مع ما قيل كيف يصح نفى جنس الاشكال مع انه يتشكل على مصابيح بانه يوازن مفردا وهو سراويل فينبغى ان يكون منصرفا واجيب عنه بان المراد عدم الموازنة بالمفرد العربى وهو اعجمى بانه نادر وتقديره الجمع فيه صرف او لم يصرف لاختصاص هذا الوزن بالجمع قوله فذهب بعضهم وهو الزجاج وسيبويه فى رواية على ما فى اللباب وشرحه قوله لان الاعلال المتعلق بجوهر الكلمة مقدم على منع الصرف اذ ما يتعلق بالجوهر كالحركات والسكنات والاعلال والادغام وغير ذلك ثبت من الواضع حال الوضع قبل الاستعمال فالضرورة يكون مقدما على ما يعرض للكلمة بعد الوضع بل بعد الاستعمال من الصرف والمنع الا ان الواضع كانه تصور عند الوضع ان الياء فى الآخر يثقل عليها الضمة والكسرة مثلا فحذفها بنى الاعمال على اعتبار الاصل لانه اولى به اذا احتيج اليه من خلافه والكلمة ح فى حكم التام او للاكثر حكم الكل فافهم

ما قيل فيه انه لا اعلال في جوار نظرا الى نفسه بل بعد التركيب فهو متاخر عن ما يعرضه في التركيب وان الصرف ايضا من احوال الكلمة بعد تمامها فيتاخر عن الاعلال بناءً على ما ذكره من ان الاعلال مقدم على ما يعرض الكلمة بعد تمامها وكذا ما قيل تبعا لهذا القائل ان اراد ان كل اعلال مقدم عليه فهو غير مسلم لان بعض الاعلالات مبنية على منع الصرف لانه انما يتعين بالفتحة والكسرة في الآخر بعد دخول العوامل وعروض احوال الاعراب وان اراد ان اعلالا ما مقدم فهو مسلم لكن لا ينفع وذلك وذهب بعضهم وهو سيبويه ومن تبعه لان قول الشارح الى انه بعد الاعلال يشعر بتقديم الاعلال على منع الصرف وهو المقول به قال الرضي قال سيبويه والخليل ان التنوين عوض من اليا فقسر بعضهم هذا القول بان منع الصرف مقدم على الاعلال وفسر السيرافي وهو الحق قول سيبويه بان الاعلال مقدم على منع الصرف الا انه قال بتعويض التنوين عن اليا بعد حذف تنوين الصرف احترازا عن رجوع اليا لزوال الساكنين في غير المنصرف المستثقل لفظا بكونه منقوصا ومعنى بالفرعية دون التنوين على ما في الرضي وغيره **قوله** عوض عن اليا المحذوفة او عن حركتها في حواشي المتوسط اصله جواري بالتنوين فلما حذفت الضمة التقى ساكنان فحذف اليا وجعل هذا التنوين الذي كان في الاصل المنصرف عوضا عن حركة اليا او بقي بعد حذف اليا حذف تنوين الصرف ايضا ثم عوض عن اليا او حركتها تنوين آخر في الرضي قال المبرد والتنوين عوض عن حركة اليا ومنع الصرف مقدم على الاعلال واصله جواري بالتنوين ثم جواري بحذفه ثم جواري بحذف الحركة ثم جوار بتعويض التنوين من الحركة لخفف الثقل بحذف اليا للساكنين انتهى ولو لم يعوض لبقي اليا لعدم موجب الحذف فيثقل لفظا بكونه باليا مع كونه جمعا ومعنى بالفرعية فا قيل عليه وهو ضعيف لانه لو صح التعويض عن حركة اليا لكان التعويض عن حركة الالف في نحو موسى وعيسى اولى لانها لا يظهر فيها بحال واللازم منتف فالملزوم مثله ليس بشيء اذ ليس فيه شيء مما ذكر من باعث التعويض على انهما اسمان عجميان لا يقدر لهما اصل حتى يعوض التنوين عن الحركة على انه لا حركة للالف فكيف تعويض عن حركة على انهما بالالف اخف منهما بالتنوين كما قال الرضي لم يعوض التنوين من حركة اللام ولا من الالف في احوى واشقى كما في جوار لانهما بالالف اخف منهما بالتنوين وجوار بالتنوين اخف منه باليا فما في الحواشي والشرح يشعر بان تعويض التنوين من الحركة جائز عند القائل بتقديم الاعلال على منع الصرف وقد عرفت انه جائز عند المبرد القائل بتقديم منع الصرف على الاعلال ايضا فان ثبت ذلك او ثبت رواية لتقديم الاعلال من المبرد وحصر القائل بتعويض التنوين عن الحركة في المبرد مع قوله بتقديم المنع على ما في بعض الحواشي حيث قال قوله وذهب بعضهم الى انه بعد الاعلال يفهم ان من جعله غير منصرف يجعل الاعلال مقدما على منع الصرف سواء كان التنوين عوضا عن اليا او الحركة لكن من قال ان التنوين عوض عن الحركة هو المبرد والمفهوم من كلام الرضي ان منع الصرف مقدم على الاعلال عنده ليس على ما ينبغي وان لم يثبت واحد من الامرين فما في حواشي المتوسط والشرح مشكل **قوله**

وفي لغة بعض العرب قال الرضي هي لغة قليلة خبيثة اختارها الكسائي وابن يزيد وعيسى بن عمرو **قوله** فلو تطرق اليها التغير بجعلها معربا على ما هو المفهوم من سوق الكلام والمراد انه ان كان مطلقا فالملازمة ممنوعة على تقدير التقدير وان خص باللفظ فالملازمة مسلمة لكن لا يلزم منه كونها مبنية لجواز كونها معربة تقديرا كما قال السيد السند قدس سره في حواشي المتوسط لما كان الجزء الاخير من تابط شرا مشغولا بالاعراب المحكي للدلالة على القصة امتنع ظهور الاعراب فيه لفظا فصار اعرابه تقديريا

فيكون من المعربات التقديرية حقيقة لا من المبنيات لكن الحكاية تقتضي اعتبار التعدد في اجزاء الكلمة ظاهرا فلما لوحظت كونها اسماء واحدا فلا الحكم عليها بمنع الصرف ثم انه لو قال لانها محكية لدلالتها على قصة غريبة لكان اولى لانطباقه على المذهبين ووجه الاحتراز حينئذ تقدير الاعراب ما عرفته آنفا الا ان الشارح قدس سره بنى على انها عند المصنف مبنية لكن الرضي صرح بخلافه نا قلا عنه حيث قال الجملة لا يوصف قبل العلمية لا بالاعراب ولا بالبناء لانهما من عوارض الكلم لا الكلام واما بعد التسمية رضي محكية اللفظ فلا يطلق عليها انها معربة في الظاهر او مبنية وعلى هذا ايضا وجه الاحتراز ظ قوله كان على المصنف ان علم انها مبنيات عند المصنف واما اذا كانا معربين عنده كما هو مذهب البعض ويرجحه عدم التقييد فلا ورود للسؤال قوله كانه اكتفى اي بكلمة الشك لان كون بناء المركب الذي تضمن الثاني منه حرفا مذكورا فيما بعد غير متيقن لاحتمال ان يكون المراد من قوله فان تضمن الثاني حرفا ما هو المتبادر منه وهو التضمن بالفعل فيخرج منه ما صار علما وكذا بناء المركب الذي كان الثاني منه صوتا غير مذكور فيما بعد يقينا الا ان بناء الاصوات وان كان مذكورا فيما بعد فيحتمل ان يكون مبنيا بعد التركيب ايضا ويكون قوله والاعراب الثاني مخصوصا بالبعض اي كونه معربا غير منصرف بعده ويكون قوله والاعلى عمومه قال الالف والنون المعدودان اشارة الى ان اللام للاشارة الى ما ذكر سابقا في تعداد الاسباب وهو الالف والنون الزائدتان اشعارا بان الشرط لا يخصصه بحيث يخرج ما ليس منها بقوله شرط العلمية لا يخرج ما كان علما ولم يكن النون فيه زائدة نحو حسان من الحسن بخلاف سائر الاسباب فان الشروط فيها مخصصة فلا احتياج فيها الى تلك الاشارة فان قيل الشرط الاول وان لم يكن مخصصة لكن الثاني مخصصة اذ فعلانة وفعلى مختصان بفعلان فيعلم منه زيادتهما فلا احتياج الى الاشارة ايضا اليها قلنا احتيج اليها دفعا لتوهم الاطلاق من الشرط الاول قبل الوصول الى الثاني قوله اما كونهما مزيدتين هذا قول الكوفيين قال ابن هشام في مغنيه قول النحاة امتنع نحو سكران من الصرف للصفة والزيادة ونحو عثمان للعلمية والزيادة مما اشتهر والصواب خلافه وانما هذا قول الكوفيين فاما البصريون فمذهبهم ان المانع الزيادة المشبهة لالف التانيث ولهذا قال الجرجاني ينبغي ان يعد موانع الصرف ثمانية لا تسعة وانما اشترطت العلمية في الاسم والوصفية في سكران لان الشبه لا يقوم الا باحدهما ويلزم الكوفيين ان يمنعوا صرف عفريت علما فان احتجوا بان المعتبر انما هو زيادتان باعيانهما سألناهم عن علة الاختصاص فلا يجدون مصرفا عن التعليل بمشابهة الف التانيث فيرجعون الى ما اعتبره البصريون هذا كلامه قوله واما مشابهتهما لالفي التانيث هذا مذهب البصريين والفرعية على هذا ان الالف والنون فرعان في التاثير لالفي التانيث وهذه الفرعية اعتبرها البصرية لما عرفت من دلالة كلام المغني عليه ولان الرضي قال والالف والنون فرع الف التانيث كما يجيء بعد او فرع ما يزيد عليه انتهى والاول اشارة الى مذهب البصرية والثاني اشارة الى مذهب الكوفية وقوله كما يجيء بعد اشارة الى ما ذكره في بحث الالف والنون وهو ان الالف والنون انما يوثران لمشابهتهما الف التانيث الممدودة من جهة امتناع دخول تاء التانيث عليهما معا ولفوات هذه الجهة يسقط الالف والنون عن التاثير وتشابهتهما بوجوه آخر لا يفيد فوائتهما نحو تساوي الصدرين وزنا فسكر من سكران كحمر من حمراء وكون الزائدين في نحو سكران مختصين بالمذكر كما ان الزائدين في نحو حمراء مختصان بالمونث وكون المونث في نحو سكران صيغة اخرى مخالفة للمذكر كما ان المذكر في نحو حمراء كذلك لان هذه الاوجه الثلثة موجودة في فعلان فعلى غير حاصلة في عمران وعثمان وعطفان ونحوها وتشابهتهما ايضا بوجهين آخرين لا يفيد من دون الامتناع من التاء وهما زيادة الالف والنون معا

كزيادة زائدى حمرا بحاكول الزائد الاول فى الموضعين القافانه اجتمع الوجهان فى ندمان وعريان مع انصرافهما فالاول

على هذا هو الامتناع من تاء التانيث هذا كلامه وبهذا ظهران ما قال صاحب الغالى تعريضا على قول اللباب وهذا ان الانيران

يعنى الف الالحاق والالف والنون المضارعتان لايعد ان سببين اصليين بل هما فرعا الفى التانيث من قوله هذا فى الف الالحاق

واما فى الالف والنون ففيه نظر لان النحويين ذكروا انه فرع على المزيد عليه كما ان التانيث فرع على التذكير فثبت فرعيته من هذه

الجهة لكن ذكروا الوجه التقوية مضارعتهما الالفى التانيث لاان فرعيته تتوقف على الشبه بخلاف ارطى فان فرعيته تتوقف على التشبيه

ليس بشئ فاندفع ما قيل وح لا فرعية كما صرحوا مع انهم صرحوا ان غير المنصرف لاشتماله على علتين تتضمن فرعيتين فيجب التصريح

تناف هذا ثم ان البصريين بعد اتفاقهم على ان تاثير الالف والنون لاجل المشابهة اختلفوا فقال الاكثرون تحتاج الى سبب آخر

ولا تقوم بنفسها مقام سببين كالالف لنقصان المشبه عن المشبه به وذلك الآخر اما العلمية كعمران واما الصفة كما فى سكران

وذهب بعضهم الى انها كالالف غير محتاجة الى سبب آخر فالعلمية عنده فى نحو عمران ليست سببا بل شرطا الالف والنون اذ بها

يمتنع عن زيادة التاء والوصف عنده فى نحو سكران لاسبب لاشرط **قوله** والراجح هو القول الثانى لما عرفت ولان اشتراط انتفاء

فعلانة على القول الاول غير ظاهر بل كان وجه الرجحان ان الاول يتحقق فى ندمان مع انه منصرف وفيه ان المعتبر تحقق الزيادة

وبعد لحوق التاء يلحق بالاصل انتهى اقول وفيه بحث اذ لا معنى للالحاق بالاصل بعد زيادة التاء ثم كان له معنى لو كان الزيادة مختصا

بعد الاصلى وهو وهم **قوله** لوحظ معها صفة يدل على ان ملاحظة الذات اصل وملاحظة الوصف تبع وما ذكره فى الوصف يدل على العكس

وهو الحق فكيف يصح المذكورة قلنا قديرا وبكلمة مع مجرد المصاحبة صرح به الشريف قدس سره فى حواشى شرح المفتاح وهو المراد

اذ ليس المقصود التعريف بل ما يمتاز به الاسم عن الصفة فيكفيه مجرد المصاحبة بخلاف المذكور فى الوصف فانه تعريف وايضا ليفيد

فائدة زائدة مقصودة فى هذا المقام وهو ان الاسم المقابل للصفة قد يعتبر فى مفهومه مع خصوصية الذات خصوصية الوصف ايضا كالة وكتاب **قوله**

هو هذا المعنى بقرينة مقابلته للصفة **قوله** لا الاسم الشامل للاسم والصفة هذا المعنى هو الظاهر والمتبادر من الاسم فى امثال هذه المواضع

فلذا احتاج الى نفيه واما المعانى الآخر فليس فى هذا المقام وامثاله فلذا لم يحتج الى نفيه **قال** فشرطه العلمية قال الفاضل الهندى

يحتمل ان يكون الفاء يعنى فى قوله فشرطه فى جواب اما المحذوف فقبل قوله الالف والنون وقال بعض الشارحين لها وانما احتاج الى

تقدير اما لم يجعل جوابا لاذا الشرطية لان العامل فى اذا الشرطية هو جوابه وما بعد الفاء الجزائية لايعمل فيما قبلها الا اذا كانت زائدة كما

فى فسبح بحمد ربك هذا كلامه وفيه بحث اما اولا فلان حذف اما انما يطرد اذا كان ما بعد الفاء امرا او نهيا وما قبلها منصوبا به او بمفسر

له نحو قوله تعالى وربك فكبر وثيابك فطهر والرجز فاهجر فلا يقدر زيدا فضربت ولا زيدا فضربته صرح به الرضى وما نحن فيه ليس كذلك فكيف

يصح تقديرها واما ثانيا فلان حصر العامل على الجواب ليس عند الكل بل عند الاكثرين وعند البعض العامل فيه هو الشرط فيجوز ان

يكون قوله فشرطه جواب اذا عند ذلك البعض فلا احتياج الى التوجيه الذى ذكره مع انه ليس بتمام قال الشيخ ابن الحاجب فى الايضاح

شرح المفصل والعامل فى اذا اذا كانت شرطا مختلف فيه منهم من يقول شرطها ومنهم من يقول جوابها وهم الاكثرون فى المنهل شرح الوافى

واما اذا فعاملها ما اشتمل عليه جوابها من فعل وشبهه هو قول الاكثرين والمحققون على ان عاملها شرطها وليست مضافة اليه فلا يرد

الاعتراض بان المضاف اليه لايعمل فى المضاف وقال الرضى واما العامل فى اذا فالاكثرون على انه جزاؤه وقال بعضهم هو الشرط

كما في متى واخواته ثم قال رد الاطلاق الفريقين والاولى ان نفصل ونقول ان تضمن اذا معنى الشرط فحكمه حكم اخواته من متى ونحوه وان لم يتضمن نحو اذا غربت الشمس جئتك بمعنى جئتك وقت غروب الشمس فالعامل هو الفعل الذي في محل الجزاء دون الذي في محل الشرط اذ هو مختص للظرف فعلى ما ذكره يتعين ان العامل في اذا في لفظ الكتاب هو الشرط اذ المراد تضمن اذا معنى الشرط كونه للوقت المبهم كما ان المراد بعدم تضمنه معناه كونه للوقت المعين الا انه كثيرا ما يستعمل في المبهم قال المص في الايضاح شرح المفصل متى للوقت المبهم لانك تستعملها الا لما تحقق وقوعه كقولك متى جاء زيد ولا تقول متى طلعت الشمس واذا بالعكس وان كانت اذا قد تستعمل كثيرا في المبهم هذا وبالجملة انكان اذا للشرط فالعامل فيه الشرط وان لم يكن فالفاء ليست مانعة عن العمل صرح به الرضي حيث قال ولما كثر دخول معنى الشرط في اذا وخرجه عن اصله عن الوقت المعين جاز استعماله وان لم يكن فيه معنى الشرط استعمال اذا المتضمنة معنى ان وذلك لمجي جملتين بعده على طريق الشرط والجزاء وان لم يكونا شرطا وجزاء وانما رتبت الجملتان ترتيب الشرط والجزاء ليدل الترتيب على لزوم مضمون الجملة الثانية لمضمون الجملة الاولى لزوم الجزاء للشرط فلتحصيل هذا الغرض عمل في اذا جزاؤه مع كونه بعد حرف لا يعمل ما بعده فيما قبله كالفاء في فسبح وان في قولك اذا جئتني فانك مكرم ولام الابتداء في قوله تعالى ءاذا ما مت لسوف اخرج حيا فان قلت ما العامل في اذا بعد تقديرا ما فانا هو الجواب فان قلت ما بعد الفاء الجزائية كيف يعمل فيما قبلها قلنا لا ما خاصية في الفاء لمنع عمل ما بعدها انما يمنع اذا كانت في موضعه هو صدر الجزاء واما اذا اخرت عنه فلا يمنع وقد عرفت عن الصدر لئلا يقع في الابتداء هذا ونعم ما في الحواشي على طريق الاكثرين والاحتمال الآخر المشار اليه فيها اشارة الى ما ذهب اليه البعض **قوله** باعتبار مناسب واحد فان نظر الى انهما سببا افراد المضمر ان نظر الى ذاتيهما تثنى ففي قوله انكانا نظر الى ذاتيهما وكان النظر الى كونهما سببا ايضا جائزا واما قوله فشرط فالاولى فيه اعتبار كونهما سببا لان الشرط صار واحدا اليه بعد ما كان المقام باعتبار ويحتمل الاحتمال الثاني **قوله** او شرط ذلك الاسم احتمال بعيد مخالف للسياق والسباق **قوله** تحقيقا للزوم زيادتها اذ باللزوم يصير لزيادة قوية فتوثر والعلمية وان كانت وضعا ثانيا لا يجعل الزائدتين من سنخ الكلمة بمعنى انهما صارتا اصليتين حتى ينافي كونهما زائدتين بل بمعنى انهما صارتا كالتي من اصول الكلمة في اللزوم وعدم الانفكاك وهذا ناظر الى القول الاول او ليمتنع دخول التاء هذا ناظر الى القول الثاني **قوله** كعمران جار في الاسم حركات الفاء في الصفة لم يجئ مكسور الفاء ومضموم الفاء ويكون مؤنثه بالتاء البتة فيكون منصرفا قطعا كالعريان مؤنثه عريانة فانه قصور بعدم دخول التاء في مؤنثه هو فعلان بفتح الفاء اخيرا ولا يبعد ان يقال قوله فانتفاء فعلانة اشارة الى ذلك في المنهل قد جمع الامام جمال الدين ابن مالك ما جاء فعلان ومؤنثه فعلانة في قوله اجز فعلى لفعلانا اذا استثنيت حبلانا ودخنانا وسخنانا وسيفانا وضحيانا وصوحانا وعلانا وقشوانا ومصانا وموتانا وندمانا واتبعهن نصرانا وقد وجد لفظان نظم ذلك الشيخ بدر الدين ابن قاسم فقال مذيلا لتلك الابيات وزد فيهن خمصانا على لغة واليانا ثم فيه الحبلان بحاء مهملة وموحدة العظيم البطن وقيل الممتلي غيظا والدخنانا بدال مهملة وجيم اليوم المظلم والسخنان بسين مهملة وخاء معجمة اليوم الحار والسيفان الرجل الطويل الممسوح كانه من السيف والضحيان بضاد معجمة وحاء مهملة وياء مثناة تحتية اليوم الذي لا غيم فيه والصوحان بصاد وحاء مهملتين البعير اليابس الظهر والعلان بعين مهملة الرجل الكثير النسيان وقيل الحقير والقشوان بقاف وشين معجمة الرقيق الساقين والمصان بميم وصاد مهملة اللئيم والموتان البليد الميت القلب والندمان المنادم والنصران واحد النصارى **قال** او كانا في صفة اشار بتقدير كان الى انه من عطف الشرط والجزاء وليس

من عطف على معمولى عاملين مختلفين لانه ليس مما جوز وهذا على تقدير كون كلمة فى مذكورا مع صفته واما اذا لم يكن مذكورا على ما عليه بعض النسخ فمن عطف على معمولى عاملين مختلفين لانه من قبيل ما جوز **قوله** فانتفا فعلانة ظ فى ان المراد ان لا يكون مؤنث الصفة بالتاء الا انه يحتمل الخصوص ففسره الشارح قدس سره ومثاله بقوله يعنى امتناع دخول تاء التانيث عليه اى على الالف والنون او على الصفة لانه بمعنى الوصف سواء كان بفتح الفاء او ضمها وقيل انتفاء فعلانة تقييد لظاهره عدم دخول تاء التانيث عليه فيلزم عدم انصراف عريان وانصراف عريانة ففسره بامتناع دخول تاء التانيث عليه تفسير الاعم بالاخص بقرينة قوله وقيل وجود فعلى فانه يدل على ان المراد انتفاء فعلانة فى مؤنثه لا فى نفس كلمة فيها الالف والنون انتهى وفيه ان الضمير المجرور فى لفظ وانطالكان الى فعلان بفتح الفاء فتفسير الشارح قدس سره ليس بصريح فى رده اذ الضمير فى عبارته ليس متعين الرجوع الى ما شكله وغيره واذا كان الى الالف والنون فاستلزام ذلك عدم انصراف عريان تم على ان تفسير الشارح قدس سره لا يدفعه اذ المراد من الضمير المجرور فى عبارته الالف والنون واذا كان المراد نفس كلمة فيها الالف والنون واذا كان المراد المذكر تجاوز ظاهرا بل مستفاد من انتفاء فعلانة تم على ان المشهور ان التانيث طار على التذكير فالاستلزام تم **قوله** لانه متى كان مؤنثه فعلى يشير الى ان المقصود من هذا الشرط انتفاء فعلانة لكن يجد شرط اذا كان المقصود من هذا الشرط انتفاء فعلانة ايضا ينبغى ان يبيع رحمان عند هذا القائل لحصول ما هو المقصود وهو انتفاء فعلانة الا ان يتم المقصود وعنده انتفاء مبنيا على الدليل وهو وجود فعلى اذ كل ما جاء منه فعلى لم يجئ منه فعلانة فى اكثر لغات العرب لا انتفاء مطلقا وبعض بنى اسد يقولون فى كل فعلان جاء منه فعلى فعلانة ايضا نحو غضبانة وسكرانة فيصرفون بكذا فى الرضى فما فى المفصل ان بنى اسد قاطبة يصرفون ويقولون فى مؤنثه سكرانة ليس على ما ينبغى **قوله** فى انه منصرف او غير منصرف ظاهره لا يوافق المقصود اذ الاختلاف فى احد الامرين لا فى المفهوم المردد فقيل ان المعنى فى انه منصرف او غير منصرف ادفع هذا التردد وقيل يعنى اختلف فى هذين الامرين فان اخذ محل النزاع انصرافه فقد اختلف فيه وان اخذ عدم انصرافه فكذلك اختلف فيه ووقع فى الخاطر الفاتر ان المعنى اختلف فى رحمن فى وقت تفتيش انه منصرف او غير منصرف وعلى هذا يكون فى انه ظرفا للاختلاف وعلى الاولين بدلا من رحمن **قال** دون سكران حال من رحمن اى من اجل الاختلاف فى الشرط اختلف فى رحمن متجاوزا عن سكران وندمان فالاختلاف فى الشرط سبب للاختلاف فى البعض والاتفاق فى البعض ولو لم يكن الشرط مختلفا بل متحدا لكان اتفاقا فى الكل فاندفع ما قيل ان الاختلاف فى الشرط لا يكون منشأ عدم الاختلاف فى سكران لانه على تقدير الاتفاق ايضا يثبت عدم انصراف سكران وانصراف ندمان **قال** وزن الفعل قد شاع ارادة الصيغة من الوزن وهو المراد ويؤيده قول الشارح وقوله او يكون فى اوله زيادة لا كيفية تحدث فى الحروف والاضافة من قبيل اضافة العام الى الخاص على ما فى الحواشى الهندية فاندفع ما قيل عليه ان العام انما هو الموزون لا الوزن اذ العام لا بد وان يصدق على الخاص ويصح حمله عليه والوزن بالنسبة الى الفعل ليس كذلك الا انه لما كان المتبادر من الاضافة وزن له زيادة تعلق بالفعل بالاختصاص او الغلبة فيلغوا ذكر الشرط فسره الشارح قدس سره على وجه يصح به ذكر الشرط مفيدا وعلى وجه يعلم منه كون وزن الفعل صفة للاسم على قياس سائر الاسباب هو مفهوم من المقام لا تفسير للوزن فاندفع ما قيل فى تفسير وزن الفعل بكون الاسم على وزن آه نظرا الى ان الوزن ليس مصدرا بل كيفية يحدث فى حروف الفعل ولا ضرورة ولا داعى الى حمله على هذا المعنى وقيل يجوز ان يكون الاضافة للاختصاص ويفيد الجز

٧٣

المتن حيث انه يفيد ان الشرط احد الامرين اما الاختصاص الحقيقي او الحكمي الاصل بالغلبة المبنية على الدليل وهو وجه وزيادة ذكر زيادة الفعل وهذا التعميم لا يستفاد من الاضافة ولا يخلو عن مناقشة **قوله** على وزن يعد من اوزان الفعل والعد كما يكون بالاختصاص والغلبة يكون بالمجرد الوجود فيه مع وجوده في غيره فيكون عد الوزن المشترك من اوزان الفعل مشعرا بمزيد اختصاص له بالفعل ثم فلا يكون التعميم قاصرا **قال** ان يختص بالفعل يعني انه لما كان المتعارف في الاستعمال والغالب في الاختصاص في لفظ التخصيص والاختصاص والخصوص ادخال البا على المقصور يعني الخاصة وكان الحمل على هذا المعنى غير صحيح اشار بقوله يعني الى ان التخصيص في المتن مستعمل على ما هو الاصل فيه وهو ان يستعمل بادخال البا على المقصور عليه يعني ماله الخاصة واشار الى دفع ما يتوجه على هذا المعنى من انه كيف توجد في الاسم بقوله المنقول من الفعل وفي نسخة به والضمير الى الوزن على ما هو المتعارف والشائع ويجوز ان يرجع الى الفعل ليكون موافقا للنسخة الاولى وان كانت على خلاف المتعارف **قال** ولا يوجد في الاسم العربي يشير الى ان الاختصاص اضافي بالقياس الى الاسماء العربية فلا يضر وجود هذا الوزن في الاسماء المعجمة **قال** كشمر بشين معجمة لما كان في الواقع علما لفرس ربطه بقوله لا يوجد في الاسم المنقول من الفعل ربطا لطيفا وجعله مثالا له ولذا قيده بقوله على صيغة الفعل الماضي المعلوم والاقتضى التمثيل معلوما ومجهولا لا يصلح مثالا للاختصاص وقدمه على ضرب وان كان ثلاثيا لانه صيغة معلوم وللمعلوم شرافة على المجهول ولانه من الخواص معلوما ومجهولا بخلاف ضرب اذ معلومه ليس من الخواص فما قيل يؤيد كونه علما تقديمه على ضرب مع كونه ثلاثيا مجردا لا يخلو عن مناقشة **قوله** فانه نقل من هذه الصيغة الاولى نقل من الفعلية الى الاسمية وجعل علما **قوله** وكذلك بذر بموحدة وذال معجمة من بذر بمعنى اسرف **قوله** لما اي اسم لما ذكر في الرضي وبعض شروح اللباب في المفصل بذر بموحدة وذال معجمة اسم ماء قال شاعر سقى الله امواها عرفت مكانها جرابا وملكوما وبذر والغمرا وهذه كلها آبار مكة كذا في الصحاح وقيل ان البيت انما كان استشهادا على انه اسم ماء على ان جرابا وغيره بيان لامواها فقوله وهذه آبار كما يتوهم فيه وان كان استشهادا على انه اسم البير على ان جرابا واخواته بيان لقوله مكانها فقوله اولا اسم ماء لا ينافيه ثم فيه جرابا بالجيم كغراب وملكوما كالمضروب والغمر بغين معجمة كغلس **قوله** عثر مثلثة فوقية **قوله** وخضم بخاء وضاد معجمتين **قوله** رجل في المفصل قال الجوهري وهو اسم لعنبس بن عمرو بن تميم وقد غلب على القبيلة يزعمون انهم انما سموا بذلك لكثرة الخضم وهو المضغ **قوله** علما لموضع بالشام في المفصل وقيل انه بيت المقدس **قوله** على البناء للمفعول وهو من خواص الافعال لم يجئ في الاسماء ودئل اسم قبيلة من الاعلام المنقولة من الفعل لانه اسم لابي الاسود الدؤلي وان سلم انه اسم لدويبة فنقول انه منقول من الفعل المجهول وهو قولهم دئل فيه اسرع من الدألان وهو مشي فيه سرعة فان العرب قد تنقل الفعل الى اسماء الاجناس وان كان قليلا كقوله عليه الصلوة والسلام ان الله تعالى نهاكم عن قيل وقال وقولهم تنوط ونحوط لطائرين وان سلمنا انه ليس بمنقول قلنا انه شاذ في الرضي ان صح ما نقل ان دئل لغة في الدئل ووعل بمعنى الاست فشاذ في الجار البردي وعل للاست ووعل لغة في الدعل من الاجناس المنقولة من الافعال **قوله** غير مختص بالفعل والمتعمم بالتمثيل المختص ومنه ظهر ان قوله ولم يذهب ليس وجها ثانيا للتقييد اذ لو ذهب اليه الجمهور لا يصح تمثيله ايضا في هذا المقام بل جملة مستأنفة جواب لا يقال هذا الوزن المشترك غير الغالب سبب لو عند البعض ام لا **قوله** اي منع صرفه اي ضرب المعلوم الذي ليس بمختص ولا غالب **قوله** الا بعض النحاة وهو يونس وعيسى بن عمرو فالاول اعتبره مطلقا فمنع الصرف في نحو جبل وعضد وكتف وجعفر وحاتم اعلاما والثاني بشرط كونه منقولا من الفعل كذا في الرضي وغيره

من الحواشی ووقع فی الحواشی الهندیة لو سمی بنحو ضرب او دحرج سمر وفانه ینصرف وهو اختیار الخلیل ویونس وابی عمرو وغیره من النحاة

وزعم عیسی انه لا ینصرف **قوله** او یکون دخل فی الشرط الاول کل ما هو مختص سواء وجد فی اوله زیادة کزیادته اولا وخرج منه ما لیس

بمختص لکن البعض منه وجد غیر منصرف للوزن وسبب آخر نحو احمر فالجمهور قال لا دخاله او بغلبه رأیهم ان وزن افعل غالب الا فعال

والمصنف قال منکرا لما ذکروه او یکون فی اوله زیادة کزیادته موجبا بان هذه الزیادات لاطراد زیادتها فی اول الفعل صارت

اشد اختصاصا به فیضاف الوزن الی الفعل وان لم یکن غالبا فیه فظهر ان قوله غیر مختص وقع بحذوه وان اولیع الخلو دون المیج والیه یشیر

قوله غیر قابل للتاء والمحتاج الیه غیر المختص لا المختص وان حمل کلام المصنف علی الغلبة وان المراد بالغلبة عنده الغلبة المبنیة علی الدلیل وهو

وجود زیادة فی اوله کزیادة الفعل لا مطلقا علی ما فی الحواشی الهندیة لیس علی ما ینبغی قال الرضی والذی حمل المصنف علی مخالفتهم شیئان

احدهما انه رای فاعلا فی الافعال اغلب ولو سمیت بخاتم لانصرف اتفاقا ولو کان الغلبة فی الافعال معتبرة لم ینصرف والدلیل

علی غلبته فی الافعال ان باب المفاعلة اکثر من ان یحصی والماضی منه فاعل وفاعل الاسمی اقل قلیل کخاتم وعالم وساسم والثانی

انه رای ان نحو احمد واحمر لا ینصرف وعنده ان هذا الوزن فی الاسم اکثر منه فی الفعل قال لان کل فعل ثلاثی لیس من الالوان والعیوب یجیء منه افعل التفضیل

ومنها یجیء افعل فعلا کاحمر واعور وکلاهما اسمان واما افعل الفعلی فلم یجیء منه الا ماضیا للافعال من بعض الافعال الثلاثیة نحو اجرح

واذهب لا من کلها فلم یسمع نحو اقتل وانصر ویجیء افعل ماضیا من غیر ما جاء فیه افعل ثلاثی قلیلا کاسحم واجم واثر ویقابله فی الاسماء مجیء

الفعل الثلاثی ایضا فی القلة نحو ابدع واتکل وارجب انظر من کلام المصنف انه ثبت الغلبة باعتبار الانواع والافراد جمیعا اما الاول

فلانه اثبت ان افعل نوعان من الاسم ومن الفعل نوع واحد والنوع الآخر الغیر المبنی علی الثلاثی قلیل یعارضه ما جاء من الاسم غیر

مبنی علی ثلاثی واما الثانی فلانه حکم بان افعل التفضیل یجیء من جمیع الافعال الثلاثیة غیر الالوان والعیوب ومنها یجیء افعل الصفة

فیکون افعل اسما اکثر افرادا من افعل فعلا ایضا ویرد علیه ان قوله کل فعل ثلاثی لیس من الالوان والعیوب یجیء منه افعل

لیس علی الاطلاق کیف وهو لا یبنی من الافعال الناقصة ولا من فعل لازم للنفی ولا من فعل غیر منصرف ولا من فعل لا یکون قابلا

للقلة والکثرة ثم الرضی رد علیه حیث قال ولقائل ان یقول علی قوله افعل الفعلی لم یجیء من جمیع الافعال الثلاثیة بل جاء علی ما اخترت

انت من مذهب البصریین ان افعل التعجب فعل ومن کل ما یجیء منه افعل التفضیل الاسمی یجیء افعل التعجب الفعلی والذی جاء من فعل

یفعل مفتوحی العین وفی فعل یفعل بکسر العین فی الماضی وفتحها فی المضارع من حکایة النفس فی المضارع نحو اذهب واحمد یزید

علی افعل فعلا اذ لا یجیء من غیر باب فعل یفعل الا قلیلا کما شبه هذا کلامه فعلی هذا افعل التفضیل یعارضه افعل التعجب وافعل الصفة

یعارضه افعل المتکلم بل یزید علیه اذ افعل الصفة لا یجیء الا من فعل مکسور العین فی الماضی المفتوح فی المضارع وافعل المتکلم یجیء

منه ومن مفتوحی العین وما یجیء افعل الصفة من غیر باب فعل فهو قلیل یلحق بالعدم لا یعارض شیئا ولو سلم فافعل المتکلم من باب

آخر یعارضه ویبقی افعل ماضیا سالما من المعارضة هذا ویرد علی الرضی ان قوله ومن کل ما یجیء منه افعل التفضیل یجیء افعل التعجب

لیس علی الاطلاق کیف اسم التفضیل مبنی مما لیس بمستمر وافعل التعجب لا یبنی منه بل مما حصل فی الماضی واستمر کما صرح به نفسه فی

بحث فعل التعجب **قوله** ای فی اول وزن الفعل آه هذا الترویج تجرید بیان لمرجع الضمیر اذ المراد علی التقدیر الاول اعنی وزن الفعل

الذی فی الاسم لقوله زیادة کزیادته فآل التقدیرین واحد **قوله** ای زیادة حرف تقدیر للمضاف الیه المعوض عنه التنوین

في المضاف و قوله او حرف زائد تقدير للموصوف وجعل المصدر بمعنى الفاعل صفة له وعلى التقديرين تشكل الظرفية اذ ليس في اول احمر مثلا وهو الهمزة زيادة حرف ولا حرف زائد والجواب ما ذكره الفاضل الهندي من ان بينهما عموما وخصوصا من وجه والاعم يصلح ظرفا للاخص واما ما قيل على الاول صح لفظة في لان الصفة تنسب الى موصوفها بفي فيه ان ما هو صفة لغير منسوب الى الموصوف بفي وهو منسوب ليس بصفة نعم لو لم يقدر المضاف اليه وقيل في اوله صفة الزيادة كما قال به الفاضل الهندي لاستقام ولا حاجة الى جعل في بمعنى اللام كما قال به بعض الافاضل معللا بان صفة الزيادة ليس بظرف على ان في تنسب الى موصوفها بفي كالاعراض الى محالها وفي جعل ما ذكره الشارح قدس سره اولا اجابا الى تكلف بارد وما ذكره الفاضل الهندي في الاجوبة من قوله او زيادة اول حروف الاصول ففيه ان زيادة الحرف ليس في اول حرف من حروف اصول الفعل كالحاء من احمر مثلا فالشبهة باقية بحالها الا ان يقال في بمعنى على كما ذكره بعض الشارحين لها وما قيل ان الاول من تقديري بناء على ظاهر العبارة والثاني بناء على المقصود لان اول الوزن حرفا بصفة الزيادة لا نفس الزيادة الا ان يقال اذا كان الزيادة في اوله يكون الحرف ايضا في اوله اذ الحرف لا ينفك عنه فليس بموجه والكلام من وجهه فتامل قوله من حروف اتين ولا دلالة لها على المعاني بل الدال مجموع الصيغة على ما صرح به الشريف قدس سره في حواشي الرضي ولو سلمت فمقيدة على الدخول على الفعل ولو سلم فالمراد اشباهها المتحدة بالنوع معها قوله اي حال كون وزن الفعل او ما كان على وزن الفعل اشارة الى ان قوله غير قابل حال من المضاف اليه وهو الضمير في اوله قوله ولم يجعله حالا من قوله وزن الفعل شرطه لانه يوجب التعقيد اللفظي واشتراط وزن الفعل مطلقا مع انه ليس كذلك فاندفع ما قيل يحتمل ان يكون حالا من وزن الفعل في قوله وزن الفعل شرطه لانه من جملة موانع الصرف فهو قابل معنى ولا من قوله زيادة لان جواز الحال من اسم كان مختلف فيه وايضا لا يخلو عن ارتكاب تجوز لان غير قابل لان يكون حالا من زيادة لتذكيره وما قيل المصدر يذكر ويؤنث فهو اذا لم يكن مع التاء والتاء ويجاب بان مع الفعل عند العقل لا مطلقا لانا نقول التاويل نكتة لقصد تذكير الفعل الخ نعم يدل على ذلك قول السيد السند قدس سره العزيز في شرح المفتاح في بحث القصر فاعل ناسب مصدر ضاعف بتاويل ان يضاعف قوله لاختصاصها بالاسم مع صيرورتها بمنزلة الحرف الاخير منه حتى اجرى الاعراب عليه بخلاف الالف واللام فانها وان كانت مختصة بالاسم لكن بصيرورته من الاسم فلم يخرج الاسم بدخولها عن وزن الفعل بهذا والمراد من القبول الامكان الوقوعي الذي لا يبقى فيه شائبة امتناع الغير لا الامكان الذاتي فاندفع ما قيل الخروج على تقدير لحوق التاء لا على تقدير قبولها والكلام فيه لا لقد لا خرج الوزن بعده التاء عن وزن الفعل لا حاجة الى القيد لان الكلام في وزن الفعل لانا نقول قيد به ليحكم على يعمل وارمل مما لحقه التاء في المؤنث بالانصراف ولو لم يقيد به لتوهم ان يعمل غير منصرف ويعملة منصرفة قوله قياسا بالاعتبار الذي امتنع من الصرف اه يعني يكفي تقييد عدم القبول بكونه قياسا اذ الفرق بين مذكر الاسم ومؤنثه بالتاء خلاف القياس ونادر وانما القياس الفرق بالصيغة صرح به الرضي في بحث الجمع الصحيح بهذا اللفظ قال الرضي في ذلك الغالب في الصفات ان يفرق بين مذكرها ومؤنثها بالتاء والغالب في الاسماء الجوامد ان يفرق بين مذكرها ومؤنثها بوضع صيغة مخصوصة لكل منهما كعير واتان وقد جاء العكس ايضا في كليهما كاحمر وحمراء والافضل والفضلى وسكران وسكرى وكامرء وامرأة هذا كلامه وليس فيه تصريح بكون الفرق بالتاء في الاسماء خلاف القياس بل حكم بان الفرق بالصيغة في الصفة ايضا غير غالب مع انه ليس خلاف القياس وايضا قال المص في الشافية

وافعل للتعدية غالبا وفعّل للتكثير غالبا مع ان المعاني التي غير ها ليس خلاف القياس ثم الغلبة يستلزم كون خلافها قليلا والقلة لا يستلزم خلاف القياس وايضا الحكم بالغلبة في كلامه ليس في مطلق الاسماء بل في اسماء الجوامد واسود وليس منها **قوله** بالاعتبار الذي اي غير قابل للتاء باعتبار ذات السبب الذي امتنع اي قرب من الامتناع وزن الفعل او ما كان على وزن الفعل لاجله اي لاجل ذلك السبب اذ لا يمتنع حقيقة بمجرد ذلك السبب الذي شرط عدم قبول التاء باعتباره بل لا بد من اعتبار وزن الفعل ايضا فعدم القبول مقيد باعتبار ذات السبب لا باعتبار السبب من حيث هو حتى يرد ان امتناع الصرف انما يعلم من تحقق الشروط والعلل في الاسماء فلا بد ان لا يعلم تحقق الشروط من امتناع الصرف ثم ان القيد ان كان قيد النفي فعدم القبول باعتبار ذات الوصف ثابت لاسود وان كان باعتباره لا باعتباره بل باعتبار آخر فمنتفيا عنه وانتفاء المطلق بهذا المعنى لا يستلزم انتفاء المقيد حتى يتم على هذا التقدير يشكل بنحو اسودة لان المطلق اعني عدم القبول منتف فينتفي المقيد بهذا القيد وان كان قيد المنفي فالقبول المقيد باعتبار ذات السبب منتف عن اسود وثابت ليعمل حيث قبل التاء باعتبار ذات الوصف الذي امتنع ان يمتنع لاجله فلا يرد ما قيل يشكل على هذا التقدير بنحو يعمل لان القبول بهذا الاعتبار منتف لان اعتبار منتف لانتفاء منع الصرف وكذا اولى في قوله تعالى اولى لك فاولى علما للوعيد اي الشر القريب غير منصرف للعلمية ووزن الفعل لانه لا يقبل التاء باعتبار العلمية بل باعتبار آخر قال الرضي فالاليس على انه ليس بافعل تفضيل ولا افعل فعلا ما حكى ابو زيد من قولهم اولاة الآن اذا اوعدوا فدخول تاء التانيث دال على انه ليس افعل التفضيل ولا افعل فعلا بل هو مثل ارمل وارملة واولاة ايضا علم وقبوله التاء لا يضر الوزن لا ذلك في علم آخر فهو كما لو سميت بارمل وارملة فكلاهما ممنوعان من الصرف اذ كل علم موضوع وضعا مستانفا هذا كلامه وكذا اربع اذا جعل علما غير منصرف للعلمية ووزن الفعل حيث لا يقبل التاء باعتبار العلمية بل باعتبار آخر فهو حين العلمية لا يقبل التاء اصلا فضلا عن ان يكون القبول غير قياسي حتى يحتاج الى التقييد بقوله قياسا فظهر ان اربعا بعد التسمية غير وارد على المصنف على تقدير عدم التقييد بقوله قياسا **قوله** فان لحوق التاء للتذكير اي لحوق التاء في اربعة واخواتها لاجل ان مميزها مذكر فمنشأ اللحوق هو تذكير المميز فلا يكون قياسا في التاء ان يكون لحوقه لاجل التانيث ثم المميز من الثلثة الى عشرة يكون مجموعا فيلحق التاء بها اذا كان المميز مذكرا ويترك اذا كان مؤنثا والتذكير والتانيث ليس باعتبار لفظ الجمع بل باعتبار الواحد فان الواحد مذكرا يوتى بالتاء وان كان لفظ الجمع مؤنثا نحو ثلثة حمامات وان كان الواحد مؤنثا يترك وان كان لفظ الجمع مذكرا نحو سبع ليال هذا وما ذكر الشارح قدس سره في بحث اسماء العدد وصريح في ان لحوق التاء لاجل التانيث حيث قال وتقول للمذكر ثلثة الى عشرة بالتاء لجماعة المذكر اعتبار التانيث الجماعة وثلث وعشر بدونها لجمع المؤنث فرقا بين المذكر والمؤنث ولم يفعل الامر بالعكس لكون المذكر اسبق ويمكن ان يقال انه غير قياس ظاهرا اي من حيث ظاهر اللفظ وقياس باطنا من حيث المعنى والتاويل بالجماعة ويرد عليه ان التاويل بالجماعة غير لازم في الجمع بل يجوز ان يأول بالجمع والتانيث في هذه الاعداد واجب عند تذكير المعدود وقال الرضي في وجه تانيث الثلثة الى العشرة عند تذكير المعدود والاقرب عندي ان يقال ان ما فوق الاثنين من العدد موضوع على التانيث في اصل وضعه واعني باصل وضعه ان يعبر به عن مطلق العدد نحو ستة ضعف ثلثة واربعة نصف ثمانية قبل ان يستعمل بمعنى المعدود كما تقول جاءني ثلثة رجال فلا بقة في مطلق العدد ست ضعف ثلث وانما وضع على التانيث في الاصل لان كل جمع انما يصير مؤنثا بسبب كونه على عدد

فوق الاثنين فما فوا اضماره المذكر في نحو رجال موثلث ايجب وض بذا العرض فتانيث العرض في نعتة اولى ثم انه غلب على الفاظ العدد والتعبير بها عن المعدود فطر أعليها اذن معنى الوصف الذي هو معنى الاسما المشتقة اذ صار معنى رجال ثلثة رجال معدودة بهذا العدد لكنه مع غلبة الوصف عليها كان استعمالها غير تابعة لموصوفها اغلب فاستعمال نحو ثلثة رجال اغلب من استعمال رجال ثلثة فلما اشبهت الوصف في الفاظ العدد وجرت تابعة لالفاظ العدد وهو ات كثر نحو رجال ثلثة وا اذا لم تجر على الموصوف اتى بها كان موصوفا بعدها اما مضافا اليه نحو ثلثة رجال واما بمن نحو ثلثة من الرجال جاز اجراءها مجرى الصفات المشتقة في الفرق بين المذكر والمونث بالتا فبقيت الاعداد واذا كانت صفة لجمع المذكر على تانيثها الموضوعة هي عليه وذلك من الثلثة الى العشرة لكونها صفة الجمع والجمع مونث فلو اثبتوا التا فيهما مع الجمعين لم يتعين ما قصدوه من اجرائه مجرى الصفات المشتقة فاسقطوها مع جمع المونث لان تانيثه خفي فكانه مذكر بالنسبة الى تانيث جمع المذكر وانما قلت ذلك لان تانيث جمع المونث المعتبر هو العارض بسبب الجمعية كتانيث جمع المذكر لا الذي كان قبلها بدليل انه لو كان الاصل معتبرا لم يجز في السعة قال نسوة فكما ازال التانيث العارض التذكير الاصلي في رجال وا اما لم ازال التانيث الاصلي ايضا في نسوة لكن هذا الطاري ظاهر مشهور في رجال خفي في نسوة لان الشيء لا ينفعل عن مثله انفعاله عن ضده فصار نسوة كانه مذكر لخفا تانيثه فقيل رجال ثلثة ونسوة ثلث فصارت التا كانت في الاصل التانيث مجرد العدد ولتانيث المعدود انتهى كلامه وبهذا ظهر فساد ما قيل من ان المراد عدم قبول التا باعتبار اصل الوضع ولذلك امتنع اسود مع قولهم للحية الانثى اسودة والاعداد لا يقبل التا باعتبار الوضع العددي بل بعد عروض الصفتية وظهر ايضا ان ما قيل المراد عدم قبول تا التانيث والتا في اربعة للمذكر ليس بشيء وظهر ايضا ان ما قيل ان التا في اربعة ليست طارية على اربع لان اربعة للمذكر واربعا للمونث والمذكر مقدم في الرتبة ليس على ما ينبغي وظهر ايضا ان انصراف نحو اربع لكانه منسوب الى عروض الوصفية يجوز ان يكون منسوبا الى فوات شرط وزن الفعل وهو عدم قبول التا فتدبر **قوله** اي من اجل اشتراط عدم قبول التا لا يخفى ان عدم قبول التا قيد للزيادة ومعتبر فيه وليس معتبرا على الاستقلال فالتفريع عليه تفريع على المقيد من حيث هو اذ لا يتصور وجوده بدون المقيد فاندفع ما قيل لا يخفى ان امتناع احمر متفرع على مجموع الشرطين فلا بد ان يعتبر الاشارة المفهومة من كلمة ثم الى المجموع على معنى عدم قبول الزيادة التا **قوله** امتنع احمر فرع امتناع لفظ فيه وصف اصلي على اشتراط الزيادة بعدم القبول وهو في الحقيقة جعل وجود الزيادة بشرط علة الامتناع لفظ فيه وصف اصلي لا جعل وجود الشرط علة للمشروط حتى يرد عليه ان وجود الشرط لا يستلزم وجود المشروط ويحتاج الى تكلف في الجواب **قوله** اي كل اسم جعل ما موصوفة فاحتاج الى تقدير كل ليكون القاعدة كلية على ما هو الانظر في القواعد ولو جعلها موصولة لما احتاج الى التقدير لافادة العموم والاستغراق **قوله** بالسببية المختصة مع الوزن سواء كان الاسم قبل العلمية غير منصرف كاحمر او لا كيزيد وشكر ومع العدل في اسم يوضع الاعلام كعمر واما مع عدل كان قبل العلمية غير منصرف نحو ثنى وثلث فالاخفش وابو علي واكثر النحاة يصرفونه لزوال الوصف بالعلمية وزوال العدل لبطلان معنى العدد وذهب الجرمي وابن باشاذ الى منع صرفه اعتبارا للعدل الاصلي مع العلمية وهو قياس قول سيبويه في احمر المنكر بعد العلمية ولا تنافي بين العدل والعلمية بدليل عمر واما اخر وجمع اذا العلمية وضع آخر وقول سيبويه اقرب لان العدل امر لفظي وبالعلمية لم يتغير اللفظ هذا كلام الرضي اقول الظاهر ان قوله وقول سيبويه اقرب آه لغوية لاعتبار سيبويه العدل في احمر

٧٩

وجمع وتضعيف لقول الاخفش والكوفيين بان عدلهما لفظي غير مبني على المعنى فلا ينافيه كون العلمية وضعا آخر بخلاف عدل احاد واخواته فانه وان كان عبارة عن اللفظ الا ان اعتباره مبني على المعنى فيزول بزواله كما اشار اليه بقوله وزوال العدل لان اعتبار العدل في نحو مثنى وثلاث لانه مذكور في جنب اخر وجمع لا في جنبهما ولانه ذكر اعتبار العدل عند سيبويه في اخر وجمع لا في مثنى وثلاث بل ذكر اعتبار العدل فيهما عند الجرمي وابن باشاذ وقال وهو قياس قول سيبويه في احمر المنكر بعد العلمية ولان قوله وزوال العدل يبطل ان معنى العدد ويشعر بان منشأ العدل فيهما المعنى حتى زال بزواله وليس لفظيا فقط فكيف توجه بقوله لان العدل امر لفظي ومما يؤيد ذكرنا قول صاحب اللباب وانصرف احاد ونحوه كثلاث ومثلث حال كونه علما عند اكثر النحاة لزوال الوصف بالعلمية وزوال العدل لبطلان معنى العدد وقال الجزولي انه غير منصرف لاعتبار العدل الوصفي مع العلمية واما نحو اخر وجمع علما فمنصرف عند الاخفش والكوفيين قياسا على احاد واخواته وعند سيبويه غير منصرف اعتبارا بالعدل الاصلي فان عدله باعتبار حكم في اللفظ فلا يبعد ان يقدر ذلك مع العلمية بخلاف عدل نحو احاد فانه باعتباره في مسماه فظهر ان ما في بعض الحواشي من ان نحو مثنى وثلاث علما غير منصرف عند البعض اعتبارا للعدل الاصلي واليه مال الشيخ الرضي قائلا ان العدل امر لفظي وهو باق ليس على ما ينبغي وان ما في المنهل شرح الوافي من قوله وهذا الذي ذكره المولف من قوله وينصرف نحو احاد لعلمية لم يذكر ليس مذهب الجمهور وانما ذهب اليه بعض النحاة ليس بشيء **قوله** لا تاثير فيه اي في منع الصرف للعلمية معها خلافا للجزولي فانه قال بتاثيرهما معا **قال** اذا نكر اي جعل نكرة ولو مجازا اذ بارادة غير المعين مجازا من الموضوع للمعين ينتفي التعريف فيكفي في الانصراف وتوقفه على الانتفاء حقيقة ممنوع ولو سلم فهو حقيقة في عرف النحاة فلا يرد ما قيل يصير بهذا التاويل في حكم النكرة فلا يلزم انتفاء التعريف حقيقة فلا يلزم الانصراف **قوله** بان يأول العلم بواحد اي بفرد من الجماعة الملحوظة بعنوان انها مسماة بذلك العلم وفرد بهذا الاعتبار هو مسمى بذلك العلم كما يشير اليه قوله فانه اريد به المسمى بزيد ويحتمل ان يراد انه يأول بلفظ واحد وتقييده بقوله من الجماعة المسماة به وعلى هذا قوله فانه اريد به باعتبار المآل ثم في العبارة اشارة الى ان هذا التاويل انما يكون بعد الاشتراك وقيد الجماعة اتفاقية فانه اريد به المسمى بزيد **قوله** الالف واللام سواء كان حرف تعريف او بمعنى الذي للعهد الذهني **قوله** عن الوصف المشتهر صاحبه به قيد به لان المسمى بكل علم اوصافا كثيرة فلا بد في ذكر العلم وارادة الوصف من مرجح يرجح وصفا دون وصف كالاشتهار **قوله** فان كل واحد من هذه الاسباب الاربع الاولى الاربعة **قوله** استثناء ثانيا اي من المستثنى منه المقيد الذي بقي فيه العدل ووزن الفعل من الاستثناء الاول ولم يخرج به وفيه اشعار بان الخارج بالاول كثير والباقي قليل وبان اخراج الثاني بعد اخراج الاول كما قال الرضي مستثنى مما بقي من المستثنى المقيد الذي استثنى منه لفظة ما بعد استثنائها اي لا يجامع سببا غير السبب الذي هي شرط فيه الا العدل فكلا المستثنيين من ذلك المقدر نحو قولك ما ضربت الا زيدا الا عمرا اي ما ضربت احدا غير زيد الا عمرا انتهى وقال في مباحث المستثنى في نحو ما جاءني الا زيدا الا عمرا الا خالدا عمرو مستثنى من المتعدد المقدر بعد خروج زيد وخالد مخرج منه بعد خروج زيد وعمرو ولعل ذلك للاشارة الى ان المعاني مترتبة على حسب ترتيب الالفاظ فاعتبار الاخراج في الاستثناء الاول قبل الثاني وفي الثاني قبل الثالث على حسب عبارة الاول والثاني والثالث لا انه اخراج الكل معا وقيل للاشارة الى تقييد المستثنى منه بالاستثناء الاول فلم يلزم تعدد الاستثناء من امر واحد بلا عطف لان الاول استثناء من المطلق والثاني من المقيد وفيه بحث لانه ان اراد ان تعدد الاستثناء على الوجه المذكور مطلقا غير جائز فهو غير مسلم كيف وهو جائز اذا كان الاداة متعددة وان اراد انه غير جائز اذا كان الاداة واحدة فهو مسلم لكن

المذكور ليس منه على ان ذلك جائز ايضا عند جماعة قال الرضي استثناء شيئين باداة واحدة بلا عطف غير جائز مطلقا عند الاكثرين لضعف اداة الاستثناء اذ الاصل فيه الا وهي حرف فلا يستثنى بها شيئان ويجوز مطلقا عند جماعة **قوله** لا يوجد شيء من الامر الدائر يعني ان المستثنى منه السبب الدائر صدقه بين المجموع وواحد منها فقط لا ما يعمه وغيره حتى يلزم خلاف الواقع ولا المختص بواحد منهما حتى يلزم استثناء الشيء من نفسه ولا يخفى ان هذا التوجيه حسن في غاية الحسن لا سماجة فيه كما ظن نحرير ان قوله لا مجموعهما وان لم يوجد مثله في كلام العرب العرباء لكن كثر في عبارة العلماء في الكشاف فما ارسلناك الا نذيرا الا حفيظا مهيمنا عليهم وما كان ذلك الا ابتغاء وعنادا الا شبهة في الاسلام وما هي الا شهوات لا غير صرح به العلامة التفتازاني والشريف رح في شرحيهما المفتاح **قوله** اي لم يبق فيه سبب من حيث هو سبب بانتفاء العلمية ينتفي ذات احد السببين ووصف السببية من الآخر فيما هي شرط فيه لفوات ما يصير به واحدا من الاسباب التي اثنان منها سبب للمنع وان بقي ذاته لكنها ليست سببا ناقصا بالمعنى المذكور فاندفع ما قيل وفيه نظر لان المراد بالسبب اما التام فيبطل بقاؤه على سبب واحد بهذا المعنى واما الاعم فذات السبب ايضا سبب ناقص تبقى بهذا الوصف مع انتفاء العلمية **قال** او على سبب واحد فيما هي ليست شرطا فيه فبقي فيه كونه واحدا من الاسباب حيث ما فات منه ما يصير به واحدا منها وهذا هو المراد من بقاء كونه سببا فما قيل انتفاء العلمية يستلزم انتفاء تاثير السبب سواء كان شرطا له اولا اذ لا تحقق التاثير بدون الاثنين ليس بشيء **قوله** فلجواز ورود الافعل لم يجامع مع وزن الفعل هكذا عبارة السيد قدس سره في حواشي المتوسط **قوله** وايضا قد عرفت اندفع به ما قيل ان اخر معدول عن الآخر واخر من غير العدل مع وزن الفعل اذ منع صرفه لا يقتضي اعتبار الاخراج لوجود السببين فيه غير العدل وهما وزن الفعل والصفة الاصلية هذا او ما ذكره الشريف رح ان قيل بان جعل آخر معدولا عن المعرف باللام كان الآخر ايضا معدولا عن المعرف باللام فقد اجتمع العدل مع الوزن والجواب انه غير محقق لجواز ان يكون اخر معدولا عن اخر من بني على ان حذف من لا يوجب العدل لكونها غير داخل في الصيغة ولو حكما ولو قيل انه يوجب العدل على ما ذهب اليه البعض فالجواب ما ذكره الشارح لا ما اجاب به بعض الافاضل من ان اخر على وزن افعل لما لم يكن على اوزان العدل المشهورة ينبغي ان يجعل شاذا لا معدولا اذ هو لا يخرج عن تامل **قال** وخالف سيبويه الاخفش في الرضي قال الاخفش في كتاب الاوسط ان خلافه في نحو احمر انما هو في مقتضى القياس اما السماع فهو على منع الصرف **قوله** ولما كان قول التلميذ الى قوله جعله اصلا واسند المخالفة الى الاستاذ فان قلت كون قول التلميذ اطرح كونه موافقا القاعدة ذكره المصنف سببا ونكتة بجعل قول التلميذ اصلا واسناد المخالفة الى الاستاذ وبعد الثبوت فلا بد ان يعلم ثبوتها من المتن ليطلب لها نكتة فمن اي لفظ المتن يعلم ذلك قلنا من نصب قوله اعتبارا وذلك لانه يجب ان يكون منصوبا على انه مفعول له ليكون صريحا علة ومستند المذهب سيبويه خلافه اذ انه بعد التنكير الانصراف فصار المعنى بيان وجه لرجحانه وذلك في جعله مفعولا له بخلاف جعله حالا اذ حينئذ فانه لا يفيد كونه علة صريحا ورجح يجب ان يسند المخالفة لي سيبويه ليوجد شرط نصب المفعول له وهو اتحاد فاعله وفاعل عامله بخلاف ما لو جعل الفاعل الاخفش فانه ح لم يوجد ذلك الشرط اذ المعتبر فيه وانت خبير بان الشرط المذكور راي الجمهور واما عند البعض فليس بشرط وهو المرضي للشيخ الرضي **قوله** لان معنى الوصفية فيه قبل العلمية ظاهر اظهر انا شيئا من مجرد لفظ على ما هو الظاهر فيخرج افعل التفضيل المقرون بمن عن كونه محلا للخلاف لان ظهوره من الفضلية فاندفع ما قيل كيف القول بمنع التفضيل المقرون بمن بلا خلاف مع صدق ما هو المراد من نحو احمر على ما ينبه الشارح عليه

وجعل قوله بلا خلاف قيد للنفي على ما قيل لا يجري في ذلك اذ منع التفصيل المذكور ربالو فاق على ما في الرضي وبعض شروح اللباب

قوله فيدخل فيه سكران وامثاله نحو ثلث ومثلث اذ حكمه بعد التنكير حكم احمر على ما في حواشي السيد السند قدس سره على المتوسط واللباب والرضي **قوله** وكذلك افعل التفضيل المجرد وقيل وكذلك ثلث انتهى ليعلم ان افعل التفضيل المجرد عن كلمة من منصرف بعد التنكير بالاتفاق كذلك ثلث بعد التنكير منصرف بالاتفاق وفيه بحث اذ فيه اختلاف بعد التنكير مثل احمر على ما عرفت **قوله** لاجل اعتبار الوصفية الاصلية قال الرضي معنى اعتبار الوصف الاصلي بعد التنكير انه كالثابت مع زواله لكونه اصليا وزوال ما يضاده العلمية فصار اللفظ بحيث لو اراد مريد اثبات معنى الوصف الاصلي لجاز نظرا الى زوال المانع وليس معنى الاعتبار انه يرجع معنى الصفة الاصلية حتى يكون معنى رب احمر رب شخص فيه معنى الحمرة بل معناه رب احمر رب شخص مسمى بهذا اللفظ سواء كان اسود او ابيض او احمر

قوله لزمه ان يعتبروا اي يجعل الوصف الاصلي كالثابت مع زواله لكونه اصليا لان كلا الموضعين مشتركان في عدم لزوم اجتماع المتضادين حقيقة وكون الوصف اصليا زائد وتحصل الجواب ان اعتبار المتضادين وان لم يكن من قبيل اجتماع المتضادين لكنه بمنزلته فاعتبارهما في منع صرف لفظ واحد كما تم غير مستحسن فظهر ان ما قيل الاولى ان يقول كان مظنة ان يلزمه لئلا يكون هو وقوله فاجاب متنافرين ليس على ما ينبغي **قوله** فان العلم اي الشخصي اذ هو المتبادر من الاطلاق والعلم الجنسي علميته تقديرية ضرورية على ان عدم الخصوص فيه ثم كيف وهو موضوع لماهية مشخصة موجودة في الذهن ويستلزم ذلك امتناع اطلاقه على الافراد حقيقة ثم كيف واطلاقه على الافراد بخصوصها مجاز **قوله** وهو منع صرف لفظ واحد قد عرفت ان المحذور هو جعل المتضادين كالثابت معا في منع صرف لفظ واحد لا جمع المتضادين في التاثير حتى يرد عليه ان الوصفية والعلمية ليسا متضادين في هذا الحكم بل متوافقين ولا مانع من اعتبار المتضادين فيما يتوافقان فيه **قوله** فان قلت التضاد آه على ما ذكرنا من تقدير الحواشي على ما هو ظاهر لفظ المتن لا ورود لهذا السؤال الا انه ذكره زيادة للايضاح ورفعا للاشتباه حتى لا يتوهم ان اعتبارهما محال **قوله** لان الكسر يطلق على الحركات البنائية ايضا اي كما يطلق على الحركات الاعرابية فيه ان الاطلاق على الحركات الاعرابية ان كان بطريق المجاز كما صرح به الفاضل المحشي فالصواب ترك التقييد وان كان بطريق الحقيقة فهو يخالف ما هو المشهور من ان الضم والفتح والكسر مختصة بالحركات البنائية ويخالف ايضا قوله قدس سره اي بصورة الكسر قال الفاضل المحشي رح في توجيهه يعني اراد بالكسر صورة الكسر بطريق الاستعارة لان الكسر انما من القاب البناء عند البصريين ويطلق على الحركات الاعرابية مجازا فالاولى ان يقول بالكسر لعدم اختصاصها بالبناء هذا كلامه لا يقال مخالفته للمشهور لا يضر لان ذلك مبني على ما هو المختار عنده وهو ما ذكره في اول المبنيات من ان المراد ان الحركات والسكنات البنائية لا يعبر عنها البصريون الا بهذه الالقاب لا ان هذه الالقاب لا يعبر بها الا عنها لانهم كثيرا يطلقونها على الحركات الاعرابية ايضا لانه لو كان كذلك لما اختار التاويل وايضا ما ذكره لا يوافق المشهور وهو ظاهر ولا ما ذكره المحقق الرضي اذ المفهوم مما ذكره عدم اختصاص الضم والفتح والكسر بالبناء مطلقا والرضي صرح باختصاصها بغير الاعرابية حال الاطلاق ووقوعها على الحركات الاعرابية ايضا بالتقييد حيث قال اذا اطلق الضم والفتح والكسر في عبارات البصرية فهي لا تقع الا على حركات غير اعرابية بنائية كانت كضمة حيث او لا كضمة قاف قفل ومع التقييد تقع على الحركات الاعرابية ايضا كقول المصنف بالضمة رفعا والكوفيون يطلقون القاب احد النوعين في الآخر مطلقا ولو جعل موافقا لما ذكره المحقق يصير مخالفا لما ذكره فكيف يبني حاميه لا يتم ما ذكره الرضي

٨١

فی اول المبنیات یخالف ما ذکره قبیل قوله والواحد.فح ونصب وجر وہو ما نقلته آنفا حیث قال الضم والفتح والکسر القاب مطلق الحرکات سواء کانت حرکات المبنی کقولک حیث مبنی علی الضم او حرکات المعرب کقولک فی زید انه متحرک بالضم فی حال الرفع او لا ہذا ولا ذاک کقولک فی جیم رجل انه متحرک بالضم انتہی لانا نقول لیس کذلک اذ قد قید الضم فی قوله فی زید انه متحرک بالضم بقوله فی حال الرفع فهو لم یترک الا لفظا فالتقیید یدل علی ذلک ما ذکره بعد ہذا الکلام من قوله والتمییز بین القاب حرکات الاعراب وحرکات البناء وسکونهما فی اصطلاح البصریین متقدمیهم ومتاخریهم تقریبا علی السامع واما الکوفیون فیذکرون القاب الاعراب فی المبنی وعلی العکس ولا یفرقون بینهما ہذا فقط وبالجملة التاویل لا یوافق ما ذکره فی المبنیات ولا قوله لان الکسر آه وہو یخالف ما ذکره فی المبنیات ان جعل موافقا لما ذکره المحقق الرضی والا فما ذکره فی الموضعین موافق لکنه لا یوافق المشهور ولا ما ذکره المحقق لا یقال اذا اول بنی علی المشهور لانا نقول ما ذکره فی المبنیات رد له وتغلیط فکیف یبنی علیه فان قلت ما ذکره ہہنا موافق لما ذکره فی المبنیات المحمول موافقا لما ذکره المحقق الا انه ترک التقیید اعتمادا علی ما سیاتی والمعنی لان الکسر کما یطلق علی الحرکات البنائیة فقط قلنا مع کون ما ذکرته خلاف الظاہر التقیید حاصل معنی لان کسر غیر المنصرف لا یکون الا فی حالة الجر وان فات لفظا ولو قیل ان المعنی کما لم یقل بجر لان الجر قد یکون بالفتح کذلک لم یقل بکسر لان الکسر یطلق علی الحرکات الاعرابیة والکسر فی غیر المنصرف یکون بالفتح فلما لم یستحضر الجر الا غیر المنصرف بالکسر بسبب اللام والاضافة باحدی العبارتین لا جرم جمع بینهما لم یبعد وح یظہر نقوله ایضا فائدة الا ان المناسب ح ان یقول لان الکسر یطلق علی الحرکات الاعرابیة ایضا وما ذکره بعض الفضلاء فی توجیه ان الکسر من القاب البناء فکیف یکسر غیر المنصرف به وجیه ان لم یکن قوله ایضا آبیا عنه فتامل **قوله** اعنی بیان لما فیه الدخول الیهما تغلیب **قوله** اللام او الاضافة المؤثران لفظا ومعنی وسائر الخواص لیس بهذه المثابة فاندفع ما قیل فیه نقض ظ بان الاسناد الیه ایضا من خواص الاسم مع انه لا ینصرف بسببه **قوله** ومنهم من ذہب الی انه غیر منصرف مطلقا کذا فی المنهل شرح الوافی وشرح اللباب قال الرضی ما دخله اللام والاضافة مما فیه علتان من التسع غیر منصرف علی ما حد المصرح به غیره وہو منصرف سواء قالوا ان الکسر سقط تبعا للتنوین او قالوا ان الکسر والتنوین سقطا معا فان کان الکسر قالوا ان الاسم لما شابه الفعل حذف علامة تمکنه التی ہی التنوین وجعلوا ترک الصرف عبارة عن حذف التنوین ثم تبعه الکسر بعده فی مرة الاسم غیر منصرف ووجه ہذا القول بانه لما لم یکن مع اللام والاضافة تنوین حتی یحذف لمنع الصرف لم یسقط الکسر فعلی قول ہولاء نحو الاحمر واحمرکم منصرف لان التنوین لم یوجد فیحذف وقال بعضهم انه لما شابه الفعل حذف الکسر والتنوین معا لمنع الصرف ونحو الاحمر واحمرکم عندہم ایضا منصرف لان الکسر والتنوین لم یحذفا ولا احدہما مع اللام والاضافة لمنع الصرف ہذا کلامه اقول فی الدلیلین للاخیرین مناقشة فتامل ثم معنی الاطلاق فیه نظرا الی الاول والثالث سواء بقیت العلتان او لا وہو لا یخلو عن اشکال **قوله** سقط التنوین ای لبقی سقوطه من اللفظ لاجل انه غیر منصرف ولم یعد کما عاد الکسر لعدم موجب العود وفیه اشارة الی رد ما قیل ان حذف التنوین فی المحلی باللام والمضاف لاجلهما لا لمنع الصرف وذلک لان منع الصرف مقدم علیهما بدلیل انهم جعلوا الاضافة فی نحو حواج بیت الله معاقبة للتنوین المقدر لمنع الصرف دون التنوین الملفوظة بها والسر فی ذلک ان سبب منع الصرف لازم لذات الکلمة من غیر توقف علی الاستعمال فبالضرورة یکون مقدما علی ما یعرضها بعد الاستعمال وہو اللام والاضافة **قوله** ان العلمیة تزول باللام اذا کان للتعریف تحقیقا بخلاف اللام الداخل علی العلم الذی ہو فی الاصل مصدرا وصفة فانه لیس للتعریف تحقیقا بل توہما تحقیقا

قال الرضي انما دخلت اللام وان لم يكن محتاجا اليه للمح الوصفية الاصلية وتكا بك اخرجتها عن العلمية ذا طلقتها على المسلمين بها اوصافا والمصادر اجريت مجرى الصفات فاندفع ما قيل فيه ان اللام تجامع العلمية اذا كان في الاصل مصدرا او صفة كالفضل والحسن **قوله** هذا القول انسب الانسبية اذا ابقى حد المصرح على الاطلاق واما اذا قيد بما قيد به الشارح قدس سره لئلا ينتقض بنحو هند اذا صرف فلا اذ ليقة دخول اللام والاضافة يوجب ضعف المشابهة مع الفعل فيزول اعتبار السببين او احدهما فلا يكون في الاسم مع اللام والاضافة سببان معتبران كما في هند اذا اعتبر معارضة سكون الوسط لاحد السببين **قوله** جمع المرفوع لا المرفوعة تمهيد وبيان وجه لقوله اي المرفوع الدال عليه المرفوعات ثم ان هذا القول لا ينفي كونه وصفا لشيء آخر اذ حاصله ان المرفوع في هذا المقام تعيين ان يكون صفة للاسم بقرينة كون الكلام في الاسماء ولو جعل مختصا بالاسم اصطلاحا كما هو الظاهر فانه بعد التخصيص اجري مجرى الصفات فيقع صفة للاسم لا موصوفا فاندفع ما قيل انه نظرا الى اللغة عام والى الاصطلاح اسم لا صفة **قوله** لان موصوفه الاسم الى قوله ويجمع هذا الجمع صفة المذكر الذي لا يعقل فلا يضر كون بعض ما صدق عليه الاسم مونثا نحو حمزة وطلحة فالاعتراض عليه بان بعض الاسماء مونث وبان بعضها يعقل ساقط غاية السقوط وكذا الجواب عنه بان المراد بالمذكر ما يقابل المونث الحقيقي اي بازائه ذكر من الحيوان والاسماء ليست بازائها الذكر من الحيوان فتدبر **قوله** الدال عليه المرفوعات ولانه الجمع على المفرد **قوله** اي المرفوع ظاهر صريح في بيان المرجع واما ما قيل يحتمل بيان المرجع وتقدير المبتدأ فنفيه قائل لا للافراد اذ التعريف يكون بالجنس والفصل او الخاصة وحدها او مع غيرها وشيء من ذلك لا يفيد شرح المفرد من حيث هو بل لا بد في ذلك من ذكر المشخصات ايضا **قوله** والمراد باشتمال الاسم عليها لما كان المتبادر من الاشتمال اشتمال الكل على الاجزاء او اشتمال الظرف على المظروف وقد اطلق على اشتمال المتبوع في التلفظ على التابع فيه قال تعيينا للمراد ودفعا للاشتباه والمراد باشتمال الاسم دار ويكون الاسم موصوفا بالضمة والواو والالف وجود شيء منها معه وجود الصفة مع الموصوف ويؤيده **قوله** لفظا او تقديرا الا الوصف بمدلول الرفع لمدلول الاسم لانه ليس معنى اشتمال الاسم على علم الفاعلية ولانه لا يكون ح بقوله لفظا او تقديرا كثير فايدة فاندفع ما قيل مبني على عدم التفرقة بين الدال والمدلول فان الاتصاف بمدلول الرفع لمدلول الاسم على انه لا حاجة الى اعتبار مدلول الاسم فان الاسم متصف بمدلول الرفع كالمدلول انما الحاجة اليه في الرفع فيكون من قبيل جعل الدال على الصفة صفة لا من قبيل ما ذكره ح **قوله** ان يكون موصوفا بها اي يكون الاسم مذكورا مع العلامة ذكر الصفة مع الموصوف اي كما يكون الصفة بعد الموصوف كذلك يكون علامة الفاعلية بعد الاسم بالفعل لفظا وتقديرا اي يكون في الاصل كذلك وان لم يكن بالفعل او محلا اي يكون بعده حكما باعتبار كونه بعد ما فرض في محله فنزل الواقع بعد الواقع في محل الاسم المبني منزلة الواقع بعده تصحيحا لقولهم كل فاعل مرفوع مع ان الفاعل في ضربت لا رفع له لفظا ولا تقديرا وكذا هؤلاء في جاءني هؤلاء **قوله** اذ معنى الرفع المحلي انه في محل اي الاسم في محل لو وقع في ذلك المحل اسم معرب لظهر بعده الرفع فجعل ظهور الرفع بعده بمنزلة الظهور في المبني لعلاقة المجاورة فمعنى الرفع المحلي خلاصة الشرطية وزبدته وهو عدم رفع المعرب رفعا للمبني للبتة او وقوع في محل **قوله** وكيف يخص الرفع اي يجب ان لا يخص التعريف على وجه يوجب خروج الاسماء المبنية الواقعة فاعلة عنه بان يقال المرفوع ما اشتمل على علم الفاعلية لفظا او تقديرا الا محلا فلا يكون هؤلاء في جاءني هؤلاء مرفوعا كما هو ظاهر لفظ الحواشي الهندية بل يجب التاويل

على وجه يشتمل تلك الاسماء ليكون التعريف جامعا واما التخصيص بمعنى انه تعريف لنوع خاص يجعل المرفوعات اشارة الى تقسيم
من قوله والقواعد رفع ونصب وجر ويجعله تعريفا لا ينظر فيه الاشتمال فلا كلام للشمول فيه فاندفع ما قيل لعل الباعث على التخصيص
عدم ظهور اشتمال الاسم على علم الفاعلية او جعل اللام للعهد وقد فسر العهد بما ذكرناه **قوله** وهو يبحث عن احوال الفاعل اذا كان
مضمرا متصلا اى التخصيص بما عدا الرفع المحلى والحال ان المصرح يقول يكون المضمر المتصل في ضربت مثلا فاعلا اذ البحث عن احوال
الفاعل فرع اعتقاد كونه فاعلا منكرا والتخصيص تقتضي ان لا يكون الضمير المذكور مرفوعا وكونه فاعلا يقتضي كونه مرفوعا فاندفع
ما قيل ليس تخصيص الرفع بما عدا الرفع المحلى مع البحث عن احوال الفاعل المبني بتلك المثابة من الاستبعاد ولهذا لا يجوز ان يكون
البحث عنه تقريبا هذا واعلم ان كون اسم ان واسم لا التبرئة وخبر كان مرفوعا محلا بمعنى آخر غير ما ذكره فما قيل صرحوا بالرفع المحلى في
اسم ان وخبر كان وامثالها وبيانه لا يصدق عليه ليس بشئ **قوله** اى من المرفوع وهو النظائر المتقارنة بعد الفراغ عن التعريف
تقسيم المعرف وكون قوله ومنها المبتدأ ابتياعه تم **قوله** او محلا يشتمل وقرب المضمر لا يعارض المتعارف وقيل لكن باعتبار حالته الاجمالية
فلا يرد عدم وروده التقسيم على مورد التعريف وفيه ان المرجع ان لوحظ بعنوان المرفوع فذاك وان لوحظ بعنوان ما يشتمل
فملاحظة الحالة الاجمالية لا يدفع ذلك الايراد **قوله** لانه جزء الجملة الفعلية والمصدر ما ول بان مع الفعل والصفة التي بعد الاستفهام
والنفي والموصول اسم صورة فعل معنى على ما بين في موضعه واقتصارا باقي الصفات للفاعل فرد لا يعتد به **قوله** التي هي اصل الجمل
وذلك لان الغرض من الجمل الافادة وهي فيها اظهر **قوله** ولان عامله لكونه لفظيا وفعلا وهو الاصل في العمل اقوى من عامل
المبتدأ والخبر وخبران وخبر لا التبرئة واسم ما ولا المشبهتين بليس فذكر المبتدأ على التمثيل وقيل اقوى من عامل المبتدأ اشد احتياجا الى الحكم
[illegible] او المبتدأ والخبر اصل بالنسبة الى سائر المرفوعات بها ثبت اصالته بالنسبة الى سائر المرفوعات [illegible] الاصح من غيره **قوله**
[illegible] على ما هو الاصل في المسند اليه وهو التقديم اذ لم يعرضه موجب التاخير بخلاف الفاعل فانه لا ينظر فيه الى الاصل المذكور بل الى
وجود الموجب التاخير [illegible] اصالته بهذا الاعتبار بالنسبة الى الفاعل الذي هو اصل المرفوعات [illegible] بالنسبة الى
سائر المرفوعات وقيل اصالة المسند اليه بالنسبة الى المسند واصالة المسند بالنسبة الى اسم ما ولا [illegible] فاعتمد
عليه في ثبوت المدعى اقول وكون المسند اصلا بالنسبة الى اسم ما ولا تم **قوله** اى اسم [illegible] في الاسما ولان الفا
على العموم يتناول الفعل والحرف فالتخصيص ضروري فاندفع ما قيل لم لم يقل لعموم كلمة ما يستغنى عن التعميم [illegible] قال
الرضي المكان بعد الظرف معمول فعندي على معمول للظرف لقيامه مقام العامل ومن ثم وجب حذفه وقال [illegible] هو معمول للعامل المقدر
لان الظرف جامد لا يلاقي الفعل في تركيبه بلاقاة اسم الفاعل والمفعول والصفة المشبهة والمصدر فمذهب المصرح المكان الاول
فذكر الظرف حسن والمكان الثاني كما صرح به الرضي حيث قال ولم يقل او معناه فيدخل فيه الظرف والجار والمجرور المرتفع بهما الضمير
لكن الرافع في الحقيقة عنده الفعل او اسم الفاعل المقدر خلافا لمن قال انه الظرف والجار والمجرور فذكره غير حسن وعلى هذا فالاولى ترك
الظرف وتفسير الشبهة بما يلاقي الفعل في تركيبه **قال** وقدم في الحواشي الهندية عطف على اسندا وحال بتقدير قد وقيل جعله حالا
بتقدير قد خال عن الاستقامة انتهى اقول الخلو عن الاستقامة تم **قوله** لانه مما اسند اليه الفعل صرح به الرضي حيث قال
كل ضمير يرتفع ضمير المبتدأ يجوز ان يقال هو مسند الى المبتدأ وان يقال هو مسند الى ذلك الضمير والمجموع مسند الى المبتدأ وكل خبر رافع

لغيرِ ضمير المبتدأ فهذا مع مرفوعه مسند الى المبتدأ وكل خبر غير رافع لشي كالجوامد فهو وحده مسند الى المبتدأ نحو انت زيد هذا كلامه وفي الحواشي الهندية فان قيل الفعل فيه مسند الى ضميره ونه قيل بل اسند اليه ايضا والاسناد فيه منكور كما عرفت في المفتاح وغيره وما قيل ان قوله وقدم عليه لدفع الوهم دون الاحتراز فعلى تقدير تسليم عدم الاسناد الى زيد انتهى والحق ان اسناد مجرد الفعل الى زيد في زيد قام ان كان مما اعتبره النحاة كما هو الظ من كلام الرضي فالقيد للاحتراز وان كان مما لم يعتبره النحاة كما صرح به العلامة التفتازاني في شرح المفتاح من ان اسناد مجرد الفعل الى المبتدأ مما لا يقول به النحاة ولا يطابق اصولهم وقال في المطول لانا نعلم ان المبتدأ لكونه مبتدأ يستدعي غير اسناد والخبر نظرا الى تصانيفهم انما هو مع الخبر لا غير وما يقع في نحو زيد قام ان الفعل مسند الى المبتدأ فباعتبار انه مسند الى الضمير الذي هو عبارة عنه وانهم كثيرا ما يقع للفعل مع ضميره المتصل به فعل فالقيد لدفع الوهم واليه ذهب المصرح في اماليه وقوله لان الاسناد الى ضمير شي ليس على ما ينبغي لان التبادر من اسند اليه الفعل هو الاسناد بلا واسطة لا الاعم حتى يكون وقدم عليه للاحتراز هذا وقيل الاحتياج الى ما ذكره اذا جعل قوله وقدم عليه قيدا لكلا الامرين واما اذا جعل قيد لشبه الفعل فلا اشكال لان المصدر اذا وقع خبرا عن اسم فهو مسند اليه لا الى ضميره لانه لا يضمر فيه بل نقول على ما ذكره الشارح قدس سره قيد لاحد الامرين فكانه قيل ما اسند اليه احدهما وقدم احدهما اليه وعلى هذا ايضا لا اشكال اقول جعل قوله وقدم قيدا لشبه الفعل خلاف الظ وقوله قيد لاحد الامرين ان اراد به انه قيد لاحدهما فقط فهو مم والا فان اراد بنفي الاشكال نفي الاشكال في كلا الصورتين فهو مم وان اراد في صورة شبه الفعل فقط فهو مسلم لكن بقي الاشكال في صورة الفعل **قوله** والمراد تقديمه عليه وجوبا اي تقديم الفعل او شبهه على ما اسند اليه تقديما واجبا **قوله** نحو كريم من يكرمك فانه يصدق عليه ان الصفة اسندت الى من يكرمك على ان الاسناد الى ضمير الشي اسناد اليه في الحقيقة وقدمت فينبغي ان يكون فاعلا فلما قيد التقديم بالوجوب خرج **قوله** وجوب تقديم نوعه اي نوع الفعل او شبهه على ما اسند اليه لا نوع ما اسند الى الفاعل حتى يلزم اخذ المعرف في المعرف ولا نوع المسند حتى يرد انه ليس تقديم نوع المسند واجبا وعدم كون تقديم نوع الفعل على ما اسند اليه واجبا بل جائزا بحيث يجوز تاخيره ايضا مم كيف ولو كان كذلك لكان زيد في زيد قام فاعلا كما ان الخبر في كريم من يكرمك خبر في الصورتين واللازم باطل فالملزوم مثله وايضا القيد لاخراج المثال المذكور فلو لم يكن التقديم واجبا لما كان مخرجا بل لغوا ومجرد كون قام في زيد قام مسندا الى زيد على ما بينه الشارح قدس سره لا يقدح في الوجوب فاندفع ما قيل الجواب ساقط لانه يشكل بقام زيد لان نوع قام بل خصوص قام لا يجب تقديمه على اسم اسند اليه لجواز ان يقع زيد قام فانه مسند الى زيد على ما بينه الشارح قدس سره **قوله** اي اسنادا واقعا على طريقة قيام الفعل ظاهر بل صريح في ان الجار والمجرور متعلق بواقعا وانه صفة لمصدر اسند فما قيل قوله اي اسنادا واقعا اشارة الى ان قوله على جهة قيامه متعلق باسند او صفة لمصدره ليس على ما ينبغي وقيل يحتمل ان يكون حالا بعد حال ورده بعضهم بان الفعل لا يكون على طريقة القيام بل الاسناد يكون كذلك انتهى اقول فيه بحث لان المراد بطريقة القيام ان يكون على صيغة المعلوم او على ما في حكمها وهو صفة للفعل وشبهه فكيف لا يكون الفعل اليه هذا واعلم انه اذا جعل قوله على جهة قيامه به معمول اسند ولم يجعل قوله وقدم عليه حالا بل عطفا على اسند يلزم الفصل بين العامل والمعمول بغير المعمول الا انه يجوز ذلك اذا كان العامل قويا ومثله كذلك **قوله** وزيد قائم ابوه قال الرضي نشده بزيد قائم ابوه لرفع شبه الفعل الفاعل ليس نصا فيما قصد

لاحتمال كون قائم خبرا مقدما على ابوه ولو قال ايراده لكان نصا رده الفاضل المحشي بانه لو كان مبتدأ لوجب التقديم على قائم كما في زيد قائم انتهى اقول انما وجوب التقديم فلئلا يلتبس بفاعل الصفة والالتباس ممتنع فابوه في المثال لا يحتمل ان يكون مبتدأ كما زعم الرضي فان قلت ما الفرق بين هذا المثال وبين قائم زيد حيث جوز في الثاني الوجهان دون الاول قلت الفرق ما ذكره الفاضل الهندي من انه اذا كان احد الوجهين على خلاف الاصل والآخر على الاصل فقصد ما يخالف الاصل يلتبس ممتنع للالتباس اذ السامع يحكم بما هو الاصل لسبق خاطره اليه فيختل المقصود وان استويا اصالة او مخالفة للاصل كانا جائزين على الاحتمال حيث لا تعين احدهما بالاصالة حتى يسبق ذهن السامع اليه هذا كلامه وفيما نحن فيه احد الوجهين على الاصل وهو كون ابوه فاعلا للصفة والآخر وهو كونه مبتدأ على خلاف الاصل لانه يوجب تقديم الخبر على المبتدأ وهو خلاف الاصل وفيه ان عمل الصفة في الفاعل ايضا خلاف الاصل قال الرضي في بحث اسم الفاعل طلبها للفاعل والمفعول والعمل فيهما على خلاف وضعها وقال الفاضل الهندي في بحث خواص الاسم ان اقتضاء الصفة للفاعل فرعي لا يعتد به فيكون مما جوز فيه الوجهان لا من قبيل الالتباس الا ان يقال ان الابتدائية توجب امرين كليهما على خلاف الاصل احدهما ما ذكره والآخر كون الخبر جملة وهو خلاف الاصل والفاعلية يوجب خلاف اصل واحد والمشتمل على خلاف الاصل واحد كالاصل بالنسبة الى المشتمل على خلاف الاصلين وفيه ان كون الخبر الجملة خلاف الاصل ممنوع على ما ذكره الرضي في بحث الخبر وايضا يشكل على هذا بقائم زيد اذ كون زيد مبتدأ مشتمل على خلاف اصل واحد وكون الصفة مبتدأ مشتمل على خلاف الاصلين احدهما كون المسند مبتدأ والآخر كون الاسم فاعلا للصفة فلا يكون من قبيل جواز الامرين مع انه منه واما قوله كما في زيد قائم فالمذكور في النسخ التي رأينا اسم الفاعل وليس في زيد قائم شيء مما يوجب تقديم المبتدأ على الخبر فضلا عن ان يكون مقيسا عليه فلعله سهو من الناسخ والصواب كما في زيد قائم ابوه هذا ما نقلنا من الفرق بين صورة الالتباس وجواز الوجهين ظاهر ان ما ذكره الفاضل المحشي في بحث المبتدأ من ان جواز الوجهين ليس الا فيما كان كل من الوجهين مخالفا للاصل ليس على ما ينبغي وبالجملة ان قيل بان عمل الصفة خلاف الاصل يكون زيد قائم ابوه من قبيل جواز الوجهين لا من قبيل الالتباس كما قال الفاضل المحشي فاعل قول الرضي [illegible] قوله كما اشتبه المنصوب بغيره بسبب التقديم كما في نحو ضرب موسى عيسى اذ لو قلت في ضرب موسى عيسى المتقدم مبتدأ مع ان كلا الوجهين خلاف الاصل اذ الابتدائية يوجب كون الخبر جملة وهو خلاف الاصل والمفعولية يوجب تقديم المفعول على الفاعل وهو ايضا خلاف الاصل فيه ان ذلك لان الرضي لا يرى كون الخبر الجملة خلاف الاصل فيكون احد الوجهين اصلا والآخر على خلاف الاصل فيكون من قبيل الالتباس لا من قبيل جواز الوجهين وفيه انه يرد عليه تجويز الامرين في امرأ ونفسه مع ان احد الامرين على الاصل والآخر على خلاف الاصل ومن هذا ظهر سقوط اعتراض بعض الفضلاء على ما ذكره الفاضل الهندي من قاعدة جواز الوجهين بما ذكره الرضي من حكمه بوجوب تأخير المفعول في نحو ضرب موسى عيسى وان لم يقل به يكون من قبيل الالتباس على ما ذكره الفاضل الهندي الا ان الرضي لا يرى ذلك ولذا جوز الامرين في امرأ ونفسه مع تصريحه بان كون الواو للعطف هو الاصل وان النقل غير الرضي حيث جوز الامرين في زيد قائم ابوه صاحب المغني حيث قال يجوز في المرفوع نحو افي الدار زيد الابتدائية والفاعلية وهي ارجح لان الاصل عدم التقديم والتأخير ومثله الاسم التالي للوصف نحو زيد قائم ابوه واقائم زيد لما ذكرنا ولان الاب اذا قدر فاعلا كان خبر زيد مفردا وهو الاصل في الخبر هذا كلامه فتدبر قوله اي ما ينبغي اشارة الى ان الاصل بمعنى الاولى الا ان في التعبير عنه به اشارة الى ان وقوعه بعد الفعل بمنزلة الاصل والقاعدة

قوله ان يلي الفعل المسند اليه وصف الفعل بالمسند اليه اشارة الى ان اللام فيه اشارة الى الفعل المذكور في قوله اسند اليه الفعل

وهو بيان للواقع او وقع لما يتوهم في ضربني واكرمني زيد باعمال الاول على قول الكوفي وهو انه كيف يقع ان زيدا ليس يلي الاول

مع انه يلي الفعل وقيل اشارة الى ان الفعل ليس على حقيقته بل المراد منه المسند ليشمل شبه الفعل وهو بعيد قوله اي يكون بعده من غير ان

يتقدم اشارة الى ان الولي اخص من البعد قوله شيء آخر من معمولاته اشارة الى ان المخرج للفاعل عن الاصالة انما هو تقدم شيء من

معمولات الفعل مكانه قوله لشدة احتياج الفعل اليه اذ الفعل لا يتصور حصوله بدون الفاعل بخلاف سائر المتعلقات لانها ليست بهذه

المثابة قوله يدل على ذلك اي على كونه كالجزء على ما اعتبر النحاة اسكان اللام الذي ثبت من العرب فيما اذا اتصل بالفعل ضمير الفاعل اذ

النظاهر ان اسكانهم لان الفاعل كالجزء لشدة الاحتياج لا لا تصال ولا لنفس الاحتياج والا لاسكنوا في ضربك ايضا والا لا تم منتقض

بالملزوم مثله قال وامتنع ضرب غلامه زيدا اي امتنع تركيب يتصل فيه ضمير المفعول بالفاعل المتقدم عند الجمهور للزوم الاضمار قبل الذكر

لفظا ورتبة عندهم خلافا اي يخالف قول الجمهور في منع ذلك التركيب او بلزوم الاضمار قبل الذكر خلافا للاخفش وابن جني فانهما يجوزان

ومنع اللزوم قياسا واستعمالا اما قياسا فلان المفعول به لشدة اقتضائه للفعل كالفاعل او لم يكن رتبته مثل الفاعل فلا اقل ان يكون

له التقدم على ما اضيف اليه الفاعل فلا يلزم الاضمار قبل الذكر واما استعمالا فلانا ثبت من الفصحاء جواز اتصال ضمير المفعول بالفاعل المتقدم

وعلى هذا فالمراد بقوله واجيب عنه بان هذا الضرورة الشعر والمراد عدم جوازه في سعة الكلام ان اتصال ضمير المفعول بالفاعل المتقدم

لضرورة الشعر ومراد الجمهور بعدم جوازه عدم الجواز في سعة الكلام فالبيت الذي تمسكا به ليس محل النزاع ولو سلم فلا نم انه ضمير راجع

الى العدي ولم لا يجوز ان يرجع الى المصدر المدلول عليه بالفعل فتظهر ان الترتيب المناسب بين الجوابين هو ما ذكره الشارح لا العكس

على ما توهم البعض وان خلافهما ليس مبنيا على كون المفعول عندهما مثل الفاعل في الوقوع بعد الفعل بلا فصل لشدة اقتضائه الفعل

على ما قال به بعض الافاضل من ان قوله خلافا ليس متعلقا بعدم جواز الاضمار قبل الذكر وان ضمير قوله عدم جوازه ليس راجع الى الاضمار حتى يكون

القول بكون قوله خلافا متعلقا بلزوم الاضمار على ما توهم البعض اي بقوله وامتنع او بقوله فيلزم الاضمار قبل الذكر وليس فيه كثير صرف

للفظ مع ان المذكور في الكتب شاهد له اذ المذكور فيها انهما جوزا اتصال ضمير المفعول بالفاعل المقدم لشدة اقتضاء الفعل المفعول كالفاعل

وتوجيه الدليل قد ذكرنا وقد ذكره بعض الافاضل ايضا فتامل وانصف وانظر الى ما قال ولا تنظر الى من قال اذا رجال تعرف بالحق لا الحق بالرجال

قال الرضي وقد جوز الاخفش وتبعه ابن جني نحو ضرب غلامه زيدا اي اتصال ضمير المفعول به بالفاعل مع تقدم الفاعل لشدة اقتضاء الفعل

المفعول به كاقتضائه للفاعل واستشهد بقوله جزى ربه عني عدي بن حاتم والاولى تجويزه ما ذهب اليه لكن على قلة وليس للبصرية منعه مع

قولهم في باب التنازع بما قالوا وكذا يقولون بحسن اعطيت درهمه زيدا لان مرتبة المفعول الاول قبل الثاني وان تاخر عنه لكونه فاعلا معنى

ويقل نحو اعطيت صاحبه الدرهم قلة ضرب غلامه زيدا هذا كلامه فتامل تجده شاهدا لنا لا علينا قوله المتقدم ذكره صريحا في قوله فمنه الفاعل

قوله وفي ضمن الامثلة لكن رجوع الضمير ليس باعتبار الخصوص بل باعتبار العموم وكونه فاعلا قوله اي الامر الدال اي المعنى الدال

الدال على تعيين الفاعل في اكل الكمثرى يحيى اذ اللفظ المستعمل في المعنى المراد الدال على شيء آخر كما يشهد به تتبع موارد القرائن اللفظية

فلم يلزم ان يكون اللفظ المستعمل في المعنى المجازي قرينة عليه فانه قيل القرينة ما يدل على تعيين المراد باللفظ او على تعيين المحذوف لا ما

يدل على المعنى ففيه بحث لانه ان اراد الانفصال الحقيقي ينتقض بالمعنى الذي في اكل الكمثرى يحيى يكون تخييل قرينة المكنى وان اراد ما

٨٧

فهو من كونه خلاف الظ ولا يفيد الضبط ليستلزم عدم استقامة قوله لا مايدل على المعنى **قوله** اذ لا يبعد ان يطلق آه هذا ظ لكن القائل يكون الاعراب قرينة لعله يقول بكونه قرينة على الفاعلية والمفعولية والاضافة التي هو موضوع لها بل قال بكونه قرينة على التمييز واي ليس بموضوع له بل لازم ما وضع له الاعراب واللام في قول الرضي في هذا المقام لانه اذا انتفت العلامة الموضوعة للتمييز بينهما اي الاعراب ليس صلة للوضع بل للغرض وكذا التاء موضوع لتانيث الفاعل وقرينة على التمييز بين الفاعل والمفعول وبهذا يخل ما اشتهر بين الفضلاء من ان التاء موضوعة لتانيث الفاعل فكيف يكون قرينة عليه وايضا ما ذكره الش قدس سره في خبر كان واخواتها من قوله بخلاف المبتدأ والخبر فان الاعراب فيهما لا يصلح للقرينة مشعر بان الاعراب في خبر كان واسمها يصلح لان يكون قرينة وهو لا يلايم ما ذكره **قوله** او مستكنا لا يخفى ان الكلام في بيان عارض يوجب تقديم الفاعل بعد ما صلح للتاخير والمستكن ليس كذلك **قوله** يشترط ان يكون المفعول متاخرا عن الفعل لا حاجة اليه لان المقصود من كون الاولى ان يلي الفعل ومن انه قد يعرض ذلك بعارض الى الوجوب انه لا يقع موقع الفاعل غيره من المتعلقات بطريق الاولوية او اصلا الا انه لا يتقدم على الفعل فالمثال المذكور خارج عن المبحث **قوله** يشترط توسطها بينهما لا يحتاج اليه على مذهب الاكثرين واليه يشير ظاهر لفظ المص وذلك لانهم لم يجوزوا تقديم المفعول الواقع بعد الا على الفاعل لا بدون الا الا انقلاب المقصود والا معه لانك اذا قلت في ما ضرب زيدا الا عمرو واما ضرب الا عمرو زيدا فان اردت ان عمروا وزيدا مستثنيان والمراد ما ضرب احد احدا الا عمرو زيدا اختل المعنى المقصود مع ان استثناء شيئين باداة واحدة بلا عاطف غير جائز مطلقا عند الاكثرين لضعف اداة الاستثناء اذ الاصل فيه الا وهي حرف فلا يستثنى بها شيئان وان جوزه جماعة وان اردت ان زيدا مقدم معنى وليس مستثنى وان المراد ما ضرب زيدا الا عمرو فالمعنى لا ينعكس الا ان اكثر النحاة منعوا ان يعمل ما قبل الا فيما بعد المستثنى بها الا ان يكون معمولا للمستثنى او المستثنى منه نحو ما جاءني الا زيد احد او تابعا للمستثنى نحو ما جاءني الا زيد الظريف او معمولا لغير العامل في المستثنى نحو ما رأيتك اذ لم يبق الا الموت ضاحكا فاذا كان مذهب المص يوافق مذهب الاكثرين كما يشعر به اطلاق لفظه فالتقييد كما في الحواشي الهندية حيث قال او وقع مفعولا بعد الا فقط بخلاف ما اذا وقع بعد الا ومعنا بالكلاهما نحو ما ضرب الا عمرو الا زيد فانه جائز سواء قصد استثناء عمرو وتقديم الا عمرو على الفاعل بقرينة او قصد استثناء امرين وتبعه الش قدس سره ليس على ما ينبغي وان كان يوافق ما ذهب اليه البعض فالتقييد ضروري لكن قول الفاضل الهندي على قوله او وقع بعد الا اي مجرد الفاعل وقيل لا حاجة الى التقييد كما هو ظاهر عبارة المص مشعر بعدم العلم بمذهب المص لا يقال ما ذكرت من عدم العلم بمذهب المص باطل كيف وقد قال بعض الفضلاء معترضا على ما نقلنا من الفاضل الهندي ان المص حكم بمنع تقديم المفعول على الفاعل في نحو ما ضرب زيدا الا عمرو واطلقا سواء قدم مع الا او لا نحو ما ضرب الا عمرو الا زيدا او بدونه صرح بذلك في العبارة حيث قال ابن الحاجب حكم بالوجوب في الصورتين فتقييد كلامه بقوله فقط لاخراج نحو ما ضرب الا عمرو الا زيد ليس كما ينبغي هذا كلامه لانا نقول ما ذكره غير صحيح كيف وما في العباب ليس بصريح بما ادعيه حيث قال واذا اردت قصر الفاعل على المفعول بالنفي والاستثناء فالاولى تقديم الفاعل وفي عكسه الاولى تقديم المفعول وانه واجب مع انما لان التاخير ليس خلافه لما اي بخلاف التاخير في ما ضرب زيدا الا عمرو والا ان كل ما وقع بعد الا من الفاعل والمفعول فالحصر فيه سواء قدم مع الا او الا آخر او لا وذلك لانك اذا اردت في ما ضرب الا عمرو الا زيد ان زيدا مقدم معنى وان المراد ما ضرب زيدا الا عمرو والم ينعكس المعنى واما اذا اردت ان زيدا وعمرو مستثنيان معا والمراد ما ضرب احد احدا الا عمرو زيدا اختل المعنى لان مقصوده متغير عن معناه مختصة بزيد وكان المص لا يجوز ذلك لان استثناء شيئين باداة واحدة بلا عاطف غير جائز

٨٩

مطلقا عند الاكثرين واما اذا تقدم الواقع بعد الا على الآخر بدون الا فينعكس وللتعليل الذي ذكره المص اختار التقديم في الصورة الاولى وحكم بوجوبه في الصورة الثانية وابن الحاجب حكم بالوجوب في الصورتين قال ابن مالك تجمد من منع تقديم المحصور مطلقا حمل الحصر بالا على الحصر بانما ليجري الحصر على سنن واحد هذا كلامه فتامل تجده شاهدا لنا لا المعترض قوله فليتحرز عن الالتباس كون تقديم المفعول على الفعل في نحو موسى ضرب عيسى من قبيل الالتباس ثم عند من يرى كون الخبر الجملة خلاف الاصل كيف وهو من قبيل جواز الوجهين لكون كل من الوجهين على خلاف الاصل فكيف تقتضي التحرز عن الالتباس المخل امتناع ذلك التقديم وجواز تم عند من لم يرد ذلك خلاف الاصل ولذا حكم الرضي بوجوب التاخير على ما عرفت فاندفع ما قيل للقائل ان يقول التحرز عن الالتباس المخل تقتضي امتناع تقديم المفعول على الفعل في نحو موسى ضرب عيسى لالتباسه بالاسمية التي تخل بالمقصود ... الفاعل ايضا لجواز الوجهين فيما اذا كان كل من الوجهين خلاف الاصل فتدبر قوله لانه من قبيل قصر الصفة قبل تمامها ... رضي ما ضرب الا عمرو زيد هو الضرب الصادر عن زيد ... الا زيد عمرو ... هو الضرب الواقع على عمرو لا المطلق قوله سائلا عمن يقوم به القيام اشارة الى الحكمة ... والجواب وهي ان التردد انما هو في الذات لا في القيام فتقدير الخبر لا يناسبه لانه يفيد التقوي بتكرير الاسناد وهو انما يحتاج اليه اذا كان التردد في الحكم وقوله وانما قدر ... اشارة الى مرجح لتلك الحكمة والتقليل في الحذف اولى مطلقا فكيف اذا انضم الى ما ذكر فاندفع ما قيل في حذف الخبر حفظ المناسبة بين السوال والجواب وفي حذف الفعل تقليل الحذف والثاني لا يعارض الاول فضلا عن ان يرجح عليه الا ترى انهم ... رعاية المناسبة على رعاية السلامة عن ان يدفع في باب الاضمار على شريطة التفسير ... وقال السيد السند قدس سره ... السوال جملة اسمية صورة وفعلية حقيقة بيان ذلك ان ... اقام زيد ام عمرو ام خالد الى غير ذلك لا ازيد قام ام عمرو ام خالد وذلك لان الاستفهام بالفعل اولى لكونه متغيرا فيقع فيه الاستفهام ... الاختصار وضع كلمة من دالة ... مفصلة هناك ومتضمنة لمعنى الاستفهام ولهذا التضمن وجب تقديمها على الفعل فصارت الجملة اسمية في الصورة لعروض تقدم ما يدل على الذات وفي الحقيقة هي فعلية ... والجواب ... على اصل السوال ... ولم يترك ذلك التنبيه الا اذا منع منه مانع كما في قوله تعالى قل من ينجيكم من ظلمات البر والبحر قل الله ينجيكم فان قصد الاختصار ... لوجب تقديم المسند اليه واما قوله تعالى قال من يحيي العظام وهي رميم قل يحييها الذي ... وقوله لئن سالتهم من خلق السموات والارض ليقولن خلقهن العزيز العليم فقد وردا على الاصل او لا مانع فيهما هذا كلامه واعترض البعض عليه فقال وفيه بحث لما تقرر في باب الانشاء من ان المسئول عنه بالهمزة ما يليها فلو كان التقدير اقام زيد لكان الشك في الفعل وليس كذلك بل في الفاعل فوجب ان يقدر ازيد قام ام عمرو فالسوال اسمية لفظا ومعنى انتهى اقول وفيه انه انما يلزم الشك في الفعل ان كانت الهمزة فيه لطلب التصور وليس كذلك لانه لطلب التصديق على ما قرره قدس سره في بحث الانشاء من ان القول بان الهمزة في اقام زيد ام عمرو وازيد قام ام عمرو لطلب التصور مبني على الظاهر وفي الحقيقة لطلب التصديق اذ السائل تصور المسند والمسند اليه بوجه وبعد الجواب لم يزد على تصورهما شيء بل بقي على ما كان فالتصديق الحاصل قبل السوال هو الثبوت لاحدهما مطلقا والمطلوب به هو الثبوت لاحدهما معينا الا انه لما كان التغاير بين التصديقين باعتبار تعين المسند اليه في احدهما وعدم تعينه في الآخر وكان اصل التصديق حاصلا توهم ان الحكم بان التصديق حاصلا والمطلوب هو تصور المسند اليه والمسند هذا ما ذكره قدس سره بقي ان قوله

وذلک لان الاستفهام بالفعل اولی لکونه متغیرا فیقع فیه الابهام لایخلو عن خدشة لانه ان اراد انه بالفعل اولی وان لم یکن المسؤل عنه الفعل فهو ممنوع کیف وهو یستلزم کون دخوله علی الاسم فی قوله تع ءانت فعلت هذا بآلهتنا یا ابراهیم غیر اولی واللازم باطل فالملزوم مثله وان اراد انه بالفعل اولی اذا کان الفعل المسؤل عنه فهو مسلم لکن الاستفهام فیما ذکر لیس لطلب التصور بل لطلب التصدیق وهو لا یستلزم کون اصل من قام اقام زید ام عمرو ولا یقال ان ذلک مبنی علی انه توسع القوم لانا نقول البناء علیه یستلزم ان یکون اصل من قام ازید قام لان المجهول خصوصیة المسند الیه فیکون نظیر قولهم ادبس فی الاناء ام عسل لا خصوصیة المسند حتی یکون اصله اقام زید ویکون نظیر قولهم افی الخابیة دبسک ام فی الزق والا لکان اصله اقام زید ام قعد وانه قدس سره قرر فی بحث الانشاء ان کلمة من مختصة بطلب التصور لیس لطلب التصدیق اصلا وبین وجه ذلک هناک وقد ذکره ان معنی من قام وقام زید ام عمرو ویلزم منه اما القول بعدم اختصاص کلمة من بطلب التصور او القول بکون کلمة ام المتصلة تطلب التصور حقیقة **قوله** نحو قول الشاعر هو ضرار بن نهشل علی ما وقع فی المطول وفی الرضی البیت للحارث بن نهشل وفی المنهل قول ام ضرار بن نهشل **قوله** لیبک قال الرضی یقال بکیته ای بکیت علیه بحذف حرف الجر لکثرة الاستعمال ولیس بقیاس **قوله** بقرینة السؤال المقدر المدلول علیه بلفظ الفعل المبنی للمفعول لانه یلتبس الفاعل اذن علی السامع فیسال عنه کانه لما قال لیبک قال سائل من یبکیه **قوله** متعلق بضارع وان لم یعتمد علی شیء لان الجار والمجرور یکتفی برائحة الفعل کذا ذکره الرضی **قوله** ای فی کل موضع حذف الفعل ثم فسر رفع الابهام الناشی من الحذف فانه لو ذکر المفسر لم یبق المفسر مفسرا بل صار حشوا لا یخفی ان کثیرا من مواضع حذف الفعل لا یصدق علیه هذا القانون الکلی مع انه من جزئیاته اذ حذف الفعل فیه وجوبا قیاسا کالمواقع المبینة فی اول المنصوبات التی حذف فیها الفعل الناصب للمفعول المطلق نحو ما زید الا سیرا و زید سیرا سیرا وغیر ذلک اذ لم یفسر الفعل المحذوف فیها بما لو ذکر المفسر لم یبق المفسر مفسرا بل صار حشوا بل لم یفسر اصلا بل فیها قرینة واقامة شیء مقام المحذوف مما لو ذکر الفعل المحذوف معه لم یصر شیء لغوا کالا والتکرار فی المثالین المذکورین اذ لا لغویة فی قولنا ما زید الا یسیر سیرا و زید یسیر سیرا سیرا وایضا قولهم ولو انهم صبروا من جزئیات القانون المذکور مع انه لا یصدق علیه اذ لم یفسر المحذوف بما لو ذکر المفسر لم یبق المفسر مفسرا بل صار حشوا اذ لا حشو فی قولنا ولو ثبت انهم صبروا الا ان یقال وجوب حذف الفعل قیاسا نوعان نوع حذف فیه الفعل واقیم شیء مقامه ونوع حذف فیه الفعل ثم فسر بما لو ذکر المحذوف لصار المفسر حشوا کالآیة المذکورة وامثاله نحو لو انتم تملکون خزائن رحمة ربی والمقصود بالبیان فیما نحن فیه الثانی لا الاول وقوله تع ولو انهم صبروا یجعل من القسم الاول لا من الثانی کما جعل النحاة منه وعلی هذا فالصواب ان یقال ثم فسر تعبیرا الا ان هذا التوجیه لا یلائمه قوله لان مفسره قائم مقامه مغن عنه لاشعاره بقیام المفسر مقام الفعل فالصحیح المقابلة وقوله لعدم قیام ما یؤدی مؤداه فی مقامه کالمفسر فیلزم فی الکلام استدراک **قوله** ثم فسر ای ذکر بعد الحذف مفسر قال الرضی ومفسر الفعل المقدر اما فعل صریح کما مر او حرف یؤدی معنی الفعل مثل ان الموضوعة للثبوت والتحقق فهی اذن دالة علی ثبت وتحقق والتزم ان یکون خبرها فعلا لیکون ان مشعرا بمعنی الفعل المقدر وخبرها فی صورة ذلک الفعل اعنی الفعل الماضی فیکونان معا کالفعل الصریح [illegible] ذلک بعدها قائمة **قوله** فتقدیر الآیة وان استجارک احد من المشرکین استجارک الصواب ان استجارک احد من المشرکین **قوله** هذا [illegible] ان یکون واجبا لوجود القرینة وقیام شیء مقامه وهذا هو المراد بوجوب الحذف لا قیاسا یؤدی [illegible] الا یجب الحذف فی ما زید الا سیرا

قوله لعدم قیام ما یؤدی مؤداه فی مقامه اذ القائم مقام الفعل والفاعل [illegible]

مبحث الترکیب

ويجب ان يؤدي مؤداه وفيه ان كون القائم مقام الفعل والفاعل مسند وطابما ذكر تم كيف ولو كان كك لما قال النحاة بوجوب

اه في نحو ما زيد الا سيرا وانما زيد سيرا وزيد سيرا سير العدم افادة قائم مقام الفعل بافادة اذ القائم في الاولين الا وانما على

ما صح به في المنهل وغيره وفي الثالث التكرار صرح في الايضاح بان التكرار نائب مناب الفعل باتفاق في مثل زيد سيرا سيرا

وقولك الطريق الطريق والالزم بيانه قولهم لوجوده في هذه المواضع بقيام القرينة وسد الا وانما والتكرار مسد الفعل فالملزوم مثله

وايضا قال الرضي في بحث حروف الشرط في اما زيد فقائم يحصل بعض من قيام جزء الجزاء موضع الشرط بما هو المتعارف عندهم من

شغل حيز واجب الحذف بشيء آخر ومعلوم ان جزء الجزاء القائم مقام الشرط لا يفيد ما افاده الشرط وبهذا ظهر ان ما ذكره بعض الافاضل

على قوله لعدم قيام ما يؤدي مؤداه ونقض ذلك بمثل لولا زيد لكان كذا فانه وجب فيه حذف الخبر مع عدم قيام ما يؤدي مؤداه

في مقامه ويمكن دفعه بان حذف الفعل لا يكون واجبا بدون ما يؤدي مؤداه بخلاف الخبر فانه يجب بالتزام الغير موضعه ليس على ما ينبغي

قوله ليكون الجواب مطابقا للسؤال والمطابقة مطلوبة فلا يترك بلا مانع بخلاف ما اذ منع منه مانع كما في جواب من قال كما عرفت

فاندفع ما قيل فيه انه ينبغي ان يكون الجواب عن السؤال السابق وهو قوله من قال جملة اسمية ليحصل التطابق وحسن التاكيد في جواب

المتردد ولا يوجب كون الجواب جملة اسمية لجواز الاتيان بالفعلية مؤكدا فما قيل وايضا في جواب المتردد حسن التاكيد وهذا يحصل من جملة

الاسمية دون الفعلية ليس على ما ينبغي لانه ان اراد ان التاكيد لا يحصل بدون الاسمية كما هو الظاهر فهو ممنوع وان اراد ان نفس الفعلية

ليس بمؤكد كالاسمية فهو ليس بمفيد وانما يفيد لو لم يجز الاتيان بالفعلية مؤكدا وهو ممنوع قوله بل العاملان في المهمل المعروف من كلام النحو

بين تقييد العاملين بكونهما من قبيل الفعل او شبهه ونقل ابن الحاجب عنهم في شرح المفصل خلاف ذلك فقال وقالوا في لعل وعسى

زيد ان يخرج انه على اعمال الثاني لعدم صحة لعل زيد ان يخرج وذلك يستلزم حذف معمولي لعل للقرينة وقالوا اعمل الاولى لقيل لعل

وعسى زيدا خارج وليس لواضح اذ لا يقع عسى زيد خارج وهو ايضا يستلزم حذف منصوب عسى قلت وفيه نظر لان خبر لعل يقترن

بان كثيرا فكيف يجب عند اعمال الاول ان يقع خارج واي محذور في حذف منصوب عسى هذا كلامه وقال الفاضل الهندي في الارشاد

واتفقوا على ان لا يعمل من الحرفين المتنازعين ان لم يختلفا عملا الا احدهما باعمال الآخر وعلى ان يعمل الجار واللفظي لفظا وغيره والمعنوي

محلا وكفى في ذلك ترجيح الجار بالاختصاص واللفظي بالظهور فان الراجح حقيق بالعمل الراجح فحسبك هذا هذا كلامه ولا يخفى عن مناقشة لان

معنى التنازع عندهم ان يعمل في المتنازع فيه وهو في مكانه كل واحد من المتنازعين على سبيل البدل والمجرور مع كونه متصلا بالجار لا يصح ان

يعمل فيه كمعنى على قياس ما قالوا في المضمر المتصل بالفعل ولان الابتداء مع كونهما مجردين للاسناد وهو لا يوجد مع اللفظي فكيف يتنازعان

قوله ظاهرا في الحواشي الهندية مفعول تنازع من باب تجاذبنا الثوب اقول قوله من باب دفع لما يتوهم ان التفاعل لازم فكيف

يقتضي المفعول فقال كونه لازما ليس على الاطلاق بل اذا كان منقولا من فاعل المتعدي الى واحد كتضارب المنقول من ضارب

المتعدي الى واحد فانه لازم اما اذا كان منقولا من فاعل المتعدي الى اثنين فانه يتعدى الى واحد كتجاذب المنقول من جاذب المتعدي

الى اثنين حيث يقع جانبه الثوب ولفظ الكتاب من هذا القبيل فيتعدى الى واحد قوله اذ هو اي الفعل الاول يستحقه اي كل واحد من

المتقدم والمتوسط ويطلبه بلا معارض لانهما مذكوران قبل ذكر الثاني فتعين معمولا له قبل ذكره فبعد ذكره لا يبقى مجال للتنازع قوله

ثم لا يتصور تنازعهما في الضمير المتصل وكذا في المجرور المتصل بحرف الجر... مع كونه متصلا بالجار لا يصلح ان يعمل فيه كمعنى على سبيل البدل

حتى يتصور التنازع وكذا في ان زيدا قائم اذ لا وجود للمعنوي مع اللفظي كيف وهو تجريد الاسم عن العوامل اللفظية للاسناد ولو سلم

لا يصلح عمل المعنوي فيه مع توهمه في ذلك المنع وهو بعد اللفظ مع انهم قالوا بالتنازع فيهما على ما عرفت **قوله** واما الضمير المنفصل الواقع

بعدهما اي بعد الفعلين لكن لا مطلقا بل بشرط كونه واقعا بعد الا كما يدل عليه المثال والدليل وصرح بذلك صاحب اللباب ايضا حيث

قال وان كان الاسم الموجه اليه مضمرا منفصلا سواء كان مرفوعا ومنصوبا واقعا بعد الا فالحذف ليس الا فاندفع ما قيل هذا منقوض بمثل

اقائم ام قاعد انت فان قائما وقاعدا تنازعا في انت ويمكن قطع التنازع بالاضمار على مذهب الكوفية والبصرية بلا كلفة على ان

قوله يمكن قطع التنازع بالاضمار على مذهب الكوفية ممنوع كيف وهم يوجبون كون الضمير بعد الاسم لا يجوزون انفصال الضمير في الصفة

. افصحهم المصرح بل حكي في امالية الاجماع على ذلك ثم قال ولا يخفى عليك ان قائما مع استتار فاعله هنا مبتدأ في الكلام حتى يكون خبر له

صفة واقعة بعد حرف الاستفهام رافعة لغير الظ فينتقض به حد المبتدأ اقول قد عرفت انه لا انتقاض على مذهب الكوفية وكذا على مذهب

البصرية ايضا فانهم جوزوا الانفصال في الصفة بلا باعث فيحتمل ان يحكموا بوجوب الانفصال في هذا التركيب لباعث حفظ القاعدة و

هذا ان سلم وقوع مثل هذا التركيب في كلام العرب والا فلا نقض بالمصنوع لان مادة النقض يجب ان يكون موجودة واندفع

ايضا ما قيل ينتقض بنحو ما ضارب ومكرم انا فان الانفصال فيه جائز لجوازه فيما اذا اعتمد الصفة على همزة الاستفهام او حرف النفي

صرح به الرضي وعليه قوله اراغب انت وطريق قطعه ايضا جائز على مذهبهما فانه يقطع بايراد الضمير المنفصل فيقول ما ضارب هو و

مكرم انا ومع كل من الصفتين مبتدأ من القسم الثاني رافعا لظاهر او ما يجري مجراه من الضمير المنفصل اذ عدم تصور قطع التنازع بما هو طريق

القطع عندهم في الضمير المنفصل ليس مطلقا بل بعد الا كما عرفت ومادة النقض ليس كذلك على ان قوله وطريق قطعه آه ليس بصحيح لما

عرفت **قوله** لكن لا يمكن قطعه لان الملغى ان كان هو الاول واضمرت فيه ضميرا مطابقا للتنازع فيه كان بدون الا فيصير هكذا ما ضربت

وما اكرمني الا انا فيفسد المعنى المقصود منفيا عن المتنازع بعدما كان مثبتا له وان كان الاضمار في الملغى بالا فلست ما ضرب الا انا وما اكرم الا انا اذ لا

يمكن اتصال الضمير مع الفصل بالا فلا يكون من باب التنازع الذي التزمه البصريون لان الملغى في باب التنازع اما ان يكون خاليا من العمل

في المتنازع في نائبه اعني الضمير كضربت واكرمني زيد وكذا ضربت واكرمت هند عند الكسائي او يكون فيه نائب عن المتنازع اعني الضمير في نحو ضربا واكرمت

الزيدين فيظهر كونه ملغى وكون الآخر هو المعمل ولا يظهر في الا انا الذي بعد ما ضرب نيابة عن الا انا الذي بعد ما اكرم كما ظهرت في الف ضربا نيابة عن الزيدين

في قوله ضربا واكرمت الزيدين فلا يظهر كون اضرب ملغى وكون ما اكرم معملا اذ لكل منهما من الفاعل مثل ما للآخر على السواء هذا الكلام الرضي وبه ظهر ان ما ذكره صاحب

المفصل من قوله اقول الممتنع هنا انما هو الاتيان بالضمير المتصل لما ترتب عليه من فساد المعنى واما المنفصل فلا فساد مع الاتيان به فلا قيل ما ضرب

الا انا وما اكرم الا انا فيه فساد وان قول الشارح قدس سره وهو اضمار الفاعل في الاول آه بيان لطريق القطع عندهم فيما اقتضى

الملغى الفاعلية لا مطلقا والا فطريق القطع عندهم ليس منحصرا في الاضمار كما يشير اليه قوله ما يكون بل حذف المفعول ايضا طريق القطع

عندهم وان الاضمار فيه ليس بمعنى الاستتار بل بمعنى الاتصال فقوله لانه حرف لا يصح اضماره ليس على ما ينبغي **قوله** ومراد المصرح

بالتنازع ما يكون يشير الى وجود تنازع لا يكون طريق قطعه اضمار الفاعل وهو ما طريق قطعه حذف المفعول فاندفع ما قيل فيه بحث

لانه يخرج ح مثل ضربت واكرمت زيدا عن هذا البحث لان اضمار الفاعل للقطع غير متصور وكانه اراد اضمار الفاعل وحذف المفعول

قوله فصصه بالاسم الظ وفيه ان طريق القطع كما لا يجري في مطلق المضمر لعدم جريانه في المنفصل المرفوع بعد الا كذلك لا يجري في مطلق الظ لعدم

٩٢

جريانه في النظم الواقع بعد الا الآن يقع الاضمار بحيث يكون نائبا عن التنازع لا يتصور في ماضرب واكرم الا انا ويتصور في النظم حيث يمكن ان يقع ما قام الا هو وما قعد الا زيد فافترقا الا انه لم يستعمل مثله في كلامهم بل المستعمل ما قام وما قعد الا زيد صرح به الرضي وفيه انه لو كان كذلك لثبت في كلام العرب حذف الفاعل بلا سد شيء مسده وح لا معنى للانكار على تجويز الكسائي حذف الفاعل وقد قال السيد السند قدس سره في شرح المفتاح وتجويز الكسائي حذف الفاعل مردود وتركيب ما ضرب واكرم الا انا لم يوجد في كلام العرب العربا فلم يعتد به وان حمله الجمهور على حذف الفاعل وقال العلامة التفتازاني في شرح المفتاح واما ما جوزه الكسائي من حذف الفاعل في باب التنازع والجمهور في مثل ما ضرب واكرم الا انا فلم يوجد في كلام العرب وهو يشعر بعدم وجدان ما قام وما قعد الا زيد في كلام العرب وبالجملة ان ثبت ذلك في كلامهم ثبت حذف الفعل الفاعل ... نحو اسمع بهم وابصر وايضا حيث حذف بهم وهو فاعل عند سيبويه ونحو اضرب بن حيث حذف الفاعل ... المنوي ... بان الامثلة ... ليست من باب تقدير الفاعل ... من باب حذفه نسيا منسيا والمحذوف في باب التنازع محذوف نسيا منسيا ليس بشيء لانه لما ثبت ما قام وما قعد الا زيد في كلام العرب ثبت حذف الفاعل ولو نسيا لانه من باب التنازع على ان كون المحذوف في باب التنازع منسيا كيف وفيه اقتضاء ولذا وقعت المنازعة بينه وبين عامل في معمول بعد بانه مجرد حذف المعمول لا يرفع الاقتضاء وايضا هذا المجيب قد صرح بان التنازع في القلب وما بعد التركيب فلا تنازع اذ كل يستوفي معموله من مضمر او محذوف او مذكور والعجب من هذا المجيب انه جعل نحو ما ضرب واكرم الا انا من باب تقدير الفاعل وهو اعتراف منه بتقدير الفاعل في باب التنازع لان هذا التركيب منه الا ان يقع هذا بناء على ان هذا التركيب ليس من باب التنازع **قوله** واما التنازع الواقع في الضمير المنفصل مما لا حاجة اليه والصواب ان يقع الاعلى مذهب الكسائي فانه يقطع بالحذف وعلى مذهب الفراء فانه يعملان معا عنده ليقطع بالحذف على ما هو دابه ومذهبه عند اعمال الثاني واقتضاء الاول الرفع وبالضرورة وعدم تصور القطع بما هو طريقه عند اعمال الاول واقتضاء الثاني الرفع **قوله** يعملان معا الاولى ترك الفاء بهذا الظاهر ليشعر بالتشريك مطلقا مع ان المنقول انه انما يشترك اذا اعمل الثاني واقتضى الاول الرفع واما اذا اعمل الاول واقتضى الثاني الرفع فانما الحذف لعدم تصور القطع بما هو طريق القطع **قوله** واما على مذهب غيرهما الى آخره مما لا حاجة اليه والتقرير الحسن ما ذكره السيد السند قدس سره في حاشية المتوسط واما الضمير المنفصل الواقع بعدهما نحو قولك ما ضرب واكرم الا انا ففيه تنازع فعلى مذهب الكسائي يقطع بالحذف وعلى مذهب الفراء يعملان معا واما على مذهب غيرهما فلا يمكن قطعا اذ لا يتصور اضماره مع الاول لابد ... المعنى **قوله** وليس هذا قسما ثالثا من التنازع المذكور قيل لانه تنازع في ظاهر واحد كما يدل عليه افراد ظاهرة وتنكيره ايضا وقيل لان المقسم في كل قسم مقيد بالوحدة فكانه قال التنازع من حيث انه قسم واحد يكون بين في الفاعلية ... هذا القائل على الاول بانه يلزم خروج المثال المذكور عن بحث التنازع لانه بين متنازعين في ظاهر واحد في ... اقول في التوجيهين بحث لان كلام الشارح قدس سره مبني على ان قوله في الفاعلية والمفعولية شامل لنحو ضرب واهان زيد عمرا ولذا قال وذلك يكون على وجهين وقال فقوله مختلفين تخصيص هذه الصورة بالارادة والتوجيهان المذكوران مبنيان على عدم شموله فلا يجوز توجيه كلام الشارح بهما اما انهما مبنيان على ذلك فلان معنى الكلام على

ہذا یکون ہکذا فقد یکون تنازع الفعلین فی ظاہر واحد بعد ہما فی الفاعلیۃ والمفعولیۃ وقد یکون تنازعہما فی ظاہر واحد بعدہما فی الفاعلیۃ والمفعولیۃ وقد یکون التنازع من حیث انہ واحد فی الفاعلیۃ آہ وظاہر انہ یخرج المثال المذکور بحر قولہ وفی الفاعلیۃ والمفعولیۃ فقولہ مختلفین للتصریح بما علم ضمنا التخصیص المقابلۃ بین ہذا القسم والقسمین الاولین لما ذکرہ الشیخ قدس سرہ وبالجملۃ ان اعتبر مرجع الضمیر فی قولہ فقد یکون التنازع مطلقا یکون قولہ فی الفاعلیۃ والمفعولیۃ شاملا للصورتین احدہما الیس قسما ثالثا فلا بد من قولہ مختلفین لتعیین ما ہو المقصود منہا وان خص بما ذکر لم یکن ذلک القول شاملا للمثال المذکور فلا حاجۃ الی قولہ مختلفین فی تعیین المقصود بل ذکرہ ح لشیء آخر وبما ذکرنا ظہر ان ما اوردہ الثانی علی الاول وارد علی الثانی ایضا **قولہ** لتخصیص ہذہ الصورۃ بالارادۃ وجعلہا منفردۃ بالارادۃ فالباء داخلۃ علی المقصور **قال** مختلفین فی الاقتضاء بحیث لا یتفقان فی متعلق الاقتضاء اذ ہو الفرد الکامل والمطلق ینصرف الی الکامل **قولہ** وذلک لا یتصور آہ وذلک بدیہی فالمنع علیہ مکابرۃ محض فاندفع ما قیل منع ذلک مستندا بانہ یجوز اقتضاء الفعل الاول فاعلیۃ احدہما ومفعولیۃ الآخر والفعل الثانی بالعکس من ذلک فہما بحسب الاقتضاء مختلفان **قولہ** وذلک ای مثال القسم الثالث یتصور علی وجوہ کثیرۃ بان یکون الفعلان من جنس الفعل الاول من المثال الاول وان یکونا من جنس الثانی منہ وان یکون الاول من جنس الاول والثانی من الثانی منہ وان یکون الاول من الثانی منہ والثانی من الاول لکن الامثلۃ الاربعۃ بمنزلۃ مثال واحد اذ الرافع فی الکل مقدم علی الناصب **قولہ** وغیر ذلک بان یعکس الاربعۃ الامثلۃ یتقدم الناصب علی الرافع وہذہ الاربعۃ ایضا بمنزلۃ مثال واحد فہذا القسم فی الحقیقۃ علی قسمین **قولہ** لقربہ ای لقرب الفعل الثانی من المعمول والقرب مرجح ان لم یکن الاول مبطلا للثانی مغیر المعناہ فلا یرد نحو ان لم تاتنی اکرمک ولم یکن الثانی علی خلاف وضعہ واصلہ بخلاف نحو والعدان اتیتنی لآتینک قال الرضی ولا استدلال فیہ للکوفیین علی ان اعمال الاول فی باب التنازع اولی لان الاول وان کان ابعد من الثانی الا ان ہذا البعید تقوی بالتصدر الذی ہو حقہ واصلہ والقریب ضعیف اما المتوسط الذی ہو خلاف وضعہ واصلہ وجاز طفیلا بالنظر الی ضعف القسم فی نفسہ کما ذکرنا ان یرجح الشرط واذا تقدم الشرط علی القسم وجب اعتبارہ لتقویہ بالتصدر مع کونہ فی الاصل اقوی من القسم وقد ذکر ان اصلہما التصدر کالاستفہام لتاثیرہما فی الکلام معنی لکن تاثیر القسم فی معنی الجواب اقل من تاثیر الشرط فی جوابہ لکن القسم موکد للمعنی الثابت فیہ فہو کالزائد الذی یتم معنی الکلام بدونہ والشرط مور دفی جزائہ معنی وہو الثبوت ہذا کلامہ وبہذا ظہر ان ما قیل ولیس القسم وادوات الشرط فی مرتبۃ لان القسم اقوی فی اقتضاء التصدر لیس علی ما ینبغی وقیل القرب مرجح عند مساوات القریب والبعید فی القوۃ والضعف اما اذا کان احدہما فعلا والآخر شبہ الفعل فلا شک ان اعمال الاول اولی لقوتہ مقدما او موخرا اقول وفیہ بحث لانہ لو کان کذلک لکان اعمال الاول اولی لقوتہ فی مثل والا فاعملوا انا وانتم بغاۃ مع ان سیبویہ قال انہ للثانی کما فی قولہ نحن بما عندنا وانت بما عندک راض والرای مختلف ومما یوید ما ذکرنا جواہم عما قیل لم اعمل الاول فی قولہ وقیل ربما العزیب بانہ لیس من باب التنازع بل محمول علی التقدیم والتاخیر وردہم المجیب بان الاول اقوی بانہ غیر مطرد **قولہ** الا الاحتراز عن الاضمار قبل الذکر اذ للاول تقدم علی الثانی وذلک لان المتنازعین لا بد من ارتباطہما حتی لا یجوز قام قعد زید والرابط الغالب والواقع فی الاستعمال یکون اما بعاطف کما فی قام وقعد اخواک او عمل اولہما فی ثانیہما نحو وانہ کان یقول سفیہنا او کون ثانیہما جوابا للاول اما جوابیۃ الشرط نحو تعالوا یستغفر لکم رسول اللہ ونحو آتونی افرغ علیہ قطرا او جوابیۃ السوال نحو یستفتونک قل اللہ یفتیکم

٩٥

فی الکلام انه صرح به صاحب المغنی فاندفع ما قیل هذا انما یتم اذا کان رتبة الفعل الاول التقدیم علی الثانی و ذلک غیر مسلم **قوله** لجواز الاضمار

قبل الذکر فی العمدة بشرط التفسیر ای بشرط ان یجیٔ بعده مفسر سواء کان المقصود منه مجرد التفسیر لا التمییز کما فی نعم رجلا زیدا والتفسیر مع کونه فاعلا او مفعولا

او بدلا او غیر ذلک کما فیما نحن فیه فان زید فی ضربنی و اکرمنی زید و فی ضربنی و اکرمت زیدا اعتبر مفسرا مع کونه فاعلا او مفعولا لکنه لو کرر

و لکنه ذکر عند قول المصنف و امتنع ضرب غلامه زیدا انما لم یجز لان غلامه فاعل و صل الفاعل ان یلی الفعل فهو مقدم علی زید لفظا و اصلا

فیکون الضمیر قبل الذکر ولا یجوز ذکر ضمیر مفسر بما بعده الا فی الضمیر الشان لغرض تفخیم الشان بذکره مبهما ثم مفسرا لیکون اوقع فی النفس

ولیس هذا الغرض مقصودا فیما نحن فیه او فی الضمیر الذی یجیٔ المفسر فیما بعده منصوبا علی التمییز لان ذلک المنصوب لا یجیٔ به الا لغرض

رفع الابهام فلا یلتبس بخلاف زیدا فی مسئلتنا فان مجیئه لیکون مفعولا لا لکونه للتمییز فقط هذا کلامه و هو یقتضی امتناع الاضمار قبل

الذکر فیما نحن فیه کما فی ضربته و اکرمنی زیدا اذ قد حصر ذلک علی سبیل منع الخلو فی الموضعین فیما یصدق علیه و احد من الموضعین یجوز فیه الاضمار

قبل الذکر سواء کان عمدة او فضلة کنعم رجلا زید و ربه رجلا و کقوله تعالی فسوٰهن سبع سمٰوات حیث قال الزمخشری الضمیر فی فسوٰهن مبهم و

سبع سمٰوات تفسیره کقولهم ربه رجلا و قیل راجع الی السماء و السماء فی معنی الجنس مرجع و قیل سمٰوٰة و الوجه العربی هو الاول و ما لا فلا کما لا

یصدق واحد من الموضعین علی ضربته و اکرمنی زیدا لا یصدق علی ضربنی و اکرمنی زیدا الا ان یقال حذف المفعول جائز فیحذف لئلا یلزم

من ذکره ارتکاب امر ممتنع بخلاف حذف الفاعل فانه ممتنع علی ما زعموا فاختیر الاضمار الممتنع للضرورة و فیه ان هذا لا یستلزم الجواز الا انه

یقع المعنی بالجواز اختیاره ممتنع للضرورة لا یقال یلزم اختیار الاضمار قبل الذکر فی باب حسبت لامتناع حذف احد مفعولیه لانا نقول

لا نسلم امتناع الحذف علی ما عرفت و لو سلم فنقول انه کان غیر مطرد فی جمیع المفاعیل لم یعتد به هذا و علم ان الحصر المذکور منقوض بما ذکره صاحب المغنی

حیث قال السادس من المواضع التی یعود الضمیر فیها الی ما تأخر لفظا و رتبة ان یکون مبدلا منه الظاهر المفسر له کضربته زیدا قال ابن عصفور

اجازه الاخفش و منعه سیبویه و قال ابن کیسان هو جائز باجماع انتهی عند ابن مالک هذا کلامه و ثبت منه ذکر ضمیر قبل الذکر فی غیر الموضعین المذکورین

لا یقال لیس المراد من کون المفسر تمییزا کونه تمییزا بل کونه لمحض التفسیر و زید فی المثال المذکور لمحض التفسیر لانا نقول لیس الامر کذلک بل تفسیر مع کونه بدلا و

ایضا قال الثالث ان یکون مخبرا عنه فیفسره خبره نحو ان هی الا حیاتنا الدنیا **قوله** کما هو مذهب البصریین الاولی کما هو مختار البصریین کما قال

فیما سیأتی کما هو مختار الکوفیین اذ قوله اضمرت الفاعل فی الاول لا یترتب علی المذهب بل علی المختار **قوله** للزوم التکرار بالذکر ای بذکر

الاسم الذی وقع بعد الفعلین بعینه بعد الاول و هو من حیث هو قبیح عند الکل فضلة کان او عمدة بخلاف الاضمار بشرط التفسیر فانه عند المجوزین

جائز بلا قبح فاختیاره سالم عن القبح فاندفع ما قیل فی کون ذلک اشنع من الاضمار تأمل بل نقول لا تکرار بالحقیقة لان کلا وقع طرف

الاسناد **قال** علی وفق الظاهر علی الاطلاق نظرا الی المتن و کلام الشارح قدس سره حیث قید الفعل الثانی و الاول غیر محتاج

الی التقیید بان هذا فیما لم یستو فیه المذکر و المؤنث نحو جریح و قتیل هند فانه لا یضمر علی وفق الظاهر لیضمر مفردا مذکرا لا غیر کما قیل فانه غیر داخل

فی الحکم و المصدر الذی ارید به معنی الصفة یجوز فیه اعتبار الاصل و اعتبار الحالة المنقلبة الیها صرح به الرضی فی مباحث الجمع فلو وقع مثل

هذا المصدر بعد الفعلین یجب رعایة الحالة المنتقلة الیها رفعا للالتباس اذ لا یعلم علی تقدیر الافراد ان الفعلین صدرا من الواحد او الاثنین

او الجماعة فلا حاجة الی التقیید لاخراجه ایضا نعم لا یصح تانیث هذا المصدر علی ما صرح به الرضی ایضا فی ذلک المبحث فیحمل علی الاغلب قوله تعالی

قوله و الضمیر یجب ان یکون موافقا للمرجع لانه عبارة عنه و لا یتم الاستدلال علی جواز المخالفة بین الضمیر و المرجع بقوله انها ان کانت واحدة

عه القائل الفاضل الی الاعوان الکشمیری ١٢

حيث افرد الضمير الراجع الى الاولاد والمذكورة فى قوله تعالى يوصيكم الله فى اولادكم للذكر مثل حظ الانثيين فان كن نساء فوق اثنتين فلهن ثلثا ما ترك وان كانت واحدة اذ كون الآية الكريمة من قبيل ما ترك فيه المطابقة لعدم الالتباس ثم كيف وضمير جمع المؤنث والمذكر غير العاقل فعلت وفعلن الثانى نظرا الى اللفظ والاول لتاويل الجمع بالجماعة فكما ان الجماعة مفرد مؤنث كذلك ضمير فعلت صرح به الرضى فضمير كانت راجع الى الاولاد بعد التاويل بالجماعة لا قبلها حتى يكون من قبيل ترك المطابقة نعم قول النحاة الضمير افراد ا رجع الى المرجع والخبر فرعاية الخبر اولى يشعر بعدم الوجوب الا ان يقال القائل بالوجوب لا يقول به والتاويل بالمذكور فى كما رجع الضمير المفرد الى المثنى وبان مع المفعول فى رجوع ضمير المذكر الى المؤنث وغير ذلك الى ما عليه العلماء يشعر بالوجوب الا ان يقال القائل بعدم الوجوب لا يقول به وايضا يحتمل ان يكون المخالفة لوجود المعارض وهو وجوب مطابقة الخبر والترجيح له لانهم قالوا رعاية الخبر اولى فجواز المخالفة لمعارض لا يدل على جوازه فيما ليس له معارض **قوله** لا يجوز حذف الفاعل قدم بيانه وعليه **قوله** وقيل ... عند تشريك الرافعين قال الرضى فنقل المصرح عن الفراء منع اعمال الثانى اذا طلبا الاول الفاعلية وقال انه يوجب اعمال الاول فى مثل هذا والنقل الصحيح عن الفراء فى مثل هذا ان الثانى ان طلب ايضا الفاعلية جاز ان يعمل العاملان فى التنازع فيكون الاسم الواحد فاعلا للفعلين لكن اجتماع المؤثرين التامين على اثر واحد يدل على فساده وهم يجوزون عوامل النحو ليست كالمؤثرات الحقيقية وجاز ان تاتى بفاعل الاول ضميرا بعد التنازع نحو ضربنى واكرمنى زيد هو وان طلب الثانى المفعولية مع طلب الاول الفاعلية تعين عنده الاتيان بالضمير بعد التنازع نحو ضربنى واكرمت زيدا هو هذا كلامه ويمكن حمل العبارة على الصحيح من غير تكلف بان يقال وجاز اى الاعمال المذكور المترتب عليه اضمار الفاعل فى الاول خلافا للفراء فانه لا يجوز عنده الاعمال المذكور حيث لا يقول بالاضمار فى الاول بل يقول بما تشريك الرافعين فى التنازع او الاتيان بالضمير بعده **قوله** لو ذكر اى لو ذكر المذكور بعد الفعلين لعينه بعد الاول وعن الاضمار قبل الذكر فى الفضلة وهو ممتنع فى الفضلة مطلقا على ما عرفت **قال** ان استغنى عنه اى ان جاز حذفه نحو ضربت واكرمنى زيد ولا تقول ضربته واكرمنى زيد وقال المالكى يجوز ذلك على قلة **قوله** لانه لا يجوز حذف احد مفعولى باب حسبت قال العلامة التفتازانى فى حواشى الكشاف قد اشتهر فيما بين النحاة امتناع الاقتصار فى باب علمت على احد المفعولين وقد ورد الحذف على قلة فقيل المراد بالاقتصار الترك بحيث لا ينوى ولا يقدر وقيل الجواز مذهب الاخفش والمنع مذهب سيبويه هذا كلامه **قوله** خالف المرجع قال الرضى جاز مخالفة الضمير للمرجع اذا لم يلتبس المخالفة تبعا قال الله تعالى فان كانت واحدة وقبله فان كن نساء والضمير للاولاد فالاضمار قد ياتى على المعنى المقصود فيجوز حسبنى وحسبتهما اياهما الزيدان منطلقا وانما كان العود اليه مفردا مراعاة للمسند اليه هذا كلامه وقد مر الكلام عليه **قوله** الا اذا لاحظت المفعول فيه ان الفعلين يقتضيان يمنع هذا الملاحظة اذ الاول يقتضى مفعولا مفردا ليكون محمولا على الاول والثانى يقتضى مفعولا مثنى محمولا على الاول وتاويل الاول بكل واحد ليس بشئ اذ قطع التنازع ح لا يكون لمجرد جعل الواقع بعدهما معمولا لاحدهما والاضمار او الاظهار او الحذف فى الآخر وكذا جعل المفرد الواقع بعدهما معمولا الفعل تقتضى مثنى بجعله مثنى على ما قيل بناء على ان الافراد ليس لازما للواقع **قوله** ما استلزم ... لانه لا يصح ترتيب عدم طلب قليل المال على طلبه لان الشرط ملزوم والجزاء لازم فيلزم استلزام الشئ نقيضه وهو باطل ويلزم تعليل انتفاء عدم الطلب قليل المال فى الخارج بانتفاء نقيضه وهو ايضا باطل **قوله** لان لو يجعل لانه للدلالة على ان انتفاء الجزاء فى الخارج بسبب انتفاء الشرط فيصير المثبت منفيا والمنفى مثبتا لان نفى النفى اثبات **قوله** اى لم يطلب العز والمجد قيل فيه انه يلزم الفاصلة بين الفعل وفاعله بالمعطوف فى غير صورة التنازع فيكون مثل جاءنى وضربنى بكر عمرو وهو فصل بالاجنبى الا ان يقال بجوازه للضرورة انتهى اقول التجويز فى ذلك الباب يستلزم الجواز

٩٧

فى الموضع كلما اذ لاضرورة ملجئة لهم اليه فى ذلك الباب حتى يقع لجوازه فيه دون غيره قال الرضى لو اعملت الاول فى نحو قام وقعد زيد لفصلت بين العامل والمعمول باجنبى بلا ضرورة وهو خلاف الاصل وما قال بعض الافاضل الهند قد يستدل على اولوية اعمال الثانى بلزوم الفصل بين العامل والمعمول بالاجنبى على تقدير اعمال الاول ففيه ان الفصل لا شناعة تقتضى وجوب اعمال الثانى الا ان يقال انه بنى على قول من جوز الفصل بالاجنبى فان الشيخ الرضى قد نص على جوازه عند قوة العامل فى بحث اسم التفضيل فهو ايضا يقتضى الجواز فى غير ذلك الباب عند قوة العامل على ان الشيخ انما جوز الفصل بالاجنبى عند قوة العامل اذا كان المعمول المفصول فضلة حيث قال فى بحث الافعال الناقصة واذا كان العامل قويا جاز الفصل بينه وبين معموله بشرط ان يكون فضلة بغير الظرف اليوم نحو عمرو اكان زيدا ضاربا وذكر فى بحث اسم التفضيل مثال الفصل المثال المذكور والمجوز فى باب التنازع الفصل بين الفاعل والمفعول الا ان الرضى حكم بقبح الفصل بالاجنبى بين الفاعل وعامله وبين المفعول وعامله فى باب التنازع فتجويزه الفصل بالاجنبى اذا كان المعمول المفصول فضلة نحو زيدا كان عمرو ضاربا يا اخوان بلا قبح فحكمه بالقبح مطلقا فى ذلك الباب ليس بحسن وان كان بالقبح فشرط جواز الفصل كون المعمول المفصول فضلة ليس بسديد الا ان يبين الفارق ثم قوله لم اطلب الغرو الى ثبت بمعنى اطلب المجد المؤثل لكونه معطوفا على كفانى على ما هو الظاهر لان الاصل فى العطف على ان المعنى ليس على التقييد كيف ومقصود الشاعر انه لم يطلب لادنى معيشة ولم يكفه قليل من المال والا لما طلب المجد المؤثل فقوله ولم اطلب فى المعنى دليل على عدم طلب قليل من المال وعدم كفاية له وعلى هذا فلا يصح الاستدراك بقوله ولكنما اسعى لمجد مؤثل وجعل الجملة حالية او معترضة او معطوفة على الشرطية يفوت المعنى المقصود وما قيل لما ذكر فى البيت السابق انه لو كان سعى فى تحصيل المال لادنى معيشة لكفاه قليل من المال ولم يطلب المجد والعز فجاء يتوهم متوهم ان سعيه ليس لمجرد ادنى معيشة بل له وللمجد فاستدرك بجعله للمجد ليس على ما ينبغى اذ قد ثبت بمقتضى لو انه ما يسعى لادنى معيشة بل يسعى لمجد مؤثل فلا معنى للتوهم المذكور والحق ان لكنما ههنا للتاكيد لانه كما يجئ للاستدراك يجئ للتاكيد فقد صرح به صاحب المغنى والمؤكد هو انتفاء الشرط لان قوله ولكنما اسعى لمجد مؤثل يدل عليه من حيث المعنى ويستلزمه **قوله** وانما لم يفصله عن الفاعل لابد من بيان النكتة فى ترك الفصل سواء كان عادة المص فى هذا الكتاب الفصل اولم يكن اما على الاول فظ واما على الثانى فلانه كما ليس عادة الفصل كذلك ليس عادته فى هذا الكتاب فصل الاول والثالث وترك الفصل فى الثانى على ان المص اورد الفصل فى باب المرفوعات الا انه ادعا فيه نكتة الى ترك الفصل ففصل الفاعل وترك فى مفعول ما لم يسم فاعله لما ذكره الشارح وفصل المبتدأ لعدم وجود النكتة المذكورة فيه ولم يترك بترك النكتة اخرى لئلا يتوهم انه ترك للنكتة المذكورة فى مفعول ما لم يسم فاعله وترك فيما يذكر بعد المبتدأ لوجود الاتصال بالمبتدأ والخبر لان البعض خبر المبتدأ والبعض مبتدأ فى الاصل فاندفع ما قيل ان داب المص فى هذا الكتاب عدم الفصل بين اقسام المرفوع والمنصوب بكلمة منه فقوله ومنها المبتدأ خلاف عادته فهو الذى يستدعى نكتة دون ما ترك فيه الفصل **قوله** حتى سماه بعض النحاة هو اهل البصرة وتبعهم صاحب المفصل وغيره **قوله** اى الماضى المجهول ارادة العام من الخاص او الصفة المشهورة من العلم وفعل مشهور بماض مجهول ويفعل بمجهول مضارع بشهادة ما يقع فى العرف مجهول ماض ومجهول مضارع من غير تقييد بقوله من الثلاثى المجرد الا عند الاشتباه فلا يرد ما قيل ان المشتهر بها فعل هو الماضى المجهول من الثلاثى المجرد لا الماضى المجهول مطلقا وقيل جعل ما ذكر من باب ذكر العلم وارادة الصفة المشهورة مبنى على ان فعل يفعل علمان للماضى المجهول والمضارع المجهول مطلقا او كالعلمين لهما فان ثبت فلا كلام فيه والا فمشكل هذا القطع

وفيه بحث لانه ان اراد بالاطلاق شمول المجرد والمزيد فيه كما هو المتبادر من كلام الفاضل الابهري في حواشي شرح الاصول حيث قال قوله هو قول القائل لمن جوّز فعل هذه الصيغة علم جنس لكل صيغة يطلب بها الفعل عن الفاضل كما ان صيغة فعل يفعل علمان لكل ماض ومضارع مبنيين للمفعول هكذا قال المصرح في شرح المفصل بارادة الصفة انما يكون ليشمل بعض افراد لا يشمله العلم واذا كان فعل ويفعل علمين للماضي والمضارع المجهول مطلقا شاملا لجميع الافراد فلا حاجة اذن الى ارادة الصفة فلا معنى لبناء ذكر العلم وارادة الصفة على ذلك فلا معنى لاثبات الاشكال على تقدير نفي العلمية المذكورة وان اراد شمول المجرد فقط فارادة الصفة من العلم لا يتوقف على ذلك كيف ولو جعل فعل يفعل علمين لفعل ويفعل لكان ارادة الصفة بحاله فلا معنى لبناء ارادة الصفة على ذلك واثبات الاشكال بدونه وقال الرضي اي الى فعل ويفعل ونظائرهما لكنه اقتصر على الثلاثي لكونه اصلا للرباعي وذي الزيادة

قوله وغيرها من الافعال المجهولة المزيد فيها لا بد من الضم اليه والرباعي المجرد والمزيد فيه قوله مع كون كل من الاسنادين تاما جواب لنقض الرضي دليل المتقدمين حيث قال والمتقدمون منعوا من قيام ثاني مفعول علمت مطلقا مقام الفاعل قالوا لانه مسند الى الاول فلو قام مقام الفاعل والفاعل مسند اليه صار في حالة واحدة مسندا ومسندا اليه فلا يجوز وفيما قالوا نظر لان كون الشيء مسندا الى شيء ومسندا اليه لشيء آخر في حالة واحدة لا يضر كما في قولنا اعجبني ضرب زيد عمرا فان معجبا مسند الى ضرب وضرب مسند اليه وهو كان فقط مسندا الى شيء يسند ذلك الشيء الى ذلك اللفظ بعينه لم يجز هذا كلامه وانت خبير بان هذا الجواب ليس على ما ينبغي لانه تخصيص لدليلهم العام بلا مخصص ولو سلم يرد ان المؤثر في امتناع كون الشيء مسندا ومسندا اليه هو قيام احد الشيئين بالآخر وذلك فيما يكون بالنسبة الى الشيء واما كون الاسناد تاما فلا يحصل تاثيره في المنع وقيل لانه لا يتم الدليل المذكور في نحو زيد معلوم ابوه قائما لان اسناد شبه الفعل الى مرفوعه ليس تاما فلو اقيم قائما مقام ابوه لا يكون اسنادا تاما فلا يتم الدليل وايضا المفعول الاول يسند اليه الثاني بالاسناد التام فلو وقع موقع الفاعل لكان اسنادا والفعل اليه تاما فلزم ان يكون الشيء الواحد مسندا اليه لامرين بالاسناد التام وذلك في مرتبة اسناد شيء واحد الى امرين واسناد امرين اليه فلو جاز هو لجاز هذا انتهى وفيه بحث لانه لو سلم تخصيص الدليل فعدم تمامه بالقياس الى التركيب المذكور لا يضر لانه ليس دليلا عليه وان لم يسلم فالاعتراض هو هذا لا ذلك وايضا قوله وذلك في مرتبة الى آخره تحكم فلا يسلم الملازمة المتفرعة عليه فان قلت لم لا يجوز قيام الثاني مقام الفاعل في التركيب المذكور لانه لا يلزم المحذور المذكور قلنا لان الدليل عام يشمل التركيب المذكور وهو انه لما لم يجز الاقتصار على احد مفعولي باب علمت تعين المفعول الاول لقيامه مقام الفاعل لانه لو قام الثاني الذي هو مسند مقام الفاعل الذي هو مسند اليه مع وجود المفعول الذي هو مسند اليه هذا ما ذكره السيد في حواشي المتوسط هذا والمتأخرون قالوا بجواز نيابة الثاني اذا لم يلتبس كما اذا كان نكرة والمفعول الاول معرفة لان التنكير يرشد الى انه هو الخبر في الاصل ولم يكن ظرفا غير منصرف ولا جارا ومجرورا ولا جملة غير محكية وغيرها واذا كانت محكية يجوز قيامها مقامه لكونها بمعنى المفرد نحو قوله تعالى وقيل يا ارض ابلعي ماءك اي قيل هذا القول وهذا اللفظ وكذا يجيء مقام الفاعل ومفعول ما لم يسم فاعله اذا كانت ما وليه بالاسم الذي تضمنه كقوله تعالى وتبين لكم كيف فعلنا بهم قوله اولم يهد لهم كم اهلكنا اي تبين فعلنا بهم واولم يهد لهم اهلكنا فيصح نحو بين لكم كيف فعلنا بهم والاختلاف المذكور من حيث القياس اذ لا شك ان السماع لم يأت الا بقيام اول مفعولي علمت وكذا لم يسمع الا قيام اول مفاعيل اعلمت قوله او حكمه حكم المفعول الثاني من باب علمت اذ الثالث من اعلمت هو الثاني من باب علمت والذي زاد بسبب الهمزة

هو المفعول الاول او معنى علمت زيدا عمرا فاضلا صيرت زيد العلم عمرا فاضلا فالثانى و الثالث مفعولا علمت فكل ما ثبت للمفعول

الثانى من باب علمت يثبت لثالث مفاعيل اعلمت قوله لان النصب فيه مشعر بالعلية لا يتم بدون انضمام الاشعار فى النصب بهذا

كيف وصيغة المفعول صارت مع الشرطين ظاهرة مشهورة فى العلية بحيث يستغنى عن اظهار اللام ولو سلم فحصول الشرطين دليل على

اللام المقدرة المفيدة للعلية فى الرضى قال المص وانما شرط لجواز حذف اللام الشرطان المذكوران لان علة الافعال كثيرا ما تجى

جامعة للشرطين فصارت مع الشرطين ظاهرة مشهورة فى العلية والغرض ان يكون هناك ما يدل على اللام المقدرة المفيدة للعلية و

حصول الشرطين دليل عليها قوله فان النصب فى الاشعار اولا مشعر سوى النصب وقد عرفت مشعرا آخر الخ قوله بخلاف ما اذا كان

مع اللام نحو ضرب للتاديب فانه جائز صرح به الفاضل الهندى فى حواشيه فى كتابه المسمى بالارشاد وصرح به فى العباب ايضا وقال الى

كل مجرور ليس من ضروريات الفعل لم يقم مقام الفاعل كالمجرور بلام التعليل نحو جئتك للسمن فلا يقال جئ للسمن اذ رب فعل بلا غرض لكونه عبثا فظهر ان المسئلة

اختلافية فما وقع فى بعض الحواشى اتفق النحاة على منع اقامة المفعول له ومعه ليس على ما ينبغى وكذا ما قال صاحب غاية التحقيق وقد

اجاز اقامة المفعول له بعد اظهار اللام مقام الفاعل بالاتفاق نحو ضرب للتاديب بعيد عن التحقيق قوله بلا قيد مخصص ما اجاز سيبويه

من اقامة ضمير يرجع الى المصدر المعهود مقام الفاعل ليس من اقامة المصدر بلا مخصص بل الضمير يرجع الى المصدر المخصص بالعهد قال الرضى

وقد اجاز سيبويه اضمار المصدر المعهود فيما لمن ينتظر القعود قد قعد والخروج قد خرج بناء على قرينة التوقع اى قعد القعود المتوقع فافى الوا

وشرحه ولا يسند الى المطلق المؤكد مثل ضرب ضرب لانه لا بد من فائدة متجددة فى كل ما يقام مقام الفاعل وما لم يتجدد فائدة عن سيبويه

جوازه فى ضمير المصدر لانه حسن كتيم وقعد وبعضهم منع لعلة المتقدمة ليس لشئ قوله سواء فى جواز وقوعها موقع الفاعل عند الاكثرين

قال الرضى ومنع بعضهم الجار والمجرور لانه مفعول به لكن بواسطة وبعضهم الظرفين والمصدر لانها مفاعيل بلا واسطة وبعضهم المفعول

المطلق لدلالة الفعل عليه والاولى ان يقال كلما كان داخلا فى عناية المتكلم واهتمامه بذكره وتخصيص الفعل به فهو اولى بالنيابة وذا كلامه

قوله لان فيه معنى الفاعلية فيكون اولى مفاعيل اعلمت اولى بالنيابة بالقياس الى الثانى لان فيه ايضا معنى الفاعلية وقد صرح

به صاحب الوافى حيث قال ولا يسند الى ثانى باب اعلمت والى ثانى باب اعطيت ان التبس والا فالاول منهما اولى قال الرضى لم يسمع

الا قيام اول مفاعيل اعلمت لانه فى الحقيقة فاعل علم اذ معنى اعلم زيد عمرا منطلقا علم زيد عمرا منطلقا قوله والمبتدأ هو فائدة

ضمير الفصل التاكيد والتنبيه على ان الوارد بعده خبر لا نعت لا حصر المسند اليه لانه انما يفيده اذا لم يكن فى الكلام ما يفيد حصر المسند فى

المسند اليه والعكس واذا كان فهو لمجرد التاكيد والفصل وتعريف المسند اليه افاد حصره فى المسند ولم يجئ لحصر المسند اليه اصلا على ما ذكره

العلامة التفتازانى فى المطول وشرح المفتاح والسيد السند قدس سره فى شرح المفتاح حيث قال وما يتوهم ان ضمير الفصل

قد يفيد حصر المسند اليه فى المسند فليس بثبت بل نفى افادة تاكيده لهذا الحصر ايضا فما قيل اتى بضمير الفصل الدال على حصر المبتدأ فى الخبر

فانه يأتى لذلك كما صرح به شارح التلخيص ليس على ما ينبغى قوله اى الذى لم يوجد فيه عامل لفظى اصلا يشير الى ان التجريد عبارة عن

عدم الوجدان فلا يقتضى سبق الوجود وان اللام قد ابطل معنى الجمعية فيفيد عموم السلب لا سلب العموم قوله وكانه اراد ويشير الى ان

ارادة ما ذكره لا تخلو عن تردد لان التاثير ان بقى على العموم يخرج عن تعريف المبتدأ نحو ما فى الدار من احد لان من الاستغراقية

تفيد تاكيد المعنى كما صرح به الرضى وان اريد التاثير لا على وجه التاكيد يلزم زيادة ان المكسورة اذ لا تاثير لها فى المعنى الا التاكيد صرح

99

١٠٠

به الرضي فيد خل نحو ان زيدا قائم في تعريف المبتدأ مع انهم لم يقولوا بتسميتها به كما صرح به الرضي ايضا **قوله** مايكون موثرا في المعنى

كما كان موثرا في اللفظ كما هو الظاهر من العامل و بالجملة المراد بالعامل ما يكون جامعا للتاثيرين فلا يشكل جمع التعريف بانما زيد قائم

كما قيل ان ان ملغاة عن العمل بما الكافة و زيد مبتدأ لتحقق تاثيره في المعنى و هو التحقيق و لا نحو ان زيدا قائم و عمرو برفع المعطوف لان

عطفه على الاسم ليس بجعله مبتدأ في الحال بل لانه كان في الاصل مبتدأ و كذا نحو رجل ظريف في الدار برفع الصفة ليس باعتبار جعل

الاسم مبتدأ في الحال بل باعتبار انه كان في الاصل مبتدأ **قوله** كقرشي بضم القاف و فتح الراء في النسبة الى قريش بضم القاف و فتح الراء

فان قلت انما يحذف الياء من مونث هذا الوزن لا من مذكره و قريش مذكر فكيف حذف الياء منه عند النسبة قلنا القياس عدم الحذف

لكن حذف منه شاذا كذا في الشافية **قوله** و ما و من اذا دخلا على صفة متعدية مفعولا ليكون الصفة مبتدأ و المرفوع فاعله و ما مفعولها

و اما اذا دخلا على صفة لازمة لا يكونان من هذا الباب لوجوب كونهما متعلقين و الصفة خبرا لهما و نحو متى و اين و ايان و كيف يدخل

على اللازم و المتعدي للزوم ظرفيتها و نحو كم ان دخل على لازم شرط ان يكون تمييزه ظرفا ليكون ظرفا و ان دخل على متعد شرط ان

لا يكون مشتغلا عنه **قوله** و الاخفش من البصريين **قوله** يرى ذلك اي الابتداء بالصفة من غير نفي و استفهام **قوله** عليه اي

على قول الاخفش **قوله** و نحن فاعله بناء على ان اسم التفضيل يعمل في المضمر متصلا و منفصلا الا شرط كما يفهم من عبارة الشرح فيه

... اسم التفضيل و صرح به الفاضل الهندي في حواشيه في ذلك البحث و لو خص عمله بلا شرط في المستتر لكان بناء على ان

بعض ... يعمل افعل التفضيل في الظاهر و الضمير المنفصل بلا شرط صرح به صاحب المنهل و في الرضي حكى يونس عن ناس من العرب رفعه

بلا اعتبار تلك الشروط نحو مررت برجل افضل منه ابوه و برجل خير منه عمه فانقدح ما قيل فيه نظر لانحصار كون فاعل اسم التفضيل ضميرا

ظاهرا في مسئلة الكحل فتعين كون نحن مبتدأ و كون منكم مفسر المحذوف تقديره خير منكم نحن عند الناس فلما حذف خير لقوله منكم و بما ذكرنا

ظهر انه يصح ان يقدم نحن و لا يخرج عن قاعدة جواز الامرين لعدم مطابقته للمفرد لان المعنى بالمطابقة ان يصح حمل الصفة على المذكور

بعدها و لا شك في صحة حمل خير على نحن فهو مطابق للمفرد بهذا المعنى فلا ينتقض به قاعدة جواز الامرين كما قيل و به يسلم نحو وجه لا يضر لانه

ليس من قبيل جواز الامرين لان ما بعدها مثنى او مجموع و عند ذلك يجب كون ما بعدها فاعلا فقوله لانه من جواز الامرين في حيز المنع

قوله بين اسم التفضيل الذي هو عامل ضعيف و بين معموله باجنبي و هو غير جائز و يجوز ذلك في العامل القوي نحو زيدا كان عمرو ضاربا

و اعني بالاجنبي ما لا يكون من جملة معمولات ذلك العامل هذا ما ذكره الرضي في مسئلة الكحل فان قيل يلزم منه ان لا يجوز الامران

في اخير نحن عند الناس منكم للزوم الفصل فينتقض به قاعدة جواز الامرين قلنا لا ينتقض به اذ المراد جواز الامرين ان لم يمنع مانع

اذ الموانع مستثناة **قوله** بخلاف ما لو كان فاعلا فانه ح يكون من معمولات خير فلا يكون اجنبيا و لا دخل في جواز الفصل لقوله

لكونه كالجزء اذ مجرد كونه معمولا يخرجه من كونه اجنبيا بل هو موهم بخلاف المقصر حيث يوهم لعدم جواز الفصل بمعموله عند الناس مع

جائز فالصواب تركه **قوله** او يجري مجراه مما لا حاجة اليه على طريق المصرح لانه لا يجوز انفصال ضمير الفاعل عن الصفة اصلا و يحكم

على المنفصل الواقع بعدها انه مبتدأ وجوبا لا فاعل فانت في قوله اراغب انت عن آلهتي مبتدأ عنده لا فاعل فالآية الكريمة عنده

ليس مما نحن فيه فوجه مطلوب لا دخوله فان قلت يلزم الفصل بين العامل و المعمول باجنبي على تقدير كون انت مبتدأ قلنا العامل

... يجوز ان يقدر بعد انت عامل عن آلهتي و قيل قوله او ما يجري مجراه فيه نظر لجواز ان يكون ... خبرا عن انت و الجواب

بانه لا يجوز ذلك والا لزم الفصل بينه وبين معموله وهو من التي باجنبي مردود لانه يبطل قاعدة جواز الوجهين انتهى اقول وفيه بحث لانه
ان اراد انه خبر عن انت بطريق الوجوب فهو ممنوع كيف والآية من قبيل جواز الامرين كما اعترف به وان اراد بطريق الجواز والاحتمال
فهو لا يمنع التاويل والادخال وبالجملة نظره منظور فيه فان قلت لعله اراد انه مبتدأ عند المصرح على ما ذكرت قلنا مع كون كلامه بعيدا
عنه يابى عن هذا قوله بعد هذا الكلام متصلا ولو قيل اقائم انتم مقام الآية المذكورة لاندفع الاعتراض ثم اورد على التعريف انه يصدق
على اقائم في اقائم ابوه زيد مع انه ليس مبتدأ واجيب بتقييد الصفة بان لا يكون خبرها صالحا للابتدائية ولا يبعد فهمه من قوله رافعة
لظاهر اذ الظاهر انه بيان لوجه اعتبار الصفة مبتدأ وهو تحقق الضرورة باعتبار جعل الظاهر الواقع بعدها فاعلا لها وهي انما تتحقق اذا
لم يكن بعدها اسم سواه فلا يرد ما قيل ان التعريف لا يدل على ذلك وقرر الايراد في بعض الحواشي هكذا اورد على التعريف اقائم ابوه
زيد فان قائم خبر زيد مع صدق التعريف عليه واجاب البعض عنه بانه لا ينتقض التعريف به لان الخبر هو المجموع لا غير انتهى اقول وفيه
بحث لان كون الخبر المجموع لا دخل له في دفع الانتقاض بل لا مساس له فيه اصلا كيف ويصدق على ذلك التقدير على اقائم انه
صفة واقعة بعد حرف الاستفهام رافعة لظاهر فيجب ان يكون مبتدأ مع انه ليس كذلك بل المجموع من الصفة والفاعل خبر المبتدأ وانما يستقيم
هذا قول المورد ان قائم خبر زيد نعم لو قرر الايراد على قوله في تعريف الخبر المغاير للصفة المذكورة انه كيف يكون اقائم في اقائم ابوه زيد خبرا
مع انه ليس مغايرا للصفة المذكورة لكان الجواب بان الخبر هو المجموع لا الصفة وحدها والمجموع مغاير للصفة موجها ثم انك قد عرفت تقديريا
البصري والكوفي في اقائم ام قاعد انت عند اعمال الثاني والاول فلا ينتقض به حد المبتدأ من قال وفيه اشكال وهو ان احد الخبرين
في مثل اضارب ومكرم عمرو بطريق التنازع رافعة لمضمر مستتر على طريقة الكوفي او البصري فلا يصدق التعريف عليه والجواب انهما ذهبا في مثل هذه
الصورة الى ما ذهب اليه الكسائي من حذف الفاعل فهي رافعة لظاهر المقدر فيصدق التعريف عليه فقد ذهب عليه مذهبهما وليست اتجاها
ما يجاب بان منه **قال** فان طابقت الصفة الواقعة بعد حرف النفي او الف الاستفهام يشير الى ان مرجع الضمير هو الصفة المذكورة
بدون التقييد بقوله رافعة لظاهر بقرينة ترتب الجزاء وجواز الامرين لا يترتب عليها حال كونها رافعة لظاهر **قوله** فانها خرجت ليس الا
اي ليس الصفة شيئا الا الخبر فحذف المستثنى قال صاحب المغني وذلك بعد الا وغير المسبوقتين بليس يقال قبضت عشرة ليس الا وليس
غير واجاز بعضهم ذلك بعد لم يكن وليس ذلك المسموع انتهى قيل لكن اذا استعمل المصدر مرادا به معنى الصفة مثل رجل عدل المزيد
يجوز فيه الامران اذ لا يلزم المطابقة بل يلزم عدم المطابقة انتهى اقول قوله بل يلزم عدم المطابقة ممنوع كيف وقال الرضي في مباحث
الجمع اما الوصف الذي كان في الاصل مصدرا كالخصوم وغيره فيجوز ان يعتبر الاصل فلا يثنى ولا يجمع ولا يؤنث ويجوز ان يعتبر الحال
المنتقلة اليه فيثنى ويجمع فيقال رجلان عدلان ورجال عدول **قال** جاز الامران لاستوائهما في مخالفة الاصل فلا يسبق الذهن
الى احدهما بخلاف قام زيد حيث لا يجوز فيه الا الفاعلية لخلوها عن مخالفة الاصل واستلزام حمله على الابتدائية تاخير المبتدأ عن الخبر
فلا يسبق الذهن اليه بل الى ما هو الاصل فيلتبس وهذا هو الفرق بين جميع صور الالتباس وجواز الوجهين هذا ما ذكره الفاضل في حواشيه
وقيل لا ضرورة في تقديم الخبر في زيد قائم حتى يرتكب الالتباس لاجلها وفي اقائم زيد يجب تقديم الخبر لتضمنه الاستفهام وتعلق الاستفهام
به والمشتمل على الاستفهام يجب تقديمه لا تقول فالضرورة قائمة في مثل اقام زيد قلت لا ضرورة لجواز ازيدا قام انتهى اقول فيه بحث لانه
ان اراد ان الضرورة مجوزة للالتباس في خصوص المثال المذكور فهو ليس بتام لان البحث باق في كل ما جوز فيه الوجهان من غير ضرورة

وان اراد انہ لا یترکب الا فیما تحقق فیہ الضرورۃ فہو ممنوع کیف وقد جوزوا الوجہان فی مثل فی الدار زید وجاء الذی فی الدار ابوہ وزید عندک اخوہ مع عدم الضرورۃ فی تقدیم الخبر فلا بد من بیان الفارق بینہ وبین زید قائم اذ لیس تقدیم الخبر فیہما ضروریا فکیف یجوز الوجہان فی احدہما دون الآخر فوجب المصیر الی ما ذکرہ الفاضل السندی الا انہ یرد علی الفاضل ان کون زید مبتدأ فی المثال المذکور مشتمل علی خلاف الاصل وہو تقدیم الخبر وکونہ فاعلا للظرف علی الاصل فکیف جوزوا الوجہان الا ان یقع عمل الظرف ایضا خلاف الاصل الا انہ یشکل ح بتجویز الامرین فی امر ونفسہ مع ان الاصل فی الواو العطف ثم قال القائل لا یشکل قاعدۃ جواز الامرین بقولہ تعالی اراغب انت عن آلہتی فانہ مطابق للمفرد وتعین لکونہ مبتدأ والا لزم الفصل بین اراغب ومعمولہ باجنبی ہو المبتدأ وبا قائم رجل فانہ یصح کونہ فاعلا دون کونہ مبتدأ لعدم التخصیص وبقولنا طالع الشمس فانہما تطابق المفرد مع تعینہا لکونہ مبتدأ اذ لو کان خبر الواجب الطالعۃ الشمس ہذا کلامہ وفیہ بحث لان الآیۃ المذکورۃ لیس مما نحن فیہ عند المصرح بل یجب عندہ کون الضمیر مبتدأ علی ما مر ولو سلم فالفصل جائز لقوۃ العامل ولو سلم فالعامل فی عن آلہتی مقدر بعد انت ولو سلم فالموانع مستثناۃ ولان عدم التخصیص ممنوع کیف ویجوز ان یجعل التنوین للتعظیم او للتحقیر ولو سلم فالموانع مستثناۃ ولان انتفاء اللازم ممنوع کیف ولا مانع من ان یقع علی تقدیر المبتدأ الطالعۃ الشمس ہو لاینا فی تقدیر الفاعل ایضا والافصح فی المسند الی الظاہر مؤنثا حقیقیا کان او لفظیا الحاق التاء نعم لو کان فی الترکیب مانع من التاء لتم الاشکال **قولہ** ای ما یوقع بہ الاسناد وقیل جعل بہ متعلقا بالایقاع المضمن فی الاسناد وجعل الباء للسببیۃ لان الضمیر بدون الجار متعلق بقولہ المسند فلا حاجۃ الی الباء اذ الاسناد متعلق بالمفعول الاول بلا واسطۃ وبالثانی بواسطۃ الی وانت خبیر بان حاصل التعریف ح یکون ہکذا ہو الاسم المجرد الذی یحصل ایقاع النسبۃ بسببہ وہذا کما یصدق علی قائم فی زید قائم کذلک یصدق علی زید اذ ایقاع النسبۃ یتوقف علی المنتسبین فایقاع النسبۃ مسبب عنہما جمیعا قلنا لا نم ان المسند الیہ سبب لایقاع النسبۃ بل ہو شرط لہ ولو سلم فالمراد السبب القریب وہو الخبر لانہ لدلالتہ علی النسبۃ ینبعث منہ ایقاع النسبۃ والمبتدأ لیس کذلک وقیل لان لفظ قائم فی زید قائم سبب قریب لایقاع الاسناد بالنسبۃ الی زید لان الاولی تقدیم المبتدأ علی الخبر انتہی وہو کما تری لیس علی ما ینبغی فتامل **قولہ** ولک ان تقول المراد بالمسند بہ الی المبتدأ وانت خبیر بان ہذا التوجیہ لیس علی ما ینبغی لانہ یوجب کون لفظۃ بہ لغوا محضا **قولہ** او یجعل الباء بمعنی الی ہذا ہو التوجیہ الوجیہ الا ان کون الباء بمعنی الی لم یذکرہ کثیر من النحویین وعد فی المغنی معنی الباء وعد منہ الغایۃ نحو وقد احسن بی ای الی وقیل ضمن احسن معنی لطف قال قدس سرہ فی الحاشیۃ وکان النکتۃ فی تغییر العبارۃ ان لا یشتبہ بالمسند الیہ المذکور فی تعریف المبتدأ وح یظہر لقولہ بہ فائدۃ والا لا حاجۃ الیہ انتہی قولہ فی تغییر العبارۃ حیث غیر الی الباء **قولہ** ای لا یشتبہ فی بادی الرای وبالنظر الی اللفظ بخلاف ما لو لم یغیر فانہ یشتبہ فی بادی الرای وبالنظر الی اللفظ وان لم یکن اشتباہ نظرا الی المعنی فاندفع ما قیل ولا یخفی علیک ان الالتباس لا یندفع بالتعبیر عن معنی الی بالباء وانما یندفع بان قولہ الیہ فی تعریف المبتدأ فاعل المسند وفی تعریف الخبر فاعلہ المستتر فیہ فالنکتۃ لیس بذلک **قولہ** وح ای وحین قیل ان النکتۃ فی تغییر الی الباء دفع الاشتباہ یظہر لاتیان الباء مقام الی فائدۃ والا ای وان لم یقل بتلک النکتۃ لا حاجۃ الیہ ای الی الباء لانہ خلاف الظ فلا یصار الیہ بلا نکتۃ بل الظ ح الی ہذا المعنی ہو المتبادر من الحاشیۃ المنقولۃ والموافق لسوق الکلام فظہر ان ما قیل فی بعض الحواشی فی وجہ عدم الاحتیاج الی الباء من ان الضمیر متعلق بالمسند لیس بوجہ اذ الضمیر علی التقدیر المذکور مفعول ثانی والمسند یتعدی الیہ بواسطۃ الی فلا بد فیہ من الی او ما ہو

مولانا عبد الغفور ١٢

بمعناه وهو الباء نعم لا حاجة الى الباء على التوجيه الثاني بل يصير لغوا محضا على ذلك التوجيه و لو قيل معنى قوله رح اي حين جعل الباء
بمعنى سلب ليظهر للباء فائدة اذ التصريح بمفعول ثاني والمسند يتعدى اليه بواسطة الى والباء بمعناه والا اي وان لم يجعل الباء بمعنى
بل بقي على معناه ويقدر بعده الى المبتدأ كما في التوجيه الثاني لا حاجة اليه اذ المسند يتعدى الى المفعول الاول بنفسه بل يصير لغوا محضا
يصير وجه المحشي موجها لكنه خلاف المتبادر وخلاف ما يقتضيه سوق الكلام اذ السوق يقتضي ان يتعلق قوله رح بقوله ان لا يشتبه
وعلى المعنى المذكور يلزم تفكيكه عنه وبما ذكرنا ظهر ان ما قيل من ان الباء على التوجيه الثاني للتعدية ليس بوجيه ويحتمل ان يكون المعنى
حين قيل بالتغيير لنكتة ظهر للباء فائدة وان لم يقل بالتغيير لنكتة وذلك بان يقع بالتغيير ولم يقل بالنكتة لا حاجة اليه بل الطرح الى
او لم يقل بالتغيير وانه مفعول ثاني بل قيل بانه مفعول اول كما في التوجيه الثاني لا حاجة اليه بل يصير لغوا محضا اذ المسند يتعدى الى الاول
بنفسه هذا وانت خبير بان الصواب في قوله لا حاجة اليه فلا حاجة اليه **قوله** وعلى التقديرين يخرج به القسم الثاني من المبتدأ وكذا يخرج
في يضرب زيد فعلى هذا لو اكتفى الشارح قدس سره بواحد من هذين التوجيهين ولم يقدر الاسم لكان اولى اذ تقدير الاسم لا يخلو عن تردد كما
قيل ان اريد بالاسم حقيقة يخرج بعض الاخبار الذي ليس باسم حقيقة بل بالتاويل وان اريد اعم فالجملة ايضا اسم بالتاويل على ما قال
المصرح به فلم يصح قوله الآتي ولم يكن الجملة داخلة فيه الا ان يقال القول بتاويل الجملة وان قال به المصرح الا انه لما كان قولا بلا دليل
قطعي كما قال الرضي ان هذا دعوى من بعض النحاة اطلقها بلا برهان قطعي سوى انهم قالوا الاصل هو الافراد فيجب تقديرها بالمفرد بل
لو ادعي ان الاصل فيه الجملة لم يبعد لان الاخبار بالجمل اكثر لم يلتفت اليه الشارح قدس سره بل قدر الاسم وقال الجملة ليست بداخلة
فيه تنبيها على ذلك وميلا الى ما ذكره الرضي فتقدير الاسم ليس لاخراج يضرب في يضرب زيد فقط حتى يقال لا حاجة اليه مع احد هذين
التوجيهين بل لا بد منه معه فلا يصدق التعريف على مجرد يضرب في زيد يضرب بدون الفاعل لان المسند الى ضمير شيء ومسندا اليه
بالحقيقة ولو علمنا انه لا حاجة اليه معه لا يصدق التعريف عليه ايضا لان المراد من المسند الى المبتدأ ما يكون بطريق الحقيقة اذ المطلق
منصرف الى الكامل وكذا في تعريف الفاعل انتهى والاصل هو ما ذكرنا الا ان الشارح قدس سره صرفه عنه بجعل قوله مقدما عليه قيدا
احترازيا فوجد هناك قرينة على الصرف ولم يوجد على انه لا حاجة الى الصرف هناك ايضا اذ المقصد من التعريفات شرح الماهيات
والاحتراز تابع فلا باس بان يقع فيها قيد لم يكن للاحتراز بل للشرح كقوله المغاير للصفة المذكورة على تقدير اختيار واحد من
التوجيهين المذكورين لا يقع يخرج عن التعريف قائم في نحو زيد قائم ابوه لانه مسند الى الفاعل لا الى المبتدأ مع انه خبر لانا نقول الخبر
مجموع اسم الفاعل لا اسم الفاعل وحده على ما عرفت **قوله** اي تجريد الاسم عن العوامل اللفظية ليسند الى شيء او ليسند اليه شيء ظاهر
يشعر بان الاول اشارة الى عامل الخبر والقسم الثاني من المبتدأ والثاني الى عامل قسم الاول من المبتدأ وقيل الاول اشارة الى
عامل القسم الثاني من المبتدأ والثاني الى عامل القسم الاول من الابتدأ وهذا الابتدأ بعينه عامل في الخبر لاقتضائه المبتدأ والخبر على
السواء كذا يستفاد من الرضي فلا يحمل عبارة الشارح قدس سره على ان تجرد الخبر للاسناد الى شيء عامل فيه مسمى بالابتدأ فانه وهم
قال الرضي العامل في المبتدأ عند البصريين هو الابتدأ وفسره بتجريد الاسم عن العوامل الاسناد وقال المتاخرون كالزمخشري
والجزولي هذا الابتدأ هو العامل في الخبر ايضا لطلبه لهما على السواء وقال الزمخشري في المفصل وكونهما مجردين للاسناد وهو رافعهما
لانه معنى قد تناولهما معا تناولا واحدا من حيث ان الاسناد لا يتاتى بدون طرفين مسند ومسند اليه **قوله** فمعنى الابتدأ

عامل في المبتدأ والخبر رافع لهما عند البصريين قال المص رح في الايضاح شرح المفصل وللنحويين في تعيين العامل مذاهب فذهب البصريون المتاخرون الى ما ذكره وهو كونهما مجردين للاسناد وذهب المتقدمون منهم ان كون المبتدأ مجردا عن العوامل للاسناد رافع له وهو والمبتدأ جميعا رافعان للخبر وذهب الكوفيون الى ان المبتدأ عامل في الخبر والخبر عامل في المبتدأ انتهى وقال الرضي اما العامل في المبتدأ فقال البصريون هو الابتدأ وفسروه بتجرد الاسم عن العوامل للاسناد ويكون معنى الابتدأ في المبتدأ الثاني تجريد الاسم عن العوامل لاسناده الى شيء ثم قال المتاخرون كالزمخشري والجزولي هذا الابتدأ هو العامل في الخبر ايضا لطلبه لهما على السوأ ونقل الاندلسي عن سيبويه ان العامل في الخبر هو الابتدأ ويحكى هذا عن ابي علي وقال الكسائي والفرأ هما يترافعان وقال بعضهم المبتدأ الاول يرتفع بالاسناد والخبر اليه كما قال خلف في ارتفاع الفاعل وقال الكوفيون المبتدأ الاول يرتفع بالضمير العائد من الخبر اليه واشترطوا ظهور الضمير في الخبر الجاري عليه انتهى وانت خبير بان هذا كلام الرضي يدل على ان المتقدمين من البصريين قالوا ان الابتدأ عامل في المبتدأ ولم يتعرضوا للعامل في الخبر بل انما تعرض له المتاخرون منهم وصريح كلام الايضاح دال على انهم تعرضوا له وايضا نسب الى الكوفية في الايضاح انهم قائلون بانهما يترافعان وفي الرضي قال الكوفيون المبتدأ الاول يرتفع بالضمير الا ان يقع طائفة منهم ذهب الى الاول وطائفة الى الثاني قوله فقال بعضهم الابتدأ عامل في المبتدأ والمبتدأ عامل في الخبر قد عرفت ان القائل به سيبويه وابو علي وقيل كالزمخشري والجزولي وهو ليس على ما ينبغي لما عرفت من تصريح الرضي بان الزمخشري والجزولي قالا بان الابتدأ عامل في المبتدأ والخبر قوله وقال آخرون كلواحد ذهب اليه الكسائي والفرأ قوله والخبر حال من احوالها فيجب ان يلاحظ فيه كونه حال المبتدأ وصفته فان دل عليه فيها والا اول بما يدل عليه قوله في داره زيد في المنتهى ولا خلاف في تعيين الابتدأ في نحو في داره زيد لئلا يعود الضمير الى زيد مؤخر لفظا ورتبة هذا كلامه الا انه وان جوز في المرفوع بعد الظرف غير المعتمد كونه فاعلا ومبتدأ الا انه لم يجوز فيه كونه فاعلا لمانع اضمار قبل الذكر لفظا ورتبة في المغني فان قلت في داره قيام زيد لم يجزها الكوفيون البتة اما على الفاعلية فلما قدمنا واما على الابتدأ فلان الضمير لم يعد على المبتدأ بل على ما اضيف اليه المبتدأ والمستحق التقديم انما هو المبتدأ واجازها البصريون على ان يكون المرفوع مبتدأ لا فاعلا لقولهم في اكفانه درج الميت وقوله بمسعاة يلك الفتى ونجابة واذا كان الاسم في نية التقديم كان ما هو من تمامه كذلك هذا كلامه وفي حواشيه للمصرح الجواز في هذه المسئلة على الوجه المذكور عن البصريين واما صاحب التسهيل فنقله عن الاخفش فقال ويجوز في داره زيد اجماعا وكذا في داره قيام زيد وفي دارها عبد هند عند الاخفش فظاهره ان بقية البصريين يمنعون وليس كذلك فالمنقول عنهم الاجازة كالاخفش وفي المنهل والبصريون يجوزونهما وان اوهم كلام ابن مالك في التسهيل اختصاص الاخفش باجازتهما انتهى فظهر ان تخصيص الاجازة بالاخفش على ما وقع في الحاشيتين ليس على ما ينبغي قوله وامتنع صاحبها في الدار قال الرضي ومن جوز ضرب غلامه زيدا ينبغي ان يجوز هذا لان طلب المبتدأ للخبر كطلب الفعل للمفعول بل اشد هذا كلامه لكن المجوز حكم بامتناعه على ما يدل عليه كلام المغني حيث قال ضرب غلامه زيدا اجازه الاخفش وابو الفتح وابو عبد الله الطوال من الكوفيين والجمهور يوجبون في ذلك في النثر تقديم المفعول نحو واذا ابتلى ابراهيم ربه ويمتنع بالاجماع نحو صاحبها في الدار لاتصال الضمير بغير الفاعل ونحو ضرب غلامها عبد هند لتعيره بغير المفعول واذا وجب فيهما تقديم الخبر والمفعول هذا كلامه قوله مثل قوله ما تخصص فيه المبتدأ بالصفة لفظا نحو ولعبد مؤمن عنده ورجل صالح جاءني او تقديرا نحو قولهم السمن منوان بدرهم اي منوان منه ومعنى نحو كم الخبرية فان معناه الكثرة والصفة تنشأ من المبهم فمعنى نحو كم رجل ضربته

كثير من الرجال ضربته فليس هذه الصفة داخلا في ماهية مدلوله كم دخول الناطق في ماهية مدلول الانسان حتى يقال انه لا يكفي في التخصيص كالناطق بل لابد من مخصص تخصيص المجموع وكذا نحو رجل جاءني لانه في معنى رجل صغير فالصفة ليست داخلة في ماهية الرجل محصلة لماهية اخرى بانضمامه بخلاف الناطق فانه داخل في ماهية الانسان فالانسان اذا وقع مبتدأ لابد فيه من صفة تحصيل منه التخصيص بالقياس الى المجموع نحو انسان هندي جاء وانما جاز نحو حيوان ناطق يلعب بالشطرنج لان الناطق ليس داخلا في ماهية الحيوان فيكون مخصصا له ببعض افراده اذ المبتدأ هو الحيوان فالتخصيص مطلوب فيه وبالجملة الصفة لابد من ان يكون مخصصة تخصيصا نوعيا او فرديا في المعنى وليست كل صفة تحصل الفائدة فلو قلت رجل من الناس جاءني لم يجز انتهى هذا اذا لم يجعل اللام للعهد واما اذا جعل للعهد فالصفة محصلة للفائدة بلا ريبة قوله وحيث وصف بالمؤمن تخصيص بالصفة التخصيص النوعي ولا خفاء في كونه مصححا للابتداء كيف وقد صح الابتداء بالنكرة في رجل عالم جاءني ورجل طويل جاء لكونه مخصصا بالصفة التخصيص النوعي على ما صرح به الشريف والعلامة التفتازاني قدس سره في شرح المفتاح والمطول ولا يلزم من صحة الابتداء بحيوان ناطق يرتل القرآن وجسم نام حافظ للتورية تخصيص المبتدأ فيهما وهو الحيوان والجسم بالصفة التخصيص النوعي صحة الابتداء بانسان يلعب بالشطرنج لعدم تخصيص المبتدأ فيه وهو الانسان بشيء وعدم كفاية التخصيص الذي في حيوان ناطق في الانسان اذ التخصيص فيه بالقياس الى الحيوان والتخصيص المطلوب في الانسان بالقياس الى المجموع لانه المبتدأ والتخصيص انما يطلب في المبتدأ وهو غير مخصوص والتخصيص بالنسبة الى المجموع ان يقال انسان هندي جاء ولا مقال في صحته وبالجملة المبتدأ في التفصيل مخصص بالصفة التخصيص النوعي وفي صورة الاجمال ليس كذلك فكيف يقاس صحته على صحته فظهر ان ما قيل التخصيص الفردي بالصفة مصحح اما التخصيص النوعي بها كما في المثال المذكور ففي كونه مصححا مناقشة لانه لو كان مصححا للزم صحة الابتداء بانسان لصحة الابتداء بتفصيله وهو حيوان ناطق وبما هو منه اعني جسما ناميا ليس على ما ينبغي ثم قال اللهم الا ان يفرق بين التخصيص الدافع للاشتراك بالفعل والخصوصية الثابتة للمفهوم نفسه ان قلت اذا لم يكن من باب التخصيص بالصفة فمن اي باب هو قلنا من باب التخصيص بالعموم اولا يتشذ فردا عن هذا الحكم فالعموم فيه نظر من عموم تمرة خير من جرادة لاحتمال خروج المدة وعنه ان قلت لو لم يوصف العبد بالمؤمن لم يصح الابتداء لعدم صحة الحكم قلنا فرق بين صحة الحكم وصحة الابتداء فان الحكم بان الاربعة نصف الاثنين سقيم والابتداء بها صحيح فيكون نظيرا لكل رجل كافر في النار ان قلت فرق بينهما فان العموم في كل رجل جاء من قبل كل وعموم المثال المفروض انما جاء من قبل الصفة لان النكرة الموصوفة نعم قلنا الصفة جاءت لتحقيق المصحح لا للتصحيح هذا كلامه اقول قوله اللهم الا ان يفرق بين التخصيص الدافع للاشتراك بالفعل اي المقصود منه رفع الاشتراك بالفعل والخصوصية الثابتة للمفهوم نفسه اي التخصيص الثابت للمفهوم في ذاته ولم يقصد منه رفع الاشتراك فيه بحث لان الفرق فرع وجود التخصيص في الاجمال وهو اول المسئلة كيف والتخصيص لتقليل الاشتراك والمبتدأ في قولنا انسان يلعب بالشطرنج لم يقل اشتراكه اصلا بخلاف صورة التفصيل نحو حيوان ناطق يرتل القرآن فان المبتدأ قد قل اشتراكه بالصفة لخروج غير الناطق منه فيصح هذا التخصيص المبتدأ النكرة دون الاول لعدم التخصيص فان اراد من المفهوم في قوله الثابت للمفهوم نفسه مفهوم الحيوان فهو مسلم لكن هذا المفهوم ليس بمبتدأ في صورة الاجمال بل هو مبتدأ في صورة التفصيل وانما المبتدأ في صورة الاجمال مفهوم الانسان المتحد بمفهوم حيوان ناطق وان اراد مفهوم الانسان فثبوت التخصيص الدافع

١٠٥

للاشتراک له ثم کیف ولم یخرج منه فرد صلا حتی یتم انه ثابت للمفهوم فی نفسه علی ان قوله اللهم الا آه یشیر الی ضعف الفرق وعدم صحته
ان کلمة اللهم یستعمل فیما افاد قصد استثنا او نادر مستبعد کانه یستعان بالله فی تحصیله فیثبت عدم الفرق بین الصورتین فیکون التخصیص
فی کل منهما مقصودا رفعا للاشتراک مع انه لیس کذلک لما عرفت قوله ان قلت لو لم یوصف اقول حاصل السوال ان العبد لو لم
یوصف لم یصح الابتدا لعدم صحة الحکم علی النکرة المحضة وح فلا معنی لقوله قلنا فرق بین صحة الحکم وصحة الابتدا ولو سلم فان ارا
بیان عدم صحة الحکم علی تقدیر عدم الوصف لا یستلزم عدم صحة الابتدا لوجود العموم المخصص کما یشیر الیه قوله فیکون نظیر کل رجل کافر
فی النار قلنا وجود العموم علی ذلک التقدیر ثم کیف ولیس فیه شئ مما یدل علی العموم بل لیس فیه علی ذلک التقدیر شئ مما یوجب
التخصیص فکونه نظیر کل رجل کافر فی النار فی حیز المنع فلذا اضطر وقال ان قلت آه ثم النظر ان قوله قلنا الصفة جاءت لتحقیق
المصحح لا للتصحیح بل یثبت قوله فیکون نظیر کل رجل کافر فی النار فتدبر قوله فان المتکلم بهذا الکلام یعلم لان ام المتصلة موضوعة
لان یطلب بها التعیین بعد ما علم حصول الخبر لاحد الامرین وهذا العلم کما یحصل للمتکلم یحصل للمخاطب ایضا بعد العلم بوضعه الیه اشار الشیخ قدس
سره بقوله فیه ان المخاطب عن تعیینه اذ سوال التعیین عنه وطلب جوابه فرع لعلمه بکون احدهما فی الدار وبقوله فکون احدهما مخصصا
بهذا المعنی ان الصفة یجب ان یعتقد المتکلم ان المخاطب عالم باتصاف الموصوف بمضمونها قبل ذلک وانما یجئ بها لیعرف المخاطب
الموصوف ویمیزه بما کان یعرفه قبل من اتصافه بمضمون الصفة فاندفع ما قیل فیه ان هذا التخصیص عند المتکلم لانه یعلم کون احدهما
فی الدار والاختصاص المصحح هو الاختصاص عند المخاطب ثم انه لا یلزم من القول بالتخصیص المذکور فی المثال المذکور وادعا جریانه
فی نحو ارجل فی الدار وهل رجل فی الدار وارجل فی الدار وامرأة ولان انتفاء جمیع وجوه التخصیص حتی یتیسر علیه بان هذا التخصیص
متحقق فی مثل ارجل فی الدار فینبغی ان یمتنع الابتدا به مع انه صحیح وقد نقضه بان المخصص فی کوکب خطیر انقض الساعة هو الصفة مع جواز
کوکب انقض الساعة لیس بوجه لان جواز کوکب انقض عند القائلین بالتخصیص ثم وعند غیرهم غیر مفید ولانه قول للاعتراض مع
انه غیر مقبول نعم یرد الایراد علی ما قرره الرضی حیث قال ولو کان المجوز للتنکیر فی المثال المذکور معرفة المتکلم بان احدهما فی الدار
لزم امتناع ارجل فی الدار وهل رجل فی الدار وارجل فی الدار ام امرأة لعدم لفظة ام الدالة علی حصول الخبر عند المتکلم ثم شئ آخر
یتخصص به المبتدا لکان موجها لکن یمکن المناقشة فی قولهم وعدم شئ آخر بما فی بعض شروح اللباب من ان المجوز ادراجه فی عمومها
فی سیاق الاستفهام لان النکرة فی سیاقه فی تاویل المعرفة والمحقق ان یکون ممن قال به بانه لو کان العموم لما احتیج الی ما قال بالتخصیص
المذکور فی ارجل فی الدار ام امرأة لانا نقول الوجه لا یعارض الوجه فیجوز ان یکون الشئ واحد وجوه متعددة وفیه انه لو قال به لما قال
فی شرح منظومته ان الاستفهام المسوغ للابتدا هو الهمزة المعادلة بام ولذا رد علیه صاحب المغنی بانه لیس کما قال وفیه انه یحتمل
ان یکون مراده ان الاستفهام المسوغ بلا تاویل بالمعرفة هو الهمزة المعادلة بام وغیرها یحتاج الی التاویل لانه غیر مسوغ اصلا
وبالجملة ان قال المصرح بالتخصیص لوجه من الوجوه فی الامثلة المذکورة یمکن توجیه کلامه فی شرح المنظومة والا فالامر علیه مشکل کیف
وقد وقع المبتدا نکرة مع مطلق الاستفهام فی القرآن والحدیث وکلام الفصحا فکیف یخص التسویغ بالهمزة المعادلة بام فالنوع
وقوع المبتدا نکرة مطلق الاستفهام بان کانت المبتدا النکرة اسم استفهام نحو ما تاک بیمینک وایان مرسها ومتی الساعة ووقعه
بعد حرف النفی حرف ... بل خالق غیر الله ووجه التسویغ اما التاویل بالمعرفة کما عرفت او العموم کما اذا کان

١٠٦

حرف الاستفهام للانكار لان حرف الانكار بمعنى النفي فيقع النكرة في سياقه فتعم كما في المثالين المذكورين وكما في اسما الاستفهام صرح به في المغني الا انه لا يتم ذلك في مثل ارجل في الدار وهل رجل في الدار اذ لا عموم للنكرة في الاثبات ويمكن ان يتم ان الاستفهام ليس باخبار حتى يقال لا فائدة في الاخبار عن النكرة المخصصة فلا بد من تخصيص بل هو انشا غير تخصيص فالقول بالتخصيص انما هو في الاخبار لا في الانشا **قوله** اتى من الامرين اي اتى من رجل وامراة المعلوم كون احدهما في الدار كائن فيها فقوله المعلوم صفة سببية لرجل وامراة تخصيص كلواحد بهذه الصفة وكون المعلومية صفة لاحدهما لا يمنع منه فاندفع ما قيل ان المعلومية ليست ثابتة لكل واحد منهما بل لاحدهما على التعيين فكيف تخصيص كلواحد بها **قوله** فجعل مبتدا وفي الدار خبره ظاهر في ان ضميره جعل خبره لكلواحد منهما وان في الدار خبر لهما معا والجان كلام الشريف قدس سره في شرح المفتاح يدل على عدم جواز ذلك حيث قال فان قلت لم لا يجوز ان يكون عمرو في ازيد عندك ام عمرو معطوفا على زيد عطف مفرد على مفرد للمشاركة في المسند المذكور اعني عندك كما في قولك قائم زيد وعمرو فلا يكون هناك ترك مسند لغرض المذكور قلت لان تقدير الكلام ازيد حصل او حاصل عندك وفي ذلك المقدر مستتر راجع الى زيد وقد انتقل الى الظرف فلا يصلح خبرا عن عمرو بخلاف قائم فيما ذكرته من المثال فانه دال على مطلق القيام وليس فيه ما يقتضي ربطه بزيد فقط الا ترى انك اذا قلت زيد قام وعمرو ولم تجز اسناد قام اليهما وقام اليهما جميعا لاشتماله على ضمير زيد هذا كلامه وقال في حواشيه اي الظرف المشتغل بضمير زيد لا يصلح خبرا عن عمرو فلا يصلح جعله خبرا لهما وهذا كقولنا زيد قام وعمرو فانه لا يجوز ان يجعل قام خبرا عنهما بل يجب ان يقدر لعمرو خبر اي وعمرو قام اقول كون الظرف مشتغلا بضمير زيد على تقدير جعله خبرا لزيد فقط مسلم واما على تقدير جعله خبرا لهما فغير مسلم كيف ولا دليل على رجوعه الى زيد البتة على ذلك التقدير ولا مانع من رجوعه الى احد الامرين لان ام لاحد الامرين بخلاف زيد قام وعمرو فان افراد الفعل فيه دليل على رجوع الضمير الى زيد ومانع عن رجوعه الى الامرين معا لان المذكور فيه الواو فقياس ازيد عندك ام عمرو عليه قياس مع الفارق لان الظرف المذكور قبل الطرف احد الامرين لا كليهما فيمتنع رجوع الضمير بالتاويل المذكور لانا نقول لا يجوز ذلك نية التقديم والتاخير كما قال العلامة التفتازاني في المطول في بحث المسند ان الخبر في قولنا فنا فرعين كيف وايت جوده وقد كان البر والبحر منه بحر عامر نوع مبتدا وخبره محذوف والجملة تعطف على وقد كان البر ولا يلزم العطف قبل تمام المعطوف عليه لان هذا المبتدا في نية التاخير وفي المغني وقد جوزوا في انت اعلم وزيد كون زيد مبتدا حذف خبره وكونه عطفا على انت فيكون خبرا عنهما انتهى فتامل **قوله** تعينت اي النكرة بقطع الاحتمالات اذ المحكوم عليه ح كل احد بخلاف ما اذا احد غير معين فان فيه احتمالا فلا تعين فالمراد بالتخصيص في هذا المقام التعيين برفع الاحتمال او بتقليله لكن ارادة هذا المعنى خلاف المتبادر والمصطلح اذ التخصيص عند النحاة عبارة عن تقليل الاشتراك الحاصل في النكرات فالمراد من قوله او تخصصت اذ تعينت النكرة برفع الاحتمال بسبب كون الحكم عن كل الافراد او يكون التخصيص واصلا الى حد التعيين والتشخيص بحيث يرتفع الاشتراك وتقليل الاشتراك وعلى هذا فالانسب ان يقال اذ بالتخصيص يقل الاحتمال او ينعدم **قوله** لشبهه اي يشبه المبتدا المذكور بالفاعل **قوله** اذ يستعمل اي المبتدا المذكور في موضع الحصر كان قولهم ما اهر ذا ناب الا شر يستعمل في مقام الحصر والمقصود ان معناه عني هذا التركيب ليس المقصود ان اصله كان كذلك واذا كان مستعملا في مقام الحصر وجب ان يكون اصله اهر ذا ناب شر على ان يكون شر بدلا من الضمير في اهر ثم قدم ليفيد الحصر لان تقديم ماحقه التاخير يفيد الحصر كما ذكروا وفيه بحث لان افادة الحصر لا يحتاج الى القول بالتقديم والتاخير كيف وتقديم المسند اليه

على الخبر المشتق يفيد حصر الخبر عليه سواء كان المسند اليه معرفا ومنكرا عند الشيخ عبد القاهر ولو سلم فكونه في الاصل موخرا لا يفيد فيه التخصيص
حقيقة فالوجه ان يتم تخصيصه بالوصف المقدر كما قال صاحب المغني **قوله** وما يختص به الفاعل قبل ذكره وهو صحة كونه محكوما عليه
صريح في ان الفاعل عند ذكر الفعل وقبل ذكره متخصص بكونه صحيحا وقابلا لكونه محكوما عليه بفعل يسند ذلك الفعل اليه بعد ذكره وان
الاسناد بينهما لم ينعقد عند ذكر الفعل بل انما ينعقد بعد ذكر الفاعل فتخصيصه مقدم على كونه محكوما عليه لانه يحصل عند ذكر الفعل وكونه
محكوما عليه يحصل بعد ذكر الطرفين فاندفع ما قيل وما ذكر انه قد تخصص بتقديم الفعل عليه ليس بشيء لان اختصاصه بالفعل انما يحصل
بعد جعله محكوما عليه بانتساب الفعل اليه فكيف يتصور اختصاصه المصحح لكونه محكوما عليه بما يتاخر عن كونه محكوما عليه **قوله** اذا قلت قام علم
منه يشير الى ان التخصيص مقدم على الحكم لانه مرتب على مجرد ذكر الفعل من غير ان يعتبر اسناده الى شيء والحكم كون احدهما محكوما به والآخر
محكوما عليه انما يحصل بعد ذكر الطرفين واعتبار الاسناد بينهما ... وقال يتجه عليه ان هذا التخصيص يحصل بعد الحكم فيقع بعد معرفته اذ
معرفته لا يكون الا بعد التخصيص فهو لم يتصور يعني كلام الشارح قدس سره **قوله** قد يكون خبرا قيل الا بالنسبة الى الكلب اما بالنسبة
اليه فشر انتهى وذلك لان الخبر بالقياس اليه ظاهر انه لا يكون مهر اله لان المهر صوت الكلب عند تاذيه وتجره عما يوذيه قال في الصحاح
هو صوته دون نباحه من قلة صبره على البرد ولا يشك فيه عاقل فضلا عن ان يحكم بتقييضه نعم لو اريد كونهما شرا وخيرا في الجملة جاز ذلك
لاختلافهما بحسب الاضافة هذا ما ذكره السيد قدس سره في حواشي المطول وبه ظهر اندفاع ما قيل عليه وفيه نظر لانه يهر اذا راى الحبيب
للنشاط لانه يراه غير اجنبي **قوله** لانه اذا قيل في الدار علم ان ما يذكر بعده صريح في ان التخصيص يحصل قبل ذكر المبتدأ ومرتب على ذكر مجرد
في الدار من غير ان يعتبر كونه محكوما به اذ هو لا يحصل الا بعد ذكر المبتدأ واعتبار الاسناد بينهما فالتخصيص مقدم على الحكم حاصل قبل
حصوله فاندفع ما قيل اذ تخصص الحكم كان لغير الحكم غير مخصص ثم ان ما ذكره يجري في قائم رجل فينبغي ان يجوز واجيب بان النحاة
شرطوا لتقديم الخبر الظرف لا مطلقا وذلك لانهم اتسعوا في الظرف ما لا يتسعوا في غيره او لانه يتعين كونه خبرا بخلاف قائم رجل فانه
لا يتعين كونه خبرا لجواز ان يكون قائم مبتدأ على قول من يجوز اعماله بلا اعتماد واما في الدار رجل فلا التباس فيه لان الجار والمجرور لا يصلح
ان يكون مبتدأ هذا ما ذكره السيد قدس سره في حواشي المتوسط وفيه بحث لانه ان اراد انه لا التباس فيه بالمبتدأ فهو غير تام لانه يحتمل
ان يلتبس بشيء آخر اذ نفي الخاص لا يدل على نفي العام وان اراد انه لا التباس فيه بوجه من الوجوه فهو ممنوع كيف ويحتمل ان لا يكون الظرف
خبرا بل ساد مسد الفعل ورافعا لرجل على ان يكون فاعلا له على قول الاخفش والكوفيين فانهم كما قالوا باعمال الصفة بلا اعتماد
كذلك قالوا باعمال الظرف بلا اعتماد وقال العلامة التفتازاني في المطول لا يصح نحو قائم رجل لان الالتباس باق لجواز ان يكون
قائم مبتدأ ورجل بدلا منه بخلاف الظرف فانه يتعين كونه خبرا انتهى وفيه بحث لانه على تقدير كون رجل بدلا منه لا يصدق عليه شيء
من قسمي المبتدأ اما الاول ... والثاني انه ليس صفة واقعة بعد حرف الاستفهام والنفي ولا رافعة لظاهر فكيف يكون مبتدأ
نعم لو جعل رجلا فاعلا له لكان من القسم الثاني من المبتدأ عند الاخفش والكوفيين على ما عرفت وجعل البدل والمبدل منه بمنزلة زيد
قائم تكلف بارد وكذا جعل قائم صفة لموصوف مقدر هو شيء ونحوه اذ لا بد للصفة من ضمير يعود فيه اذ لا يمكن لها في الظاهر فاعل
او يلزمه التقدير بان شيء قائم رجل ثم لا بد من تقدير الخبر ايضا ولا خفاء في ركاكته على ان عدم كون الفاعل في الظاهر كيف ولا ضرورة
في جعل رجل بدلا من قائم ولم لا يجوز ان يكون فاعلا لقائم على مذهب الاخفش او بحذف حرف الاستفهام على مذهب باقي البصريين

١٠٨

والحال انه لا يلزم فيه لا حذف الموصوف ولا حذف الخبر وفي بعض حواشيه قوله فانه يتعين خبرا فيه بحث لجواز ان يكون مبتدأ بتقدير
كائن في الدار مثل قائم او حالا فان الظرف يصح ان يكون حالا فالتبس بالحال وفيه بحث لان الكلام في الظرف الذي حذف
متعلقه وناب عنه وايضا التباسه بالحال ثم كيف ولا يجوز جعله حالا في نحو في الدار رجل اذ ليس فيه فاعل ولا مفعول يكون الظرف حالا
عنه وجعله حالا من رجل على انه مبتدأ مع انه ممتنع عند الجمهور ممتنع ايضا لانه يلزم تقديم الحال على العامل المعنوي وهو ممتنع على انه ان
قدر خبر المبتدأ مثل المذكور يلزم الاستدراك والا فلا دليل عليه وفي الرضي اذ لو قلت في رجل قائم قائم رجل احتمل كون رجل خبرا
عن قائم او بدلا عنه قيل وفيه انه لا يصدق عليه شيء من تسمي المبتدأ فكيف يصح ان يقع رجل خبرا عنه الا ان يقال انه يحتمل ان يكون
مبتدأ بحذف حرف الاستفهام وهو محتمل من حيث انه بهم وان امتنع بعارض اقول وفيه بحث وفي المنهل الظرف متعين للخبرية
بخلاف قائم رجل فانه لا يتعين لها لجواز ان يقول القائل قائم في الدار فيكون مبتدأ انتهى وفيه ايضا بحث هذا واعلم ان القائلين
بان مدار الاخبار عن النكرة على الفائدة شرطوا في الخبر الذي ظرف او جار او مجرور الاختصاص فلو قيل في الدار رجل لم يجز لان الدار
لا تخلو عن ان يكون فيه رجل ما في دار ما فلا فائدة في الاخبار بذلك صرح به صاحب المغني والقائلون بالتخصيص ان لم يجوزوه ايضا
لما ذكره يعترفون بان المدار على الفائدة لا على التخصيص اذ التخصيص فيه حاصل على ما قرره الشارح قدس سره نحو في الدار رجل وان جوزوه
للتخصيص يرد عليهم انه لا فائدة في الاخبار بذلك وان حصل التخصيص فليس كل تخصيص محصلا للفائدة **قوله** فهو في قوة التخصيص بالصفة
فكانه قيل رجل موصوف بصحة استقراره في الدار كائن في الدار وهذا المعنى يجب ملاحظته لصحة الحكم وان لم يكن مقصودا اولا **قوله**
بنسبته الى المتكلم لان المصدر منسوب الى فاعل فعله وهو في الرفع على ذلك المعنى **قوله** اذ اصله سلمت سلاما اي حييت تحية **قوله**
وعدل الى الرفع لقصد الدوام فان قلت الظرف مقدر بالفعل على الاكثر فيكون سلام عليك جملة اسمية خبرها فعلية والاسمية التي
خبرها فعلية لتفيد التجدد كالفعلية قلنا الدال على الدوام هو العدول الى الرفع كما اشار اليه الشارح قدس سره لا نفس الاسمية
او نقول الظرف ههنا مقدر باسم الفاعل لغرض الدلالة على الدوام قال العلامة التفتازاني في المطول نحو زيد في الدار يحتمل الثبوت
والتجدد بحسب تقديره حاصل او حصل ومنه يعلم ان كون الظرفية اختصار الفعلية ليس على الاطلاق والقول بان الاسمية التي
خبرها فعلية يفيد التجدد والدوام باعتبار الاسناد وليس لشيء اذ الفعل في زيد قام مسند الى الضمير ولا شك انه يدل على تجدد القيام و
حدوثه لزيد فكيف يتصور ان يقصد من اسناده قام مع ضميره الى زيد دوام القيام له فتسليم الاول ومنع الثاني مكابرة محضة
او نقول افادة الاسمية المذكورة للتجدد مقيدة بما اذا لم يكن معدولة عن الفعلية **قوله** اي سلام من قبلي اشار به الى انه ليس معرفة بتقدير
الاضافة بل نكرة مخصصة كما كان كذلك عند النصب ولو قال فكانه قال سلام مني لم يحتج الى التفسير **قوله** هذا اي القول بالتخصيص وجه
عند التنكير المبتدأ حتى لا يجوز الاخبار عن النكرة المخصصة هو المشهور بين النحاة قال الرضي اعلم ان جمهور النحاة على انه يجب ان يكون المبتدأ
معرفة او يكون فيها تخصيص ما **قوله** وقال بعض المحققين منهم قال الرضي وقال ابن الدهان وما احسن ما قال اذا حصلت الفائدة فاخبر
عن اي نكرة وذلك لان الغرض من الكلام افادة المخاطب فاذا حصلت جاز الحكم سواء تخصص المحكوم عليه بشيء او لا فضابطة تجويز
الاخبار عن المبتدأ وعن الفاعل سواء كانا معرفتين او نكرتين متخصصين بوجه او غير متخصصين لشيء واحد وهو عدم علم المخاطب بحصول
ذلك الحكم المحكوم عليه فلو علم ذلك في المعرفة كما علم قيام زيد عد لغوا ولو لم يكن رجل ما من الرجال قائما في الدار جاز ولكان

نقول رجل قائم في الدار وكذا نقول كوكب انقض الساعة انتهى وبهذا ظهر ان بين قولين منافاة تامة اذ الجمهور لا يجوزون كون المبتدأ نكرة محضة اصلا ولذا قالوا بوجوب تخصيصه وابن الدهان يجوز ذلك اذا حصل الفائدة فيجوز عنده نحو شجرة سجدت وبقرة تكلمت اذ وقوع ذلك من افراد هذا الجنس غير معتاد ففي الاخبار به عنها فائدة بخلاف نحو رجل مات ونحو خرجت فاذا اسد او رجل بالباب اذ لا يوجب العادة ان لا تخلو الحال من ان يفاجئك عند خروجك اسد او رجل ولو كان غرضهم من بيان التخصيص تعداد مواطن الفائدة وضبطها تسهيلا على المبتدي يجوز وامثل الامثلة المذكورة واللازم باطل فالملزوم مثله فان قيل لا تنافي بين كلام النحاة وبين ما ذكره بعض المحققين الا ان النحاة لما رأوا ان المبتدي لا تفي قوته بالتمييز بين المفيد من الحكم على النكرة وليس على النكرة وغيره ضبطوا اشياء فلما تخلف عن الفائدة ليكون على بصيرة مما في الحكم على النكرة ليس على ما ينبغي نعم ما قال صاحب المغني لم يعول المتقدمون في ضابطه ذلك الا على حصول الفائدة ورأى المتأخرون انه ليس كل واحد يهتدي الى مواطن الفائدة فتتبعوها فمن مقل مخل ومن مكثر مورد ما لا يصح او معدد لامور متداخلة انتهى كلامه ثم عد مواطن الفائدة وعلل الجواز بحصول الفائدة وان كان المبتدأ نكرة محضة كما مر من قوله نحو شجرة الى قوله او رجل وعدم الجواز بعدم حصولها فقال فلو قيل في داره رجل لم يجز لان الوقت لا يخلو عن ان يكون فيه رجل ما في دار ما فلا فائدة في الاخبار بذلك وعلى هذا فلا منافاة بين القولين بل لا قول الا واحد **قوله** في توجيهاتها اي توجيهات التخصيصات اي يحتاج في توجيهات اكثر التخصيصات الى التكلفات اذ لا يحتاج في توجيه تخصيص في ولعبد مؤمن الى التكلف وان نوقش في تصحيحه للابتداء **قوله** الى هذه التكلفات اشارة الى التكلفات المذكورة في التوجيهات اما توجيه ما احد خير منك فلانه صرف التخصيص عن المصطلح واما توجيه شر اهر ذا ناب فلانه في تخصيصه بالتخصيص بالفاعل تعسف لان الفاعل تخصيص بتقديم الحكم وهاهنا الحكم مؤخر وكونه في الاصل مؤخرا لا يجدي نفعا واما توجيه في الدار رجل فالتكلف فيه ظاهر ايضا فالمعنى ليس على ذلك والا لاستلزم جواز في داره رجل واما توجيه سلام عليك فلا تكلف فيه الا ان يعد تكلفا وهو كون المعنى في حال الرفع على ما كان عليه في حال النصب **قوله** حصول الفائدة لعدم علم المخاطب بحصول الانقضاض الساعة لكوكب **قوله** ولا يجوز ان يقال رجل قام لعلم المخاطب بحصول القيام لرجل ما في العالم **قوله** وهذا القول اقرب الى الصواب لخلوه عن التكلفات المذكورة ولمجيء الاخبار عن النكرة المحضة اذا حصلت الفائدة في كلامهم نحو شجرة سجدت وبقرة تكلمت وخرجت فاذا اسد او رجل على الباب ونحو فريق في الجنة وفريق في السعير لانه يرد على القائلين بالتخصيص ان القول بالتخصيص لاجل تحصيل الفائدة فلا معنى لالتزامه اذا حصلت الفائدة بدونه **قوله** لكونه قسما من الاسم فيه انه ان اراد ان كونه قسما من الاسم يجعله مختصا بالمفرد حقيقة فهو منتقض بكيف والخبر في نحو الفعل حبق لبين المفرد حقيقة وان اراد انه يجعله مختصا بالمفرد اعم من ان يكون حقيقة او حكما فهو مسلم لكن عدم كون الجملة داخلة فيه ممنوع كيف وقد قال الشيخ قدس سره في تعريف الكلام وحيث كانت الكلمتان اعم من ان يكونا كلمتين حقيقة او حكما دخل في التعريف مثل زيد ابوه قائم او قام ابوه فان الاخبار فيهما مع انهما مركبات في حكم الكلمة المفردة اعني قائم الاب **قال** من عائد خبر لا وليس متعلقا باسمها والا لنون على ما ذهب اليه البصريون نعم ذهب البغداديون وابن مالك الى ترك تنوين المطول اجراء له مجرى المضاف وعلى هذا يجوز ان يكون من عائد متعلقا باسم لا صرح في المغني كاللام في نعم الرجل زيد قال الشارح في بحث افعال المدح والذم اللام في الفاعل للعهد الذهني وهي لواحد غير متعين ثم قال ولم يحتج هذه الجملة الواقعة خبرا الى ضمير المبتدأ لقيام لام تعريف العهد مقامه وهذا الوجه وهو كون اللام للعهد الذهني مختار الشيخ ابن الحاجب قدس سره حيث قال فاعلها اما المعرف باللام واما مضاف الى المعرف به واما مضمر مميز بنكرة منصوبة

وانما كان كذلك من جهة انهم قصدوا ابهام المذموم اولا ثم فسروه ووجه الابهام فيما فيه الالف واللام انه قصدوا الى معهود في الذهن غير معين في الوجود كقولك ادخل السوق وان لم يكن بينك وبين مخاطبك سوق معهود في الوجود ثم وجه قيام لام العهد الذهني مقام الضمير على ما ذكره الشيخ ابن الحاجب قدس سره في شرح المفصل انهم لما قصدوا الى معهود في الذهن كان بحكم الجنس الذي له شمول في المعنى وكما يصح ان يقوم اسم الجنس مقام الضمير صح ان يقام الاسم باعتبار المعقول في الذهن مقام الضمير لانه مندرج تحته وما يقدر من اعادة في المعنى قال الرضي وليس الاعتذار بكون اللام للتعريف الذهني المطابق لكل فرد فيكون اذن كالضمير الراجع لشيء اذ لا يجوز زيد ضرب رجل مع ان رجل يطابق لكل فرد وان لم يكن فيه لام يشار بها الى ما في الذهن وذهب ابو علي واتباعه الى كون اللام لاستغراق الجنس وكون الاستغراق له ولغيره بمنزلة العائد ورد عليه الرضي بان علامة المعرف باللام الاستغراقية صحة اضافة كل اليه كما في قوله تعالى ان الانسان لفي خسر ولا يصح ان يقال نعم كل الرجل زيد ورد عليه ايضا ابن الحاجب فقال وخطأ محض لانك اذا قلت نعم الرجل لم ترد جميع الرجال هذا مقطوع به في قصد المتكلم ولذلك وجب ان يكون المفسر له مطابقا ووجب اذا قصد التثنية ان تثني ولو كان على ما زعموا لوجب ان يطابق بجميع الجنس وان لا تثني وان لا يجمع لان اسماء الاجناس لا تثنى ولا يجمع اذا قصد بها الجنس فان زعموا ان المخصوص بالمدح مرفوع على الابتداء في الاصل ونعم الرجل خبره والجملة اذا وقعت خبرا فلا بد من ضمير يعود عليه او ما يقوم مقامه وههنا لم يقدر بهذا الفاعل اسم جنس لم يصح لعدم الضمير وما يقوم مقامه فالجواب ان هذه الشبهة لا يعارض الامور القطعية وايضا ما ذكرتموه انما هو احد الاحتمالين فان تعذر احدهما تعين الآخر وما ذكرناه متعين وايضا انا متفقون على صحة نعم رجلا زيد وزيد يحتمل ان يكون مبتدأ كما زعمتم وخبره نعم ولا يصلح ان يقال الضمير عائد على زيد لانه يجب ان لا يكون عائدا الى متقدم والا ورد عليه نعم رجلين الزيدان ونعم رجالا الزيدون وايضا فانه يفوت الابهام الذي هو مقصود في غرض الباب فان زعموا ان الاصل كان كذلك فلما نقل الى معنى الانشاء جعل الضمير مبهما ثم يفسر فلا يبعد ان يقال فيما نحن فيه كذلك لانا لا ننكر ان يكون الاصل كذلك ثم غيره او انما الكلام في مدلوله حال استعماله للانشاء والتحقيق في جواب شبهتهم ان الاصل ان يكون الرجل لتقدم المذكور مضمرا عائدا اليه فاستعمل تارة مضمرا وتارة مظهرا وحصل الابهام بتاخير المفسر عنه هذا كلامه ورد هذا الجواب الرضي حيث قال والاعتذار بكون ذي اللام قائما مقام الضمير على ما قال المصنف لا يتم اذ لو كان في مقام الضمير لكان الضمير اذا قام مقامه جعلا الى المبتدأ غير محتاج الى الضمير في نحو زيد نعم رجلا وكذا في نحو نعم رجلا زيد ايضا لان الضمير فيه اذن كما في قولك ابوه قائم زيد انتهى قوله لا يجوز ان يقال ان الضمير في نعم رجلا زيد عائدا الى زيد المتقدم رتبة لئلا يخلو الجملة الواقعة خبر المبتدأ عن الضمير وما يقوم مقامه قوله لا يصح والا ورد عليه قولنا قد انفرد هذا الباب بخواص فيجوز ان يكون من خواصه التزام كون ضميره مستترا عن خبر ابرازه سواء كان المفرد او المثنى او المجموع لمشابهة الاسم الجامد في عدم التصرف حتى ذهب بعضهم على انه اسم واما الابهام فيحصل من التزام تاخير المخصوص في اللفظ الا نادرا كما اعترف به بقوله وحصل الابهام بتاخير المفسر عنه وبهذا الاعتبار يصح تميزه بالنكرة ويجوز ايضا ان يكون التميز للتاكيد مثله في نعم الرجل رجلا او لدفع لبس المخصوص بالفاعل في مثل نعم رجلا السلطان واجاب السيد السند قدس سره عن قوله ولو كان على ما زعموا آه بان المراد هو الجنس ادعاء لا حقيقة فالابهام موجود وكان في المعهود وصح تفسيره بالمخصوص ايضا واما نعم الرجلان ونعم الرجال فالمراد به جنس التثنية وجنس الجمع فلا اشكال لانه ثني اولا وجمع ثم عرف بلام الجنس وفي الحمل على الجنس زيادة

مبالغة يناسب المقام وعلى هذا فالضمير في نعم رجلا زيد عائد الى الجنس ايضا انتهى فالعائد فيه الى المبتدأ اما في نعم الرجل زيد من عموم الجنس و شموله في المعنى لذا الناس من روابط الجملة بما هي خبر عند عموم يشمل المبتدأ نحو زيد نعم الرجل و قوله واما الصبر عنها فلا صبر لكذا قالوا ويلزمهم ان يجوزوا زيد مات الناس و عمرو كل الناس يموتون و خالد لا رجل في الدار واما المثال فقبيل الرابط اعادة المبتدأ بمعناه بناء على قول ابي الحسن في صحة تلك المسئلة و على القول بان ال في فاعل نعم و بئس للعهد لا للجنس واما البيت فالرابطة فيه اعادة المبتدأ بلفظه وليس العموم فيه مرادا اذ المراد انه لا صبر عنها لا انه لا صبر عن شئ انتهى و المراد من كون ال للعهد هو العهد الخارجي لتقدم الذكر تقديرا لان المبتدأ مقدم رتبة والابهام يحصل بتاخير المخصوص غالبا على ما قال العلامة التفتازاني في المطول ان الضمير في نعم رجلا زيد على تقدير كون المخصوص مبتدأ راجع الى المبتدأ والابهام يحصل من التزام تاخير المخصوص واما ما قال العلامة في شرح التسهيل واما نفي ان يكون للعهد فان اريد العهد الخارجي بان يكون الرجل اشارة الى زيد بقرينة الذكر لاحقا كما في الذكر سابقا فلا خفاء في انه بعيد خارج عن قانون العهد مفوت لما هو وضع الباب من الابهام والتفسير فلا يظهر وجهه وقال الرضي انما بعد ذلك الاصل و هو كونهما فعلين مستقلين بفاعلهما كلاما صار مع فاعلهما بتقدير المفرد كصفة متقدمة على موصوفها كما في قوله والمؤمن العائذات الطير وجره قطيفة فصار معنى نعم الرجل زيد زيد رجل جيد لانه تقرر بالدليل ان المخصوص مرتفع بالابتداء لا خبر مبتدأ اذ لو كان خبر مبتدأ لم يدخل نواسخ المبتدأ عليه مقدما على فعل المدح والذم و موخرا عنه نحو كنت نعم الرجل و نعم السيدان وجدتما و اذا ظهر كونه مبتدأ ما قبله خبره فلو كان الخبر باقيا على جمليته لوجب ان يكون فيها عائد اليه ثم ابطل الاعتبارات الثلاثة المذكورة على الوجه الذي نقلنا عنه فعلم مما قدمنا اذن بعد بطلان الثلاثة الا ان يكون الجملة في تقدير المفرد على الوجه المذكور حتى لا يحتاج الى الضمير وانت خبير بان النحاة قد جعلت اللام للعهد الخارجي ايضا وقد عرفت انه لا غبار عليه فلم تحقق الضرورة الباعثة الى جعل الجملة في تقدير المفرد وايضا ليس معنى تعريف الجنس النائب عن الضمير هو الاستغراق بحيث يكون معنى نعم الرجل نعم كل رجل ويدخل فيه زيد بل انه جنس لزيد يطلق عليه وعلى غيره و وجه نيابته عن الضمير هو ان ليس المقصود من الضمير الا ذكر ما يعود الى المبتدأ ليحصل الربط فاذا ذكرنا ما هو جنس للمبتدأ صادق عليه كان بمنزلة الضمير في حصول الربط وكذا اللفظ الدال على معنى اعم و مشتمل من المخبر عنه بحيث يتناوله وغيره ويدخل هو فيه ينوب عن الضمير لكونه ذكر المخبر عنه مع غيره بمنزلة ان يقول ان من عمل صالحا فانا لا نضيع اجره واجر غيره ثم لا يخفى انه اذا علم نيابة الجنس عن الضمير فاعادة لفظ المخبر عنه بطريق الاولى مثل ارى الموت لا يسبق الموت شئ هذا ما ذكره العلامة التفتازاني في شرح المفتاح وانت خبير بان هذا الوجه لا يدل على نيابة التعريف بل على نيابة جنس يطلق على المبتدأ وغيره وهو لا يستلزم التعريف فاذا وقع في الجملة ما يطلق على المبتدأ وغيره ينبغي ان ينوب عن الضمير فيجوز زيد ضرب رجل لان اسم الجنس موضوع للماهية من حيث هي او الفرد المنتشر هو يطلق على زيد وغيره ولو سلم فيستلزم جواز زيد ضرب الرجل على ان اللام للجنس لا يقال كون اللام للعهد الخارجي ايضا يستلزم جواز زيد ضرب الرجل على ان اللام للعهد الخارجي لانا نقول لا مقال في جوازه لانه من قبيل اعادة المبتدأ بمعناه بواسطة العهد الخارجي وايضا الدليل المذكور وان دل على كون المخصوص مبتدأ لكن عندنا دليل يدل على كونه خبر مبتدأ محذوف وهو ان الخبر فعل و عند ذلك يجب تقديم المبتدأ على الخبر فلو كان مبتدأ لوجب تقديمه واللازم باطل فالملزوم مثله لا يقال التقديم واجب اذا كان الفعل مسندا الى ضمير المبتدأ لا مطلقا وههنا ليس كذلك يدل على ذلك قول الرضي في قول المصرح اذا كان الخبر فعلا له اي فعلا مسندا الى ضمير المبتدأ نحو زيد قام فانه لو قدم اشتبه بالفاعل لانا نقول الالتباس بالبدل

عنه الرضي قال بها ايضا حيث قال في ذلك المقام فان قيل فليجز الكان الضمير بارزا نحو الزيدان قاما والزيدون قاموا قلنا تنبيه بالبدل من الضمير فان لم يجز فيها لكن فيه ايضا نظر لان تفسير اللفظ الكافية ليس على ما ينبغي وان المخصوص خبر مبتدأ لا مبتدأ وان جوز الالتباس مع البدل في نعم الرجل زيد وحكم بانه مبتدأ والخبر مقدر قلنا لا معنى لتجويزه فيه وعدم تجويزه في الزيدان قاما بدون فارق مع ان الظاهر تجويز الامرين في الزيدان قاما لكون كليهما خلاف الاصل فيكون من قبيل جواز الامرين لا من صور الالتباس لان الابدال يستلزم عود الضمير قبل الذكر والابتداء يستلزم تقديم الخبر وهو ايضا خلاف الاصل بخلاف نعم الرجل زيدا فالابدال لا يستلزم خلاف الاصل والابتداء يستلزم فيكون من صور الالتباس وفيه ان الابدال ايضا يستلزم خلاف الاصل وهو كون المبدل منه في حكم التنحية صرح به الفاضل الهندي في حواشيه وبالجملة الفرق الذي ذكره الفاضل الهندي بين صور جواز الامرين والالتباس انكان معتبرا عند الرضي فالوجوب ليس في شيء منهما والا فالوجوب في كليهما فالقول بوجوب التقديم في الزيدان قاما دون في نعم الرجل زيد تحكم محض على ان تفسير المذكور لا يوافق ما ذكره الشيخ ابن الحاجب في شرح المفصل حيث قال كون المخصوص خبر مبتدأ محذوف اولى من وجهين لفظا ومعنى اما اللفظ فلانه لو جعل المبتدأ اذا كان خبره فعلا فالوجه ان لا يتقدم عليه وفي جعل ذلك كذلك خروج عن هذه القاعدة وهو بعيد والآخر انه اذا وقع خبرا جملة فلا بد من ضمير ولا ضمير هنا وما توهموه من ان الرجل للجنس فقد تقدم فساده ولو جوز لكان وقوع الجنس موضع الضمير بعيدا قياسا ايضا ومن حيث المعنى هو ان الابهام يناسب التفسير واذا جعل خبر مبتدأ كان التفسير فيه محققا وهو المفهوم منه واذا جعل مبتدأ لم يكن محققا فظهر ان الوجه هو الثاني لان هذا الكلام صريح في وجوب التقديم في المثال المذكور مع ان الفعل ليس مسندا الى ضمير المبتدأ بل مسندا الى الظاهر ولو كان مقصوده من قوله او كان الخبر فعلا له ما ذكره الرضي لما قال بوجوبه فالمفهوم منه ان يكون الفعل مسندا الى ضمير المبتدأ مستترا او بارزا وان يكون مسندا الى الظاهر يكون المبتدأ تفسيرا اذ عند ذلك يلتبس المبتدأ بالبدل من الفاعل والخبر منه اخراج نحو زيد قام ابوه لا غير فالمعنى ان المسند في الجملة الواقعة خبرا اذا كان فعلا ثابتا له حقيقة نحو ما ذكرنا وجب تقديمه فظهر ان ما في الحواشي الهندية او كان الخبر فعلا له لا جملة باعتبار الصورة فالظاهر ونحو يقومان الزيدان لان الخبر جملة صورة لا فعل بخلاف نحو زيد قام فان الخبر فيه فعل لا جملة صورة ليس على ما ينبغي بقي ان قول المعترض كون المخصوص خبر مبتدأ محذوف اولى ليس على ما ينبغي فتدبر

قوله ووضع المظهر موضع المضمر في المغني والثالث من روابط الجملة بما هي خبر عنه اعادة المبتدأ بلفظه واكثر وقوع ذلك في مقام التهويل والتفخيم نحو الحاقة ما الحاقة واصحاب اليمين ما اصحاب اليمين وقال لا ارى الموت يسبق الموت شيء والرابع اعادته بمعناه نحو زيد جاءني ابو عبد الله اذا كان ابو عبد الله كنية له اجازه ابو الحسن وقال الرضي وضع الظاهر موضع المضمر انكان في معرض التفخيم جاز قياسا وان لم يكن فعند سيبويه يجوز في الشعر بشرط ان يكون بلفظ الاول لم يجز عنده وقال الاخفش يجوز وان لم يكن بلفظ الاول في الشعر كان او في غيره **قوله** وكون الخبر تفسيرا للمبتدأ لم يعده كثير من النحاة من الرابط وعده منه صاحب المغني حيث قال والعاشر من روابط الجملة بما هي خبر عنه كون الجملة نفس المبتدأ في المعنى ومن هذا اخبار ضمير الشان والقصة نحو قل هو الله احد ونحو فاذا هي شاخصة ابصار الذين كفروا وما ذكره الرضي من ان الجملة الواقعة خبرا لابد من ان تكون هي المبتدأ معنى او لا فانكانت لم تحتج الى الضمير كما في ضمير الشان نحو هو زيد قائم وكما في قولك مقولي زيد قائم لارتباطها به بلا ضمير لانها هو يدل على ان كون الخبر تفسيرا للمبتدأ الاحتياج الى الضمير ولا يدل على عدم احتياجه الى العائد بمعنى الرابط اذ نفي الخاص لا يدل على نفي العام فاندفع ما قيل

ان كون الخبر تفسير للمبتدأ ليس بعائد يدل عليه كلام الرضي في هذا المقام نعم ما ذكره العلامة التفتازاني في شرح المفتاح يدل على عدم احتياجه الى العائد حيث قال علم من كلام المفتاح وجه قول النحاة لابد في الجملة الواقعة خبر المبتدأ من عائد الى المبتدأ ملفوظة كما في زيد قام او مقدر كما في البر الكر بستين وهو ان التقوي لا يكون بدون اسناد الفعل الى ضمير المبتدأ والسببي لابد فيه من التعلق بالمبتدأ وهو يقتضي رابطة وهو معنى العائد وهذا انما يتم لو كان المسند الجملة في غير ضمير الشان سببيا او للتقوي وعلم ايضا ان الجملة الواقعة خبرا عن ضمير الشان مستثناة عن هذا الحكم الكلي بانه لابد في الخبر من عائد لانها ليست معنى تعلق بالمخبر عنه كما في السببي او نسبت له كما في الفعلي بل هي نفس الخبر عنه ولا يسمى الربط النفسي فنفسه هذا كلامه في المعنى الثاني الاشارة نحو والذين كذبوا باياتنا واستكبروا عنها اولئك اصحاب النار والذين آمنوا وعملوا الصالحات لا نكلف نفسا الا وسعها اولئك اصحاب الجنة ان السمع والبصر والفواد كل اولئك كان عنه مسئولا وخص ابن الحاج المسئلة بكون المبتدأ موصولا او موصوفا والاشارة اشارة البعيد فتمتنع زيد قام هذا لعدم التعيين وزيد قام ذلك لمانع والحجة عليه في الآية الثالثة والسابع العطف بالواو واجازه هشام وحده نحو زيد قامت هند واكرمها ونحو زيد قام وقعدت هند بناء على ان الواو للجمع فالجملتان كالجملة وانما الواو للجمع في المفردات لا في الجمل بدليل جواز هذان قائم وقاعد دون هذان يقوم ويقعد والثامن شرط يشتمل على ضمير مدلول على جوابه بالخبر نحو زيد يقوم عمرو ان قام والتاسع ال النائبة عن الضمير وهو قول الكوفيين وطائفة من البصريين ومنه قوله تعالى واما من خاف مقام ربه ونهى النفس عن الهوى فان الجنة هي المأوى الاصل مأواه وقال المانعون التقدير هي المأوى له وقال ايضا قد يوجد الضمير في اللفظ ولا يحصل الربط وذلك في ثلث مسائل احدها ان يكون معطوفا بغير الواو نحو زيد قام عمرو فهو او ثم هو والثانية ان يعاد العامل نحو زيد قام عمرو وقام هو والثالثة ان يكون بدلا نحو حسن الجارية الجارية اعجبني هو فهو بدل اشتمال من الضمير المستتر العائد على الجارية وهو في تقدير كانه من جملة اخرى وقياس قول من جعل العامل في البدل نفس العامل في المبدل منه ان يصح المسئلة **قوله** اذا كان ضميرا قياسا في موضع وهو ان يكون الضمير مجرورا بمن والجملة الخبرية ابتدائية والمبتدأ فيها جزء من المبتدأ الاول لان من حينئذ تشعر بالضمير فيحذف الجار والمجرور معا فان كان المبتدأ الثاني نكرة فالجار والمجرور صفة نحو السمن منوان بدرهم وكذا ان كان معرفا باللام نحو البر الكر بستين لان التعريف غير مقصود كما في قوله ولقد امر على اللئيم يسبني ويجوز ان يكون حالا من الضمير الذي في الخبر والعامل فيه الخبر اي الكر كائنا منه وسماعا في غير ذلك في المجرور نحو قوله تعالى ولمن صبر وغفر ان ذلك لمن عزم الامور اي ان ذلك منه وفي المنصوب بشرط كونه منصوبا بالفعل لفظا نحو ثوب نسيت وثوب اجرا و بالصفة محلا انما زيدا انا ضارب ولا يختص مع كونه سماعا بالشعر خلافا للكوفيين والمرفوع لا يحذف لكونه عمدة **قوله** فالاكثر من النحاة وهم البصريون الوجدان يقول فالاكثر من البصريين لان ظاهر ما ذكر يشعر بان البصريين كلهم قائلون بتقدير الفعل مع انه ليس كذلك كيف وقد قال الشريف قدس سره في ترجمة الشريفة كوفيان گويند بعض بصريان برانند كه مقدر باسم فاعل است وجمهور بصريان برانند كه مقدر است بفعل وقال الرضي قال البصريون الظرف منصوب على انه مفعول فيه كما انه كذلك اتفاقا في نحو جلست امامك والجار والمجرور منصوب على انه مفعول به كما انه كذلك اتفاقا في نحو مررت بزيد الا ان العامل ههنا مقدر واكثرهم على ان المقدر فعل وذهب ابن السراج وابو الفتح الى انه اسم فاعل فالظاهر ان ضمير اكثرهم الى البصرية وان ابن السراج وابا الفتح منهم اذ ذكر هذا الكلام بعدما قال انتصاب الظرف عند الكوفيين بعامل معنوي وايضا صرح في المنتهى في بحث المصدر ان ابن السراج من البصريين كما هو مذهب الاقل وهم الكوفيون هكذا في الحواشي الهندية

وفي الترجمة الشريفة على ما عرفت آنفا وفي المغني زعم الكوفيون وبنا طاهر وخروف انه لا تقدير في نحو زيد عندك وعمرو في الدار ثم اختلفوا فقال ابنا طاهر وخروف الناصب المبتدأ وزعما انه يرفع الجزاء اذا كان عينه نحو زيد اخوك وينصبه اذا كان غيره وان ذلك مذهب سيبويه وقال الكوفيون الناصب امر معنوي وهو كونهما مخالفين للمبتدأ ولا معقول على هذين المذهبين انتهى وقال الرضي انتصاب الظرف خبر المبتدأ عند الكوفيين على الخلاف بعنون الخبر لما كان هو المبتدأ في نحو زيد قائم او كانه هو نحو ازواجه امهاتهم ارتفع ارتفاعه ولما كان مخالفا له بحيث لا يطلق اسم الخبر على المبتدأ خلافية في نحو زيد عندك ان زيدا عندك خالفه في الاعراب فيكون العامل عندهم معنويا وهو معنى المخالفة التي اتصف بها الخبر ولا يحتاج عندهم الى تقدير شيء يتعلق بها الخبر **قوله** على انه قدر على ليصح الحمل اي فالاكثر متفقون على انه **قوله** اي ماول بجملة من قبيل ذكر الملزوم وارادة اللازم وهو جواب عما في الحواشي الشريفة من قوله ما معنى الباء وما معنى قوله مقدر بجملة والمقدر هو الجملة لا الظرف والجواب المذكور فيها ان التقدير بمعنى الفرض والباء للالصاق اي مفروض ملتصقا بجملة واجاب بعض شراحها ان هذه الباء مثلها في قولهم قدرت النعل بالنعل اي الحقت هذا النعل بذلك وجعلته مثله والمعنى ان الظرف ملحق بالجملة بتقدير الفعل الحاق الجزئي بالكلي ثم ما في الحواشي من قوله والمقدر هو الجملة مبني على مذهب السيرافي حيث ذهب الى ان الضمير حذف مع الفعل وذهب ابو علي ومن تبعه الى انه انتقل الى الظرف فظهر ان ما في بعض شروح الحواشي من قوله معنى مقدر بجملة انه جعل في التقدير جملة وليس المراد ان المقدر هو الجملة لاتفاقهم على ان الضمير قد انتقل من المقدر الى الظرف ومجرد الفعل بلا ضمير ليس بجملة ليس على ما ينبغي **قوله** بتقدير الفعل فيه اشارة الى ان المقدر هو الفعل وحده لا مع الضمير بل الضمير قد انتقل الى الظرف وان الظرف وان كان فيه ضمير لا يسمى قبل التاويل جملة ثم المقدر يجب ان يكون من الافعال العامة اي مما لا يخلو منه فعل نحو كائن وحاصل ليكون الظرف دالا عليه ولو كان خاصا لم يجز لعدم الدليل وقد يحذف خاص لقيام الدليل نحو من لك بالمهذب اي من يضمن ولا يجوز عند الجمهور اظهار هذا العامل اصلا لقيام القرينة على تعيينه وسد الظرف مسده وقال ابن الجني بجوازه ولا شاهد له واما قوله تعالى فلما رآه مستقرا عنده فمعناه ساكنا غير متحرك وليس بمعنى كائنا وكذا حال الظرف في الصفة والصلة والحال وفيما عدا المواضع الاربعة لا يتعلق الظرف والحال والمجرور الا بملفوظ موجود هذا كلام الرضي **قوله** وكذا حال الظرف يعني كما ان الظرف الذي هو خبر المبتدأ عامله عام محذوف وجوبا كذلك الظرف الذي وقع صفة او صلة او حالا عامله عام محذوف وجوبا فالظرف المستقر لا يكون الا في اربعة مواضع وفيما عداها يكون لغوا بقرينة قوله وفيما عدا المواضع الاربعة لا يتعلق الظرف والمجرور الا بملفوظ موجود الا انه لا يخلو عن اشكال لانه ان اراد ان حال الظرف فيما عدا المواضع الاربعة لا يكون الا مذكورا كما هو الظاهر من المقابلة فليس كذلك لوجوب الحذف في مثل قولهم لمن ذكر امرا قد تقادم عهده حينئذ الآن واصله كان ذلك حينئذ واسمع الآن وكذا في نحو اليوم صمت فيه صرح به الرضي ولو حمل على الاغلب يشكل بمثل افي الدار زيد اذا جعل المرفوع فاعلا للظرف فان عامل الظرف فيه لا يقدر خاصا مع انه ما عدا المواضع الاربعة بل عاما بدليل جواز الامرين من غير تقييد وصرح به صاحب المغني ايضا حيث قال فان تقدمهما نفي او استفهام او موصوف او موصول او صاحب خبر او حال نحو المرفوع ثلثة مذاهب احدها ان الارجح كونه مبتدأ مخبرا عنه بالظرف او المجرور ويجوز كونه فاعلا والثاني ان الارجح كونه فاعلا واختاره ابن مالك وتوجيهه ان الا

١١٥

عدم التقديم والتاخير والثالث انه يجب كونه فاعلا نقله ابن هشام عن الاكثرين وحيث اعرب فاعلا فهل عامله الفعل المحذوف او الظرف او المجرور لنيابتهما عن استقر وقربهما من الفعل لاعتمادهما فيه خلاف انتهى الا ان يقال الرضي لا تقول بتقدير العام في المثال المذكور بل بتقدير الخاص ففيه انه ح لابد من بيان قرينة وقائم مقامه اذ الوجوب لا تكون بدون ذلك وان اراد غيره فلابد من البيان حتى نتكلم عليه قال البعض انما يقدرون في الظرف المستقر متعلقا عاما اذا لم يوجد قرينة الخصوص اما اذا وجدت فلا بد من تقديره لانه امس بالمقام نحو زيد على الفرس وسمي مستقرا لتعلقه بالاستقرار وقيل لان العامل العام اذا حذف انتقل ضميره الى الظرف فسمي مستقرا لاستقرار الضمير فيه قيل انه اولى من الاول لانه لا يلزم تقدير العامل من الاستقرار بخصوصه حتى يخص بهذا الاسم وفيه انه يكفي وجه المناسبة في البعض وايضا الوجه الاول يصح مطلقا والثاني يصح عند القائلين بالانتقال واما عند من لم يقل به فلا مع ان الظرف سمي مستقرا عندهم ايضا قال الرضي ذهب السيرافي الى ان الضمير حذف مع المتعلق وذهب ابو علي ومن تابعه الى انه انتقل الى الظرف لانه يؤكد كقوله فان فؤادي عندك الدهر اجمع ويعطف عليه كقولنا الا يا نخلة من ذات عرق عليك ورحمة الله السلام وينتصب عنه الحال كقوله تعالى في الجنة خالدين فيها هذا كلامه وهذه الدلائل تتم لو لم يجز التاكيد لمحذوف ولم يجز العطف عليه ونصب الحال عنه والكل ممنوع كيف وقد قال سيبويه وشيخه الخليل في مررت بزيد وأتاني اخوه انفسهما انه يجوز رفع انفسهما بتقدير هما صاحباي انفسهما في المغني ان سيبويه سأل الخليل عن نحو مررت بزيد وأتاني اخوه انفسهما كيف ينطق بالتاكيد واجاب بانه يرفع بتقدير هما صاحباي انفسهما وينصب بتقدير اعنيهما انفسهما ووافقهما على ذلك جماعة هذا كلامه وجاء الحال عن المحذوف كقوله تعالى بلى قادرين اي بلى نجمعها قادرين وجاء العطف على محذوف كقوله نعم وغلامه جوابا لمن قال اقام زيد وايضا اجمع في البيت الاول ليس نصا في كونه تاكيدا للضمير المستتر في الظرف كيف ويجوز ان يكون تاكيدا لفؤادي محمولا على محله صرح به البعض وكذا ورحمة الله في البيت الثاني ليس نصا فيه ولم لا يجوز ان يكون معطوفا على السلام والمجرور بنية التقديم والتاخير فان قلت كيف يجوز العطف على المرفوع المستتر في الظرف من غير تاكيد وفصل قلت لعل ذلك لما ان الظرف جامد لا يليق الفعل في تركيبه فلم يطلب الفاعل مثل طلبه فكانه ليس جزأ فلا قياس اليه على ان صاحب المغني قال قال ابو الفتح في عليك ورحمة الله السلام ان الاولى حمله على العطف على ضمير الظرف لا على تقديم المعطوف على المعطوف عليه وقد اعترض بالتخلص من ضرورة اخرى وهي العطف مع عدم الفصل وجوابه ان عدم الفصل اسهل لوروده في النثر كمررت برجل سواء والعدم حتى قيل انه قياس انتهى **قوله** بخلاف ما اذا قدر فيه اسم الفاعل لان اسم الفاعل من حيث هو ليس بجملة بخلاف ما اذا وقع بعد حرف الاستفهام او النفي فانه جملة لكن لا بالنظر اليه بل من حيث انه بمعنى الفعل منتقض بمثل زيد في الدار ابوه او ما في الدار ابوه فان اسم الفاعل المقدر فيه وان كان جملة لكن لا من حيث هو ونظرا الى ذاته بل من حيث انه بمعنى الفعل **قوله** لابد له من متعلق قال الرضي في ان الخبر ايهما اصل الصحيح ان الخبر هو الفعل المحذوف مع الظرف اذ ليس المقصود الاخبار عن زيد مثلا بالوجود لانه معلوم ولا بالظرف وحده بدون اعتبار المقدر اذ لا معنى لقولك زيد في الدار ان لم يقدر معه شيء آخر فالخبر هما معا انتهى اذ المظروف في الحقيقة وجود زيد وحصوله او قيامه او قعوده او غير ذلك فاندفع ما قيل فيه بحث لان الظرف لابد له من مظروف والمظروف في زيد في الدار هو زيد فلا حاجة الى امر آخر **قوله** كالاستفهام قال الرضي انما كان للاستفهام وغيره مما يغير معنى الكلام مرتبة الصدر لان السامع يبني الكلام الذي لم يصدر بالمغير على اصله فلو جوز ان يجيء بعده ما يغيره لم يصدر السامع اذا سمع بذلك المغير اهو راجع الى ما قبله بالتغيير او مغير لما يجيء بعده من الكلام فيتشوش

لذلك فبهنه قوله فان معناه ابذا ابوك ام ذاك الوجه ان يقول فان معناه اى شخص ابوك فان الاختلاف بين الجمهور وسيبويه انما هو اذا فسر من بنكرة مخصصة واما اذا فسر بمعرفة فلما قال الرضى كون من مبتدأ مبنى على مذهب سيبويه وذلك لانه يخبر عنده بمعرفة عن نكرة متضمنة استفهاما او نكرة هى افعل تفضيل مقدم على خبره والجملة صفة لما قبلها نحو مررت برجل افضل منه ابوه وغير سيبويه على ان مثل هذين خبران مقدمان هذا كلامه وظاهره يشعر بان تجويز سيبويه الاخبار بمعرفة عن نكرة منحصر فى الموضعين كلام المغنى صريح فى عدم الانحصار حيث قال فان لم يكن له ما يسوغ الابتداء به فهو خبر اتفاقا نحو خز ثوبك وذهب خاتمك وان كان له مسوغ فكذلك عند الجمهور واما سيبويه فيجعله المبتدأ نحو كم مالك وخير منك زيد وحسبنا الله ووجهه ان الاصل عدم التقديم والتاخير هذا كلامه وعليه كما ترى صريح فى ان النكرة المتقدمة على المعرفة وان كان له مسوغ الابتداء فهو مبتدأ عنده والمعرفة خبره سواء كان متضمنة للاستفهام اولا وسواء كان اسم التفضيل اولا ثم قال يشهد للابتدائية النكرة فى قوله تعالى فان حسبك الله ان اول بيت وضع للناس للذى ببكة وقوله ان قريبا منك زيد وقولهم بحسبك زيد والباء لا يدخل فى الخبر فى الايجاب انتهى لا يقال كيف يكون حسبك نكرة مع كونه مضافا الى المعرفة لانا نقول قال الرضى قالوا فى حسبك وشرعك وكفيك ونهيك انها لم يتعرف لكونها بمعنى الفعل لان معنى حسبك زيد يكفيك زيد وكذا اخواته انتهى قوله حفظا لصدارته مفعول له لقوله فانه يجب ح فان قلت ليس فاعل العامل والمفعول له واحدا فكيف يجوز تقدير اللام قلنا المعنى حكم بوجوب التقديم حفظا للصدارة قوله وهذا اى كون من مع كونه نكرة مبتدأ قوله وذهب بعض النحاة الوجه ان يقول وذهب الجمهور قال متساويين فى التعريف فى المغنى نحو الله ربنا لا يخفى ان اعرف المعارف عند الاكثرين المضمر ثم العلم وتعريف المضاف بحسب المضاف اليه لاكتساب التعريف منه فيكون بمثابة على ما عليه سيبويه واختاره ابن مالك على هذا فلا مساواة بينهما بل الخبر اعرف الا ان يقال مبنى على مذهب المبرد وتعريف المضاف عنده انقص من تعريف المضاف اليه فيكون تعريف المضاف مساويا فى الرتبة بالرتبة بعد رتبة المضاف اليه قوله ولا قرينة على كون احدهما مبتدأ اذ على تقدير وجود القرينة على ذلك لا يجب تقديم المبتدأ لعدم اللبس نحو بنونا بنو ابنائنا فان القرينة العقلية دالة على ان المبتدأ بنو ابنائنا فكانه اشارة الى ما قال به الرضى من ان قوله وكانا معرفتين او متساويين ليس على الاطلاق قوله رفعا للاشتباه فى المغنى هذا هو المشهور وقيل يجوز تقدير كل منهما مبتدأ وخبر امطلقا والتحقيق ان المبتدأ ما كان اعرف او كان هو المعلوم عند المخاطب كان يقول من القائم فيقول زيد القائم فان علمهما وجهل النسبة فالمقدم المبتدأ قال العلامة التفتازانى والضابط فى التقديم انه اذا كان للشئ صفتان من صفات التعريف وعرف السامع اتصافه باحديهما دون الاخرى حتى يجوز ان يكونا وصفين لشيئين متعددين فى الخارج فايهما كان بحيث يعرف السامع اتصاف الذات به وهو كالطالب بحسب زعمك ان تحكم عليه بالآخر يجب ان تقدم اللفظ الدال عليه وتجعله مبتدأ وايهما كان بحيث تجهل اتصاف الذات به وهو كالطالب ان تحكم بثبوته للذات او بنفيه عنها يجب ان تؤخر اللفظ الدال عليه وتجعله خبرا فاذا عرفت السامع زيدا بعينه واسمه ولا يعرف اتصافه بانه اخوه واردت ان تعرفه ذلك قلت زيد اخوك واذا عرفت اخاله ولا يعرفه على التعيين واردت ان تعينه عنده قلت اخوك زيد ولا يصح زيد اخوك وكذا اذا عرف زيدا وعلم انه كان من انسان له انطلاق ولم يعرف اتصاف زيد بانه المنطلق المعهود واردت ان تعرفه ذلك قلت زيد المنطلق وان اردت ان تعرفه ان ذلك المنطلق زيد بناء على انه يطلبه على التعيين ويقول من المنطلق قلت المنطلق زيد ولا يصح زيد المنطلق وبهذا يظهر ان ما ذكره

ان اسماء الشرط تقع خبرا لكن جملة لا مفردا فلم يبق من مقتضيات الصدر ما يقع خبرا مفردا الا اسماء الاستفهام ولكن مقصوده ما قيل

الوجوب لتصدر الخبر منحصر في الاستفهام لانه ليس بمستقيم مع انه خلاف ما يفهم من ظاهر لفظه قوله مثل اين زيد ومتى القتال و

كيف الحال وغير ذلك من الظروف المتضمنة للاستفهام المقدرة بالجملة على الاصح فان قلت اذا كانت هذه الظروف مقدرة

بالجملة على الاصح فصدارتها في جملتها كافية كما في زيد اين ابوه فلا يجب تقديمها على ما وقعت هي خبرا عنه قلنا انما وجب ذلك

لانها في صور المفردات هذا ما ذكره السيد السند قدس سره في شرح المفتاح قبيل الباب الثالث في اللام فظهر ان ما ذكره

السيد السند قدس سره جوابا عن قول العلامة التفتازاني قدس سره ان المعنى يابى عن التاويل بالمفعول في هذه الامثلة

من قوله وما مثل اين زيد ومتى القتال فليس مما نحن بصدده لان الاستفهام داخل في الحقيقة على النسبة بين المبتدأ المذكور

والخبر المقدر لا على الخبر وحده فالمعنى ازيد حصل في الدار او في السوق فلا يتصور تقدير القول اذ لم يقع الانشاء خبرا للمبتدأ وليس المعنى

زيد حصل في الدار او في السوق ليس بتمام اذ انظر ما ذكره العلامة لا بد لنفي ذلك من دليل قوله في الحواشي ولولا هذا لما وجب تقديم

الكلمة المتضمنة للاستفهام على المبتدأ اعني زيدا كما في قولك زيد اين هو قلنا اللازمة منه عدة كيف ويجوز ان يكون الوجوب لانها

في صور المفردات كما ذكره قدس سره فقياسه على زيد اين هو قياس مع الفارق **قوله** بتاخيره اي الخبر وهو اين ابوه عن زيد

قوله صدارة ما له اي شيء ثبت له صدر الكلام **قوله** لتصدره اي ما له صدر الكلام اي لو قوع ما له صدر الكلام في صدر جملته

وبهذا اندفع ما قيل ان الضمير في لتصدره في جملته يرجع الى اين ابوه وح لا معنى لتصدره في جملته والا لزم تصدر الشيء على

نفسه اذ الخبر بل الصريح ما ذكرناه **قوله** بتقديمه اذ المصحح لتقديم الخبر على المبتدأ لا ذاته **قوله** من حيث انه مبتدأ اذ تقديم الخبر مصحح لوقوعه

مبتدأ لا ذاته **قوله** يمتنع معها تقديمه اذ الخبر في على التمرة مثلها زبدا مجموع الجار والمجرور على ما يصرح به الشارح قدس سره والمجموع

مرتب الاجزاء فاذا قدم جزء منه كالتمرة على ما قبله لزم تقدم الشيء على نفسه فكل ما يتحقق فيه التبعية يجب تقديم الخبر سواء كان

بتبعية الجزء للكل نحو على التمرة مثلها او بتبعية المضاف اليه للمضاف نحو غلام رجل مثله وقدمت كل رجل في سنة هذا او بتبعية المعمول

للعامل بناء على ان المضاف عامل في المضاف اليه ولا يرد على ارادة الاول فقط على الله عبده متوكل لانه ان سلم الجزئية

فليس من الجزئية المذكورة ولا على الثالث لانه وان كان من باب تعلق المعمول بالعامل الا انه ليس من التبعية المذكورة ثمن

قال لو اريد بتعلق المعمول بالعامل لشكل بالآية فقد سهى نعم المانع من ارادته خروج على التمرة مثلها زبدا وكذا ما قيل انما اراد

بالتعلق مثل تعلق الجزء بالكل دون تعلق العامل بالمعمول لان المتعلق الجز تعلق العامل بالمعمول ضمير في المبتدأ في مثال على الله

عبده متوكل مع انه لا يجب تقديم الخبر ليس على ما ينبغي **قوله** فلا يرد نحو على الله عبده متوكل فان عبده وان كان مبتدأ متوكل جزء

وفيه ضمير يرجع الى متعلق الخبر لكن ليس ذلك للمتعلق تابعا تبعية يمتنع معها التقديم ولذا قدم وجعل المبتدأ باقيا في مركزه هذا وقد

اعترض عليه بانه كيف يصح ذلك مع لزوم الفصل بين العامل وهو متوكل والمعمول وهو على الله بالاجنبي وهو عبده اذ المبتدأ اجنبي

عن الخبر واجاب الفاضل الهندي في قوله تعالى وبالآخرة هم يوقنون بعد ذكر الاشكال بوقوع الفصل بين العامل والمعمول بالاجنبي

وهو هم بان الفصل بالاجنبي انما لا يجوز اذا لم يكن الاجنبي مستقرا في مركزه بدليل انهم جوزوا في كانت زيدا الحمى تاخذ ان يكون

الضمير في كانت للقصة والحمى مبتدأ وتاخذ خبره وزيدا مفعول تاخذ ولم يجوزوا ان يكون الحمى اسم كانت تاخذ خبره وزيدا

مفعول تاخذ مع وجود الفصل بالاجنبي في الوجهين لان الاجنبي في الوجه الاول مستقر في مركزه مع عدم استقراره وكونه في ذلك الموضع كالعدم لان لايجوز باجنبي مستقر في مركزه مع تمكنه في ذلك الموضع ففصل تمكن اولى وبان المبتدأ في قوله تع وبالآخرة هم يوقنون ايضا غير مستقر في مركزه لاصحه جوابا لحصر منه ولايفيد الحصر الا نية التقديم والتاخير كانه كان في الاصل تاكيدا ثم قدم ليفيد الحصر فلا يكون مستقرا في مركزه انتهى اقول وفيه بحث اما اولا فلان المراد بعدم الاستقرار في المركز ان يكون للاجنبي مركز هو به احق بالقياس الى الذي فيه بالفعل وبالاستقرار ان لايكون له مركز سواه فاذا كان الاجنبي في مركزه وقدم عليه المعمول لم يكن المزاحمة من جانبه بل كان من جانب المعمول حيث جاوز موضعه وتقدم عليه فكان الاجنبي ليس لفصل مزاحم فيجوز اما لو جاوز الاجنبي مركزه ووقع في خلالهما فالمزاحمة انما هي من جانبه فهو من حيث انه وقع في غير مركزه فصل مزاحم فلا يجوز فالفرق بين الصورتين واضح واما ثانيا فلان قوله لايفيد الحصر الا نية التقديم والتاخير ممنوع كيف وتقديم المسند اليه على الخبر الفعلي يفيد حصر الخبر الفعلي عليه سواء كان مضمرا او مظهرا مثبتا او منفيا نحو الله يبسط الرزق والله يستهزئ بهم وامثال ذلك ولو سلم فقد عرفت ان المراد بعدم الاستقرار ان للاجنبي موقعا هو به احق لانه مزال عن شئ آخر وليس للمبتدأ في الآية الكريمة على تقدير كونه في الاصل مؤخرا موقع هو به احق سوى ما وقع فيه اذ جعله مبتدأ انما هو بعد الفسخ عن التبعية لامتناع تقديم التابع من حيث انه تابع على المتبوع لاسيما تقديم التاكيد على العامل والمؤكد جميعا فانه مما لم يقل به احد على انه لو قيل بذلك لايكون الفصل ح بالاجنبي والحاصل انه ان قيل بالفسخ فهو اجنبي مستقر في مركزه والا فهو ليس باجنبي فضلا عن ان يكون مستقرا حتى يكون من قبيل عدم الجواز على ما هو مقصود المعترض نعم يمكن ان يقال لانسلم ان جواز الاول وامتناع الثاني يبتني على ما ذكرتم لايجوز ان يكون جواز الاول لانه ليس باجنبي لانه لما كان الخبر هو المجموع صار الفاصل جزءا من الخبر فالفصل انما هو جزءا من الخبر بين عامل هو جزء آخر منه وبين معموله نعم ان فسر الاجنبي بما لايكون من معمولات ذلك العامل كما صرح به الرضي في مسئلة الكحل تم لكنه يشكل بان زيدا في الوجه الاول فاصل بين كانت ومعموله وليس من معمولاته مع انه ليس مستقرا في مركزه فينبغي ان لايجوز ايضا لانا نقول هو معمول له بالواسطة اذ هو معمول معموله لانا نقول قد قال صاحب اللباب والغالي لايجوز كانت زيدا الحمى تاخذ على ان يكون الحمى اسم كانت لان زيدا ح وهو مفعول تاخذ وقع فصلا بين كانت واسمها مع انه معمول كانت بالواسطة ايضا كما في الاول بعينه وهما يريدان ما ذكرنا قول صاحب اللباب والغالي اما لو جعل اسم كانت ضمير القصة نحو زيد ده المسئلة لانه ليس فيه الفصل باجنبي بين العامل ومعموله وزاد الغالي لان كان غير عامل في الحمى على انه اسمه لنعم يرد عليهما انهما كيف اعتبرا زيدا في الوجه الثاني فاصلا بين كانت واسمها ولم يعتبراه فاصلا بين كانت وخبرها في الوجه الاول مع انه متاخر رتبة منهما وكيف يصح نفيهما للفصل في الوجه الاول على الاطلاق وبالجملة ان اعتبر زيدا فاصلا لم يصح قول الفاضل في الوجه الاول بعدم الفصل باجنبي غير مستقر في مركزه وكذا نفيهما على الاطلاق وان لم يعتبر لم يصح قولهما في الوجه الثاني يكون زيد فاصلا ويطالب الثاني بالوجه حتى يظهر كون الاول جائزا دون الثاني بذا الا ان يقال ان زيدا في الوجه الاول وان كان اجنبيا بالقياس الى كان الا انه ليس كذلك بالنسبة الى خبرها فهو في الوجه الثاني فانه كما كان اجنبيا بالنسبة الى كان كذلك اجنبي نظرا الى الحمى فافترقا ويتوفي الوجه الثاني يلزم الفصل بين كان ومرفوعه بمعمول خبره غير الظرف وهو لايجوز صرح به الرضي في بحث الافعال الناقصة حيث قال والفصل عند البصريين بين كان واخواته وبين المرفوع بها من معمولات الخبر الا بالظرف او الجار والمجرور لكون الفعل الناقص عاملا ضعيفا فلا يفصل بينه وبين معموله بالاجنبيات الا بالظرف وان كان العامل قويا جاز الفصل بينه وبين

١٣٠

مبحث المبتدأ والخبر

معمولہ بشرط ان یکون فضلة بغیر الظرف ایضا نحو عمرا کان زید ضاربا ہذا کلامه وہو یشعر بعدم جواز الفصل بین کان وخبرہ ایضا حیث قید جواز الفصل بین العامل والمعمول بکون العامل قویا وصرح بان الافعال الناقصة عوامل ضعیفة وبعدم جواز الفصل بین الفعل والفاعل ایضا حیث قید جواز الفصل بین العامل القوی ومعمولہ بان یکون المعمول فضلة لکن جواز اعمال الاول عند البصریین وانکاره غیر مختار صریح فی جواز الفصل بین الفعل والفاعل مطلقا اذ لا ضرورة لهم فی باب التنازع لحملهم الی ذلک حتی یقتصر علی مورده والتوجیه ان یقال الجواز مع الفضلة حسن ومع العمدة قبیح او الجواز علی الاطلاق مذہب بعض والجواز علی التفصیل مذہب آخرین ثم قال المعترض ثم انظر امتناع علی الله عبده متوکل لما فیه من الفصل بالاجنبی وانه ممتنع والا کان المعمول ظرفا کما سیجیء فی مسئلة الکحل انه لم یجوز وارفع احسن علی انه خبر الکحل لئلا یلزم الفصل بالاجنبی بین احسن ومعموله وہو منه بالکحل وہو اجنبی مع ان المعمول ظرف او جوازه ولکن یحذف الجزاء ای متوکل علی الله عبده بجعل المذکور تفسیر المحذوف ہذا لفظه اقول وفیه بحث ایضا اما اولا فلانا لا نسلم انه فصل بالاجنبی کیف وقد قال العلامة الثانی المحقق التفتازانی فی شرح المفتاح فی القانون الثانی من المعانی فی الباب الثانی منه ان عمة لک فی قوله ؎ کم عمة لک یا جریر وخالة ۔ فدعاء قد حلبت علی عشاری ۔ بعید او حلبت خبره وکم ظرف او مصدر لقوله حلبت ومثل ہذا لا یعد من الفصل بین العامل والمعمول بالاجنبی کما تقول عمروا ویوم الجمعة او ضربا شدیدا زید ضرب او زید ضارب وصرح به ایضا السید السند قدس سره فی ذلک الباب واما ثانیا فلانه لا یلزم من عدم جواز الفصل بالاجنبی بین العامل الضعیف ومعموله کاسم التفضیل ولو بالظرف عدم جواز الفصل مطلقا ولو بالظرف کیف وقد قال الشیخ الرضی فی مسئلة الکحل لو رفع احسن علی انه خبر الکحل للزم الفصل بین العامل الضعیف ومعموله باجنبی ولا یجوز ذلک بلی قد یجوز ذلک فی العامل القوی نحو زیدا کان عمرو ضاربا ہذا کلامه فظهر ان دعوی الانفصال والانحصار فی الامتناع او الجواز علی التقدیر لیس بسدید فالاظهر ان یقال ما فی الآیة مبنی علی مذہب الجواز لئلا یحتاج الی التکلف الذی ذکره الفاضل الهندی مع انه لیس بتام والتقدیر الذی قال به المعترض قوله کائن فی جانب المبتدا اشارة الی ان لفظ المتن مصروف عن الظاهر اذ الظاہر ان المبتدا ظرف للضمیر مع انه لیس کذلک قوله المأول بالمفرد لکون ان المفتوحة مصدریة للجملة الاسمیة کما ان للجملة الفعلیة فیأول الاسمیة بمصدریة خبرها مضافا الی الاسم ان کان الخبر مشتقا او بمعنی المصدر او یکون مطلق مضاف نحو بلغنی ان زیدا قائم ای بلغنی قیام زید او بلغنی ان زیدا اخوک ای بلغنی اخوة زید لک او بلغنی ان ہذا زید ای بلغنی کونه زیدا قال خوف لبس ان المفتوحة وفیه ان خوف اللبس مرجح لا موجب ولذا قال المص رح فی شریطة التفسیر ویختار النصب عند خوف لبس المفسر بالصفة قال مثل عندی انک قائم تعین عند تقدیم الخبر کون ان المفتوحة مع اسمها وخبرها المأول بالمفرد مبتدأ والمقدم خبره اذ لا یجوز کون المقدم متعلقا بخبر ان او خبرا بعد خبر لما مفتوحة کان او مکسورة لان الاولی موصولة وما فی حیز الموصول لا یتقدم علیه وللثانیة صدر الکلام فلا یتقدم علیه ما فی حیزه وہذا اذا لم یقع ان بعد ما یقتضی کونها مفتوحة بعده کلو لا واما قال وقد یتعدد الخبر قال الرضی قد اذا دخلت علی الماضی او المضارع فلا بد فیهما من معنی التحقیق ثم انه ینضاف فی بعض المواضع الی ہذا المعنی فی الماضی التقریب من الحال مع التوقع وقد یکون مع التحقیق التقریب فقط ویدخل ایضا علی المضارع فینضاف الی التحقیق فی الاغلب التقلیل وقد یستعمل للتحقیق مجردا من معنی التقلیل یستعمل للتکثیر فی موضع التمدح ہذا کلامه وصرح به الشارح قدس سره ایضا فی بحث قد فقد للتحقیق مع التقلیل فما قیل لفظ قد للتحقیق لیس علی ما ینبغی کما قیل فی رده ومن قال

لتقابيل التحقيق رد واللفظ بين المعنى الحقيقي او المجازي من غير صارف من الحقيقة ايضا ليس على ما ينبغي فتدبر **قوله** من غير تعدد الخبر
عنه اشارة الى ان تعدد الخبر بحسب تعدد المبتدأ امر ظاهر غير محتاج الى البيان اذ المبتدأ المسند اليه لا يتصور بدون الخبر بل هو ليس
بتعدد في الحقيقة فالتعدد ان يكون لمبتدأ واحد خبران او اكثر فقولك هما عالم وجاهل ليس من تعدد الخبر **قوله** فانهما في الحقيقة
خبر واحد او الثابت في جميع الاجزاء هو الكيفية المتوسطة لا كل واحد من الطعمين فالخبران يتضمنان معا ضميرا واحدا بتاويل مزكذا
فيه بحث لانه ان اراد انه ليس المقصود اثبات كل منهما على وجه الكمال فهو مسلم لكن ذلك لا يوجب التاويل كيف ويحتمل ان يكون
المقصود اثبات كل منهما في الجملة وان اراد انه ليس المقصود اثبات كل منهما لا على وجه الكمال ولا في الجملة فهو ممنوع كيف والمراد الجامع بين
الحلاوة والحموضة على ما قال الشارح قدس سره في الحاشية وهو اثبات لهما في الجملة **قوله** وفي هذه الصورة اي في الصورة التي
تعدد فيها الخبر بحسب اللفظ فقط والمبتدأ واحد كهذا حلو حامض فظهر ان ما قيل قوله في هذه الصورة ترك العطف اولى انما يتم اذا لم يتعدد
المبتدأ نحو هما عالم وجاهل فانه صح العطف واجب ليس على ما ينبغي لان وجوب العطف لا ينافيه الشارح قدس سره لانه ليس من افراد
الصورة المذكورة وبالجملة حكم الشارح باولوية ترك العطف في صورة خاصة لا مطلقا فان قلت يلزم من العطف التصاف كل منهما
بالعلم والجهل مع ان المراد احدهما عالم والآخر جاهل فكيف يصح قيل اعتبر العطف ثم جعل المجموع خبرا على ارادة التفصيل اعتمادا على فهم
السامع **قوله** وجوز العطف في الصورة المذكورة ثم العطف فيها لا يحتاج الى اعتباره اولا ثم جعل المجموع خبرا كما قيل **قوله** والمتعدد
بالعطف اي الذي حصل تعدد الخبر بسبب عطفه على الخبر وهو المعطوف فالضمير في قوله بل هو راجع الى الالف واللام في قوله المتعدد
الذي هو عبارة عن المعطوف فاندفع ما قيل يفهم من ظاهر العبارة ان التوابع عالم وعاقل في قولنا زيد عالم وعاقل وليس الامر كذلك
كما او ما اليه الشارح قدس سره بل المعطوف من توابع الخبر **قوله** وهو سببية الاول للثاني لو فرض كون الاول ملزوما للثاني
لانه كما صرح به في بحث كلم المجازاة لا احتاج الى قوله او للحكم به قال الرضي لا يلزم مع الفاء ان يكون الاول سببا للثاني بل اللازم
ان يكون ما بعد الفاء لازما لمضمون ما قبلها كما في جميع الشرط والجزاء ففي قوله تعالى قل ان الموت الذي تفرون منه فانه ملاقيكم الآية الملاقاة لازمة
للفرار وليس الفرار سببا للملاقاة وكذا في قوله تعالى وما بكم من نعمة فمن الله كون النعمة منه تعالى لازمة لحصولها عندنا فلا يغرنك قول بعضهم
ان الشرط سبب للجزاء هذا كلامه وهو صريح في ان القائل بسببية الشرط بعض النحاة فما قيل ذهب اليه جمهور النحاة ليس على ما ينبغي
قوله فلا يرد اي اذا قيل او للحكم به لا يرد الآية الكريمة لان حصول النعمة للمخاطبين وان لم يكن سببا لكونها من الله تعالى لكنه سبب
للحكم بانها منه تعالى **قال** فيصح دخول الفاء في الخبر ويصح عدم دخوله فيه نظرا الى مجرد تضمن المبتدأ معنى الشرط يشير الى ان جواز الامرين
المشعر به قوله فيصح انما هو في مبتدأ نظر فيه الى مجرد تضمنه لمعنى الشرط ولم يقيد بقصد الدلالة عليه ولا بعدم قصدها وعند قصد الدلالة يجب
الدخول مطلقا كما انه يجب عدم الدخول عند عدم القصد اذ تقييد الجواز بما ذكر واتيانه في مقابلة باب اما التي لتفصيل المجمل يدل على ذلك
كما لا يخفى وفيه بحث اما اولا فلان الفاضل الهندي صرح بان جواز الامرين انما هو قصد السببية لا غير حيث قال فيصح دخول الفاء في خبره
اذا قصد السببية او الملازمة والا فلا فتقييد صحة دخول الفاء بقصد السببية يشعر بعدم الجواز عند عدم القصد وهو عام يشمل ما اذا قيد
بعدم القصد وما بقي على مجرد التضمن وقوله والا فلا صريح في ذلك واما ثانيا فلان الرضي صرح بان دخول الفاء في خبر المبتدأ المذكور
جائز لا واجب حيث قال اعلم ان الفاء تدخل على خبر المبتدأ الواقع بعد اما وجوبا وتدخل جوازا في مبتدأ مذكور وهو شيئان احدهما

١٢٢

الاسم الموصول اما بفعل او ظرف والثانی النكرة العامة الموصوفة بالفعل او الظرف انتهى فاتيان الجواز فی مقابلة الوجوب يدل على انه لا وجوب فيها اصلا وقال ايضا كان حق الجزاء ان يلزمه الفاء لكونه كالجزاء من حيث انه ليس جزاء الشرط حقيقة جاز تجريده منها مع التعتيه وصرح به الفاضل السندی ايضا حيث قال الفاء فی خبر المبتدأ الذی بعد اما وفی خبر من وما حرف الشرط اما الاول فظاهر لان اما حرف الشرط واما الثانی فلانه تضمنه ويجری فيه احكام الشرط والجزاء من لزوم الفاء فی مواضع اللزوم وجوازه وامتناعه فی مواضعها نحو فعل الا مستقبلا حتما وجزم المضارع وغير ذلک بخلاف المتضمن لمعنى الشرط فانه لا يلزم فی خبره الفاء هذا كلامه نعم ذهب البعض الى ان دخول الفاء فی خبر المبتدأ المذكور واجب صرح به فی المنهل واليه يشعر ظاهر عبارة الوافی وتاويل الفاضل السندی قول المصرح فيصح لقولنا الاسم واما الوجوب على الاطلاق على ما يفهم من عبارة الشرح فليس بصواب وكذا الجواز فيما ذكره لما عرفت ولان الدخول فی المشبه به انما هو عند قصد السببية فكيف يدخل فی المشبه بدون القصد **قوله** واما اذا قصد لا يقع اذا كان اذا اسما فلا تعمل لكون لجد اما واما اذا كان حرفا كما كان عليه البعض فليس كذلک لانا نقول كونه بعدها اعم من ان يكون لفظا او تقديرا وعلى ذلک التقدير وان لم يكن لفظا لكنه موجود تقديرا كما قيل فی قوله تعالى واما ان كان من المقربين ان التقدير اما المتوفى ان كان من المقربين والتقدير فيما نحن فيه واما الخبر الذی تقصد الدلالة فی مبتدأه على ذلک المعنى فی اللفظ على ان الرضی جوز وقوع الفعل بعدها حيث قال قد يقع كلمة الشرط مع الشرط من جملة اجزاء جزاء اما مقام الشرط كقوله تعالى فاما ان كان من المقربين فروح وريحان فقوله فروح جواب اما استغنى به عن جواب ان والدليل على انه ليس جواب ان عدم جوازه اما ان جئتنی اكرمك بالجزم ووجوب اما ان جئتنی فاكرمك **قوله** فيجب دخول الفاء جواب اما استغنى به عن جواب اذا وانما وجب الفاء فی جواب اما ولم يجز الجزم وان كان فعلا مضارعا فلم يجز اما زيد يقم لانه لا وجب حذف شرطها فلم يصح ان يعمل فی الجزاء الذی هو بعد منها من الشرط **قوله** اما الاسم تقدير كلمة اما تصوير لما هو المراد من كلمة او وهو التقسيم والانفصال الحقيقی لكثرة استعمالها فيه والا فلا حاجة اليه **قوله** الموصول بفعل لفظا او تقديرا نحو الزانية والزانی او صلة الالف واللام فعل فی صورة اسم قال الرضی والاغلب الاعم فی الموصول ان يكون عاما وصلته مستقبلة قد يكون خاصا وصلته ماضية وقد يكون خاصا وصلته مستقبلة **قوله** ای الذی جعلت صلته جملة فعلية او ظرفية اطلاق الجملة الظرفية على الظرف الذی وقع صلة وفيه ضمير على ما هو المشهور والكان لا يخ عن مسامحة اذ الجملة لابد فيها من الاسناد الاصلی وهو عبارة عن نسبة واقعة بين طرفی جملة فعلية او اسمية فالمصدر والظرف والفاعل والمفعول ما لم يعتمد على نفی او استفهام مع المرفوع لا يكون جملة والمراد او ظرفا ماولا يدل عليه قوله وانما اشترط ان يكون صلته فعلا او ظرفا ماولا بالفعل ثم الجملة الظرفية ليس ماولة بالفعلية على الاطلاق بل على الاصح فی المنهل الجملة الظرفية ما صدر بظرف او جار ومجرور نحو اعندک زيد افی الدار عمرو فان الاصح فی مثل هذا تعلقه بالفعل فيكون الجملة من قبيل الفعلية هذا كلامه وفی المفصل اورد مثال الشرطية والظرفية بكر ان تعطه يشكرک وخالد فی الدار ومعلوم ان فی الدار فی المثال المذكور ليس ماولا بالفعل البتة بل على الاصح فظهر ان ما قيل وفی قوله او ظرفية ماولة بجملة فعلية بالاتفاق تسامح لان الظرفية ای الجملة الظرفية ماولة بالجملة الفعلية بالاتفاق مطلقا لا فی هذا الموضع فقط واما الماول بالجملة الفعلية بالاتفاق دون سائر الحال هو الظرف ليس على ما ينبغی فتامل فجعل ان تقييد تاويل الظرفية بالجملة الفعلية بالاتفاق بالواو اذا وقعت صلة للموصول يشعر بالاختلاف فيما عداه وليس كذلک اذ الظرفية الواقعة صفة للنكرة المذكورة فيما بعد ايضا ماولة

بالفعل بالاتفاق فی المغنی لاخلاف فی تعیین الفعل فی بابی القسم والصلة لان القسم والصلة لایکونان الا جملتین قال ابن یعیش وانما
لم یجئ فی الصلة ان یقال نحو جاء الذی فی الدار بتقدیر مستقر علی انه خبر لمحذوف علی حد قراءة بعضهم تماما علی الذی احسن بالرفع لقلة ذلک واطراد
ہذا انتہی وکذا یجب فی الصفة فی نحو رجل فی الدار فله درہم لان الفاء یجوز فی رجل یاتینی فله درہم ویمتنع فی نحو رجل صالح فله درہم
ہذا کلامه فی الرضی المتعلق فی الذی فی الدار زید وکل رجل فی الدار فله درہم فعل لا غیر **قال** او النکرة الموصوفة بوصف عام و
ہو الذی لا یختص بفرد واحد من افراد تلک النکرة لیحصل العموم المعتبر فیہا کما فی اسماء الشرط نحو رجل یاتینی فله درہم ورجل عنده
حرم فسعید ورجل یسعی فی نجاته فلن یخیب ووجه العموم فیہما ان تعلیق الحکم بالوصف المشتق مشعر بان ماخذ اشتقاق الوصف علة لذلک
الحکم فیعم الحکم بعموم علته **قوله** ای باحدہما لما کان مطابقة العائد الی المعطوف والمعطوف علیه با ومفوضة الی ما یقصده المتکلم من افراد
وتثنیة وکان المقصود الافراد کما یدل علیه **قوله** کل رجل یاتینی او فی الدار فلم یصح تثنیة الضمیر اشارة الی توجیه بانه علی حذف المضاف **قوله**
وفی حکمہا الاسم المضاف الیہا ای الاعم الذی اضیف الی تلک النکرة الموصوفة فی حکم تلک النکرة فی جواز دخول الفاء فی الجزاء ہذا
کان علی ما ہو الظاہر من عبارة الشارح قدس سره فی شرح اللباب قال ابن مالک او نکرة عامة موصوفة باحدہما او مضاف الی ہذه النکرة
کل انتہی **قوله** ومثل کل رجل یاتینی قال شارح اللباب فی تمثیله للنکرة الموصوفة بکل رجل تساہل لان المبتدأ کل وہو غیر موصوف
وانما الموصوف النکرة المضاف الیہا کل فالاولی ان یقول کما قال ابن مالک او نکرة عامة موصوفة باحدہما او مضاف الی ہذه
النکرة ککل نحو رجل عنده حرم فسعید ورجل یسعی فی نجاته فلن یخیب ہذا کلامه **قوله** فالاولی اشارة الی ان ما ذکره صحیح ایضا لان کل
عبارة عن المضاف الیه فہو موصوف معنی الا ان الاولی بحال المتعلم التفصیل لئلا یتوہم اختصاص ہذا الحکم بکل ثم ان ہذا الحکم
لما کان جاریا فی کل مضاف الی النکرة المذکورة فتخصیص کل لیس علی ما ینبغی الا ان یکون ذکره علی وجه التمثیل ہذا والا فالتعمیم لیس بمستقیم
قوله کل غلام رجل یاتینی او فی الدار فله درہم ان جاز غلام رجل یاتینی فله درہم لعموم المضاف بسبب عموم المضاف الیه فاتیان
کل لیس له کثیر نفع والا فالتعمیم المذکور لیس بجید **قال** الرضی وقد یدخل علی خبر کل واذا کان مضافا الی غیر موصوف نحو کل رجل فله
درہم لمضارعته بکلمات الشرط فی الابہام وکذا اذا کان مضافا الی موصوف بغیر التمة المذکورة نحو کل رجل عالم فله درہم وعند
سیبویه لا یدخل الفاء علی خبر غیر ما ذکر من المبتدأت والاخفش تجوز زیادتها فی جمیع خبر المبتدأ فی المغنی کون الفاء زائدة فی الکلام
لا یثبته سیبویه واجاز الاخفش زیادتها فی الخبر مطلقا وحکی اخوک فوجد وقید الفراء والاعلم وجماعة الجواز بکون الخبر امرا او نہیا
فالامر کقوله ع وقائلة خولان فانکح فتاتہم ۝ وقوله ع انت فانظر لای ذاک تصیر ۝ وحمل علیه الزجاج ہذا فلیذوقوه والنہی
نحو زید فلا تضربه وقال ابن برہان تزاد الفاء عند اصحابنا جمیعا کقوله ع واذا ہلکت فعند ذلک فاجزعی ۝ انتہی وتاول المانعون
قوله خولان فانکح علی ان التقدیر ہذه خولان ۝ **وقوله** انت فانظر علی ان التقدیر انظر فانظر ثم حذف انظر الاول وحده فبرز ضمیره
فقیل فانت فانظر والبیت الثالث ضرورة واما الآیة فالخبر حمیم وما بینہما معترض او ہذا منصوب لمحذوف تفسیره فلیذوقوه ومثل
وایای فارہبون وعلی ہذا فحمیم بتقدیر ہو حمیم ہذا کلامه **قال** ولعل ولیت من الحروف المشبہة لا مطلقا مانعان بالاتفاق ولا درد
لقوله فان قیل باب کان آه فانه جه عدم ذکر قوله من الحروف المشبہة لیتوجه السوال علی ظاہر لفظ المتن کما فعل الفاضل الہندی **قوله**
والشرط والجزاء من قبیل الاخبار لکان انعقاد الربط عند اہل العربیة بین طرفی الجزاء والشرط قید له کما حققه العلامة التفتازانی

لكونهما من قبيل الاخبار ليس على الاطلاق اذ الجزاء قد يكون خبرا وقد يكون انشاء وان كان بين الشرط والجزاء على ما حققه السيد السند قدس سره فكونهما خبرا على الاطلاق **قوله** قيل هو سيبويه على ما نقل عنه جار الله خلافا للاخفش ونقل عنه شارح اللمع ان المجوز لدخول مع ان سيبويه خلافا للاخفش فمن منع قال لان ان لا تدخل الشرط فكان القياس ان لا يدخل ما تضمن معناه ومن اجاز قال لان ان لا تغير معنى الجملة هذا ما ذكره شارح اللباب وفي الرضي قال المص اتباعا لعبد القاهر ان هذا الملحق سيبويه خلافا للاخفش ونقل العبدي وابو البقاء وابو يعيش ان المجوز لدخول الفاء مع ان سيبويه خلافا للاخفش **قوله** لانها لا تخرج الكلام عن الخبرية آه وفيه ان انتفاء السبب الخاص لا يدل على انتفاء سائر الاسباب مطلقا فيحتمل ان يكون في ان سبب آخر **قوله** ويؤيده قوله تعم ولم يقل بدليل قوله تعم لاحتمال حذف الخبر وحمل الفاء على التعليل او الزيادة وفيه بحث اذ الملحق سيبويه على ما قال الشارح قدس سره فلا يمكن الجواب بحمل الفاء على الزيادة عن جانبه لانه لا يجوز زيادة الفاء اصلا نعم ان كان الملحق الاخفش يمكن الجواب عن جانبه بحمل الفاء على الزيادة لانه لا يجوز زيادتها في الخبر مطلقا وفيه ان ما جعله مؤيدا للمنع جعله فيما سياتي دليلا عليه حيث قال وما يدل على عدم منع ان المكسورة عن دخول الفاء على الخبر ما سبق الا ان يقال جعله مؤيدا نظرا الى الاحتمال وان كان بعيدا ودليلا لعدم الالتفات الى الاحتمال لبعده وكونه خلاف الاصل فلا يقدح في التمسك **قوله** فما وجه تخصيص ان المكسورة بالالحاق قلنا لان ان المكسورة اصل وان المفتوحة ولكن فرعان لها وملحقان بها فيعلم حالهما من حالها وملحقان بليت ولعل بالواسطة قال الرضي الحق الالحاق بها ان المفتوحة ولكن من غير سماع لكنه لما راى انه يجوز العطف بالرفع على محل اسم لكن كما يجوز على محل اسم ان وكذا اجرى بعضهم ان المفتوحة في جواز رفع المعطوف على اسمها مجرى المكسورة اجراها مجرى المكسورة **قوله** وقد يجب حذفه قيل لا يجب حذفه لانه ركن وقال الفاضل الهندي ليس بسديد لان الركنية لا ينافي وجوب الحذف لموجب الا ترى ان الخبر ركن وقد يجب حذفه واجاب عنه بعض افاضل الهند بان المبتدأ اصل في الركنية فينبغي ان لا يجب حذفه بخلاف الخبر فانه ليس باصل فيها والصفة المقطوعة نحو الحمد لله اهل الحمد محمول على حذف الخبر اي اهل الحمد هو والقول بان المخصوص بالمدح والذم خبر مما لا يعتد به اقول وفيه بحث اما في الاول فلانه يلزم وجوب حذف الخبر بلا سد شيء مسده وهو لا يجوز يدل عليه قول المص وجوبا فيما التزم في موضعه غيره وقول صاحب المغني وجوز ابن عصفور في المخصوص بالمدح ان يكون مبتدأ حذف خبره ويرده على ان الخبر لا يحذف وجوبا الا ان يسد شيء مسده وذلك وارد على الاخفش ايضا في ما احسن زيدا حيث قال ان الخبر محذوف بناء على ان ما معرفة موصولة او نكرة موصوفة وما بعدها صلة او صفة وايضا قال ولو عرض ما يوجب التعيين عمل به كما في نعم الرجل زيد على القول بانهما جملتان اذ لا يحذف الخبر وجوبا الا اذا سد شيء مسده واما في الثاني فلانه كيف يكون مما لا يعتد به وقد ذهب اليه كثير من النحويين وليس فيه لزوم محذور الا ان يقال ان النحاة اعتمدوا في ذلك على ظاهر قول سيبويه ومقصود سيبويه من ذلك شيء آخر كما قال صاحب المغني ان التحقيق الجزم بان المخصوص مبتدأ وما قبله خبره وهو مختار ابن خروف وابن البادش وهو ظاهر قول سيبويه واما قولهم نعم الرجل عبد الله فهو بمنزلة ذهب اخوه عبد الله مع قوله واذا قال عبد الله نعم الرجل فهو بمنزلة عبد الله ذهب اخوه فمنوي بين تأخير المخصوص وتقديمه والذي غر النحويين انه قال كانه قال نعم الرجل فقيل له من هو فقال عبد الله زيد وعليهم اذ قال ايهم واذا

125

قال عبد الله فكأنه قيل له ما شأنه فقال نعم الرجل فقال مثل ذلك مع تقديم المخصوص وانما اراد ان تعلق المخصوص بالكلام تعلق لازم فلا يحصل الفائدة الا بالمجموع قدمت او اخرت هذا كلامه اقول وفيه بحث لان قوله كأنه قال نعم الرجل آه ظاهر بل صريح في ان المخصوص في صورة التأخير خبر محذوف لان نعم الرجل كلام تام فالسائل يقوله من هو طالب لتعيينه فاذا قال عبد الله فالتقدير فيه هو عبد الله فهذا القول اشارة منه الى جواز الوجهين في المخصوص المؤخر فتوجيه قاطعة النحاة على ما نسبوا اليه وانا نقول ان قوله اذا قال عبد الله فهو غير وارد على النحاة آه ومقصوده منه ان المخصوص المقدم ليس كالمؤخر في جواز الوجهين بل ليس فيه الا وجه واحد وهو كونه مبتدأ ونعم الرجل خبره فلذا قال ما شأنه سائلا عن حاله وصفته وحكم يحكم عليه فالسؤال الاول كان بعد الكلام عن تعيين الفاعل والثاني قبل تمامه عن حال المبتدأ وحكمه فالسؤال الثاني ليس الا في ما فهموا من قول سيبويه وانما كان ذلك لان المقصود من السؤالين واحد او كذلك قوله وجوز ابن عصفور آه وفيه ايضا بحث لانه لم يرد على ابن عصفور ما ذكره بوجه لانه كيف يجب حذف المبتدأ بلا سد شيء مسده ثم ان كليهما ركنان من الكلام بل المبتدأ اصل اي الركنية فالقول بوجوب حذف المبتدأ بلا سد شيء مسده دون الخبر تحكم محض كيف وقد يوهم شغل خبر واجب الحذف لشيء آخر متعارف عارف عام ولذا قال الرضي اما زيد قائم وحصل ايضا من قيام جزء الجزاء موضع الشرط ما هو المتعارف عندهم من تشغل خبر واجب الحذف لشيء آخر **قوله** اذا قطع النعت قال الرضي شرط جواز القطع ان لا يكون النعت للتاكيد وان يعلم السامع مع اتصاف المنعوت بذلك النعت واذا حصل هذا ان الامران جاز القطع ان كان نعتا اول كقوله تعالى وامرأته حمالة الحطب وقولك الحمد لله الحميد ان كان النعت معرفة وجب فيه ان لا يكون المنعوت اسم الاشارة وان كان نكرة فشرط القطع ان يكون ثانيا ليس لمجرد التخصيص ولا الاعرف في النعت المقطوع اذا كان نكرة ان يكون بالواو ويجوز في المعرفة ايضا القطع بالواو وبلا واو واعتراضية بمنصله ورفعه **قوله** لقطع لقصد المدح او الذم نحو الحمد لله الحميد ومررت بزيد الفاسق **قوله** او غير ذلك كالترحم نحو مررت بعمرو المسكين والتشنيع نحو مررت بزيد الغاصب حتى قال الرضي ولو لم يتضمن النعت شيئا من المعاني المذكورة لم يجز قطعه الا بعد بل ولكن **قال** خرجت فاذا السبع الفاء فيه زائدة لازمة عند الفارسي والمازني وجماعة كذا في المغني فايراد الرضي بان ما قاله المازني ليس بشيء اذ لا يجوز حذفها غير وارد لانه ان اراد ان كل زائدة يجوز حذفها فممنوع كيف وقد يكون الزائد لازما كما صرح به الرضي حيث قال اللام في الذي ونحوه زائدة لازمة وان اراد البعض فهو مسلم لكن الفاء فيما نحن فيه ليس كذا بل لازمة فيه ايضا وعاطفة عند بعض وابي الفتح اعني حملا على المعنى اي خرجت ففاجأت كذا قال الرضي وهو قريب وفيه ايضا وللسببية المحضة كفاء الجواب عند ابي اسحاق انتهى ومما يؤيد ما ذكرناه في حواشي المغني على **قوله** ولا يحسن اسقاطها ليسهل دعوى زيادتها اذ ليس بين الزيادة وجواز السقوط تلازم فقد يكون الحرف الزائد لازما **قوله** فان التقدير فخبران قوله خرجت الى قوله غير ساد مسده فيفيد ان تقدير الخبر او تقدير التركيب على الوجه المذكور وهو ان يكون اذا ظرف زمان غير مضاف الى الجملة التي بعدها بل معمولا للخبر غير ساد مسده هو المذهب الصحيح وتقديره لا على الوجه المذكور وهو ان يجعل اذا ظرف مكان للخبر المحذوف او مضافا الى الجملة بعدها فالعامل فيها معنى المفاجاة غير صحيح لكن يشكل ان الضمير المجرور في قوله كما نص عليه ان كان راجعا الى التقدير المذكور كما هو المتبادر من العبارة فليس ذلك منصوصا عليه في اللباب بل المنصوص عليه فيه هو ان التقدير صحيح وهو بالنسبة الى جعل اذا خبرا حيث وقع في اللباب وشرحه هكذا وعن بعضهم ان اذا المفاجاة في قولهم خرجت فاذا السبع خبر وما بعدها مبتدأ وليست اذا المضافة كما في خرجت فثم السبع او فهنا المكان السبع وان كان

اذا المفاجاة زمانية كما قيل كان التقدير ففي ذلك الزمان حضور السبع على حذف المضاف لان ظرف الزمان لا يقع خبرا عن الجثة والصحيح ان الخبر محذوف اي خرجت فاذا السبع واقف لان اذا لا يستقل بالخبرية لانها موضوعة لمنسوب الى نسبة فتفتقر الى جملة تتبين بها معناها وان كان راجعا الى مجرد التقدير لا الى التقدير المبني على المذهب الصحيح فهو وان كان منصوصا عليه فيه الا انه يلزم ح صرف العبارة عن المتبادر

مع ان بيان تصريح مجرد التقدير في مقام بيان التقدير المبني على المذهب الصحيح ليس بسديد **قوله** اذ ظرف زمان عند الزجاج ويحتمل على قوله وجوها ثلثة احدها ما ذكر في الشرح والثاني ان يكون في قولهم خرجت فاذا السبع خبرا عما بعدها بتقدير مضاف اي ففي ذلك الزمان حضور السبع لما عرفت والثالث ان يكون مضافا الى الجملة الاسمية وعامله محذوف على ما قال المصرح اي فاجات وقت وجود السبع ما اجاب الا انه اخراج لاذا عن الظرفية اذ هي اذن مفعول به لفاجات كذا في الرضي واجاب الفاضل الهندي بان فاجات نزل منزلة اللازم في المعنى واختاره مذهب الزجاج الزمخشري وزعم ان عاملها فعل مقدر مشتق من لفظ المفاجات قال في قوله تعالى ثم اذا دعاكم الآية التقدير ثم اذا دعاكم فاجاتم الخروج في ذلك الوقت ولا يعرف هذا لغيره واما نصبها عند هم الخبر المذكور في نحو خرجت فاذا زيد جالس او المقدر في فاذا الاسد اي حاضر وان قدرت انها الخبر فعاملها مستقر او ظرف مكان عند المبرد وحرف عند الاخفش ومرجحه قولهم خرجت فاذا ان زيدا بالباب بكسر ان لان ان لا يعمل ما بعدها فيما قبلها وتقول خرجت فاذا زيد جالس او جالسا فالرفع على الخبرية واذا النصب به والنصب على الحالية والخبر اذا ان قيل بانها مكان والا فهو محذوف نعم يجوز ان تقدرها خبرا عن الجثة مع قولنا انها زمان اذا قدرت حذف مضاف انتهى هذا مع النكرة واما مع المعرفة فلا يجوز عند البصريين والكوفيون يجوزون نحو خرجت فاذا زيد القائم بنصب القائم في المغني ان سيبويه دخل على البرامكة فعزم يحيى بن خالد على الجمع بين سيبويه والكسائي فجعل لذلك يوما فلما حضر سيبويه سأله الكسائي عن المثال المذكور فقال سيبويه فاذا هو هي ولا يجوز النصب وسأله عن امثال ذلك نحو خرجت فاذا عبد الله القائم او القائم فقال كل ذلك بالرفع فقال له الكسائي العرب يرفع كل ذلك وتنصبه فقال يحيى قد اختلفتما وانتما رئيسا بلديكما فمن يحكم بينكما فقال له الكسائي هذه العرب ببابك قد سمع منهم اهل البلدين فيحضرون ويسألون فقال يحيى وجعفر انصفت فاحضروا فوافقوا الكسائي فاستكان سيبويه وامر له يحيى بعشرة آلاف درهم فخرج الى فارس فاقام بها حتى مات ولم يعد الى البصرة فيقال ان العرب ارشوا على ذلك او انهم علموا منزلة الكسائي عند الرشيد ويقال انهم انما قالوا القول قول الكسائي ولم ينطقوا بالنصب وان سيبويه قال ليحيى مرهم ان ينطقوا بذلك فان السنتهم لا تطوع بهم انتهى وفيه انه كيف القول بان العرب ارشوا مع القول بانه قال العرب فكنت اظن ان العقرب اشد لسعة من الزنبور فاذا هو هي وقالوا ايضا فاذا هو اياها على ما صرح به في المغني وايضا قال الكسائي بجواز الوجهين وسأل العرب عن ذلك وكان ثابتا في كلامهم فكيف يتصور منهم انكار ذلك نعم موافقة العرب للكسائي على ما نقله الرضي لا يخلو عن شيء حيث قال قال الكسائي فاذا هو اياها ولا يجوز الا اياها وقال سيبويه لا يجوز الا فاذا هو هي وبالجملة ان كان السؤال عنهم عن نفس الجواز فهم مبرؤن عن تهمة الرشوة وان كان عن الجواز على وجه الكثرة والشيوع في كلام العرب العرباء فموافقتهم للكسائي لا يخلو عن شيء اذ الرفع هو الفصيح الكثير الواقع في استعمال الفصحاء والنصب قليل خارج عن القياس كالجزم بلن والنصب بلم والجر بلعل ولذا لم يلتفت سيبويه الى ذلك ونفى الجواز قال صاحب المغني قد ذكر في توجيه النصب امورا احدها ان اذا ظرف فيه معنى وجدت ورأيت فجاز له ان ينصب المفعول وهو مع ذلك ظرف مخبر به عن الاسم بعده وهذا خطأ لان المعاني لا تنصب المفاعيل الصحيحة وانما تعمل في الظروف

والاحوال ولانها يحتاج على زعمه الى فاعل ومفعول آخر وكان حقها ان ينصب ماليها والثانى ان ضمير النصب استعير فى مكان ضمير
الرفع وهو لا يتاتى فيما اجازه من قولك فاذا زيد القائم بالنصب فينبغى ان يتوجه على انه نعت مقطوع او حال على زيادة اللام وليس مما
يقاس ومن جوز تعريف الحال وزعم ان اذا يعمل عمل وجدت وانما رفعت عبد الله بناء على ان الظرف يعمل وان لم يعتمد فقد اخطأ لان وجد
ينصب الاسمين ولان مجئ الحال بلفظ المعرفة قليل والثالث انه مفعول به والاصل فاذا هو يلسعها ويلسعها اذا هو ثم حذف الفعل فانفصل
الضمير الرابع انه مفعول مطلق والاصل فاذا هو يلسع لسعتها ثم حذف الفعل ثم حذف المضاف الخامس انه منصوب على الحال من الضمير فى الخبر
المحذوف والاصل فاذا هو ثابت مثلها ثم حذف المضاف فانفصل الضمير وانتصب فى اللفظ على الحال على سبيل النيابة قال شارح اللباب
قال ثعلب اعتبار الكوفيين انما هو عماد واذا كوجدت مع احد مفعوليه كانه قال فوجدته هو اياها وفيه نظر لان الفصل والعماد يجوز حذفهما ولا يختل
به الكلام ولا يجوز حذف هو فى هذه المسئلة قال الرضى ويمكن ان يقال ان الفصل لم يوجد فى كلام العرب الا اذا كان خبر المبتدأ معرفا باللام او
افعل التفضيل وفى الاتيان به مع غيرها نظر قوله اى فى تركيب التزم عائد الموصوف فى الجملة محذوف اى التزم فيه كقوله تعالى واتقوا يوما لا تجزى
نفس عن نفس شيئا اى لا تجزى فيه وهل حذف الجار والمجرور معا او حذف الجار وحده فانتصب الضمير واتصل بالفعل ثم حذف منصوبا قولان
الاول عن سيبويه والثانى عن ابى الحسن وفى امالى ابن الشجرى قال الكسائى لا يجوز ان يكون المحذوف الا الهاء اى ان الجار حذف اولا ثم
حذف الضمير وقال آخر لا يكون المحذوف الا فيه وقال اكثر النحويين منهم سيبويه والاخفش يجوز الامران والاقيس عندى الاول انتهى وهذا
مخالف لما نقل غيره هذا كلام المغنى **قال** وقد التزم فى موضع الخبر جواب لولا فى المغنى زعم ابن الطراوة ان جواب لولا ابدا هو خبر المبتدأ ويرده
انه لا رابطة بينهما انتهى **قوله** فلا يجب حذفه بل يجب ذكره ان لم يعلم نحو لولا قومك حديثوا عهد بالاسلام لاسست الكعبة على قواعد ابراهيم
ويجوز الامران ان علم هذا ما ذكر فى المغنى ثم التفصيل المذكور فى الشرح ذهب اليه الرمانى وابن الشجرى والشلوبين وابن مالك فى المغنى
وقال اكثرهم يجب كون الخبر كونا مطلقا محذوفا فاذا اريد الكون المقيد لم يجز ان تقول لولا زيد قائم ولا ان تحذفه بل تجعل مصدره هو المبتدأ
فتقول لولا قيام زيد لاتيتك وتدخل ان على المبتدأ فتقول لولا ان زيدا القائم ويصيران وصلتها مبتدأ محذوف الخبر وجوبا او مبتدأ
لا خبر له او فاعلا لثبت محذوفا قال واما لولا قومك حديثوا عهد فلعله مما روى بالمعنى انتهى وقال ايضا وزعم ابن الشجرى ان من ذكره
ولولا فضل الله عليكم وهذا غير متعين لجواز تعلق الظرف بالفضل ولحن جماعة ممن اطلق وجوب حذف الخبر المعرى فى قوله فى صفة
سيف يذيب الرعب منه كل عضب فلولا الغمد يمسكه لسالا وليس بجيد لاحتمال تقدير يمسكه بدل اشتمال على ان الاصل ان يمسكه ثم
حذفت ان وارتفع الفعل او تقدير يمسكه جملة معترضة وقيل يحتمل انه حال من الخبر المحذوف وهذا مردود بنقل الاخفش انهم لا يذكرون الحال
بعد الاسم جرى فى المغنى هذا كلامه **قوله** لولا الشعر بالعلماء يزرى يدل عند الجمهور كما عرفت آنفا **قوله** هذا اى القول بوجوب الحذف
اذا كان الخبر عاما وعدم وجوبه اذا كان خاصا مذهب البصريين اى مذهب بعضهم اذ الجمهور لا يقولون بوقوع الخبر خاصا بعد لولا
على ما عرفت **قوله** وقال الكسائى الاسم بعدها فاعل لفعل مقدر قال الرضى وهو قريب من وجه وذلك لان الظاهر منها انها
لو التى تفيد امتناع الاول لامتناع الثانى دخلت على لا وكانت لازمة للفعل لكونها حرف شرط فبقى مع دخولها على لا على
ذلك الاقتضاء ومعناها مع لا ايضا باق على ما كان كما يبقى مع غير لا من حروف النفى وقال البصريون لولا كلمة بنفسها وليست
لو الداخلة على لا لان الفعل لو اظهر وجوبا فلا بد من الاتيان بمفسر وليس بعد لولا تفسير وايضا لفظ لا لا يدخل على الماضى فى غير الدعاء

وجواب القسم المذكور الى الاخطب **قوله** منسوبا الى الفاعل او المفعول او كليهما اتم الصناف وغيره والمذكور في الحواشي الهندية والمتن
وشرح اللباب والرضي كونه مضافا الى الفاعل او المفعول او كليهما فان لم يشترط في الضابطة كونه مضافا فالوجه ما ذكره الشارح قدس سره
وان اشترط كما يدل عليه ما اشتهر فيما بين العلماء من ان اضافة المصدر في نحو ضربي زيدا في الدار تفيد الحصر ما ذكره الرضي في وجه افادة
ضربي زيدا الحصر ان اسم الجنس اذا استعمل ولم يقم قرينة تخصيصه ببعض ما يقع عليه فهو في الظاهر لاستغراق الجنس اخذا من استقراء كلامهم فالحق
ما ذكره ثم الرضي وغيره مثل للمضاف اليهما بنحو تضاربنا قائمين وهو بظاهره غير مستقيم اذ معناه كوننا مشتركين في صدور الضرب لا كون
كل ضارب بمضروب للآخر وايضا هو لازم لانه منقول من ضارب المتعدي الى واحد **قوله** وبعده حال مفرد او جملة فعلية خلافا للفراء نحو
علمي بزيد كان ذا مال والتقدير علمي بزيد حاصل اذا كان ذا مال ولا يخفى ما فيه من تكرار الكون علم لم يحصل كان ذا مال خبرا لعلمي
قلنا لا يجوز ذلك على ما ذكره ابو علي لان الضمير في كان ان عاد الى علمي لزم ان يكون العلم ذا مال وان عاد الى زيد بقي المبتدأ بلا عائد وجملة
اسمية يجب معها الواو عند غير الكسائي كقوله صلعم اقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد والحال فضلة وقد وقعت موقع العمدة فيجب معها
علامة الحالية والكسائي يجوز تجريدها عن الواو لتوهمها موقع خبر المبتدأ **قوله** مضافا الى ذلك المصدر انما اشترط ذلك لان المبتدأ في الضابطة
ان يكون مصدرا حقيقة او حكما واسم التفضيل المضاف الى المصدر بمعنى المصدر لانه بعض ما يضاف اليه فيكون مصدرا حكما وتاويلا فظهر
ان جعل قوله او كان اسم التفضيل مقابلا لقوله كان مصدرا صورة او تاويله غير مناسب **قوله** واخطب ما يكون الامير قائما قال الرضي
يجوز رفع الحال السادّ مسد الخبر عن افعل المضاف الى ما المصدرية الموصولة بكان او يكون عند الاخفش والمبرد ومنعه سيبويه والاولى
جوازه لانك جعلت ذلك الكون اخطب مجازا فجاز جعله قائما ايضا ولا يجوز مثل ذلك بعد صريح المصدر الا في الضرورة فلا تقول
ضربي زيدا قائم اذ لا مجاز في اول الكلام ولا شك ان المجاز يونس بالمجاز ويجوز ان يقدر في افعل المذكور زمان مضاف الى ما يكون
بخلاف نحو اكثر شربي السويق وضربي زيدا فيكون التقدير اخطب اوقات ما يكون الامير قائم فيكون قد جعلت الوقت اخطب وقائما
كما يقال نهاره صائم وليله قائمة ويرجح هذا التقدير انه سمع اخطب ما يكون الامير يوم الجمعة برفع يوم الجمعة هذا كلامه **قوله** اذا كان
قائما اذا منصوب على الظرفية والمعنى ضربي زيدا حاصل في وقت قيامه وكذا اخطب اكوان الامير حاصل في وقت قيامه ويجوز كونه
مرفوع المحل ايضا على انه خبر المبتدأ بعد افعل المضاف الى ما المصدرية بتقدير زمان مضاف الى ما المصدرية والتقدير اخطب اوقات كون
الامير وقت قيامه وذلك لكثرة وقوع ما المصدرية موقع الظرف بخلاف المصدر الصريح فان وقوعه موقعه قليل وعند بعضهم يجوز
كون اذا مرفوع المحل في مصدر صريح ايضا بتقدير زمان مضاف اليه والتقدير وقت ضربي زيدا وقت قيامه وانما قدر الزمان لان
المصدر لا يخبر عنه بالزمان هذا ما ذكر في شرح اللباب وقال المصنف رح في الايضاح زعم بعض النحويين ان ما في اخطب ما يكون الا
قائما يجوز ان يكون ظرفية فيكون اخطب زمانا ضرورة ان افعل لا يضاف الا الى ما هو بعض له ويكون الخبر اذن نفس اذ المقدرة من
غير متعلق لانها هي الخبر فظهر ان ما قيل لا يجوز تقدير زمان مضاف الى ما المصدرية في المثال المذكور ونحوه على تقدير نصب قائما
وانما يجوز على تقدير رفعه على الخبرية ليس بسديد نعم يرد على القائل بالتقدير ان الضابطة مشروطة بكون المبتدأ مصدرا او اسما
بمعنى المصدر كافعل المضاف الى المصدر وافعل التفضيل على ذلك التقدير ظرف لا مصدر وجعل الافعل المضاف الى المصدر اعم
من المضاف اليه بلا واسطة او بواسطة لا يجدي في ذلك نفعا ولو سلم لشكل بضربي زيدا قائما اذا قدر زمان ضربي الا ان يقيم المراد

كون المبتدأ كذلك ولو بحسب الظاهر **قوله** ثم حذف اذا مع الشرط العامل في الحال هذا في الرضي لا يخفى ان اذا ظرفية محضة فتسمية هذا لها شرطا مسامحة نظرا الى ان المآل يرجع الى معنى الشرط **قوله** فيكون الحال قائما مقام الخبر مع وجود القرينة الدالة على تعيين الخبر الذي هو حاصل وهو الاخبار عن الضرب بكونه مقيدا بالقيام لانه لا يمكن تقييده بقيد الا بعد حصوله فيجب الحذف لوجود شرطه **قوله** وفيه تكلفات كثيرة من حذف اذا مع الجملة المضاف اليها ولم يثبت في غير هذا المكان ومن عدول عن ظاهر معنى كان الناقصة الى معنى التامة وذلك لان معنى قولهم حاصل اذا كان قائما في معنى الناقصة ومن قيام الحال مقام الظرف ولا نظير له هذا كلام الرضي ورد الاول بان حذف اذا مع الجملة المضاف اليها اكثر من ان يحصى في غير هذا المقام مع فاء الفصيحة الا ان يقال مراده ان حذف اذا مع الجملة المضاف اليها بلا نيابة عن خبر المبتدأ لم يثبت وايضا المحذوف قبيل فاء الفصيحة هو اذا الشرطية مع شرطها والذي حكم عليه بعدم ثبوت حذفها هو الظرفية المحضة والثاني بان العدول انما يكون تكلفا اذا كان بوجه تاما حالا وليس كذلك بل لان المنصوب الذي يجئ بعد المصدر المضبوط بالضوابط المذكورة لا يكون الا نكرة فلم يسمع مع كثرة الا كذا فلو كان خبر الكان لجاز تعريفه صرح به الرضي الا ان يقال مراده ان الاحتياج الى الاستدلال على كون كان تامة لا ناقصة تكلف بالنسبة الى التوجيه الذي ليس فيه ذلك صرح به ايضا ثم ان البصريين وان قالوا بقيام الحال مقام الظرف لكن المقصود قيامها مقام العامل فيها وفي الظرف وهو كان ثم قال والذي اوقعهم في هذا التزامهم اتحاد العامل في الحال وصاحبها بلا دليل لهم عليه ولا ضرورة الجأتهم اليه والحق انه يجوز اختلاف العاملين على ما ذهب اليه المالكي فنقول تقديره ضربي زيدا حاصل قائما والعامل في الحال حاصل وفي صاحبها ضربي فنقول حذفها كائن او حاصل العامل في الحال لكونه مما اشتهر جميع الافعال كما حذفنا في نحو زيد عندك لمشابهة الحال للظرف والحذف في كليهما واجب لقيام الحال والظرف مقام العامل انتهى **قوله** اذا اردت الحال عن المفعول اي عن مفعول المصدر وكذا قوله عن الفاعل معناه عن فاعل المصدر والا فالحال في الصورتين عن المفعول **قوله** اذا كان عن الفاعل اي اذا كان قائما حالا عن الفاعل الا اذا كان الحال عن الفاعل والا فوجب اذا كانت قوله اولى اذ ليس فيه شيء من التكلفات المذكورة لكن يرد انه لا يظهر في هذا التقدير قرينة دالة على التعيين بل يمكن ان يجعل قائما من متعلقات المبتدأ فيكون العامل فيه هو المبتدأ فيكون قيدا له وقيد الشيء بمنزلة جزئه وما هو بمنزلة جزء المبتدأ لا يسد مسد الخبر بخلاف كل رجل وضيعته فان المعطوف على المبتدأ ليس بمنزلة جزئه فيجوز ان يقوم مقام الخبر وتقييد المبتدأ لان المبتدأ على تقديرهم عامل الحال والحال قيد للعامل فالجنس عندهم مقيد بالحال المخصص والمعنى ضربي زيدا المختص بحال القيام حاصل وهو لا ينافي حصول الضرب المقيد بحال القعود فيفوت على هذا التقدير المعنى الذي اتفق الكوفية والبصرية عليه من ان معنى ضربي زيدا قائما ما اضرب زيدا الا قائما بخلاف تقدير البصريين فان الجنس على تقديرهم باق على عمومه اذ الحال على ذلك التقدير قيد للخبر فيكون المعنى كل ضرب مني واقع على زيد حاصل في حال القيام وهو موافق للمعنى المتفق عليه **قوله** المقصود عمومه اي الذي قصد عمومه عند البصرية والكوفية **قوله** بدليل الاستعمال اي بدليل استعمال العرب امثال هذا المبتدأ في العموم وذلك لان اسم الجنس المعرف اذا استعمل ولم يقم قرينة تخصصه ببعض ما يقع عليه فهو في الظاهر لاستغراق الجنس دفعا للترجيح بلا مرجح **قوله** مصدر مضاف الى صاحب الحال في المعنى تقدير الاخفش اولى من تقدير باقي البصريين لانه قدر اثنين وقدروا خمسة ولان التقدير من اللفظ اولى مع كونه مقيدا للمعنى المتفق عليه اذ المعنى ما ضربي اياه الا هذا الضرب المقيد لكن قال الرضي يرد عليه حذف المصدر مع بقاء معموله وهو

عندهم ممتنع اذ هو بتقدير ان الموصولة مع الفعل والموصول لا يحذف مع بعض الصلة وابقاء البعض الا ان يقال اذا قامت قرينة قوية دالة
عليه فلا باس بحذفه كما قال سيبويه في باب المفعول معه ان تقديره مالك وزيدا مالك وملابستك زيدا هذا كلامه وفيه انه ليس كل ما دل الشيء
حكمه حكم ما اول به ثم القرينة على ذلك المقدر هو المبتدأ لا اسمه قالوا ينبغي ان يكون المحذوف من لفظ المذكور مهما امكن وحسن ذلك **قوله**
وذهب بعضهم هو ابن درستويه وابن بابشاذ قال الرضي وهذا المذهب ايضا باطل لانه لا حصر في قولك اضرب زيدا قائما **قوله** اذ المعنى ما
اضرب زيدا الا قائما اي مثلا الا ان القائل به قال بتقدير ما او الا و قوله وعطف عليه شيء بالواو والتي بمعنى مع في شرح اللباب شرطه
ان يكون المعطوف نصا في قصد المصاحبة وذلك حيث يكون دالا على الاقتران نحو كل عمل وجزاؤه وانما شرطنا ان يكون المعطوف نصا في
قصد المصاحبة لانه لو لم يكن كذلك لا يجب حذف الخبر كقول امير المؤمنين علي رضي الله عنه وانتم والساعة في قرن فان المعطوف لا يدل
على الاقتران ثم بيان الضابطة على ما ذكره الشارح قدس سره لا يشتمل ما عليه المحققون من ان تقدير كل رجل مقرون هو وضيعته على ان ضيعته
معطوف على الضمير المستكن في الخبر فيكون المعطوف من تتمة الخبر فيقوم مقامه وهذا هو الوجه الوجيه فان قلت يلزم فيه حذف المؤكد وهو
غير معهود قلنا غير المعهود حذف المؤكد فقط اما حذفه مع حذف التاكيد فلا نم انه غير معهود كذا ذكر بعض فضلاء السند على ان حذف المؤكد
مع بقاء التاكيد جائز ايضا عند سيبويه والخليل حيث قالا في مررت بزيد واتاني اخوه انفسهما انه بتقدير صاحباي انفسهما وان لم يجوزه
الاخفش وتبعه الفارسي صرح به في المغني على ما عرفت فالاولى في بيان الضابطة ما ذكره العلامة الثاني المحقق التفتازاني قدس سره
ضابطة كل مبتدأ بعده مرفوع مصدر بواو المعية قصدا الى الاخبار بتقارنهما **قوله** اي كل رجل مقرون مع ضيعته اشارة الى ان للمبتدأ
جزاء وللمعطوف جزاء على حدة اي كل رجل مقرون مع ضيعته وضيعته مقرونة به فقوله مع ضيعته تقدير لمتعلق الخبر لا انه معطوف والواو
بمعنى مع وانما قدر كذلك ليكون المعطوف بعد الخبر فيقوم مقام الخبر بلا مناقشة بخلاف ما لو قدر كل رجل وضيعته مقرونان فان نيابة المعطوف
لا تخلو عن مناقشة اما اولا فلانه مبتدأ فكيف يقوم مقام الخبر واجيب بانه سد مسد الخبر من حيث الجزء الاول وان لا يسد مسده من حيث
انه خبره ولا يشترط لوجوب الحذف سد الشيء مسده من كل وجه واما ثانيا فلان خبر المثنى محله بعد المعطوف فلا ينوب المعطوف منابه اذ النائب
يكون بعد الخبر وليس لشيء آخر بعده قال الرضي ولو جاز ان يقول ان المعطوف ساد مسد الخبر المحذوف بعده لم يصح الاعتراض على
تقدير الكوفيين في ضربي زيدا قائما حاصل بانه ليس هناك ما يسد مسد الخبر قوله ولو جاز باعتبار ان النائب لا يلزم ان يكون محله
بعد المنسوب عنه قوله لم يصح قد عرفت الجواب عنه في بحث ضربي زيدا قائما هذا ويرد على التقدير الشارح قدس سره انه كيف يجب حذف
خبر المعطوف بلا سد شيء مسده قال الرضي ويجوز ان يقال ان المعطوف يجري مجرى المعطوف عليه في وجوب حذف خبره انتهى ولا يخفى
انه ليس بشيء واما حمل كلام الشارح قدس سره على الوجه الوجيه فخط قوله وعطف عليه شيء اوكذا **قوله** واقيم المعطوف اذ لا انه اشارة
اليه آب عنه **قوله** يكون متشابه قال الرضي متعين للقسم فان تعينه للقسم دال على تعيين الخبر المحذوف **قوله** اي لعمرك وبقاؤك قسمي
في المغني وجزم كثير من النحويين في نحو عمرك لافعلن وايمن الله لافعلن كذا بان المحذوف الخبر وجوز ابن عصفور كونه المبتدأ ولذلك لم
يعينه فيما يجب فيه حذف الخبر لعدم تعينه عنده لذلك قال والتقدير اما قسمي ايمن الله او ايمن الله قسمي انتهى **قوله** على المذهب الاصح
وهو مذهب البصريين وعند الكوفيين هو مرتفع بما كان مرتفعا به قولك زيد اخوك والاعمل للحرف قال الرضي ومذهب البصريين اولى لان
اقتضاءها للجزئين على السواء فالاولى ان تعمل فيهما ولا سيما مع مشابهتها قوية بالفعل المتعدي قال المص في الايضاح ودليل البصريين انه

١٣٢

شئ اقتضى شيئين اقتضاءا واحدا كان عاملا كفعل المتعدي وحجة الكوفيين ان زيدا كان عاملا في اخوك لاقتضائه اياه وذلك الاقتضاء باق وهذا فاسد لان الاقتضاء في اخوك باق ايضا كما في زيد فلو كان الاقتضاء قبل دخول ان باقيا على حاله لوجب ان لا ينصب زيد بان وقد انتصب فدل على انه ليس بباق انتهى قوله لانه لما شابهت الفعل المتعدي معنى لطلبها الجزئين مثله ولفظا من حيث كونها على ثلثة احرف فصاعدا كذا في الرضي وهو صريح في ان وجه عملها هو المشابهة بالفعل المتعدي لفظا ومعنى واقتضائها للجزئين وجه المشابهة لا انه بالفعل وليس سببا مستقلا مقابلا لقوله لانها لما شابهت وقوله لان اقتضائها آه على ما مر آنفا يشعر بالاستقلال فتامل قوله اي شبّه الفعل المتعدي فنزل قولك ان زيدا اخوك منزلة ضرب زيدا اخوك قوله بعد دخول احد هذه الحروف اشارة الى ان المعرف خبر واحد من الستة اياكان فالمراد من خبر ان واخواتها خبر واحد من ان واخواتها قوله لايراث اثر لاحداث اثر قوله لفظا او معنى من حيث اللفظ بان تجعل المسند مرفوعا لفظا او تقديرا او محلا والمسند اليه منصوبا كذلك ومن حيث المعنى بان تجعل مدلول المسند ثابتا للمسند اليه على سبيل التحقيق والتاكيد فا والفاصلة بمعنى الواو والواصلة فيقيد انه يحدث فيهما اثرا في اللفظ واثرا في المعنى فلا يدخل في التعريف الذي بعد ان المكفوفة بما ولا الذي بعد ان المخففة الملغاة لانه وان وجد فيه اثر معنوي لكنه لم يوجد اثر لفظي قوله دخل انما دخل على جملة يقوم ابوه اذ المرفوع بان هو الجملة لا يقوم وحده وكذا التثبت لزيد على سبيل التاكيد مفهوم الجملة لا مفهوم يقوم وحده قوله ويلزم منه حال تقديره وانه يلزم منه قوله استدراك قوله بعد دخول هذه الحروف اذ قد احترز بقوله المسند الى اسماء هذه الحروف عما احترز به عنه فلم يبق قيدا احترازيا لكن القصد من التعريفات كشف الماهيات والاحتراز تابع فلا بأس بان يقع فيها قيد لزيادة الكشف وان لم يكن للاحتراز ولم يلزم منه خروج قائم في ان زيدا قائم ابوه اذ الخبر اسم الفاعل مع فاعله على ما عرفت في صدر الكتاب لا اسم الفاعل وحده كما زعم البعض وحكم بلزوم خروجه قوله ولا الى ان يجاب بان المراد بالمسند الاسم المسند يشعر بان ارادة الاسم المسند ليس بضروري وفيه بحث لان كون الكلام في مرفوعات الاسم الكان موجبا للتقدير فكان التقدير ضروري في خبر المبتدأ كما قال به الشارح قدس سره وكذلك لوجوب موجب التقدير في الموضعين والا فليس بضروري في شئ منهما والحكم بالقول بوجوب التقدير في احد الموضعين والحكم بان الجملة ليست داخلة فيه وعدم القول في الآخر بان الجملة داخلة فيه مع استوائهما في باعث التقدير وعدمه تحكم بحت قوله يحتاج الى تاويل الجملة بالاسم يشعر بان التاويل سبب عن الارادة فاذا انتفت الارادة انتفى التاويل وفيه بحث اذ انتفاء سبب خاص لا يدل على انتفاء مطلق الاسباب على ان ما ذكره الشارح قدس سره في بحث الكلام يدل على كون التاويل ضروريا كما عرفت قوله حتى يرد انه يجوز ان يقع قبل وان يقع زيدا اضربه ولا يجوز ان يقع ان زيدا اضربه اقول وفيه بحث اذ قد وقع الامر خبر ان في قوله تعالى ان الذين يكفرون بآيات الله ويقتلون النبيين بغير حق ويقتلون الذين يأمرون بالقسط من الناس فبشرهم بعذاب اليم صرح به الرضي عند قوله وليت ولعل ما نعان وصرح به في بحث الحروف بان ليت ولعل مانعان وكان وان المفتوحة لا يدخل على مبتدأ في خبره معنى الطلب سواء كان ذلك الخبر مفردا او جملة واما ان ولكن فلا يمكن كون اخبارهما مفردا متضمنا لمعنى الطلب واما الجملة الطلبية كالامر والنهي والدعاء والجملة المصدرة بحرف الاستفهام والعرض والتمني ونحو ذلك فلا ارى منعا من وقوعها خبرا لهما كما في خبر المبتدأ وانما كان قليلا نحو ان زيدا لا تضربه وانكم لا مرحبا بكم وان زيدا هل ضربته واضرب زيدا ولكن عمروا لا تضربه هذا كلامه وحمل كلام القائل على المفتوحة غير متصور فتامل قوله ولا يجوز ان يقع ان اين زيدا

وان من اياك لبطلان صدارة اين ومن ان لم يقيد ما على ان وبطلان صدارة ان ان قيد ما عليه ان قلت كل ما يغير معنى الكلام ويوثر في مضمونه فمرتبة الصدر كحرف النفي وحرف التنبيه والاستفهام والتشبيه والتحضيص والعرض وغير ذلك وان المكسورة يوكد معنى الجملة فقط والتاكيد تقرير الثابت لا تغيير المعنى قلنا مع ذلك كان حرف ابتدأ فلذلك وجب تصدرها كاللام صرح به الرضي **قوله** لان هذه الحروف فروع فان قلت هذا الدليل جار فيما الحجازية مع ان عملها ليس فرعا لعمل ليس قلنا لان معنى ما ومعنى ليس شيء واحد فكان ترتيب معمولها كترتيب معمولي ليس تطبيقا للفظ بالمعنى بخلاف ان فانه ليس بمعنى الفعل المتعدي على السواء بل معناه يشبه معناها من وجه وكذا لفظها لفظه هذا كلام الرضي **قوله** في جواز التقديم اذا كان الاسم معرفة فكما يجوز تقديم خبر المبتدأ اذا كان المبتدأ معرفة والخبر نكرة نحو زيد قائم حيث يجوز قائم زيد كذلك في خبر ان اذا كان ظرفا **قوله** في وجوبه اذا كان الاسم نكرة فكما يجب تقديم خبر المبتدأ عند تنكير المبتدأ للتخصيص كذلك يجب عند تنكير الاسم للتخصيص قال العلامة التفتازاني في المطول قال الشيخ عبد القاهر قدس سره العزيز ومن خصائصه اي ان تهيئة النكرة لان يصلح مبتدأ كقوله ان شواء ونشوة وخبب البازل الامون وانما يحسن ان في هذا التركيب نكرة وخبره ظرف او هو من لذة العيش في المصراع الثاني فلو كان التقديم عند ذلك واجبا لوجب فيه ايضا ولا يخفى ان هذا ايرد على القائلين بالتخصيص دون القائلين بالفائدة لانهم ضبطوا مواطن الفائدة وحصروها في عشرة والبيت واحد منها وهو العطف بشرط كون المعطوف او المعطوف عليه مما يسوغ الابتداء **قال** لا الكائن ... المتعلق معرفا رعاية لجزالة المعنى اذ جزالة المعنى يقتضي الصفتية والصفتية تقتضي تقدير المعرف والحق ان المشهور تقدير الفعل او اسما منكرا ثم الظاهر انه لم يقصد فيه الحدوث فاللام حرف تعريف لا موصول فلو سلم فحذف الموصول مع بعض الصلة جائز عند البعض صرح به السيد السند قدس سره العزيز في اول شرح المفتاح على ما مر **قوله** اي لنفي صفته الى آخره اذ نفي الجنس والذات بدون ملاحظة الصفة غير معقول فلا في نحو قولك لا رجل موجود اولا وبالذات لنفي الوجود عن الرجل وان كان يستلزم نفي الرجل نفسه وايضا الغالب هو نفي صفة الجنس فاندفع ما قيل لو حمل قولهم لنفي الجنس على معنى نفي صفة الجنس لم يتم التسمية فيما هو لنفي الوجود ولو حمل على نفي الجنس لم يتم في ما هو لنفي صفة الجنس فلا بد في التسمية من ملاحظة حال بعض الافراد ويصح حمل العبارة على الظاهر ولا حاجة الى الصرف عنه **قوله** فما يسد نحو يضرب في لا رجل يضرب ابوه اذا اثر اللفظي وهو الرفع لم يورثه لا في يضرب فقط بل في مجموع الفعل والفاعل وكذا الاثر المعنوي اذ لا ينفي عن الرجل الضرب بل ضرب الاب وكونه ضاربا ثم ارتفاع الخبر بلا في المثال المذكور عند الاخفش والاكثرين واما سيبويه فقال ارتفاع خبرها عند افراد اسمها نحو لا رجل قائم بما كان مرفوعا به قبل دخولها لا بها ولا خلاف بين البصريين في ارتفاعه بها اذا كان اسمها عاملا صرح به في المغني واما الكوفيون فيقولون ارتفاع خبرها بالابتدا لا بها وكذا خبر ان كما عرفت فالمراد من جميع النحاة في قول الرضي وارتفاع خبر لا بها ان لم يكن اسمها مبنيا عند جميع النحاة وان كان اسمها مبنيا نحو لا رجل ظريف قال سيبويه ارتفاعه بكونه خبر المبتدأ ولا رجل مرفوع المحل بالابتدا هو البصريون اعلم ان خبرها لا يتقدم على اسمها ولو كان ظرفا او مجرورا صرح به في المغني **قال** لا غلام رجل ظريف قال الرضي والظاهر في لا التبرئة الاستغراق مع ايلاء المبتدأ المنكر بعدها لان النكرة في سياق غير الموجب للعموم على الظاهر سواء كانت مع لا او ليس او غيرهما من حروف النفي او النهي او الاستفهام ويحتمل ان يكون لغير الاستغراق مع القرينة نحو لا رجل في الدار بل رجلان واما اذا انتصب اسمها

اوانقبح فهو نص فے الاستغراق کما ان ماجاءنی رجل ظ فی الاستغراق ویجوز العدول عنه للقرینة نحو ماجاءنی رجل بل رجلان وماجاءنی من رجل نص فی الاستغراق فلایجوز ماجاءنی من رجل بل رجلان ہذا کلامه وکلام المغنی ایضا صریح فی ان معمول لا التبرئة نص فے الاستغراق سواء کان مبنیا او مضافا او مضارعا له حیث قال یکون لا عاملة عمل ان وذلک اذا ارید بها نفی الجنس علی سبیل التنصیص وتسمی ح تبرئة وقال العلامة الثانی المحقق التفتازانی ان النکرة فی سیاق النفی والنهی والاستفهام ظاہرة فی الاستغراق ویحتمل عدم الاستغراق احتمالا مرجوحا الا عند قرینة نحو ماجاءنی رجل بل رجلان فانه یتحقق ح عدم الاستغراق والنکرة فی الایجاب ظاہرة فی عدم الاستغراق وقد تستعمل فیه مجازا کثیرا فی المبتدأ نحو تمرة خیر من جرادة وقلیلا فی غیره نحو علمت نفس ماقدمت واخرت واما اذا کانت المنفیة مع من ظاہرة نحو ماجاءنی من رجل او مقدرة نحو لا رجل فی الدار فهو نص فی الاستغراق حتی لایجوز مامن رجل اولا رجل فی الدار بل رجلان ہذا کلامه وهو صریح فی ان التنصیص علی الاستغراق انما هو اذا کانت النکرة المنفیة مع من مقدرة او ظاہرة لاغیر فلایکون اسم لا التبرئة المضاف او المضارع له نصا فی الاستغراق علی مقتضی کلامه الا ان یلتزم تقدیر من فیهما والاضافة انما هی من البناء او یکون المسئلة اختلافیة کما وقع فی حواشی المغنی لیظهر من کلام البعض ان التنصیص علی العموم مخصوص بحالة بناء الاسم **قوله** لاحتمال حذف الخبر قال المص رح لیس تمثیل النحاة لارتفاع خبر لا نحو لا رجل ظریف بحسن لانه فی الظ صفة لاسم لا والمثال ینبغی ان یکون ظاہرا فیما مثل له ویستقبح اذا کان فیه احتمال مامثل له واحتمال غیره علی السواء واقبح منه اذا کان غیره ماشبه له اظهر ومثالهم کذلک لان خبر لا یحذف کثیرا فظریف فی لا رجل فی الصفة اظهر ہذا ماذکره الرضی **قوله** لایجوز ارتفاع صفة [illegible] بل الواجب عنده نصبه فالمثال المذکور لایحتمل غیر مامثل له [illegible] وان احتمل عند [illegible] جوز رفع صفة المنصوب بناء [illegible] **قوله** علی ماهو الظ بیان وجه لعدم تجویز المص رح رفع صفة المنصوب یعنی لایجوز رفع الصفة عند المص بناء علی ان الظ وهو انه معرب وتابع المعرب تابع للفظه لا لمحله علی ان لا مغیر لمعنی الجملة فلم یبق الابتداء معه حتی یجوز الرفع حملا علی المحل بخلاف ان فانه لایغیر معنی الجملة فالابتداء باق معه فلهذا جاز حمل توابع اسمه مع کونه معربا علی المحل او [illegible] حسن المثال علی مذهب التجویز ایضا والمعنی لایجوز ارتفاع صفة جوازا مبنیا علی ماهو الظ فان الظ عند المجوزین ایضا النصب بناء علی ماذکر واما تجویز الرفع فغیر ظ لانه اما بناء علی ان لا ہذه مشبهة بان فکما یجوز فی توابع اسم ان اذا کان معربا الحمل علی المحل فکذا فی توابع اسم لا معربا کان او مبنیا او بناء علی ضعف عملها فالابتداء کالباقی معها فلا یضر ہذا الاحتمال فی حسن المثال وانما یضر لو کان ظاہرا ولیس کذلک وبما ذکرنا ظهر ان ماذکر المص فی شرح المفصل وانما یثبت مذهب الحجازیین اذا کان المنفی مضافا او مطولا فانه یکون منصوبا ولا محل له اذ لیس بمبنی ویقع بعده مرفوع فذلک الدلیل الواضح علی ان لها خبرا مرفوعا ولو کان صفة لکان منصوبا علی جمیع المذاہب لیس علی ماینبغی **قوله** وانما اتی به لئلا یلزم الکذب دفع لقول الرضی لافائدة فی ایراد الظرف بعد الجر واما قوله ومثاله ایضا ظ بسبب ہذا الظرف فی کون ظریف صفة لغلام رجل والظرف خبر لا نفیة تامل **قال** وبنو تمیم لایثبتونه الا اذا کان ظرفا قال الاندلسی لا ادری من این نقله والحق ان بنی تمیم یحذفونه وجوبا اذا کان جوابا او قامت قرینة غیر السؤال دالة علیه واذا لم یقم فلا یجوز حذفه راسا اذ لا دلیل علیه بل بنو تمیم اذن کاہل الحجاز فی ایجاب الاتیان به فعلی ہذا القول یجب اثباته مع عدم القرینة عند بنی تمیم وغیرهم ومع وجودها یکثر الحذف عند اہل الحجاز ویجب عند بنی تمیم وغیرهم ہذا کلام الرضی فی المغنی

وقول جماعة ان بني تميم لا يثبتون خبر لا التبرية وانما ذلك عند وجود الدليل واما نحو لا احد اغير من الله وقولك ابتداء من غير قرينة لا رجل يفعل كذا فاثبات الخبر فيه اجماع وذلك ان تجيب بان الخبر اذا كان مجهولا وجب ان يجعل نفس الخبر محذوفه عند تميم في باب لا فيقال لا قيام اي موجود ولا اتقى لا رجل ويراد قائم انتهى وقال السيد السند قدس سره والاصح انهم يوجبون حذف الخبر لا يدعون انه غير محتاج اليه اصلا **قوله** فيقولون اي بنو تميم **قوله** معنى قولهم لا اهل ولا مال انتفى الاهل والمال ان اريد به ان الاسم لا انتفى يرد ان اسم الفعل لم يجئ على مثل هذه الصيغة وان نصب الاسم بعدها لم يستقم لان انتفى لازم وان اريد ان لا نائب بعد حذف انتفى منابه يرد الثاني والجواب عنه بان فاعل الفعل الضمير المبهم المميز بالمنصوب بعدها ليس بسديد اذ الضمير المبهم المميز بنكرة منصوبة اذا كان للفاعل لا يكون الا في افعال المدح والذم وما يلحق بهما من الفعل الذي يراد به المدح والذم نحو كبرت كلمة وظرف رجلا **قوله** ونحو التقديرين يجعلون اي بنو تميم وفيه ان العرب لا يعلم الاسماء المصطلحة حتى يقال ان المرفوع بعد الاسم عندهم صفة لا خبر **قوله** المشبهتين بليس هو فعل لا ينصرف وزنه فعل بالكسر ثم التزم تخفيفه ولم نقدره فعل بالفتح لانه لا يخفف ولا فعل بالضم لانه لم يوجد في يائي العين الا هيؤ وسمع لست بضم اللام فيكون على هذه اللغة كهيؤ وزعم ابن السراج انه حرف بمنزلة ما وتابعه الفارسي وابن شقير وجماعة هذا الكلام المغني **قوله** اي عمل ليس المفهوم من اضافة الاسم الى ما ولا اذ المعنى من المرفوع اعم عمل فيه الرفع ما ولا المشبهتان بليس ومعلوم ان التشبيه بليس الا للعمل والمفهوم من المثال **قوله** لا يعمل الا في النكرة انتهى خلافا لابن جني وابن الشجري وعلى قولهما قول النابغة ــه وحلت سواد القلب لا انا باغيا ه سواها ولا في حبها متراضيا **قوله** شاذ فقليل حتى ادعى انه ليس بموجود وقال ابن والظاهر ان لا لا يعمل عمل ليس لا شاذا ولا قياسا ولم يوجد في شيء من كلامهم خبرها منصوبا بالخبر ما وليس في المغني ذكر خبرها قليل حتى ان الزجاج لم يظفر به فادعى انها انما تعمل في الاسم خاصة وان خبرها مرفوع ويرده قوله **قوله** تعز فلا شيء على الارض باقيا ولا وزر مما قضى الله واقيا **قوله** لان ليس لنفي الحال عند الجمهور وقال سيبويه وتبعه ابن السراج للنفي مطلقا قال الاندلسي ليس بين القولين منافاة لانه ان لم يقيد بزمان يحمل على الحال واذا قيد بزمان من الازمنة فعلى ما قيد به **قوله** فيقتصر اي بسبب نقصان المشابهة يقتصر عملها على مورد مسموع وهو النكرة وان كان ذلك في الشعر فقط **قوله** ولا يجوز ان يكون لنفي الجنس اه جواب عما يقال لم يجوز ان يكون لا في البيت لنفي الجنس فاجاب بان الالغاء لا يجوز بدون التكرار قال صاحب المغني وفيه نظر لجواز تركه في الشعر انتهى واجاز المبرد وابن كيسان الالغاء مع عدم تكريرها في المعرفة والنكرة المفصولة وغير المفصولة نحو لا زيد في الدار ولا فيها رجل ولا رجل في الدار صرح به الرضي وقيل رد على الشيخ الرضي حيث قال انه لنفي الجنس ومنع تكرار المرفوع بعد لا انتهى اقول وفيه بحث لان ما ذكره لا يصلح جوابا عما ذكره الرضي فلا يجوز الحمل عليه حيث قال لم يثبت في كلامهم عمل لا عمل ليس بل لم يرد الا كون الاسم بعدها مرفوعا والخبر محذوف نحو لا براح ولا مستصرخ فظنوا انها عاملة عمل ليس والحق انها لا التبرية ملغاة لم تكرر للضرورة هذا كلامه في المنصوبات وذكره ايضا انه لا يعمل لا عمل ليس لا شاذا ولا قياسا ولم يوجد في شيء من كلامهم خبرها منصوبا بالخبر ما وليس هي في نحو لا براح ولا مستصرخ لا التبرية ويشذ ترك التكرار انتهى فتامل **قوله** اعلم ان المراد هذا وان مر ذكره في صدر المرفوعات الا انه اعاد ليتكرر ويتقرر فيكون المتعلم على ذكر في المنصوبات والمجرورات **قوله** او حكما كالحال والتميز والمستثنى وغير ذلك قال الرضي قسم النحاة المنصوبات الى قسمين اصلا في النصب وهو المفعولات الخمس ومحمولا عليه وهو غيرها من الحال والتميز

١٣٥

وغیر ذلک والذی جعلوه غیر المفعولات یمکن ان یدخل بعضها فی حیز المفاعیل فبقیة للحال هو مفعول مع قید مضمونه اذا المجیٔ فی جاءنی زید راکبا فعل مع قید الرکوب وبقیة للمستثنی هو المفعول بشرط اخراجه ففی جعل المفعول معه والمفعول له اصلا فی النصب لکونهما مفعولین وجعل المستثنی والحال فرعین مع انهما ایضا مفعولان لکن مع قید کالاولین نظر وان کان الاصالة فی النصب بسبب کون الشیٔ من ضروریات معنی الفعل فالحال کذلک دون المفعول معه والمفعول له اذ رب فعل بلا علة ولا مصاحب ولا فعل الا وهو واقع علی حالة من الموقع والموقع علیه والحق ان یقال المنصب علامة الفضلات فی الاصل فیدخل فیها المفاعیل الخمسة والحال والتمییز والمستثنی واما سائر المنصوبات فقد شبهت بالفضلات کاسم ان واسم لا التبرئة وخبر ما الحجازیة وخبر کان واخواتها انتهی کلامه ویمکن ان یجاب بان الحال وان کان من لوازم الفعل حتی لا یوجد الفعل بدونها الا ان تعلقها بالفعل باعتبار انها هیئة الفاعل او المفعول به لا بالذات فالفعل من حیث هو لا یحتاج الیه وانما یعمل فیه باعتبار تعلقه فی الفاعل والمفعول به فکان من الفروع بخلاف المفعول له والمفعول معه فان تعلقهما بالفعل بالذات اذ الاول علة الفعل والثانی مصاحب لمعمول الفعل فکان نصبه ایاهما بالذات فیکان اصلا فی المنصوبات انتهی اقول احتیاج الفعل من حیث هو الی المفعول معه انکان باعتبار انه مصاحب معمول له من غیر اعتبار شیٔ آخر فهو ممنوع وان کان باعتبار انه یکون بسبب المصاحبة فی الاصل فاعلا او مفعولا فالشکل بالتمییز لانه فی الاصل فاعل او مفعول لان التمییز عن النسبة الی الفاعل فاعل وعن النسبة الی المفعول مفعول الا ان یقال کون التمییز کذلک باعتبار نحص تحقق کون المفعول معه کذلک باعتبار الواقع اذ المعنی علیه یقتضی ان المفعول اذا کان دائرا بین الفاعل او المفعول لا یلیق حده علی الاطلاق من الفضلة الاصلیة **قوله** الفتحة التی یکون فی محله ای لم یعتبر قیامها مقام شیٔ آخر فلا یرد علی التعریف فتحة مررت باحمد **قوله** الکسرة والالف والیاء اللاتی اعتبر قیام کل منها مقام الفتحة فلا یرد علی الطرد نحو مررت بالمسلمات ... الزیدان **قوله** یسمی به ای یسمی المفعول المطلق بالمفعول المطلق ای انما سماه النحاة بذلک الاسم لانهم وجدوا انه یصح فی اللغة اطلاق صیغة المفعول علیه من غیر تقیید بالباء او فی او مع او اللام وبالجملة لما کان اطلاق المفعول علیه فی اللغة مطلقا سماه النحویون بهذه المناسبة مطلقا **قوله** المفاعیل الاربع ترک التاء فی الاربع لان المفاعیل جمع مفعولة هذا اذا کان صفة واما اذا کان اسما فامره مشکل **قوله** فانها لا یصح ای المفاعیل الاربع لا یصح اطلاق صیغة المفعول علیها فی اللغة بدون التقیید بل مع التقیید فیطلق ... زیدا صیغة المفعول به لا صیغة المفعول مطلقا ولا شک ان المفعول الذی اطلق فی اللغة علی المفاعیل الاربع بعد التقیید بالقیود ... بمعنی المفعول الذی اطلق علی المفعول المطلق مطلقا فهذا فی التحقیق لیس من قبیل المطلق والمقید لان المقید یکون هو المطلق مع قید زائد ولیس کذلک لان المطلق بمعنی الامر الذی اوجده الفاعل وهو الحدث والمقید بمعنی الامر الذی تعلق بالفعل تعلق المحلیة او التعلق الزمانیة او تعلق العلیة او تعلق المصاحبة وبالجملة ان هذا التقیید بحسب اللفظ واما بحسب الحقیقة فلیس بتقیید اصلا وعلی هذا لا اتجه ان المفعول بعد التقیید اذا اطلق فی اللغة علی المفاعیل الاربع لزم اطلاق المطلق ایضا علیها فی اللغة لان ذلک من ضروریات اطلاق المقید فلا یصح ما ذکر وجه التسمیة المفعول المطلق مفعولا مطلقا دون المفاعیل الاربع **قال** ما فعله فاعل فعل مذکور المتبادر من فعل الفاعل ایاه ان یکون موثرا فیه موجدا له اذ المطلق منصرف الی الکامل وحمل الالفاظ مطلقا علی المتبادر واجب فکیف فی التعریفات الا بقرینة فقول الشارح قدس سره والمراد بفعل الفاعل ایاه قیامه به الخ لیس علی ما ینبغی لانه

صرف اللفظ عن المتبادر بلا قرينة وكون بعض افراد المحدود لا يصدق عليه الحد لو ابقى على المتبادر لا يصلح قرينة فالاولى
ان يقال ان هذه الامثلة في حكم الايجاد والتاثير وان الفعل مسند الى الفاعل وقائم به كما في صورة الايجاد **قوله** والمراد بقيام الفعل
الفاعل اياه قيامه به وكونه وصفا له فلا يرد ضُرِبَ زيدٌ ضربا لان زيدا وان لم يكن فاعلا حقيقة لكنه فاعل حكما والضرب
وان لم يكن قائما به لكنه وصف له على ان عدم القيام ممنوع قال العلامة التفتازاني في التلويح في بحث الالفاظ العامة في
بحث اتى ان الضرب صفة اضافية لها تعلق بالفاعل وبهذا الاعتبار هو وصف له وتعلق بالمفعول به وبهذا الاعتبار
هو وصف له ولا امتناع في قيام الاضافيات بالمضافين كما قيل يرد عليه نحو ضرب زيد ضربا على صيغة المجهول فان الضرب
ليس قائما بزيد سواء جعل الفاعل اعم من الحقيقي والحكمي او لا ليس كما ينبغي **قوله** ذاتا زيد لفظ الاسم قال المص رح انما قلت
اسم بخلاف سائر الحدود ليخرج نحو ضربت الثاني في قولك ضربت ضربت فانه شئ فعله المتكلم الذي هو فاعل الفعل المذكور
ورد بانه لا حاجة الى ذكر الاسم لاخراج ضربت الثاني لان كلمة ما ليس عبارة عن مطلق الشئ بل الشئ الذي هو مفعول فاعل
الفعل المذكور ولا شك ان ضربت الثاني ليس مفعولا لفاعل الفعل المذكور بل المفعول الحدث الذي هو مدلوله التضمني فضربت الثاني
ليس بداخل في التعريف لان المفعول المطلق شئ فعله فاعل فعل مذكور وهو ليس بمفعول فان قلت فلم يخرج عن التعريف ضربا
في ضربت ضربا لانه ليس مفعولا لفاعل الفعل المذكور بل المفعول مدلوله الذي هو الحدث قلت يجعل مفعولا باجراء صفة المدلول
المطابقي وهو كونه مفعولا على الدال فانهم يجرون صفات المدلول المطابقي على الدال ولا يجرون صفات المدلول التضمني على الدال
ولذا لم يجعل ضربت مفعولا لفاعل الفعل المذكور باجراء صفة المدلول التضمني وهو الحدث عليه فان قد اجري صفة المدلول التضمني
على الدال في قول المص في تعريف الفاعل على جهة قيامه به لان ضمير قيامه يرجع الى الفعل والقيام ليس صفة الفعل بل صفة
الحدث الذي هو مدلوله التضمني قلت هو محمول على حذف المضاف اي على جهة قيام مدلول الفعل بالفاعل ومع هذا الاحتمال
لا يكون دليلا على تجويز اجراء صفة المدلول التضمني على الدال فان قلت فما تقول في المفعول المطلق الذي للنوع والعدد نحو جلست
جلسةً جلسة فانه قد اجري فيه صفة المفعولية التي هي صفة مدلوله التضمني وهو الحدث لانه يدل على الحدث والنوع او العدد على
الدال قلت لما كان المقصد الاول في المفعول المطلق هو الحدث لانه الذي قصد انه فعله فاعل فعل مذكور وان الفعل مشتمل عليه
جعل الجزء الآخر كانه ليس بمدلول له او لانه جعل المصدر الذي للنوع والعدد بمنزلة المصدر الموصوف فالجلسة في قولك جلست جلسة
بمنزلة جلست جلسة حسنة والجلسة في قولك جلست جلسة بمنزلة جلست جلسة موصوفة بانه واحدة جعل الجزء الآخر كانه مدلول
الصفة لا مدلول المصدر وانت خبير بان الجواب تكلف وتعسف وايضا قالوا سمي الفعل فعلا لتضمنه الفعل اللغوي فيكون من تسمية
الدال باسم المدلول التضمني فهو من باب اجراء صفة مدلوله التضمني على الدال الا ان يقال التسمية ليست من باب اجراء الصفة ولعل
الباعث على ارتكاب التكلف وعدم القول باجراء صفة المدلول التضمني على الدال عدم وجود مثله في موارد استعمال العرب ثم
لا يخفى انه على تقدير زيادة الاسم كما يخرج ضربت الثاني يخرج ايضا ضارب الثاني في قولك زيد ضارب ضارب بانه وان كان
اسما الا ان معنى التعريف ح ان المفعول المطلق اسم حدث فعله فاعل فعل مذكور وضارب الثاني ليس اسما لحدث بل اسم الذات
التي صدر منها الحدث وعلى تقدير عدم زيادة الاسم والقول بان المفعول المطلق ما فعله فاعل فعل مذكور لم يدخل في التعريف

ضارب الثانی لان المراد من کلمۃ ما حدث و ہو لیس بحدث ولیس مدلولہ المطابقی ایضا حدثا وانت خبیر بان قول المصرح یخرج ضربت الثانی انما یصح اذا لم یفسر کلمۃ ما بالحدث واما اذا فسر بالحدث فلا **قولہ** لان ما فعلہ الفاعل ہو المعنی والمراد من المعنی ہو الحاصل بالمصدر الذی ہو اثر مترتب علی الحدث والتاثیر لا التاثیر نفسہ اذ المفعول المطلق ہو الاثر والمصدر یطلق علی کل منہا صرح بہ الشریف قدس سرہ فی حواشی المتوسط والرضی فالاثر المترتب فعلہ فاعل فعل مذکور باعتبار ذلک الفعل ای یکون المفعول المطلق اثر الذلک الفعل وعلی ہذا یندفع ما یقال انہ ان کان المراد یکون المفعول المطلق مفعولا لفاعل الفعل انہ مفعولہ باعتبار کون الحدث والفعل مفعولہ لاتحاد الفعل والمفعول المطلق یرد علیہ ان الفعل نسبۃ بین الفاعل والمفعول فکیف یکون احد المنتسبین وان اراد انہ مفعولہ باعتبار الایقاع ووقوعہ حتی یکون قولنا ضربت ضربا بمنزلۃ اوقعت الضرب یرد علیہ انہ یلزم ان یکون المفعول المطلق مفعولا بہ لا مفعولا مطلقا لانہ ذکر من حیث انہ وقع علیہ الفعل لا من حیث انہ اثر مترتب علی الفعل وان اوقعت ایضا ایقاع فیکون بایقاع وہکذا الی غیر النہایۃ وہذا وان کان لہ وقع بالقطاع التسلسل فی الامور الاعتباریۃ ویکون ایقاع الایقاع عین الایقاع لکن الاول لیس لہ دفع ہذا ویرد علی کون المفعول المطلق ہو الاثر المترتب علی الحدث انہ یلزم ح ان لا یکون کون الفعل بمعنی الاسم مشتملا علیہ اشتمال الکل علی الجزء صحیحا لان الفعل مشتمل علی الحدث والتاثیر لا علی الاثر المترتب الذی ہو المفعول المطلق قال العلامۃ التفتازانی فی التلویح فی بحث المقدمۃ الاولی لفظ الفعل وکثیر من صیغ المصادر قد یطلق علی نفس ایقاع الفاعل ذلک الامر وہو المعنی المصدری ویسمی تاثیرا کاحداث الحرکۃ وایجادہا فی ذات المتحرک والمحدث وکایقاعہ القیام والقعود فی ذاتہ وقد یطلق علی الوصف الحاصل للفاعل بذلک الایقاع وہو المعنی الحاصل مع المصدر والاول حقیقۃ معنی المصدر وہو الجزء من مفہوم الفعل المتعدی وانہ یلزم ان لا یکون قول الشرح فیما سیاتی والمفعول المطلق بما یفہم من مغایرۃ الفعل الفاعل فان المفعول المطلق عین ذلک صحیحا وانہ یلزم ان لا یصح عمل المفعول المطلق لان العمل للمصدر بمعنی الحدث والتاثیر لا بالمعنی الحاصل بالمصدر الا ان یقال اطلاق المصدر علی الحاصل بالمصدر للمسامحۃ وعدم الفرق بین الاثر والمؤثر لتسویح فی ہذہ المواضع ایضا **قولہ** او اسما فیہ معنی الفعل الظاہر انہ عطف علی قولہ مقدرا فیکون الاسم الذی فیہ معنی الفعل قسما من الذکر الحکمی للفعل وقیل عطف علی قولہ مذکورا حقیقۃ یعنی الفعل المذکور یشمل الفعل الملفوظ والمقدر والاسم وہو خلاف الظ وفیہ ترک العطف من القریب الی البعید بلا ضرورۃ **قولہ** نحو الضرب واقع علی زید فانہ وان کان مما فعلہ فاعل فعل الا ان الفعل لیس مذکورا لفظا ولا تقدیرا لیقصد فی العبارۃ انہ مما فعلہ فاعل فعل مذکور وانہ من اثر المترتب علیہ فالغرض من ذکر الفعل مع المفعول المطلق ان یقصد فی العبارۃ انہ مما فعلہ فاعل فعل مذکور واثر مترتب علیہ فالضرب فی الضرب واقع علی زید لیس مقصودا من حیث انہ اثر مترتب علی فعل وان کان فی الواقع کذلک بل من حیث انہ محکوم علیہ بالوقوع علی زید وفی ضربت الضرب مقصود من حیث انہ اثر مترتب علی الفعل المذکور نعم اذا لضرب فی الترکیبین باعتبار لا یوجب کونہ معمولا للفعل کیف والاعتباران متغائران وان اریدبالاتحاد فی الترکیبین الاتحاد بالذات والاعتبار فمنوط الفساد فظہر ان ما قیل ان قلت الفعل مذکور کما فی ضربت قلنا المراد المذکور معہ فی الترکیب الذی ہو فیہ وح یرد ان المعنی الضرب الذی ضربتہ اللہم الا ان یراد بالذکر معہ کونہ معمولا لہ وح یرد الضرب واقع علی زید لان عاملہ فی الترکیب الذی ہو فیہ متحقق فی ضربت الضرب القول بالمغائرۃ بین الضربین بالتشخص تدقیق فلسفی لا یلتفت مما لا یلتفت الیہ کیف والتغایر

١٣٥

الاعتباری معتبر عند النحاۃ کما فی کرہت کراہتی و ایضا یلزم ان یکون زید فی زید قام فاعلا لانہ مما اسند الیہ الفعل المعروف مقدما علیہ فی قام زید بعین ما ذکرہ **قولہ** یعنی ذلک الاسم اشارۃ الی ان ضمیر بمعناہ راجع الی الاسم وتجویز رجوعہ الی کلمۃ ما کما فی الرضی لیس علی ما ینبغی **قولہ** ان معنی الفعل یشتمل علیہ اشتمال الکل علی الجزء ہذا الکلام صریح فی ان المفعول المطلق اسم للحدث والتاثیر اذ الفعل یشتمل علی الحدث لا علی الحاصل بالمصدر مع ان المفعول المطلق لیس اسما للحدث بل اسما للحاصل بالمصدر صرح بہ الشریف قدس سرہ الا ان یقال ہذا الکلام مبنی علی عدم الفرق بین الحدث والاثر المترتب علیہ فان الفعل لما کان متضمنا للموثر فکانہ متضمن للاثر وبہذا حصل الجواب عما قیل ان انبت لیس مشتملا علی معنی نباتا وذلک لان نباتا مطاوع واثر للانبات الذی یتضمن انبت فکانہ متضمن لہ فان قیل لیس الجلسۃ والجلسۃ کل واحد منہما مفعول مطلق مع ان الفعل لا یشتمل علی النوع والعدد واجیب بان المقصود الاولی من المصدر ہو الحدث لانہ الذی قصد قیامہ بفاعل الفعل المذکور وذکر من حیث ان الفعل مشتمل علیہ فلما کان الفعل مشتملا علی المقصود الاولی فکانہ مشتمل علی المفہوم کلہ فان قلت قولک انواعا واجناسا فی قولک ضربت انواعا واجناسا مفعول مطلق مع ان الفعل لیس مشتملا علی مفہومہ قلت ہو وامثالہ بمعنی المصدر فمعنی ضربت انواعا ضربت ضربا متنوعا وضربت اجناسا ضربت ضربا مختلفا وکذا ضربت شیئا بمعنی ضربت شیئا من الضرب ای ضربت ضربا ما وکذا ضربتہ القاضی ای القاضی من الضرب او ضربا لہا وکذا ضربتہ سوطا ای ضربتہ ضربۃ سوط واما نحو ضربتہ انواعا من الضرب فمبین کونہ بمعنی المصدر بمن ونحو ضربتہ ای ضرب وضربتہ اشد ضرب وقدمت خیر مقدم فمبین کونہ مصدرا بالاضافۃ لان ایا وافعل بعض ما یضاف الیہ فان قلت قولہ او ما فیہ معنی الفعل عام یشمل اسم الفاعل واسم المفعول والصفۃ المشبہۃ والمصدر وفی صورۃ المصدر لیس معنی الفعل مشتملا علیہ بل عینہ قلنا المصدر عند العمل یأول بان مع الفعل فیکون معنی الفعل مشتملا علی معنی المصدر اشتمال الکل علی الجزء **قولہ** لکنہ لیس مما یشتمل علیہ معنی الفعل ای لیس مما یقصد اشتمال معنی الفعل علیہ ویعتبر ولیس المراد انہ لا یشتمل علیہ معنی الفعل اصلا یدل علی ذلک قول الشارح قدس سرہ فی بحث المفعول لہ ان الضرب والتادیب واحد اذ لا مغایرۃ بینہما الا بالاعتبار **قولہ** وکذا خرج بہ مثل کرہت کراہتی جواب عن اعتراض الشیخ الرضی حیث قال ویبطل ہذا الحد بنحو کرہت کراہتی واحببت حبی وابغضت بغضی علی ان المنصوبات مفعول بہا **قال** للتاکید ای لتاکید الفعل قال الشیخ الرضی وہو فی الحقیقۃ تاکید لذلک المصدر المضمون لکنہم سموہ تاکیدا للفعل توسعا فقولک ضربت بمعنی احدثت ضربا فلما ذکرت بعدہ ضربا صار بمعنی قولک احدثت ضربا ضربا فظہر انہ تاکید للمصدر المضمون وحدہ لا للاخبار والزمان الذین یتضمنہما الفعل **قولہ** ان لم یکن فی مفہومہ زیادۃ علی ما یفہم من الفعل من نوع او عدد وعلی ہذا فالمصدر المعرف بلام الجنس یکون للتاکید لعدم افادتہ النوع والعدد ولا یجوز ادخالہ فی النوع لعدم دلالتہ علی زیادۃ ہی النوع لان النوع ہو المصدر الموصوف قال الشیخ الرضی ونعنی بالنوع المصدر الموصوف سواء کان الوصف معلوما من الوضع نحو رجع القہقری او من الصفۃ مع ثبوت الموصوف نحو جلست جلوسا حسنا او مع حذفہ نحو عمل صالحا ای عملا صالحا ونحو ضربتہ ضرب الامیر ای ضربا مثل ضربہ او من کونہ اسما صریحا مبینا کونہ بمعنی المصدر اما بلفظ من نحو ضربتہ انواعا من الضرب او الاضافۃ نحو ضربتہ ای ضرب او من کونہ مثنی او مجموعا فیبان اختلاف الانواع نحو ضربتہ ضربین ای مختلفین او من کونہ معرفا بلام العہد نحو ضربت الضرب عند الاشارۃ الی ضرب معہود ای الضرب الشدید او الضعیف او غیر ذلک

قوله على عدده قال الشيخ الرضي ونعني بالعدد ما يدل على عدد المرات معينا كان العدد او لا وسواء كان العدد معلوما من الوضع نحو ضربت ضربة او من الصفة نحو ضربا كثيرا او من العدد والصريح المميز بالمصدر نحو ثلث ضربات او غير المميز به نحو ضربته الفا او من الآلة الموضوعة موضع المصدر نحو ضربته سوطا والاصل ضربته ضربة بسوط فحذف المصدر المراد به العدد واقيم الآلة مقامه دالة على عدد با فرادها وضربت سوطين واسواطا بصيغ تثنية الآلة وجمعها مقام تثنية المصدر وجمعه قوله وسيبويه يقدره اي المصدر المغاير لفظ فعله بحسب المادة او الباب قال الشيخ الرضي وذلك اما مصدر او غير مصدر على ضربين اما ان يلاقي الفعل في الاشتقاق نحو قوله تعالى وتبتل اليه تبتيلا والله انبتكم من الارض نباتا واما ان يلاقيه نحو قعدت جلوسا ومذهب سيبويه في كليهما ان المصدر منصوب بفعله المقدر اي تبتل اليه وبتل نفسك تبتيلا فانبتكم من الارض فنبتم نباتا ومذهب المازني والمبرد والسيرافي انه منصوب بالفعل الظاهر وهو اولى لان الاصل عدم التقدير بلا ضرورة انتهى وبهذا ظهر ان ما قيل وفيه ان التقدير لا يجري في مثل قوله تعالى لا يضرونه شيئا اي ضرا قليلا ليس على ما ينبغي قوله اي سماعيا وسموعا قوله والجدع قطع الانف او الاذن او الشفة او اليد قوله فانه لم يوجد في كلامهم الخ بيان لتطبيق للامثلة المذكورة بقوله سماعا اي سماعيا موقوفا على السماع لا قاعدة يعرف بها فيكون المعنى انما قيل في هذه الامثلة بالوجوب لعدم وجود استعمال الافعال العاملة في هذه المصادر في كلامهم لا لشيء آخر من قاعدة فالوجه هو عدم وجدان استعمال الافعال لا غير فعلى هذا المشار اليه في قوله وهذا معنى وجوب الحذف سماعا هو القول بان وجوب الحذف انما هو لعدم الوجدان لا لشيء آخر من قاعدة ويدل على هذا المعنى قوله اي حذفا قياسيا اي العلم لضابطة كلي باعتبار المقام فاندفع ما قيل لا يخفى انه لو كان معنى وجوب الحذف سماعا هذا لكان القياس ايضا واجب الحذف سماعا لانه لم يوجد في كلام العرب استعمال الافعال العاملة قوله بان ذلك اي ذكر عوامل هذه المصادر قوله ليس من كلام الفصحاء بل من كلام المولدين وكلامنا في كلام العرب لا في كلام المولدين وفيه بحث لانه قد وجد استعمال الفعل العامل في الحمد في قول امير المؤمنين علي ابن ابي طالب رضي الله تعالى عنه وهو من افصح العرب العرباء وابلغهم قال الرضي وفي نهج البلاغة نحمده على عظيم احسانه ونير برهانه ونوامي فضله وامتنانه حمدا يكون لحقه قضاء ولشكره اداء قوله بان وجوب الحذف انما هو فيما استعمل باللام وفيه بحث فان الحذف في الكل ان واجبا عند ذكر اللام نحو حمدا له وشكرا له وعجبا له الا انه قياسي لا سماعي قال الرضي الذي ارى ان هذه المصادر واشباهها ان لم يات بعدها ما يبينها ويعين ما تعلقت به من فاعل او مفعول اما بحرف جر او باضافة المصدر اليه فليست مما يجب حذف فعله بل يجوز نحو سقاك الله سقيا ورعاك الله رعيا وجدعك الله جدعا وشكرت شكرا وحمدت حمدا واما بين فاعله او مفعوله بالاضافة نحو كتاب الله وضرب الرقاب او بين فاعله او مفعوله بحرف جر نحو بؤسا لك وجدعا لك فيجب حذف الفعل في جميع هذا قياسا والمراد بالقياس ان يكون هناك ضابط كلي يحذف الفعل حيث حصل ذلك الضابط فالضابطة ما ذكرنا من ذكر الفاعل او المفعول بعد المصدر مضافا اليه او بحرف الجر لا لبيان النوع احترازا عن قوله تعالى ومكروا مكرهم وسعى لها سعيها واما قولهم جردت جرده وحمدت حمده وقصدت قصده ونحوت نحوه فليس انتصاب الاسماء في ذلك على المصدر بل هو مفعول به على جعل المصدر بمعنى قصدت جهته التي ينبغي ان تقصدها من يطلبه ويجوز ان يكون جردت جرده الذي يليق به وحمدت حمده الذي ينبغي فيكون مضافا لبيان النوع هذا ما ذكره الرضي وصرح به صاحب العباب ايضا واعلم ان كل مصدر ذكر فاعله او مفعوله بعده اما باضافة المصدر اليه او

مبحث المفعول المطلق

او بحرف الجر لبيين الفاعل او المفعول ولايكون لبيان النوع يجب حذف فعله قياسا ان سماعا والا فلم يجب لا قياسا ولا سماعا
يقول سقاك الله سقيا فمعنى جعل هذه المصادر مما يجب حذف فعلها سماعا فانظر انتهى **قوله** موضع ما وقع لتقدير مضاف لكلمة ما وقوله
اى مفعول مطلق تفسير لكلمة ما والاولى ايراد التفسير بين ما وقع ليلى التفسير المفسر ولئلا يتكرر قوله وقع الا انه لم يورد ذلك لئلا يلزم الفصل
بين الموصوف والصفة بتفسير الموصوف وانما قدر المضاف ليصح جعل قوله منها خبر القوله ما بدونه لتقدير الموضع بان يجعل ما موصوفة
مفسرا بالموضع والمعنى موضع وقع فيه المفعول المطلق مثبتا قلنا يلزم على هذا التقدير الاحتياج الى تقدير ضمير في الصفة راجع
الى الموصوف بخلاف ما اختاره الشارح رحمه الله فانه لايحتاج والتقدير الذى لايحتاج الى التقدير اولى وفيه انه كما يحتاج في هذا
الى التقدير الضمير يحتاج على ما اختاره الشارح الى حذف المضاف **قوله** اريد اثباته لا يظهر لارادة الاثبات من قوله مثبتا فائدة وكون
الاثبات اعم من ان يكون بنفسه او بنقض النفى بالا لا يقتضى ذلك اذ كون المفعول مثبتا بعد النفى لا يكون فى نفسه بل بنقض **قوله**
بعد نفى داخل على اسم لا بما ان الظاهر من العبارة ان قوله داخل على اسم صفة لا حد الامرين من نفى ومعنى نفى والمراد دخول كلا المعطوفين
لا احدهما حتى يجب افراد الضمير الراجع الى المعطوف والمعطوف عليه بل يجب مطابقة الضمير لما قصد من كلا الامرين وقد كان ظاهر
العبارة غير مطابق لما قصد لافراد داخل والواجب تثنية قدر بقوله نفى صفة علىحدة تصحيحا للعبارة واشعارا بان الافراد غير
صحيح بدون التقدير وانت خبير بانه لو جعل ضمير داخل راجعا الى كل واحد منهما كما فعله الفاضل الهندى يصح ويستقيم بلا ارتكاب التقدير
الذى اختاره الشارح وبالجملة لا صحة لظاهر العبارة بدون التقدير والتاويل بكل واحد منهما اذ الواجب تثنية الضمير اذا قصد
كلا الامرين على ما صرح به الرضى فظهر ان ايراد الفاضلين الشارحين للحواشى الهندية على تاويل الفاضل الهندى بان الضمير العائد
الى المعطوف باو لزم توحده فلا يجوز ان يقرأ زيدا وعمرو جاء فعلى هذا التاويل المذكور فاسد فاسد **قال** لايكون المفعول المطلق
خبرا عنه اى بلا ارتكاب تجوز فلا يرد نحو زيد سير سير وما زيد الا سير فانه وان جعل المفعول المطلق خبرا عن اسم لا يصلح ان يكون خبرا
عنه الا ان المراد بعدم الصلوح بلا ارتكاب تجوز فيجوز ان يقع خبرا عنه بارتكاب التجوز والمقصود من هذا القيد تحصيل احد شرطي
وجوب الحذف قياسا وهو القرينة اذ الاسم يكون مبتدأ في الحال او في الاصل والمفعول المطلق لا يصلح خبرا عنه فالمبتدأ باعتبار
المقام قرينة دالة على تعيين الخبر المحذوف في كلا الضابطتين مع السادسة مسد الفعل فى الاول الا الاستثنائية وفى الثانية التكرار
او المصدر الاول هكذا قالوا وفيه بحث لانه ان تقيد فى وجوب حذف الفعل قياسا بانه لا بد من قيام ما يؤدى مؤدى الفعل
مقامه يشكل بالضابطتين لانهم قالوا بوجوب الحذف قياسا فيهما مع انه ليس ما قام مقام الفعل مؤديا مؤداه ويشكل ايضا
فى المثال الضابطة الثالثة حيث قال البعض فى الآية الكريمة ان القائم مقام الفعل هو كلمة اما وان لم يقيد به يشكل بالقول
بعدم وجوب الحذف فيما اذا قال نعم فى جواب اقام زيد مع وجود شرطى وجوب الحذف وهو القرينة وقيام شئ مقام المحذوف
لعدم قيام ما يؤدى مؤداه فى مقامه كالمفسر فيلزم فى الكلام استدراكا على ما ذكره الشارح قدس سره **قوله** لانه اى المفعول المطلق
اى الذى يصلح ان يكون مفعولا مطلقا ويصدق عليه تعريفه ظاهرا فان سيرا فى ما سيرى الا سير شديد يصدق عليه انه
اسم حدث فعله فاعل فعل مذكور لان الفعل اعم من ان يكون فعلا حقيقة او اسما كاسم الفاعل والمصدر وبهذا سقط ما قيل
فى هذا وامثاله انه لابد ان يكون مفعولا مطلقا الا انه ينتفى فيه القيد **قوله** لو كان خبرا عنه بلا ارتكاب تجوز **قوله** ما سيرى

الاسير شديدا اذ الحدث يصلح خبرا للحدث بخلاف ما انت الاسير اذ ان الحدث لا يصلح خبرا عن اسم عين بلا ارتكاب تجوز وانما وصف السير بقوله
شديدا اذ الخبر يجب ان يفيد ما لا يفيده المبتدأ فلو لم يوصف لم يصح وقوعه خبرا عن السير واعلم ان المقصود من كون النفي داخلا
على اسم لا يكون المفعول المطلق خبرا عنه هو تحصيل القرينة لان ذلك الاسم لطلبه للخبر يكون باعتبار المقام قرينة على تعيينه لانيا
ذلك المتصل كون النفي داخلا على مداخل المبتدأ اذ الاسم بعد الدواخل يكون طالبا للخبر ايضا فدخول النفي على اسم احترازعما اذا
دخل النفي على فعل لا يكون من دواخل المبتدأ فانه ح لا يكون من هذا القبيل قوله لكان مرفوعا على الخبرية لا منصوبا على انه مفعول
مطلق لانتفاء القرينة الدالة على تعيين المحذوف فح فبانتفاء قيد واحد من قيود وجوب الحذف قد يزول الوجوب ويبقى المصدر
مفعولا مطلقا جائزا حذف عامله نحو ما زيد سيرا وقد يخرج المصدر عن كونه مفعولا مطلقا كما في سيري الاسير شديد يدل على
ذلك ما قال الرضي في الضابطة الرابعة اما اذا لم يكن المصدر للتشبيه جاء موصوفا نحو فاذا له صوت صوت حسن قال سيبويه
يجب رفعه على احد الوجهين اما على انه بدل من الاول او وصف به لا تاكيد لفظي لان الثاني مع وصفه صار كاسم واحد مفيد
ما لم يفد الاول ولو لم يكن معه الصفة لكان تاكيدا لا غير وقال الرضي لا منع عندي ان يكون الثاني اعني صوت حسن تاكيدا
وبما ذكرنا يندفع ما قيل يتجه عليه ان الكلام في المفعول المطلق الذي يجب حذف فعله على تقدير تحقق القيود المذكورة ولا يجب
على تقدير عدمها فكيف يكون مرفوعا بالخبرية واما ما قيل ان قلت هو ليس مفعولا مطلقا لانه مرفوع قلنا المفعول المطلق قد يكون
مرفوعا ففيه بحث لانه ان اراد ان المفعول المطلق قد يكون مرفوعا ومع ذلك يكون مفعولا مطلقا فهو ممنوع كيف والمصدر المرفوع
في المثال المذكور خبر مبتدأ لا غير والمفعول مصدر منصوب يكون بعد فعل مذكور حقيقة او حكما وان اراد ان المفعول المطلق
قد يكون مرفوعا باعتبار انه خبر مبتدأ او نائب او غير ذلك بالفعل وكان في الاصل مفعولا مطلقا فهو غير مفيد وغير واقع للاعتراض
المذكور والدافع ما ذكرناه قوله اي في موضع الخبر عن اسم قال المحشي لفظ المتن لا يفيد تقييد هذه الضابطة بهذا القيد
وهو ظاهر الا ان يجعل ضمير وقع راجعا الى مفعول مطلق وقع بعده ... يكون خبرا عنه قوله وانما جمع بين الضابطتين لا يخفى ان هذا
نكتة ذكرت بعد الوقوع فلا يلزم ان يكون مطردة بحيث يجوز الجمع كلما وجد فيه الاشتراك فاندفع ما قيل فيه انه يقتضي ان يجمع بين
قاعدتي ما وقع مضمون جملة لاشتراكهما في الوقوع مضمون جملة قوله فاما منا بعد واما فداء وانما وجب حذف العامل في هذه الضابطة
لان النصب قرينة والجملة المتقدمة لكمال مناسبتها قائم مقام العامل ومن هذا ظهر ان النحاة لم يشترطوا كون النائب مناب المحذوف
بعد المحذوف بل بالمناسبة يقوم مقام المحذوف سواء تقدم عليه او تاخر وانما قالوا في ضربي زيدا قائما انه على تقدير الكوفية يلزم حذف
الخبر بلا سد شيء مسده لا لان قائما لتقدمه لا يصلح ان يقوم مقامه بل لانه من تتمة المبتدأ وجزء له فلا يقوم ما هو بمنزلة الجزء من المبتدأ
مقام الخبر فقول الرضي وقال البصريون الخبر محذوف اي كل رجل وضيعته ... مقرونان ... فكيف حذف وجوبا وانما قلنا ذلك لان الخبر مقتضى ... بعد المعطوف ... المعطوف ساد مسد الخبر المحذوف بعده لم يتجه الاعتراض على تقدير الكوفيين في قولك ضربي زيدا قائما حال ... ليس هناك
ما يسد مسد الخبر ليس على ما ينبغي فتدبر قوله لان يشبه به امر آخر هو المفعول المطلق في الحقيقة وان كان يجب ان المفعول المطلق
هو المشبه به فالمفعول المطلق في الحقيقة مشبه لا مشبه به وهذا الشرط انما هو لتحصيل احد شرطي وجوب الحذف وهو القرينة الدالة على

تعيين المحذوف اذ المذكور لما كان مشبها به دل على تقدير العامل من جنسه و مصدره ليكون مشبها والقائم مقام الفعل الجملة المتقدمة لانها لاشتمالها على اسم بمعنى المصدر وصاحبه بمنزلة الفعل والفاعل **قوله** واحترز به عن نحو لزيد صوت صوت حسن ان قلت الاحتراز عنه بقوله للتشبيه انما يتصور لو كان مفعولا مطلقا مع انه ليس كذلك لانه مرفوع عند سيبويه على انه بدل او صفة قلت ظاهر التعريف يصدق عليه واما لو قيد التعريف بانه ذكر من حيث انه قائم لفاعل الفعل المذكور وقصد في العبارة ذلك فالصورة المذكورة خارجة بقوله مفعول مطلق **قال** علاجا اى امرا عارضا والاصلى الحدث غير لازم ليدل الجملة باشتمالها على اسم بمعنى المصدر على الحدث فيقوم مايدل على الحدث **قوله** من افعال الجوارح جمع جارحة وهو العضو الذى بها يكتسب قال الله تعالى ويعلم ما جرحتم بالنهار اى كسبتم **قوله** لان الزهد ليس من افعال الجوارح لان الزهد عبارة عن عزوف النفس عن كل ما فيه حظ وتمتع من مال وجاه وتنعم **قوله** اى يصوت صوت حمار اى يصوت صوتا مثل صوت حمار **قوله** من صات الشئ صوتا اى يصوت صوت حمار مشتق من صات الشئ صوتا بمعنى صوت تصويتا فصوت حمار مصدر بمعنى تصويت لا انه اسم اقيم مقام المصدر كما زعم الشيخ الرضى حيث قال اقيم الاسم مقام المصدر كما في اعطى عطاء وكلم كلاما **قال** ولا محتمل له سواه اى لا احتمال له سواه بحيث عرف الشرع والا فالاقارير اخبار يحتمل الصدق والكذب **قوله** لا امر ايغايره اى لا يوكد المفعول المطلق امرا يغايره **قوله** ولو بالاعتبار اى ولو كان ذلك الغير الذى يوكده المفعول المطلق غيرا له بالاعتبار لا بالذات وبالجملة المفعول المطلق في المثال المذكور يوكد نفسه لا مايغايره ذاتية كانت المغايرة او اعتبارية وفيه بحث اذ لا يستقيم نفى المغايرة الاعتبارية والحمل على نفى المغايرة الاعتبارية التى تاتى في الضابطة الثانية ليست على ماينبغى اذ المتبادر من قوله ولو بالاعتبار سلب المغايرة الاعتبارية على الاطلاق الا ان يقال ان المغايرة الاعتبارية ليست معتبرة في التاكيد فيه كما هى معتبرة في التاكيد في الضابطة الثانية لانه ليست متصورة و يويده ما قال الشيخ الرضى انما قيل لمثل هذه المصادر موكد لغيره مع ان اللفظ السابق دال عليه ايضا لانك انما توكد بمثل هذا التاكيد اذا توهم المخاطب ثبوت نقيض الجملة السابقة في نفس الامر وغاب في ذهنه كذب مدلولها فكانك اكدت باللفظ النص في معنى لفظا محتملا لذلك المعنى ولنقيضه النص غير المحتمل فلذلك قيل موكد لغيره واما الموكد لنفسه فلا يذكر لمثل هذا الغرض فيسمى توكيدا لنفسه قال الرضى انما وجب حذف الناصب في الموكد لنفسه ولغيره لكون الجملتين كالنائبتين عن الناصب من حيث الدلالة عليه وقائمتين مقامه والقرينة هو النصب **قوله** اى احق حقا تقدير لعامل المفعول المطلق وهو بضم الهمزة من باب الافعال اى اثبت هذا القول اثباتا فيكون من قبيل انبتكم نباتا وليس من حق بمعنى ثبت لانه يكون معنى المتكلم الواحد اخبار المتكلم ثبوت نفسه وذا ليس بمقصود في هذا المقام والمناسب على ما ذكره الشارح قدس سره ان يقدر عامله هكذا اى حق حقا اى ثبت هذا القول ثبوتا ويصح تقدير العامل متكلما لو جعل حقا مصدر حققه فلان بمعنى صار منه على تعيين وثقة والتقدير احقه حقا اى كنت من هذا القول على يقين وثقة ولا نظير وجه لتقدير العامل من باب الافعال مع ان صيغة الغائب من الثلاثى يصلح للتقدير على ما ذكره الشارح قدس سره وكذا صيغة المتكلم الواحد منه على ما ذكرناه والحال ان تقدير صيغة الغائب موافق لما ذكره الشيخ الرضى حيث قال جميع الامثلة للموكد لغيره اما صريح القول او ما هو في معنى القول والتقدير الاصلى في مثل هذا المصدر ان يجعل الجملة المتقدمة مفعولا بها لقلت وهذا المصدر مفعولا مطلقا لقلت بيانا للنوع **قوله** من حق يحق اذا ثبت ووجب اى حقا مصدر من مصدر حق يحق على ان يكون من بيانية ويظهر معناه

١٤٣

١٤٣

من هذا البيان وهو حق اذا ثبت قوله يحتمل الصدق وهو مطابقة الحكم للواقع والكذب يقابله والحق مطابقة الواقع للحكم والباطل
يقابله قوله انه تاكيد لاجل غيره ليندفع هكذا قال المص الا انه لما اعترض عليه الرضي بان ما قال المص ليس بشيء لانه في مقابلة انه تاكيد
لنفسه فينبغي ان يكون الغير موكدا كالنفس اشار الش قدس سره الى دفعه بقوله وعلى هذا ينبغي ان يكون المراد بالتاكيد لنفسه انه تاكيد
لاجل نفسه ليتكرر ويتقرر ومع ذلك تاكيد لغيره فحسن التقابل انما يكون مرعيا لو سمى القسم الاول تاكيدا ليس لغيره قال مثنى اي
على صيغة التثنية اشارة الى ان المصدر يكون على صيغة التثنية ولا يكون على معناه بل معناه التكثير والتكرير حتى لو لم يكن على صيغة
التثنية او لم يكن معناه التكرير والتكثير لا يجب حذف الفعل لكن عبارته غير واف به لان ان المستعملة للربط والوصل يكون جزاؤه
لازم الوجود في جميع الازمنة في قصد المتكلم ويكون نقيض الشرط اولى بكونه ملزوما للجزاء فيفيد ان كونه للتثنية ملزوما لكونه من نوع
وجوب الحذف قياسا اولى من كونه للتكرير مع انه ليس كذلك فالصواب ان يقال اي يكون على صيغة التثنية ولم يكن على معنى التثنية
فالضابطة لوجوب الحذف قياسا كون المصدر على صيغة المثنى مرادا بها التكثير مضافة الى الفاعل او المفعول للبيان اسم فلو
لم يكن مضافا لم يجب الحذف سواء كان المراد التكثير نحو فارجع البصر كرتين او معنى المثنى نحو ضربت ضربين اي مختلفين ولو لم يكن
على صيغة التثنية لم يجب الحذف وان كان مضافا على ما يقتضيه عبارة المصرح وقال الشيخ الرضي يجب الحذف قياسا اذا بين فاعل
المصدر سواء كان المصدر مفردا او مثنى بالاضافة نحو كتاب الله وصبغة الله وسنة الله ووعد الله وحنانيك ودواليك لا
لبيان النوع فانه اذا كان لبيان النوع لا يجب الحذف نحو قوله تعالى مكروا مكرهم او بين مفعوله بالاضافة نحو ضرب الرقاب وسبحان الله
ولبيك وسعديك او بين به بحرف جر نحو بؤسا لك وبين مفعوله بحرف جر نحو عقرا لك اي جرحا لك او جدعا لك هذا كلامه
وهو مشعر بان سبب وجوب الحذف بيان فاعل المصدر او مفعوله بالاضافة او حرف الجر لا كونه مثنى مضافا ولذا قال والمراد
بالقياس ان يكون هناك ضابط كلي بحذف الفعل حيث حصل ذلك الضابط والضابطة ذكر الفاعل او المفعول بعد المصدر
مضافا اليه او بحرف الجر ثم قال وانما وجب الحذف لان الفعل لا يحذف الا لقصد الدوام بحذف ما هو موضوع للحدوث والتجدد نحو حمدا
لك واما لتقدم ما يدل عليه كما في قوله تعالى كتاب الله عليكم ولكون الكلام مما يستحسن الفراغ منه نحو لبيك وسعديك بقي المصدر مبهما
فلما بين صار بمنزلة المفسر في نحو ان امرؤ هلك قوله تكلف لان المثال انما يورد لايضاح القواعد بعد تمامها ولا يكون من تمامها فجعله
من تمامها تكلف محض وقوله في صدر الكتاب وانما لم يصرح بهذين القيدين اكتفاء بالامثلة تجعل المثال من تمة القاعدة فالوجه عدم
اختيار هذا التوجيه هنا كما بل التنبيه على ركاكته كما نبه عليه اذ لا يظهر فارق الا ان يقال البيان الكامل يحصل بثلثة امثلة وثلثة اخرى
تجعل من تمة القاعدة بخلاف المذكورة فانه اثنان او يقال المذكور فيما سبق ليس امثلة للقاعدة بعد ضبطها بل امثلة لتعيين ما فيه
القاعدة فلا تكلف في جعلها من تمة القاعدة بخلاف المذكورة فانه مثال للقاعدة بعد تمامها فجعله من تمة القاعدة تكلف بحث
وقوله من تمة التعريف الاولى من تمة القاعدة قوله واقيم المصدر مقامه فعلى هذا ينبغي ان يقال باقامة المصدر مقام الفعل المحذوف
في نحو انا زيدا الاسير او لا حاجة الى اعتبار قيام الا مقام الفعل وكذا في نحو فشدوا الوثاق فاما منا بعد واما فداء فينبغي ان يكون القائم
مقام الفعل المصدر لا الجملة المتقدمة مع ان البعض لا يرضى باقامة المقدم على المحذوف مقامه بل قال ينبغي ان يكون القائم بعد
المحذوف الا ان يقال القائم مقامه التكرار وهو لا توجد فيما ذكر قوله بحذف الزوائد وفيه ان الرد الى الثلاثي يحصل بحذف الزائد

الهمزة والالف لا يحذف الزوائد الا ان يقع عد النون ايضا من الزوائد التي تحصيل الرد الى الثلاثي بحذفها تغليبا كما يشير اليه قوله فصا
بتيك من غير تعرض لحذف النون وان قيل عدم التعرض لشهرة حذف النون عند الاضافة قوله اريد بالجمع ما فوق الواحد
لا يقه هو من اصطلاحات ارباب المعقول لانا نقول هو من اطلاقات الادباء ايضا قال الرضي ومما يشتبه ان يكون قياسا
كل مصدر عطف على جملة بالواو والمراد تاكيد المعطوف عليه وتبكيته تقول اعتديت ولا اعتداء الغراب واهتديت لا اهتداء القطاء
اي ولا اعتديت اعتداء الغراب بل اسرع من ذلك وانما وجب حذف الفعل في هذا المصدر لدلالة المعطوف عليه على الفعل
المقدر واغناؤه عنه قال المفعول به الضمير في به يرجع الى الالف واللام اي الذي يفعل به فعل اي يعامل بالفعل ويوقع
عليه قوله فعلت به فعلا قال الله تعالى وما ادري ما يفعل بي ولا بكم قال المص الذي سمي به لانه اوقع الفعل به او تعلق به يعني ان المفعول
به لبيسه بالوقوع والوقوع مبدا الايقاع والايقاع انما هو بسبب هذا المفعول اذ لو وجد اصل سبب لوجود الحال او الوقوع
مفسر بالتعلق وصلة التعلق الباء فسمي بهذا المذهل ... ان الفعل الذي وقع تفسير الذي وقع الذي هو تفسير هذا المفعول
صلة الباء قوله كانه ... سبق ... صفة المدلول المطابقي على الدال فان قلت ... او قع اسم الاستفهام والشرط مفعولا
به يكون الوقوع من صفات مدلوله التضمني لا المطابقي فكيف يصح قلت باعتبار التغليب او باعتبار ان للاكثر حكم الكل قوله
تعلقه به اي تعلق فعل الفاعل اي تعلق فعل ... فاعل وصدر منه على ما هو الظاهر من السياق لا تعلق الفعل مطلقا والا
لانتقض بالفاعل وبعد تقييد التعلق بما ذكرنا كما لا يرد الفاعل لا يرد ... اشتراك زيد وعمرو لان ... اشترك الى احد الامرين كلاهما
لانه تقتضي تعدد الفاعل فالاسناد انما يتم لمجموع الامرين وعلى هذا لا حاجة الى تقييد التعلق بتعلق غير الفاعلية فضلا عن ان
يكون هذا التقييد واجبا كما زعم البعض لان تعلق الفعل بالفاعل ليس وقوعا عليه بل وقوعا بنفسه ثم الوقوع قرينة على ان المراد
من التعلق التعلق بحيث لا يعقل الا به فخرج الحال والتمييز فانهما وان تعلق بهما الفعل لكن ليس بحيث لا يعقل الا بهما ثم المستثنى
وان خرج بهذا القيد لكن ليس اعتباره ضروريا لاجل اخراجه لخروجه بقوله بلا واسطة الحرف فان المستثنى وان تعلق به الفعل
لكنه بواسطة الحرف وهو الا فما قيل والمراد تعلق به او لا فخرج الحال والتمييز والمستثنى ليس على ما ينبغي لان الفاء في فخرج ليشير
الى ان خروج كل واحد بسبب هذه الارادة مع ان المستثنى ... مع انه يشكل بالمفعول الثاني والثالث الا ان يقال الاولية
اضافية بالنسبة الى هذه الثلاثة فيكون الثاني والثالث اولين بالنسبة اليها ... قيل فخرج الحال لان تعلق الفعل به بواسطة
حرف الجر في المعنى معنى ضربت زيدا قائما ضربته في حال القيام وخرج المستثنى والتمييز لانه لم يتعلق الفعل بهما بل في التمييز
بما بين به وفي المستثنى بما اخرج منه ليس بشيء اما اولا فلان معنى تعلق الفعل بالواسطة انه لا يقصد التعلق بدونه فلان تعلق
الفعل بالحال ليس من هذا القبيل وما ذكره القائل في معنى الحال بيان لحاصل المعنى لا انه لا بد منه واما ثانيا فلان كون المستثنى
والتمييز من متعلقات الفعل مما لا شبهة فيه فلا معنى لنفي تعلقه عنهما على الاطلاق وان تعلق الفعل بالمنتصب عنه والمستثنى
منه لا ينافي تعلقه بالمستثنى ولا معنى ... في التمييز تعلق بما تعلق به ... ان اراد به ان التمييز والمستثنى تعلق بالمنتصب عنه
والمستثنى منه فليس كذلك على الاطلاق ... العمل ... والتقديم ... الا ... اما
في نحو طاب زيد نفسا ونحو جاءني القوم الا زيدا ... بالعمل ... من قبيل المتعلق ...

حرف الجر فينبغي ان يجعل التميز اليه كك لان معنى طاب زيد نفسا طاب زيد من حيث النفس ولذا قال النحاة آية التميز صحة اقتران من به واما ثانيا فلان تعلق المستثنى بالفعل بواسطة الحرف فلا اشكال في خروجه حتى يرتكب ما ارتكبه **قوله** فانهم يقولون في ضرب زيد ان الضرب واقع على زيد ولا يقولون في مررت بزيد ان المرور واقع عليه بل متلبس به دليل على تفسير الوقوع بالتعلق بلا واسطة الحرف حاصله ان التعلق بلا واسطة الحرف يقع فيه ان الفعل واقع وفي التعلق بالواسطة لا يقع ان الفعل واقع فبالضرورة فسر الوقوع بالاول لان الوقوع معتبر في المفعول به ثم انه ليس المراد تخصيص الوقوع واللاوقوع بالمثالين المذكورين والا لم يكن دليلا وهو ظاهر بل المراد ان جميع التعلق بلا واسطة يقع فيه ان الفعل واقع وليس شيء من التعلق بالواسطة يقع فيه ان الفعل واقع والمثالان مذكوران على سبيل التمثيل ولا يخفى ان الثاني منقوض بقولنا ذهبت بزيد فانه يقع ان الفعل واقع من ان التعلق بالواسطة وان القول بعدم الوقوع في مررت بزيد مع القول بان مررت بعد تعديته بالباء مرادف لجاوزت مشكل على ان القول بالمرادفة انما يصح ان لو كان الباء في مررت به مغيرا ومصير اللازم متعديا مع ان الباء في مررت بزيد ليس مغيرا كما صرح به الرضي وغيره من الائمة ويشير اليه قول الش قدس سره بل ملتبس به ولا يبعد ان يراد بلا واسطة الحروف غير المغيرة وهو جميع الحروف الجارة سوى الباء في ذهبت بزيد وامثاله مما يكون الباء فيه مغيرا ويدخل الباء في مررت بزيد في الحروف غير المغيرة بقرينة قوله ولا يقولون في مررت بزيد ان المرور واقع عليه لانهم انما يقولون لان الباء غير مغير وعلى هذا يرد النقض بذهبت بزيد لان الباء مغير للفعل فالباء وان كان من حيث اللفظ واسطة لكنه بحسب الحقيقة ليس بواسطة لانه بمنزلة اذهبت زيدا هذا وان كان اصطلاح النحاة على ان المفعول به المطلق لا يطلق الا على تعلق بغير واسطة الحروف الغير المغيرة كما يشترط قول الرضي وفسر المص وقوع الفعل بتعلقه بما لا يعقل الا به فعلى تفسيره ينبغي ان يكون المجرورات في مررت بزيد وقربت من عمرو وبعدت من بكر وسرت من البصرة الى الكوفة مفعولا بها ولا شك انه يقع انها مفعول بها لكن بواسطة حروف جر ومطلق لفظ المفعول به لا يقع على هذه الاشياء في اصطلاحهم وكلامنا في المطلق انتهى حيث لم يذكر الحرف المغير وذكر الباء فيما لم يعتبر فيه وان كان الاصطلاح على انه لا يطلق الا ما تعلق بلا واسطة الحرف مطلقا سواء كان مغيرا او غير مغير فقوله فانهم يقولون الى قوله ولا يقولون في مررت بزيد ان المرور واقع على زيد بل متلبس ليس على ما ينبغي **قوله** فخرج به اي بقوله وقع عليه فعل الفاعل **قوله** فانه لا يقع في واحد منها ان الفعل واقع عليه كما لا يقع في واحد منها ان الفعل واقع عليه كك لا يقع في المفعول المطلق ايضا ان الفعل واقع عليه فلا حاجة في اخراجه عن التعريف الى اعتبار قيد مغايرة المفعول به لفعل الفاعل وليس لهذا القيد تقدم على قيد الوقوع حتى يقع ان اسناد الاخراج الى المقدم اولى بل كلاهما يفهم من وصل ما يقوله وقع عليه **قوله** والمفعول المطلق اي وخرج المفعول المطلق بما يفهم او المفعول المطلق يخرج بما يفهم **قوله** من مغايرته اي مغايرة المفعول **قوله** فان المفعول المطلق عين فعله فان قلت كيف يتحد المفعول المطلق مع الفعل مع ان مفهوم المفعول المطلق هو الحدث ومفهوم الفعل الحدث والزمان والنسبة الى فاعل معين قلت لا اتحد مفهوم المفعول المطلق مع الحدث الذي هو المفهوم الاصلي للفعل اذ الزمان والنسبة من قيوده جعل كان الحدث هو المفهوم للفعل مفهوم المص ... كانه متحد مع مفهوم الفعل اعتبارا فان قلت مفهوم المفعول المطلق هو الحاصل بالمصدر ومفهوم الفعل هو الحدث فالاتحاد بينهما لا اعتبار له قلت جعل متحد لمساحة واعتبار اللاتحاد كانه عين المؤثر قال مثل زيد في ضرب زيد فانه وان كان في الاصل مفعولا به الا انه لما بني لما لم يسم فاعله صار غير المفعول به اعتبارا ولذا كان له اسم ورسم على حدة **قوله** لم يعتبر اسناده الى فاعله فان قلت

يشكل بمثل اعجبني ضرب زيد عمروا فان عمروا مفعول به قصد وقوع الضرب عليه مع انه لم يعتبر اسناده الى فاعله بل المصدر
الى الفاعل قلت المصدر وان كان بحسب اللفظ مضافا الى الفاعل لكنه بحسب الحقيقة مسند اليه فاعتبار الاسناد اعم من ان يكون
بحسب اللفظ او بحسب الحقيقة على ان اضافة المصدر الى الفاعل في تقدير الانفصال عند من يقول انها لفظية فاندفع ما قيل
يرد بمثل اعجبني ضرب زيد عمروا فانه لم يعتبر اسناد الضرب الى زيد بل اضيف اليه فلا يكون عمروا مفعولا به وهو باطل تم المراد ان المفعول
به قصد في التركيب وقوع الفعل عليه وذكر من هذه الحيثية فزيد في زيد ضربته ليس مذكورا في التركيب من حيث انه وقع عليه فعل الفاعل
بل من حيث انه مبتدأ فلا يصدق التعريف عليه وان كان وقوع الفعل على ضمير الراجع اليه وقوعا عليه ايضا فاندفع ما قيل يرد بمثل زيد
ضربته لان وقوع الفعل على ضمير زيد وقوع عليه حقيقة كما ان اسناده الى ضمير زيد في زيد ضرب اسناد اليه في الحقيقة مع ان قياسه
على زيد ضرب قياس مع الفارق قوله العامل فيه لا حاجة اليه قوله لقوة الفعل في العمل وكذا اسم الفاعل واسم المفعول واما المصدر
فيمتنع تقديم معموله عليه لانه عند العمل مأول بان مع الفعل وان موصول حرفي وما في حيزه لا يتقدم لانه كتقديم جزء من الشيء المترتب
الاجزاء عليه هذا اذا كان معمول المصدر غير الظرف واما اذا كان ظرفا وشبهه فالظاهر انه جائز تقديمه لان المصدر انما يأول بان مع الفعل
بتقدير عمله عمل الفعل والظرف يكفيه رائحة الفعل فلا حاجة في عمل المصدر فيه الى التأويل بان مع الفعل لشبهه اليه ما ذكره صاحب المغني في
اول الباب الثالث من ان بعضهم منع عمل المصدر في الظرف المتقدم وهو ليس بشيء لان المصدر ليس مقدرا بالحرف المصدري وصلته
كذا ذكره بعض الفضلاء ثم الموصول الحرفي يعرف بما اول مع ما يليه من الجمل بمصدر فخرج نحو صه ومه على قول من يأوله بالمصدر واسم الفعل
الذي اضيف اليه الظرف نحو يوم ينفع الصادقين وحين ضربت لان ذلك يأول بالمصدر بنفسه لا مع ما يليه وهذا الموصول لا يحتاج الى
عائد بل لا يجوز ان يعود اليه ولا يلزم في صلته ان يكون جملة خبرية في قول سيبويه وابي علي بل يلزم ذلك عند غيرهما كما في موصول الاسم
قوله يشتغل فيه بتقدما وقد يدخل فيه لام التقوية تقول لزيد ضربت ولا يدخله اذا كان متأخرا عن الفعل فلا يقال ضربت لزيد صرح
به الخطائي في حواشيه على المطول والچلپي فيما علقه عليه قال صاحب المغني لام التقوية هي المزيدة لتقوية عامل ضعف اما بتأخره نحو هدى و
رحمة للذين هم لربهم يرهبون او بكونه فرعا في العمل نحو مصدقا لما معهم فعال لما يريد نزاعة للشوى ونحو ضربي زيدا حسن وانا ضارب
لعمرو انتهى قال الشيخ الرضي واعلم انه يجوز لاسم الفاعل والمصدر المتعدي الى المفعول به ان يعملا باللام نحو انا ضارب لزيد واعجبني
ضربك لزيد وذلك لضعفهما لفرعيتهما للفعل كما يجوز ان يعمل الفعل باللام اذا تقدم المنصوب عليه كقوله تعالى للرؤيا تعبرون وقولك
لزيد ضربت واختصاص اللام بذلك من بين حروف الجر لافادتها التخصيص المناسب لتعلق الفعل بالمفعول انتهى وبما ذكرنا
ظهر ان ما ذكره بعض الفضلاء في حواشيه على الخيالي في قوله وما انت بمؤمن لنا الاولى ان يمثل بقوله تعالى انؤمن لك واتبعك
الارذلون لاحتمال ان يكون اللام التقوية العمل لا للتعدية لا يخفى عليك ان الايمان متعد بنفسه على ما ذكر في الصحاح فاللام
في قوله تعالى انؤمن لك ليست للتعدية بل هو ايضا لتقوية العمل ليس على ما ينبغي قوله في باب الاغراء ضابطه كل مغرى به مكررا او معطوف
عليه بالواو مع معطوفه فالمكرر نحو قوله ع اخاك اخاك ان من لا اخا له كساع الى الهيجا بغير سلاح والذي مع العطف
نحو شأنك والحج ونفسك وما يعينها والاهل والولد قوله والمنصوب على المدح آه وذلك بان يقطع صفة مدح او
ذم او ترحم عن متابعة موصوفها في الاعراب لاظهار الغرض المدح او نحوه باضمار نحو اعني وهو مشروط بان لا يكون ذلك النعت

للتاكيد وان يعلم السامع من اتصاف الموصوف بذلك الوصف ما يعلمه المتكلم والغالب فيه التعريف وانما يحصل بالقطع اظهار المدح او الذم لان فيه تغير الاسلوب وفي تغير الاسلوب اهتمام بشانه والاهتمام به انما يكون للمدح او الذم او غيره ثم القرينة في باب الاغراء والمنصوب على المدح هو النصب وهو ان لم تدل على تعيين المحذوف الا انه بانضمام مقام الاغراء او مقام المدح والذم اليه يدل على تعيينه وليس شيء يقوم مقام المحذوف سوى التزام كون المفعول قائما مقامه والا يلزم خرق قاعدة وجوب الحذف قياسا **قوله** انتهوا خيرا لك قال الشيخ الرضي وكذا انته امرا قاصدا اي انته عن هذا وائت امرا قاصدا وقرينة ائت في هذه المواضع انك نهيت في الاول عن شيء ثم حثثت بعده بما لا ينهى عنه بل هو مما يومر به فيجب ان ينتصب بائت او اقصد وما يفيد هذا المعنى وليس قولهم امرا مما يجب حذف فعله على ما ذكره سيبويه واورد الزمخشري في ذلك واورد سيبويه وانتهوا خيرا لكم وحسبك خيرا لكم فاوجب اضمار فعله لانه سمع انته وائت امرا قاصدا ايانهما ناصب امرا وما سمع اظهار ناصب خيرا وخيرا لك والالفاظ الثلثة متقاربة المعنى هذا كلامه وبهذا ظهر ان ما قيل انكر سيبويه وجوب الحذف في انتهوا خيرا لكم ... على ... قوله بل لكثرة مباحثها بالنسبة الى هذه الابواب لا يخفى انه ليس ... الاول من الابواب المذكورة بحث فضلا عن ان يكون له مباحث كثيرة بالنسبة الى باب الاغراء والمنصوب على المدح والذم **قوله** وفيه تحكم اي في ادخال حرف النداء على المندوب بجره والتفجع لا التنزيله منزلة المنادى حكم من غير دليل وفيه ان يا استعمل في كلام العرب فيما ليس له صلاحية النداء في مثل يا سماء ويا جبال ويا ارض وليس له معنى غير طلب الاقبال فبالضرورة تنزل منزلة من له صلاحية النداء بخلاف المندوب فان يا استعمل في استعمال العرب للتفجع فلا ضرورة في تنزيل المندوب منزلة من طلب اقباله **قوله** بان يكون الكلمة مقدرة وفيه انه يلزم حذف النائب والمنوب عنه وهو غير جائز ومن ثمة قال ابن مالك ان العرب لم تقدر حرف النداء عوضا من ادعو وانادي لاجازتهم حذفه وبهذا كلام المغني وفي ضربني زيد قائما لا يلزم ذلك لان الحال نائب مناب الظرف النائب مناب الخبر فالحال نائب مناب الخبر لان نائب النائب نائب الا ان يقع حذف النائب انما يمتنع اذا كان المنوب مما لا يحذف كالفاعل فانه لا يحذف فكذا ما ينوب منابه بخلاف الفعل فانه يحذف كثيرا وكذا يحذف نائبه ايضا هكذا قال بعض فضلاء الهند **قوله** قال ابو علي الخ قال الشيخ الرضي منع بان اسماء الافعال لا يكون على اقل من حرفين فلو كانت ادوات النداء اسماء الافعال لما كانت الهمزة من ادواتها لكونها على حرف واحد لكنه من ادواتها ويمكن ان يقال خالفت اخواتها لكثرة استعمال النداء مجوز في ادواته ما لم يجوز في غيرها الا ترى الى الترخيم ومنع ايضا بان الضمير فيه لا يكون للغائب لعدم تقدم ذكره والمتكلم لان اسم الفعل لا يضمر فيه ضمير المتكلم والجواب ان اسم كل فعل يجري مجرى ذلك الفعل في كون فاعله ظاهرا او مضمرا غائبا او متكلما او مخاطبا لكنه لا يبرز في اسم الفعل شيء من الضمائر واذا كان ادوات النداء بمعنى المتكلم استتر فيه ضميره فيكون كما قال بعضهم في اف بمعنى اتضجر او تضجرت وفي اوه انه بمعنى اتوجع او توجعت وقيل لو كان اسم فعل تم الكلام باداة النداء لغير المنادى مع انه ليس كذلك والجواب انه قد يعرض للجملة ما لا يستقل به كلاما كالجملة القسمية والشرطية وفي النداء كذلك اذ النداء لا بد له من منادى **قوله** والفاعل مقدر ويلزم فيه حذف الفاعل وحده مع انهم ليسوا قائلين به ذكره في المغني ما يشعر بجواز حذف الفاعل عند سيبويه حيث قال اذا دار الامر بين كون المحذوف اولا وثانيا فكونه ثانيا اولى وفيه مسائل احدها نون الوقاية في اتحاجوني وتامروني فيمن قرأ بنون واحدة وهو قول ابي العباس وابي سعيد وابي علي وابي الفتح واكثر المتاخرين وقال سيبويه واختاره ابن مالك انه المحذوف الاولى الثانية نون الوقاية ... في نحو قوله تبيوء الغالبات اذا تليني

هذا هو الصحيح وفي البسيط انه مجمع عليه لان نون الفاعل لا يليق بها الحذف ولكن في التسهيل ان المحذوف الاولى وانه مذهب سيبويه
انتهى **قوله** لفلتها اي لقلة كل واحدة من الامور الثلثة لان كل واحدة منها واحد وبيانه ايضا واحد بخلاف النصب لانه وان كان واحدا
الا ان محله ثلثة فكل واحد من الثلثة واحد بالذات والمحل والنصب واحد بالذات متعدد باعتبار المحل والواحد مقدم على المتعدد
او الفعل مسند الى الجار والمجرور عطف على ما قبله بحسب المعنى كانه قيل ان الفعل مسند الى ضمير المنادى او الفعل مسند الى الجار والمجرور
والمعنى ويبنى المنادى على ما يرفع به اي على ما يقع به الرفع من الضمة او الالف او الواو وبهذا لا يتجه ما قيل ان الرفع يكون بالنون
ايضا والقرينة على ذلك التخصيص قول الشارح اي على الضمة او الالف آه **قوله** غير ملائم لسوق الكلام لان السوق لبيان المنادى
قوله الا بانضمام امر آخر اليه وذلك الامر الآخر اما معمول للاولى نحو يا طالعا جبلا ويا حسنا وجهه ويا خيرا من زيد واما معطوف
عليه عطف النسق على ان يكون المعطوف مع المعطوف عليه معا الشئ واحد نحو يا ثلثة وثلثين فان المجموع اسم لعدد معين كاربعة وخمسة
وخمسة عشر الا انه لم يركب لفظه ولا فرق في مثل هذا العدد والمعطوف بعضه على بعض بين ان يكون علما اولا وانما قيد المعطوف بان
يكون مع المعطوف عليه معا شئ واحدا لانه لو لم يكن كذلك لم يكن مشبها بالمضاف لجواز جعله مفردا معرفة لاستقلال الاول وعدم
احتياجه الى الثاني نحو يا رجل وامرأة واما نعت هو جملة او ظرف نحو قولك يا حليما لا يعجل والا يا نخلة من ذات عرق فكل هذا مضارع
للمضاف سواء جعلته علما اولا واذا لم تجعله علما جاز ان يتعرف بالقصد وان لا يتعرف فتقول في النكرة يا حسنا وجهه ظريف ويا ثلثة وثلثين ظرفاء وتقول
في المعرفة يا حسنا وجهه الظريف ويا ثلثة وثلثين الظرفاء وكان القياس في الموصوف بالجملة او الظرف ايضا ان تجوز نحو يا حليما لا يعجل انقد درس واداركا
المجذوي الدراسة لكنه كره وصف الشئ بالمعرفة بعد وصفه بالنكرة فالوجه ان لا يوصف الا بالنكرة على تقدير انه كان موصوفا بجميع تلك الصفات
المنكرة قبل النداء وانما قيد الوصف بكونه جملة او ظرفا لتحقق الضرورة في جعله مضارعا لانه لو لم يجعل الموصوف بالجملة او الظرف عند
قصد التعريف مضارعا لزم وصف المعرفة بالجملة او الظرف مع ان الجملة والظرف لا يكونان الا صفة للنكرة فبالضرورة جعل مضارعا
للمضاف بخلاف ما اذا لم يكن الوصف كذا بل يكون مفردا نحو يا رجلا ظريفا فانه لا ضرورة في جعله مضارعا عند قصد التعريف لجواز ان
يجعل الموصوف بالمفرد مفردا معرفة ووصفه ايضا معرفة نحو يا رجل الظريف فظهر ان النحاة مضطرون في جعل الموصوف بالجملة
او الظرف عند قصد التعريف مضارعا ولذا لا يقولون في باب لا التبرئة لا حليما لا يعجل ولا غلاما من الغلمان في الدار لان الجملة
والظرف يصح وقوعها صفة للنكرة هذا ما ذكره الشيخ الرضي **قال** يا زيدان فان قيل العلم اذا ثني لزمه الالف واللام جبرا لما فاته
من التعيين فاستعمله يا الزيدان بدونه فكان المراد لزمه الالف واللام او ما يفيد فائدته **قوله** اي بلام يدخله وقت الاستغاثة فاضافة
اللام الى الاستغاثة لادنى ملابسة اذ هو لام الجارة للاختصاص الا انه اضيف الى الاستغاثة لدخوله على المنادى وقت
الاستغاثة **قوله** هي لام التخصيص قال الشيخ الرضي اللام معدية لادعو المقدر عند سيبويه او لحرف النداء القائم مقامه عند المبرد
الى المفعول وجاز ذلك مع ان ادعو متعد بنفسه لضعفه بالاضمار او لضعف النائب منابه الا ترى انك تقول ضربي لزيد حسن
وانا ضارب لزيد ولا يجوز ضربت لزيد فان قلت فلم لم يدخل اللام في نحو زيدا اضربه مع ان الناصب ملتزم الحذف قلت
لما ذكر في اللفظ ما هو عوض منه كان بمنزلة ما لم يحذف فان قلت وكذلك حرف النداء عوض من فعل النداء قلت انما هو كالعوض
ولو كان عوضا البتة لم يجز حذفه ثم انه ليس بلفظ المحذوف فلم ينزل منزلته من كل وجه هذا كلام المغني وقد عرفت الجواب عن قوله

ليقع التقييد عبثا او قيد فنصبه هو صحيح اذ المعنى ان رجلا يورد مثالا لنصب المنادى حال كون نصبه مقيدا في وقت كونه مقولا لغير معين اذ

وقت كونه مقولا للمعين لا يكون منصوبا واليه اشار الشارح بقوله وهذا توقيت لنصب رجلا لا تقييد له يعني ان قوله لغير معين تقييد لنصب رجلا

لا تقييد لرجلا كما قيل يعني ان نصب رجلا موقت بمدة مقوليته لغير معين لا تقييد لنصب رجلا اذ ليس لنصب رجلا حالتان كونه لغير معين

والمعين حتى يقيد باحدهما ليس له حد منهما كان من وجهه قوله لان لتوابع المنادى المعرب تابعة للفظ فقط لا لمحله ولذا تقول بالزيد وعمرو

بجر عمرو ولا يجوز النصب حملا على المحل نظرا لاعراب المتبوع وجميع التوابع سواء في ان المنادى اذا كان معربا يكون تابعة للفظه

لا لمحله الا المعطوف المجرد عن اللام فلما صرح به الرضي واجاز سيبويه يا عبد الله وزيدا بالنصب وذلك بناء على انه قد يجوز في التابع

ما لا يجوز في المتبوع هذا ما ذكره في هذا المقام واما البدل فلما ذكره الشيخ الرضي في بحث البدل ولما لم يكن للبدل معنى في المتبوع حتى يحتاج

الى المتبوع كما احتاج الوصف ولم يفهم معناه من المتبوع كما فهم ذلك في التاكيد جاز اعتباره مستقلا ولما كان اعرابه بتبعية الاول

جاز ان يعتبر غير مستقل فالاول نحو يا زيد اخ ويا اخانا زيد المبين والثاني نحو يا غلام بشر بشرا معربا بالوجهين ويا اخانا زيدا بالنصب

والرفع على تقديرنا بانهما ايضا يكونان تابعين للفظ المنادى فيكونان منصوب المحل او مجروره فظهر ان ما قيل توابع المنادى المعرب

غير البدل والمعطوف الآتي حكمها ليس على ما ينبغي قوله ليدخل فيه المضاف الخ متعلق بقوله وانما جعلنا المفرد اعم اما توقف دخول المضاف

بالاضافة اللفظية في المفرد على التعميم فظ واما توقف دخول المشبه بالمضاف في المفرد على التعميم مع انه ليس بمضاف فلا حاجة في دخوله

فيه الى التعميم فلان هذا لما فسر الشارح قدس سره المفرد الحقيقي بالذي لا يكون مضافا معنويا ولفظيا ولا مشبها بمضاف اقتضى ذلك الى ان الذي

هو مشبه بالمضاف ليس بمفرد حقيقة والحكم الآتي جار فيه فبالضرورة جعل مفردا حكميا فتوقف على التعميم وبالجملة ان تفسير المفرد الحقيقي بما

فسره الشارح صحح جعل المشبه بالمضاف متوقفا على التعميم والا فالاعتراض هو عدم صحة التفسير قوله ولما لم يجر الحكم الآتي جواب عما قيل

لم فصل بعض التوابع لا الكل وبعد تفصيل البعض لم قيد البعض بقيد وعلى هذا الايراد ان عدم الجريان المذكور لا يستدعي التفصيل بل

التقييد قوله في التوابع كلها عند الكل الا فالشيخ الرضي قال في هذا البحث واجاز سيبويه يا زيد وعمرو اعلى الموضع اذ بين ما باشره حرف

النداء حقيقة وبين ما هو في حكم المباشر فرق وعلى ما جاز لا يمتنع نحو يا زيد وعمرو بالرفع حملا على اللفظ وقال في بحث البدل جاز نحو يا زيد

بشر بشرا معربا بالوجهين على ما عرفت قوله لفظا والمقدر لم يقل او المحلي لان الكلام في المنادى الذي كان معربا قبل النداء ثم

عرض له البناء على الضم بواسطة حرف النداء بدليل قول المصرح ويبنى على ما يرفع به ان كان مفردا معرفة والمقصود بالبيان توابع المنادى

المبني على ما يرفع به وهو المبني بواسطة حرف النداء لا توابع المبني مطلقا سواء كان مبنيا بالنداء او قبل حرف النداء بدليل

تقييد الشارح قول المصرح وتوابع المنادى بقوله المبني على ما يرفع به واليه يشير قول الشارح لان بناء المنادى عرضي

فيشبه المعرب الخ فما قيل قوله لفظا والمقدر قاصر لانه لا يشتمل الحمل على محله نحو يا هؤلاء العاقلون فان هؤلاء مبني له محل رفع ومحل نصب ليس على ما ينبغي

لانها اذا وقعت منادى تعذب نصبها اذا وقعت توابع اولى لاتحاد الجهة في وقوعها المنادى والتوابع بخلاف المضاف بالاضافة اللفظية لعدم

فان جهتان متميزة جهة الاضافة والشبه بالاضافة وجهة الافراد فاعتبر جهة الاضافة والشبه اذا وقعا منادى فلا يلزم بناء المضاف والمشبه به

وجهة الافراد اذا وقعا تابعين ما جهة الافراد في المضارع فظ واما جهته في المضاف بالاضافة اللفظية فلان المجرور في الاصل مرفوع او منصوب فكان الجر

ليس بحجة والتقدير المقدر كانه ملفوظ فهو في تقدير الانفصال ثم بهذا اندفع ما قيل يرد عليه ان ذلك الدليل يجري في صورة المضاف بالاضافة اللفظية والمضارع بالمضاف

مع ان النصب ليس بواجب فيها **قوله** فالبدل مثل يا زيد زيد فيه ان بدل الكل انما يكون اذا كان اللفظان متغايرين مفهوما متساويين صدقا واليه يشير قول الشارح في بحث البدل يعني تتحدان ذاتا لا ان تتحد مفهوما ليكونا مترادفين قال الشيخ الرضي وفي جعل ابي علي زيدا في يا زيد زيد بدلا وجعل سيبويه اياه عطف بيان نظر لان البدل وعطف البيان لا يفيدان ما لا يفيد الاول من غير معنى التاكيد والثاني فيما نحن فيه لا يفيد الا التاكيد وان وصفت الثاني نحو يا زيد زيد الطويل فابو عمرو وبعضهم الثاني اليه على انه تاكيد لفظي للاول موصوف او بدل منه بما حصل له من الوصف كما في قوله تعالى بالناصية ناصية كاذبة **قوله** اي باذا اريد نداؤه انما قول لان انه يقتضي تفرع يا ايها الرجل على وجوه نداء المعرف باللام مع ان وجوده هو يا ايها الرجل **قال** قيل مثلا فيه بلان يا ايها الرجل مخصوص لا يتفرع على مطلق نداء المعرف باللام **قال** لانها توابع معرب قال الشيخ الرضي يشير الى ان المعرب لا محل له او الى انه لا يحمل على محله ويرى ظاهر اعرابه وفي الموضعين نظر اما في الاول فلان المضاف اليه اضافة غير محضة له محل من الاعراب مع كونه معربا لفظا وكذا ما اضيف اليه المصدر واما الثاني فانه وان كان ظاهر كلام سيبويه منع الحمل على موضع ما اضيف اليه اسم الفاعل والمفعول والصفة المشبهة والمصدر وان جاء في الظاهر ما يوهم خلاف ذلك فهو يضمر له عاملا لكنه يشكل باتفاقهم على جواز العطف على محل اسم ان في نحو ان زيدا منطلق وعمرو وله ان يرتكب ان الجملة اعني عمرو مع خبره المقدر عطف على الجملة اعني ان مع اسمه وخبره ولا يقول ان الاسم عطف على الاسم هذا كلامه وانت خبير بان قوله واما الثاني الى قوله لكنه يشكل الى آخره يدل ولا انه ظاهره بل صريحه على ان المراد بالاتفاق جميع النحاة وان سيبويه داخل فيه فقوله وله ان يرتكب ليس على ما ينبغي واجاب الفاضل الهندي عن جواز العطف على محل اسم ان بان التنوين في معرب للوحدة والمعنى لانها توابع معرب واحد بخلاف ان زيدا قائم وعمرو وغير ذلك مما يتبع المعرب لفظا ومحلا لان المتبوع ثمه باعتبار تعدد اعرابه معربان لا معرب واحد وقال بعض افاضل الهند فيه تامل لان تابع المنادى المجرور لا يتبع غير اعرابه اللفظي مع كونه معربين باعتبار تعدد الاعراب ولا تم ان صفة المبهم ... احد ليس وانه منادى معنى فيكون منصوب المحل لا محالة واجاب الشارح بتقدير لفظ المنادى حيث قال لانها توابع المنادى ... وتوابع منادى معرب لا يتبع غير اعرابه اللفظي الا ان هذا غير تام لما بينه وجه وقد بين وجهه بعض فضلاء الهند حيث قال فان قلت لم لا يجوز النصب في توابع المنادى المجرور باللام مع ان محله النصب على المفعولية ايضا قلت حمل التوابع على المحل غير جائز الا اذا تعذر حمله على اللفظ كما في قولنا ما جاءني من احد الا زيد او كان المقدر اقوى من اللفظ بان يكون المقدر حركة اعراب واللفظ حركة بناء كما في نحو يا زيد الظريف قال الاندلسي الظاهر من كلام سيبويه منع الحمل على موضع المجرور باسم الفاعل وبالصفة وبالمصدر وان جاء ما يوهم الحمل على المحل فهو يضمر له عاملا وقد اعترض بانهم اتفقوا على جواز العطف على محل اسم ان في نحو ان زيدا منطلق وعمرو مع استوائهما المقدر واللفظ لكون كل منهما حركة اعراب ولا تعذر ايضا ويمكن ان يجاب بان كلمة ان من حيث انها لا تغير معنى الجملة بمنزلة العدم فكان الرفع الذي هو اثر الابتداء ظاهرا فيه فيصح الحمل عليه واما حمل التابع على محل اسم لا التبرئة فباعتبار انه فرع ان اخذت حكمها ثم امتناع حمل التوابع على المنادى المجرور ان كان مذهب سيبويه لا غير فظ ولا اشكال فيه وان كان باتفاقهم فالفرق بين نحو زيد ضارب عمرو وخالدا ونحو يا لزيد وعمرو من حيث انه يجوز الحمل على المحل في الاول دون الثاني مشكل ويمكن ان يقال في الفرق بان النصب في المجرور بالصفات والمصدر جائز الاظهار بقطع الاضافة وكذا اظهار الرفع المقدر في اسم ان جائز الاظهار اذا كف بما

انما زيد قائم واظهاره في اسم لا التبرئة يصح ايضا بالغاية عن العمل واما النصب في المنادى فلا يجوز اظهاره اصلا فالحاصل ان الحركة المقدرة
ان جاز اظهارها يصح حمل التوابع عليه لكونها كالملفوظ وان لم يجز اظهاره فان كان اقوى من اللفظ يصح الحمل عليه ايضا نحو يا زيد الظريف وان
لم يكن فلا يصح الحمل مع الاصل اللفظ هذا كلامه لا يخفى عليك ان الفرق المذكور انما هو على طريقة من شرط في العطف على المحل امكان ظهور
ذلك المحل واما عند من لم يشترط امكان الظهور فالفرق مشكل قال صاحب المغني العطف على المحل له عند المحققين ثلثة شروط احدها امكان
ظهور ذلك المحل في الفصيح الا ترى انه يجوز في ليس زيد بقائم وما جاءني من امرأة ان تسقط الباء فتنصب او من فترفع وعلى هذا فلا يجوز مررت بزيد
وعمروا خلافا لابن جني لانه لا يجوز فلا يجوز مررت زيدا وايضا لا يجوز الاظهار في الصور المذكورة بتغير الكلام عن هيئته الى هيئة اخرى كما يجوز النصب
في المنادى بحذف يا واتيان ادعو او اناادي مقامه **قوله** يا الله قد يحذف يا ويعوض منه الميم في آخره فيقال اللهم اخرنا تبركا باسمه
وقال الفراء اصله يا الله آمنا بخير قال القاضي في تفسير قوله تعالى قل اللهم مالك الملك تخفيف بحذف حرف النداء ومتعلقات الفعل وهمزته اي
بحذف همزة الفعل على ما هو الظاهر المتبادر ان همزة امنا همزة قطعية لانه فاء الفعل لانه امر من ام يام لا همزة وصل حتى يسقط للدرج لا للتخفيف
فانه مع ما قيل انظر قوله وهمزته لان الهمزة سقطت في الدرج لا للتخفيف وحمل الحذف على الحذف من الكتابة بعيد جدا وقال الشيخ الرضي
فهذا ... انك تقول اللهم توهم تحير **قوله** وتيم الثاني تاكيد لفظي والتاكيد اللفظي في الاغلب حكمه حكم الاول وحركته حركة اعرابه
كانت او بنائية فكما ان الاول محذوف التنوين للاضافة كذلك الثاني مع انه ليس بمضاف هذا ما ذكره الشيخ الرضي فعلى هذا لا حاجة الى ما قيل ولم
ينون عدم انصرافه لكونه علما مع تانيث القبيلة او لكونه علما واقعا في الشعر لتقتضي عدم انصرافه فلم ينصرف بسبب واحد وهو العلمية كما هو
مذهب الكوفيين هذا ما يمكن ان يقال اذ ارتكاب ان التنوين حذف لمتابعة المؤكد على ما اعتبره النحاة وجعل الاسم باقيا على اصله اهون من
ارتكاب ... مذهب البصرية ولزوم كون الاسم على خلاف الاصل **قوله** فاصل بين المضاف والمضاف اليه ولم يورد
بعد المضاف اليه لئلا يتنكر تيم الثاني بلا مضاف اليه ولا تنوين معوض عنه ولا بناء على الضم وجاز الفصل بينهما في السعة مع انه
لا يجوز الفصل بين المضاف والمضاف اليه الا في الضرورة وذلك بالظرف خاصة لانه لما كرر الاول بلفظه وحركته ... الثاني
... لا فصل هناك الا ترى انك تقول ان ان زيدا قائم مع قولهم لا يفصل بين ان واسمها بالظرف هذا كلام الشيخ الرضي
قوله او مضاف الى مثل عدي المحذوف عطف على قوله مضاف الى عدي المذكور قال الشيخ الرضي ولم يبدل من المضاف اليه التنوين كما
في قوله ... لان القرينة الدالة على المحذوف موجودة بعد مثل المضاف اعني عدي الظاهر الذي اضيف اليه تيم الثاني فكان المضاف
اليه الاول لم يحذف انتهى كلامه ومنه يعلم ان ابدال التنوين من المضاف اليه ليس مختصا بكل وبعض واذ وآوان وان حذف المضاف
اليه عند القرينة ليس يلزمه بناء المضاف على الضم ولا ابدال التنوين ولا اتيان اضافة اخرى مثلها **قوله** او مكسورة لمناسبة الياء
اي لمناسبة طبيعة الياء فانه مركب من كسرتين فلا يرد ما قيل الياء لا يناسب الكسر الواو وعليها بل بنا فيها وانما يناسب الكسر ما قبلها **قوله**
اي لضرورة شعرية يشعر بان قوله ضرورة مفعول له وعامله قوله واقع فان قلت لا يتحد فاعل واقع وضرورة فكيف حذف اللام
قلت هو اول اي حاكم بوقوعه المرخم ضرورة **قوله** ويمكن حمله اشارة الى بعده لانه خلاف ما يقتضيه السياق **قوله** ليس آخر اجزاء
المنادى نظرا الى المعنى العلمي اذ كان المركب الاضافي علما فان الجزء الاول بالنسبة اليه بمنزلة زا من زيد والى المعنى الاضافي ان
لم يكن علما اذ المضاف يتم بالمضاف اليه فصار آخر الاول بمنزلة الوسط فان قلت كيف التردد في كون المركب الاضافي علما

او غير علم مع ان العلمية شرط الترخيم قلت عدم كون المنادى مضافا ولا مستغاثا ولا جملة شروط عدمية للترخيم وكونه علما شرط آخر له
وليس يلزم ان يراعى احد شرطي الشيء منه والشرط الآخر العدمي مهو ظ فالمقصود ان لا يكون المنادى مضافا شرط للترخيم وكونه
علما شرط آخر ولا يلزم ان يكون المنفي علما بل اعم فمن توجيه قول الشارح نظرا الى المعنى بقوله لان المنادى في يا غلام زيد الغلام المخصوص وهو
لا يستفاد بدون زيد فلا اعتبار عليه واما الاعتراض عليه بانه اعتبر المعنى الاضافي ولم ينظر الى اشتراط العلمية في الترخيم فليس بموجه احكان
من وجه قوله نظرا الى اللفظ ان لم يكن علما فكون آخر الثاني ليس آخر اجزاء المنادى ظ وان كان علما فكونه ليس آخر اجزائه باعتبار جريان
الاعراب على آخر الاول قوله كاسماء علم امرأة قوله من الوسامة اصله وسماء قلبت الواو المفتوحة همزة قلبا غير قياسي ورجح مذهب
سيبويه بان التسمية في الصفات اكثر منها بالمجموع ورجح مذهب غيره بان قلب الواو المفتوحة لم يات الا في احد وناة وايضا لم يثبت
في الصفات اسماء بمعنى الجملة ولا وسماء حتى يكون اسماء علما منقول منه قال حذفتا اي الحرفان الاخيران في كلا القسمين قيل
لا يوخذ في الجزاء التقييد بالشرط لانه لغو فتفسيره ليس على ما ينبغي ثم تقييد الجزاء بالشرط انما يحصل بقوله في كلا القسمين يدل عليه الرجوع
الى الوجدان ويدل على ذلك ايضا قول هذا القائل في بيان وجوب تقديم الفاعل على قول الشارح قدس سره اي تقديم الفاعل
على المفعول في جميع هذه الصور قيد في جميع هذه الصور لغو لا فائدة فيه في جزاء الشرط لان الشرط يغني عن اعتباره وكان الشارح
رح لم يروا انه معتبر في نظم كلام المص بل اراد بذكره التنبيه على ان الجزاء اجزاء لجميع الشروط السابقة وانت خبير بان هذا التنبيه يستغني
عنه لان ذكر الجزاء بعد شروط متعددة ظ بل صريح في انه يتعلق بالجميع ولا يبعد ان يقال ذكر قوله في كلا القسمين وقوله في جميع هذه الصور
فيما سبق ليس لتقييد الجزاء بالشرط بل ذكر تفسير المجمل بالمفصل ويقرب من اما قيل ذكر قوله الاخيران لان الترخيم لا يكون الا في الآخر
فكانه قال وان كان في آخره زيادتان يرخم بحذف الحرفين اي بحذف الحرفان الاخيران فقيد الاخيرين داخل في الجواب ايضا ولهذا
قال المص رح وان كان مركبا حذف الاسم الاخير وليس بحاجة للشرط حتى يلزم ان يكون التقييد في الجزاء لغوا كما قيل نحو ان جاء زيد
اكرمته اي زيد الجائي ليس بموجه وان كان من وجه بل ليس له معنى قوله غير ذلك المذكور اشارة الى ان افراد اسم الاشارة مع ان
المشار اليه متعدد جميع مبني على تاويل المتعدد بالمذكور قوله اي فيحذف حرف واحد انما لم يقل فالمحذوف حرف واحد مع ان ما ذكر
في المغني يرجحه وهو انه اذا دار الامر بين كون المحذوف فعلا والباقي فاعلا وكونه مبتدأ والباقي خبرا فالثاني اولى لان المبتدأ عين الخبر
والمحذوف عين الثابت فيكون حذفا كلا حذف واما الفعل فانه غير الفاعل لان قوله حذفتا وحذف مرجح لحذف الفعل والقاعدة المذكورة
عند عدم المرجح صرح به صاحب المغني ايضا حيث قال بعد ما نقلنا عنه متصلا اللهم ان يعتضد الاول برواية اخرى الا ان المناسب
لحذفتا وحذف ان يقدر فعل ماض فان قلت الفاء آب عن تقدير الماضي اذ الفاء الجزائية لا يدخل على الماضي قلت ليس عدم دخول
الفاء على الاطلاق بل لا يدخل على الماضي الغير الصريح واما الماضي الصريح وهو المقرون بكلمة قد فالفاء يدخله لعدم تاثير حرف الشرط
فيه فههنا يقدر الماضي المقرون بقد كما دخل في قوله تعالى ان كان قميصه قد من قبل فصدقت لان قد مقدر صرح به في المغني وقال الفاضل
في تفسير قوله تعالى فانفجرت منه اثنتا عشرة عينا اي ان ضربت بها فقد انفجرت لا يقال مجيء الفاء مع الجملة الاسمية اكثر منه مع الفعلية
فلا ترجيح مع المعارض لانا نقول مجيء الفاء في الفعلية انما لم يقل اذا كان الفعل ظاهرا فاما اذا كان مقدرا فلا بد من الفاء نحو ان
ضربتني فزيدا ضربته صرح بالشيخ الرضي في بحث خبر كان فلا معارض قوله وهو اي المنادى المرخم جعل الضمير راجعا الى المنادى

ولم يجعله راجعا الى المحذوف كما هو الظاهر ليوافق مقابله وهو قوله وقد يجعل نسيا براسه **قال** فى حكم الثابت قال الشيخ الرضى وكان القياس ان يجعل نسيا براسه لان المعلوم من استقراء كلامهم ان المحذوف لعلة موجبة قياسية فى حكم الثابت وان المحذوف لعلة موجبة قياسية نسيا منسيا الا ان الترخيم لما كان لعلة قياسية مطردة قريبة من الايجاب جعلت كالعلة الموجبة فصار الحذف للترخيم كالواجب **قوله** فلا جرم اى لا محالة اى لا حول عن القلب بل يقلب وجوبا **قوله** قلبت يا اذ لم يوجد فى آخر الاسم المعرب واو قبلها ضمة والمنادى فى حكم المعرب لعروض بنائه **قوله** ممتازا عن المنادى اشارة الى ان الباء داخل على المقصور بتضمين معنى التميز والافراد والاصل بعد الاختصاص وان كان هو ادخال الباء على المقصور عليه الا ان الغالب الشايع فى الاستعمال هو ادخال الباء على المقصور بتضمين التخصيص معنى التميز والافراد كما اشار اليه الشارح او جعله مجازا عن التميز مشهورا فى العرف حتى صار كانه حقيقة فيه والیه اشار العلامة الثانى المحقق التفتازانى فى اول بحث القياس من التلويح ان لا يكون الاصل فيه مخصوصا بحكمه بنص آخر اى لا يكون المقيس عليه منفردا بالحكم بسبب نص آخر دال على الاختصاص يقال خص زيد بالذكر اذا ذكر هو دون غيره وفى عبارة الفقهاء خص النبى صلعم بكذا وكذا وفى الكشاف اياك نعبد معناه نخصك بالعبادة لا نعبد غيرك واما استعمال الباء فى المقصور عليه فقليل كما فى قولهم ما زيد الا قائم انه لتخصيص زيد بالقيام الا انه مما يتبادر اليه الوهم كثيرا وفى شرح المفتاح ان ادخال الباء فى المقصور عليه على ما هو الاستعمال العام اما على الاستعمال الشايع العرفى بمعنى تخصيص الموصوف بوصف بجعله منفردا به غير مشارك للموصوف آخر فى موصوفيته فيكون الباء فى المقصور انتهى ومنه يعلم ان العلامة انما حكم بكون الباء داخلا على المقصور باعتبار جعل الخصوص مجازا عن التميز والافراد او متضمنا للتميز لا بدونه فما ذكره الشارح ماخوذ من العلامة قدس سره لا رد عليه كيف وما ذكره الشارح بعينه ما ذكره العلامة وقال العلامة الشريف قدس سره فى شرح المفتاح الاصل فى لفظ التخصيص والاختصاص والخصوص ان يستعمل بادخال الباء على المقصور عليه اعنى ماله الخاصة فيقال مثلا اختص المال بزيد اى المال له دون غيره الا ان المتعارف فى الاستعمال ادخال الباء على المقصور اعنى الخاصة كقولك خص زيد بالمال بناء على تضمين معنى التميز والافراد وذلك لان تخصيص شئ باخر فى قوة تميز الآخر به فكانك قلت ميز زيدا بالمال عن غيره ومن هذا [illegible] خصصت فلانا بالذكر نخصك بالعبادة واختص لو يختص برحمته من يشاء وقال الشريف قدس سره فى حواشى المطول [illegible] على طريقة قولهم خصصت فلانا بالذكر اذا ذكرته دون غيره الى آخره حاصله راجع الى ملاحظة معنى التميز والافراد فانه قيل بعض ان تعلق قوله بوا بالاختصاص بتضمين معنى الامتياز وليس صلة للاختصاص لان الباء التى صلة الاختصاص لا يدخل الا على المقصور عليه نفيه ورد على العلامة التفتازانى حيث قال العربى دخول الباء فى الاختصاص على المقصور ووجه الرد ان الباء الداخل على المقصور ليس صلة الاختصاص والعربى فى صلته دخولها على المقصور عليه ليس على ما ينبغى ثم ان الشارح قدس سره جعل المضمن اصلا والمضمن قيدا وقد يعكس فيجعل المضمن اصلا والمضمن فيه قيدا ويقال ميز المندوب عن المنادى مخصصا بوا وهو الاكثر والاقيس هكذا قال الشريف قدس سره **قوله** الذى اشتهر المندوب به قال الشيخ الرضى يعنى بالمعروف المشهور علما كان اولا فلو كان علما غير مشهور لم يندب وكذا غيره من المعارف وان لم يكن علما وكان التفجع عليه مشهورا بذلك الاسم جاز ندبته نحو يا ضاربا زيداه اذا كان زيد رجلا عظيما وقد ضرب التفجع عليه بشهرته وضابطة المندوب ان يكون معرفة مشهورا سواء كان تعريفه قبل الندبة او بحرف الندبة **قوله** ليس كاتصال المضاف المضاف اليه ولذا جاز الفصل بالاجنبى بين الصفة والموصوف نحو قوله تعالى وانه لقسم لو تعلمون عظيم افى الله شك فاطر السموات بخلاف

المضاف والمضاف اليه فانه لايجوز الفصل بينهما بالاجنبي وقيل لايجوز الفصل بينهما الا الظرف ضرورة وفيه انه لااعتبار لهذه القاعدة في قراءة ابن عامر في قوله تعالى وكذلك زين لكثير من المشركين قتل اولادهم شركائهم بنصب اولادهم وجر شركائهم وهي من السبع المتواترة الثابتة بالتواتر من النبي صلعم وهي صريحة في جواز الفصل بينهما بمفعول المضاف وايضا القراءة تدل على ثبوت ذلك الفصل في كلام العرب اذ القرآن وارد على اسلوب كلام العرب فلو لم يثبت في كلام العرب ذلك الفصل لما ورد القرآن بذلك فثبت ان هذه القاعدة تخالف ما ثبت في كلام العرب وايضا تلك القاعدة ليس متفق عليها جميع النحاة فكيف ينسب بواسطة تلك القاعدة المختلف فيها القراءة المتواترة الى الشذوذ فما قيل وقراءة ابن عامر قتل اولادهم شركائهم واردة على الشذوذ ليس بصواب في شرح الالفية زعم كثير من النحويين انه لا يفصل بين المضاف والمضاف اليه الا في الشعر والحق ان مسائل الفصل سبع منها ثلث جائزة في السعة احديها ان يكون المضاف مصدرا والمضاف اليه فاعله والفاصل اما مفعول واما ظرف الثانية ان يكون المضاف وصفا والمضاف اليه مفعوله الاول والفاصل مفعوله الثاني كقراءة بعضهم فلا تحسبن الله مخلف وعده رسله او ظرف كقوله عليه السلام هل انتم تاركو لي صاحبي الثالثة ان يكون الفاصل قسما كقولك هذا غلام والله زيد والاربع الباقية تختص بالشعر احديها الفصل بالاجنبي يعني بمعمول غير المضاف فاعلا كان او مفعولا او ظرفا الثانية الفصل بفاعل المضاف الثالثة الفصل بنعت المضاف الرابعة الفصل بالنداء قال ابن مالك في التسهيل وان كان المضاف مصدرا جاز ان يضاف نظما ونثرا الى فاعله مفصولا بمفعوله **قوله** لقيام قرينة دالة على كلمة يا المحذوفة وتعيينها **قوله** سواء تعرف بالنداء نحو يا رجل او لم يتعرف مثل يا رجلا وسواء كان مفردا او مضافا او مضارعا له نحو يا غلام فاضل ويا حسن الوجه ويا ضاربا زيدا قصدت بهذه الثلثة واحدا بعينه اولا **قوله** لان نداء لم يكثر كثرة نداء العلم الخ ان وجه الحذف منحصر فيه يكون عدم الحذف في المعارف التي يجوز الحذف فيها والا لا يلزم عدم الحذف في اسم الجنس لان انتفاء مقتضى مخصوص لا يستلزم انتفاء جميع المقتضيات ويمكن الجواب على اختيار الشق الثاني فتامل **قوله** لم يسبق الذهن الى انه منادى ان اراد ذلك بلا قرينة فالملازمة مسلمة لكن الكلام ليس فيه اذ الكلام مع القرينة وان اراد مع القرينة الدالة على تعيين المحذوف فالملازمة ممنوعة كيف والقرينة دالة على حذف يا وتعيينها فكيف لا يسبق الذهن الى كونه منادى الا ان يقال يمكن ان لا يطلع على القرينة لخفائها او خفاء دلالتها **قوله** لانه كاسم الجنس في الابهام الاولى ان يقول في ان نداؤه لم يكثر الى آخر ما ذكره اذ لم يعلل عدم الحذف في اسم الجنس بالابهام الا ان يراد بقوله في الابهام في انه يقع الابهام بعد الحذف في كونه منادى قال الشيخ الرضي انما لم يحذف من اسم الجنس لان يا حرف تعريف وحرف التعريف لا يحذف مما يعرف بها حتى لا يظن بقاؤه على التنكير وانما لم يحذف من اسم الاشارة مع ان يا فيه ليس حرف تعريف لتعرفه قبل النداء لانه في الاصل موضوع لما يشار اليه للمخاطب وبين كونه مشارا اليه وكونه منادى اي مخاطبا تنافر ظاهر فلما اخرجه عن ذلك الاصل وجعله مخاطبا احتيج الى علامة ظاهرة يدل على تغييره وجعله مخاطبا **قوله** من المعارف التي يجوز فيها حذف الحرف حال من العلم وما عطف عليه **قوله** العلم فاعل بقي قوله وانما اي عطف على العلم **قوله** والمضاف الى اي معرفة معطوف على نفسه اي **قوله** امرأة امرؤ القيس وكان من حكايته جعل بعض النساء يقتم جعل نحو تشديداي يتفقد النساء ويلقاهن يسألهن عن سبب نفرتهن عنه فقالت له لثقل الصدر خفة العجز سريع الاراقة بطئ الافاقة **قوله** على نائم هو سليك بن سلكة فقال له قد وقعت في ..... قال له سليك الليل طويل وانت مقمر اي انت آمن

من ان اعنا لك نقيم استغنى لك فى الامر ثم ضغطه سليك فضرط فقال سسليك اضرطا وانت الاعلى قوله سقط نونه بالنصب وهو انما متعلق بقوله تعم فهم لايهتدون وهوانط ولا زائدة اى فهم لايهتدون لان يسجدوا ويدل من السبيل اى قصدهم عن السجود او بدل من اعمالهم ولا غير زائدة اى قرين لهم الشيطان ان لا يسجدوا قوله اى مفعول اى موضع مفعول اذ قوله ما اضمر جر لقوله الثالث والمراد بالموضع الثاني قوله وما اضافتها الى التفسير بيانية فيه انه سيجئ فى بحث الاضافة تصريح الشارح بان الاضافة البيانية انما يكون اذا كان المضاف اليه بعد كونه من وجه اصلا للمضاف وهو ليس كذلك قوله احترز عن الجمع المفوت وصف التفسير عن المفسر وان لم يلزم العبث فى بعض المواضع فلا ينتقض بمثل جاء رجل اى زيد وبهذا يندفع ما قيل ان الاولى احترازا عن صيرورة التفسير عبثا لئلا ينتقض بمثل جاء رجل اى زيد وبعد فيه نظر لان العبث انما يلزم فى زيدا ضربته وزيدا مررت به واما فى زيدا ضربت غلامه فلو قيل اهنت زيدا ضربت غلامه لم يلزم اللغو وكذا لو قيل لابست زيدا حبست عليه فلا بد فى اتمام وجه وجوب الحذف من اعتبار قصد الاطراد والباب قوله كل اسم اى مفعول به وادخال كلمة كل فى التعريف لا يناسب الا انه ادخله ليشعر بالاطراد صريحا وكذا قوله اى مفعول مقيد بقوله به لان كون هذا الموضع ثالثا من المواضع الاربعة التى وجب حذف ناصب المفعول به فيها يقتضى تخصيص المفعول به على ما هو الظ المتبادر من امثال هذا المقام انه عينه لا انه اعم منه فالحمل على عموم المفعول فى قوله الثالث حمل على خلاف الظ وحمل على ما لا يسبق الذهن اليه اصلا قال او شبهه وهو اسم الفاعل والمفعول لا المصدر اذ المفعول به لا يتقدم عليه لانه عند العمل ما تؤول بان مع الفعل وان موصول حرفى لا يتقدم عليه ما فى حيزه فلا يكون مفسرا لان المفسر لا بد ان يصدق عليه لو لا عمله فى الضمير لنصب المتقدم ولا الصفة المشبهة لانها تكون لازمة ولا اسم التفضيل لانه لا ينصب المفعول به البتة كذا فى المفتاح ثم انه لا بد لشبه الفعل مما يعتمد عليه ما قبل الاسم المحذوف نحو زيد هند ضاربها او بعده نحو زيدا انت محبوس عليه قال مشتغل صفة لاحد الامرين المفهوم من الفعل او شبهه او لكل من الامرين على سبيل التنازع يعنى او صفة لكل من الفعل وشبهه على طريق التنازع فكما ان التنازع يقتضى جعل المذكور معمولا لاحدهما والاضمار او الحذف فى الآخر كذلك يجعل قوله مشتغل صفة لقوله شبهه ويقدر بقوله فعل آخر مثله او يجعل المذكور صفة لقوله فعل ويقدر لقوله او شبهه صفة اخرى على ما هو طريقة البصرى والكوفى وليس فيه ايجاب للمص متابعة خلاف مذهبه كما هو مذهب الكوفى وبه ظهر ان ما قيل وجعله صفة لكل منهما على سبيل التنازع يوجب متابعة المص خلاف مذهبه ليس على ما ينبغى قوله ذلك الفعل او شبهه يحتمل ان يكون اشارة الى ان فاعله احد الامرين والى ان فاعله كل من الامرين قال عنه متعلق بقوله مشتغل على تضمين معنى الاعراض والفراغ يؤيده قول الشارح قدس سره فارغا عن العمل فيه فقيل او لان الاشتغال بمعنى الاعراض انتهى وقول الشارح قدس سره فارغا عن العمل بيان لحاصل المعنى لا اشارة الى التضمين والبارح فى بقيته سببية والمعنى معرضا عن العمل فى ذلك الاسم بسبب العمل فى ضميره كما قيل ومنع جعل الاشتغال بمعنى الاعراض تعلق المجرور الثانى به ليس على ما ينبغى قال او متعلقه والمتعلق يكون من وجوه كثيرة نحو كونه مضافا الى ذلك الضمير نحو زيدا ضربت غلامه ومنه نحو زيدا ضربت عمرا واخاه لان الفعل مشتغل بذلك المضاف لكن بواسطة العطف او موصوفا لعامل ذلك الضمير او موصولا له نحو زيدا ضربت رجلا يحبه وزيدا ضربت الذى يحبه او ما عطف عليه موصوف عامل الضمير او موصوله نحو زيدا ضربت عمرا ورجلا يضربه وزيدا لقيت عمرا والذى يضربه ومن امثلة المتعلق ان يكون الضمير من تتمة المنصوب بالمفسر لشبه الشرط

عبد الغفور ١٢

ان يكون الضمير منصوبا لفظا او محلا كما ظن بعضهم نظرا الى نحو زيد ضربته او مررت به بل اشترط انتصابه او انتصاب متعلقه لفظا او محلا الا ترى انك تقول هذا ضربت من غلامه ومررت بمن تكلمه والضمير مرفوع قوله بسبب ذلك الاشتغال لا بسبب آخر فيه احتراز عما اذا توسطت بين الاسم والفعل ماله الصدر كان المكسورة وليت وكم وحرف الاستفهام نحو زيد انك ضربته وعمرو ليتك ضربته ونحو زيد كم ضربته ضربته وزيد هل ضربته او ان المفتوحة لكونه حرفا مصدريا لا يعمل ما بعده فيما قبله اذ فيها ليس بمجرد الاشتغال بالضمير مانعا عن العمل بل توسط ماله الصدر اذ لو عمل ما بعده فيما قبله لبطل صدارته او توسط الحرف المصدري قوله بحيث لو سلط هو او رفع ذلك الاشتغال لنصبه اذ المانع عن عمل النصب انما هو الاشتغال لا شيء آخر فاذا ارتفع ذلك الاشتغال الذي ليس مانعا عن العمل سواه وجب عمل النصب وعمل العامل المقدر بسبب عن الاشتغال فاذا ارتفع الاشتغال ارتفع اعتبار عمل العامل المقدر فما قيل قوله هو ورفع الاشتغال فيه نظر لان ذلك لا يصدق على زيدا ضربته مثلا لان عمل العامل المقدر في زيد مانع ايضا عن عمل ضربت المذكور على تقدير رفع الاشتغال بالضمير ليس بشيء قال او مناسبه قال الشيخ الرضي ليس قوله او مناسبه في اكثر النسخ والظاهر انه ملحق ولم يكن في الاصل اذ المصنف لم يتعرض له في الشرح والحق انه لابد منها والا خرج نحو زيدا مررت به وايضا نحو زيدا ضربت غلامه لانه لابد من مناسب حتى ينصب زيد لان التسليط يعتبر فيه صحة المعنى ولو سلطت ضربت على زيد في هذه المواضع لنصبه لكن لا يصح المعنى لانك لم تقصد انك ضربت زيدا نفسه بل قصدت الى انك اهنت بضرب غلامه هذا كلامه فان قلت لا حاجة اليه لان التسليط اعم من ان يكون بعينه او بلازمه قلت المتبادر منه ان يكون التسليط بعين الفعل وحمل الالفاظ على المتبادر واجب مطلقا وفي التعريف يكون حملها عليه واجبا بالطريق الاولى فاذن لابد من ذكره فان قلت ذكره قوله او مناسبه لئلا يخرج المثال عن التعريف بقوله لو سلط عليه انما يتصور لو لم يخرج بقوله مشتغل عنه بضميره مع انه ليس كذلك اذ معناه ان يكون الفعل او شبهه مشتغلا في ضمير ذلك الاسم او متعلقه فامتنع عن العمل فيه بسبب ذلك الاشتغال لا بسبب آخر وبه يخرج نحو زيدا ضربت غلامه اذ اعراض ضربت عن العمل في زيد ليس بمجرد الاشتغال في المتعلق بل بسبب اباء المعنى ايضا قلت المراد انه لا يكون هناك مانع لفظي فلا يخرج عنه نحو زيدا ضربت غلامه ويدخل فيه ايضا كل شيء فعلوه في الزبر لعدم الصحة على تقدير التسليط في كل شيء فعلوه في الزبر وبالجملة ان معنى قوله مشتغل عنه بضميره او متعلقه ان الفعل انما لم يعمل في الاسم المتقدم بسبب الاشتغال بالضمير او المتعلق ولو لم يشتغل لعمل فيه فالمانع هو الاشتغال لا سبب آخر ثم المراد بالسبب المنفي هو اللفظي لا الاعم من اللفظي والمعنوي والا لخرج نحو زيدا ضربت غلامه وعمرو اضربت عدوه مما فيه المانع السبب المعنوي ايضا لا الاشتغال بالمتعلق فقط عن الباب مع انهم عدوه منه فلما اريد ان لا يكون فيه مانع لفظي دخل المثالان ودخل ايضا كل شيء فعلوه في الزبر فلما اريد بقوله لو سلط عليه سلط عليه وصح المعنى خرج كل شيء فعلوه وبقي داخلا المثالان ونحوهما مما يصح فيه المعنى بتقدير المناسب والدليل على ان الصحة معتبر في التسليط قوله او مناسبه والا لم يحتج اليه فقول الشارح قدس سره لو سلط هو او رفع الاشتغال هو او مناسبه لا يتوجه عليه شيء اذ المانع من تقدير المناسب في زيدا ضربت غلامه هو الاشتغال لا غير وبهذا ظهر ان ما قيل قوله لا بسبب آخر يرد عليه انه يلزم استدراك قوله لو سلط عليه الا انه اورده لزيادة التوضيح وكمال الكشف ليس على ما ينبغي قوله اي ما يناسبه اي فعل يناسب الفعل المذكور بالترادف اي بسبب كونه

مراده فالفعل المذكور في زيدا مررت به الناصب لزيد وهو جاوزت في جاوزت مرادف لمر في مررت به اذ الفعل يراد منه صيغة الفعل بدون الفاعل بقرينة الترادف وان كان كثيرا ما يقال للفعل مع ضميره المتصل به فعل كما صرح به العلامة التفتازاني في بحث الاسانيد الخمسة من المطول فلا مسامحة في قول الشارح قدس سره اي ما يناسبه بالترادف كما قيل فيه مسامحة لان الترادف انما يكون في المفردات نعم يلزم المسامحة ظاهرا في قول الشارح قدس سره فان مررت بعد تعديته بالباء مرادف لجاوزت واما قيل فان جاوزت مناسب لمررت بعد تعديته بالباء ومرادف لها الا المجموع مررت بالباء وما جرى به لان مررت وحده بمعنى جاوز الا انه بواسطة الباء فلا يرد ما قيل ان فيه مسامحة وان الترادف في المفردات فليس بموجود وان كان من وجه فتامل **قال** او اللزوم اي فعل يناسب الفعل المذكور بسبب كونه لازما للفعل المذكور كاهنت في زيدا ضربت غلامه فان اهانة زيد لازمة للضرب باعتبار وقوعه على غلام زيد فان ضرب الغلام يستلزم اهانة المولى بخلاف زيدا ضربت بدونه فانه ليس يلزم اكرامه فيقدر فيه اكرمت **قوله** خرج نحو زيد ضربته فيه ان هذا اخراج المخرج لان الشارح فسر كلمة ما بالمفعول فيه بمعنى **قوله** كل اسم كل مفعول الا ان يقال انه لم يخرج من ظاهر التعريف وكذا الحال في قوله خبر كان **قوله** ولا تقدير الا التقدير ملبيا آه اي بلا ارتكاب تقدير او يجوز فلا يرد ما قيل ان الرضي جوز تقدير الفعل المذكور بعينه في نحو زيدا ضربت غلامه اي ضربت زيدا اي غلام زيد بحذف المضاف من المنصوب وهو المتعلق الذي اشتغل الفعل المذكور به او بجعل ضرب الغلام كانه ضرب زيد تجوزا **قوله** والاحسن في ترتيبها التاخير ليكون امثلة الاشتغال بالضمير مذكورة معا من غير فصل بينها بمثال الاشتغال بالمتعلق ويمكن ان يقال فيما ذكره المص اشارة الى ان نحو زيدا ضربت غلامه مقدم على نحو زيدا حبست عليه لان فيه تقدير المناسب باللزوم متعين بخلاف زيدا ضربت غلامه فان فيه جواز التقدير الفعل المذكور بعينه ايضا كما عرفت والاصل ان يقدر الفعل المذكور بعينه ثم تقدير الفعل المناسب بالترادف ثم تقدير الفعل المناسب باللزوم **قوله** فان مررت بعد تعديته بالباء مرادف لجاوزت وفيه ان معنى مررت بعد التعدية على ما كان عليه قبلها من اللزوم اذ الباء لم يغير معناه ولم يجعله متعديا مقابلا للازم بل هو لازم وان صار متعديا بمعنى انه تعلق الجار والمجرور به تعلقا غير تعلق الوقوع الى ما اشار اليه قول الشارح قدس سره في اول بحث المفعول به انهم يقولون في ضربت زيدا ان الضرب واقع على زيد ولا يقولون في مررت بزيد ان المرور واقع عليه او متلبس به وصرح العلامة التفتازاني في شرح الزنجاني بانه لا بد في المتعدي الذي بحث عنه ويجعل مقابلا للازم من تغير الحرف معناه كما في ذهبت بزيد بخلاف مررت به نعم يصح ان يقال في كل جار ومجرور ان الفعل متعد اليه كما يقال متعد الى الظرف وغيره ولكن لا باعتبار المعنى الذي نحن فيه ولا يغير شئ من حروف الجر معنى الفعل الا الباء في بعض المواضع نحو ذهبت بزيد بخلاف مررت به وقال صاحب اللباب والباء للالصاق نحو مررت بزيد وللتعدية وقال شارحه انما عد كونها للتعدية قسما مفردا مع ان جميع حروف الجر موضوعة لتعدية الفعل معناه الى الاسم ومع ان الباء في الاقسام الباقية للتعدية ايضا لان معنى التعدية المطلقة ان يغير الحرف معنى الفعل كالهمزة وهذا المعنى مختص بالباء من بين حروف الجر وهو مختص بهذا القسم من اقسام معانيها نحو ذهبت بزيد اي اذهبته فان جعل ... مراده فالتعدي وكيف يقال ان مراده بسبب التعدية وامثاله لا يخرجه عن اللزوم ولو كان مجرد تعلق الجار والمجرور بالفعل يجعله متعديا مقابلا للازم لزم ان يكون قمت على زيد مرادفا لاقمت زيدا واللازم باطل فالملزوم مثله

وبالجملة القول بتعاد معقوم الفعلين مع كون احدهما لازما والآخر متعديا مشكل تامل **قوله** فان الاصل فيه ضربت زيدا ضربته

انما ان يقال فان الاصل فيه ضربت زيدا انه المفسر انما اتى به بعد الحذف لرفع الابهام الناشئ من الحذف لا انه كان مذكورا

مع المفسر ثم حذف اذ لا فائدة في ذكره معه **قوله** في مظان الاضمار على شريطة التفسير قال الله قدس سره في الحاشية

اي في مواقع يظن في بادي النظر انه من قبيل الاضمار على شريطة التفسير ان لم يكن منه في الواقع المقصود من هذا التفسير انه دافع

ما قيل انه اذا وجب الرفع في موضع كيف يكون ذلك الموضع من مظان الاضمار على شريطة التفسير **قوله** يصح رفعه بالابتداء اعترض عليه بان التجرد عن

العوامل اللفظية يوجب رفعه فكيف يصح قوله يصح وفيه ان التجرد مع احتمال عدم التجرد مصحح لا موجب ولهذا المحل من قبيل وجوب الرفع **قوله** عند عدم قرينة

خلافه المتبادر من العبارة ان الرفع مختار عند انتفاء ذات قرينة النصب الا انه لا يرا دانتفاء ذات القرينة المصححة والا لم يكن الرفع

مختارا بل واجبا وايضا لا يتصور انتفاء ذات المصححة في صورة اختيار الرفع فيراد ان الرفع مختار عندهم عند انتفاء ذات القرينة

المرجحة للنصب او المراد ان الرفع مختار بمجرد حصول انتفاء القرينة المرجحة للنصب بدون ان يكمل قرينة مرجحة للرفع بقرينة

قوله وعند وجود اقوى وقوله ويستوي الامران وفي صورة استواء الرفع والنصب ليست ذات القرينة المرجحة للنصب

منتفية بل القرينة المرجحة موجودة والمنتفي وصف الترجيح لوجود المعارض المساوي وايضا ليس في صورة الاستواء مجرد

انتفاء قرينة النصب بل تعارض القرينتين المرجحتين او المراد بالقرينة المرجحة ما ليس بمصحح فيتناول قرينة توجب النصب

او توجب مساواته للرفع وقرينة توجب اختياره وبما ذكرنا ظهران ما قيل وهذا يشكل فيما اذا كان النصب مساويا للرفع

فانه لم يوجد فيه قرينة ترجح النصب مع انه لا يختار فيه الرفع ليس بموجه والكلام من وجوه اما على الاول فلانه ان

اراد ان ذات القرينة المرجحة غير موجودة فهو ممنوع كيف والمنتفي وصف الترجيح لوجود المعارض وان اراد ان وصف الترجيح غير

موجود فهو مسلم لكن ليس الكلام فيه بل الكلام في ذات القرينة وهي موجودة واما على الثاني فلانه لا يصدق فيه ان فيه مجرد

انتفاء القرينة المرجحة للنصب بل فيه وجود القرينتين المساويتين واما على الثالث فلان المراد انتفاء القرائن الكائنة سوى

المصحح وفي صورة الاستواء ليس كذلك **قوله** اي قرينة ترجح قد عرفت وجه التقييد قيل لو جعل ضمير قوله عند عدم قرينة خلافه

راجعا الى اختيار الرفع لم تحتج الى هذا التقييد وعدم وجه التقييد على هذا التقدير ظاهر موهم لزوم انتفاء ما ليس بمقصود انتفائه

وهو القرينة المصححة اذ المعنى ح يختار الرفع عند عدم قرينة اختيار النصب الا انه يرد عليه ان قرينة اختيار النصب تقابل قرينة توجب النصب

او توجب مساواته للرفع فيصدق عليهما انه ليس فيهما قرينة اختيار النصب الا ان يقال اختيارا مع ما لم يجامع قرينة اختيار النصب

لان لا يجامع قرينة الوجوب والمساواة بالطريق الاولى ثم انتفاء قرينة اختيار النصب اما ان لا يوجد اصلا كما في زيد ضربته

واما ان يوجد لكن لا يصلح مرجحا لعدم قرينة اختيار الرفع وللتنبيه على هذا قال او عند وجود اقوى وبهذا اندفع ما قيل انه يلزم ح

استدراك قوله او عند وجود اقوى واما الاعتراض عليه بانه لا يوجد قرينة اختيار النصب في وجوب الرفع ففي غاية الضعف

اذ لا بد في اختيار الرفع من امرين احدهما ان يكون القرينة المصححة موجودة والثاني انتفاء قرينة اختيار النصب والثاني وان

صدق في وجوب الرفع لكن الاول ليس بمتحقق فيه **قوله** لسلامته عن الحذف الذي هو خلاف الاصل اعترض بانه وان

سلم من الحذف الا انه يستلزم خلاف اصل آخر وهو كون الجملة خبرا وهو خلاف الاصل فلا ترجيح مع المعارض ورد بانا لا نم

انه خلاف الاصل اشارة الى هذا المنع الشيخ الرضي عند قوله وما وقع ظرفا وقال في موضع آخر بل لو ادعى ان الاصل فيه الجملة لم يبعد لان الاخبار بالجمل اكثر **قوله** وهو لا يجوز الا بتاويل بخلاف الحذف والتقدير فانه كثير الوقوع في كلامهم **قوله** اذا المفاجاة في المغني يجوز النصب على الاشتغال في نحو خرجت فاذا زيد يضربه عمرو مطلقا وقيل يمتنع مطلقا وهو الظاهر لان اذا المفاجاة لا يليها الا الجمل الاسمية وقال ابو الحسن تبعه ابن عصفور يجوز في فاذا زيد قد ضربه عمرو ويمتنع بدون قد ووجهه عندي ان التزام الاسمية مع اذا هذه انما كان للفرق بينها وبين الشرطية المختصة بالفعلية فاذا اقترنت بقد حصل الفرق بذلك اذ لا تقترن الشرطية بها انتهى كلامه وقال الشيخ الرضي واما اذا المفاجاة فهي في موضع الاستيناف بعدها مثل حتى ولهذا لا يقع في صدر الكلام من دون ان يتقدمها شيء كما يقع اما لكن النحاة قالوا انها اذا جامعت حرفا ما الفا على الجملة الفعلية فهي نحالته على العاطف بمعنى ان الرفع اولى من النصب نحو قام زيد واذا بكر يلازمه عمرو وفيه قالوا النظر وذلك انهم اتفقوا على انها لا يجيء بعدها الا الاسمية فرقا بينها وبين اذا الشرطية من اول الامر فقياس هذا وجوب الرفع مع مجيئها بعد العاطف بل لو جوز نصب ما بعدها مع العاطف المذكور لكان لهم ان يقولوا انا الفنا اصلها في هذا الموضع الخاص رعاية للتناسب المطلوب حينئذ وفي غير هذا الموضع يجب رفعها نحو زيد في الدار واذا عمرو ضربته واما مع عدم السماع فالاحسن منعه بناء على الاجماع المذكور هذا كلامه وهو مشعر بعدم سماع نصب ما بعدها على شريطة التفسير على ما هو مقتضى كلمة لو وقوله واما مع عدم السماع آه فما قيل على قول الشيخ قدس سره فالمراد بلزوم الاسمية او المراد لزوم الاسمية في غير هذا الموضع لورود النصب تخيير ... من غير شاهد من السماع والاختلاف الواقع بين سيبويه والكسائي في فاذا هو هي لا يدل على ورود النصب بعدها على شريطة التفسير وفيه الرضي ان هذا النصب لا النصب مطلقا على ان النصب المنقول في فاذا هو هي قليل خارج عن القياس كالجزم بلن والنصب بلم والجر بلعل صرح به صاحب المغني **قوله** ولا يقدر معمولها اي لا يجب تقدير معمولها على سبيل الاضمار على شريطة التفسير فلا ينافي ما يجيء انه يجوز حذف فعل لا اذا قامت عليه قرينة **قوله** وانما قال حرف الاستفهام اي ولم يقل بعد كلمة الاستفهام ليكون اشمل ولبعد اسم الاستفهام والوجه هو الاول وعلى التقديرين قوله لانه يختار الرفع في الاسم الاستفهام لا يدل على المذكور بل لا مساس له بذلك اذ الكلام في وقوع الاسم المنصوب على شريطة التفسير بعد كلمة الاستفهام او بعد اسم الاستفهام لا في قوة اسم الاستفهام وذلك الاسم واما ما قيل يعني لم يقل وفي الاستفهام لانه تختار الرفع آه لانه لم يقل بعد الاستفهام فترك لما هو المتبادر المعلوم من المقام واختيار لما هو مخالف لاسلوب الكلام ولما فيه اختيار لما هو غير معلوم اصلا من المقام فقاصر والوجه في ذلك ان النصب واجب بعد كلمة الاستفهام غير الهمزة الا انه لم يعد من مواضع وجوب النصب لان الاسم المذكور لا يقع بعد غير الهمزة من كلمات الاستفهام في السعة بل في الضرورة في شرح الالفية يجب النصب اذا وقع الاسم بعد ما يختص بالفعل كادوات التحضيض وادوات الاستفهام غير الهمزة نحو هل زيد ضربته ومتى عمرو لقيته وادوات الشرط نحو حيثما زيد لقيته فاكرمه الا ان هذين النوعين لا يقع الاشتغال بعدهما الا في الشعر واما في الكلام فلا يليهما الا صريح الفعل الا اذا كانت اداة الشرط اذا مطلقا او ان والفعل ماض فيقع في الكلام نحو اذا زيد لقيته او تلقاه فاكرمه ويجوز وان زيدا لقيته فاكرمه ويمتنع في الكلام ان زيدا تلقه فاكرمه ويجوز في الشعر انتهى وقال الشيخ الرضي في بحث كلم المجازاة ان الهمزة الاستفهامية لاصالتها في الاستفهام ... على ... في ... لم يجوز ذلك في ساير كلمات الاستفهام فلا يقال متى زيدا تلقى او تلقاه ومتى زيدا

١٦٢

ضربته ومتى زيد خرج وهل زيد خرج وهل زيد ضربت او ضربته الا اضطرارا فعلى ما ذكره الشارح لا ينبغي يجب ان يقع بعد همزة الاستفهام أو ذكر الحرف ليشعر باختيار النصب بعدها في السعة مع انه ليس كذلك اذ لا يدخل هل ولا اسماء الاستفهام في السعة الا على فعل وفي الضرورة تدخل على اسم منصوب على شريطة التفسير لكن النصب واجب واما على ما ذكره الشيخ الرضي في هذا المقام من ان هل تدخل على الفعلية وعلى الاسمية التي ليس خبر المبتدأ فيها فعلية واما الاسمية التي جزءها الثاني فعلية فلا يدخل عليها الا على قبح نحو هل زيد خرج وكذا يقبح دخولها على فعلية مع الفصل بينها وبين الفعل باسم نحو هل زيدا ضربت وعلى فعلية بعد فعلها مفسر بفعل ظاهر نحو هل زيدا ضربته فالنصب ح احسن القبيحين فلذلك وجب ذكر الهمزة اذ الحرف يشعر باختيار النصب في السعة مع انه ليس كذلك اذ ليس ذلك الا في الضرورة مع ان النصب قبيح وبهذا ظهر ان ما قيل لو قال او بعد كلمة الاستفهام لكان اشمل ليس على ما ينبغي فتامل وظهر ان قول الشارح ولم يقل همزة الاستفهام ليشمل مثل هل زيدا ضربته فانه يجوز وان استقبحه النحاة ليس على ما ينبغي فتدبر وقيل انما قال حرف الاستفهام دون همزة الاستفهام ليشمل نحو هل زيدا انت ضاربه فان المختار فيه النصب اقول كون النصب فيه مختارا ثم **قال** وبعد اذا الشرطية على مذهب سيبويه والاخفش ونقل عن المبرد اختصاصها بالفعلية فيجب عنده تاويل اذا السماء انشقت بالفعلية اي اذا انشقت السماء **قوله** الدالة على المجازاة في المكان لكن استعمالها استعمال كلمات الشرط اقل من استعمال اذا وانها تدخل على الاسمية التي جزءاها اسمان اتفاقا واما اذا كسعت بما نحو حيثما فهي وسائر الاسماء الجوازم المتضمنة معنى الشرط نحو متى وايما لا يفصل بينها وبين الفعل الا عند الضرورة فلو اضطر الشاعر الى الفصل نحو متى زيدا تره يزرك فالنصب واجب لوجوب تقدير الفعل بعدها هذا كلام الرضي في هذا المقام وقال في بحث كلم المجازات وكلمة ان لاصالتها في الشرطية وكونها ام الباب جاز ان يدخل اختيارا على الاسم بشرط ان يكون بعده فعل نحو ان زيد ضرب وان زيدا ضربت بخلاف سائر كلمات الشرط فانه لا يجوز ذلك فيها الا في الضرورة وحق الفعل الذي يكون بعد الاسم الذي يلي ان وما تضمن معناها من الاسماء ان يكون ماضيا سواء كان ذلك الاسم مرفوعا او منصوبا نحو ان زيد ذهب ان زيدا لقيت او لقيته وقد يكون مضارعا على الشذوذ نحو قوله يثني عليك وانت اهل ثنائه ولديك ان هو يستزدك مزيد وانما ضعف مجي المضارع لحصول الفصل بين الجازم ضعيف وبين معموله **قوله** وفي باب الامر والنهي فيه حذف الموصول مع بعض الصلة وانه وان جاز عند بعض البصرية لكن الجمهور منهم لم يجوزوه وحذف المضاف وابقاء المضاف اليه على اعرابه وهو قليل ايضا فالاولى تقديره قيل فقط عطفا على قوله بعد حرف النفي اي يختار النصب في الاسم المذكور حال كونه واقعا بعد حرف النفي والاستفهام وحال كونه واقعا قبل الامر والنهي قيل ولا حاجة الى ما ذكره اذ يصح ان يراد ويختار النصب في وقت الامر لان حذف الزمان من المصدر كثير وفيه ان الامر والنهي في هذا المقام ليس بمعنى المصدر حتى يتم ان حذف الزمان من المصدر كثير ولا حاجة الى تفسيرها المقدرة بموضع وقوع الاسم قبل الامر اذ يصح ان يفسر بالاسم **قوله** والا فلا اي وان لم ينصب الاسم المذكور فلا يقع الفعل فيها تقديرا على ما هو الظاهر من انه مبتدأ وما بعده خبره واما تجويز انه يرتفع بالفعل المقدر الذي هو لازم ذلك الظاهر اي ليلابس زيدا قتلته بتقدير هل قتل زيد قتلته فغير ظاهر لان الظاهر والاولى مطابقة المفسر للمفسر في الرفع والنصب اذا امكن صرح به الشيخ الرضي **قال** عند خوف لبس المفسر بصفته انما قال خوف اللبس لان الالتباس انما يكون لو كان المقصود خلاف الاصل وغير المقصود الا بتجويز الوجهين لعوت المقصود اذ الذهن يسبق الى ما هو الاصل واما اذا كان المقصود هو الاصل وغير المقصود خلاف الاصل كما فيما نحن

ازيد ذهب به خرج من الحد المذكور بقوله مشتغل عنه وبقوله بضميره اذ المعنى مشتغل عن نصبه بنصب ضميره انتهى **قوله** فيكون تقديره
زيدا يلابسه الذهاب به فيه ان الكلام ليس في المفسر بل في المفسر قالوا وجدان يقدر يلابس زيدا الذهاب به وانت خبير بان ضمير الاسم المحدود او متعلقه
نائب عنه كما ان عامل الضمير والمتعلق نائب عامل الاسم وعلى هذا فالاصل موافقة الاسم المحدود لضميره او متعلقه في الرفع والنصب
فيقدر في ان زيد ذهب او ذهب به او ذهب بغلامه رافعا ولقدر في ان زيدا ضربته ناصبا هذا ما ذكره الشيخ الرضي رحمه الله تعالى بعيد
هذا الاسم المذكور يقع من الفعل المقدر موقع الاسم المشتغل به من الضمير المفسر الاترى ان احدا وقع من ان استجارك المقدر مقام
الضمير من استجارك المفسر وكذا زيدا في نحو ان زيدا ضربته واقع من ضربت المقدر موقع الضمير من المفسر ولا شك ان زيدا في ازيد
ذهب به على تقدير النصب ليس ضميره نائبا عنه ولا ذهب نائب عن يلابس **قوله** لان كل شيء في صحائف اعمالهم مفعول لهم اي ليس المقصود من الآية
الكريمة هذا وان كان معنى مستقيما ولعل الوجه في ذلك ان المعنى الاول ابلغ في الانذار والازجار حيث فيه اشارة الى انه لا يترك
من مفعولهم شيء من تطهير ولا تقمير بخلاف الثاني فانه ليس فيه اشارة الى ذلك والمقام يقتضي الاول لانه ابلغ في الاجتناب
عن المعاصي والمقصود من الآية هو هذا الامر وبه اندفع ما قيل ان اراد نفيه بعدم موافقته بما في الآية الاخرى فلا يصلح نافيا
لان الافادة خير من الاعادة وان اراد انه ليس في افادته غرض لائق بخلاف افادة المعنى السابق فلا نم لان فيه بيانا
انه لا يكتب في صحائف اعمالهم كاذب بل صحائف اعمالهم مطابق لاعمالهم **قوله** دخل هذا الفاء وهو الفاء الشرطية غير المغيرة
عن موضعها كما فيما نحن فيه بخلاف ما اذا كان زائدة كما في قوله فسبح بحمد ربك او مغيرة عن الموقع فانه يعمل ما بعدها فيما قبلها
نحو وربك فكبر واما بنعمة ربك فحدث **قوله** مستقلتان ليس الثاني منهما مفسرا للاول المحذوف على تقدير الاشتغال بالضمير
او المتعلق ليس المقصود من ذكر الثاني تفسير المحذوف كما ان ذكر الثاني يكون كذلك في باب الاضمار على شريطة التفسير فلا
يكون الآية الكريمة من ذلك الباب وقيل قوله مستقلتان لدفع ما يختلج في القلب من ان زيدا ضربته ايضا جملتان وكذا
زيدا ضربت غلامه فكيف يعمل الفعل او مناسبه فيه على تقدير التسليط وفيه انه على تقدير التسليط ورفع الاشتغال يكون
جملة واحدة والممنوع ان يعمل جزء من جملة مستقلة في جزء آخر من جملة مستقلة اخرى وهو غير لازم فلا حاجة الى ذكر
الاستقلال **قوله** اي حكم الزانية والزاني فيما يتلى عليكم ما ذهب اليه المبرد اولى منه اذ فيه احتياج الى التقدير والفاء
فيما يتلى عليكم وامثاله انما يؤتى به اذا لم يكن الموعود متصلا بل يجيء بعد ذكر فصل او باب او كتاب او غيره وههنا ليس
كذلك **قوله** واختيار النصب بط لاتفاق القراء على الرفع اشارة الى دفع ما قيل ان المفهوم من العبارة انه ان
لم يقل بما ذهب اليه يكون النصب مختارا مع ان النصب ليس بمختار فما فائدة الشرط وحاصل الدفع ان المذكور دليل
على لزوم حمل الآية على ما ذهب اليه والقياس استثنائي المستثنى فيه نقيض التالي فينتج نقيض المقدم والمعنى لو لم
يكن الآية محمولا على ما ذهب اليه لزم كون النصب مختارا لكن كون النصب مختارا بط لاتفاق القراء على الرفع فيلزم الحمل لكن ذكر بعض الفضلاء
ان العلامة الثاني المحقق التفتازاني ذكر في شرح الكشاف عند قوله تعالى وما عملت من سوء تود لو ان بينها وبينه
امدا بعيدا انه لا يمنع اتفاق القراء على احد الجائزين وان كان مرجوحا كقوله تعالى جمع الشمس والقمر فان المختار جمعت
الشمس لكون الفاعل مؤنثا غير حقيقي بلا فصل وقد اطبق القراء على جمع بترك التاء والظاهر انه لا وجه لتصور المنع المباقهم

على غير المختار بعد ان يكون نصيبي ولا عدم الوتوع اذ القياس لا يقتضي المنع وانه مع كونه لا يصلح دليلا على عدم الجواز عدم الوقوع تم لو توقع في الشمس والقمر انتهى ولقائل ان يقول لا يلزم من التذكير في الآية اتفاق القراء على غير المختار وانما يلزم ذلك لو كان وجه التذكير هو الجواز غير المختار لا غير وهو في الآية تم كيف وتجوز ان يكون وجه التذكير هو تغليب المذكر المعطوف وهو القمر على المؤنث وهو الشمس كما قالوا والتغليب غالب في المؤنث صرح به الرضي بقوله زيد وهند ضاربان زيد وهند ان ضاربون وبعد التغليب يتعين التذكير فضلا عن ان يكون غير مختار فلا يكون الآية الكريمة دليلا على انه لا يمتنع اتفاق القراء على احد الامرين وان كان مرجوحا **قوله** وجب حذف ناصب المفعول به فيهما حذفا قياسيا لكن لا بد في وجوب الحذف القياسي من قرينة دالة على تعيين المحذوف وقيام شئ مقامه والقرينة النصب والمقام فان النصب مع مقام التحذير تدل على تعيين المحذوف والقائم مقام المحذوف هو المعمول المنصوب اذ لا شئ غيره فلو لم يقل باقامته مقامه يلزم خرق قاعدة وجوب الحذف القياسي واليه قد قال الشارح قدس سره في بحث المفعول المطلق باقامة لبيك مقام الفعل المحذوف فان قلت فينبغي ان يجب الحذف في قولك زيد في جواب من قال من قام بوجود القرينة وهو السؤال وقيام الفاعل مقام المحذوف فلم قالوا بالجواز فيه قلت وجود القرينة وقيام شئ مقام المحذوف شرط وجوب الحذف لا علة فلا بد لوجوب الحذف القياسي من وجودهما لوجوب وجود الشرط عند وجود المشروط ولا يلزم من وجودهما وجود الحذف اذ لا يلزم من وجود الشرط وجود المشروط والعلة في وجوب الحذف هو ضيق الوقت كما ذكره الشارح قدس سره **قوله** اي اسم عمل فيه النصب اشارة الى ان اثر العامل هو النصب والاسم محل اثره فاطلاق المعمول وهو الاثر على الاسم باعتبار انه معمول فيه **قوله** على صيغة المجهول عطف على حذرا وذكر توجيه ذكره الفاضل الهندي جوابا عما ذكره الرضي من ان ذكر مقصود في عطفه على قوله معمول بعد من حيث المعنى الا ان يقدر في الاول مضاف اي هو ذكر معمول او ذكر المحذر منه وفيه نظر ايضا لان مراده بالتحذير هو المنصوب فلا يصح الرابع ذكر منصوب حكمه كذا وفي بعض النسخ او ذكر على صيغة المجهول ليس بموجه لان او متصلة من حيث المعنى فينبغي ان يليه مثل المذكور قبل كما في نحو جاءني زيد او عمرو ولو كان منفصلة جاءت المخالفة بين ما بعدها وما قبلها يقول انا مقيم ثم يبدو لك فتقول او امشي بمعنى بل انا امشي فيكون للاضراب عن الاول والاثبات للثاني قال سيبويه في قوله تعالى ولا تطع منهم آثما او كفورا لو قال او لا تطع كفورا انقلب المعنى لانها اذن اضرابية بمعنى بل فيكون للاضراب عن النهي عن اطاعة الآثم فلو قلناه او ذكر لكان اضرابا عن قوله معمول بتقدير اتق ولا يستقيم معنى كما وجه في لفظه نظر **قوله** لم اي لم يأت لا بد من ضمير في المعطوف كما في المعطوف عليه الا ان الضمير اعم من ان يكون موجودا في اللفظ او في المعنى والضمير فيما نحن فيه وان لم يكن موجودا في اللفظ لكنه موجود في المعنى اذ المظهر اقيم مقام الضمير لنكتة فالضمير موجود في التقدير وفي المعنى فوضع المظهر موضع المضمر عبارة عن كون الضمير في المعنى وقسم من الضمير الا ان الشارح جعله فيما سبق من قوله فلا بد من عائد قسيما للضمير ومقابلا له ولا يصح جعله مقابلا له في هذا المقام اذ لا معنى لتصديق ان اثبات الضمير واجب في المعطوف كما في المعطوف عليه ثم الاستدراك باثبات المقابل في معطوف الا ان يقال معناه ان الاصل والواجب هو الضمير الا انه يؤتى غيره من الرابطة وهو وضع المظهر موضع المضمر لنكتة واما ارادة العائد من الضمير كما قيل فليس على ما ينبغي اذ الاستدراك آبى عنه فتامل **قوله** اياك والاسد يعني ان الحاصل من قول المتكلم بعد الاسد عن نفسك وتحذير المخاطب لا تحذير الاسد

١٦٧

ء كذا في قوله لبعد حذف الارنب عن نفسك اذ لا يتصور تحذير الحذف من المخاطب قوله لا يقال القيت زيدا من الاسد لان الالقاء لازم فيكون معنى قولنا القيت زيدا اسيد پرهيز دم از زيد فيكون زيد منصوبا بالحذف والايصال والقيت زيدا من الاسد انما يصح لو كان معناه پرهيزانيدم زيد را از شير وليس معناه ذلك فلا يصح تقدير اتق قوله مثل نفسك نفسك انما يكون من القسم الثاني اذا كان معناه بترس از نفس خود وحاضر ومستيقظ باش از و لئلا يهلكك بالاغراء والالقاء في الهوى فانها عدوك ح تعين تقدير اتق اما اذا كان معناه بعد نفسك مما يؤذيك كالاسد يعني بعد نفسك من الاسد ونحوه فلا يكون عن القسم الثاني اذ النفس ح محذر والاسد محذر منه وآما قيل القار الشخص من نفسه والتحذر منها ليس الا لايقاعها الشخص في ضرر فالمحذر منه في الحقيقة هو الضرر وهي محذرة بالمآل فاذا نظر بالمآل صح هذا المعنى فلا يصح توجيها لكلام الشارح لان حاصله ان الاصل فيه هو تقدير اتق وبعد تقدير اتق آه نظرا الى مآل المعنى وحاصله يجوز تقدير بعد نفسك من الاسد ومقتضى كلام الشارح قد انه يجب تقدير بعد في مثل نفسك نفسك وقوله فان المعنى دليل على وجوب التقدير فيجب ان يقدر على وجه يقتضي الوجوب وايضا ايقاع النفس الشخص في الضرر انما هو ان ايقاعها في الفسق والفجور والعجب والرياء والسمعة وغير ذلك من الرذائل لا عن اذى شيء له من الاسد لان النفس لا يكون باعثا على الاذى فلا يكون بعد نفسك من الاسد ونحوه حاصل القار الشخص من نفسه والتحذر منها تأمل قال اياك ان تحذف بتقدير من كون التعرض لتقدير من اياك من ان تحذف دونه لتقدير العاطف في اياك وان تحذف موجبا لعدم صحة تقدير العاطف حتى يثبت امتناع تقدير اياك الاسد بامتناع تقدير من ويلزم منه عدم اتجاه قوله فان قلت فليكن آه في حيز المنع وبهذا اندفع ما قيل بتقدير من لا بتقدير العاطف فانه لا يجوز في سعة الكلام ولما علم من قوله بتقدير من عدم صحة تقدير العاطف ثبت امتناع تقدير اياك الاسد بامتناع تقدير من ولا يتجه قوله فان قلت فليكن بتقدير العاطف وقوله لا يجوز في سعة الكلام لا يخفى ما فيه اذ قال الشيخ الرضي قال ابو علي في قوله تعالى ولا على الذين اذا ما اتوك لتحملهم قلت اي وقلت وحكى ابو زيد اكلت سمكا لبنا تمرا وقال السيد السند في حواشي شرح الكشاف قوله اعدت قيل عطف بترك العاطف وقال صاحب المنهل قال ابن هشام وبابه الشعر وقد فاته ان يذكر ما نصبوا عليه في الاخبار المتعاطفة نحو قولك زيد فقيه وكاتب وشاعر انه يجوز حذف العاطف منها بلا خلاف وكذا في الصفات نحو مررت برجل عاقل وظريف وهذا مما يقدح في جزمه بان حذف العاطف بابه الشعر قوله في المثال الاول من المثالين المذكورين بعد قوله وتقول الاول لامطلقا اي ولا تقول في اياك من الاسد ولا في اياك الاسد حتى يكون قول الشارح قدس سره قلنا غير مانع لما ان السؤال ح ان قوله لامتناع تقدير من لا يثبت المدعى بدون ضميمة امتناع تقدير الواو وعلى هذا فالدليل وهو قوله لامتناع تقدير من يثبت المدعى اذ المدعى عدم قول اياك الاسد في اياك من الاسد والسؤال ح ان امتناع اياك الاسد اذا كان اصله اياك من الاسد معلوم واما امتناعه اذا كان اصله اياك والاسد فغير معلوم فليكن بتقدير العاطف وبهذا اندفع ما قيل وما ذكره من الجواب بقوله قلنا لا ينفع لان السؤال ان قوله لامتناع تقدير من لا يثبت المدعى بدون ضميمة امتناع تقدير الواو فبيان ان امتناعه اشد من امتناع تقدير حرف الجر لا ينفع ما لا يدعى ان امتناعه ونحو مستغن عن التعرض والبيان قوله عن ان تفصل فيهما ان قلت العائد الى المعطوف والمعطوف عليه باديا فرد فكيف يصح قوله فيهما قلت ليس الافراد واجبا على الاطلاق بل اذا كان المراد احدهما اما اذا كان المراد

كليهما فيجب اعتبارها مطابقة وهو المراد وكليهما اذ المراد ان الزمان والمكان لا يخرج عن ان الفعل فيهما صرح به الشيخ الرضي وبهذا اندفع ما قيل صوابه فيه **قوله** من حيث انه فعل فيه فعل مذكور يعني يكون الزمان والمكان في العبارة ملحوظا متصورا بعنوان انه ظرف للفعل ولا خفاء في ان يوم الجمعة في شهدت يوم الجمعة ليس ملحوظا بانه ظرف للفعل فيخرج عنه وبهذا اندفع ما قيل لو اريد بقوله فعل فيه معناه الحقيقي لا يجدي الحيثية لان هذا المعنى يصير قيدا وهو لا يقتضي اعتبار نسبة الفعل اليه بكلمة في نعم لو اريد من قوله ما فعل فيه ما نسب اليه الفعل بكلمة في لم يحتج الى اعتبار قيد الحيثية كما قيل واما ما قيل عليه فيه انه لو اريد بما نسب اليه الفعل بكلمة في ولم يعتبر قيد الحيثية لصدق على يوم الجمعة في شهدت يوم الجمعة انه ما نسب اليه فعل مذكور بكلمة في قولنا شهدت في يوم الجمعة فليس على ما ينبغي لان المراد ان يكون الفعل المذكور عاملا فيه على انه ظرف له وشهدت في شهدت يوم الجمعة ليس عاملا فيه على انه ظرف له وشهدت في شهدت يوم الجمعة وان كان عاملا فيه على انه ظرف له الا انه غير يوم الجمعة الذي في شهدت يوم الجمعة والا يلزم قيام العرض الواحد وحدة شخصية بمحلين وهو محال اذ يلزم تعاقبه الى الزمان الثاني مع انه ليس كذلك لانه اذا وجد تلاشى **قوله** الا الزيادة تصوير المعرف لا للاحتراز لخروج ما خرج بالمذكور بقيد الحيثية والقيد في التعريفات لا يلزم ان يكون احترازية بل يجوز ان يكون لكشف الماهية لان المقصود في التعريفات كشف الماهيات والاحتراز تابع فلا باس بان يقع في قيود الضوابط والتعريفات ما لا يصح به الاحتراز عن جميع المحترزات لكن المناسب ح ان يتأخر هذا القيد عما عداه وان يخرج به ما لا يخرج بغيره كما فيما نحن بصدده صرح به السيد السند قدس سره وحاصل ما ذكره انه ليس على هذا اخراج المحترز الى الحيثية ويجعل قوله مذكور لمجرد كشف المعرف لا للاحتراز وهذا القدر موجود على تقديره كون ما نحن فيه من قبيل اغناء المتاخر عن المتقدم فانه دفع ما قيل لا يخفى ان قيد الحيثية معتبر بعد قوله مذكور فاغناؤها عن المذكور اغناء المتاخر عن المتقدم وهذا مما لا يعاب واما اغناء المقدم عن المتاخر وان كان غير مناسب على ما ذكره قدس سره الا انه اذا دعا مزيد تحقيق المقام في بيان الضوابط وكشف الماهية في التعريفات فلا باس بان يكون بعد ذكر ما يحصل به الاحتراز عن جميع المحترزات قيد لمجرد التحقيق او الكشف كما قال المحقق التفتازاني في التلويح في تعريف الحال هي صفة غير موجودة ولا معدومة قائمة بموجود وقال المولى المحشي في حواشيه ذكر الصفة لتحقيق ماهية الحال فانها جنس لها وليس تنحصر فائدتها في اخراج الذوات ليلزم استدراكها بخروجها بقوله لا موجودة ولا معدومة بناء على ان الامور القائمة بنفسها لا يتصور تحققها تبعا لغيرها فلا يكون الا موجودة او معدومة وقوله قائمة بموجود لان القيام به معتبر في مفهوم الحال وان كان صفة المعدوم خارجة بقوله لا معدومة هذا كلامه وبما ذكرنا ظهر ان ما قيل الاحتراز عن غير المحدود واجب وهو المثال المذكور ولا يحصل الاحتراز منه الا بقيد الحيثية فقيد الحيثية ضروري والضرورة تقدر بقدرها فيجعل قيدا محترزا بالقياس الى ما لم يخرجه القيود المذكورة واما بالنسبة اليه فيجعل كالعدم التزام لما لا يلزم اذ لا ضرورة في جعله كالعدم بالنسبة الى ما يخرجه القيود المذكورة وكذا ما قيل قد يقصد بقيد ضمني الاحتراز عن شيء ولم يقصد به الاحتراز عما يخرجه القيد الصريح غير واقع لما ذكره الشارح قدس سره فتامل **قال** الكائن المكان لما كان ضمير كان مذكرا لا يصلح ان يرجع الى الظروف على ما زعمه الشارح قد جعله راجعا الى المكان الا انه يشكل انه يجب ان يكون في الجملة ضمير الى المبتدأ وليس كذلك نعم البعض ان الشارح جعله راجعا الى المضاف اليه ولما كانت الاضافة بيانية لم يحتج الجملة الواقعة خبرا الى عائد لان عائد المبين عائد المبين وقال البعض لا بل اول الظروف بالمكان لانه عين المكان والمكان اسم جنس يقع على القليل والكثير فالتوجيهان المذكوران توجيهان لكلام الشارح لا لكلام المتن في كلام المتن وان كان يحتمل التذكير لرعاية الخبر الا ان كلام الشارح لا يحتمله والا لما قال برجوع الضمير الى الكائن

فا قيل قوله ظروف المكان انكان ذكر الضمير وانكان المرجع جمعا لرعاية الخبر بناء على ان الضمير اذا دار بين المرجع والخبر فالاولى رعاية الخبر كما في قوله المرفوعات هو ما اشتمل فلا حاجة الى ما قيل ان الضمير راجع الى ظرف المكان بتاويله بالمكان و المكان اسم جنس يقع على القليل والكثير وانه لا يرد ان الضمير انكان راجعا الى المكان خلا الجملة عن ضمير المبتدأ وانه لا حاجة الى ان يقال في جواب الاشكال ان الاضافة لما كانت بيانية كان ذلك راجعا الى المبتدأ ليس بموجه وانكان من وجه على ان تلك القاعدة المذكورة انما هي ان اذا كان تذكير الخبر او تانيثه بحسب الوضع مقدما على تذكير الضمير او تانيثه لا مبنيا عليه والدليل عليه قولهم الضمير اذا دار بين المرجع والخبر فرعاية الخبر اولى فتامل كالمعرفة تانا فانه وضع بلفظ المذكر وغير ذلك من الجوامد الموضوعة على لفظ المذكر والمؤنث فيمكن ان يقع تذكيره في قوله المرفوعات سوى رجوعه الى المؤنث لرعاية الخبر بخلاف ما اذا لم يكن الخبر كذلك كما فيما نحن فيه فان تذكيرهما ليس بحسب الوضع بل تذكيره مبني على تذكيره [illegible] تذكير الضمير على [illegible] الى ان [illegible] تذكير الضمير [illegible] بالمكان [illegible]
[illegible] بناء [illegible] فلا يرد انه لا يصح بلا [illegible] الا مرفي [illegible] بعد انهران [illegible] المكان [illegible] قوله لفظ مكان قال الشيخ الرضي [illegible]
[illegible] لا ينتصب [illegible] فلا يقال كتبت مصحف مكان مرسل زيد وقال اسم المكان ان لم يكن [illegible] في مكان كالمضرب والمقتل والاكل والمشرب [illegible]
[illegible] المكان [illegible] والمكان مشتقا من ذلك [illegible] الفعل المشتق ما اشتق منه اسم
[illegible] القيام وحركت مكان السكون وقعدت موضعك ومكان زيد [illegible] منزل فلان [illegible] الكتاب [illegible] الاسم موضع [illegible] كلامه [illegible] قيل كل اسم مكان [illegible] بما اشتق منه [illegible] ولا ينتصب المكان بغير ما اشتق منه [illegible] ليس على ما ينبغي [illegible] منصوبا بما اشتق منه ولا المراد [illegible] وليس مراد [illegible] الا ان [illegible]
[illegible] في الاشتقاق [illegible] لا الاستقرار [illegible] قوله فلا شك [illegible]
[illegible] الضرب [illegible] الزمان والمكان [illegible]
[illegible] معمولا فيه [illegible] لا يكون [illegible] في قولك صليت خلفك [illegible]
لا يوجد [illegible] واللازم باطل فالملزوم مثله [illegible] المخرج [illegible]
[illegible] بقوله ان الفعل [illegible] المفعول [illegible] بعد تمام معناه [illegible]
الفعل [illegible] وان اراد الا بعد ذكر ما يتوقف عليه تصوره [illegible] مشكلا
لم يكن والزمان والمكان من لوازم وجود الفعل و [illegible] يتوقف [illegible] ثم توقف الخروج على المخرج
اذ لا فرق بينهما في التوقف وعدمه فيلزم ان ينصب الخروج المخرج على انه مفعول [illegible] الدخول الدار [illegible] قوله دخلت
الدار في البلد الفلاني هذا صريح في ان دخلت متعد بنفسه فالاختلاف انما هو بين كونه لازما ومتعديا بنفسه لا مطلقا [illegible]

كان بنفسه او بحرف الجر فلا يتصور ذلك الانكار من القوم في ونحاتنا في ا يارد الريشه يطالب [illegible] جميع انه لازم الا ان عبر الا مكنة بعد دخلت يلزمها في نحو دخلت في الامر و دخلت في مذهب فلان وكثيرا ما يستعمل في موضع الامكنة ايضا نحو دخلت في البلد وكون مصدر دخلت على الدخول والفعول في مصادر اللازم اغلب وكونه ضد خرجت وهو لازم اتفاقا يرجحان كونه لازما فما قيل ان ما ذكره الرضي يدل على نفي التعدي بلا واسطة ليس على ما ينبغي فتامل **قوله** ان كل فعل نسب آه حاصل ما ذكره ان المذكور هو ان الفعل اذا وقع في مكان مخصوص في جزء منه او في جميع اجزائه يصح ان يقال انه وقع في مكان عام شامل لذلك المكان الخاص ولغيره باعتبار وقوعه في ذلك المكان الخاص تجري في جميع الافعال بالقياس الى جميع الامكنة خاصة وقعت فيها فلو كانت نسبة الدخول الى الدار نسبة الوقوع لصح ذلك في ان المكان العام الشامل لها ولغيرها في جميع المواد لكنها لم يصح فعلم ان نسبته الى الدار ليست نسبة الوقوع و لقائل ان يقول عدم الصحة ممنوع كيف ونسبته الوقوع الى العام باعتبار ذلك الخاص قد خلت البلد بمعنى دخلت فيه باعتبار الدخول في الدار او باعتبار الدخول في جزء دخل فيه قليل ولاشك ان الاول مفيد والثاني غير مفيد على ان الذكر تقتضي النسبة بذلك الاعتبار الا ان عدم الصحة لعدم الافادة لكون القائل داخلا في البلد لا لعدم صحة ذلك الاعتبار في الدخول مطلقا كيف ولو قال قاصد الدخول في البلد عند الدخول في الدار التي هي جزء من البلد دخلت البلد يصح وبعد التمهيد فظهران ما قيل على قوله يصح ان ينسب الى كل ما يشتمل [illegible] وليس ان هذا لا يصح على كليته اذ يصح ان يقال جلست في جميع اجزاء البيت ولا يصح جلست في جميع اجزاء الدار او جميع اجزاء البلد ليس بشيء اذ المذكور تقتضي ان ينسب الفعل الى المكان العام بالوقوع باعتبار وقوعه في مكان خاص جزء من ذلك العام وهذا صحيح لا غبار عليه وما ذكره ليس مقتضيا المذكور حتى ينتقض بالتخلف فيما ذكره اذ جميع اجزاء البيت بعض الدار او الجمادات البلد ووقوع الفعل في البعض لا يستلزم الوقوع في كل احد من اجزاء العام فما يقتضيه المذكور صحيح وما ليس بصحيح لا يقتضيه و ان ما اورده على قوله ونقل الدخول بالنسبة الى الدار [illegible] ودخلت البلد [illegible] الدار [illegible] ان المذكور [illegible] [illegible] [illegible] انه باعث على [illegible] الدار [illegible] انه لا [illegible] الداخل [illegible] [illegible] [illegible] الا ان ذكره ليس من هذه الحيثية بل من حيث انه علة للفعل المذكور فذكره ليس من حيث [illegible] باعث قصدا على ان يكرم باعثا للفعل آخر وكون تاديبا في ضربته تاديبا باعثا على الفعل المذكور لا يلزم منه [illegible] التاديب باعثا لان ذكر التاديب ليس لان هذه الحيثية وتاديبا ذكر من حيث انه باعث فيهما متغايران اعتبارا ولولا الاعتبارات لبطلت العلوم والاصطلاحات وكذا الايراد بجنبي التاديب الذي ضربت لاجله لان ذكره ليس باعتبار انه باعث على الضرب وبما ذكرنا ظهر انه لا حاجة الى التكلف الذي ذكره الشارح قد يشير الى ضعفه بقوله اللهم الا ان يراد وذكره معه اراده للفعل فيه انه لا يخفى ان هذه الارادة بعد الارادة بالمذكور مذكور معه في التركيب الذي هو فيه بدليل قوله ويرد ح فما قيل بعد تخصيص الفعل بالنصب في كلامه يرد عليه بعد بجنبي التاديب الذي ضربت لاجله بل بجنبي التاديب ايضا لانه يصدق على التاديب انه فعل لاجله فعل مذكور معه للفعل فيه في تركيب ضربت زيدا التاديب ليس على ما ينبغي الا ان التاديب مذكور في تراكيب ثلثة

فيكون له في كل تركيب ذكر فيه احدهما ليس له فعل مذكور فضلا عن ان يكون مورد او معه يعمل فيه النصب وفي الثاني وان كان له فعل مذكور الكنه ليس مذكورا الا ان يعمل النصب فكيف يصدق على التاديب المذكور فيهما انه ما فعل لاجله فعل مورد ومعه يعمل فيه النصب وفي الثالث وان صدق الا انه ذكر آخر فنظرا ندفاعه على طريق الشرح واما على ما ذكرناه فاندفاعه اظهر والحق ان ما ذكره الشارح والمحشون في هذا المقام ليس مما يتصدى لذكره اولى الباب بل مسلوب الاختيار عند اهل الاعتبار فان قلت لا عمل في المفعول له في قولك جئتك للسمن فيخرج عنه قلت العمل اعم من ان يكون لفظا او تقديرا او محلا وفي المثال المجرور منصوب المحل والحرف واسطة في ذلك وجعله بمنزلة الهمزة والتضعيف ليس لشئ فتامل **قوله** فان التاديب انما يحصل بالضرب ويترتب عليه حصول التاديب بالضرب وترتبه عليه ظاهر ان كانا متغايرين بالذات بان يكون التاديب عبارة عن احداث التاديب والضرب سبب الاحداث ووسيلته واما اذا كانا متحدين بالذات على ما سيصرح به الشارح فمشكل الا ان يقال ماهية الضرب والتاديب واحدة ومتغايرة باعتبار انضمام امر آخر اليه فباعتبار انه مولم ضرب وسبب للحصول وباعتبار انه مضاف للمضروب الى اخلاق حسنة تاديب ومسبب عن الضرب كما قيل ان التعليم والتعلم واحد وهو انسياق ما الى تحصيل مجهول بمعلوم وهو بالقياس الى الذي يحصل منه يسمى تعليما وبالقياس الى الذي يحصل فيه يسمى تعلما وبه اندفع ما قيل لو كان الضرب عين التاديب فلا يخ اما ان يكون الصفة قائمة بمحلين او لا فعلى الاول يلزم قيام الصفة الواحدة بالشخص بمحلين مختلفين وهو محال وان كان الثاني يلزم حمل الضارب على المضروب مع اتحاد مبدأ المحمول وهو الضرب وهو ايضا محال ولا بد من مثل ذلك في التعلم ايضا والايراد هذا الاعتراض وشبهه الترتب ايضا اذ يقال علمته فتعلم وقال الشيخ الرضي الضرب هو التاديب فالعلة في الحقيقة ليست هذا المصدر لان الشئ لا يكون علة لنفسه بل هي اثره اي ضربته لتادبه لكن لو صرحت بما هو العلة اعني التادب لم ينتصب عند النحاة لعدم المشاركة في الفاعل اذ في الزمان اذ زمان التادب هذا الاثر تكيف يشارك الضرب في الزمان وانما نصب هذا المصدر لتضمنه العلة في الحقيقة ومشاركته الحدث في الفاعل والزمان اذ هو هو وعلى هذا فالمراد بقوله فان التاديب يحصل بالضرب ان اثر التاديب والمترتب عليه يحصل بالضرب وهو العلة في الحقيقة وان جعل بحسب الظاهر العلة التاديب لتضمنه العلة الحقيقية ومشاركته الحدث المذكور وهو الضرب في الفاعل والزمان لانه عين الضرب فوجد فيه شرط تقدير اللام بخلاف العلة الحقيقية فلم يوجد فيه ذلك الشرط لعدم المشاركة في الفاعل فلا بد فيه من اظهار اللام فلم يجعل علة بحسب اللفظ وبالجملة الدال على العلة جعل علة مسامحة لعلاقة انه متضمن للعلة الحقيقية مع كونهما عبرة بانه للنصب بخلاف الدال عليها ومنه يعلم انه لا يلزم من كون الشئ علة كونه قابلا للنصب وهذا هو مراد من قال وانما نصب التاديب لتضمنه العلة الحقيقية ومشاركته الحدث في الفاعل والزمان فاندفع ما اورد عليه ويكذبه امتناع ضربته تادبا فتامل **قال** خلافا للزجاج ان جعل المصدر من قبيل ما بين مفعوله بحرف الجر بعد حذف العامل لبقائه مبهما لا يعلم مفعوله ولا فاعله فقوله بخالف على صيغة المعلوم فاعله ضمير القائل وعلى هذا فقوله ظاهر امعناه خلافا ظاهرا قويا له وجه ظاهر قوي وهو ما ذكره الشارح بقوله ورد قول الزجاج بان صحة تاويل آه الا انه يلزم على هذا النسبة المخالفة الى القوم مع ان قول القوم اصل بمخالفة الزجاج وان جعل من قبيل ما بين فاعله بحرف الجر فقوله بخالف على صيغة المجهول فالنائب ضمير فيه يرجع الى القائل وقوله خلافا للزجاج كانه على التقدير الاول اشارة الى ان مذهب الجمهور قوي فلا يرد ما قيل لا فائدة لقوله ظاهرا **قوله** مصدر على حذف المضاف لبيان النوع

او على حذف الفعل بهذا وجه كون المفعول له مصدرا عند الزجاج وصاحب اللباب وعلى التقدير بن يكون مصدرا من جنس لفظ فعله وقال الشيخ الرضي مذهبه ان ما يسميه النحاة مفعولا له هو المفعول المطلق وذلك لما رأى من كون مضمون عامل المفعول له تفصيلا وبيانا لكما في ضربته تاديبا فان معناه ادبته بالضرب فالتاديب مجمل والضرب بيان له فكانك قلت ادبته بالضرب تاديبا ويصح ان يقال الضرب هو التاديب فصار مثل ضربت ضربا في كون مضمون العامل هو المعمول انتهى فعلى الاولين من التوجيهين يكون مصدرا من جنس فعله وعلى الثاني بغير لفظ فعله اعلم ان ما ذكره الرضي يحتمل احتمالين الاول انه لما رأى في ضربته تاديبا ان العامل تفصيل للمفعول له ومضمونه متحد معه اعتبره مصدرا انيه من غير حذف وفي سائر المواضع التي لم يستقم فيها التوجيهان اعتبره مصدرا بحذف المضاف او حذف العامل ليكون الباب على وتيرة واحدة الثاني انه اعتقد ان التوجيهين يجريان في جميع المواضع ونبه عليه واليه ذهب الرضي حيث قال ولا يطرد له هذا في جميع انواع المفعول له فان القعود ليس بيانا للجبن ولا يقال قعوده جبن الا مجازا وكذا قولك جئتك اصلاحا حالي اي بالاعطاء او النصح ونحوه فان المجيء ليس بيانا للاصلاح بل بيانه الاعطاء او النصح وبما يقدر في مثله قعود جبن ومجيء اصلاح على حذف المضاف وهو تكلف انتهى وبما ذكرنا ظهر ان قول الشارح من غير لفظ فعله ... اختلاف قوله ... المذكورين الى قوله قعود جبن ... على صوت على اختلاله وظهر انه لا حاجة في جعل قعدت عن الحرب جبنا مصدرا مغايرا للفظ فعله الى ان يراد بالجبن اثر الكيفية القائمة بالنفس وهو القعود عن الحرب كما يراد بالشجاعة الاثر المترتب على الكيفية النفسانية وهو الاقدام كما قيل ان الزجاج لا يقول به فلا حاجة الى ارتكاب المجاز يدل على ذلك ما ... ذكره الشارح بقوله جبنت في الحرب عن القعود جبنا او ضربته ضرب تاديب وقعدت قعود جبن على ان تصحيح المثال الخاص لا يسمن ولا يغني من جوع اذ المتبادر من قول الشارح فانه عنده مصدر من غير لفظ فعله ان جميع افراد المفعول له مصدر من غير لفظ فعله عنده هذا اعلم ان قول الشيخ الرضي فالتاديب مجمل والضرب بيان له يدل على مغايرة الضرب والتاديب بالذات اذ الشيء لا يكون بيانا لنفسه فالتاديب جعل الشيء مؤدبا وهو مجمل يحتمل ان يحصل بالضرب او بالنصيحة والشتم وقوله يصح ان يقال الضرب هو التاديب ... جاز الضرب ... في المعنى كما جاء المختلفين فعلى هذا يجب حمل التاديب في ضربته تاديبا على معنى لغائر ... ليكون مخلصا من التكلف الذي ذكره الرضي في نصبه على المفعول له فاذا علمت ما ذكرت ظهر لك ان ما قيل مذهبه ان ما يسميه النحاة مفعولا له هو المفعول المطلق من غير لفظ الفعل ويكون معناهما واحدا فالاتحاد اما يكون المراد بالضرب التاديب كما قرره الرضي ... ادبته بالضرب تاديبا او بان يراد بالتاديب ضرب تاديب على حذف المضاف ليس بموجه وان كان من وجه فقائل حتى ... ما عليه **قوله** ورد قول الزجاج قال الشيخ الرضي ورده المصنف بان معنى ضربته تاديبا ضربته للتاديب اتفاقا وقولك للتاديب ليس بمفعول مطلق فكذا تاديبا الذي بمعناه قوله ليس بمفعول مطلق معناه لم يذهب احد الى ان للتاديب مفعول مطلق لانه لم يرده الزجاج الى المفعول المطلق حتى يرد انه ليس مفعولا له عنده ولا عند القوم فليس على الزجاج رده الى المفعول المطلق وقال الشيخ الرضي وفي الرد نظر وذلك ان ضربت تاديبا ايضا يفيد معنى للتاديب مع ان الاول مفعول مطلق اتفاقا دون الثاني واي منع في ان يتفق في المعنى المقصود المختلفان في الاعراب الا ترى ان معنى جئت راكبا جئت وقت ركوبي والاول حال والثاني مفعول فيه **قوله** اي شرط انتصاب المفعول له اشارة الى ان النصب مصدر مبني للمفعول لا الفاعل اذ تقدير اللام

شرط انتصاب المفعول له لا شرط جعله منصوبا **قوله** وخص اللام بالذكر انما تعرض لوجه تخصيص اللام ولم يتعرض لوجه تخصيص في

في المفعول فيه لان الحروف الداخلة على المفعول له سوى اللام كثيرة لانها ثلثة فاعتد بها فتعرض للوجه

بخلاف الداخل على المفعول فيه سوى في خانه قليل لانه واحد فهو ملحق بالعدم فلا حاجة الى التعرض للوجه لان في كانه متعين لا في قلة

الباء وقلته بالعدم فاندفع ما قيل التعرض لوجه تخصيص اللام دون في في المفعول فيه مبني على الغفلة عن ان الباء ايضا من حروف

المفعول فيه نحو قمت بالمسجد اي اتحد فاعله وفاعل عامله قال الشيخ الرضي وبعض النحاة لا يشترط تشارك كما في الفاعل وهو الذي

يقوى في ظني وان كان الاغلب هو الاول والدليل على جوازه عدم التشارك قول امير المؤمنين علي كرم الله وجهه في نهج البلاغة

فاعطاه الله تعالى النظرة استحقاقا للسخط واستتماما للبلية والمستحق للسخط ابليس والمعطي للنظرة هو الله تعالى ولا يجوز ان يكون استحقاقا

حالا من المفعول لان استتماما اذن يكون حالا من الفاعل وكذا انتهاء للعدة ولا يختلف حال الفاعل على المفعول انتهى قوله

ولا يجوز ان يكون آه فعلى لا يقال كيف يكون القول دليلا على ما ذكر مع الاحتمال لكن قال في اول مبحث الحال لا يجوز عطف احد

حالي الفاعل والمفعول على الآخر كقولك لقيت زيدا راكبا وماشيا **قوله** مقارنا له قال الشيخ الرضي قال المص وانما شرط لجواز

حذف اللام الشرطان المذكوران لان عمة الافعال كثيرا ما تجيء جامعة للشرطين ومصاحبة مع الشرطين ظاهرة مشهورة في العلية

والغرض ان يكون هناك ما يدل على اللام المقدرة المفيدة العلية وحصول الشرطين دليل عليها **قوله** واحترز عن نصبه اي عن

كونه لازم النصب فكيف يقوم مقام الفاعل قال الشيخ الرضي الغير المنصرف من الظروف ما لم يستعمل الا ظرفا او مقدرا بفي او مجرورا

بمن وقد يجر متى بالى وحتى ايضا ويجر اين بالى ايضا مع عدم تصرفهما واعلم ان من لا يدخل في جميع الظروف الغير المنصرفة بل

على بعضها نحو جئتك من قبلك ومن بعدك ومن بينها وبينك حجاب وجئتك من عندك وهب من لدنك وفي بعض كتب

النحو الغير المنصرف هو ما لم يستعمل ظرفا الا غير وهو ما لزم النصب نحو سحرا اذا اريد به سحر يوم بعينه الا بين وبكرا وسحرا وضحى وعشاء وعشية

وعتمة ومساء اذا اردت سحر العينة وضحى يومك وعشاءه وعشيته وعتمة ليلتك ومساءها ثم قال وقرب من المستعمل ظرفا الا غير

عنده فانه لا يدخل عليه الا من وما ذكره وقد يجر بحتى قال وقد جاء دخول من عليها في قولهم كان معها فانتزعه

من معها ومنه ظهر ان قول الشارح الاكثر ليس بسديد اما على ما نقلنا عن بعض كتب النحو فظاهر اذ الغير المنصرف على طريقه هو المستعمل

ظرفا لا غير والمجرور بمن ليس منه بل قريب منه وليس لغير المنصرف حالة غير النصب على الظرفية ولو على سبيل القلة حتى يعتد به

واما على ما ذكره الرضي فلان من لا تدخل على جميع غير المنصرف حتى يقال غالب حاله النصب وقد يجر فيعتد التقييد وليس الكلام

في لازم النصب الخاص بل في مطلق لازم النصب فلا يفيد التقييد وليس ايضا الجر بمن كثيرا حتى يقال للاكثر حكم الكل **قوله** جريا

اي جعله جاريا على ما اي النصب هو اي لازم النصب كائن على ذلك النصب وح يصح ان يكون قوله جريا مفعولا له لقوله

وتركه منصوبا بالمعنى جعله باقيا على نصبه **قوله** ان هذا الراي شريف جدا اذ به يزول الاستنكار اللفظي وهو جعل لازم النصب فوقا

او منصوبا على انه مفعول به في اللفظ قال الرضي وزعم الاخفش ان سواء اذا اخرجوه عن الظرفية ايضا نصبوه استنكارا لرفعه

فيقولون جاءني سواك وفي الدار سواك ومثله في استنكار الرفع فيما غاب انتصابه على الظرفية قوله تعالى ومنهم دون ذلك ولقد تقطع بينكم ومنه

ظهر ان المراد باللزوم في قول الشارح ان بين للزوم ظرفية الغلبة **قوله** وقيل الوجه ان يجعل المفعول معه من قبيل ما قد جعل بين الجر

١٧٥

والثمر وان اي من قبيل اسناد الفعل المجهول الى مصدره المدلول عليه ضمنا وانما كان الوجه هو هذا لان اسناد الفعل الى لازم النصب وان ابقي على النصب في اللفظ يخالف ما هو الواقع في استعمال العرب الا ان اسناده الى المصدر المؤكد ايضا غير ثابت في استعمال العرب لعدم الفائدة فيه **قوله** سواء كان ذلك المعمول فاعلا نحو استوى الماء والخشبة او مفعولا نحو كفاك وزيدا درهم القول بالتعميم على الاطلاق من النحاة مع الاتفاق على امتناع مثل ضربت زيدا وعمروا على ان عمروا مفعول معه مشكل لان ما وجه به امتناع المثال المذكور وهو ان اصل الواو التي قبل المفعول معه هو العطف وانما يعدل ما بعده عن العطف الى النصب نصا على المعنى المراد من المصاحبة لان العطف في نحو جاءني زيد وعمرو يحتمل تصاحب الرجلين في المجيء ويحتمل حصول مجيء احدهما قبل الآخر والنصب نص في المصاحبة وفي قولك ضربت زيدا وعمرا لا يمكن التنصيص بالنصب على المصاحبة لكون النصب في العطف الذي هو الاصل ايضا يقتضي امتناع النصب على المفعول معه في كل ما قبل الواو فيه معمول من حيث اللفظ نعم يجوز النصب على المفعول معه اذا كان ما قبله معمولا من حيث المعنى منصا اليه من حيث اللفظ نحو حسبك وزيدا درهم فانه وان كان من حيث المعنى معمولا اذ المعنى يكفيك لانه من حيث اللفظ مضاف اليه فمحله القريب جر ولا حاجة في العطف الى الحمل على محله البعيد فلا يجري فيه الوجه المذكور فالتعميم على الاطلاق ليس بسديد بل ينبغي ان يفصل ويقال بعدم الجواز ان كان ما قبله معمولا من حيث اللفظ وبالجواز ان كان معمولا من حيث المعنى فظهر ان تمثيل الشارح بنحو كفاك وزيدا درهم ليس بصحيح وانت خبير بان اتفاقهم على الامتناع منقوض بنحو امرأ ونفسه وقولهم راسك والحائط وشانك والحج حيث جوزوا العطف والنصب مع ان ما قبله معمول لفظا وقال الشيخ الرضي قوله تعالى فاجمعوا امركم وشركاءكم الاولى انتصاب شركاءكم على انه مفعول معه اي اجمعوا مع شركائكم للسلامة عن الاضمار وقالوا يجوز ان يكون الواو للعطف على ان ينتصب شركاءكم بمقدر اي فاجمعوا شركاءكم وذلك لان الاجماع لا يتعدى الى الاعيان لا يقال اجمعت زيدا وقال ابن هشام في المغني واما قوله تعالى فاجمعوا امركم وشركاءكم في قراءة السبعة فاجمعوا بقطع الهمزة وشركاءكم بالنصب فيحتمل الواو فيه ذلك وان يكون عاطفة مفردا على مفرد بتقدير مضاف اي وامر شركائكم وجملة بتقدير فعل اي واجمعوا شركاءكم بوصل الهمزة وموجب التقدير ان اجمعوا لا يتعلق بالذوات بل بالمعاني كقولك اجمعوا على كذا بخلاف جمع فانه مشترك بدليل فجمع كيده الذي جمع مالا وعدده وان يقرأ فاجمعوا بالوصل فلا اشكال انتهى وهو صريح في ان شركاءكم معطوف على امركم بتقدير مضاف على تقدير عطف مفرد على مفرد فان كان نصبه على المفعول معه باعتبار ان المصاحب امركم ايضا فقد انتقض الاتفاق به ايضا وان كان نصبه باعتبار ان مصاحبه ضمير الفاعل فقد يقال ان العدول عن العطف الذي هو الاصل للتنصيص على المصاحبة وهو غير متصور اذ على تقدير العطف يتعين النصب ايضا والتنصيص انما هو اذا تعين الرفع على العطف **قوله** او مكان واحد ظاهر العبارة يدل على ان المشاركة في الفعل في زمان واحد ليس معتبرا في الكل بل المعتبر في البعض المشاركة في الفعل في مكان واحد كما في نحو لو تركت الناقة وفصيلها لرضعها اذ لا يكفي فيه المشاركة في زمان واحد لان الترك لو وقع على الناقة وفصيلها في زمان واحد في مكانين لا رضعها الفصيل فلا بد فيه من وحدة المكان واعترض عليه بانه لو لم يعتبر في المثال المذكور الوحدة في الزمان ايضا لم يصح لان تركهما في مكان واحد مع تعدد الزمان لا يستلزم ان يرضع الناقة ولدها فلا تم ان المقصود فيه المشاركة في مكان واحد لا في زمان واحد كما هو المستفاد من العبارة ويمكن ان يقال ان الترديد لمنع الخلو دون الجمع **قوله** اي وجد لا بطهر

وجه العدول عن الناقصة التي هي الاصل الى التامة مع ان ما يصلح خبرا مذكور بعده فان قلت المذكور على تقدير الخبرية محتاج الى التاويل

بلفظيا او ملفوظا بخلاف ما اذا جعل كان تامة قلت قد اشتهر هذا التاويل في هذا اللفظ فكانه ليس بتاويل على انه لا حاجة الى التاويل لان

اللفظ الاصطلاحي هو الملفوظ وايضا قد جعل لفظا كان في قوله والثاني ان معنى ناقصة مع ان المذكور في معرض الخبر محتاج الى التاويل

ولذا قال اي امر معنويا فقوله اي لفظيا مما لا حاجة اليه الا ان يقال انه قصد الجواز الا ان الموافق للسباق والسياق جعله ناقصة

قوله اي ما يدل على الحدث يدخل في الفعل على هذا التفسير ظرف الزمان والمكان والآلة مع انها ليست عاملة فالصواب ان يراد

بالفعل الفعل الاصطلاحي والمشتقات في حكمه فاكتفى بذكره عن ذكرها **قوله** اي لم يجب العطف ولم يمتنع فسر الجواز بالامكان الخاص

لئلا ينتقض بالمثال المذكور بخلاف ما لو فسر بالامكان العام المقيد بجانب الوجود فانه ينتقض ح بالمثال المذكور اذ الامكان العام

المقيد بجانب الوجود عبارة عن سلب الضرورة عن الجانب المخالف للحكم سواء كان الجانب الموافق ضروريا او لا فيشمل وجوب العطف

مع انه لا يترتب عليه قوله فالوجهان **قوله** اي العطف والنصب على المفعولية فان قلت يلزم اتحاد الشرط والجزاء لان المراد بقوله

وجاز العطف انه جاز العطف والنصب قلت المراد به انه جاز العطف وعدمه وهو باعتبار المفهوم اعم **قوله** جائزان فتدبر في بحث

الترجيح المضارع وجعل المذكور فاعله وجعل المذكور مبتدأ والمقدر خبره تنبيها على صحة تقدير كلا الامرين مع استواء كلا الموضعين في

صلاحية الجزاء لكونه جملة اسمية وفعلية واشعارا بانه في ... الموضع قد يقصد الاستمرار والثبوت باعتبار والتجدد على سبيل الاستمرار

باعتبار آخر **قوله** بل يمتنع اشارة الى ان الجزاء لا يترتب على تجرد نفي الجواز المفسر بالامكان الخاص لان نفيه يحتمل ان يكون باثبات الضرورة

في الجانب المخالف وهو امتناع العطف وان يكون باثبات الضرورة في الجانب الموافق وهو وجوب العطف ولا شك ان نفيه المحتمل

للاحتمالين لا يترتب عليه الجزاء فلذا اضرب عنه وعين المقصود **قوله** اي وان لم يجز العطف بل امتنع فسر الجواز بعدم الامتناع فنفى ذلك الجواز

المفسر بعدم الامتناع امتناع فالمناسب ح ان يقرأ امتنع **قوله** اي من حيث هو فاعل اسند اليه الفعل وصدر منه وقام به الفعل او

من حيث هو مفعول وقع عليه الفعل والمعنى الحال لفظ يبين الهيئة التي كانت للفاعل في وقت اسناد الفعل اليه او كانت للمفعول في

وقت وقوع الفعل عليه فالحيثية تفيد تقييد الهيئة بانها التي كانت للفاعل والمفعول في وقت اسناد الفعل اليه او كانت وقت وقوعه عليه

وبه اندفع ما قيل ان الحال لا تبين الذات المأخوذة مع صفة الفاعلية بل نفس الذات في وقت الفاعلية واندفع ايضا ما قيل

ان الحال لا تدل ... هيئة الفاعل او المفعول النحوي ... الفعل او تعلق به اما الاول فلان الحيثية ترجع باعتبار

المآل الى وقت اسناد الفعل اليه او وقت وقوع الفعل عليه ولا اشعار عليه اما الثاني فلان الفاعل الاصطلاحي هو ما اسند

اليه الفعل على جهة القيام والمفعول ما وقع عليه الفعل وهو مآل الحيثية **قوله** فيدخل فيه الحال لا يظهر وجه لتقييد المفعول بالمفعول به

ان ثبت وقوع الحال مما سماه النحويون مفعولا معه ومفعولا مطلقا في استعمال العرب حتى يحتاج الى تكلف التعميم الا ان يقال الوجه

ضم النشر وان لم يثبت فالتقييد وجه **قوله** ولو قرئ لا بد على هذا من قيد الحيثية لاخراج الصفة فيصير المعنى من حيث هو فاعل او من

حيث هو مفعول به او مفعول معه او مفعول مطلق فلا يلزم جواز الحال عن المفعول فيه هذا كما زعم البعض هذا ان لم يثبت وقوع

الحال عنه في استعمال العرب وان ثبت فلزوم جواز الحال عنه غير مضر **قوله** من غير حاجة متعلق بقوله دخل فيه وعلى هذا فمعنى قوله

من غير حاجة الى تعميم الفاعل والمفعول من غير حاجة الى التعميم لدخول حال الواقع عن كل منهما وعلى هذا فقوله الا الدخول ما وقع

استثناء منقطع المعنى لكن الحاجة الى التعميم ماسة لدخول ما وقع حالا عن المضاف اليه **قوله** فان مفعولية زيد بناء على انه لا اخذ
من الها، فالمناسب ان يوخذ من ذا اشير ويكون المعمول هو زيدا وتنبيه على ان اعتبار عامل الحال لغير المعنى المقصود بالاخبار
وللملم يتفاوت ذلك بجعل ذا معمولا او زيد فال بمفعولية زيد والا فالمناسب ان يقول بمفعوليته ذا **قوله** ليس باعتبار لفظ هذا الكلام اذ باعتبار لفظ
الكلام زيد خبر لاسم الاشارة فالمفعول المعنوي يكون له باعتبار لفظ الكلام ومنطوقه اسم آخر واعراب آخر وباعتبار كونه
ذا الحال يكون مفعولا لكن باعتباره ذا الحال واعتبار العامل فيه بتغير المعنى الذي يقصد المتكلم اخباره وبتغير اعتبار الاعراب
فما قال شارح اللباب نحو ها هو زيد مقبلا فمقبلا حال والعامل فيه معنى التنبيه في ها اي انبهك حالة اقبالك على هذه الجملة وهي
هو زيد وذو الحال هو الكاف في انبهك اوالمستقر في تنبيه وليس ذو الحال زيدا اذ لو كان هو ذا الحال لم يكن العامل فيه معنى التنبيه
والا لزم ان لايكون العامل في الحال وذي الحال واحدا لان العامل في زيد الذي هو خبر ليس معنى التنبيه بل التجرد عن العوامل اللفظية
ليس على ما ينبغي اما اولا فلان المتبادر الى الفهم من قولك هو زيد مقبلا ان المقبل هو زيد كما في هذا زيد قائما والحمل على ما ذكره الشارح
قدس سره خلاف المتبادر واما ثانيا فلانه لا يلزم اختلاف العامل في الحال وذيها على تقدير كون ذي الحال زيدا لان التجرد
عامل في زيد على تقدير كونه خبرا له وهو بهذا الاعتبار ليس بذي حال وعلى تقدير كونه ذا حال يعمل فيه معنى التنبيه الذي هو العامل
في الحال ايضا واما ثالثا فلان المفعول المعنوي لابد ان يكون له باعتبار لفظ الكلام اسم واعراب آخر يتغير ذلك عند اعتباره
مفعولا وعلى ما ذكره الشارح قدس سره ليس كذلك واما رابعا فلان عبارته لا تخلو عن خدشة لان الضمير في لم يكن العامل فيه
ان كان راجعا الى ذي الحال كما هو الظاهر يكون قوله والا لزم ان لايكون العامل الى آخره مختلا لا معنى له وان كان راجعا الى الحال
يكون له معنى صحيح الا ان الواجب ان يقول فيها اذ الحال مونث سماعي **قوله** بل باعتبار معنى الاشارة او التنبيه لا ولوية للاول
على الثاني لان المعنى المقصود بالاخبار كما يتغير بالثاني يتغير بالاول ايضا ثم الاشارة والتنبيه المفهومان من لفظ هذا وان كانا منسوبين
الى المتكلم الا ان اعتبار احدهما في اللفظ ليس لان لفظ الكلام ومنطوقه يقتضي اعتباره وان المعنى المقصود بالاخبار يتوقف على
اعتباره حتى يكون مفعولية زيد باعتبار لفظ الكلام ومنطوقه فيكون مفعولا لفظيا لا معنويا فمدار الفرق بين ان يكون الشيء مفعولا
لفظيا ومفعولا معنويا على اقتضاء لفظ الكلام ومنطوقه ومعناه المقصود منه اعتبار العامل وعلامته ان يكون ذلك المفعول منصوبا
لفظا وعدم اقتضاء ذلك الاعتبار وعلامته ان لايكون ذلك الاسم منصوبا لفظا بل مرفوعا ولا تفاوت في ذلك كون الاشارة
او التنبيه منسوبين الى المتكلم اولا واليه اشار الشارح قدس سره بقوله ولا اشتمالها الى آخره فما قيل هو جواب سوال وهو
ان يقال ان معنى ها وذا انبه واشير فكيف يقال انه ليس منطوقها بل معنى خارج عنه وتقرير الجواب ان ما يقصده المتكلم هو الاشارة
والتنبيه مطلقا لا الاشارة والتنبيه المنسوبان الى المتكلم فلا يكونان منطوقين بل مفهومين وقد يقال ان الاشارة والتنبيه المنسوبين
الى المتكلم مما يقصده المتكلم كما في جميع الاخبارات والاشارات فان معنى زيد قائم اخبار المتكلم بانه قائم لا الاخبار مطلقا فيكونان
منطوقين لا مفهومين ليس موجها لانه ليس موجها بل لا معنى له اصلا **قوله** وهو منها تركيبا اي وهو ماخوذ من تركيب الفعل
وصيغته مشتق من جوهر حروفه فيتناول هذا لايكون اسم الفعل من قبيل شبه الفعل وقد جعله في صدر المرفوعات من شبه الفعل حيث فسره
بما يشبهه في العمل وقال انما قال ذلك ليتناول اسم الفاعل والصفة المشبهة والمصدر واسم الفعل وافعل التفضيل والظرف

والنظر باعث للعدول عن هذا التفسير مع ان اسم الفعل وكذا المصدر يخرج عن شبه الفعل وكذا عن معنى الفعل على ما قرره الشارح مع انهما عاملان في الحال وذلك لان معنى الفعل على تقرير الشارح هو المفهوم من سوق الكلام من غير ان يقتضي لفظ الكلام ومنطوقه اعتباره ولا شك ان معنى الفعل في اسم الفعل والمصدر يقتضي الكلام اعتباره فلا يدخل في المعنى الا على طريقة الا ان يجعل النحوي عاما يشتمل اللفظ واعتبار الخارج ويراد بقوله من غير التصريح به وتقديره من غير ان يقتضي لفظ الكلام التصريح بمعنى الفعل بلفظ الفعل او يقتضي تقديره وذلك اما ان لا يقتضيه اصلا كما في هذا زيد قائما ويقتضيه لكن لا بلفظ الفعل كما في اسم الفعل والمصدر بمقابلة معنى الفعل للفعل وشبهه كما هو باعتبار ان المنطوق يقتضي اعتبارهما بخلاف معنى الفعل فانه لا يقتضيه وايضا هما لفظان مذكوران او مقدران في النظم والمعنى لهما كذلك فهو ممتاز عن الفعل وشبهه فلا حاجة في ذلك الى ان يقال انه ليس من تركيبه فاقيل اي ماخوذ من تركيبه وصيغته بخلاف العامل المعنوي كهذا فانه وان كان يعمل عمل فعل ولكنه ليس من تركيبه وصيغته وهذا صحيح على مذهب النحاة وهو ان العامل هو نفس هذا لا معنى ما يفهم من ظاهر عبارة الشرح وهو ان معنى الفعل ما يفهم منه وهو انه اشير وانبه ليس بموجه وان كان من وجه بل لا معنى له اصلا **قوله** كالاشارة والتنبيه الى آخر ما ذكره محل ما ذكره من معنى الفعل في الصور المذكورة مسموع بخلاف معنى حروف الاستفهام والنفي وان وان فانه لم يسمع عملها في الحال **قوله** والتمني والترجي قال الشيخ الرضي واما حروف التمني والترجي نحو ليتك قائما في الدار ولعلك جالسا عندنا فالظاهر انهما ليسا بعاملين لان التمني والترجي ليسا مقيدين بالحالين بل العامل هو الخبر المؤخر لكون مضمونه هو المقيد اذ التقييد في نحو ليت ابني فقيرا راجع هو الخبر ايضا لان رجوع الابن لما كان امرا مستبعدا بحيث لا طماعية في وقوعه بل صار بمنزلة المحال الذي امتنع وقوعه فهو متمناه وليطلب وقوعه على سبيل طلب المحال وان كان مقارنا بصفة لا تطلب لا تمني وقوعها فالمعنى ليت ابني راجع وهو فقير اي اطلب رجوعه وان كان على صفة الفقر واما التقييد التمني بالحال فلا يستقيم ايضا بدون التاويل اذ ليس المعنى على ان تمنيت ابني وهو فقير بل معناه تمنيت ابني وان كان فقيرا راجعا فلما كان تقييد التمني بالحال محتاجا الى التاويل كتقييد الخبر كان تقييد الخبر بها اولى ابقاء له على ما هو الظاهر في الاكثر **قوله** وهو تقييد الحدث المنسوب الى صاحبها بوقت حصول مضمونها ولا يخفى ان ذلك انما هو في المنتقلة لا في الموكدة والمدعي عام الا ان يقال الاكثر في الاستعمال هي المنتقلة والموكدة قليل فكانه ملحق بالعدم **قوله** لحصول بها حصول الغرض بالنكرة لا يستلزم عدم جواز التعريف كيف ويجوز ان يتعلق بالتعريف غرض آخر **قوله** ان جعلت امرا حالا من كل امر وان جعلته حالا من ضمير حكيم فلا يكون مثالا لما نحن فيه وهذا دليل على ان المقصود تمثيل الاستثناء ويدل عليه السباق والسياق ايضا **قال** او بعد الا لفظا الاستثناء عطف على قوله في حيز الا مدعوما فيصير المعنى احدهما ما يكون ذو الحال فيه نكرة واقعة بعد الا وليس الامر كذلك اذ الواقع بعد الا هو الحال لا ذو الحال قال شارح اللباب فيه تعسف لا يمكن الخلاص عنه الا ان تقول ان بين قوله او بعد الا وبين قوله او مقدما عليه الحال تنازعا في الفاعلية ولو قال بدله او قبل الا لكان سالما عن التعسف انتهى وعلى هذا فقوله او بعد الا عطف على قوله واقعة او موصوفة فيكون ظرفا مستقرا فيصح حمله في الحال والتقدير احدهما ما يكون ذو الحال فيه نكرة كائنة بعد الا حالها اذ فيه ضمير راجع الى الحال واللام فيها للعهد عندنا او للاضافة او عوض عن المضاف اليه فلا حاجة الى تقدير عائد الى النكرة في تصحيح وقوع الظرف صفة لنكرة كما قيل فانه فرع ما قيل لا يخفى ان قوله او بعد الا عطف على قوله في حيز الاستفهام فهو ظرف لغو لا يعمل ثم قيل لو قال ثم قيل على قوله او قبل الا الا انه لو قال كذلك وجب ان يقول او قبل الا الداخلة على الحال فيطول الكلام فلعله قال ذلك رد ما للاختصار اقول وفيه

بحث اذ وجوب القول بہم کیف و قوله انقضا النفی نفے عنہ و لو سلم فطاب الاختصار لایکون سببا للوقوع فی التعسف و قیل
ای مایکون الحال واقعا بعد الانقضا النفی عطفا علی یکون ذو الحال نکرة موصوفة و فیہ انہ لا یعلم منہ کون ذی الحال نکرة
مع ان الکلام مسوق لہ ثم تنکیر ذی الحال کونہا مغنیة عنا المعرفة بعمومہا لو قوعہا فی حیز النفی و علی ہذا فلا حاجة لذکرہ علیحدة
بل الاولی ان یجعل وقوعہا فی حیز النفی والنہی والاستفہام موجبا للاستغراق قال الرضی یجوز تنکیر ذی الحال اذا سبقہ نفی او
شبہہ و نہی او استفہام لانہ یصیر المنکر مع سبق ہذہ الاشیاء مستغرقا فلا یبقی فیہ ابہام قال شارح اللباب قال المص ح وانما حسن
تنکیرہ لان الا تقطع مابعدہا عما قبلہ فلا یصلح الحال ان یکون صفة لہ لانقطاعہ عنہ و فیہ نظر لمجیی مابعد الا صفة لما قبلہا و رد علیہ
بعضہم بان منع الا لوکان معنی یصح جاءنی رجل الا عالما لغی قولہ انقضا النفی واما من قال لا منع لا لجواز وقوع الصفة بعد الا صورة
قرینة بلا مریة لان الصفة النحویة لا یکون بعد الا وانما ہو الصفة المعنویة من خبر المبتدأ والحال انتہی اقول و فیہ بحث اما اولا فلان
تقریر قولہ لوکان صحیحا لصح ہکذا الکنہ لیس بصحیح فینتج انہ لیس بصحیح و ہذا انما یتم لوکان وجہ عدم الصحة التباس الحال بالصفة فی المثال المذکور
و ہو عند القائلین لقطع الا تم بل الوجہ عدم استقامة المعنی فی الموجب فی المفرغ و بطر فائدة قولہ انقضا النفی واما ثانیا فلان
قولہ لان الصفة آہ ان اراد بہ انہ لا یجوز احد من النحاة فموہم کیف و صرح الرضی فی بحث الاستثناء المفرغ بوقوع الصفة النحویة
التی ہی احد من التوابع بعد الا و صرح بہ العلامة التفتازانی فی المطول فی آخر بحث القصر حیث قال القصر کما یقع بین المبتدأ و
الخبر یقع بین الفعل والفاعل و بین الصفة والموصوف نحو ماجاءنی رجل الا فاضل و صرح بہ صاحب اللباب ایضا فی بحث الاستثناء
و قال صاحب المغنی و اما و الا لکنا من قرینة الا و لما کان سیاء دم فلا صفتیة بالعان الواو و الا و لم یر الزمخشری و ابو البقاء وجہا
منہما بالتعا و الی ارادہ بہ انہ لا یکون کما حسنہ بعض فہو مسلم لکنہ غیر مفید و بالجملة الحکم بالنفی علی الاطلاق کما ہو الظاہر من کلامہ و التشنیع
علی الجمہور تشنیعا بلیغا یستدعی کون المسئلة اجتماعیة فلیس علی ماینبغی قولہ و یجعل قولہ و صاحبہا بالنصب عطف علی قولہ ای صرف الکلام
علی وجہ التفسیر قولہ مبتدأ خبرہ کما قال السید السند فی حواشی المتوسط قال ولا یجوز ان یکون صاحبہا مرفوعا عطفا علی المستکن
فی ان یکون و معرفة منصوبا عطفا علی نکرة لان تعریف ذی الحال لیس بشرط و ربما یکون معرفة منصوبا و تقدیر الکلام ہذا و شرط
صاحبہا ان یکون معرفة و ہذا الحمل معنی لما ذکر و ان لم یلزم العطف علی الضمیر المجرور بلا اعادة الجار انتہی و الحمل المعنوی الذی
اشار الیہ بقولہ لان تعریف ذی الحال لیس بشرط مرتفع بما ذکرہ الش قدس سرہ و الحمل اللفظی علی التوجیہ الثانی یرتفع بارتکاب
حذف المضاف فی معرفة قولہ کان المراد بارسال البعث والتخلیة لان الارسال مختص بذی العلم و الشائع انما ہو فی
ارادة الخاص من الامرین قولہ والدخال ہو ان یشرب البعیر ثم یخرج عن الحوض قبل تمام الشرب الی العطن ثم یرد من الرد
علی صیغة المجہول قولہ لیشرب ذلک البعیر المدخل بین بعیرین عطشانین منہ ای من الحوض ماء ای ماء لم یکن ذلک البعیر شرب
ای شربہ منہ ای من الحوض فی الکرة الاولی قولہ لعل المراد ای من الدخال نفس مداخلة بعضہا فی بعض من قبیل ارادة المطلق
من المقید لان الدخال خاص بالبعیر و بان یدخل بعیر بین بعیرین عطشانین والمراد فی البیت المزاحمة والازدحام اعم المعنی او
المراد من الدخال معناہ الحقیقی والمعنی علی التشبیہ قال متأول ای المنصوب المعرف الذی یری فیہا انہ حال و قیل
ای کل واحد منہما قیل و کذا ضمیر نحوہ بل ہو احق بالتأویل اقول ہذا اذا لم یکن الضمیر فی نحوہ راجعا الی مررت بہ وحدہ و ما قیل

ولا حاجة الى هذا التاويل لان المعنى والحال الواقع فى هذا التركيب متناول لليس بوجه والمتكان من وجيه اذ لو كان المعنى على ما ذكره لكان الواجب
ان يقع والحال الواقعة فيها متناولة لان المسند الى ضمير المؤنث اى مؤنث كان يجب تانيثه والحال مؤنث سماعى صرح به مولانا الهداد والشارح
للحواشى الهندية فى قوله عاملها الفعل وشبهه قوله متناول بالنكرة الاولى ترك قوله بالنكرة لان المعرف ليس ما لا بالنكرة على كلا التاويلين بل على تجدد
نعم هو متناول بما يزول به ان الحال فى الامثلة معرف قوله مصادر لا افعال لان الاصل فى العمل الفعل فتقديره اولى عند الاحتياج
ويجوز تقدير الصفة ايضا لان الحال فى المعنى خبر لذيها والاصل فى الخبر الافراد وكذا الاصل فيما هو بمعناه الافراد ايضا والبه اشار من
قال مصادر لا افعال ولا صفات فلا يرد وعليه ما قيل تبرى الشارح على مذهب الاكثر ومن لم يتنبه زاد على كلام الشارح قدس سره حيث قال
لا افعال محذوفة فسرى منها قوله لم يكن فيها تا بينة تخصيص اذ النكرة لو كانت مخصوصة بوصف نحو رأيت رجلا عالما راكبا او باضافة
نحو رأيت غلام رجل راكبا او استغراق نحو ما رأيت راكبا لم يتقدم الحال عليها الا ان الغرض من التقديم تحصيل التخصيص وهو حاصل
هكذا قال [illegible] وهو صريح فى ان [illegible] فى التقديم التخصيص [illegible] الالتباس [illegible] تحصيل ولمن سبب مستقل [illegible]
لوجب القول بالتقديم فى الامثلة المذكورة [illegible] الالتباس [illegible] مع انهم لم [illegible] وفى صورة اشتراك الحال [illegible]
تاويلهم لم يقدم الحال بعدم الالتباس مع ان التخصيص مطلوب [illegible] بعدم [illegible] التخصيص بما سوى تقديم الحكم [illegible]
اللبس سبب مستقل قال صاحب العباب اعلم ان اشتراط فى جواز تنكيره حصول الفائدة وامن الالتباس ولا يكون ذلك الشرط
فى الاكثر الا فى صورة من تلك الصور فلو حصل هذا الشرط فى غير تلك الصور يجوز تنكيره كما اذا شاركته معرفة فى الحال نحو جاءنى رجل
وزيد راكبين او اذا كانت الجملة الحالية مصدرة بالواو نحو جاءنى رجل وعلى كتفه سيف هذا كلامه وانت خبير بان فى هذين الصورتين
رفع اللبس حاصل واما التخصيص فلا وبالجملة ذو الحال النكرة اذا وقعت فى الصور التى ذكرها الشارح قدس سره لم يقل النحاة بتقديم
الحال عليها وبهذا ظهر ان ما ذكره القاضى فى تفسير قوله تعالى وكلوا مما رزقكم الله حلالا طيبا اى كلوا ما حل لكم وطاب مما رزقكم الله فيكون
حلالا مفعول كلوا وما حال منه تقدمت عليه لانه نكرة [illegible] ان اراد ان الحال تتقدم عند تنكير ذى الحال ففيه ان هذا انما هو
اذا كان ذو الحال نكرة محضة واما اذا كانت نكرة مخصصة باضافة او صفة او نحو ذلك فلا كما فى الآية الكريمة وذو الحال مخصصة بالصفة
وهو قوله تعالى طيبا فلا حاجة الى التقديم كما قال القاضى فيما بعد فى قوله تعالى يحكم به ذوا عدل منكم انه صفة جزاء ويحتمل ان يكون حالا من
ضميره فى جزاء او منه اذا اضفته او وصفته وقال فى هديا انه حال من الهاء فى به او من جزاء وان نون لتخصيصه بالصفة فان قيل
لعله اراد انه نكرة وعند تنكير ذى الحال يجب تقديم الحال مطلقا لتخصيص ذيها بالصفة او الاضافة لا يمنع الالتباس
رد الحال قال النحاة قلنا فكيف جوز كون يحكم به ذوا عدل منكم فى قوله تعالى فجزاء مثل ما قتل من النعم يحكم به ذوا عدل منكم حالا من جزاء
بدون التقديم مع انه يلتبس بالصفة لتخصيص جزاء بالاضافة الى مثل [illegible] لا يمنع وصفه لقوله يحكم به الا ان يقال انه
بيان للواقع لا انه قدمت لتنكيرها وان لتقديمها فى الآية الكريمة فائدة اخرى قوله ولم يكن ذا اشتراك بينها وبين معرفة قيد
به لئلا ينتقض بما لا يصدق عليه ان ذا الحال فيه نكرة محضة ليس شائبة تخصيص اصلا فيجب ان يقدم الحال على ذيها مع انه
ليس كذلك وانت خبير بان رفع اللبس وان حصل فى هذه الصورة الا ان التخصيص ليس بحاصل فيجب ان تقدم الحال لاجل حصوله
اذ لا معنى للقول بالتقديم للتخصيص فى صورة وعدم القول به فى اخرى مع استوائهما فى انتفاء التخصيص بدون التقديم لا يقال

181

الی القید المذکور لان ہذہ الصورة یخرج بقولہ نکرة لان صاحب الحال فی ہذہ الصورة مجموع المعرفة والنکرة لاکل واحد والمجموع لیس بمعرفة ولا نکرة لان التعریف والتنکیر من خواص الاسم والمجموع لیس باسم بل مرکب لانا نقول لا یجوز ان یکون الصاحب المجموع اذ ہو فاعل او مفعول والفاعل والمفعول اسم کل واحد منہما والاسم لا یجوز خلوہ عن التعریف والتنکیر والمجموع خال عنہما فہو لیس باسم فلا یجوز ان یکون ذا الحال اذ الفاعل والمفعول لابد من ان یکونا معرفتین او نکرتین وبما ذکرنا ظہر ان ما قیل الحال المشترک صاحبہا مجموع المعرفة والنکرة ومجموع المعرفة والنکرة لیس بمعرفة ولا نکرة فبقولہ نکرة یخرج صاحب الحال المشترکة ولا حاجة الی زیادة قید ولم یکن الحال مشترکة بینہما وبین معرفة ومن ہذا یظہر وجہ بدیع لتقیید تعریف صاحب الحال بکونہ غالبا لیس علی ما ینبغی اذ لا ضرورة فی جعل الصاحب فیما نحن فیہ مجموعہما کما حتی یرتکب مخالفة الاصل ویظہر وجہ بدیع علی ما زعمہ وہو ان الصاحب قد یکون شیئا لا یکون معرفة ولا نکرة وای محذور فی جعل الصاحب کل واحد من المعرفة والنکرة بل لیس فیہ الا عدم ارتکاب مخالفة الاصل التی ینبنی علیہ الوجہ البدیع الذی زعمہ وترک الاصل واختیار مخالفة الاصل امر لا یجوز ارتکابہ الا لضرورة دعت الیہ **قولہ** تخصیص النکرة بتقدیمہا اذ لا یتصور فیہ التخصیص بتقدیم الحکم لانہ باعتبار کون ذی الحال فاعلا او مفعولا وباعتبارہ مبتدأ والحال خبر لا یجتمع مع الاول بل ینافیہ فلابد فیہ من تخصیص حصل بتقدیم ما ہو بمنزلة الخبر لکن یرد ان المعتبر فی المبتدأ تقدم الخبر الظرف لا مطلقا فکیف یتخصص بتقدیم الحال التی لیست بظرف الا ان یقال عدم اعتبار خبر الظرف فی المبتدأ الا انہ لیس بمتعین للخبریة وتعیین بفقد الاحتمال بالفعل والتخصیص ایضا مطلوب بالفعل باعتبارہ مبتدأ ویقال ان ذا الحال مبتدأ معنی وبمنزلتہ فیکفی فیہ التخصیص بتقدیم ما ہو ظرف معنی وبمنزلتہ ولا یلزم منہ کون ظرف الزمان خبرا عن الجثة کما قیل ولو سلم قلنا التقدیر فی جاءنی راکبا رجل کائن مجیئہ وقت الرکوب واندفع ما قیل نیہ ان جاء قائما رجل فی الحقیقة قائم رجل فالتخصیص بالخبر المتقدم الذی لیس بظرف وہو لا ینفع فی تصحیح الابتداء لانا نقول الحال بمنزلة الظرف فتقدیمہ بتقدیم الخبر الظرف لانا نقول لا یصح الاخبار عن الجثة بظرف الزمان **قولہ** ولئلا یلتبس بالصفة ظاہر عبارتہ بانہ سبب للتقدیم علی الاستقلال بان یراعی مع حصول التخصیص ایضا وقد عرفت ما فیہ **قولہ** طردا للباب ای جعلا للباب مطردا بالنظر الی الدلیل الثانی واما بالنظر الی الاول فتقدم للتخصیص لا مانع من اجتماع المقتضیات علی مقتضی واحد

قال ولا یتقدم علی صیغة المؤنث لان فاعلہ ضمیر راجع الی الحال والراجع مؤنث سماعی والمسند الی ضمیر المؤنث مطلقا یجب تانیثہ **قولہ** فیما حدا ای فی ترکیب سوی ہذا الترکیب المذکور ای لا تتقدم علی العامل المعنوی فی ترکیب الا فی ترکیب ہو زید قائما کعمرو قاعدا فانہا فی ہذا الترکیب تقدمت علی العامل المعنوی لاجل رفع اللبس فان العامل المعنوی فیہ وہو معنی التشبیہ المستفاد من الکاف یدل علی حدثین جزئیین فی العبارة وقد تعلق بکل منہما حال فوجب ان یلی الحال التی تعلقت باحد الحدثین صاحب ذلک الحدث وہو زید القائم بالحدث لکونہ مشبہا والاخری التی تعلقت بالآخر صاحبہ وہو عمرو القائم بالحدث لکونہ مشبہا بہ والا یلزم الاشتباہ والالتباس **قولہ** بخلاف ما اذا کان العامل مع الحال من العامل المعنوی ای ان الحال لا یتقدم علی العامل المعنوی حال کونہ متلبسا بخلاف الظرف وعلی التوجیہ الثانی یکون حالا من ضمیرہ لا یتقدم الراجع الی الحال ای لا یتقدم الحال حال کونہا متلبسة بخلاف الظرف علی العامل المعنوی **قولہ** فلا یجوز قائما زید فی الدار وذلک لتقدم الحال علی عاملہ الذی ضعف ما عند الاخفش ایضا لانہ لیس من ترکیب الفعل وعمل صاحبہ وعلی ما صاحبہ نائب عنہ ای المبتدأ **قولہ** بہذا الاحتمال

الثاني وهو ان يكون قوله بخلاف الظرف حالا من ضمير قوله ولا تتقدم اي ولا تتقدم الحال على العامل المعنوي حال كونها متلبسة بخلاف الظرف فانه يتقدم على العامل المعنوي الذي هو الظرف والجار والمجرور ولا يتقدم على غيرها من التنبيه والتشبيه وغيرهما اتفاقا صرح به الشيخ الرضي فان قلت اذا كانت الحال ظرفا او جارا او مجرورا فقد صرح ابن برهان بجواز تقدمه على عامله الذي هو ظرف او جار ومجرور نحو زيد في الدار قائما ... وعلى هذا فالحال مثل الظرف في ان كلا منهما يتقدم على عامله الذي هو الظرف او الجار والمجرور ولا يتقدم غيرها فما معنى بيان المخالفة قلت بيان المخالفة عند من لم يجوز تقديم الحال الظرف والجار على عامله المعنوي الذي هو الظرف او الجار كما يشير اليه تخصيص التجويز بابن برهان ومستظهران قول الشارح ان الظرف يتقدم على العامل المعنوي والحال لا يتقدم عليه لا يخلو عن خدشة لان ذلك على تقدير ان لا يكون الظرف والجار والمجرور داخلا في العامل المعنوي الذي غير الظرف والجار والمجرور لكن الظرف لا يتقدم على ذلك العامل فلا يصح ذلك التقدير **قوله** لا غير اي ليس المراد غير الاحتمال الثاني وهو الاحتمال الاول وهو ان يكون قوله بخلاف الظرف حالا من العامل المعنوي لان المناسب على التقدير الثاني استثناء الظرف من العامل لا بيان المخالفة والا كان يصح ان يقال لا يتقدم الحال على العامل المعنوي حال كون العامل متلبسا بخلاف العامل المعنوي الذي هو غير الظرف وحاصل هذا ان الحال لا يتقدم على العامل المعنوي الذي هو غير الظرف اذ المعنوي ان كان ظرفا تقدم عليه الحال بشرط تقديم المبتدأ على الحال عند الاخفش او بشرط ان يكون الحال ايضا ظرفا او جارا ومجرورا على ما ذهب اليه ابن برهان واما سيبويه فلا يجوز تقديم الحال على العامل المعنوي مطلقا سواء كان ظرفا او غيره فما حققه بين سيبويه والاخفش انما هو على تقدير كون الظرف عاملا معنويا على التقدير كونه خارجا عنه كما يوهم كلام الشارح قدس سره **قوله** والمضاف اليه لا يتقدم على المضاف لان حقه التاخير فكذا احكام تابعه بخلاف الفاعل فان حقه التقديم على الفعل لان حق المسند اليه ان يتقدم على المسند وانما امتنع بعارض الالتباس فلا ينتقض بجواز راكبا جاء زيد **قوله** لعل الفرق الى قوله ليس مجرورا عبارة الرضي بعينه وفيه اشارة الى عدم تمام الفرق المذكور وذلك لان الحرف المعدي الذي هو من تمام الفعل وبعض حروفه كالهمزة والتضعيف انما هو الباء في بعض المواضع كالمثال المذكور في الشرح دون مررت بزيد دون باقي الحروف الجارة نعم باقي الحروف تجيء للتعدية بالمعنى الاعم وهي بذلك الاعتبار ليست كالهمزة وبعض حروف الفعل وايضا هو منتقض بالاضافة اللفظية فانها في تقدير الانفصال فالمجرور بحسب الحقيقة ليس مجرورا فينبغي ان يتقدم فيهما مع انه ممتنع بالاتفاق **قوله** والكل تكلف وتعسف قيل اما كون الاول تكلفا فلان تاء المبالغة غير معلوم الوقوع حتى انكرها البعض في غير فعال وفعول ومفعال لكن الرضي صرح بجواز دخول تاء المبالغة في فاعل حيث قال الرابع ان يدخل لتوكيد الصفة التي على فعال او فاعل او مفعال او فعول كنسابة وراوية وفروقة فهذه تفيد مبالغة في الوصف كالياء في احمري واما كونه تعسفا فلان المفهوم من الآية الكريمة وما ارسلناك الا الى جميع الناس وهو يفوت على التقدير الاول لاحتمال ارادة بعض الناس واما كون الثاني والثالث تكلفا فلاحتياجهما الى التقدير والوجه المحتاج الى التقدير تكلف بالقياس الى الوجه الذي لا يحتاج اليه واما كونهما تعسفا فلما صرح به الرضي من انه قد يلزم لبعض الاسماء الحالية نحو كافة وقاطبة ولا تضافان ويقع كافة في كلام المتأخرين مضافة وقد خطؤوا فيه قال ابن هشام في المغني وتجويز الزمخشري الوجهين يعني الحال من الفاعل والحال من المفعول في ادخلوا في السلم كافة وهم لان كافة

١٨٢

مختصة بمن يعقل وتوهمه في قوله تعالى وما ارسلناك الا كافة للناس فقدر كافة نعتا لمصدر محذوف اي بارسالة كافة وشذ لانه اضاف الى استعمالها

فيما لا يعقل اخراجها عما التزم فيه من الحالية ووهمه في خطبة المفصل اذ قال بكافة الابواب اشد واشد لاخراجه اياه عن النصب للتبة وهذا اي اخراجه

عن يعقل واستعماله في غير العقلاء وجه آخر لتعسف الوجهين مع انه يفوت على الوجهين المعنى المقصود من الآية وانه للوجه الثالث وجه آخر وهو ان مجيء

المصدر على الفاعلة قليل بل اقل صرح به في الشافية حيث قال واما ما جاء على فاعلة كالعافية والعاقبة والباقية والكاذبة اقل

قوله اسم الاشارة اي العامل في بسرا معنى الفعل المستفاد من اسم الاشارة لا اسم الاشارة من غير اعتبار معنى الفعل

واليه اشار بقوله اي اشير اليه في الرضي قال ابو علي واتباعه العامل فيه معنى الفعل في هذا ولا يجوز ان يكون افعل

التفضيل عاملا لضعفه في العمل فلا يتقدم معموله عليه ويشكل عليه ذلك بمثل قولك زيد راجلا احسن منه راكبا فانه

جائز اتفاقا مع خلو المبتدأ من معنى الفعل وبمثل قولك تمرة نخلي بسرا اطيب منه رطبا والعامل في مثل هذه الصور افعل بلا خلاف

انتهى فعلى هذا قول الشارح قدس سره ولانه يصح عند الخصم ان يقع موقع اسم الاشارة اسم لا يصح اعماله ويقول باعمال اسم التفضيل

في مثله سواء كان هذا المثال مستعملا في كلام العرب او لا فينبغي ان يقول باعماله في هذا بسرا اطيب منه رطبا وليس المراد انه

لم يقع عند العرب حتى يقع هذا المثال مصنوع لا يوثق به قال خبرية قيد المصنف وقوع الجملة حالا بالخبرية ولم يقيد وقوعها خبرا للمبتدأ

بها مع ان الحال بمنزلة الخبر لانهما نقيض الجملة الواقعة حالا بالخبرية يدل على تقييد الجملة الواقعة خبرا للمبتدأ ايضا بالخبرية لان عدم وقوع

الحال جملة انشائية معلل بعدم وقوع الخبر جملة انشائية بخلاف تقييد الجملة الواقعة خبرا للمبتدأ بالخبرية فانه لا يدل على تقييد الجملة الواقعة

حالا بها ايضا فلو قيد في الاول لا يحتاج الى التقييد في الثاني ايضا فترك التقييد في الاول وقيد الثاني ليدل على التقييد في الاول

واما انه اشار في الاول الى مذهب من يجوز وقوع الانشائية خبر المبتدأ او في الثاني الى مذهب من لم يجوزه فانه يمنع ما قيل على

قول الشارح والجملة الانشائية لا يصلح ان يحكم بها على شيء لا يخفى ان الجملة الانشائية لا يصلح الخبرية ولا الحالية بلا تأويل ومعه يصلح لهما فلا

فرق فما وجه الاطلاق في الخبر والتقييد في الحال **قوله** والانشائية لا يصلح ان يحكم بها على شيء لان المبتدأ اذا كان ليست اليه حال

من احواله ومعنى الجملة الانشائية طلبا كان او غيره وان كان حاصلا معها لكنه قائم بالطالب والمنشي فاذا قلت زيدا اضربه فطلب

الضرب منك قائم بالمتكلم وليس حالا من احوال زيد الا باعتبار تعلقه به وكونه مقولا في حقه ومستحقا لان يقال فيه فلا بد ان يلاحظ

في وقوعه خبرا عنه هذه الحيثية فكانه قيل زيد مطلوب ضربه او مقول في حقه ذلك لا على معنى الحكاية بل على انه يستحق ان يقال فيه

ما ينبغي تحري حينما قولك اضرب زيدا الا انك هنا امرت بضربه واشرت الى انه يستحق لذلك وقس عليه نحو قوله تعالى بل انتم لا مرحبا بكم

اي مقول في شأنكم هذا الدعاء اي تستحقون لان يدعى عليكم بهذا الدعاء فقد قصدت الدعاء عليهم واشرت الى استحقاقهم اياه

واما مثل اين زيد وهي المثال فليس مما نحن فيه بصدده لان الاستفهام داخل في الحقيقة على النسبة بين المبتدأ والخبر المقدر لا

على الخبر وحده فالمعنى ازيد حصل في الدار او في السوق فلا يتصور تقدير القول اذ لم يقع الانشائية خبر المبتدأ اليس المعنى ازيد احصل

في الدار او في السوق الا ترى انه اذا قدر باسم الفاعل كان الاستفهام داخلا على المبتدأ حقيقة ولولا هذا لما وجب تقديم الكلمة

المتضمنة للاستفهام على المبتدأ اعني زيدا كما في قولك زيد اين هو الا ترى انك اذا قلت زيد اين هو لم يجب تقديم الاستفهام

على زيد لانه وقع في صدر الجملة الواقعة خبرا فوجب تقدير القول واذا قلت اين زيد وجب تقديمه عليه لان الاستفهام متعلق بالنسبة

التي بين زيد وخبره المقدر بمعنى كانه قيل انه زيد في الدار او في السوق ولا وجه لتقدير القول هذا ما ذكره الشريف قدس سره في حاشية المطول وشرح المفتاح وحواشيه ثم حاصل ما ذكر قدس سره ان الاستفهام في اين زيد داخل على المبتدأ حقيقة وليس داخلا على الخبر المقدر الا انه لا وجب تقديم اين على زيد كما لا يجب في زيد اين هو اقول الملازمة ممنوعة كيف ويجوز ان يكون كفاية الصدارة على جملة الخبر مشروطا بكون الخبر جملة صورة كما في زيد اين هو لا مطلقا واما اذا لم يكن الخبر جملة صورة فصدارته على الجملة المقدرة غير كافية بل يجب ان يقدم على المبتدأ نحو اين زيد رعاية لصورته وعدم الالتفات الى معناه فانه في الصورة بمنزلة همزة الاستفهام فكما يجب صدارتها كذلك يجب صدارة اين على زيد فقياس اين زيد على زيد اين هو قياس مع الفارق وقد اشار اليه الشريف قدس سره في شرح المفتاح في مباحث الاستفهام قبيل الباب الثالث حيث قال ح حس بالذكر هذه الظروف المقدرة بالجملة على انه يصح كيلا يتوهم ان صدارتها في جملتها كافية فلا يجب تقديمها على ما وقعت هي خبرا عنه وانما وجب ذلك لانها في صور المفردات وكذا الحال في اني وايان لانها في معناها وصورتها انتهى ولا يذهب عليك ان هذا الكلام صريح في ان الاستفهام في اين زيد داخل على الخبر المقدر وتقرير الغرض من قوله قدس سره واما مثل اين زيد ومتى القتال آه والجواب عما ذكره العلامة التفتازاني في شرح المفتاح ثم وقوع الانشاء من الطلب وغيره خبرا كثير في الكلام والتاويل بتقدير القول مما لا ضرورة اليه بل يأباه المعنى في كثير من المواضع سيما باب المدح والذم فيمن يجعل المخصوص مبتدأ وفي الدعاء كقوله تعالى انتم لا مرحبا بكم وفي مثل اين زيد ومتى القتال وكيف الحال وما اشبه ذلك هذا كلامه ثم العلامة قدس سره قد ذكر في شرح المفتاح وجدانا ان المعنى في اين زيد ومتى القتال وكيف الحال بقوله الخبر في الامثلة الثلثة جملة ظرفية استفهامية متقدمة على المبتدأ اه ولا شبهة في ان المتكلم بها مستفهم لا مخبر عن مقولية الاستفهام انتهى وكذا في قوله تعالى انتم لا مرحبا بكم المقصود انشاء الدعاء عليهم لا الاخبار عن استحقاقهم الدعاء عليهم وكذا المقصود في افعال المدح والذم انشاء المدح والذم لا الاخبار عن استحقاق المدح والذم واليه استند قدس سره قال بان الخبر يجب ان يلاحظ كونه حالا من احوال المبتدأ ومعنى الانشائية وان كان حاصلا معها لكنه قائم بالطالب والمنشئ لا بالمسند اليه لكن قال في حواشي شرح المفتاح لكن هذا لا يجدي نفعا اذ شأن يكون المسند اليه هو المنشئ والطالب ويمكن ان يقال انه قليل فجعل كالعدم وحكم بالتاويل على الاطلاق فلا يدفع وقوع الجملة الانشائية خبرا للمبتدأ من تاويل يكون معناها بسبب التاويل من احوال المبتدأ وقال بالتاويل فيما يصح جريانه في نحو زيد اضربه وانتم لا مرحبا بكم ولما رأى ان التاويل لا يصح في اين زيد ومتى القتال وكيف الحال حمل ما حكم به العلامة التفتازاني وادعى ان هذه الامثلة ليست مما نحن فيه اذ ليس الاستفهام فيها داخلا على الخبر بل على المبتدأ واورد عليه دليلا وقد عرفت ان الدليل غير تام **قوله** لقوة الاسمية في الاستقلال اي نفس الاستقلال فقط واما القوة فلان الاسمية لدلالتها على الثبوت والدوام تابى عن قوعها حالا لخروجها عما هو الاصل في الحال وهو الانتقال وعدم الدوام لذيها فنفس الاستقلال يقتضي نفس الربط والقوة فيه يقتضي زيادة الربط **قوله** لان الضمير لا يجب ان يقع في الابتداء هذا الدليل يدل على ان الاكتفاء بالضمير على الاطلاق ضعيف واما انه اذا وقع في الصدر فلا يدل على انه ضعيف كيف وهو يدل على الربط في اول الامر اللهم الا ان يقال اذا لم يكن الوقوع بطريق الوجوب فكانه ليس او وقع اولا ليس بدال والحق التفصيل قال الشيخ الرضي ان كان الضمير فيما صدر به الجملة سواء كان مبتدأ نحو جاءني

زید یده علی راسه وکلمته فوه الی فی اذ بجر الخ قوله خرجت مع البازی علی بسواد فلا الحکم بضعفه مجرد احن الواو وذلک لکون

الرابط فی اول الجملة وان لم یکن مصدرا بل نقول ہو اقل من اجتماع الواو والضمیر وانفراد الواو وذا نکان الضمیر فی آخر الجملة کقوله

نصف النهار الماء غامرة فلا شک فی ضعفه وقلته قوله الی ال الیٰ انت فیهما بمعنی ان الفعل مضی قریبا من زمان المتکلم

قوله لیدل بها علی قرب زمانه الی زمان صدور الفعل وفیه انه لو کان الغرض من التزام دخول قد ما ذکرنا دخل علی الماضی

الواقع حالا المقدم علی زمان العامل بمدة طویلة نحو اصدقه فی مریة وقد امرت صحابة موسی بعدا بانه التسع اذ لا یتصور

التقارن بل التقارب والتاویل بالقصة لیحصل التقارن علی ما قال به سید المحققین قدس سره یقوی الاعتراض قوله

تجوز امفعول مطلق لقوله لیدل بها ای لیدل الماضی الواقع حالا بسبب قد علی قرب زمانه الی زمان العامل ولانه تجوز بنی علی

التاویل وہو ان الافعال الواقعة قیود الا له اختصاص باحد الازمنة ماضویتها وحالیتها واستقبالیتها بالنسبة الی زمان المقید

لا بالنسبة الی زمان المتکلم فجعل زمان المقید بمنزلة زمان المتکلم قوله حتی تقربه الیه التقریب الی زمان العامل بمعنی انه مضی قریبا منه لا شک

فیه واما التقریب بمعنی المقارنة علی ما ذکره سید المحققین سند المدققین معترضا علی من قال ان تصدیر الماضی المثبت بلفظ

قد لمجرد استحسان لفظی حیث قال اذا قلت جاءنی زید راکبا کان المفهوم منه کون الرکوب ماضیا بالنسبة الی المجئ ومتقدما علیه

فلا یحصل مقارنة الحال لعاملها واذا دخلت علیه قد قربته من زمان المجئ فیفهم المقارنة بینهما وکان ابتداء الرکوب متقدما علی

المجئ لکنه قارنه دواما ففیه مناقشة وایضا هذا انما یتصور فی فعل یتصور منه مقارنة ببقائه واما فیما مضی قبله قطعا فلا مع ان قد داخل علی

کلا القسمین قوله وهذا الخلاف مذهب سیبویه والمبرد آه کذا فی شرح اللباب کما فی المنهل شرح الوافی وجب قد ولو تقدیرا فی

مثبت الماضی وهذا مذهب الفراء والمبرد وابی علی لیس علی ما ینبغی قال ولابد فی الماضی المثبت اعلم ان وجوب قد فی الماضی

المثبت انما هو اذا لم یکن بعد الا واذا کان بعد الا فالاکتفاء بالضمیر من دون الواو وقد اکثر نحو ما لقیته الا اکرمنی لان دخول الا

فی الاغلب الاکثر علی الاسماء فهو بتاویل الا مکرما لی فصار کالمضارع المثبت وقد یجئ مع الواو وقد نحو ما لقیته الا وقد اکرمنی و

مع الواو وحدها نحو ما لقیته الا واکرمنی ولم یسمع فیه قد من دون الواو ونحو ما لقیته الا وقد اکرمنی هذا کلام الرضی قوله

فیکون جملة حصرت صفة موصوف محذوف هو الحال وفیه ان موصوف الجملة لا یحذف فی السعة غالبا الا اذا کان بعض ما قبله

من المجرور بمن او فی وههنا لیس کذلک الا ان یقال ان سیبویه لم یقل به وایضا صفة الحال الموطئة اذا کان ماضیا یجب تصدیرها

بقد سیما اذا حذف الموصوف فانه یکون فی صورة الحال صرح به بعض الفضلاء فی حواشی المطول وقیل الجملة صفة محذوف

مذکور وهو قوم المتقدم ذکره فلا اضمار البتة وما بینهما اعتراض ویؤیده انه قرئ باسقاطاو وعلی ذلک یکون جاؤکم صفة لقوم

ویکون حصرت صفة ثانیة وقیل بدل اشتمال من جاؤکم لان المجئ مشتمل علی الحصر وفیه بعد لان الحصر من صفة الجائین هکذا فی المغنی قوله انه

جملة دعائیة مثل غلت ایدیهم فهی مستانفة هکذا فی المغنی ورده الفارسی بانه لا یدعی علیهم بان تحصر صدورهم عن قتال قومهم

وقال صاحب المغنی ولک ان تجیب بان المراد الدعاء علیهم بان یسلبوا اهلیة القتال حتی لا یطیقوا ان یقاتلوا احدا البتة انتهی

وقد مضی فی الخاطر الفاتر هکذا وانت خبیر بان عطف قوله او جاؤکم علی قوله یصلون الی قوم بینکم وبینهم میثاق الواقع صلة

الا الذین المستثنی من قوله واقتلوهم حیث وجدتموهم ولا تتخذوا منهم ولیا ولا نصیرا یمنع عن جعل حصرت جملة دعائیة اذ لا استثناء

185

عن القتل ليس لمجرد النفي بل بالنفي على الحالة المخصوصة والدعائية ليس لها تعلق لا بما قبله ولا بما بعده **قوله** وقيل بدل
اشتمال في مقابلة قوله وقيل الجملة صفة مخصوص وقوله وفيه بعد راجع للقيد الاول وقوله وما بينهما اي ما بين قوم وحصرت وانت
خبير بانه ليس بينهما شيء على تقديره فضلا عن ان يكون اعتراضا اذ جعل قوله او جاؤكم صفة لقوم وقوله بينكم وبينهم ميثاق ايضا
صفة لقوم اذ لو كان اعتراضا لاختل الاستثناء المذكور وهو قوله الا الذين يصلون الى قوم اذ الاخراج عن القتل انما هو للمنافقين
الواصلين الى قوم بينهم وبين المسلمين عهد لا الواصلين الى اي قوم كان هذا وفي جعل حصرت صدورهم صفة لقوم مجرور مذكور بعد اخر
وهو عدم استقامة الاستثناء على تقدير جعل قوله او جاؤكم صفة لقوم على ما ذكره المغني **قوله** في بعض احوال المؤكدة انما يحتاج اليه
اذا جعل المؤكدة اعم من ان يكون بعد اسمية او فعلية على ما ذهب اليه البعض قال صاحب المغني وهي ثلثة مؤكدة لعاملها نحو ولى
مدبرا ومؤكدة لصاحبها نحو جاء القوم طرا ونحو لآمن من في الارض كلهم جميعا ومؤكدة لمضمون الجملة نحو زيد ابوك عطوفا وقال
سيد المحققين سند المدققين في شرح المفتاح قائما بالقسط في قوله تعالى شهد الله انه لا اله الا هو مؤكدة لمضمون الجملة كما في قوله تعالى عربيا في قوله تعالى انا انزلناه قرآنا عربيا يؤكد الضمير الراجع الى القرآن اذ بعضهم من القرآن كونه عربيا واما اذا جعل المؤكدة مختصة بالكون
بعد جملة اسمية جامدة طرفاها فلا **قوله** اي تحققت ابوته لك ردا لما ذكره الرضي لا معنى لقولك تيقنت الاب وعرفته في حال كونه عطوفا
وان اراد ان المعنى اعلمه عطوفا فهو مفعول ثان لا حال وحاصل الرد انه ليس المراد تيقن الاب ومعرفته من حيث ذاته بل من
حيث انه اب ويرجع حاصله الى قوله تحققت ابوته للمخاطب **قوله** اي مؤكدة التاكيد لازم للحال المؤكدة لانها هي التي لا تنتقل
من صاحبها ما دام موجودا فالصاحب يدل على الصفة التي يدل عليها الحال فصارت الحال مؤكدة لصفة يدل عليها الصاحب
فلا ينتقل عنها ويسقط ما قيل ان الحال المؤكدة على ضربين ضرب يجيء لتقرير مضمون الخبر وتاكيده وضرب للاستدلال على مضمونه
كقولك انا عبد الله آكلا كما ياكل العبد ونحو هو المسكين مرحوما مع ان الضرب الثاني ليس بمؤكد فالمقابلة بين القسمين انما هو باعتبار ان
المقصود في الاول انما هو التاكيد بخلاف الثاني فان المقصود فيه اولا وبالذات هو الاستدلال على مضمون الخبر والتاكيد ثانيا
وبالعرض لان الثاني ليس بمؤكد فنحو قولك زيد ابوك عطوفا يحتمل ان يكون لتقرير مضمون الخبر وان يكون للاستدلال عليه
فان قلت الجملة في قولك جاء زيد والشمس طالعة حال على ما قال به النحاة مع انه لا يدل على صفة فيها اذ طلوع الشمس ليس من
صفة زيد قلت قال ابن هشام في المغني قال ابن جني تاويلها جاء زيد طالعة الشمس عند مجيئه فهي كالحال والنعت السببيين كمررت
بالدار قائما سكانها وبرجل قائم غلمانه وقال ابن عمرو هي ما تؤوله بقولك مبكرا ونحوه **قوله** كما في قوله تعالى ارسلناك للناس رسولا
فان رسولا اي كونه شخصا مرسلا فرع وجود الارسال وموقوف عليه فيؤكد الارسال لا يؤكد مضمون الجملة وهو ارسال الله لان كونه
مرسلا لا يتوقف على ارسال الله المتصور الا بارسال من غيره وقيل هذا اذا اريد بالرسول معناه اللغوي اما لو اريد معناه الشرعي اي
انسان بعثه الله تعالى الى الخلق بكتاب وشريعة فيؤكد مضمون الجملة وهو ارسال الله ومعنى قولك فيؤكد مضمون الجملة
وليس لصاحبه تاكيد الجزء كما يكون لصاحبه تاكيدا يجزء فاذا اريد بالرسول معناه اللغوي فتامل فيه ان المراد بالارسال ايضا معناه
الشرعي فيؤكد ايضا على هذا التقدير مضمون بعض اجزاء الجملة ليس بموجه والكلام من وجه **قوله** ... فاذا كانت عليه ان
اراد ان الحال في الآية الكريمة وان كانت بمؤكدة لمضمون الجملة الا ان الجملة ليست اسمية ... لان قائما بالقسط

يوكد ما يفهم من لفظ الله من كونه قائما بالقسط فهو موكد لمفهوم لفظة اسم المضمون الجملة كما نقلنا عن السيد قدس سره وان اراد انه يوكد جزء الجملة فهو وان كان صحيحا الا انه لا وجه للاحتراز عنه بقوله اسمية بل يجب ان يحترز عنه بما يحترز به عن قوله تعم وارسلنا للناس رسولا **قوله** فان المبدل منه في حكم التنحية اي ليس مقصودا بالنسبة فذكره ليس من حيث انه مبهم قصد رفع ابهامه بالبدل بل اتيان البدل لما انه مقصود بالنسبة لا المبدل منه ففي بدل الاشتمال وان جد اجمال وتفصيل بل في بدل البعض ايضا الا انه ليس مقصودا او ذكر البدل فيهما ليس من حيث انه رافع للابهام بل من حيث انه المقصود دون المبدل منه فذكر المبدل منه والبدل لا يقصد فيه رفع الابهام بل هو ترك مبهم وايراد معين فقوله فهو ليس يرفع الابهام اي البدل ليس يقصد منه رفع الابهام لا انه لا يرفع و قوله بل هو اي البدل بالقياس الى المبدل منه ترك مبهم وايراد معين نبه بما ذكرنا ظهر ان منع قوله بل هو ترك مبهم وايراد معين مستندا بانهم صرحوا ان في بدل الاشتمال اجمالا وتفصيلا وتفسيرا بعد الابهام غير واقع موقعه **قوله** فان مستقر اشارة الى دفع اعتراض الرضي حيث قال المستقر هو الثابت مطلقا سواء كان وضعيا او غير وضعي فلا يدل المستقر على الوضعي **قوله** لكن المطلق قال سيد المحققين في حواشي الرضي ان اتيان المطلق ينصرف الى الكامل عرفا وهو الوضعي **قوله** غير مستقر بحسب الوضع بخلاف عشرون مثلا فانه موضوع لعدد مخصوص من اي جنس كان فالابهام فيه وضعي مستقر وفي العين طار غير مستقر هذا ما ذكره الشريف قدس سره في حواشي المتوسط وهو لا يخلو عن اشكال لانه ان اراد به ان عشرون مثلا موضوع لشئ معدود بهذا العدد اي شئ كان فالابهام على هذا يكون في الموضوع له لكن يرده اتفاق النحاة على ان الوصف في اربع في مررت بنسوة اربع عارضي اذ لو كان الامر كما قالوا لعروضه وان اراد انه موضوع لمرتبة من العدد مخصوصة متعلقة باي معدود كان فليس فيه ابهام فضلا عن ان يكون وضعيا وابهام المعدود لا يستلزم ابهاما في مرتبة معينة من العدد وايضا التميز في نحو عشرون درهما يرفع الابهام عن المعدود لا عن العدد وما ذكره الرضي من قوله صفة ترفع الابهام عن المشترك في نحو ابصرت عينا جارية لكن الابهام فيه ليس بوضع الواضع فان الذي يثبت بوضع الواضع انما يكون بان يضع الواضع لفظا لمعنى مبهم صالح لكل نوع كالعدد والوزن والكيل لا ان يضع لفظا لمعنى معين ثم اتفق اما من ذلك الواضع او من غيره ان يضع ذلك اللفظ لمعنى آخر فيعرض له الابهام عند المستعمل لاجل الاشتراك العارض فمثل هذا الابهام غير مستقر في اصل الوضع بل عرض بسبب الاشتراك العارض يرد عليه ما ورد على السيد قدس سره ان اراد بقوله كالعدد الى آخره ان العدد والوزن والكيل موضوع لمعدود وموزون ومكيل معدود وموزون ومكيل بهذا العدد والوزن والكيل اياما كان اذ هو ايضا قائل لعروض الوصف في اربع والا لم يثبت الابهام فضلا عن ان يكون وضعيا وما قيل الوضع شامل للوضع النوعي المجازي فليس بشئ اذ المتبادر من الوضع عند الاطلاق هو الوضع المقيد لقيد بنفسه وحمل الالفاظ على المتبادر واجب مطلقا فكيف في التعريفات ويمكن ان يقع ارادة المقدرات من المقادير وانما هي بطريق المجاز الا ان الابهام فيها ليس تابعا من حيث انها معنى مجازي بل الابهام انما نشأ من الوضع فيصدق ان التميز فيها يرفع الابهام الراسخ في الموضوع له او يقال المجاز المشهور حقيقة كما ان الحقيقة المهجورة مجاز **قوله** انما نشأ من تعدد الموضوع له لا من الوضع وانت خبير بان الابهام وان نشأ من تعدد الموضوع لكن تعدده نشأ من الوضع الواحد فان لفظ هذا مثلا موضوع دفعة واحدة بازاء تلك الجزئيات المخصوصة فالابهام ...

١٨٧

هذا الوضع انه كان موضوعا لمعين معلوم جنسه ثم نشأ الابهام من تعدد الموضوع له كما في المشترك فانظر ان الابهام فيه
وضعي قد يقصد رفعه بالتمييز نحو ما فوا ابا والبه بدامثلا وقد يقصد بالصفة نحو مررت بهذا الرجل فان قلت يفهم مما ذكره الشارح
بقوله وتحقيق ذلك آه ان الابهام في الجنس يرفع بالتمييز لا بالوصف والحال فلا يكون ما ذكره صحيحا قلت ما ذكره منقوض
بما ذكر في باب الوصف للابهام الواقع في هذا الباب بحسب اصل الوضع المقتضي لبيان الجنس فان قلت الابهام في الجنس
انما يرفع بالتمييز اذا كان مستقرا في الوضع والابهام في الجنس في المبهمات ليس وضعيا فيرفع بالصفة فلا يكون ما ذكره منقوضا به قلت كونه
لا بالوضع ثم على ما عرفت وايضا قوله بحسب اصل الوضع مشير الى انه في الجنس بالوضع على ان كون الابهام في جنس الرجل وضعيا
ثم كيف واذا اريد به الموزون يكون جنسه مبهما لكن ذلك المعنى معنى مجازي له لا حقيقي واذا اريد به مرتبة معينة من مراتب الوزن
لا يكون فيه ابهام اصلا فضلا عن ان يكون الابهام في الجنس فظهر ان قول الشارح قدس سره ولا ابهام فيه الا من حيث
ذاته اي جنسه لا يخلو عن خلل قوله في نفس قولك ايضا خص عمرو بالقيد المذكور وان حصل الاحتراز عن عطف البيان الخاص الواقع
في المثال الخاص على ما ذكره لكن لم يحصل الاحتراز عن عطف البيان في قولهم المؤمن العائذات الطير فان الطير عطف بيان
لقوله العائذات مع ان التعريف يصدق عليه فان الطير يرفع الابهام المستقر في العائذات المبهم من حيث الجنس وضعا قوله
لا في الذات اي لا يرفعان الابهام المستقر الواقع في الذات واما الابهام الواقع في الجنس بسبب العارض لا بسبب الوضع
فيجوز ان يرفع بالوصف نحو مررت بهذا الرجل فان هذا من حيث الجنس كان مبهما فرفع ذلك الابهام الوصف لكن ذلك
الابهام ليس بحسب اصل الوضع بل بحسب العارض وهو تعدد الموضوع له وفيه ان معنى عرضية الابهام انه كان الشيء بحسب
اصل الوضع معينا معلوما جنسه ثم حصل الابهام بسبب العارض ولا يتصور ذلك في هذا لما عرفت وايضا قول الشارح قدس سره
للابهام الواقع في هذا الباب بحسب اصل الوضع المقتضي لبيان الجنس ينافي القول لعرضية الابهام في اسماء الاشارة قوله فانه
في قوة قولنا طاب شيء منسوب الى زيد لانه لما اسند الطيب الى زيد علم ان طيبه يكون باعتبار طيب شيء من اشيائه اذ طيب مجرد الذات
لا معنى له ثم ان الشارح قدس سره لم يعتبر الشيء مضافا الى زيد كما فعله الرضي ابرازا لاحتمال آخر اذ تعيين طريق التقدير ليس بضروري
ثم ان ما ذكره الشارح قدس سره تقديرا لما يقتضيه المثال المذكور لا انه يجري في جميع مواضع الذات المقدرة حتى يتجه عليه انه لا يناسب
في كفى زيد رجلا بل المناسب فيه كفى شيء زيد على ان زيدا عطف بيان او بدل على انه يمكن جريانه في كفى زيد رجلا ايضا بان التقدير
كفى شيء منسوب الى زيد هو رجوليته وكذا في كفى زيد شهيدا كفى شيء منسوب الى زيد وهو شهادته لان الكفاية انما يكون باعتبار
صفة من صفاته قوله يعني به ما يقابل الجملة وشبهها والمضاف وشبه الجملة له حكم الجملة فالمفرد مقابل للجملة والمضاف وهو معنى
حقيقي له والمفرد في هذا المقام وان كان مقابلا في الحقيقة للنسبة اذ المعنى بالمفرد ان ذاته يقتضي تمييزا من غير ان يعتبر ذات مقدرة
باعتبار نسبة الشيء اليه كما في الجملة وشبهها والمضاف الا انه لم يعتبر ذلك لان المفرد لم يجئ مقابلا للنسبة ولا يرد عليه على هذا جعل
مثلها زيدا مثال المفرد مع انه مضاف لان مثلها زيدا مفرد بالمعنى المذكور وان كان مضافا الى الضمير يدل على ما ذكرنا قول الشارح
قدس سره مقابلة تامة في هذا القسم للمفرد المذكور في القسم الاول انما هي للمجرد النسبة لا غير قوله اي رفع الابهام مطلقا اي
سواء كان الذات المذكور مفردا مقدارا او غير مقدار قوله تحقق في ضمن هذا الرفع تحقق العام في ضمن الخاص لكن لا يخطر

185

لهذا التفسير كثير فائدة وكانه لرفع في ضمن توهم تحقق الشئ في نفسه **قوله** هو ما يتشابه اجزائه اى يتشارك اجزاء الكل في اطلاق الاسم فكما يطلق على الكل يطلق على كل جزء كالماء فانه يطلق على البحر وعلى كل قطرة منه **قوله** اى المفرد المقدار هذا هو الوجه لان المسوق لبيان المفرد المقدار **قوله** او المعنى ان وجد يعني يجوز ان يكون ضمير كان يرجع الى التمييز ليوافق قوله فيفرد **قوله** ويجمع مع ان المعنى الاول موجود فيه ايضا اذ المعنى ان كان التمييز متلبسا بتنوين المفرد المقدار او بنون تثنية اذ اقتران التمييز بما ذكر عبارة عن ان المفرد المقدار تام بالتنوين او بنون التثنية الا ان العدول عن معنى الناقصة الذي هو الاصل الى التامة مما لا وجه له وبما ذكرنا ظهر ان ما قيل اورد الاحتمال الثاني وان كان خلاف الظاهر لان الاحتمال الاول لا يلائم جواز الاضافة بخلاف الثاني و ذلك لان تمام الاسم بما تقتضي تمييز الاجزاء الاضافة لانه ح يشبه الفعل التام بفاعله فينتصب فلا يلائم ترتب جواز الاضافة عليه وتعليقه به بخلاف الالتباس بتنوين المقدار ونون التثنية فانه ليس فيه بنوة عنه ليس بموجه وان كان له وجه فتامل وكذا ما قيل الوجه الثاني ركيك اذ المتبادر من قوله جازت الاضافة ح جازت اضافة الملتبس بالتنوين في حيز المنع بل المتبادر اضافة المفرد المقدار الى التمييز كيف وكون التمييز ملتبسا بتنوين المفرد المقدار مثلا عبارة عن وقوع التمييز بعده فكيف يتبادر اضافة التمييز اليه **قوله** لكن لما كان الابهام في طرف النسبة يستلزم الابهام فيها وذلك ظ لان تعيين النسبة وابهامها بحسب تعيين الطرف وابهامه فالطرف ان كان معلوما بالشخص يكون النسبة معلوما بالشخص اذ تشخيصها هو تشخيص الطرف وان كان معلوما بوجه يكون النسبة معلومة بوجه ولا تكون معلومة بالشخص اذ تشخصها عبارة عن تشخص الطرف فكما ان الطرف مبهمة في عندك رطل بحسب الشخص كذلك النسبة مبهمة بالشخص فالقول بابهام الطرف فيه ومنع ابهام النسبة مكابرة محضة ورفع الابهام عن النسبة يستلزم الرفع عنه على حسب رفعها عنه فان رفع الابهام عنها بالكل يرفع عنه بالكل وان رفع عنها بوجه يرفع عنه بوجه فالتمييز في طاب رطل بغداديا كما يرفع الابهام عن النسبة من وجه كذلك يرفع عن الطرف على ذلك الوجه وكما ان الطرف مبهمة فيه من حيث الجنس كذلك النسبة مبهمة على ذلك الوجه فالقول فيه برفع الابهام عن النسبة وعدم الرفع عن الطرف على الاطلاق في حيز المنع **قال** ثم ان كان اسما يصح الى قوله والا فهو لمتعلقه قيل في هذه العبارة شبهة مشهورة وهي انتقاض الشرطية الاولى بطاب زيد نفسا فان نفسا اسم يصح جعله لما انتصب عنه ولا يصح ان يكون لمتعلقه واجاب الش قدس سره بتقييد مقدمها بكون التمييز لم يكن نفسا فيما انتصب عنه وكذلك قيد مقدم الشرطية الثانية بذلك لئلا ينتقض بمثل طاب زيد نفسا وانت خبير بان شمول قوله اسما يصح جعله لما انتصب عنه لقوله طاب زيد نفسا انما هو اذا جعل الصحة عبارة عن الامكان المقيد بجانب الوجود واما الضرورة فيه مسلوبة عن الجانب المخالف والجانب الموافق جاز ان يكون ضروريا كما اذا كان التمييز نفسا لما انتصب عنه او لم يكن ضروريا بل جاز ان يكون التمييز لما انتصب عنه وان يكون لمتعلقه الا انه لما قيد الش قدس سره المقدم بالقيد المذكور خرج نحو طاب زيد نفسا عنه فبقي الجواز المجرد وح يرد انه يلزم على تقرير الش اتحاد الشرط والجزاء فشبهة الانتقاض وان كانت مندفعة عن العبارة بتقييد الش لكنه يلزم اتحاد الشرط والجزاء الذي يرد على ما اختاره بعض الشارحين من ان المعنى ان كان اسما يصح جعله لما انتصب عنه ولمتعلقه جاز ان يكون له ولمتعلقه فلا فائدة في العدول عنه الى ما ذكره الش قدس سره وتمم المعنى في الشرطية الثانية كما ان في الشرطية الاولى بعينه هو جواز الامرين من كون التمييز لما انتصب عنه ولمتعلقه

لان الصحة فيها كانت محمولة على الامكان العام المقيد بجانب الوجود والجانب الموافق فيها جعله للمنتصب عنه وهو كان اعم من ان يكون ضروريا او غير ضروري فيقيد بما لم يكن نصا في المنتصب عنه خرج نحو طاب زيد نفسا لما كان نصا في المنتصب عنه فبقي مجرد جواز الامرين فهو المنفي في الشرطية الثانية فبقي ما كان خاصا بالمتعلق فيلزم فيها ايضا اتحاد الشرط والجزاء وقوله ان لم يكن التميز بعد ما لم يكن نصا في المنتصب عنه اسما يصح جعله للمنتصب عنه ابراز لمرجع ضمير لم يكن لان المنفي في ثاني شقي الترديد يكون بعينه ما هو ثبت في الاول والثبت في الاول كون التميز اسما يصح جعله للمنتصب عنه بعد ما لم يكن نصا في المنتصب عنه فينبغي ان يكون المنفي ايضا هو صحة جعله للمنتصب عنه بالقيد المذكور فان قلت حمل الصحة على الامكان الخاص غير محوج الى اعتبار القيد فينبغي ان يتعين للاعتبار قلت لا مزية له على الامكان العام لان اتحاد الشرط والجزاء لازم في كليهما في كلا الشرطيتين واما الاحتياج الى القيد فموجود فيهما اما في الامكان العام فلان الشرطية الاولى فيه وان لم يحتج الى القيد لكن الثانية محتاجة اليه لان نفي جواز الامرين بلا قيد يكون على نوعين احدهما ما يكون خاصا بالمنتصب عنه وثانيهما ما يكون خاصا بالمتعلق فكيف يترتب عليه قوله فهو متعلقه فلا بد من القيد ليخرج نحو طاب زيد نفسا ويبقى ما يكون خاصا بالمتعلق وح يلزم اتحاد الشرط والجزاء في الشرطية الثانية على تقدير الامكان الخاص واما لزوم الاتحاد فيه في الشرطية الاولى فقط **قوله** لكونه من حيث المعنى فاعلا للفعل نفسه آه ان اراد به انه قد يكون فاعلا وقد يكون مفعولا وانكان خلاف الظاهر هو مفهوم من عبارته لكنه موافق للقاعدة المشهورة التي نقلها الشارح قدس سره فالتقريب غير تام وان اراد به انه من حيث المعنى فاعل للفعل نفسه او بعد جعله لازما ومتعديا وليس مفعولا اصلا كما هو الظاهر من عبارته فالتقريب وانكان تم لكن هذا الادعاء ليس على ما ينبغي كيف وقد قال النحاة والتميز في الاصل فاعل او مفعول او موصوف وايضا قد صرح بعض الافاضل بان التميز عن النسبة الى المفعول مفعول كما انه عن النسبة الى الفاعل فاعل كيف لا وتلك النسبة في الحقيقة انما هي الى المميز وايضا هذا الادعاء مناف للقاعدة المشهورة التي تاتي وبالجملة اختلفت القاعدة المشهورة حقة فهذا الادعاء باطل وانكان هذا الادعاء حقا فقاعدتهم المشهورة باطلة اذ الدليل للجمهور والقاعدة ايضا لهم وللكل وايضا يستلزم عدم تقدم ما هو فاعل لفظا عدم تقدم ما هو فاعل معنى اذ ليس الفاعل لفظا على ما يشير اليه قول الشارح قدس سره والفاعل لا يتقدم على الفعل فكذا ما هو بمعنى الفاعل ثم كيف وشرفي قولهم شر اهر ذاناب فاعل معنى وقد تقدم قال الشيخ الرضي قيل انه في الاصل فاعل الفعل المذكور اذا جعلته لازما نحو فجرنا الارض عيونا اي تفجرت عيونها واذا جعلته متعديا نحو امتلأ الاناء ماء اي ملأه الماء والفاعل لا يتقدم على الفعل فكذا ما هو بمعنى الفاعل وليست العلة مرضية اذ ربما يخرج الشيء عن اصله ولا يراعى ذلك الاصل كمفعول ما لم يسم فاعله كان له لما كان منصوبا ان يتقدم على الفعل فلما قام مقام الفاعل لزمه الرفع وكونه بعد الفعل فاي مانع ان يكون للفاعل ايضا اذا صار على صورة المفعول حكم المفعول من جواز التقديم انتهى كلامه **قوله** على قاعدتهم وهي ان التميز وفيه انه اذا كان قاعدة النحاة ما ذكره لا يلزم ان يكون التميز عن النسبة فاعلا معنى البتة بل قد يكون فاعلا معنى نحو طاب زيد نفسا اي طابت نفس زيد وقد يكون مفعولا نحو فجرنا الارض عيونا لانه كان في الاصل فجرنا عيون الارض ونحو امتلأ الاناء ماء وربح زيد تجارة كان في الاصل ربح زيد في تجارته وح لا معنى للايراد بان التميز في ربح تجارة وشتان ليس فاعلا معنى ولا مفعولا معنى عندهم لانه وان يعلم انه ليس فاعلا معنى بان يقع ارادوا ان يكون فاعلا معنى فاعلا حقيقيا

لامجازيا لكن لانم انه ليس بمفعول معنى عندهم آه قد عرفت كونه مفعولا معنى ولا معنى اليه لقولهم ان التمييز لايتقدم على الفعل
لكونه من حيث المعنى فاعلا للفعل نفسه او بعد جعله متعديا او بعد جعله لازما اذ هذا القول منهم انما يصح لو لم يقولوا بالقاعدة
المشهورة لكنهم قالوا بها فلم يصح منهم بانه من حيث المعنى في كل ما فيه التمييز عن النسبة الا ان يقال انهم وان قالوا بان التمييز
عن النسبة في بعض المواضع مفعول معنى الا انه يصح تاويل الفعل فيه على وجه يصير المفعول فاعلا ولذا حكموا على الاطلاق
انه لايتقدم على الفعل للعلة المذكورة لكن باب التاويل مفتوح فينبغي ان لايتقدم المفعول على الفعل في نحو كسرت الزجاج
لانه فاعل معنى بتاويل انكسرت الزجاج لان الفعل المتعدي يدل على مطاوعه قال هو المخرج قيل اخراج المستثنى
عن الحكم بعد الحكم غير متصور لانه يلزم التناقض ولا قبل الحكم لانه ليس داخلا في الحكم قبل الحكم فكيف يخرج ولا من التناول
لان التناول باق بعد الاستثناء فبالضرورة يكون مجازا عن المنع فيكون المعنى هو منع لبعض باتناوله الصدر عن الدخول
في الحكم بالا واخواتها والمجاز غير مستعمل في الحدود وفي التعريف المذكور اولى بالنسبة الى التعريف المشهور فقوله اولى اشارة الى
ان المراد من عدم استعمال المجاز في الحد انه لا فضيلة له فيه لا عدم الجواز فما ذكره العلامة التفتازاني في التلويح في الجواب
عنه بقوله وانت خبير بان تعريفات الادباء مشحونة بالمجاز غير دافع له فتامل قال من متعدد جزئياته فان قلت
جزئياته مرفوع على انه فاعل المتعدد وهو غير معتمد فكيف يعمل فيه قلت هو معتمد على موصوف مقدر فان قلت لايكفي في
تقدير الموصوف اقتضاء الصفة بل لابد له من قرينة قوية عند الجمهور قلت قد انضم اليه اقتضاء الضمير في جزئياته له والتقدير
من شيء متعدد جزئياته اي جزئيات ذلك الشيء ويحتمل ان يعتمد على حرف الجر قال العلامة التفتازاني في شرح المفتاح
ومنهم من يجعل حرف الجر احد ما يعتمد عليه قوله مشيرا بالقوم اي بالقوم فقط فلا يكون الصدر متناولا للمستثنى فلا يكون الا
للاخراج اذ كونه للاخراج انما يكون اذا كان الصدر متناولا فيكون الا بمعنى لكن المشددة وزيدا اسمه وخبره محذوف
والتقدير لكن زيدا لم يجيء قوله لان الكلام في كونه آه علة لقوله ولا حاجة الى آخره قوله بدليل قوله او كان بعد عدا
او خلا دليل على قوله لان الكلام في كونه منصوبا مطلقا ولقائل ان يقول كون ما بعد عدا وخلا منصوبا على انه مفعول لهما
وكذا بعد ليس ولايكون على انه خبر لهما انما هو بلسان اصل الاعراب واما بعد اعتبار اقامتها مقام الا صارت بمعنى الا وصار
ما بعدها منصوبا على الاستثناء قوله الا ان يقع آه الا ان يقع المستثنى المفرغ حكمه مذكور بعد فهو في حكم المستثنى فلا حاجة الى القيد
لاخراج ما ذكره قوله الفعل المقدم او معنى الفعل سواء كان المستثنى متصلا او منقطعا على ما ذهب اليه سيبويه قال الرضي
بعد ذكر ما ذكره الشارح هذا كله في المتصل واما المنقطع فذهب سيبويه الى انه ايضا منتصب بما قبل الا من الكلام كما انتصب
المتصل به وذلك قوله في الكتاب وحمل على معنى لكن وعمل فيه ما قبله كعمل عشرين في الدرهم وما بعد الا عنده مفرد سواء
كان متصلا او منقطعا وان لم يكن حرف عطف الا انها كلكن العاطفة للمفرد على المفرد في وقوع المفرد بعدها فلهذا
وجب فتح ان الواقعة بعدها نحو قولك زيد غني الا انه شقي والمتاخرون لما رأوها بمعنى لكن قالوا انها الناصبة بنفسها نصب
لكن الاسماء وخبرها في الاغلب محذوف نحو قولك جاءني القوم الا حمارا اي لكن حمارا لم يجيء قالوا وقد يجيء خبرها ظاهرا نحو
قوله تعالى الا قوم يونس لما آمنوا كشفنا عنهم وبهذا اندفع ما قيل نفهم منه ان العامل في الاستثناء مطلقا ما ذكره وليس كذلك

لان العامل فی الاستثناء المنقطع ہو الا بمعنی لکن و خبرہ محذوف فالتقیید بالمتصل ة واجب اذ البیان فی الاستثناء المنقطع تم ام
من المتعلق المذکور فی قولہ لانہ شئ یتعلق بالفعل تعلقا معنویا فی المتصل ہو انہ جزء مما نسب الیہ الفعل و فی المنقطع انہ لرفع توہم
المخاطب دخول ما بعدہا فی حکم ما قبلہا و لو حمل ما ذکرہ علی مذہب المتاخرین یکون المراد بالتعلق ہو الاول فیکون البیان مختصا
بالمتصل و یلزم اہمال حکم المنقطع ثم معنی الفعل یمکن اعتبارہ فی جمیع ما لیس فیہ فعل و لا اقل ان یعتبر بالفہم من نسبة الجزاء الی المبتدا
فیعتبر فی نحو قولک الزیدون الا اخاک اصحابک ان الزیدین ینسبون الی انہم اصحابک الا اخاک و لو سلم انہ لیس فی الجملة معنی الفعل
یقید قولہ الفعل او معناہ بہذا القید ان امکن و ح جاز ان ینصب المستثنی الجملة التی لیس فیہا معنی الفعل اذ الجملة لیست بالقصر
مشابہة للفعل التام کما لفاعلہ من المفرد الذی یتم بالتنوین فینصب التمیز و لا سیما مع تقویہا بالة الاستثناء **قولہ** اذ لا یتصور فیہ
ای فی المنقطع شئ من البدل لان الصدر لیس عینا و لا کلا فلا یکون متحدا معہ و لا جزء فلا یتصور فیہ بدل الکل و البعض و لیس بحیث یبقی
النفس عند ذکر المستثنی منہ منتظرة لذکر المستثنی المنقطع فلا یتصور بدل الاشتمال **قولہ** الا بدل الغلط فانہ متصور ظاہرا لانتفاء العلاقات
الثلث المذکورة و بالنظر الی حقیقة الامر لا یتصور فیہ بدل الغلط ایضا و الیہ اشار بقولہ و ہو لا یتصور آہ **قولہ** و ہو ای بدل الغلط
لا یصدر الا بطریق السہو او الغفلة و فیہ ان بدل الغلط لا یکون صادرا عن سہوا و غفلة بل ہو صادر عن رویة و فطانة کالمستثنی
المنقطع و انما الصادر بطریق السہو او الغفلة ہو المبدل منہ فالمذکور فی معرض انتفائہ بدل غلط لیس بوجہ الا ان یقال المعنی بدل
الغلط لا یصدر الا بسبب ذکر المبدل منہ بطریق السہو و الغفلة و ہو اعم من ان یکون المبدل منہ مذکورا سہوا و غفلة حقیقة او
بطریق السہو و الغفلة بان یری المتکلم نفسہ ساہیا غافلا مع انہ لیس کذلک بل متعمد لذکرہ نفسا و مبالغة و ہو فصیح **قولہ** و المستثنی
المنقطع انما یصدر بطریق الرویة و الفطانة فیہ ان کون المستثنی المنقطع صادرا عن الرویة لا یمنع بدل الغلط اذ ہو ایضا صادر
عن الرویة انما المانع منہ کون المستثنی منہ صادرا عن الرویة بخلاف المبدل منہ فی بدل الغلط فالوجہ ان یقال و المستثنی منہ فی المنقطع
صادر عن الرویة لا عن الغلط و لو بطریق التعمد فلا یتصور فیہ بدل الغلط و لہ غلط ہذا الا ان یقال المعنی المنقطع انما یصدر بسبب ذکر
المستثنی منہ بطریق الرویة **قولہ** او الی البعض مطلق دفع لما ذکرہ الرضی من ان فاعل خلا و عدا عند النحاة ضمیر و فیہ نظر لان المفہوم
من قولک جاءنی القوم خلا زیدا و عدا زیدا ان زیدا لم یکن معہم اصلا و لا یلزم من مجاوزة بعض القوم ایاہ و خلو بعضہم عنہ مجاوزة الکل
انتہی و وجہ الدفع ان المراد ای بعض کان لا بعض معین و لا شک ان مجاوزة البعض المطلق ایاہ و خلوہ یستلزم مجاوزة الکل
و خلوہ فان قلت ان کان البعض المطلق شاملا لزید ایضا یلزم مجاوزتہ نفسہ و ہو باطل و ان لم یکن شاملا لہ بل المراد بہ غیرہ یلزم
التخصیص قبل ذکر المستثنی و ہو ایضا باطل اذ التخصیص انما یکون بالمستثنی قلت نختار الشق الثانی و نمنع کون التخصیص بغیر المستثنی
کیف و الفعل فی قولک جاءنی القوم عدا زیدا لیس منسوبا الی القوم فقط بل ہو منسوب الی القوم مع عدا زیدا صرح بہ الرضی فارجاع
ضمیر عدا الی غیر زید اشارة الی ان اخراج المستثنی من المستثنی منہ قبل النسبة الی الفاعل قال الرضی زبدة الکلام ان دخول المستثنی
فی المستثنی منہ ثم اخراجہ بالا و اخواتہا انما کان قبل اسناد الفعل او شبہہ الیہ فلا یلزم التناقض فی جاءنی القوم الا زیدا لانہ بمنزلة قولک
القوم المخرج منہم زید جاؤا لانہ لما کان المنسوب الیہ ہو المستثنی منہ مع الا و المستثنی فلا بد من وجود ہذہ الثلثة قبل النسبة و کون
عدا و خلا ظرفین بفعل نسب الی المستثنی منہ لا ینافی کونہما جزئین من المنسوب الیہ کما ان الا جزء منہ و ذلک لان ذلک بیان اصل الاعراب

والجزئية انما هو بعد اقامتها مقام الا وصيرورتها بمعناه كما قيل في فعلي التعجب فالآن صار ما بمعنى الا وصار ما بعدها منصوبا على الاستثناء فاندفع ما قيل كون عدا وخلا جزئين من المنسوب اليه ليس بصحيح كيف وهما ظرفان للنسبة فيكونان متاخرين عنها وما قيل ان المنصوب بعد خلا وعدا مفعول فلا معنى لجعله من الملحقات بالمفعول ثم الضمير في عدا وخلا يجوز ان يرجع الى القوم المذكور في المثال الذي ذكر في الشرح الا انه لم يتعرض له الشارح لكونه ظاهرا لاخفاء فيه وتعرض لما هو خلاف الظاهر فان قلت الضمير مفرد فكيف يرجع الى القوم قلت القوم وان كان جمعا معنى الا انه مفرد لفظا فيجوز صيغة الجمع والمفرد نظرا الى المعنى واللفظ يدل عليه قول الرضي فيما نقلنا عنه آنفا القوم المخرج عنهم زيد جاء وقول العلامة التفتازاني في التلويح في بحث الفاظ العام اسم لما دون العشرة من الرجال لا يكون فيهم امرأة والقوم اسم لجماعة الرجال خاصة فاللفظ مفرد بدليل انه يثنى ويجمع ويوحد الضمير العائد اليه مثل الرهط وخل والقوم خرج هذا كلامه على انه يصح افراد الفعل المسند الى ضمير الجمع بتاويله بالجمع ويصح ان يقال انه حكم بلزوم اضمار الفاعل حكم بلزوم الافراد ايضا ليكونا اشبه بالا كما التزم الافراد في فعل المدح والذم فاندفع ما قيل وانما لم يجعل راجعا الى الكل لان صيغة الفعل مفرد وما قيل القوم جعلوا الضمير الى البعض لانه لا يستقيم تقدير الكل في جاء في القوم ليس زيدا لانه يصير التقدير ليس كل القوم زيدا وفساده ظاهر فقد رفيه رد في اخواته طرد الالباب على ان عدم استقامة تقدير الكل على الاطلاق ثم كيف قد يجوز ان يكون المعنى ليس القوم زيدا بعضهم واليه يلزم منه ان لا يجوز ارجاع الضمير في خلا وعدا الى مصدر الفعل المتقدم لان ذلك ليس بجائز في ليس ولا يكون اذ لا معنى لقولك ليس مجيئهم زيدا فينبغي ان يجوز في اخواته طرد اللباب وكون ما ذكره نكتة بعد الوقوع والنكتة لا يلزم ان تكون مطردة انما يصح لو لم يكن ارجاع الضمير الى المستثنى منه جائزا في خلا وعدا وهو احل المسئلة **قوله** قال السيرافي لم اعلم خلافا في جواز الجر بهما الا ان النصب بهما اكثر هكذا في الحواشي الهندية وفي الرضي قال السيرافي لم ار احدا ذكر الجر بعد الا الاخفش فانه قرنها في بعض ما ذكره بخلا في جواز الجر بهما وقال ابو سعيد السيرافي لم اعلم خلافا في جواز الجر بخلا الا ان النصب بها اكثر واغلب كما ذكر سيبويه انتهى وفي المفصل وبعضهم يجر بخلا وقيل بهما ولم يورد هذا القول سيبويه ولا المبرد بهذا اللفظ فظهر ان ما في الشرح والحواشي ليس بسديد **قوله** وعن الاخفش انه اجاز الجر بهما على ان ما فيهما زائدة في المغني وزعم الجرمي والربعي والكسائي والفارسي وابن جني انه قد يجوز الجر على تقدير كون ما زائدة فان قالوا ذلك بالقياس ففاسد لان ما لا يزاد قبيل الجار والمجرور بل بعده نحو عما قليل فيما رحمة من الله وان قالوا بالسماع فهو من الشذوذ بحيث لا يقاس عليه هذا كلامه **قوله** حال من الضمير المجرور واختاره على البدل ليكون القيدان في الكلام على نسق واحد مع ان المعنى في البدلية احسن منه في الحالية اذ المعنى في الحالية ما ذكره وهو لا يخلو عن القبح والمعنى على البدلية قد يجوز النصب ويختار البدل في المستثنى في مستثنى واقع بعد الا ولا يخفى لطف هذا المعنى وكونه احسن من المعنى على طريق الحالية وكونه اظهر في التقييد اذا بدل مستثنى واقع بعد الا عن مطلق المستثنى المحكوم عليه بجواز النصب واختيار البدل ينادي باعلى صوت على ان ذلك لا يجوز في مستثنى وقع بعد غيرها من الادوات كما ان الحال ينادي اليه على ذلك ولا تفاوت بين الحالية والبدلية في هذا المعنى حتى يختار احدهما على الآخر ثم ما قيل اختار هذا التوجيه لانه يشعر بان اختيار البدل فيما بعد الا دون غيرها من ادوات الاستثناء بخلاف توجيه البدل فانه يشعر بان ما بعد الا هو المقصود بالنسبة ولا يشعر بنفي البدل في غير الا ليس بمرضي والتكلف من وجهين

۱۹۲

فان قلت المقصود بيان حال المستثنى ولو جعل قوله فيما بعد الا بدلا يلزم ان لا يكون المستثنى مقصودا بل في حكم التنحية فلعل الشارح قدس سره اختار الحالية لهذا قيل المقصود بالبيان بقوله ويجوز ان مستثنى وقع بعد الا مطلق المستثنى والمحكوم عليه بالتنحية هو الثاني لا الاول قوله والحال انه قد ذكر المستثنى منه اشارة الى تقدير قد لان الماضي المثبت لا بد فيه من قد ظاهرة او مقدرة اذا وقع حالا واما الضمير والواو فقد يكون فيه كلاهما او احدهما وفيما نحن فيه ليس فيه ضمير بل الواو فقط لكن الشيخ الرضي صرح بانه اذا لم يكن فيه ضمير وجب اظهار قد والواو حيث قال وان لم يكن معه ضمير فالواو وقد لا بد منهما ولا يقال جاءني زيد قد خرج عمرو ولا جاءني زيد وخرج عمرو انتهى وصرح به الفاضل الهندي في الارشاد حيث قال وتجب اظهار قد وقد انتفى الضمير وما ذكره الرضي ظاهر في انه ان لم يكن ضمير في اللفظ وجب الواو واظهار قد وليس المعنى على انه ان لم يكن فيه ضمير لا لفظا ولا معنى كيف وجاءني زيد وخرج عمرو يمكن فيه تقدير الضمير ولو كان الامر كما قلت لما حكم لعدم جوازه مع امكان تقدير الضمير فلما حكم على الاطلاق بعدم جوازه علم ان المراد عدم كونه في اللفظ فقط قوله على حسب العوامل اي على حسب اقتضائها فان اقتضى العامل الرفع يرفع وان اقتضى النصب ينصب وان اقتضى الجر يجر ولا ينصب على الاستثناء وكونه شبيها بالمفعول حتى يكون العامل فيه الفعل بتوسط الا وبه سقط ما قيل ان اريد عامل المستثنى لا يصح التقييد بقوله اذا كان المستثنى منه غير مذكور اذ المستثنى يعرب ابدا على حسب عامله وان اريد عامل المستثنى منه يشكل بقولنا ما مررت الا بزيد فانه معرب لعامل نفسه لا بعامل المستثنى منه والبعض اجاب باختيار الشق الاخير وان لزيد جرا لفظيا ونصبا محليا وعامل جره هو الباء التي كانت داخلة في المستثنى منه وعامل نصبه هو مررت بتوسط تلك الباء وهو العامل في النصب المحلي للمستثنى منه لا ان مررت بدون الباء لازم فلا يقتضي النصب وانما تقتضيه بالباء المعدية صرح به الصيرة متعديا فظهر انه لا مدخل لكلمة الا في نصبه للمستثنى نصبا محليا وانما كان له مدخل لو كان نصبه على الاستثناء وليس كذلك فالقول بان عامله الفعل بواسطة الا ليس على ما ينبغي وكذا قوله ومن قال وعامله الفعل بواسطة الباء فقد سهى ايضا ليس على ما ينبغي قوله فيكون المعنى ثبت زيد دائما فان قلت معنى ما زال ثبت على ما قال الشارح فمن اي شيء يفهم الدوام قلت يفهم من الدليل لان نفي النفي يفيد الدوام فان قلت الاصل في النفي الاستمرار فوجب ان يكون نفي النفي اثباتا في الجملة لوروده على نفي دائم واذا انتفى دائما دوام النفي ثبت الاثبات في الجملة قلت قال سيد المحققين سند المدققين في حواشي المطول النفي اذا ورد على النفي كان النفي المورود عليه بمنزلة الاثبات والنفي الوارد على حاله فيفيد دوام انتفاء النفي في الجملة وهو دوام الاثبات اعلم ان الفعل الدال على النفي فيما نحن فيه هو زال يدل على ثبوت النفي وتحققه في الجملة كالفعل الدال على الاثبات مثل وجد وتحقق فهو يدل على الاثبات في الجملة قبل دخول النفي عليه فيكون نفيه اثباتا دائما بلا خفاء انما الخفاء فيما اذا دخل النفي على الصريح فانه ح لا بد من بيان وجه جعل النفي المورود عليه بمنزلة الاثبات ولم لم يترك على اصله كالوارد وعلى هذا فالوجه ان يقول الشارح قدس سره معنى ما زال ثبت دائما لان نفي النفي اثبات دائما قوله قيل انما وصفه بهذا لئلا يلزم يعني لو لم يوصف يلزم استثناء الشيء من نفسه فاما ان يراد لزوم ذلك في الواقع او بادي الراي وعلى التقديرين يرد عليه قوله ولا يخفى اما على الاول فظاهر واما على الثاني فلانه لا عبرة لبادي الراي فينبغي ان يراعي ما فيه الدقة واللطافة وبهذا اندفع ما قيل لو قال يلزم توهم استثناء الشيء من نفسه لاندفع قوله ولا يخفى قوله لعمرو مرفوع على انه محمول على محل اسمه فان قلت اذا دخل النواسخ على المبتدأ والخبر فعليهما لكن يبقى عملهما تقديرا اذا كان الناسخ حرفا لا يغير المعنى فلذا جاز اعتبار ذلك المقدر بلا نظر في نحو ان زيدا قائم وعمرو واما اذا كان الناسخ حرفا مغيرا لا يجوز اعتبار المقدر ففي المثال المذكور الناسخ حرف مغير فلم

اعتبر قلب معنى قولهم لا يجوز اعتبار المقدر انه لا يجوز بلا ضرورة واما اذا دعت اليه يجوز وفيما نحن كذلك فانه لم يبق طريق لاعتبار ذلك المقدر هذا ما ذكره الرضي وقال ابن برهان ان رفع وصف مبني لا في نحو لا غلام ظريف وقيل على ان لا غير عاملة لا في محل الاسم ولا في الخبر بل هي ملغاة والخبر المقدر مرفوع بكونه خبر المبتدأ اذ لو عملت النصب في المبتدأ وهي مغيرة معنى الكلام لكانت كليت ولعل وكان ونحوها فلم يجز رفع وصف اسمها كما لم يجز رفع اوصاف اسماء تلك لانتفاء معنى الابتداء معها كلها واجاب عنه الشيخ الرضي بقوله ولقائل ان يفرق بين لا وبين ليت ولعل ونحوها لضعف عمل لا الا ترى انه يبطل بالفصل وبدخولها على المعرفة ويجوز الالغاء مع التكرير ومن دونه ايضا على راي المبرد فهي عامل ضعيف يعمل لمشابهته ان مشابهة ضعيفة فلا جرم يجوز اعتبار اعراب اسمها الاصلي اعني الرفع فعلى هذا يجوز لا غلام او لا غلام رجل ظريف حسن الوجه فيرفع وصف المبني مضافا كان المنفي او مفردا او مضافا كان الوصف او مفردا هذا كلامه ومنه يظهر ان ما ذكره في بحث الاستثناء من انه اذا وجد منه مند وحته لم يحمل على هذا الاعراب المحلي فلا يقع ما زيد رجلا ظريف وما هو رجلا وامرأة بالرفع فاذا اضطر الى الحمل عليه نحو ما زيد شيئا او شيئا الا شيئا وفي نحو ما زيد بقائم او قائما بل قاعد او لكن قاعد فالواجب الحمل عليه اجابة لداعي الضرورة مخصوص بغير لا التي لنفي الجنس وبهذا اندفع ما قيل وفيه تحقيق نظر اذ لو لغت اسم لا المبني الاول المفرد المتصل به نحو لا رجل ظريف جاز رفعه والعطف على محل اسم لا جائز نحو لا اب وابن قوله محل قريب وهو نصبه بكلمة لا فان محل لا في الاسم هو النصب الا ان المفرد بني لتضمنه معنى من قال الشرفي المنصوب بلا التي لنفي الجنس اسم لا هو المنصوب بها لفظا كالمضاف وشبهها ومحلا كما هو مبني على ان الا انه ليس منصوب المحل عند سيبويه واتباعه لان لا لا اثر لها ولا عمل في الاسم المبني والخبر مرفوع على ما كان قبل فالمبني عنده مرفوع محلا على انه مبتدأ والخبر المرفوع خبر له وذهب غير سيبويه الى ان محل اسمها المبني رفع ونصب قال صاحب المغني ارتفاع خبرها عند افراد اسمها نحو لا رجل قائم بما كان مرفوعا به قبل دخولها لا بها وهذا قول سيبويه وخالف الاخفش والاكثرون وقال القاضي في تفسير ولا ريب في المشهورة تبنى لتضمنه معنى من منصوب المحل على انه اسم لا النافية للجنس العاملة عمل ان لانها يقتضيها ولازمة للاسماء لزومها وبهذا اندفع ما قيل انه ليس لاحد في المثال الا محل بعيد قوله مع كسر السين او ضمها مع القصر قال الشيخ الرضي الكسر مع القصر مشهور واما الضم معه فغير مشهور قوله بفتح السين او كسرها مع المد قال الشيخ الرضي الفتح مع المد مشهور والكسر معه غير مشهور قوله فكانه لما الخ كانه جواب عما قيل ان غير اقائم مقام الا وبمعناه فيكون واسطة لاعراب المستثنى كالا فالحق ان يجري الاعراب على المستثنى فلم اجرى على غير وحاصل الجواب ان المستثنى لما اشتغل بالجر لاضافة غير اليه اجرى اعرابه على غير لكونه فارغا كما اجرى اعراب الجزء الاخير على الاول في عبد الله فالاعراب الذي على غير عارية له وهو لما بعده على الحقيقة قال الشيخ الرضي والدليل على ان الحركة لما بعد غير حقيقة جواز العطف على محل ما بعد غير نحو ما جاءني غير زيد وعمرو بالرفع عطفا على محل زيد لان المعنى ما جاءني الا زيد واتى كلمة كان لان الانتقال ليس على الحقيقة اذ الاعراب اجري على غير ابتداء لا انه كان على المستثنى اولا ثم انتقل اليه قوله وقد لا يتعذر في غير المحصور نحو ما جاءني رجال الا واحدا او الا رجلا او الا حمارا الا ان كانت رجال في حيز النفي للعموم والمعنى كل رجل فكونه غير محصور تم كيف وح لا يخرج منه فرد اصلا ويؤيده استثناء الرجل والواحد والا ان كانت بمعنى كل جماعة فهو مستغرق لجميع افراد مدلوله وخروج الواحد والاثنين لا يضر في كون الجنس محصورا او نسلم انه غير محصور فصحة الاستثنا

ممنوع كيف والمستثنى يجب ان يكون جزء من اجزاء المستثنى منه او جزئيا من جزئياته والواحد والرجل بالنسبة الى الرجال ليس كذلك وصحته باعتبار ان الرجل جزئي من جزئيات مدلول اصل اللفظ وهو الرجل لا يدل على ما هو المقصود من ان الاستثناء قد لا يتعذر في غير المحصور اذ الجنس الغير المحصور هو الرجال لا الرجل وايضا قد جعل قبيل ذلك ما جاءني رجل او رجال من قبيل المحصور فكيف يكون غير محصور وايضا قال الشيخ الرضي معترضا على القاعدة وربما كان المنكور محصورا ويجوز الصفة لعدم دخوله قطعا فيه كقولك عندي عشرة رجال الا زيد فضية الصفة لا غير وكذا في المحصور الآخر نحو ما جاءني رجلان الا زيد وما جاءني رجال الا عمرو فان معنى ما جاءني رجلان ما جاءني اثنان من هذا الجنس وزيد ليس باثنين منه فلا يدخل فيه وكذا معنى ما جاءني رجال ما جاءني جماعة من هذا الجنس وعمرو ليس بجماعة فلا يدخل فليس في مثله اذن الا الصفة او الاستثناء المنقطع وايضا قال ولو وقع الجمع المنكر في سياق النفي وقصد به الاستغراق لم يجز استثناء المفرد منه كما تقدم انه لا يقال ما جاءني رجال الا زيدا على انه استثناء متصل انتهى وبهذا ظهر ان قول الشارح وقد لا يتعذر في غير المحصور نحو ما جاءني رجال الا من يسد يد **قوله** لعدم دخول الله في آلهة بيقين قوله بيقين متعلق بقوله دخول الله فاذا انتفى الدخول بيقين احتمل الدخول على سبيل الاحتمال واحتمل عدم الدخول وهو لا يكفي في الاستثناء متصلا كان او منقطعا اذ مدار المتصل على وجوب الدخول ومدار المنقطع على وجوب عدم الدخول **قوله** فلم يتحقق شرط صحة الاستثناء وهو وجوب دخول المستثنى في المستثنى منه في المتصل كما هو مذهب جمهور النحاة ووجوب عدم الدخول في المنقطع وعلى مذهب المبرد يجوز الاستثناء مع هذه الشروط ايضا لانه يكتفي في صحة الاستثناء بصحة الدخول فان قلت لا يلزم من ذلك الحمل على الصفة لاحتمال البدل قلت لا يكون البدل الا في كلام غير موجب والآية الكريمة موجبة صريحا غير موجبة ضمنا وهو غير معتبر قال المصرح لا يجري النفي المعنوي مجرى اللفظي الا في قلما واقل رجل وابى وتنصرفاته **قوله** في الآية الكريمة مانع آخر كذا في اللباب وما قال الشارح ايضا الى ما ذكره في التعليق وهو انه لو حمل على الاستثناء لكان المعنى لو كان فيهما آلهة مستثنى عنهم الله لفسدتا لكن لم تفسدا فينتفي الملزوم لكن الملزوم مجموع مركب من الموصوف والصفة وانتفاء المجموع المركب لا يلزم ان يكون بانتفاء كل واحد من جزئيه بل يجوز ان ينتفي بانتفاء احد جزئيه فيجاز ان يكون انتفاء الملزوم بانتفاء صفة الاستثناء لا بانتفاء الآلهة فلا يحصل منه المطلوب وهو الرد على المشركين القائلين بان مع الله آلهة آخر تعالى عنه علوا كبيرا وهذا المعنى لا يحصل الا بجعل الا وصفا **قوله** والمراد ببعدية المسند ادخولها آه فيه انه يلزم اخذ المعرف في المعرف ويلزم ارتكاب المجاز في قوله الى اسمها اي الى ما يصير اسمها بالقوة القريبة والا يلزم مسند ذلك قوله واقعا بعد دخولها على اسمها وخبرها الا ان يقال لا يلزم اخذ المعرف في المعرف اذ المراد من اسمها وخبرها الا انا نقول بعد دخول كان صار المدخول اسما وخبرا حقيقة يدل على ذلك قوله ولا شك ان ذلك انما يتصور بعد تقرر الاسم والخبر كيف ولو لم يصر الاسم والخبر بعد دخول كان اسما وخبرا حقيقة فاي وقت يصير الا ان يقال لا يصير اسما وخبرا حقيقة بمجرد دخول كان بل باسناد احدهما الى الآخر لانا نقول ثم يكون الاسناد مقدما على تقرر الاسم والخبر مع انه ليس كذلك فالصواب ان يقال المراد ببعدية المسند لدخولها ان يكون كونه مسندا حاصلا بعد دخول كان على معموليها ولا شك ان هذا المسند في كان زيد يضرب ابوه انما هو الجملة لا يضرب الا ان يقال ... كونه مسندا انما يحصل قبل دخول كان لا انا نقول ... الى زيد ايضا كان حاصلا قبل دخول كان الا ان كان من ... لانا نقول لما خبر كان المبتدأ ... غير الاسناد الواقع

بين اجزاء تلك الجملة وحصل اسناد آخر بعد تقرر الاسم **قوله** وهو اقربها لقلة الحذف فيه بالقياس الى الوجوه الثلثة فيكون المحذوف فيه ثلثة كان مع اسمها في الشرط والمبتدأ في الجزاء ولموافقته للمعنى الذي هو مقصود المتكلم اذ مراده ان كان نفس عمله خيرا الا ان له اعمالا وفي تلك الاعمال خير ولان رفع الاسم الذي بعد الفاء اولى من نصبه لان رفعه بتقدير المبتدأ بعد الفاء وهو شائع كثير ونصبه بتقدير كان او فعل آخر وحذفه ليس شائعا كشيوع حذف المبتدأ وايضا فيه حذف الجملة بخلاف حذف المبتدأ فانه مفرد وعكسه وهو رفع الاول ونصب الثاني اضعف واقبح لكثرة الحذف فيه وهو حذف كان والجار والمجرور الذي هو خبره مع حذف المتعلق في الشرط وكان مع اسمه في الجزاء فيكون المحذوف خمسة اشياء بل ستة وايضا هذا الوجه مخالف للمعنى الذي هو مراد المتكلم ونصب الاسمين ورفعهما متوسط اذ في كليهما المحذوف اربعة اشياء في الاول كان مع اسمه في الشرط والجزاء وفي الثاني في الشرط كان مع خبره الذي هو الجار والمجرور بل المتعلق ايضا وفي الجزاء حذف المبتدأ والاول اولى بالنسبة الى الثاني لموافقته للمعنى المقصود ومخالفة الثاني له **قوله** فعل به ما فعل بالاول الى قوله الا حذف اللام مشيرا الى انه زيدت كلمة ما عوضا عن كان على تقدير الكسر ايضا اذ لا يتصور القول بالوجوب بدون ان يشتغل شئ خبر واجب الحذف فالقول بوجوب الحذف على تقدير الكسر مع القول بان ما زائدة للتاكيد وليست عوضا عن كان مشكل وما المانع في ان جعل للتاكيد والعوض معا فان قلت عبارة الش قدس سره مشعر بكون ما زائدة مع كونه عوضا عن كان مع ان النحاة لم يعدوا بعد ان المفتوحة من مواضع زيادة ما وقال الرضي ما في حيثما ليست زائدة لانه تقطع حيث عن الاضافة ويعلم من قوله هذا ان الزائد ما لم يتعلق به غرض في الكلام وجعله عوضا من كلمة كان وموجبا لحذفها غرض لمنع زيادتها لكذا قال بعض الافاضل فكيف يصح ما ذكره الش قدس سره قلت يجوز ان يأول قوله زيدت كلمة ما ويراد بها اوردت في الكلام بعد ما لم يكن فيه لا ان ما بعد ان زائدة على انه ليس المقصود من ذكر مواضع زيادة ما ان زيادتها مختصة بها بل المراد بيان ما غلب زيادتها فيه كيف وقال الجرمي والربعي والكسائي بزيادة ما قيل خلا وعدا مع انه ليس من المواضع التي ذكروها في بحث الزيادة لزيادة ما وايضا قال الشيخ الرضي في بحث نون التاكيد ويجيء النون ايضا بعد الافعال المستقبلة التي يلحق اولها ما المزيدة في غير الشرط اختيار النحو قلما يقولن وكثر ما يقولون وليس من تلك المواضع وايضا قال في بحث حروف الزيادة وعلى مذهب من احمل ليتما وانما واخواتها يكون ما زائدة مع انه ليس من تلك المواضع وايضا قال الشيخ الرضي فائدة الحرف الزائدة في كلام العرب اما معنوية واما لفظية فالمعنوية تاكيد المعنى كما في من الاستغراقية والباء في خبر ما وليس فان قيل فيجب ان لا يكون زائدة اذا افادت فائدة معنوية قلت انما سميت زائدة لانه لا تغير بها اصل المعنى بل لا يزيد بسببها الا تاكيد المعنى الثابت وتقويته فكانها لم تفد شيئا لما لم تتغاير فائدتها العارضة الفائدة الحاصلة قبلها ويلزمهم ان يعدوا على هذا ان ولام الابتداء والفاظ التاكيد اسماء كانت او لا زوائد ولم يقولوا به فقوله لا تتغير بها اصل المعنى آه مشعر بان الحرف الزائد لا يزيد في اصل المعنى شيئا بوجوده ولا ينقص عنه شيئا بعدمه ويلزم منه ان يكون ما في حيثما واذ ما زائدة اذ وجوده وعدمه سواء بالنسبة الى اصل المعنى ولهذا قال في بحث نون التاكيد وكذا اداة شرط جاء بعدها ما الزائدة سواء جاز حذفها كما في اما تفعلن ومتى ما تفعلن او كانت لازمة لكلمة الشرط كاذما وحيثما واما ما ذكره الرضي في بحث حروف الزيادة من قوله

١٩٦

وليست في حيتما واذ ما زائدة فليس بمرضي له بل نقله عن النحاة حيث قال ولم يعدوا ما الكافة وان لم يكن له معنى من الزوائد لان لها تاثيرا قويا وهو منع العامل من العمل وليست في حيثما واذ ما زائدة لانها هي المصححة لكونهما جازمتين وهي الكافة ايضا لهما عن الاضافة ثم اعترض على النحاة فقال والعجب انهم لا يعدون تاثير الحروف تاثيرا معنويا كالتاكيد في الباء ورفع الاحتمال في لا التي يزاد في العطف على المنفي او المنهي وفي من الاستغراقية مانعا من كون الحروف زوائد ويعدون تاثيرها تاثيرا لفظيا مانعا من زيادتها والمقصود منه ان ما ذهبوا اليه ليس بشيء بل ينبغي ان يعد زائدة كل حرف لا يتوقف عليه اصل المعنى فظهر ان الرضي بريء مما نسب المحشي اليه على ان قوله ما لم يتعلق به غرض في الكلام ظ في عموم السلب اذ النكرة في حيز النفي تعم فافاد ان الحرف الزائد حرف لا يكون متعلق الغرض اصلا فيخرج عن هذا التعريف جميع الحروف الزوائد اذ كل واحد منها يتعلق به غرض من الاغراض اللفظية او المعنوية او من كليهما وهذا مما لم يذهب اليه احد **قوله** لانه اشهر قال الشيخ الرضي وقد يحذف كان بعد اما المكسورة قليلا وقال سيبويه لم يجز حذف الفعل مع اما المكسورة قال ابو علي لان ما التي بعدها اشبهت اللام في تاكيد الفعل فلم يحسن حذف الفعل مع ثبوت ما يؤكده انتهى اقول ان قول ابي علي تعليل لقول سيبويه وانت خبير بانه لا يتم التقريب الا ان يراد بعدم الحسن عدم الجواز او يراد بعدم الجواز عدم الحسن **قوله** ولا يبعد ان يقال آه وح يصح جعل مطلق اسم لا من المنصوبات لاندراج كله منه ويخص المنصوب بالمنصوب لفظا وتقديرا ليصح ذلك الجعل ايضا تجوزا باعتبار ان للاكثر حكم الكل **قوله** مترادفة الاحوال المترادفة ما كان ذوها واحدا **قوله** ما بقي من الضمير المرفوع في يليها فيكون الاحوال متداخلة والاحوال المتداخلة ان يكون الاول منها حالا من شيء والبواقي من ضمير في الحال الاولى **قوله** والكسر في جمع المؤنث السالم بلا تنوين **قوله** بلا تنوين وان لم يكن لتعيين ما ينصب به الا انه ذكره اشارة الى مذهب الجمهور فانهم يكسرونه بلا تنوين لانها وان لم يكن للتمكن نفيه مشابهة لتنوين التمكن وحذرا عن قول البعض فانه يبنيه على الكسر مع التنوين قياسا لا سماعا نظرا الى ان التنوين للمقابلة لا للتمكن **قوله** والكسر احتراز عن قول المازني فانه يفتحه بلا تنوين حذرا عن مخالفته في الحركة لسائر المبني بعد لا التبرئة مما كان معربا بالحركة قبل دخولها قال الشيخ الرضي وهذا اولى مما قبله طردا للباب على شق واحد **قوله** في جميع هذه الصور ست ليس ذكره لاجل انه قيد للجزاء حتى يقال انه لغو اذ الشرط يغني عنه بل ليقترن المجمل بالمفصل **قوله** بحذف اللام فيه ان حذف اللام انما يكون مقويا للتاويل بالنكرة اذا كان اللام في الحسن لازما وليس كذلك بل يجوز حذفها واثباتها الا ان يقال اختيار الحذف على الاثبات مقو للتاويل فتامل **قوله** بحسب اللفظ بان يغاير لفظ كل واحد من الوجوه وصورته الحاصلة من الحركات والسكنات للفظ الآخر وصورته **قوله** لا بحسب التوجيه واعتبار وجه الاعراب في كل من الوجوه مغايرا انما يعتبر في الوجه الآخر مع قطع النظر عن مغايرة الصورة اذ بذلك الاعتبار ليست الوجوه خمسة ولا ستة بل ازيد فمن قال ان الوجوه ستة وعد عكس الخامس سادسا فقد سهى لان هذا الوجه من حيث الصورة متحد مع الثالث وان كان مغايرا له في وجه الاعراب وان الوجوه بهذا الاعتبار ليست منحصرة في ستة بل زائدة عليها كما لا يظهر بالتامل في هذا التركيب **قوله** بان يقدر لهما خبر واحد فيه انه يلزم توارد المؤثرين على اثر واحد لانه يلزم ان يكون الخبر الواحد المقدر معمولا لكلمة لا وللابتداء وهو غير جائز فكيف يقدر لهما خبر واحد فان قلت الممتنع هو توارد المؤثرين اللفظيين لا مطلقا قلت بل الممتنع في الاصطلاح توارد المؤثرين اللفظيين او احدهما لفظا والآخر ما هو من صفات اللفظ كالابتدائية **قوله**

فهذا اي رفع الاول وفتح الثاني قوله على التوجيه الاول وهو ان يكون لا في الاول لمعنى ليس وفي الثاني لنفي الجنس قوله والا اي وان لم يتعين لعطف جملة على جملة بل يجوز عطف مفرد على مفرد بان يقدر لهما خبر واحد يلزم ان يكون قوله الا بامه منصوبا ومرفوعا لان خبر لا المعنى ليس يكون منصوبا وخبر لا لنفي الجنس يكون مرفوعا قوله وعلى التوجيه الثاني وهو ان يكون لا في الاول لنفي الجنس الملغى عن العمل لوجود شرطه وهو التكرير وفي الثاني لنفي الجنس ايضا الا انها ليست ملغاة بل عاملة قوله عطف جملة على جملة بان يقدر لكل منهما خبر قوله او عطف مفرد على مفرد بان يقدر لهما خبر واحد على ما مر من الشيخ قدس سره لتعبير المفرد على المفرد والجملة على الجملة وفيه انه يلزم توارد المؤثرين الممتنع اصطلاحا وهما الابتداء وكلمة لا على اثر واحد وهو الخبر الواحد قوله اي تاثيرها اشارة الى ان العمل محمول على معناه اللغوي اذ العمل اصطلاحا مختص بالاعراب والحمل عليه يوجب اخراج نحو لا رجل في الدار اذ لا عمل لكلمة لا في رجل بل هو مبني مع انه مقصود بالبيان في هذه المسئلة قوله حيث لا يرجى تاكيد بلان التمني لا يكون الا في المحال او الممكن الذي لا طمع في وقوعه قوله ولكنه نون لضرورة الشعر قال بعض الفضلاء وفيه بحث لما عرف من امتناع تنوين المبني لاجل الضرورة حتى قيل ان قوله سلام الله يا مطر عليها شاذ وقبيح قوله لمكان الاتحاد اي لثبوت الاتحاد بين المنعوت والنعت معنى لانهما عبارتان عن شيء واحد فلا الداخلة على احدهما كانه داخل على الآخر فالفاصل بين لا والنعت وهو المنعوت كانه ليس بفاصل والنعت في الحقيقة قريب من لا غير مفصول عنها فهذا الوجه في الحقيقة بيان لقرب النعت من لا التي هي سبب البناء فما قيل ترك هذا الوجه لظهوره لان النعت الاول لا يكون الا قريبا ليس لموجه وان كان من وجه قوله والاتصال بينهما لفظا ولذا لا يقع الفصل الا نادرا قوله وتوجه النفي اليه لان الاصل في النفي اذا دخل على كلام فيه تقييد بوجه ما ان يتوجه الى القيد خاصة وان لم يقع له خصوصا نحو لا رجل ظريف في المعنى لا ظريف وهذا ايضا بيان لقربه من لا قوله اي لحكمة الاعراب اشارة الى انه محذوف المبتدأ لا محذوف الفعل لما قال صاحب المغني اذا دار الامر بين المحذوف فعلا والباقي فاعلا وكونه مبتدأ والباقي خبرا فالثاني اولى لان المبتدأ عين الخبر فالمحذوف عين الثابت فيكون حذفا كلا حذف واما الفعل فانه غير الفاعل الا انه قال اللهم ان يعتضد الاول برواية اخرى في ذلك الموضع او بموضع آخر يشبهه او بموضع آت فانه ح الاول اولى وفيما نحن فيه كذلك لان قوله وان كان معرفة او مفصولا وجب الرفع مؤيد لتقدير الفعل بان يقدر فيجب الرفع وايضا فيه تقليل الحذف بالنسبة الى قوله لحكمة الاعراب لا غير وكلا العبارتين صريحان في نفي البناء لا مزية لاحدهما على الآخر في الصراحة وعدمه فما قيل لم يقل فالاعراب واجب لنفي البناء صريحا مع انهما سيان في الدلالة على الاعراب فقط فلا يرد ما قيل الاولى ان يقدر فيجب الرفع ليس لموجه وان كان من وجه قوله لمكان الفصل بالعاطف مع ضعف تاثيرها حتى لا يجوز في اسمها الرفع عند التكرير والتعريف والفصل وبدونه عند المبرد بخلاف ما فان تاثيره قوي فيؤثر في بناء المعطوف في نحو يا زيد وعمرو مع الفصل بالعاطف وعلى هذا لا حاجة الى قوله لمظنة الفصل بلا المؤكدة وعلى ما قررنا ظهر ان الجواب عنه بان الفصل بالعاطف لا يكفي في منع البناء كما في المعطوف على المنادى ليس لموجه وان كان من وجه قوله وسائر التوابع اي ما في التوابع بعد الوصف والعطف من البدل وعطف البيان والتاكيد اللفظي اذ بالمعنوي لا يؤكد الا المعارف فلا يؤكد اسم لا لنكارته قوله ينبغي ان يكون حكمها حكم توابع المنادى هذا ما ذكره الرضي ناقلا عن الاندلسي ثم فصل ذلك فحكم بجواز بناء البدل اذا كان مفردا نكرة نحو لا رجل

صاحبلی وهومبنی علی تجویزه جعل البدل تارة مستقلا واخری غیر مستقل ولذا حکم بجواز البناء فی البدل عن المنادی والمعطوف علیه حیث قال ولما لم یکن البدل معنی فی المتبوع حتی یحتاج الی المتبوع کما احتاج الوصف ولم یفهم معناه من المتبوع کما فهم ذلک فی التاکید جاز اعتباره مستقلا لفظا ای صالحا لان یقوم مقام المتبوع ولما کان اعرابه بتبعیة الاول جاز ان یعتبر غیر مستقل اخری فالاول نحو یا زید اخ ویا اخانا زید غبین والثانی یا غلام بشر ولبشر امعربا بالوجهین مع عطف البیان عنده بدل فحکمه ثم قال واما التاکید فالاولی کما ذکرناه فی المنادی کونه علی لفظ المؤکد مجردا عن التنوین وجاز الرفع والنصب کما ذکرنا هناک انتهی فما قیل لا یخفی ان قوله لکن ینبغی ان یکون حکمها حکم توابع المنادی یقتضی وجوب البناء فی البدل اذا کان نکرة والمفهوم من کلام الشیخ الرضی جواز البناء ان اراد ان ذلک یقتضی الوجوب عند الشیخ الرضی فهو وهم کیف وهو مصرح بالجواز فی الشعر به وان اراد ان ذلک یقتضی الوجوب عند المصرح وغیره من القائلین بالوجوب فحکم الرضی بالجواز لا یضرهم کیف هو قد ذکر با هو غیر مختاره وان کان مخالفا لما ذکره غیره وبالجملة الاعتراض لیس بسدید الا ان یقال انه تحقیق لکن لنظ من العبارة انه اعتراض **قوله** قد جاء علی قلة لکن الاصل عدالشذ وذکذا فی الرضی **قوله** فی جواب اراد بجواب الاخ لاغیر اذ اثبات الالف مختص بالاب والاخ من بین الاسماء الستة صرح به الرضی وشارح اللباب وصاحب المنهل **قال** فی مثل غلامین اناو مثل غلامین کل تثنیة ولا یختص حذف النون بمثنی معین ولا المطلق المثنی بل یجری فی کل مثنی ومجموع **قال** لم یجز ترکیب لا ابا فیها قد یتوهم ان لا ابا فیها لا یصلح فاعلا للفعل لکونه جملة والفاعل لا یکون جملة لکونه قسما من الاسم فالفاعل فی الحقیقة ترکیب مضاف الی لا ابا فیها وفیه انه یلزم اضافة غیر الظرف وآیة وذی فی بذی تسلم الی الجملة وهو غیر جائز فالاولی ان یقرأ منونا ولا ابا فیها صفته لمحذوف المبتدأ ای هو لا ابا فیها **قوله** وما هن امهاتهم بکسر التاء فی حالة النصب ولو لم یکن له عمل لما نصب امهاتهم بل یجب رفعه لکن النصب یعلم ان له عملا **قوله** وهی زائدة ولیست باقیة لکنها تشابه النافیة لفظا مکان ما النافیة فیه دخلت علی نفی والنفی اذا دخل علی النفی افاد الایجاب فصار ان کالا الناقصة للنفی **قوله** ونافیة موکدة قال الشیخ الرضی نافیة لا زائدة عند الکوفیین ولعلهم یقولون هی نافیة زیدت لتاکید النفی والا فالنفی اذا دخل علی النفی افاد الایجاب ورد علیهم بانه لا یجوز الجمع بین الحرفین متفقی المعنی الا مفصولا بینهما بشیء کما فی ان زیدا لقائم واما الجمع بین اللام وقد فی نحو لقد سمع الله مع ان فی کلیهما معنی التحقیق والتاکید وفی الا ان مع ان فی الا معنی التحقیق فلان قد یشعر بهما معنیان آخران وهما التقریب والتوقع فلم یکن لبحث التحقیق وکذا فی الا معنی التنبیه ایضا فان قلت قد وقع فی القرآن ولات حین مناص بنصب حین فعل هو لا التبرئة او بمعنی لیس او لفظا آخر قلت قال صاحب المغنی اختلف فیها فی امرین احدهما فی حقیقتها وفی ذلک ثلثة مذاهب احدها انه کلمة واحدة فعل ماض ثم اختلف هؤلاء علی قولین احدهما انه فی الاصل بمعنی نقص من قوله تعالی لا یلتکم من اعمالکم شیئا فانه یقال لات یلیت کما یقال الت یالت وقد قرئ بهما ثم استعملت للنفی کما ان قل کذلک قاله ابو ذر الخشنی والثانی ان اصلها لیس بکسر الیاء فقلبت الفا لتحرکها وانفتاح ما قبلها وابدلت السین تاء والمذهب الثانی انها کلمتان لا النافیة والتاء لتانیث اللفظة کما فی ثمت وربت قال الشیخ الرضی اما التانیث الکلمة ای لا او لمبالغة النفی کما فی علامة وانما وجب تحریکها لالتقاء الساکنین قاله الجمهور والثالث انها کلمة وبعض کلمة ذلک انها لا النافیة والتاء زائدة فی اول الحین قاله ابو عبیدة

ابن طراوة واستدل ابو عبيدة بانه وجدها في الامام وهو مصحف عثمان رضي الله عنه مختلطة بحين في الخط ولا دليل فيه فكم في خط المصحف من اشياء خارجة عن حد القياس وشهد الجمهور انها يوقف عليها بالهاء وانها رسمت منفصلة عن الحين وان التاء قد يكسر على اصل حركة التقاء الساكنين وهو معنى قول الزمخشري وقرئ بالكسر على البناء كجير انتهى ولو كان فعلا ماضيا لم يكن للكسر من وجه وقال الشيخ الرضي وفيه ضعف لعدم شهرة تحين في اللغات واشتهار لات وايضا فانهم يقولون لات اوان ولات هنا ولا يقولون تاوان وتهنا الثاني في عملها وفي ذلك ايضا ثلثة مذاهب ايضا احدها انها لا تعمل شيئا فان وليها مرفوع فمبتدأ حذف خبره او منصوب فمفعول لفعل محذوف وهذا قول الاخفش والتقدير عنده في الآية لا ارى حين مناص وعلى قراءة الرفع ولا حين مناص كائن لهم قال الشيخ الرضي وفيه ضعف لان وجوب حذف الفعل الناصب وخبر المبتدأ له مواضع متعينة وليس هذا منها والممتنع دعوى كون لات هي لا التبرئة ويقويه لزوم تنكير المضاف اليه فاذا انتصب حين بعدها فالخبر محذوف كما في لا حول واذا ارتفع فالاسم محذوف اي لات حين مناص كما في لا عليك الثاني انها تعمل عمل ان فتنصب الاسم وترفع الخبر وهذا قول آخر للاخفش والثالث انها تعمل عمل ليس وهو قول الجمهور وعلى كل قول فلا يذكر بعدها الا احد المعمولين والغالب ان يكون المحذوف هو المرفوع واختلف في معمولها فنص الفراء على انها لا تعمل الا في لفظ الحين وهو ظاهر قول سيبويه وذهب الفارسي وجماعة الى انها تعمل في الحين وفي مرادفه قال الزمخشري زيدت التاء على لا وخصت بنفي الاحيان **قوله** اي اسم ليخرج لو لم يفسر كلمة ما بالاسم لخرج الحروف الاواخر ايضا اذ المراد باشتمال الشيء على علم المضاف اليه ان يكون ذلك الشيء موصوفا به ولا شك ان الموصوف به هو الاسم لا الحرف الاخير ومعنى كون الشيء موصوفا به انه يذكر بعده وذكر الصفة بعد الموصوف والاعراب بمنزلة الصفة للكلمة لا للحرف الاخير **قال** لفظا او تقديرا كان على الشارح ان يقول او محلا كما قال في المرفوعات وكون المصنف ذاكرا اقسام المعرب لا يصلح نكتة لعدم ذكره لوجوده في المرفوعات ايضا وكون الجر محليا غير مشترك بين الكسرة والفتحة والياء او كون الرفع محليا غير مشترك بين الضمة والواو والالف مع انه قال في المرفوعات او محلا وايضا عدم الشمول للكل لا يقتضي عدم الذكر بل القول على وجه يختص بالكسر **قوله** ما هو مشبه به اي وهو اسم هو مشبه بالمضاف اليه من حيث ان جره حصل بالعامل كما ان جر المضاف اليه بالحرف المقدر سواء كان الاضافة لفظية او معنوية على ما ذهب اليه المصنف واما على ما ذهب اليه الجمهور من ان الحرف ليس بمقدر في اللفظية فانما عمل المضاف الجر في المضاف اليه لمشابهته للمضاف في المعنوي في التجرد عن التنوين او النون للاضافة فكما يعمل المضاف في المضاف اليه الجر في المعنوية لنيابته عن الحرف كذلك يعمل المضاف في اللفظية فكان الحرف فيه مقدر حكما فلا ينتقض تعريف المجرور بمثل غلامي غير مجرور **قوله** المشهور بينهم فان المشهور انه اذا اطلق المضاف اليه اريد به ما انجر باضافة اسم اليه بحذف التنوين من الاول للاضافة **قوله** اي ملفوظا كان جعل الشارح قدس سره لفظا او تقديرا خبر الكان المحذوفة وجعل المصدر بمعنى المفعول ليكون التركيب موافقا لما هو الاكثر فيه وفي امثاله من وقوع كان والكان ذلك محتاجا الى الحذف الا ان الحذف قياسي اذ قالوا حذف كان فيما كثر وقوعه قياسي ولا شك في ان وقوعه في مثل هذا التركيب اكثر من ان يحصى بخلاف جعله حالا من حرف جر فانه وان لم يحتج الى الحذف الا انه يخرج التركيب عما هو الاكثر فيه وفي امثاله ويستلزم كون المصدر حالا وهو سماعي عند الاكثرين وان اجاز المبرد

وتقع المصدر حالا قياسا اذا كان المصدر من انواع الفصل كاتانا سرعة دون ضحكا وفيما نحن فيه كک لان لفظا وتقدير
من انواع التوسط وتحوج الى اعتبار عمل العامل المعنوى بلا ضرورة وهو باق فى الواسطة من معنى الفعل لا يقال كيف يكون
حالا من حرف جر وهو نكرة وعند تنكر ذى الحال يجب تقديم الحال لانا نقول ذلك الوجوب عند كون ذى الحال نكرة محضة
وقد ليس كك لتخصصه بالاضافة على ان التقديم مخصوص بما سوى المجرور قوله بال كون ذلك المقدر مرادا حالا من اسم
كان المحذوف وهو الضمير المستتر قوله هو الخبر قيل انما قيد به لفظا احترازا عن الدور انما يجب فى التعريف الحقيقى اما
مع التخصيص بصورة غير حاصلة قوله اى تقدير الحرف اى فى الاضافة او تقدير الحرف المعنيه بل وجد حرف اثره فلا يرد خصوصت يوم
وتحوتبته تاديبا قوله اى منسلخا عنه اشارة الى ان التجريد مجاز عن الانسلاخ اى الزوال من باب ذكر الملزوم وارادة
اللازم ويحتمل التضمين فلا يرد ما قيل ان العبارة محمول على القلب وان المعنى مجردا هو عن تنوينه قوله لان التنوين
او النون دليل آه هذا الدليل يقتضى وجوب حذف التنوين او النون من المضاف اذا كان فيه لفظا للمنافاة بينهما و
بين الاضافة واما اذا لم يكونا فلا يجب ان يضاف من غير اعتبار انه لو كان فيه لحذف كما قال الرضى من غير ان يعتبر
حذف تنوين المقدر كما فى غير المنصرف والذى نحو من حواج بيت الله وكم رجل على ما عليه البعض لان ما ذكره لا يقتضيه
الدليل المذكور والتقدير اعتبار غير معقول لان اعتباره ان كان لاجل انه لا بد فى الاضافة المعنوية من فائدة لفظية وهى
رفع الثقل بحذف التنوين وفائدة معنوية وفى اللفظية لا بد من فائدة لفظية هى رفع الثقل فهو منظور فيه لان رفع الثقل
عن اللفظ فرع وجود الثقل فيه بكون التنوين مقدرا لا يوجب ثقلا فى اللفظ حتى يكون اعتبار حذفه موجبا لرفعه على
انه مقدر فى غير المنصرف والمبنى فى حيز المنع وكذا كون الاسم بحيث لو كان فيه لحذف لا يوجد الاعتبار وجه غاية
ما فى الباب انه يلزم على هذا ان يكون المعنوية مفيدة لفائدتين واللفظية مفيدة لفائدة محمولا على الاعم الاغلب ومثله
كثير فى الاعتبارات واما اعتبار ما ذكره تخفيفا فى اللفظ فتعسف بحت وان كان لامر آخر يجب ان يبين حتى يتكلم عليه
قوله لا تفيد معنى فى المضاف اى تفيد معنى فى ذات المضاف وعلى هذا لا حاجة الى ان يصرف العبارة عن الظاهر
ويجعل قوله معنى فى تقييد بمعنى مفادا الا مفادا والمعنى ان المعنوية تفيد تعريفا او تخصيصا لمعنى المضاف اذ لو جعل مفادا
يرد اللفظية فانها تفيد ايضا معنى هو الخفة للمضاف فانها وان افادت معنى الا ان ذلك المعنى ليس ثابتا فى ذات المضاف
قال كضارب مصر وكريم البلد فان قلت ما الدليل على كون المضاف اليه فى المثالين غير معمول لم لا يجوز ان يكون المضاف
اليه مفعولا فيه والمعنى مضارب فى المصر وكريم فى البلد قلت الدليل هو انه غير معتمد على شئ مما يعتمد عليه الصفة والقرينة
على التقدير غير ظاهرة واقتضاء الصفة الموصوف لا يكفى فى التقدير بل لا بد من قرينة قوية قلت وفيه ان ما ذكره يوجد فى
ضارب زيد وحسن الوجه مع انه قال انهما من اضافة الصفة الى المعمول واما ما قيل من ان المعنى ليس على انه مضارب فى المصر
وكريم فى البلد فهو فى حيز المنع وقال الشيخ الرضى نحو مصارع مصر والله خالق السموات الا ان اسم الفاعل بمعنى الماضى لا يعمل
حتى يكون المعمول مضاف اليه قلت ما ذكره يتم فى الله خالق السموات ولم يتم فى مصارع مصر وكريم البلد اذ المضاف
اليه فيهما على تقدير كونه معمولا يكون مفعولا فيه واسم الفاعل يعمل فى المفعول فيه والجار والمجرور والمفعول المطلق

والحال مطلقا من غير تقييد باقترانه بحال واستقبال بل عمل وجوبا سواء كان بمعنى الماضي او الاستمرار او الحال والاستقبال

ومنه يعلم ان ما قيل في وجه كون المضاف اليه في المثالين غير معمول لان شرط وجوب عمل اسم الفاعل ان يكون بمعنى الحال او الاستقبال واذا كان بمعنى الاستمرار فعمله جائز فليكن المثالان بمعنى الماضي والاستمرار ليس على ما ينبغي لان جواز عمله انما هو بالنظر الى ان الاستمرار يشمل الازمنة الثلثة فبالنظر الى انه بمعنى الحال والاستقبال جاز عمله وبالنظر الى انه بمعنى الماضي يبطل عمله ويعلم ان هذا انما يتصور في معمول شرط عمله فيه بالحال والاستقبال واما فيما لم يشترط فيه ذلك فاسم الفاعل والمفعول بمعنى الاستمرار يعمل فيه وجوبا والمثالان المذكوران المعمول فيهما مما لم يشترط اسم الفاعل لعمله فيه اقترانه بالحال والاستقبال وقيل في وجه كون المضاف اليه في المثالين غير معمول ان اضافة اسم الفاعل واسم المفعول انما هو الى المرفوع السببي لا غير فيقدر زيد ضامر بطنه ومؤدب خادمه لا الى غيره كما في زيد ضارب في داره عمرو وفيه بحث لانه ان اراد انهما لا يضافان الى شيء من المعمولات سوى المرفوع السببي على ما هو ظاهر عبارته فهو غير صحيح لان اسم الفاعل يضاف الى المفعول به نحو زيد ضارب عمرو وان اراد انه لا يضاف الى شيء مما في زيد ضارب في داره عمرو فهو لا يثبت المدعى اذ [illegible] اضافته الى معمول لا يستلزم الانتفاء الى سائر المعمولات فان قلت قد قال الشيخ الرضي اسم الفاعل واسم المفعول لا يضافان [illegible] الا الى الفاعل والمفعول به لشدة طلبهما لهما دون سائر معمولاتهما والمضاف اليه فيما نحن فيه لا يصلح فاعلا ولا مفعولا به بل هو ظرف فيثبت انه ليس بمعمول قلت لا يخلو عن خدشة لانه يحتمل كونه مضافا اليه على سبيل الاتساع كما في مالك يوم الدين فيكون معمولا والحق ان المثال يكفيه الغرض ولا يجب ان يكون مطابقا للواقع قوله اي لا يكون صادقا على المضاف وغيره اي الاضافة بمعنى اللام يكون في مضاف اليه لا يكون ذلك المضاف اليه صادقا على المضاف وغيره اي يكون صدقه على المجموع منتفيا وذلك اما بانتفاء صدقه على المضاف نحو بعض القوم ويد زيد لان الكل لا يطلق على بعضه وكذا نصف القوم وثلثهم قال الشيخ الرضي وان كان يقع بعض منهم ونصف منهم ويد منهم لان من التي تضمنها الاضافة هي التبيينية وشرط من المبينة ان يصح اطلاق اسم المجرور بها على المبين واما بانتفاء صدقه على غير المضاف نحو جميع القوم وعين زيد وكذا مسجد الجامع لان الجامع لا يتناول الا المضاف بالغلبة فانه في العرف هو المسجد لا غير قوله الصادق عليه وعلى غيره اي الاضافة بمعنى من يكون في المضاف اليه الصادق على المضاف وعلى غيره وهذا القدر لما لم يكن كافيا في الاضافة بمعنى من لانه يتناول ما اذا كان احد الاسمين اخص مطلقا من الآخر مع ان الاضافة فيهما ممتنعة فضلا عن ان يكون بمعنى من قال احتاج الى اشتراط ان يكون المضاف ايضا آه قوله واما مساواة كليث واسد المراد بالمساواة ما يعم المرادفة في عرف النحاة لان غرضهم ليس بيان النسب بين الالفاظ حتى يكون المساواة له معنى وللمرادفة معنى آخر بل المقصد انه لا يضاف اسم الى اسم يساويه في العموم والخصوص وذلك كما يتحقق في المساواة يتحقق في المرادفة قوله فان كان المضاف اليه اصلا للمضاف اعتراض على النحاة بان قولهم بان الاضافة بمعنى من انما يكون اذا كان بين المضاف والمضاف اليه عموم وخصوص من وجه على الاطلاق ليس بسديد بل ينبغي ان يفصل ويقال بعد العموم والخصوص من وجه ان المضاف اليه ان كان اصلا للمضاف فهي بمعنى من والا فبمعنى اللام وفيه انه ان اراد بكون المضاف اليه اصلا

للمضاف انه اصل تنتجز منه المضاف ويقطع منه فيكون هذا المعنى معتبرا في جميع مواد الاضافة البيانية ثم كيف وثلثة دراهم فيه دراهم وارد
وراهم من الاضافة بمعنى من كما صرح به الرضي مع ان المضاف اليه فيهما ليس اصلا بالمعنى المذكور وان اراد اعم من ذلك بان
يكون اصلا بوجه من الوجوه فكذلك جريانه في جميع المواد لا يخ عن خدشة خصوصا في المثالين المذكورين اذ ليس الدراهم فيهما اصلا
للثلثة والاربعة المراد بهما المعدود وباعتبار ما لا يقال المعدود اصل بالقياس الى العدد لانه لبيان كميته لانا نقول ليس المراد بالثلثة
والاربعة في المثالين نفس العدد بل المراد المعدود ولان الاضافة فيهما بمعنى من ومن التي تتضمنها الاضافة وهي المبينة بشرطها
من المبنية ان يصح اطلاق اسم المجرور بها على المبين ومعلوم ان الدراهم انما يحمل على الثلثة اذا اريد بها المعدود لا نفس العدد
الا ان يقال ان الاضافة تعتبر بالنظر الى لفظ العدد او يقال ان المبين وان كان اصلا الا ان المبين على صيغة اسم الفاعل اليه اصل
من حيث انه مبين فيه وانت خبير بان هذا التعميم يدخل نحو فضة خاتمك في الاضافة بمعنى من لان الخاتم مبين والمبين من حيث انه مبين
اصل فيه اليه اضافة جرد وقطيفة بمعنى من مع ان المضاف اليه ليس اصلا للمضاف قال الشيخ ويجعلون نحو جرد وقطيفة بالتاويل
كخاتم فضة لان المعنى شئ جرد اى بال ثم حذف الموصوف واضيف صفته الى جنسها للتبيين اذ الجرد ويحتمل ان يكون من القطيفة
ومن غيرها كما كان خاتم كذلك فالاضافة بمعنى من وايض قال الشارح قدس سره في بحث البدل عند قوله بدل الكل اى بدل هو
من كل المبدل منه وبدل البعض اى بدل هو بعض المبدل منه والاضافة فيهما مثلها في خاتم فضة مع ان المضاف اليه فيهما ليس
اصلا للمضاف قوله فقولك مبتدأ وقوله بمعنى اللام خبره فيفيد ان كون الاضافة في الامثلة المذكورة بمعنى اللام معلوم مما ذكره و
متفرع عليه مع انه ليس كذلك اذ لو قطع النظر عما ذكره لكان العلم بكون الاضافة فيها بمعنى اللام بحاله لان النحاة قالوا ان الاضافة
للبيان تتضمن من البيانية وقد علموا بالاستقراء وتفحص كلام العرب ان من البيانية انما يكون اذا صح اطلاق المجرور بها على المبين
وقالوا في قوله تعالى فاجتنبوا الرجس من الاوثان ان من للبيان اذ يقال الرجس هو الاوثان قلت المراد العلم بلا اشكال معلوم مما
ذكره من القاعدة ومتفرع وقبل العلم بالقاعدة وان كان العلم به كان حاصلا الا انه كان مقرونا بالاشكال الحيثية بقيت كيف يكون
الاضافة في الامثلة بمعنى اللام مع انه لا يصح اظهار اللام فيها اذ لم يستعمل يوم الاحد ولا علم للفقه ولا شجر للاراك ومما ذكرنا يعلم سر
جعل النحاة الاضافة في هذه الامثلة بمعنى اللام مع ان اظهار من فيها خال من التكلف فاندفع ما قيل الا ان ائمة العرب جعلوها
لامية ولا يظهر ما دعاهم اليه قوله ولا يحتاج فيه اى في كثير من مواد الاضافة اللامية قوله الى التكلفات البعيدة التي ارتكبها
من اعتقد انه لا بد من اظهار اللام وذلك مثل ما قال الفاضل الهندي في تصحيح اضافة كل الى رجل ان كل للاحاطة بجزئيات كلي اضيف
هو اليه واضافة الجزئي الى الكلي بمعنى اللام لكن يمتنع اظهار اللام الا بعد التاويل بالجزئيات او الافراد والا يلزم ذكر كل من الاضافة
وذا لا يجوز وقوله والا اى ان لم يمتنع اظهار اللام قبل التاويل لجاز كل لاحد وفيه انه يلزم استعمال كل بدون الاضافة وهو
غير جائز وهذا هو الوجه في عدم جواز اظهار اللام في جميع الاسماء اللازمة الاضافة وانت خبير بان الفساد انما يلزم لو استعمل
في العبارة كذا وليس الامر كذلك بل هو فرض وفرض والتكلف ظاهر والبعد فلما قال البعض ان كل للاحاطة والجزئي والفرد ظاهر من
... اليه كما تقرر في الميزان فتصحيح اضافة الجزئي الى الكلي مما لا يجدي في تصحيح اضافة كل الى الجزئي او الفرد ويمكن ان يقال
عرف الادباء على ان يراد بالكل المضاف الى الكلي جزئيات ذلك الكلي او افراده ولا يلزم موافقة عرفهم لما تقرر في الميزان ان

كالاحاطة لا يكون اللام للاستغراق ويؤيده قول الادباء ان الاضافة في كل الدراهم من قبيل اضافة العام الى الخاص اذ الكل انما يكون عاما بالنسبة الى الدراهم اذا اريد به الافراد واما اذا اريد به الاحاطة فلا **قوله** من كل رجل وكل واحد بيان لقوله عن كثير من موارد الاضافة اللامية ولا يخفى ان البيان انما يتم بايراد ازيد من ثلثة **قوله** رد الاضافة يعني من ايضا الى الاضافة بمعنى اللام لوجود الوجه الذي اعتبره النحاة في رد الاضافة بمعنى في الى الاضافة بمعنى اللام وهو ان الكافي في الاضافة بمعنى اللام ادنى ملابسة واختصاص كقول احد حاملي الخشب خذ طرفك وهي التي يقال لها اضافة لادنى ملابسة **قوله** قلت نعم لكن هذا الجواب هو المتعين في هذا المقام لان النحاة لما اعتبروا ادنى الملابسة في الاضافة بمعنى في لا ينبغي ان يعتبر ذلك ايضا في الاضافة بمعنى من وعدم اعتباره ليس الا لما ذكره الشارح واما انه يوجد في الاضافة بمعنى في وجه آخر وهو انه كثيرا ما ينزل ظرف الحدث بمنزلة الفاعل فيسند اليه فالاضافة ايضا بهذا التنزيل وليس هذا الوجه جاريا في نحو خاتم فضة فافترقا فهو غير مضر لما ذكره الشارح قدس سره لانه ان اراد ان المعتبر المجموع فهو ممنوع كيف والنحاة صرحوا بان المعتبر هو ادنى الملابسة وان اراد ان هذا يصلح وجها ايضا فهذا لا ينافي كون الاول وجها ايضا جامعا فيصح توافقا فافترقا وان اراد ان الوجه ما ادى فكره اليه لا ما اعتبره فلا بد له من دليل فانا من وراء المنع وان اراد ان ما فيه رجحان فهو المتعين للرد دون ما فيه وجه واحد فهو ايضا ممنوع كيف ولا اعتبار بكثرة الادلة **قوله** اي ضرب واقع في اليوم بيان لحاصل المعنى من كون اليوم ظرفا للضرب لا تقدير لمتعلق اليوم فلا يرد ما قيل انظر ان في اليوم فيما هو اصل ضرب اليوم اعني ضرب في اليوم متعلق بالضرب وليس صفة الضرب بتقدير وقع في اليوم **قوله** لان البتة الكيفية في الاضافة المعنوية اذا كان المضاف اليه معرفة لا مطلقا قال السيد السند قدس سره الاضافة الى المعرفة اشارة الى حضور المضاف في ذهن السامع **قوله** على معلومية المضاف اي على كونه واحدا متشخصا معينا قال الرضي اذا قلت غلام زيد ولزيد غلمان كثيرة فلا بد ان تشير به الى غلام من بين غلمانه له مزيد خصوصية بزيد اما بكونه اعظم غلمانه او اشهر بكونه غلاما له او بكونه غلاما معهودا بينك وبين المخاطب وبالجملة يكون بحيث يرجع اطلاق اللفظ اليه دون سائر الغلمان وانما فسرنا المعلومية بكونه واحدا معينا لان المضاف اذا اريد به الجنس من حيث هو او من حيث وجوده في فرد غير معين يكون المضاف معلوما للمخاطب لانه اشارة اليه من حيث انه حاضر في ذهن السامع معلوم له مع انه على خلاف وضع الاضافة عند الشيخ الرضي لانه يقول التعريف في مثله لفظي كما ان العلمية في اسامة لفظية وذهب الى ان الاشارة الى ما هو حاضر في الذهن لا يكفي في التعريف لان هذا المعنى موجود في النكرة ايضا فلا بد في المعرفة من الحضور والتعيين في الخارج ولذا قال كل لام التعريف لا معنى له للتعريف فيها الا التي للعهد الخارجي وبهذا ظهر وجه كون المعرف باللام للعهد الذهني على خلاف وضعه مع كونه مستعملا عند الشيخ الرضي في الحقيقة والبعضية مستفادة من القرينة كالدخول في ادخل السوق حيث قال الفرق بين ذي اللام والمجرد ان المجرد يفيد ان ذلك الاسم بعض من جملة بخلاف المعرف باللام فان المراد به الماهية مجردة عن البعضية لكن البعضية مستفادة من القرينة كالدخول في قولك رأيت اسدا فهو كعام مخصوص بالقرينة فالمجرد وذو اللام بالنظر الى القرينة سيّ وبالنظر الى انفسهما مختلفان فمن ثم جاز وصف المعرف باللام بالمنكر نحو ~ ولقد امر على اللئيم يسبني ~ وكذا مررت بالرجل مثلك وبالرجل خير منك نعم لا يصح القول بانه على خلاف وضعه عمن يقول بان المعرف باللام للعهد الذهني اشارة الى الماهية المجردة

من حيث انها معلوم وان هذا التعريف تعريف حقيقي لا لفظي ولا يصح ايضا منه ايراد قول الرضي دليلا على انه خلاف وضع الا
قوله نكرا اي جعل ذلك العلم نكرة بمعنى بان يصير مدلوله واحدا غير معين من افراد المسمى بزيد مثلا وليس المعنى على انه جعل نكرة حقيقة
لبردان ارادة هذا المعنى مجازي والنكرة ما وضع لشئ غير معين قوله بان يجعل مثلا فالتنكير طريق آخر قوله او المراد بالتجريد تجرده
وخلوه من باب ذكر الملزوم وارادة اللازم فلا يرد ان التجريد يقتضي سبق الوجود يعني ان التجرد ايضا كان مقتضيا لسبق الوجود
ايضا فالوجه ان يقال التجريد عبارة عن الخلو اذ كون التجريد مجازا عن التجرد والتجرد عن الخلو تطويل للمسافة بلا فائدة والا فالتجريد
مجاز عن التجرد وخلوه عطف تفسيري له قوله مع حصول الاعلى وهو غير متصور اذ لا يتصور الشيوع في المعين فضلا عن ان يجيء
فيه تقليله وبهذا اندفع ما قيل استعمل التخصيص في المعرفة وهو خلاف اصطلاح النحاة لان التخصيص عندهم تقليل الاشتراك
في النكرة قوله في لزوم تعريف المعرف وانت خبير بان كون المعرفة في الامثلة هي الاسم لا المركب والعلم هو المركب غير مضر في
لزوم تعريف المعرفة لان المقصود بالنجم مثلا لا تعين باللام فتعيينه ثانيا بالعلمية تعريف للمعرف وتحصيل الحاصل فان اريد بالاعتراض
على لزوم تعريف المعرف فقد عرفت انه ليس لسديد وان اريد به المناقشة في اللفظ فهو ليس من داب المحصلين على ان المعرفة
من حيث اللفظ هو المركب الذي جعل علما لانه لشدة الامتزاج عد لفظة واحدة واعرب باعراب واحد قوله فانها حين صارت
آه خبر ان قوله لم يبق منها وقوله حين صارت ظرف لقوله لم يبق قدم عليه للاهتمام لانه السبب في عدم البقاء ويحتمل ان يكون
قوله حين صارت شرطا وقوله لم يبق فيها جزاء لان حينما فيه معنى الشرط قوله الاشارة الى معلوميتها لصيرورة اللام كاحد اجزاء
الكلمة فما يتعين به مدلول الاسم هو العلم لا غير فيتجه عليه انه وان ليس فيه تحصيل الحاصل لكن فيه تضييع العمل اذ لا فائدة في
ازالة تعريف اللام الموجود في الكلمة واحداث التعريف بطريق آخر فالوجه في الجواب ان يقال بان جعلها علما في الامثلة المذكورة
لم يجعل التعريف لانه باقيا فليس فيه تضييع جعلها علما ولا تحصيل الحاصل وفيه بحث لان العلمية ان لم تكن للتعيين بل لجعل التعريف اللامي لازما
فقط يلزم تضييع العلمية لانتفاء التعريف الذي هو الغرض من العلم وان جعل للتعريف ايضا يلزم تحصيل الحاصل قوله من تركيب ثلثة الا ثواب وعد
ما في تقديره تركيب فحاصل الا تخفيفا تخفيف مطلقا مقابل للتعريف والتخصيص فلما انحصر فائدة اللفظية في التخفيف علم انه لا يفيد التعريف
والتخصيص واليه اشار بقوله لا تعريفا ولا تخصيصا وكلمة لا وان لم تجتمع مع النفي والاستثناء في كلام العرب العرباء لكنه كثير في عبارات
العلماء هكذا حققه المحقق الشريف قدس سره في شرح المفتاح وقوله في اللفظ اشارة الى انها تفيد احد نوعي التخفيف اللفظي والمعنوي
وهو اللفظي فمن الحصر يعلم انها لا تفيد التعريف والتخصيص ومن قوله في اللفظ يعلم انها لا تفيد التخفيف المعنوي والمعنى يوصف بالخفة
والثقل يدل على ذلك قول الرضي في بحث جار في غير المنصرف المستثقل لفظا بكونه منقوصا ومعنى بالفرعية وايضا قال والخفة اللفظية
مقصودة في غير المنصرف بقدر ما يمكن تنبيها بذلك على ثقله المعنوي بكونه متصفا بالفرعين وقال العلامة التفتازاني في شرح
الزنجاني ولكونه اثقل من الاسم لدلالته على الحدث والزمان والفاعل وبما ذكرنا ظهر اندفاع ما قيل في قوله في اللفظ لا في المعنى
بحثان احدهما ان المعنى لا يوصف بالخفة والثقل وثانيهما انه يجعل الحصر بظاهره مضافا الى خفة المعنى اي لا تفيد الا تخفيفا في اللفظ
لا في المعنى فلا تفيد انه لا تفيد تعريفا ولا تخصيصا قوله لكونها في تقدير الانفصال لان الصفة عامل في محل المضاف اليه اما رفعا او نصبا
فالذي هو مجرور في اللفظ ليس مجرورا في الحقيقة والتنوين المحذوف مقدر ومنوي فيكون الاضافة في الحقيقة كلا اضافة كذا في الرضي وذلك لان مشابهة

بالفعل قوية لانه من حيث اللفظ والمعنى فكان اسم الفاعل والمفعول ادعى للمعمول فاذا عرفت فالعطف على محل مجرورهما جائز عند من قال العطف على المحل له شروط ثلثة احدها امكان ظهور ذلك المحل في الفصيح الا ترى انه يجوز في ليس زيد بقائم وما جاءني من امرأة ان تسقط الباء فتنصب ومن فترفع وعلى هذا فلا يجوز مررت بزيد وعمرو خلافا لابن جني لانه لا يجوز فلا يجوز مررت زيدا الثاني ان يكون الموضع بحق الاصالة فلا يجوز هذا ضارب زيدا واخيه خلافا للبغداديين لان الوصف المتوفي لشروط العمل الاصل اعماله لا اضافته والثالث وجود المحرز اي الطالب لذلك المحل هذا ما ذكره صاحب المغني ولا خفاء في وجود الشرطين الاولين في المجرور باسم الفاعل والمفعول وكذا الثالث لان الطالب لاسم الفاعل والمفعول القوي عملهما وهو موجود وطالب للعمل ولذا كانت الاضافة كلا اضافة ووجود الاضافة بالفعل لا يجعله في حكم العدم كيف ولو كان كذلك لما كانت الاضافة كلا اضافة وايضا لو كان كذلك لكان ليس في قولك ليس زيد بقائم في حكم العدم فلا يجوز النصب فيه بالعطف على المحل مع انه جائز فظاهر ان ما ذكره صاحب المغني وهذا ضارب زيد وعمرو بخفض زيد ونصب عمرو باضمار فعل او وصف منون واما العطف على المحل المخفوض فممتنع عند من شرط المحرز محل تامل لعم العطف على المحل ممتنع عند من شرط لجوازه تعذر العطف على اللفظ او كون المحل اقوى من اللفظ على ما مر **قوله** اما في لفظ المضاف فقط وذلك في اسمي الفاعل والمفعول المضافين الى الاجنبي **قوله** واما في المضاف اليه او لفظ المضاف والمضاف اليه معا في السببي او في لفظ المضاف فقط نحو حسن وجهه وكان على الشارح رحمه الله ان يذكره ولعله لم يذكره لكونه مختلفا فيه فسيبويه وجميع البصريين يجوزونها على قبح في ضرورة الشعر فقط والكوفيون يجوزونها بلا قبح في السعة ومنعها ابن بابشاذ **قوله** القائم غلامه بالرفع او النصب واما بالجر فممتنع اتفاقا حذف الضمير من غلامه فيه انه وان حذف الضمير لكنه ابدل منه اللام قال الرضي جيء باللام في المضاف اليه ليتعرف الوجه باللام كما كان متعرفا بالضمير المضاف اليه واللام بدل الضمير في مثل هذا المقام مطرد او في غيره ايضا عند الكوفيين والاولى ان يقوم مقامه فيما لم يشترط فيه الضمير اما في الصلة او الصفة اذا كانت جملة وغير ذلك مما يشترط فيه الضمير فلا يقوم فكيف حصل التخفيف قلت لعل حصوله لان الضمير كان متحركا واللام ساكنة فاللام اخف من الضمير صرح بالشيخ الرضي **قوله** واستتر في القائم فيه ان استتار الضمير في مثاله غير جائز لان مجرد قيام الصفة بالسبب لا يدل على صفة للموصوف في ذاته والاستتار انما يجوز اذا كانت الصفة دالة على صفة الموصوف في نفسه سواء كانت هي الصفة المذكورة كما في زيد حسن الوجه فانه يحسن بحسن وجهه او لا نحو زيد غليظ الشفتين اي قبيح وان لم يدل على صفة لم يجز استكنان الضمير فيها فيقبح زيد اسود فرس غلام الاخ وزيد ابيض الثور وزيد اصفر غلاما لانه لا معنى للتقبيح الا انه صاحب سبب متصف بالوصف المذكور فيقبح ان يجعل صفة سببه صفة لنفسه فيضمر فيها ضمير نفسه اذ لم تدل صفة سببه على صفة نفسه فان قلت اليس يدل الصفة في زيد ابيض ثوره على صفة له في ذاته وهي كونه صاحب ثوره كذا قلت معنى كونه صاحبه مفهوم من كون ثوره سببا لزيد لا من صفة السبب هذا كلام الرضي **قوله** واضيف القائم اليه اي الى الغلام لكن بعد جعله منصوبا تشبيها بالمفعول اذ الرافع من الصفات نعت للمرفوع بخلاف الناصب فانه ليس نعتا للمنصوب ولا يجوز اضافة النعت الى الموصوف في الاصل اي المعنوية فلا يجوز في الفرع ايضا اي اللفظية **قوله** والمراد ان المشار اليه آه ويمكن ان يقال المشار اليه ثم كل واحد من الامور الثلثة الا انه فرع على كل على حدة ولا محذور في ذلك ففرع على وجود التخفيف وانتفاء التعريف

جواز الاول وامتناع الثاني وعلى وجود التخفيف وانتفاء التخصيص جواز الضارب زيد والضارب زيدا اذ لو افادت التخصيص لقبحا او امتنعا للزوم طلب الادنى مع حصول الاعلى وفرع على التخفيف امتناع الضارب زيد **قوله** ولاشك انه لا دخل لانتفاء الدخل لانتفاء التعريف اذ التخصيص في جواز الضارب زيد والضارب زيد كيف ولو افادتا التعريف لامتنعا للزوم تحصيل الحاصل ولو افادتا التخصيص قبحا او امتنعا للزوم طلب الادنى مع حصول الاعلى وبهذا سقط قوله وعلى هذا كان الانسب **قوله** وعلى هذا بناء على انه لا دخل في هذا التفريع لانتفاء التعريف ولا لانتفاء التخصيص بل يكفي فيه وجوب التخفيف فقط بخلاف التفريع السابق فانه متفرع على الامرين وهما التخفيف وانتفاء التعريف كان الانسب تقديم هذا الفرع لانه متفرع على امر واحد والتفريع السابق على امرين وما يتفرع على الامر الواحد مقدم على ما يتفرع على امرين لانه بمنزلة المفرد من المركب وهذا المعنى ملائم سوق كلامه حيث قيد بقوله فقط وقيل لان اصله مذكور صريحا بخلاف اصل الفرعين السابقين فانه مذكور ضمنا ورد عليه البعض وبعارضه ان النفي متقدم على الاثبات فالترتيب الذكري في الاستدلال مرعي فيما فعله المصرح يعني ان النفي متقدم في الذكر وعبارة المتن على الاثبات فمقتضى الترتيب الذكري ان يقدم الفرع الذي لوحظ فيه النفي والانتفاء على فرع ليس فيه ذلك واليه اشار بقوله فالترتيب الذكري آه فما قيل ان النفي وان كان متقدما على الاثبات لان العدم سابق على الموجود ليس بوجه وان كان من وجه ثم قوله الا ان المقصود في الحصر الذي معناه اثبات شيء ونفي ما عداه احد جزئيه الذي هو الاثبات ممنوع كيف وفي الحصر الجزءان مقصودان معا اذ فيه كان تقرير الصواب مقصود اهم لك .. لفظا ايضا مقصود ثم ثم او عادته بان الملائمة لسوق الكلام منحصر في توجيهه ممنوع ايضا كيف وقوله فقط ملائم لكلا التوجيهين لان معناه انه لا يعتبر فيه انتفاء التعريف بخلاف السابق فانه معتبر فيه وبهذا الاعتبار لا يجوز ان يقدم الفرع الثاني امر واحد واصل الاول متعدد وكذلك يصح ان يقدم اصل الثاني مذكور صريحا واصل الاول مذكور ضمنا فليس **قوله** فقط ملائما لتوجيهه غير ملائم لتوجيه الفاضل المحشي كما زعم ويحتمل ان يكون المعنى بناء على ما ذكرنا من انه لا دخل لانتفاء التعريف والتخصيص بل يكفي فيه وجوب التخفيف بخلاف السابق فان انتفاء التعريف معتبر فيه كان الانسب تقديمه لان اصله وجودي بخلاف اصل الفرع السابق فانه ليس بوجودي فانه مركب من الوجودي والعدمي وللوجود شرف على العدم ويمكن ان يقال النفي والاثبات مقصودان معا في الحصر والفرع الاول مثبت لهما بخلاف الثاني فانه يثبت الاثبات فقط والمثبت لهما اقوى فقدمه لقوة ما يقتضي تقديمه بالنسبة الى ما يقتضي تقديم الثاني فتامل **قوله** ولا يخفى ان فيه شوب مصادرة والمصادرة جعل المدعى عين الدليل او جزءا منه وعلى التقديرين يلزم توقف الشيء على نفسه وانما قال شوب مصادرة ولم يقل مصادرة اذ لم يجعل امتناع الضارب زيد دليلا عليه ولا جزءا منه بل علل الجواب عن تمسك الخصم بامتناع الضارب زيد والمحذور فيه ان الجواب حينئذ غير صحيح اذ يقول الخصم امتناع الضارب زيد اول المسئلة فينبغي ان يجاب عن استدلال الخصم على وجه لا يحتاج الى اعتبار امتناع الضارب زيد فهذا هو المفهوم من الشرح وظاهره ان قوله وضعف الواهب ليس دليلا على امتناع الضارب زيد فما قيل ان في هذا الجواب استدلالا على امتناع الضارب زيد بضعف الواهب المائة الذي استدل عليه بامتناع الضارب زيد فليس بوجه وان كان من وجه **قوله** رفعه على الفاعلية وهو قبيح لخلوه عن ضمير الموصوف **قوله** ونصبه على التشبيه بالمفعول قال الشيخ الرضي وهو حسن لكون النصب توطئة للجر وهو حسن فيكون النصب ايضا حسنا قال لكن قل استعماله لاستنكار في انه النصب ما هو فاعل حقيقة لا على التمييز **قوله**

٢٠٩

يعني سيبويه قال الرضي اما الضمير بعد ذي اللام فقال سيبويه ان لم يكن ذو اللام مثنى او مجموعا بالواو والنون فهو منصوب لا غير نحو الضاربه فالضاربه عنده كالضارب زيدا لا يجوز فيه الا النصب ويحتمل عنده بعد المثنى والمجموع بالواو والنون ان يكون مجرورا على الاضافة ومنصوبا وقال الرماني والمبرد في احد قوليه وجماعة ان الضمير بعد ذي اللام مفردا كان او مثنى او مجموعا مجرور بالاضافة قوله اي المحمولية لا يخفى ان التاويل في احد الموضعين مشير الى التاويل في الآخر لاتحادهما في باعث التاويل والاول احق ان يشار الى التاويل فيه الا ان الشارح قدس سره اختار التاويل في الثاني تنبيها بان كون حمل الثاني مفعولا له لجاز هو المختار لجريانه على الطريق السابق لا كونه مفعولا له يقال اذ يبقى ح قوله وانما جاز بلا تعليل مع ان السوق لبيان تعليل انما جاز بل المتبادر انه علة لانما جاز وبهذا اندفع ما قيل كانه غفل عن قوله حملا على المختار فاخر التاويل الى ه نحو ما قيل الانسان مشتق من النسيان قوله فاتحد فاعل المفعول له اذ فاعل المفعول له على تقدير كونه مصدرا مجهولا هو الضاربك كما ان فاعل الفعل المعلل اعني جاز ايض الضاربك قوله ولن يتصور اي لم يجئ في استعمال العرب ضاربتك اي اتصال الضمير مع وجود التنوين قوله ولقائل ان يقول آه فيه انه لو كان كما سمع من العرب قبل الاضافة هكذا مع انه ليس كك وان التنوين لو كان مما ينفصل الضمير عن العامل لفصلة لسمع من العرب كك مع انه لم يسمع وانما المسموع الاتصال بحذفه قوله حصل التخفيف جدا في المضاف بحذف التنوين للاضافة وفي المضاف اليه وان حصل كونه متصلا الا انه ليس من التخفيف المعتبر في الاضافة اذ هو ليس الا بحذف التنوين او نوني التثنية والجمع او بحذف الضمير من المضاف اليه فما قيل حصل التخفيف جدا من جانب المضاف ومن جانب المضاف اليه كما ترى ليس على ما ينبغي لانه ان اراد انه حصل التخفيف المعتبر في الاضافة فليس كك وان اراد انه حصل فيه شيئ من التخفيف وان لم يكن معتبرا فلا كلام فيه قوله من غير اعتبار حذف تنوينها قبل الاضافة للاضافة متعلق بقوله تم حمل فالاصل تم حمل الضاربك على ضاربك من غير اعتبار حذف تنوينهما قبل الاضافة للاضافة اي من غير اعتبار حذف تنوين المعمول قبل الاضافة لوجوب اعتبار حذف تنوين المحمول عليه للاضافة على تقرير الشارح قدس سره ومنه ظهر ان قوله من غير لا يجوز ان يتعلق بقوله مضافا الى ضمير كما هو الظ من عبارته قدس سره قوله لانهما من باب واحد وهو ظ لكن يرد عليه انه لم يحمل الضارب زيد على ضارب زيد مع انهما من باب واحد كما حمل الضاربك على ضاربك كما قيل وذلك لان وجه الحمل كون كل منهما اسم فاعل مضافا الى مضمر وفي صورة النزاع ايض وجه الحمل كون كل منهما اسم فاعل مضافا الى ظاهر واما ما قيل عليه ان قياس الضارب زيد وضارب زيد على الضاربك وضاربك قياس مع الفارق فلا يصح وذلك لان الضاربك وان لم يشارك ضاربك في تخفيف المضاف الا انه يشاركه في تخفيف المضاف اليه بخلاف الضارب زيد وضارب زيد فانه لا شركة بينهما في التخفيف اصلا فليس بشيئ لان شركة الضاربك بضاربك في تخفيف المضاف اليه في حيز المنع كيف وفي المقيس عليه هو الضاربك ليس فيه شيئ مما ينفصل الضمير لاجله عن العوامل اما انه ليس فيه التنوين الذي به الفصل الضمير عن العامل لاجله فظ لان الغرض ان التنوين سقط للالف واللام واما انه ليس فيه غيره فاظهر فاذا ظهر ان الضاربك ليس تخفيف اصلا لا في المضاف ولا في المضاف اليه ظهر فساد ما فرع هذا القائل على وجود التخفيف في الضاربك في المضاف اليه من قوله ويظهر من هذا انه يمكن حمل الضاربك على المختار في احسن الوجه لمشاركتهما في تخفيف المضاف اليه بالاضافة قوله المضاف اليه

اي الذي اضيف اليه صفة فقوله صفة مفعول ما لم يسم فاعله لقوله المضاف اليه **قوله** وارجاع كل من الصورتين بتبديخبر ظاهر والتانيث لان المصدر يذكر ويونث مع انه مضاف الى المونث **قوله** معنى آخر فان معنى التركيب الوصفي وصف شيء لشيء وهذا المعنى لا يستفاد من التركيب الاضافي الذي معناه كون الشيء منسوبا الى الآخر بواسطة حرف الجر وكذا لا يستفاد من الاول فكيف يقوم احدهما مقام الآخر لاستفادته وكون هيئة التركيب الاضافي في الاضافة اللفظية قائمة مقام هيئة التركيب العامل مع اختلاف معناهما ممنوع ولم لا يجوز ان يكون استفادة معنى التركيب العامل من الاضافة اللفظية بجعلها كلا اضافة لكونها في تقدير الانفصال لقوة عمل الصفات **قوله** فلا يقال اي اذا بين ان احد المعنيين لا يقوم مقام الآخر في الاستفادة فلا يقال تركيب اضافي ويراد منه المعنى الوصفي **قوله** وهو قوله فذكر الضمير الراجع الى القاعدة بتاويلها بالاصل والقانون او بناء على ان الضمير اذا دار بين المرجع والخبر فرعاية الخبر اولى **قوله** والجامع صفة للوقت لم يقل له مع سبق ذكر الوقت رفعا للاشتباه اذ على تقدير الضمير لم يعلم انه راجع الى الوقت او المسجد واذا كان كذلك فكانه لم يسبق ذكره **قوله** منطويا عليه اي مشتملا عليه غير محتاج الى ذكره لشهرة كونه صفة له فصار بحيث يفهم منه وحده الوقت وهذا هو معنى الصفة الغالبة الا ان هذا المعنى في الجامع ليس حقيقيا بل ادعائي ولذا قال الشارح قدس سره فيكون بمنزلة الصفات الغالبة يدل على ذلك قول الرضي ان يجعل الجامع مسجدا مخصوصا حيث قال يجوز عندي ان يكون امثلة اضافة الموصوف الى صفته من باب طور سيناء وذلك بان يجعل الجامع مسجدا مخصوصا والغربي جانبا مخصوصا والاولى صلوة مخصوصة والحمقاء بقلة مخصوصة ثم يضاف المسجد والجانب والصلوة والبقلة المحتملة الى هذه المختصة لفائدة التخصيص وهذا هو الذي نقله الفاضل عن الرضي ثم قال وحاصله ان اضافة المسجد الى الجامع من قبيل اضافة العام الى الخاص الى آخر ما ذكره فضمير حاصله راجع الى ما ذكره الشيخ الرضي لا الى ما ذكره الشارح قدس سره وعلى هذا فلا يرد عليه ما اورده مولانا عصام الدين من التشنيع **قوله** حتى صار اي جرد كانه اسم غير صفة في انه استعمل بلا موصوف فاضافته الى قطيفة التنصيص لا لانه اضافة صفة الى الموصوف وفيه ان قطيفة مونث والجرد مذكر فكيف يكون صفة للقطيفة ولذا قال الشيخ الرضي ان المعنى شيء جرد اي بال فحذف الموصوف واضيفت صفته الى جنسها للتبيين **قال** افادت الاضافة التعريف او التخصيص افادة الاضافة التعريف لان اللام اما للجنس او للاستغراق وعلى كلا التقديرين تفيد التعريف واما التخصيص فانما هو اذا كان اللام للعهد الذهني وهو بعيد في امثال هذين المثالين والمقصود من قوله اي بصير خاصا دفع توهم حمل تخص على معنى يصير تخصيص وهو ليس بمستقيم لان المضاف اليه معرفة **قوله** ففيهما خفاء اذ اريد بالشيء الموجود وحمل العين ايضا على الموجود او اريد بالشيء ما يمكن ان يعلم ويخبر عنه وحمل العين ايضا على ذلك واما اذا حمل الشيء على الموجود والعين على المعدوم والموجود فلا خفاء في كون العين اعم من الشيء **قوله** يحمل احدهما على المدلول والآخر على اللفظ اشارة الى انه لا تعيين الاول للحمل على المدلول ولا الثاني للحمل على اللفظ بل ذلك بحسب القرائن فان اقتضت القرينة حمل الاول على المدلول فذلك نحو جاءني سعيد كرز فان المجيء قرينة على حمل الاول على المدلول لعدم تصور المجيء من اللفظ وان اقتضت حمل الثاني عليه فحمل عليه نحو تلفظت بسعيد كرز اي تلفظت بلفظ هذا المدلول لعدم تصور تلفظ المدلول وبهذا ظهر ان ما ذكره الشيخ الرضي من قوله تاويل نحو سعيد كرز ان يقال المراد بالمضاف الذات وبالمضاف اليه اللفظ وذلك انه كما يطلق اللفظ ويراد به مدلول

يطلق اليه مع القرينة ويراد به ذلك اللفظ الدال تقول مثلا جاءني زيد والمراد المدلول وتكلمت بزيد والمراد اللفظ فمعنى جاءني
سعيد كرز اى ملقب بهذا اللقب ولا ينعكس التاويل اذ لا يقال ان الاول دال والثاني مدلول حتى يكون معنى سعيد كرز هذا هيم
هذا المسمى لانهم ينسبون الى الاول ما لا يصح نسبته الى الالفاظ نحو ضربت سعيد كرز وقال سعيد كرز ليس على ما ينبغي وذلك لانه
ان اراد بقوله ولا ينعكس التاويل انه لا يصح العكس اصلا فيما وقع سعيد كرز فهو ممنوع وقوله لانهم ينسبون الخ ان اراد به انهم ينسبون
الى الاول على الدوام ما لا يصح نسبته الى اللفظ فهو ممنوع كيف وقد يقال تلفظت بسعيد كرز وتكلمت بسعيد كرز على ما ذكره
وان ارادوا انهم ينسبون في بعض الاوقات فالتقريب غير تام وان اراد انه لا يصح العكس في امثال جاءني سعيد كرز فلا كلام
فيه لكن لفظه يشعر بانه لا ينعكس التاويل على الدوام قوله قلت جاءني مدلول هذا اللفظ هذا طريق آخر لتنكير العلم اذ قد يتاول
بواحد ممن سمي بالاسم كما يقال في جاءني زيد وزيد آخر اى جاء واحد من الجماعة المسماة بزيد وقد يتاول بصفة اشتهر مسماه به كما
يذكر حاتم ويراد جواد واقول ههنا تاويل واضيف الى كرز اى جاء مدلول كرز والتاويل الثاني لا يجري في كل علم بل في علم اشتهر
مسماه بصفة والاول وان كان عاما الا ان الظاهر ان الحاصل من التاويل مركب توصيفي فلا يمكن الاضافة فتعين في هذا المقام
تاويله بمدلول قوله لان قصدهم بالاضافة التوضيح اى رفع الاحتمال الحاصل في المعرفة باضافته الى ما ليس فيه احتمال لكونه
اشهر واللقب في الاغلب يكون اشهر بالقياس الى الاسم فالاضافة لغرض التوضيح انما هو باضافة الاسم الى اللقب لا العكس
نظرا ان العكس كانه لا يصح من حيث الاستعمال لعدم ورود الاستعمال على ذلك لا يصح من حيث القياس ايضا قوله واختلف
في ان ايهما الاصل قيل وفي تقديم مفتوحة اشعار باختيار ان الاصل الفتحة لكن قوله وفتحت للساكنين ظاهر في ان السكون
هو الاصل انتهى اقول قوله للساكنين قرينة ظاهرة على ان المراد بقوله فتحت جعلت الفتحة واجبة للساكنين فيشير الى انه لو لم يكن
الساكنان لكان الاصل اختيار الفتحة اذ هو المقابل لوجوبه لا ان السكون هو الاصل فكون قوله وفتحت للساكنين ظاهرا
في ان السكون هو الاصل ثم قوله حقيقة فيما اذا كانت الكلمة التي هي حرف يصح وقوعها في ابتداء الكلام كالفاء التشبيه فانه يصح
ان يقال كزيد اخوك قوله او حكما كالباء فانه على تقدير بنائه على السكون وان لم يلزم الابتداء بالساكن حقيقة لكنه يلزم ابتداؤه
حكما لانه لاستقلاله يصح ان تقع في الابتداء رجل لم تقع لعارض قال ولا انقلاب على صيغة المعلوم وفاعله ضمير هذيل قوله
بسبب القلب الذي ليس لعلة مطردة بخلاف سلمى لانه وان لزم فيه التباس المرفوع بغيره الا ان القلب لعلة مطردة ولا
يترك الامر المطرد للالتباس حصل في بعض المواضع الا ترى انك تقول مختار ومضطر مع انه يلتبس صيغة الفاعل بالمفعول كذا
في الرضي وهو منقوض بان قلب الواو والياء اذا تحركتا وانفتح ما قبلهما واجب لعلة مطردة فينبغي ان لا يترك للالتباس مع
انه ليس كذلك لانهم عللوا ترك تعليل اقول واحوار واسوار وتقول ويسار وجواد وطويل وغيور للالتباس وقالوا ان ترك
الادغام في قرد ودسر للالتباس الا ان يقال في الامثلة المذكورة يلزم التباس اصل الكلمة باصل كلمة اخرى ولا يجوز
ارتكابه وفيما نحن فيه يلزم التباس بعض احوال الكلمة ببعضها قوله فيما هو كالكلمة الواحدة ان قلت اذا اجتمع المثلان او لهما ساكن
وجب الادغام سواء كانا في كلمة او في كلمتين فلا حاجة الى قوله كالكلمة الواحدة قلت الحاجة اليه لدفع توهم من توهم انه من قبيل
قالوا ومالنا وفي يوم مما اجتمع المثلان في كلمتين هذا وليعاد فانه لا يجوز الادغام لرعاية المد مع وجود المقتضي فدفع ذلك التوهم

بان رعاية المد انما هو فيما اذا كان المثلان فى كلمتين واما اذا كانا فيما هو كالكلمة الواحدة فلادغام واجبا **قال** مثل مسلمى
اه قيل هذه العبارة لا تخلو عن خدشة لان المقصود منها ان كان تمثيل التمثيل كان الظاهر ان يقال لانما اذا اضيف وان كان
المقصود تقييد التمثيل فهو شرط استغنى عن الجزاء لتقدم ما يدل عليه فالوجه ان يقول او صار بالعطف ولا يذكر على طريق الجزاء
ومثل هذه العبارة قوله مسلمون اذا اضيف الى ياء المتكلم قلبت واوه ياء **قوله** يوجب بقاء الضمة قبلها الغير ان اراد بقاء
الضمة بعد الادغام كما هو الظاهر من قوله قدس سره نقيل مسلمى حيث لم يقل مسلميى ثم ادغم فالملازمة ممنوعة كيف والقاعدة انما هو
فى غير الادغام وان اراد قبل الادغام فالملازمة انما تصح لو كان بين اجتماع المثلين وبين الادغام زمان وهو غير مسلم وهما وقعا
فى آن واحد **قال** فاخى وابى قيل قدم الاخ لكونه ابعد عن خلاف المبرد خلافا بنيا على السماع والسماع انما هو فى الاب
فقط وانما خالف فى الاخ لحمله على الاب كما قال الشارح قدس سره واما تقديمه عند القطع عن الاضافة فليكون جاريا
على الاسلوب السابق **قوله** لتقاربهما لفظا لكون كليهما على حرفين بالفعل ولكونهما مفتوح العين فى الاصل بدليل ان
فعل بفتح العين وصحيحه يجمع على افعال وقد جاء جمعهما عليه كاباء واخاء والحم وان كان ايضا مفتوح العين بدليل انه جاء جمعه
على احماء الا انه ليس بينه وبين الاب قرب من حيث المعنى **قوله** اى امراة فانه صرف العبارة عما هو الظاهر المتبادر فى امثال
هذا المعنى من صيغة الخطاب الى الغيبة استنكارا لان ينسب الى المخاطب انه قال هنى وعدم صحة القول فى الاول **قوله** ان
نقل بعضهم وهو ابن يعيش وابن مالك **قوله** فى الاسماء الاربعة وهى اب واخ وحم وهن ونقل عنه الخلاف جار
والمصرح فى اخ واب فقط **قوله** فى الاكثر قال الشيخ الرضى وهو اصح وافصح لان علة الحاجة الى ابدال الواو ميما عند القطع
خوف سقوط العين لساكنين وليس كذلك فى الاضافة اذ لا تنوين فى المضاف فالاولى ترك ابدالها ميما **قوله** جمع
تابع فان قلت من اين يعلم انه جمع تابع ولم لا يجوز ان يكون جمع تابعة فالفاعلية الوصفية تجمع على فواعل قلت يدل
على ذلك شهرة التابع فى الالسنة وايضا المراد تابع الاسم فلا وجه لتانيث تابعة والقول بان التانيث باعتبار
تاويل الاسم بالكلمة بعيد وايضا لو كان جمع تابعة لكان المناسب فى كل ثان كل ثانية وباعراب سابقها **قوله** اى متاخر اشارة الى
دفع ما قيل من انه يخرج من التعريف التابع الثالث والرابع لان الثالث والرابع ليس بثان ووجه الدفع ظاهر لانه انما يخرج
لو كان الثانى محمولا على حقيقته وليس كذلك بل يراد منه متاخر فيدخل الثالث والرابع فى التعريف ثم اشار الى وجه تعبير المتاخر بالثانى
ووصفه بقوله متى لوحظ مع سابقه وحاصله ان الثالث والرابع مثلا لما كان بالنظر الى المتبوع ثانيا وان كان بالنظر الى غيره ثالثا
او رابعا عبر عنه بالثانى اشعارا بان المنظور انما هو نسبته الى المتبوع لا الى غيره واشارة الى ان المراد بالثانوية الثانوية بحسب الرتبة
لا بحسب الذكر فبهذا التقرير لا يرد الثالث والرابع لا يرد التابع المتقدم على المتبوع فمن اشكل عليه بالتابع المتقدم فهو لم يتصور كلام الشارح
حق التصور ولو لم يذكر الشارح قدس سره قوله اى متاخر وقال كل ثان متى لوحظ مع سابقه الى آخره لكان احسن فتامل
قوله ناش كلاهما بالتقدير لمتعلق الجار وصفة لقوله باعراب سابقه فان قلت هو معرفة بالاضافة الى المعرفة فكيف يوصف بالنكرة
قلت المضاف اليه اسم فاعل مضاف الى معموله لانه اذا كان للاستمرار جاز عمله وكذلك فلا يكون معرفة وان قلت انه ليس
بمضاف الى معموله فالجواب ان الاضافة للعهد الذهنى لانه يراد واحد غير معين من الخمسة بقى ان المناسب ان يقال ناشئين

لان الموصوف ة متعدد واذ المعنى كما اشار اليه الش قدس سره بجنس اعراب سابقة وعند تعدد الموصوف الواجب فى الصفة القائمة بهما التثنية فيقال مررت برجلين قائمين لا قائم كلاهما والمقصود ان كلا الاعرابين ناشيان من جهة واحدة **قوله** لان المجئ المنسوب الى زيد فى قصد المتكلم منسوب اليه مع تابعه لا اليه مطلقا فلم يتغير الجهة ولم يتعدد لان تغير الجهة وتعددها انما هو بتغير تعلق العامل بالمعمول وفيما نحن فيه لم يتغير تعلق العامل ولم يتعدد بل تعلق العامل بالموصوف والصفة تعلقا واحدا وعمل فيهما معا على انهما مسند اليهما وكذا فى سائر توابع المرفوع والمنصوب والمجرور فى قصد المتكلم انما هو المتبوع والتابع جميعا فالعامل انما عمل الرفع او النصب او الجر فيهما معا باعتبار تعلق واحد لا باعتبار تعلقين كما فى المبتدأ والخبر الى آخر ما ذكره الش قدس سره وهو ماخوذ من كلام سيد المحققين سند المدققين فى حواشى الرضى حيث قال دفعا لما ذكره الرضى فى رد ما قال المص من جملة واحدة ة يخرج هذه الاشياء لان ارتفاع المبتدأ من جهة كونه مبتدأ وارتفاع الخبر من جهة اخرى وهى كونه خبر المبتدأ وكذا انتصاب اول المفعولين من جهة كونه اولهما وانتصاب الثانى من جهة كونه ثانيهما وانتصاب الاول فى ضربت زيدا قائما من جهة كونه مفعولا به والثانى من جهة كونه حالا وكذا فى فجرنا الارض عيونا انتصاب الاول من جهة كونه مفعولا به والثانى من جهة كونه تميزا وفيه نظر لان ارتفاع المبتدأ والخبر من جهة واحدة وهى كونهما عمدة فى الكلام وانتصاب الاسماء المذكورة من جهة واحدة وهى كونها فضلات وان قالت تتغير الجهات بسبب تغير اسم كل واحد من الاول والثانى قلنا ان تقول ارتفاع زيد فى جاء زيد الظريف من جهة كونه فاعلا وارتفاع الظريف من جهة كونه صفة وكذا باقى التوابع ثم تقول الاخبار المتعددة للمبتدأ نحو هو الغفور الودود وكذا المسندات فى نحو علمت زيدا عالما عاقلا ظريفا وكذا الاحوال المتعددة وكذا المستثنى بعد المستثنى منه لا تتغير اسماؤها ولا جهات اعرابها فينبغى ان يدخل فى حد التوابع لا ندعى تغير الجهات بتغير الاسماء بل بتغير تعلقات العوامل بالمعمولات كما فى المبتدأ والخبر الى آخر ما ذكره الشارح ونحو قولك جاء زيد الظريف لم يتغير تعلق العامل بهما بل من حيث انه يقتضى مسندا اليه عمل فيهما معا واما قوله ثم نقول الاخبار المتعددة آه فجوابه ان ليس شئ مما ذكرت تابعا رتبة بل لفظا فقط والمراد ما هو تابع مستحق سابقة تقدما عليه رتبة ومن قال ان الرفع علامة للعمدة والنصب علامة للفضلة فله ايضا ان تقول تتعدد جهات فى العمدة والفضلات فان كون الشئ عمدة من حيث كونه مسندا اليه جهة مغايرة لكونه عمدة من حيث كونه مسندا وكونه فضلة من حيث انه وقع عليه الفعل جهة مغايرة لكونه فضلة من حيث انه وقع فيه الفعل انتهى ومنه يظهر انه لا يرد على التعريف نحو قرأت الكتاب جزءا جزءا وامثاله مما كان الحال المجموع الا انه اجرى الاعراب على الجزئين بتكرار الحال والمعرب عن الاعراب لان الثانى فيه وان اعرب باعراب سابقه من جهة واحدة وحدة شخصية هى الحالية القائمة بالمجموع الا ان المتقدم والمتاخر ليس متقدما ومتاخرا بالرتبة بل باللفظ وانه لا يرد على قول الش قدس سره لان المجئ المنسوب آه انه يلزم ان يكون المقتضى لاعراب زيد فى جاءنى غلام زيد هو فاعلية غلام لان المجئ المنسوب الى غلام فى قصد المتكلم منسوب اليه مع زيد لا اليه مطلقا لان المراد من قوله منسوب اليه مع تابعه ان المجئ من حيث انه يقتضى مسندا اليه عمل فيهما معا على ما قرره السيد السند قدس سره وغلام زيد ليس كذلك فان قلت الصفة المادحة ذكرت للمدح والذامة للذم والتى قد تذكر للترحم والتاكيد فلا يكون نسبة الفعل فيها الى الموصوف والصفة معا بل الى الموصوف فقط قلت كون ذكر الصفة لاغراض مخصوصة لا ينافى ان يتعلق الفعل بهما معا فيكون

٢١٢

نسبة الفعل فيها الموصوف فقط في خير المنع وكذا عطف البيان والتاكيد اذ ان الفعل في جاءني ابو حفص عمر وفي جاء القوم كلهم منسوب الى المتبوع والتابع معا واما انه منسوب الى المتبوع فقط فلا بد له من دليل فانا من وراء المنع وكذا في جاء زيد وعمرو وجاء زيد لا عمرو واذا الفاصل احد الامرين وهو لا يتم بدون التابع فتعلق الفعل بهما تعلقا واحدا فعل فيهما الرفع معا قوله حقيقة او حكما التعميم لقوله لفظيا قوله ليست في موقعها لانه لا احاطة الافراد والتعريف انما يكون للماهية من حيث هي مجردة عن الافراد فلا يليق دخوله على ما لم يلاحظ فيه الافراد قوله وبالجنس لانه انما يكون بالجنس والفصل والخاصة وحدها او مع الجنس وهما كليتان ليستا بفردين ولا مقيدين بتشخص الافراد قوله و قوله مبتدأ او بدل بدل منه او عطف بيان وقوله الى بدن هيئة صفة لها اي على معنى المفسر بهذا التفسير او حال من متعلق فعل يفهم من نسبة الخبر وهو احتراز الى المبتدأ اي ينسب اليه الاحتراز حال كونه مفسرا بالتفسير المذكور وقوله احتراز خبر مبتدأ قوله دلالة مطلقة اشارة الى ان مطلقا صفة لدلالة فان قلت كيف يصح جعله صفة للدلالة وهو مذكر والدلالة مؤنث قلت صح نظرا الى ان الدلالة عبارة عن كون اللفظ بحيث يفهم منه المعنى او فهم المعنى من اللفظ او انفهام المعنى منه او عبارة عن انتقال الذهن من اللفظ الى المعنى واما ما قيل بجعل قوله مطلقا حالا من قوله معنى بحذف المضاف اي يدل على معنى حال كون دلالته عليه مطلقا غير مقيدة فليس بموجه والكان من وجيه قوله احتراز عن سائر التوابع اي باقي التوابع غير الصفة فان البعض وان دل على معنى في متبوعه الا ان دلالته عليه ليست مطلقة بل مقيدة بخصوص مادة لا يعم ودلالة التابع في الامثلة المذكورة ليست بهيئة تركيبية مع متبوعه بل لاضافته الى ضمير المتبوع لانا نقول اضافة التابع الى ضمير المتبوع ايضا من جملة هيئة تركيبية مع المتبوع والقول بان اضافته الى ضمير المتبوع ليس من جملة هيئة تركيبية في خير المنع قال سيد المحققين سند المدققين في دفع الايراد وبالامثلة المذكورة في حواشي الرضي هكذا قد ذكر المص رح في بعض تصانيفه ان ما يذكر في تحديد الالفاظ يراد وانما يذكر للدلالة عليه فاذا قيل المفعول به ما وقع عليه فعل الفاعل يراد ما ذكر ليدل على ذلك فلا ينتقض بما ذكره لان علمه انما ذكر ليسند اليه الاعجاب لا ليدل على معنى في متبوعه وكذا كلهم انما ذكر ليدل على احاطة المجيء للقوم واما كون القوم مشمولا للمجيء فامر لازم لا مقصود اصلي فلفظ كلهم يدل على حال النسبة قصدا لا على معنى في متبوعه وان فهم منه ذلك ضمنا هذا كلامه هذا وبما ذكره الشيخ قدس سره وما نقلنا عن السيد ظهر انه لا حاجة في الاحتراز عن التاكيد الى ان يعرف النعت على وجه آخر ويقيد بقيد غير الشمول كما فعله الرضي وتبعه العلامة الثاني المحقق التفتازاني قدس سره العزيز حيث قال في المطول هو تابع يدل على ذات ومعنى فيها غير الشمول ثم قال بينه وبين الصفة المعنوية التي هي معنى قائم بالغير عموم من وجه لتصادقهما على العلم في قولنا اعجبني هذا العلم وظهر ايضا مما ذكرنا ان ما قيل في وجه العدول عن التعريف المشهور المذكور في الكتاب انما عدل عن التعريف المشهور لامور احدها ان قوله مطلقا مما لا حاجة اليه لان الحال يخرج بقوله تابع وثانيها انه يصدق على التاكيد في قولك جاءني القوم كلهم لانه يدل على معنى في متبوعه وهو الشمول وثالثها انه يصدق على البدل في قولك اعجبني زيد علمه فانه يدل على معنى في متبوعه وهو غير الشمول فللاول حذف قيد مطلقا وللثاني ذكر قيد غير الشمول وللثالث زاد لفظ ذات ليس بشيء اما الاول فلانك قد عرفت ان قوله مطلقا ليس لاخراج الحال حتى يكون مستدركا بل لاخراج التاكيد والبدل والمعطوف وايضا على تقدير جعل قوله مطلقا لاخراج الحال ليس معناه لو لم يذكر لم يخرج الحال بل يخرج بقوله تابع لكن ذكر قوله مطلقا لدفع الوهم واليه اشار السيد قدس سره في حواشي الرضي حيث قال هذا كلام صحيح والمص معترف به لكنه جعل

ذلک احترازالدفع الوہم بناعلی اشتراک الحال مع النعت فی الدلالۃ علی ہیئۃ الذات وافتراقہما فی التقیید والاطلاق ونظیر ہذا الاحتراز قد وقع فی تعریف الحال فان قلت فعلی ہذا یشکل بالتاکید والبدل والمعطوف قلت یخرج ہذہ الثلثۃ بما ذکرہ السید قدس سرہ واما الثانی والثالث فلان صدقہ علی التاکید والبدل تم کیف ویخرج ہو والبدل والمعطوف بقولہ مطلقا وبما ذکرہ السید قدس سرہ ثم انہ یرد علی ہذا التعریف انہ یخرج منہ بعض افراد المحدود وہو قولک اعجبنی ہذا العلم فان العلم ہذا الترکیب نعت نحوی مع انہ لا یدل علی ذات ومعنی کائن فی تلک الذات فان العلم یدل علی معنی ولا یدل علی ذات یقوم بہا ذلک المعنی واما ما اجاب عنہ بعض الفضلاء من انہ لیس المراد بالذات ما یقابل المعنی بل المستقل بالمفہومیۃ فلیس بشیء لان ارادۃ ما یقابل المعنی من الذات اذا وقعت فی مقابلۃ المعنی خصوصاً اذا اعتبر ثبوت ذلک المعنی فی تلک الذات ظاہر متبادر بل متعین وحمل الالفاظ علی المتبادر واجب مطلقا فکیف فی التعریفات ولان ارادۃ المستقل مما لا یسمن ولا یغنی من جوع لانہ لا بد من اعتبار ذلک المعنی فی تلک الذات والذات او المستقل المراد بالذات فی الترکیب المذکور ہو المعنی القائم بالغیر المدلول بالعلم لیس شیء آخر مدلول للعلم یقوم بہ المعنی والبعض اراد بالذات ما یقوم بغیرہ لا ما یقوم بنفسہ الا لخرج عن التعریف النعت فی نحو قولک اعجبنی ہذا السواد الشدید بالمعنی ما یقوم بغیرہ وہو ان منع خروج اعجبنی ہذا السواد الشدید لکنہ لا یمنع خروج اعجبنی ہذا العلم قال وانہ یخرج بقولہ غیر الشمول بعض افراد المحدود ومثل جاءنی القوم الشامل لزید فانہ یدل علی معنی فی متبوعہ وہو الشمول واما ما قال بعض الافاضل انہ یرد علی التفسیر من قولک جاءنی زید اخوک سواء جعل بدلا او عطف بیان فانہ یدل علی معنی فی متبوعہ وہو الذکورۃ فلیس بوارد فتدبر **قولہ** ولا یرد علیہ الوجہ فلا یرد بالفاء **قولہ** فان دلالۃ التوابع دلیل لقولہ ولا یرد علیہ **قولہ** انما ہی بخصوص موادہا یعنی انہا وان دلت بہیئۃ ترکیبہا مع متبوعہا علی حصول معنی فی متبوعہا الا ان تلک الدلالۃ لیست مطلقۃ تحققہ فی کل بدل ومعطوف وتاکید والا لما تخلفت فی اعجبنی زید غلامہ واعجبنی زید وغلامہ وجاءنی زید نفسہ بہذا ظہران ما قیل ذلک فی اعجبنی القوم کلہم باطل لان ترکیب التاکید مع المتبوع یفید تقریر الشمول فلولا دلالتہ علی حصول الشمول فی متبوعہ لم یتقرر الشمول الذی یدل علیہ المتبوع لیس علی ما ینبغی **قولہ** لا تجد لہا دلالۃ فعلم انہا لا تدل علی معنی فی متبوعہا ودلالتہ مطلقۃ بل مقیدۃ بخصوص المادۃ تخرج عن الصفۃ اذ الصفۃ تدل بہیئۃ ترکیبیۃ مع متبوعہ علی معنی فی متبوعہ دلالۃ مطلقۃ بحیث لو جئ مکان صفۃ صفۃ اخری واخری الی غیر النہایۃ لکان یدل علی معنی فی متبوعہ ثم المعنی الثابت فی المتبوع اعم من ان یکون وصفا حقیقیا للمتبوع کالعقل فی جاءنی رجل عاقل او وصفا اعتباریا ککونہ حسنا غلامہ فی جاءنی رجل حسن غلامہ **قولہ** ولم یکن ہذا مرضیا للمصرح رحمہ انظر ان الجملتین معطوفتان علی جملتی الشرط والجزاء الا ان الجامع لیس بموجود فہو بتقدیر لا بقرینۃ السابق **قال** اذا کان وضعہ فان قلت ثلثۃ فی قولک جاء رجال ثلثۃ صفۃ جامدۃ یدل علی معنی فی متبوعہ الا انہ لیست موضوعۃ فیخرج عن ان یکون صفۃ قیل المراد بالوضع الاستعمال وقیل الوضع اعم من النوعی الذی یکون فی المجاز ویحتمل ان یکون المراد من الوضع التعیین ای اذا کان تعیینہ لغرض المعنی **قولہ** ای لغرض الدلالۃ علی المعنی بیان لحاصل المعنی لا لتقدیر للدلالۃ فی النظم اذ المتفرع والمترتب علی الوضع ہو الدلالۃ علی المعنی ومثل ای رجل عندک لا یدل علی ہذا المعنی لان ای رجل فی ہذا الترکیب لمحض الاستفہام فلیس لہ دلالۃ علی معنی حتی یکون صالحا لان یقع نعتا **قولہ** التی ہی فی حکم النکرۃ لان الجمل

التي اما محل من الاعراب يجب صحة وقوع المفرد موقعها والعقد الذي يسبك من الجملة نكرة لانه انما يكون باعتبار الحكم الذي يناسبه التنكير وينبغي ان يكون هذا مراد من قال ان الجملة نكرة واما التعريف والتنكير من خواص الاسم هذا ماذكره العلامة التفتازاني في المطول وعلى هذا الاير وعليه قيل وفيه نظر لان الجملة في حكم النكرة لكونها لافادة نسبة مجهولة كالنكرة التي هي لافادة فرد مجهول واذا جعلت صفة يجب ان تكون معلومة للمخاطب حتى يتعين موصوفه عند المخاطب بما يعرفه من النسبة ولذا قيل الاخبار بعد العلم بها اوصاف الا ان يكتفي في كونها في حكم النكرة بانها موضوعة لافادة نسبة مجهولة واستعمالها في النسبة المعلومة طار على وضعها لان هذا انما يرد لو كان الوجه لكونها في حكم النكرة منحصرا فيما ذكره مع انه ليس كذلك قال لا يقع صفة لان الصفة يجب ان يعتقد المتكلم ان المخاطب عالم باتصاف الموصوف بمضمونها قبل ذكرها وانما يجئ بها ليعرف المخاطب الموصوف ويميزه عنده بما كان يعرفه قبل من اتصافه بمضمون الصفة فيجب كونها جملة متضمنة للحكم المعلوم للمخاطب حصوله قبل ذكره والانشائية ليس كذلك فان الانشائي كبعت واخواتها والطلبية كالامر واخواته لا يعرف المخاطب حصول مضمونها الا بعد ذكرها وقيل لان الانشائية لا ثبوت لها في نفسها واثبات الشئ للشئ فرع ثبوته في نفسه وفيه بحث اما اولا فلان مدلول الكلام الطلبي هو الطلب الثابت في نفسه لا المطلوب الذي هو ليس حاصلا معه واما ثانيا فلان الاخبار الواردة على المستحيل غير ثابتة اتفاقا مع ثبوتها لغيرها كقولك المستحيل الذي لم يعقل امتنع الحكم عليه قوله الا بتاويل لان الجملة التي تقع صفة يجب ان يكون دالة على صفة قائم بالموصوف سواء كان حقيقيا او اعتباريا ومعنى الجملة الانشائية طلبا كان او غيره وان كان حاصلا معها لكنه قائم بالطالب والمنشي فاذا قلت جاء رجل اضربه فطلب الضرب صفة قائمة بالمتكلم وليس صفة من صفات رجل الا باعتبار تعلقه به او كونه مقولا في حقه واستحقاقه ان يقال فيه فلا بد ان يلاحظ في وقوعه صفة له هذه الحيثية فكانه قيل جاء رجل مطلوب ضربه او مقول في حقه ذلك على معنى انه يستحق ان يقع فيه والى هذا المعنى اشار الشارح بقوله اي مستحق لان يؤمر بضربه وبالجملة ان اضرب اذا اجري على ظاهره لا يصلح ان يقع نعتا ولا خبرا ولا صلة واما اذا اول بمقول او مطلوب ضربه فيصح لانه يصير صفة من صفات الموصوف وحالا من احوال المبتدأ والموصول الا ان تاويل اضرب بمطلوب ضربه او بمقول ما ول المستحق لان يؤمر بضربه لا بد منه في مقام الامر بالضرب ليعلم انه ليس بحكاية واما في مقام الحكاية فيجوز ان يأول بواحد من هذين التاويلين لاظهار الاستحقاق ويجوز ان لا يأول اذ مجرد مقول يكفي في كونه نعتا او حالا من احوال المبتدأ والموصول فظهر ان مقام الحكاية لا ينافي التاويلين المذكورين فان قلت قد قال السيد قدس سره في حواشي المطول اذا قلت زيدا اضربه فطلب الضرب صفة قائم بالطالب والمنشي وليس حالا من احوال زيد الا باعتبار تعلقه به او كونه مقولا في حقه واستحقاقه ان يقال فيه فلا بد ان يلاحظ في وقوعه خبرا عنه هذه الحيثية فكانه قيل زيد مطلوب ضربه او مقول في حقه ذلك لا على معنى الحكاية بل على معنى انه يستحق ان يقع فقد اوجب تاويل مقول بمستحق قلت لعله قال ذلك في مقام الامر بالضرب لا مطلقا او قال بالتاويل مطلقا اختيارا للطريق الابلغ وبما ذكرنا ظهر ان ما قيل فان قلت هناك تاويل يقرب من تاويل الجملة الخبرية بان يقال رجل اضربه في تاويل رجل مطلوب ضربه مغن عن الحذف فهو احق بالاعتبار مما قال ودرجة الاشتهار قلت كانهم لم يلتفتوا اليه لاختصاص تو الانشائي بالجمل المحكية فلا يقع رجل اضربه الا اذا امر بضربه حد لو كان المعنى على الانشاء الذي ذكره جاء استعماله في مقام الامر

بضربه ليس على ما ينبغي فتامل قوله لبعيد لعدم القرينة على تقديره لكن اشتهر تاويل الانشاء الواقع جزاء او نعتا او صلة بالمقول بحيث لا يحتاج الى القرينة قوله واذا لم يكن فيها الضمير الرابط تكون اجنبية فان قلت الرابط اعم من الضمير فان الرابط قد يكون الالف واللام وقد يكون بالعموم وانتفاء الخاص لا يدل على انتفاء العام فكيف يلزم من انتفاء الضمير كون جملة الصفة اجنبية من الموصوف غير مرتبطة به قلت ان النحاة لم يعتبروا في جملة الصفة مطلق الرابط كما اعتبروه في خبر المبتدا بل اعتبروا فيها الضمير فقط في المغني من الاشياء التي تحتاج الى الرابط الجملة الموصوفة بها ولا يربطها الا الضمير اما مذكورا او مقدرا اما مرفوعا او منصوبا او مجرورا ولعل وجهه ان المبتدا لا بد له من الخبر فيصرف المبتدا الجملة التي فيها رابطة بوجه ما الى نفسه بخلاف الصفة فانه ليس من ضروريات الموصوف فاشترط فيه الرابط القوي وهو الضمير قوله اي بحال قائمة به اي بالموصوف يعني يوصف بحال تدل العبارة على قيامها بالموصوف سواء كان قيامها حقيقيا نحو جاءني رجل حسن او اعتباريا نحو مررت بهذا الرجل فان التعيين والحسن حاصلا في المشار اليه الا انه ليس قيامه بالمشار اليه حقيقيا بل هو وصف اعتباري قال وبحال متعلقه اي يوصف شيء بحال قائمة بمتعلقه اي تدل العبارة على قيام تلك الحال بالمتعلق الا ان تلك الحال وصف حقيقي للمتعلق واعتباري للموصوف مثلا كون غلام الرجل حسنا وصف اعتباري للرجل وبالجملة جعل حسن المسند الى الغلام وصفا للرجل وصف اعتباري له فهذا الوصف وان دل على قيام الحسن بالغلام الا انه يدل على حصول معنى اعتباري في الرجل وهو كونه حسن الغلام واليه اشار الشارح قدس سره بقوله يعني بصفة اعتبارية تحصل له آه لا انه يأول نحو مررت برجل كائن غلامه بقوله مررت برجل كائن بحيث يحسن غلامه حتى يلزم ان يكون الوصف في التركيب المذكور الحسن ما هو مدلول به اي كائن بحيث يحسن غلامه مع ان هذا الوصف تابع للموصوف في الامور العشرة كالوصف بحال الموصوف بل يلزم ان يكون جاءني رجل كائن بحيث يحسن غلامه وصفا بحال المتعلق لانه وصف بصفة اعتبارية تحصل بسبب المتعلق قوله الا اذا كان صفة يستوي فيه المذكر والمؤنث استثناء عن متابعة الوصف للموصوف في التذكير والتانيث والاولى ان يستثنى ما يستوي فيه الواحد والتثنية والجمع كالمصدر نحو رجل عدل ورجلان عدل ورجال عدل وكذا اسم التفضيل المستعمل بمن فانه مفرد لا غير قوله لان فاعله هو الضمير آه بيان لوجه كون الوصف بحال الموصوف في الخمسة الباقية كالفعل ومنه يعلم ان الوجه في كونه كالفعل مغاير لوجه كون الوصف بحال المتعلق كالفعل والوجه ان الفعل عند الاسناد الى الضمير يلحقه الالف في التثنية والواو في الجمع المذكر والنون في الجمع المؤنث كذلك الصفة يلحقه عند الاسناد الى الضمير الالف والواو والالف والتاء في جمع المؤنث واعترض عليه بان الصفة ليس كالفعل في مجرد الالحاق الا ان الالف والواو في الفعل ضمير الفاعل والفعل مجرد كما كان بخلاف الصفة فان الالف والواو علامة تثنيته وجمعه فلا يكون كالفعل ولو قيل يكون الالف والواو في الفعل علامة تثنية الفعل وجمعه وضمير الفاعل ايضا معا لكان وجها لا يقال يلزم على هذا توارد المؤثرين على اثر واحد وهو الالف والواو حيث اثر فيه الفعل والتثنية لانا نقول الممتنع مطلقا توارد المؤثرين اللفظيين او احدهما لفظا والآخر من صنعة اللفظ وليس كذلك اذ المؤثر الآخر هو قصد المتكلم بكونه للتثنية والجمع الا انه يابى عن هذا التوجيه كون التثنية والجمع من خواص الاسم لا يجري في الفعل اصلا صرح به النحاة نعم يكون الصفة بحال الموصوف كالفعل في الخمسة الباقية على مذهب الاخفش والمازني حيث قالا يكون الواو في الرجال ضربوا مثلا حرفا والفاعل مستتر وكذا الزيدان قاما وكذا عند سيبويه الواو حرف دال على الجماعة كما ان التاء في قامت هند حرف

٢١٧

دال على التانيث كذا فى المغنى قال وحسن قاعدة غلمانه ولو لم يكن كالفعل بل يكون تابعا للموصوف لم يجز قاعدة بالتا
بل وجب قاعد بالتذكير قال وضعف قام رجل قاعدون غلمانه ولو لم يكن كالفعل بل يكون تابعا للموصوف لم يجز الجمع
اصلا بل وجب الافراد لافراد الموصوف قوله الجمع فيه فاعلان فى الظاهر اى فى ظاهر الامر وبادية من غير امعان النظر وعلى
هذا لا يرد ما قيل الاولى ترك فى الظاهر لئلا يتجه ان جعل الاسم الظاهر بعد الضمير بدلا ليس خلاف الظاهر حتى يكون الظاهر اجتماع فاعلين
قوله او يجعل الفعل خبرا مقدما على المبتدأ وهذا عند من لم يمنع التقديم للالتباس بالبدل عن الفاعل من الحمل على المفرد واما عند
من منع للالتباس كما ذكره الشارح قدس سره او حملا على المفرد فلا اذ عنده يجب تقديم المبتدأ على الخبر فى هذه الصورة ايضا قوله
لانه ليس فى المضمر معنى الوصفية اى ليس فى لفظه اشارة الى قيام معنى بالذات اما فى المتكلم والمخاطب فظاهر وكذا فى الغائب
اذا كان مرجعه الذات او اللفظ وان كان ذلك اللفظ صفة وذلك لان معناه ح اللفظ وان كان مرجعه مفهوم المشتق فكذلك لانه
ليس فى لفظه اشارة اليه بخلاف الصفة فانه فى لفظه اشارة الى قيام معنى بالذات كضارب وتميمى وذو مال مطلقا واى رجل
وقت وقوعه بعد النكرة وفيه كمال اى رجل بعد النكرة فيه اشارة الى كمال الرجولية لذات لم لا يجوز ان يكون الضمير فى مقام
رجوعه الى معنى المشتق مشيرا الى قيام معنى بالذات واليه اشار الرضى وقول بعضهم لم يقع صفة لانه لا يدل على معنى فيه نظر اذ هو يدل
على ما يدل عليه مفسره فلو رجع الى دال على معنى كاسمى الفاعل والمفعول والصفة المشبهة لدل ايضا عليه كقولك زيد كريم وانت
هو الا ان يقال كون مرجعه الذات او اللفظ هو الاكثر ورجوعه الى معنى المشتق قليل نادر فلم يلتفت اليه والحق بالعدم وعلى هذا فالاولى
فى التعليل ان يقال الموصوف اخص او مساو ولا اخص به ودون من المضمر ولا مساوى له حتى يقع صفة له كما ذكره الرضى والعجب
من الشارح رح انه ترك هذا الدليل الذى ارتضاه الرضى واورد ما زيفه الا ان يقال الدليل المرضى يعلم من قوله الآتى والموصوف
اخص او مساو مع قول الشيخ والمنقول عن سيبويه وعليه جمهور النحاة ان اعرفها المضمرات فاشار الشارح قدس سره الى دليل
آخر ايماء الى انه يصلح دليلا تلويحا الى ان للمناقشة عليه دفعا قوله او الموصول الذى اوله اللام نحو الذى والتى واللاتى وبابها
لمشابهته لفظا للصفة المشبهة فى كونه على ثلثة فصاعدا بخلاف من وما واى الموصولة كذا فى الرضى قوله اى باب اسم الاشارة
مشير الى ان المراد من كلمة هذا اسم الاشارة فيكون اضافة الباب اليه بيانية والظاهر ان هذا محمول على خصوصه ويراد من باب
هذا اسم الاشارة فالعموم مستفاد من الباب قال بذى اللام اى بلفظ صاحب اللام سواء كان اللام للتعريف او زائدة
فيشمل الذى واللاتى وغيرهما مما اوله اللام قال الرضى وايضا الموصول الذى يقع صفة ذى اللام وان كانت زائدة الا ذو الطائية
قوله لانه يتبين به اى يظهر بالعالم الواقع صفة لهذا فى قولك مررت بهذا العالم ان المشار اليه بهذا انسان لان العالم مختص
بالانسان فاذا وقع صفة له علم ان المشار اليه انسان لا شئ آخر من الحيوان بل علم من وقوع العالم صفة له ان المشار اليه
رجل لان تذكير الصفة يدل عليه وبهذا ظهر ان ما قيل ان المشار اليه انسان بدليل الاشارة والمراد لا يخلو عن خلل من وجهين و
كذا قول من قال قوله بل رجل متصف بالعلم ليس على ما ينبغى فتامل ثم ما ذكره انما يتم لو ثبت ان افراد الجن لا يوصف بالعالم
لكنه موصوف قوله اى قصد نسبة الى شئ او نسبة شئ اليه فنسبة المقصود والذى ضميره المستتر فيه كان راجعا الى التابع وقوله بالنسبة
متعلقا به بالماضى المجهول وجعل فاعله النسبة وبالنسبة متعلقا به بناء على ان لفظ المتن مصروف عن الظاهر اذ المقصود بالنسبة

نسبة التابع لا ان التابع مقصود بالنسبة فظهر ان سبب الفساد هو تعلق قوله بالنسبة بالمقصود والراجح ضميره الى التابع اوجبه مآل المعنى ان التابع مقصود ومراد من النسبة وليس كذلك بل المقصود والمراد من النسبة هو نسبة التابع فقوله بالنسبة متعلق بالقصد وهو ضمن الفعل وليس المراد انه متعلق بالمصدر لا بالفعل ويمكن ان يقال معنى قوله مقصود بالنسبة انه تابع تعلق به القصد بسبب قصد نسبة او نسبة شيء اليه والمراد من النسبة النسبة التي يحصل للتابع اعراب بواسطة الشركة فيه مع المتبوع وهو الاسنادية والتعليقية والتقييدية لكن يشكل ح بالمعطوف في قوله والنواصب رفع ونصب وجر اذ المعطوف عليه فيه ليس منسوبا الى شيء حتى يكون المعطوف ايضا منسوبا الى ذلك الشيء بواسطة اذ المنسوب الى قوله والنواصب المجموع لا كل واحد فلا وجه لجراء الاعراب على كل واحد وقد ذكرنا الجواب عنه في صدر الكتاب وما قيل النسبة المقصودة في هذا المقام نسبة البعضية لان جعل المجموع جزا الية بعضية كل منها فالمعطوف مقصود بهذه النسبة ففيه بحث اذ هذه النسبة ليست محصلة للاعراب لكل واحد منها بل موجبة لعدم الاعراب على كل واحد فان رد منها في حصول الاعراب على كل لا يسمن ولا يغني من جوع ح قال بالنسبة الواقعة في الكلام قيل اي في الكلام الذي فيه متبوعه لئلا ينتقض بجاء زيد اخوك وجاءني زيد وعمرو فان اخوك ثمة الخ ان مقصود بالنسبة مع المتبوع وهو زيد لكن لا في الكلام الذي فيه زيد وفيه بحث اذ لا انتقاض على تقدير عدم القيد كيف وزيد في جاء زيد وعمرو ليس متبوعا لاخوك لان متبوعه ما ابدل اخوك منه وظاهر ان اخوك ليس بدلا من زيد المذكور في جاء زيد وعمرو بل هو مما ذكر قبله كذا لا يصدق على زيد المذكور في ذلك التركيب عند متبوع اخوك وهو ظاهر ان صدق عدمه عن المتبوع الا ان صدق العام لا يستلزم صدق الخاص حتى يحتاج الى القيد قوله يخرج بقوله [illegible] الشيخ الرضي قوله واجيب بان [illegible] قيل هذا الجواب غير صحيح لصدق التعريف بهذا المعنى على بدل الغلط باقسامه الثلاثة اذ ليس المتبوع فيها مذكورا للتوطئة وذكر البدل [illegible] الكلمات المتبوع فيه اما غلط صريح محقق كما اذا اردت ان تقول جاءني حمار فسبقك لسانك [illegible] او غلط [illegible] وهو ان تنسى المقصود فتعمد ذكر ما هو غلط ثم تداركته بذكر المقصود او غلط بدا وهو ان تذكر [illegible] بدل [illegible] معتمد الشعراء للمبالغة والتفنن وشرطه ان يترقى من الادنى الى الاعلى كقولك هند نجم بدر شمس [illegible] تغلط نفسك [illegible] التشبيه بالبدر وكذا قولك بدر شمس فظهر ان [illegible] بل مذكور غلطا [illegible] الاسان [illegible] الثاني لانه مذكور بقصد النسيان المقصود وكذا في [illegible] التوطئة البدل فلا يكون التعريف مانعا لدخول الغير فيه فلا [illegible] قول الشارح [illegible] بل ان المعطوف عليه [illegible] مقصود ابتداء والمعطوف انتهاء بتبدل الرأي فكل منهما مقصود ان بهذا [illegible] مقصود اصلا لابتنائه على سبق اللسان وفيه بحث لانه ان اراد الفرق بينه [illegible] يشكل بالقسم الثاني والثالث لان المتبوع في القسمين الاولين مقصود ابتداء والبدل انتهاء [illegible] مقصود [illegible] وان اراد الفرق بينه وبين بدل الغلط باقسامه الثلثة فكون [illegible] وقوله لابتنائه على سبق اللسان [illegible] الاول لا الثاني [illegible] ان ما قيل المراد بالتوطئة ان لا يكون مقصودا اصلا [illegible] مقصود [illegible] ان يكون مقصودا في [illegible] وليس كذلك فلا يتم ما ذكره

الشارح من الجواب بيس بوجه وانخان من وجيه وذلك لان عدم كون المتبوع مقصودا من وجه في بل لم وكيف وهو مقصود ابتداء فيكون مقصودا من وجه وان لم يبين مقصوده من وجه آخر قوله لهما جهتان مقتضيان لان يكون المقتضي لرفع الصفة مع تعلقه بزيد مثلا اما اقتضاء الجهة الاولى فظاهر لان الفعل في قصد المتكلم منسوب الى الموصوف والصفة معًا واما اقتضاء الثانية فلان الصفة كالشاعر والدبير في المثال المذكور معطوفة على الصفة المتقدمة والمعطوف كالمعطوف عليه فيما له باعتبار ما قبله والصفة المتقدمة صفة لزيد فيكون الصفة المعطوفة ايضا صفة لزيد فالمقتضي لرفع الصفة واحد وان كان المقتضي لمقتضى الرفع متعددا ولو سلم فالممتنع اصطلاحا هو توارد المؤثرين المستقلين على اثر واحد ... صفة من صفات اللفظ لا مطلقا فلا امتناع من ان يقتضي لرفع الصفة مقتضيان ليسا المستقلين ... الآخر صفة اللفظ بل كلاهما من صفة اللفظ لكونه صفة لزيد وكونه معطوفا على الصفة المتقدمة ولا شك ان المعطوف ... المعطوف عليه فيما له باعتبار ما قبله ولصفة تعريف الصفة النحوي عليه فظاهر ... ما قيل يمكن منع كون المعطوف على الصفة نعتا نحويا عندهم كيف ولو كان كذلك لاستحق الرفع مرتين فاما ان يوثر في الرفع الموجود كلا المقتضيين فيكون اثر المقتضيين اما ان يقدر رفع احد المقتضيين ولم يقل به احد قوله لتاكيد اللصوق اي لتاكيد لصوق الصفة بالموصوف وافادة ان اتصافها بها امر ثابت قوله وما اهلكنا من قرية الا ولها منذرون فيه انه ليس في الآية الكريمة الواو ولم يورد المصنف رح في شرح المفصل هذه الآية بل اورد قوله تعالى وما اهلكنا من قرية الا ولها كتاب معلوم قال وان اكد والمنفصل ثم عطف عليه اشار به الى ان عطف ليس على حقيقته بل لمعنى اذا اريد العطف فاندفع ما قيل يفهم من لفظ المتن ان التاكيد بالمنفصل مترتب على وجود العطف وليس كذلك بل العطف مترتب على وجود التاكيد بالمنفصل قوله فكان يلزم ان يكون هذا المعطوف تاكيدا لان المعطوف كالمعطوف عليه فيما باعتبار ما قبله ولما كان المعطوف عليه تاكيدا لما قبله كان الاسم المعطوف عليه ايضا تاكيدا لا يقال العطف على المؤكد ايضا يستلزم ان يكون المعطوف مؤكدا الا انا نقول لا نم ذلك كيف وكون المعطوف عليه مؤكدا لم يحصل مما قبله حتى يلزم ذلك في المعطوف وايضا كونه عين المؤكد فهو من تتمة المؤكد فاندفع ما قيل فيه ان العطف على المؤكد ايضا يستلزم ان يكون المعطوف مؤكدا واعلم ان اسم كان في قوله فكان يلزم ضمير الشان قوله لانه قد طال الكلام بوجود المنفصل قيل الاظهر بوجود الفصل او بطول الكلام بالمنفصل اوّل بل القول بالثاني متعين لان الطول مقابل للاختصار فلو كان الكلام بدون التاكيد بالمنفصل طويلا ما صح قوله فحسن الاختصار بترك التاكيد فتامل فالحاصل انه لو اكد مع وجود الفصل الذي يحصل نقصان في المعطوف باعتبار بعده عن المعطوف عليه لطال الكلام بوجود التاكيد بالمنفصل فلا حاجة اليه بخلاف ما اذا كان الفصل موخرا عن المعطوف فانه وان كان الكلام طويلا بالتاكيد بالمنفصل الا انه لم يحصل في المعطوف نقصان باعتبار بعده عن المتبوع حتى يعارض استقلاله فيوتى بالتاكيد بالمنفصل وايضا قالوا النكتة بعد الوقوع والنكتة لا يلزم ان تكون مطردة فلا يرد ما قيل لان الكلام طويل في ضربت انا اليوم وزيد كذلك بعينه في ضربت انا وزيد اليوم فلم لم يترك التاكيد فيه لو كان الترك لاجل الطول والدليل على تخصيص الفصل تخصيص الشارح الفصل بقوله بين الضمير المرفوع المتصل وبين ما عطف عليه قوله هو الاولى فالمراد من الوجوب المفهوم من قوله واذا عطفت على المرفوع المتصل اكد بالمنفصل الوجوب الاستحساني قوله حرفا كان او اسما عادة الاسم ليس على الاطلاق بل اذا علم انه

٢٢١

اورد لهذا الغرض كبين فانه اذا قيل المال بيني وبين زيد علم يقينا ان بين اعيد للعطف لانه اورد لمعنى والا يلزم اضافة البين الى المعرفة مع انه ليس كذا البينة لا يكون الا في المتعدد واما اذا لم تتشخص ايرده للعطف فلا يجوز فلا يقال غلامك وغلام زيد وانت تريد غلاما واحدا الا اذا دل عليه قرينة **قوله** انفصاله عن الفعل بتقديم المفعول والظرف والجار والمجرور عليه لنكتة بخلاف المجرور فانه لا ينفصل عن جاره بتقديم ما ذكروا ما الفصل بالحرف الزائد فكانه ليس بفصل فلا ينتقض قوله والمجرور لا ينفصل عن جاره بقوله تعالى فبما رحمة من الله ولا بقولهم ضربني من غير ما جرم على ان زيادة ما مع المضاف قليل ملحق بالعدم وان بعضهم قال ان ما في الموضعين نكرة والمجرور بدل منها **قوله** اذ بين لا يضاف الا الى المتعدد وهذا الدليل يدل على ان بين لا معنى له في الموضع الثاني والا يلزم اضافة البين الى المفرد وهو باطل وهو المقصود واما انه يزاد في مثل بين زيد وبين عمرو فلا يضر في دلالة الدليل المذكور بل يلزم من الدليل عدم صحة المثال المذكور بلا نكتة **قوله** مستدلين بالاشعار ولا دليل فيها اذ الضرورة حاملة عليه ولا خلاف معها وبقوله تعالى تساءلون به والارحام بالجر قراءة حمزة واجيب بان الباء مقدرة والجر بها وهو ضعيف لان حرف الجر لا يعمل مقدرا في الاختيار الا في الله لافعلوه لا يجوز ان يكون الواو للقسم لانه يكون ح قسم السؤال لان قبله واتقوا الله الذي تساءلون به وقسم السؤال لا يكون الا مع الباء والظاهر ان حمزة جوز ذلك بناء على مذهب الكوفيين لانه كوفي هذا كلام الرضي وفي شرح الشاطبي قرأ حمزة والارحام بالجر عطفا على الضمير المجرور في به من غير اعادة الجار كما قال شاعرهم فاليوم قربت تهجونا وتشتمنا فاذهب فما بك والايام من عجب وهي قراءة كثير من الصحابة والتابعين كابن مسعود وابن عباس والحسن البصري ومجاهد وقتادة والاعمش رضي الله عنهم فلا تطعن فيها لانها ثبتت بطريق التواتر وليس لاحد ان يتبدع برأيه في كلام الله شيئا لا سيما وقد ورد في اشعارهم نحوه ولا يقال ورد في الشعر ضرورة لانه دعوى بلا دليل ولو فتح باب الضرورة في الشعر يبطل اكثر استشهادا انتهى هذا كلامه وبهذا ظهر ان كلام الرضي لا يخلو عن ضعف وظهر ايضا ضعف ما قيل ان هذه القراءة شاذة **قوله** جاؤني كلهم قيل انه لا اشكال في جواز جاؤني كلهم وجواز اعجبني جمالك لوجود الفصل قال اولى التمثيل بجاؤا كلهم زيد او اعجبت جمالك زيد انتهى وانت خبير بان هذا مناقشة في المثال **قوله** وقوي معطوف على يخرج في ليخرج المتصل فالنظر بل المتعين ويقوى **قوله** كالاعراب والبناء والمراد بالاعراب كونه غير مناسب لمبني الاصل وبالبناء كونه مناسبا له ولا انه من الاحوال العارضة له من حيث نفسه **قوله** لقصد عدم التعيين لحمل الاضافة على العهد الذهني والضمير للتعريف اذ التعريف هو الاشارة الى معلوم والنكرة معلوم من وجه فالضمير الذي اشير به الى تلك النكرة المعلومة معرفة **قوله** ومحمول على نكارة الضمير بان يشار بالضمير الى النكرة لا من حيث انه معلوم لكن ذلك بطريق الشذوذ ولهذا قال على الشذوذ فالشذوذ اللازم لحمل الضمير على النكارة اذا كان المرجع مذكورا فهو ليس بجواب آخر واما الشذوذ الذي جعل جوابا آخر فهو عدم كون المعطوف كالمعطوف عليه في رب شاة وسخلتها لان المعطوف عليه نكرة والمعطوف ليس كذلك لكونه معرفة لاضافته الى الضمير مع ان رب يقتضي كونه نكرة **قوله** لم يجز في تركيب ما زيد بقائم قد مر ما عليه وله قال فتعين الرفع ولا يجوز العطف لخلو المعطوف عن الضمير في اللفظ وعدم الحاجة الى ارتكاب التقدير الذي هو خلاف الاصل لوجود الوجه الصحيح الخالي من التقدير **قوله** على ان يكون خبرا لا يخفى ان التعيين على الوجه المذكور غير ضروري لجواز ان يكون ولا ذاهب مبتدأ

وعمرو فاعله فعبارة الشارح ليس على ما ينبغي لانه يفهم منه تعيين الوجه مع انه ليس كذلك اذ الرفع متعين والوجه محتمل كما قيل لا يقال ان احتمال آخر وهو ان ذاهب مبتدأ وعمرو فاعل لانا نقول المقصود نفي العطف لا نفي احتمال آخر فلا ينافي ابداء احتمال آخر فليس بموجه وان كان من وجه اذ نفي العطف يحصل من تعيين الرفع وتعيين الوجه لا مدخل له في ذلك بل فيه نفي احتمال آخر قوله ويغضب المعطوف عليه اي الذي عطف عليه قوله اي فاء انها نسبة الى السببية والنسبة الى السببية يحتمل ثلث احتمالات الاول كونها محض السببية بلا عطف عليه اشارة بان يكون معناها آه والثاني ان يكون معناها السببية مع العطف لكن لا حاجة الى الضمير في المعطوف اذ بالفاء السببية العاطفة تصير الجملتان كجملة واحدة لاتصالهما بينهما وهو سببية الاولى للثانية فيصير الثانية بمنزلة الجزء من الاولى فلما لم يستقل الجملة المعطوفة لكون مضمونها سببا من الاولى اكتفى بالضمير في احديهما وكذا اذا كان مضمونها عقيب مضمون الاولى كما تقول مجازا عن زيد في جاء زيد فغربت الشمس الذي ست جاء فغربت الشمس زيد لان المعنى الذي يعقب مجيئه غروب الشمس زيد او بالجملة الجملة التي يلزمها الضمير كخبر المبتدأ والصفة والصلة اذا عطفت عليها جملة اخرى متعلقة بالمعطوف عليها معنى يكون مضمونها بعد مضمون الاولى متراخيا او لا او بغير ذلك جاز تجرد احدى الجملتين عن الضمير الرابط اكتفاء بما في اختها التي هي كجزء بها واليه اشار بقوله او يكون معناها السببية مع العطف آه فيكون او يكون منصوبا معطوفا على قوله يكون في بان يكون وقوله الذي اذا يطير فيغضب زيد الذباب تصوير للسببية بين الجملتين كجملة واحدة حيث يصير الاولى في المعنى شرطا والثانية جزاء والشرط قيد للجزاء فالضمير في الشرطية بمنزلة الضمير في قيد من قيود الجزاء والمعنى الذي يغضب زيد في وقت طيرانه الذباب والثالث ان الفاء السببية يفهم منها كون الاولى سببا للثانية فينصب المعنى الى انضمام لفظ لسببها الى الجملة الثانية فيحصل به الرابط واليه اشار بقوله او يفهم منها وهو ايضا منصوب وقوله يمكن ان يقدر جواب آخر عن اصل السؤال بجعل الضمير اعم من ان يكون ملفوظا او مقدرا واورد الامكان اشارة الى ضعفه وذلك لان الضمير المجرور من الصلة يحذف بشرط ان يجر باضافة صفة ناصبة له التقدير نحو الذي انا ضارب زيدا اي ضاربه او يجر بحرف جر متعين ويتعين حرف الجر قياسا اذا جر الموصول او موصوفه بحرف جر مثله في المعنى وتماثل المتعلقات نحو مررت بالذي مررت اي مررت به فالجاران متماثلان وكذا المتعلقان بهاهنا ليس كذلك لكن قد جاء على قلة حذف المجرور بحرف وان لم يتعين نحو الذي مررت زيد اي به قوله على معمولي عاملين هذا هو الوجه لان فيه حذف المضاف فقط بخلاف الاول فان فيه تاويل عطف ما وقع العطف وحذف بناء وحذف وجود والوجه الذي فيه قلة الحذف اقوى وبخلاف الثاني فان فيه صرف العطف عن النظر المتبادر وهو المعنى الاصطلاحي الى اللغوي قوله ولا على اكثر من اثنين اي ولم يقل على معمولي اكثر من عاملين اثنين نحو ان زيدا ضارب ابوه لعمرو واخاك غلامه بكر قوله فهذا وان كان بحسب الظاهر جائز الكنه لم يجز بحسب الحقيقة فالتحقق الذي يدل عليه اذا والماضي محمول على التحقيق بحسب الصورة والظاهر وان لم يكن كذلك نظرا الى الحقيقة وعدم الجواز الذي يدل عليه التالي محمول على عدم الجواز بحسب الحقيقة فاندفع ما قيل عدم الجواز مناف للتقدم فكيف يترتب عليه واجاب البعض عنه بان واذا عطف عادل بانه اذا اريد العطف ثم رده بان عدم الجواز لا يتبنى على تلك الارادة فانه ثابت على تقدير عدمها فلا فائدة في التعليق والبعض قبل هذا الاعتراض وقال هذا انما يرد لو كان قوله لم يجز جزاء لكنه ليس بجزاء بل الجزاء محذوف وهو علة له اقيم مقامه والتقدير اذا اريد العطف على معمولي

عاملين مختلفين فلم يجتنب عنه لانه لم يجز اقول بل الجزاء هو قوله لم يجز لكنه ماول بحكم عليه بعدم الجواز فيستقيم المعنى على تقدير الارادة فان عدم الجواز وان لم يكن متبنيا على ارادة العطف لكن الحكم به مبني عليه قوله وعدم جواز ذلك العطف مع خلاف الفراء اشارة الى ان بيان المخالفة متعلق بعدم الجواز وعلى هذا فالمناسب ما هو المذكور في المتن من تقديم بيان المخالفة على المستثنى اذ لو اخر عنه كما قيل لكان الظاهر المتعين تعلقه بالجواز المفهوم من المستثنى وهو فاسد فان قلت على تقدير تقديم بيان المخالفة يفيد الكلام انتفاء عدم الجواز مع مخالفة الفراء في هذا التركيب فيكون محتملا لعدم الجواز بلا مخالفة الفراء وهو خلاف المقصود فيكون ذلك التقدير فاسدا قلت لا مجال لهذا الاحتمال لان الاستثناء من النفي اثبات وكذا بيان المخالفة بعد النفي بلا قيد يفيد الجواز لا غير فاحتمال عدم الجواز بلا مخالفة الفراء ليس مما يحتمله لفظ المتن بل ما يفاد من المتن يكذبه وهو ان الجمهور لا يجوزون هذا العطف خلافا للفراء في جميع التراكيب الا في تركيب تقديم المجرور فان الجمهور يجوزون كالفراء فان قلت يفهم من تعلق قوله خلافا فالسيبويه بتجويز الجمهور مثل التركيب المذكور انه لم يمنع مثل هذا التركيب وهو ليس بمقصود بل المقصود انه يمنع هذا العطف مطلقا قلت بل يفهم انه يمنع مطلقا وذلك انه لما نسب الى الجمهور عدم الجواز وخصص الجواز بالفراء دل ظاهر هذا الكلام ان غير الفراء على المنع ولما نسب تجويز التركيب المذكور الى الجمهور وخصص الخلاف لسيبويه علم انه يمنع هذا العطف مطلقا فسيبويه يمنع مطلقا والفراء يجوز مطلقا والجمهور يجوزون مثل التركيب المذكور ويمنعون ما وراءه هذا وما ذكره الرضي يخالف هذا المذكور حيث قال اعلم ان الاخفش يجيز العطف على عاملين مختلفين مطلقا الا اذا وقع فصل بين العاطف والمعطوف المجرور نحو دخل زيد الى عمرو وبكر خالد فهو لا يجوز اجماعا منهم ممن جوز العطف على عاملين وممن لم يجوز اما عند من جوز فللفصل بين العاطف الذي هو كالجار وبين المجرور واما عند من لم يجوز فلهذا والعطف على عاملين وليس الامر كما زعم المصرح من قوله ويجوزه بعض الكوفيين مطلقا فان كلهم اطبقوا على المنع مما ذكرنا لما ذكرنا ثم قال فنقول الاخفش لا يمنع من صور العطف على عاملين الا ما فيه الفصل بين العاطف والمجرور كما ذكرنا وسيبويه يمنعه مطلقا والفراء كما نسب اليه ابن مالك يوافق سيبويه وقال صاحب المغني فان لم يكن احدهما جارا فقال ابن مالك هو ممتنع اجماعا نحو كان آكلا طعامك عمرو وتمرك بكر وليس كذلك بل نقل الفارسي الجواز مطلقا عن جماعة وقيل ان منهم الاخفش وان كان احدهما جارا فان كان الجار موخرا نحو زيد في الدار والحجرة عمرو وعمرو الحجرة فنقل المهدوي انه ممتنع اجماعا وليس كذلك بل هو جائز عند من ذكرنا وان كان الجار مقدما نحو في الدار زيد والحجرة عمرو فالمشهور عن سيبويه المنع وبه قال المبرد وابن السراج وهشام وعن الاخفش الاجازة وبه قال الكسائي والفراء والزجاج وفصل قوم منهم الاعلم فقالوا ان ولي المخفوض العاطف كالمثال جاز لانه كذا سمع ولان فيه تعادل المتعاطفات والا امتنع نحو في الدار زيد وعمرو الحجرة هذا كلامه قوله فيثبت عنده اي عند السامع ويتحقق بواسطة التاكيد ان المنسوب او المنسوب اليه في هذه النسبة هو المتبوع لا غير فتقرير امر المتبوع في النسبة بالتاكيد عبارة عن ان يعلم بالتاكيد انه المنسوب لا غير او انه المنسوب اليه لا غيره ولو لم يؤكد لم يتشخص كون المؤكد منسوبا او منسوبا اليه لاحتمال التجوز او السهو او الغلط وعلى هذا لا يكون قوله او الشمول لغوا اذ التجوز ليس في نفس المنسوب اليه في قولك جاء القوم كلهم حتى لم يتشخص كون القوم منسوبا اليه فيغني قوله في النسبة عن قوله او الشمول بل في شموله لافراده فالاحتمال انما هو في الشمول بعد ان تشخص كون القوم منسوبا اليه بخلاف التقرير في النسبة فانه تقبل التقرير

قوله لم يتشخص كون المؤكد منسوبا او منسوبا اليه قوله ضرر الغفلة اى غفلة السامع عن سماع لفظ المنسوب او المنسوب اليه قوله عن السامع متعلق بقوله لدفع قوله ظنه اى ظن السامع قوله بتكرير اللفظ الذى ظن المتكلم غفلة السامع او ظن السامع ان المتكلم غلط به لا بتكريره معنى لانك لو قلت ضرب زيد نفسه فربما ظن بك انك اردت ضرب عمرو فقلت نفسه بناء على ان المذكور عمرو وكذا ان ظننت به الغفلة عن سماع لفظ زيد فقولك نفسه لا ينفعك قوله نحو ضرب زيد زيدا وضرب ضرب زيد فانه لو لم يؤكد لبقى احتمال ظن المتكلم بالسامع انه لم يحمله على مدلوله اما الغفلة او ظنه بالمتكلم الغلط او ظنه به التجوز قوله واذا عرفت هذا اى ان الغرض من جميع الفاظ التاكيد هو تقرير امر المتبوع فى النسبة او الشمول لا ان كل واحد منها يقرر امر المتبوع اما فى النسبة او الشمول ومنه يعلم صدق الحد على جميع افراد المحدود وهو الجمع الذى لا بد فى الخدمة فاعلم كونه مانعا اليه ليتم امر الحد فقوله الى آخره قوله اخرج المصرح الى قوله هذا حاصل ما ذكره المصرح فى شرحه عبارة السيد السند قدس سره بعينه فى حواشى الرضى قوله فظاهر حزو جهالا بهما لا يقرران امر المتبوع اما العطف فقط واما البدل فلانه وان يوجد فيه تقرير امر المتبوع الا انه ليس مقصودا اصليا بل يقصد ضمنا فكانه لا يقرر وليس المعنى ان لا تقرير فيه اصلا كيف وقد قال العلامة التفتازانى قدس سره فى المطول والنكتة فى ان قال المصرح فى التاكيد فللتقرير وفى البدل فلزيادة التقرير الايماء الى ان البدل هو المقصود بالنسبة والتقرير زيادة تقصد بالتبعية بخلاف التاكيد فان المقصود منه نفس التقرير وبيان التقرير فى بدل الكل ظاهر فيه من التثنية والتكرير والاشعار بان الطريق المستقيم بيانه وتفسيره صراط المسلمين وفى بدل البعض والاشتمال باعتبار ان المتبوع يشتمل على التابع اجمالا فكانه مذكور اولا اما فى البعض فظاهر واما فى الاشتمال فلان المتبوع فيه يجب ان يكون بحيث يطلق ويراد به التابع هذا كلامه ومنه يظهر ان ما قيل قوله فهذا يخرج بهما لكن فى اخراج بدل الكل احتيج الى منبه وهو ان المبدل منه فى حكم التنحية فلا يمكن ان يكون تقريره مقصودا والبناء فيهما ليس على ما ينبغى او تخصيص ان اخراج بدل الكل يحتاج الى ما ذكر لا معنى له كيف وبدل البعض والاشتمال ايضا يحتاجان اليه قوله لكن لا فى النسبة اى لا يقرر امر متبوعه فى انه منسوب او منسوب اليه لا غيره مما يتعلق به فقولك عمر فى قولك جاء ابو حفص عمر يوضح متبوعه لرفع الاشتباه لكن لا يقرره فى ان المنسوب اليه المجئ هو ابو حفص لا غيره لان ذلك انما يتصور اذا دل التابع على ما دل عليه المتبوع وذلك لا يتمشى فى جميع عطف البيان كقولك جاء العالم زيد قوله اى مكررا لفظا اذ التاكيد تابع فلا يحمل عليه التكرير بدون التاويل ثم كون التاكيد اللفظى مكرر اللفظ الاول ومعناه حقيقة او حكما انما هو فى الغالب والا فاللفظى قد يطلق على غيره قال الشيخ الرضى التاكيد اللفظى على ضربين لانك اما ان تعيد اللفظ الاول بعينه او تقويه بموازنه مع اتفاقهما فى الحرف الاخير وهو على ثلثة اضرب لانه اما ان يكون للثانى معنى ظاهر نحو هنيئا مريئا وهو شغر بغر ولا يكون له معنى اصلا بل ضم الى الاول لتزيين الكلام لفظا وتقويته معنى وان لم يكن له فى حال الافراد معنى نحو قولك حسن بسن وشن او يكون له معنى متكلف غير ظاهر نحو خبيث نبيث من نبث الشر اى استخرجه وقولهم اكتعون ابصعون ابتعون قيل من القسم الثانى اذ لا معنى لها مفردة وقيل اشتق من حول كتيع اى تام الى آخر ما ذكره الشارح رح ثم قال على الوجهين يمكن ان يحمل على ما قال ابن برهان ان هذه الالفاظ تاكيد لا جمعون لا للمؤكد الاول فكانه جعلها اما من القسم الثانى او من الثالث لانها بالنسبة الى اجمعون

لحسن ليس او لخبيث خبيث انتهى قوله ويكون المقصود من هذا التعميم عدم اختصاصه لانه يجري في جميع الاسما حتى اشكل
باجمع واخواته بانه لايجري فيها التاكيد اللفظي وكذا الاشكل على التقدير الاول اذ المقصود ان التكرير المطلق لايختص بالاسما
وكالتاكيد المصطلح لانه يجري في كل اسم قوله ويمكن استنباط مناسبات اما مناسبة الكتع بمعنى التمام للمعنى التاكيدي فظ لانه
عبارة عن تمام الافراد واما مناسبة البصع بمعنى السيلان او الرشح فلان السيلان لايكون الا بالكثرة والغلبة وهو يناسب
للمعنى التاكيدي لان فيه ايضا الغلبة والكثرة لان تمام الافراد كثير ولان الري عبارة عن تمام الشرب وعدم الحاجة الى
الشرب وهو يناسب تمام الافراد وعدم بقاء فرد عن الحكم واما مناسبة البتع وهو طول العنق من الشدة فلان الشدة يناسب
الاحاطة لان فيه ايضا شدة باعتبار تمام الافراد قوله بايراد صيغة الجمع لانه اجتماع شيئين مع الاتصال لفظا لكون الاول مضافا الى
الثاني ومعنى فكون الاول جزءا من الثاني نحو فقد صغت قلوبكما اي قلبا كما اما اذا لم يكن احدهما تثنية لفظا ... زيد وعمرو وقوله واما
الى ذكر الافراد لان ذكره انما لئلا يدخل فيه الكلي فهو فاسد لان الكلي ما لم يلاحظ افراده مجتمعة ولم تصر اجزاء لا يصح تاكيده بكل ... لا يدخل
فيه الجمع فهو الغير ليس لشيء الا ان افراد الجمع يصح اطلاق الاجزاء عليه فتامل قوله يليان العوامل قليلا كلمة كل بدون الاضافة يلي العوامل
كثيرا ومع الاضافة الى المضمر كما هو حالة التاكيد لم يل العامل اللفظي اصلا قال العلامة التفتازاني قدس سره في المطول نقلا عن المصنف
رح ان كلا اذا اضيف الى المضمر لم يستعمل الا تاكيدا او مبتدأ لان قياسها ان يستعمل تاكيدا الا انه لما اشتملت على ضمير لان معناها افادة الشمول
والاحاطة في اجزاء ما اضيف اليه ولما اضيف الى المضمر كانت الجملة متقدما ذكرها او في حكم المتقدم الا انهم استعملوها مبتدأ لان الداخل فيه معنوي
لا يخرجها في الصورة عما هي له فلذلك يقال ان الامر كله بالرفع والنصب ولا يقال الا ان الامر كله بمعنى فكانه اراد بالقلة العدم قوله على ما هو المشهور
احتراز عن اقوال آخر حيث اجاز بعضهم حذف اجمعين مع ترتيب ما بعدها واجاز بعضهم حذف اجمعين مع انتفاء الترتيب واجاز بعضهم حذف
اجمعين مع ذكر ايها شئت ولم يجز احد منهم مع تجويز اجمعين تاخيرها كذا قال المصرح في الايضاح وفي المفصل رح عن ابن كيسان تبدأ بايتهن شئت بعدها
وسمع اصبع اجمع وجمع كتع وجمع بتع وعن بعضهم جاءني القوم اكتعون قوله اي تقييد النسبة اليه بنسبة ما نسب الى المتبوع قبل دفع لما يفهم من لفظ المتن ان
البدل مقصود بما نسب الى المتبوع مع انه ليس كذلك اذ ليس اخوك في جاءني زيد اخوك مقصودا من جاء والحاصل ان البدل تابع قصد النسبة اليه من نسبة
ما نسب الى المتبوع والقرينة على ذلك قوله العطف تابع مقصود بالنسبة مع متبوعه اذ قوله مع متبوعه احتراز عن البدل فان المتبوع
فيه ليس مقصودا بالنسبة بل المقصود بالنسبة فيه التابع فقط فعلم من تعريف العطف ان المقصود بالنسبة هو البدل لا المبدل
منه ومعنى كون النسبة اليه مقصودا بنسبة ما نسب الى المتبوع انه حصل بواسطة النسبة الى المتبوع وبسببه لان النسبة الى المتبوع توطئة
له والمقصود الاصلي تحصيل بعد التوطئة والتمهيد والمعنى ان النسبة الى المتبوع وان كانت ظاهرة الا ان المقصود منه النسبة الى التابع
ففي جميع اقسام البدل نسب الشيء الى المتبوع بحسب الظاهر وبحسب الحقيقة المقصود النسبة الى التابع فاندفع ما قيل فيه نظر لان
نسبة المجيء الى الاخ ليست مقصودة من نسبته الى زيد بل نسبته الى زيد مقصودة من ضم المسند الى زيد ونسبته الى الاخ مقصودة
من ضمه اليه قوله اي لا يكون النسبة الى المتبوع مقصودة اشارة الى ان قوله دونه متعلق بقوله مقصود حال من ضمير المستتر فيه
اي البدل تابع مقصود متجاوزا عن المتبوع وجعله ظرفا للنسب او حالا من ضمير المستتر فيه يفسد المعنى فتامل قوله ثم بدا له
يقال بدا له اذا ندم والمعنى ظهر له اي تغير الاول فضمير الفاعل في بدا راجع الى الراي المعلوم بدلالة الكلام كذا ذكره العلامة

التفتازانی فی شرح المفتاح **قوله** ولیست نسبته ما نسب الیه ای الی احد و قوله من عدم القیام بیان لما و قوله مقصودة بالنسبة الی زید ای بالقیاس الی زید او مقصودة لیقصد به نسبته الی زید فلا یرد ما قیل ان المناسب بقوله ای لیقصد نسبته الیه نسبته ما نسب الی المتبوع ان یقول ولیس نسبته عدم القیام الی زید مقصودا و نسبته الی احد **قوله** وبدل الاشتمال اشارة الی ان قوله والاشتمال بتقدیر المضاف عطف علی قوله بدل الکل ولیس معطوفا علی الکل حتی یتجه ان الاضافة فی بدل الکل بمعنی من و فی بدل الاشتمال بمعنی اللام فکیف یصح عطف الاشتمال علی الکل مع ان الاول مجرور بمن والثانی باللام والتابع یجب ان یکون ملتبسا باعراب سابقه من جهة واحدة **قوله** ای بدل سبب غالبا اشارة الی ان وجه تسمیته بالاشتمال هو اشتمال البدل علی المبدل منه او اشتمال المبدل منه علی البدل اشتمال الظرف علی المظروف لکن هذا لیس مما یعتمد علیه والمعتمد علیه ما قیل سمی بدل اشتمال لاشتمال المتبوع علی التابع لا کاشتمال الظرف علی المظروف بل من حیث کونه دالا علیه اجمالا او متقاضیا له بوجه ما بحیث تبقی النفس عند ذکر الاول متشوقة الی ذکر ثان منتظرة له فیجیئ الثانی تلخیصا لما اجمل فی الاول و بیانا له وما قیل سمی بدل الاشتمال لاشتمال الفعل المسند الی المبدل منه علی البدل لیفید و یتم لان الاعجاب فی قولک اعجبنی زید حسنه و هو مسند الی زید لا یکتفی به من جهة المعنی لانه لم یعجبک لحمه و دمه بل لمعنی فیه وکذا سلب زید ثوبه فانه لم یسلب نفسه بل سلب شیئ منه وکذا السؤال عن نفس الشهر فی قوله تعالی یسئلونک عن الشهر الحرام قتال فیه غیر مفید الا ان یکون عن حکم غیر معین بخلاف ضربت زیدا عبده فانه بدل غلط لان ضرب زید مفید غیر محتاج الی شیئ آخر فان قلت فلیحمل ما ذکره قدس سره علی هذا قلت لا یجوز ان تحمل عبارة الشارح علیه لان التردید المذکور فی الشرح انما یجری فی الاشتمال بمعنی اشتمال الظرف علی المظروف لا فی الاشتمال بالمعنی المذکور لان الاشتمال بالمعنی المذکور یتعین فیه کون المبدل منه مشتملا علی البدل ولان ایراد نحو سلب زید ثوبه مثالا لاشتمال البدل علی المبدل منه وایراد نحو یسئلونک عن الشهر الحرام قتال فیه مثالا لاشتمال المبدل منه علی البدل یشعر بان المثال الاول لیس المبدل منه فیه مشتملا علی البدل فعلم ان الشارح رح لم یرد بالاشتمال المعنی المذکور اذ المنتفی فی المثال الاول انما هو اشتمال المبدل منه علی البدل بمعنی اشتمال الظرف علی المظروف لا الاشتمال بالمعنی المذکور لان الاشتمال بالمعنی المذکور موجود فیه وایضا اشتمال البدل علی المبدل منه فی المثال الاول انما هو بمعنی اشتمال الظرف وکذا فی الثانی اشتمال المبدل منه علی البدل ایضا بمعنی اشتمال الظرف ولا یجوز ان یکون بالمعنی المذکور والا لما قال بافتراق المثالین فیه اذ هو موجود فیهما علی هذا فقوله غالبا احتراز عن نحو اعجبنی زید حسنه ممن قال بعد نقل ما ذکرنا من الوجه المعول علیه فی التسمیة ینبغی ان یحمل کلام الشارح رح علی التصور **قوله** وقال بعض المحققین یعنی به السید السند قدس سره **قوله** الظاهر انهم الی قوله فالفرق ظاهر عبارة السید قدس سره فی حواشی الرضی **قال** نحو ضربت زیدا راسه اعلم انه یجب فی بدل الاشتمال والبعض ضمیر یرجع الی المبدل منه قال صاحب المغنی السادس من السابع من الاشیاء التی تحتاج الی الرابط بدل البعض والاشتمال اذ لا رابطهما الا الضمیر ... منهم یسئلونک عن الشهر الحرام قتال فیه او مقدرا نحو من استطاع ای منهم ونحو قتل اصحاب الا ... ای فیه وقیل ال خلف عن الضمیر ای ناره و اشتراط الرابط فی بدل البعض وجب فی نحو قولک مررت ... والتقدیر منهم لانه لو اتبع الکان بدل البعض من غیر ضمیر انتهی ... فی قوله اتبع لکان ممنوعة ... الملفوظ والمقدر فقد تقدیرکون زید بدل البعض لتقدیرهم کما قال ... القدیر **قوله** اجمالا

اى الى ملابس مالا الى ملابس بعينه فلا يكون نحو قتل الامير سيافه وبنى الوزير وكلاؤه من بدل الاشتمال لان شرط بدل الاشتمال ان يستفاد هو من المبدل منه معينا وفى المثالين يستفاد معينا اذ يستفاد من قولك قتل الامير ان القاتل سيافه والبانى وكيله فلا يجوز فيهما البدل مطلقا قوله لان نسبة الضرب الى زيد تامة غير مقتضية لنسبة الى متعلق ما من متعلقات زيد وكذا نسبة النظر الى القمر تامة ونسبة الروية الى دجلة ايضا تامة مفيدة غير محتاجة الى شئ بالنظر الى معناه اى ليس معناه بحيث اذا نسب اليه النظر او الروية لا يفيد ولا يتم بل تماتم ويفيد اذا لوحظ النسبة النظر والروية الى متعلق من متعلقات القمر والدرجة فعدهما من بدل الاشتمال ليس بسديد وبما ذكرنا ظهر ان ما قيل فى توجيه كون المثالين من بدل الاشتمال من انه اذا لم يكن فى الفلك قمر وعلم المخاطب ذلك يكون الاسناد الى القمر موجبا للاسناد الى فلكه اجمالا وكذا اذا سئل عن المتكلم بهذا التركيب هل رأيت برج الاسد فقال نعم رأيت درجة الاسد كان المخاطب منتظر الذكر البدل ليس على ما ينبغى لان ذلك الانتظار ليس لان النظر والروية لا يصح تعلقه بمعنى القمر والدرجة بل تعلقه بمعنى القمر والدرجة تام صحيح مفيد بل الانتظار انما هو لان القمر ليس فى الفلك وعلم المخاطب ذلك وان السوال عن البرج والمجيب اجاب بروية الدرجة بل هذا ليس بانتظار بل المخاطب يعلم ان المتكلم قد غلط فهو بدل غلط والاشتمال انما يكون اذا لم يفد تعلق الفعل الى مجرد معنى المبدل منه بدون ملاحظة صفة من صفات فقوله فيدخل فيه ما اذا كان ان اراد الدخول بالنظر الى ظاهر المتن كما يشعر به الفاء فلا يدخل فيه المثال ان يدخل فيه نحو ضربت زيدا غلامه وان اراد الدخول بعد التقييد بما قيده الشارح قدس سره فكما يخرج عنه نحو ضربت زيدا غلامه يخرج المثالان قوله نحو الزيدون لقيتهم اياهم اعلم ان النحاة اوردوا امثال ابدال المضمر من المضمر نحو زيد ضربته اياه الا ان هذا المثال لما كان ظاهرا فى التاكيد لرجوع الضميرين الى شئ واحد وقد اتفقوا كلهم فى مثل اسكن انت وزوجك الجنة ان انت تاكيد وكذا مررت بك انت وبه هو فلذا ترك الرضى هذا المثال واورد المثال الذى اورده الشارح قدس سره الا انه قال اذا تقدم لفظ الزيدين واخوتك وكان الزيدون اخوة المخاطب نحو جاء فى الزيدون اخوتك فكان على الشارح قدس سره ان يقيده بما قيده الرضى به والا فلا فرق بين زيد ضربته اياه وبين الزيدون لقيتهم اياهم فلا فائدة فى تركه وايراد ما ذكره وقد اجيب عن جانب النحاة بان الثانى ان ذكر مقررا فتاكيد وان ذكر توطية لغيره ثم بدا له فذكره دون غيره فبدل وجاز ان يكون الشئ الواحد مقصودا وغير مقصود بحسب وقتين وهذا الجواب انما يصح عند من لم يشترط فى البدل عند التكرار ان يكون مقرونا بشئ آخر لا عند من يشترط قال صاحب المغنى تجوز فى البدل كون الثانى على اللفظ الاول بشرط ان يكون مع الثانى زيادة تبيان كقراءة يعقوب وترى كل امة جاثية كل امة يدعى الى كتابها فنصب كل الثانية فانها قد اتصل بها ذكر سبب الجثو انتهى قوله واخوك ضربت زيدا اياه اذا رجع الضمير الى اخيك تقديره ان زيدا اخوك ولو رجع اياه الى زيد على ما يورده النحاة كان تاكيدا لفظيا لانه يكون كقولك رأيت زيدا زيدا ثم حمل اياه على البدل على قول من لم يقل يكون البدل من جملة اخرى ولم يجز عند من قال بكونه من جملة اخرى والا لخلا الجملة الواقعة خبرا عن الضمير قال صاحب المغنى الثامن ان عطف البيان ليس فى التقدير من جملة اخرى بخلاف البدل ولهذا امتنع ابدال البدل وتعين البيان فى نحو قولك هند قام عمرو اخوها ونحو مررت برجل قام عمرو اخوه ونحو زيد ضربت عمرا اخاه انتهى قوله احترز به عن البدل فيه ان البدل ايضا يوضح متبوعه قال العلامة التفتازانى قدس سره فى المطول ثم بدل البعض والاشتمال لا يخلو عن الايضاح والتبيين لما فيه من التفصيل بعد الاجمال والتفسير بعد الابهام وقد يكون فى بدل الكل ايضاح وتفسير فكيف يصح الاحتراز عنه بقوله يوضح متبوعه

الا ان يقال المراد من الايضاح في عطف البيان هو الايضاح المقصود بالذات والايضاح في البدل ليس مقصودا اصليا بل مقصود بالتبع **قوله** اقسم بالله ابو حفص عمر فان قلت ليس في القصة ان عمر رض اقسم بالله مع ان قول الاعرابي اقسم بالله ابو حفص عمر صريح في انه اقسم قلت ان الشارح رح لم يذكر قسمه الا ان بعض الفضلاء قد ذكر القسم حيث قال ان اعرابيا اتى عمر بن الخطاب رض فالتمس منه بعيرا وكان له بعير فقال عمر رض لك بعير اركبه ولا حاجة لك الى بعيري فقال بعيري نقب ودبر فقال عمر رض والله ليس بما نقب ولا دبر فانشد الاعرابي الشعر المذكور فان قلت قول الاعرابي انكان فجر يشير الى التردد مع ان الذنب قد صدر قلت اورد في صورة التردد رعاية للادب او لاحتمال ان يكون معنى حلفه رض والله ما ان بها نقب ولا دبر ما نطق لانه ليس بها ذلك في الواقع ويحتمل ان يكون ان مخففة عن المثقلة واسمه ضمير الشان المحذوف على طريقة **قوله** تعالى سبحان ربنا ان كان وعد ربنا لمفعولا ويكون الثاني دليلا على الاول وان وقع موقع الفاء ويغني غناها على اسلوب **قوله** تعالى وما ابرئ نفسي ان النفس لامارة بالسوء **قوله** والآتي وان لم يجعل المعنى صار بمعنى طرح وخلى فهو حال لان طرح وخلى له مفعول واحد قال القاضي في سورة البقرة في تفسير **قوله** تعالى وتركهم في ظلمات وترك في الاصل بمعنى طرح وخلى له مفعول واحد فضمن معنى الصير فجرى مجرى افعال القلوب **قوله** ما دام حيا متعلق بظرف لقوله لا يقربه والجملة هو قوله فان الطير لا يقربه خبر ان والتقدير ان الانسان الطير لا يقربه في مدة حصول رمق له **قوله** وهذا الحد اي لفظ المبني عبارة الرضي بعينه **قوله** لكان تعريفا للمبني المجهول بالمجهول فلا يفيد معرفة **قوله** والامر بغير اللام قيد به لان الامر باللام معرب والامر عند النحاة حقيقة في الامر باللام وبغير اللام على ما مر في صدر الكتاب **قوله** والمراد بالمشابهة المنفية في تعريف المعرب يعني ليس معناه الحقيقي والا يلزم ان لا يكون المنادى المفرد والمعرفة مبنيا بل المراد منها المناسبة **قوله** ولقد فصل صاحب المفصل المناسبات الموجبة للبناء فيكون معلومة مشخصة فلا يلزم من اخذه في تعريف المعرب كون تعريفه التعريف بالمجهول **قوله** اما بانتفائهما معا كخمسة عشر اذا ذكر على سبيل التعداد فانه انتفى فيه كلا الامرين التركيب وعدم المناسبة لكونه مناسبا لتضمنه معنى الحرف **قوله** او بانتفاء احدهما نحو قام هؤلاء فانه انتفى فيه عدم المناسبة لكونه مناسبا للحرف دون التركيب ونحو زيد وعمرو فانه انتفى فيهما التركيب دون عدم المناسبة لكونهما غير مناسبين لمبني الاصل **قوله** لمنع الخلو دون الجمع وقيل يمكن جعلها مانعة الجمع ايضا بان يراد بما ناسب مبني الاصل ما ناسب مناسبة موجبة للبناء وبما وقع غير مركب ما يكون سبب بنائه عدم التركيب ولا خفاء ان سبب بناء هؤلاء غير مركب ليس عدم التركيب بل المناسبة انتهى وفيه انه لا منع من اجتماع المقتضيات على مقتضى واحد صرح به السيد السند العلامة التفتازاني في شرحين للمفتاح وانكار شبهة توارد المؤثرين على اثر واحد وارد عليه الا ان يثبت كونه غير مركب مقتضى للبناء اذ لم يوجد مقتضى آخر فان قلت يخرج من القسمين غاق في قولهم غاق صوت الغراب لعدم مناسبته لمبني الاصل وعدم كونه غير مركب قيل جز وجدلا يضر لان المقصود بالبيان الاسماء المبنية والاصوات ليست من الاسم المبني لانها ليست موضوعات فليست كلمات فضلا عن كونها اسماء وانها ذكرت فيما بين المبنيات لمزيد مناسبتها بها انتهى وفيه بحث لان الاصوات وان لم تكن اسماء لعدم كونها دالة بالوضع لكنها ذكرت في باب الاسماء لاجرائها مجراها واخذها حكمها ومنيت لجريها مجرى ما لا تركيب فيه من الاسماء وصرح به الشارح رح في باب الاصوات فذكر الاصوات فيما بين المبنيات ليس لمجرد مزيد المناسبة بها بل

بعينها بل ذكرت لاجرائها مجرى الاسماء والقول ببنائها لجريها مجرى ما لا تركيب فيه من الاسماء وعلى هذا الابدال دخاله في قوله او وقع غير مركب من محل وهو ما قال الش الحواشي الهندية المراد بغير المركب اعم من ان يكون حقيقة او حكما بناء على قصد المشاكلة للمسمى الواقع غير مركب حقيقة على ان كون غاق في قولهم غاق صوت الغراب صوتا محضا ليس باسم محل بحث لانه حكاية الصوت فيكون اسما لانه علم للصوت **قوله** اختيار التقدم ما مفهومه وجودي فمفهوم التركيب وجودي والمناسبة عدمي في تعريف المعرب وفي تعريف المبني بالعكس **قوله** اي القاب المبني فسر الضمير بالمبني ومعلوم ان الضم والفتح والكسر والوقف ليس القابا للمبني فكيف يضاف اليه فاشار الى توجيه بقوله من حيث حركات اواخره وسكونه يعني بعد القاب حركات الاواخر والسكون القابا للمبني مسامحة لاجل هذه الملابسة كما يعد الرجل حسنا بحسن غلامه **قوله** نحو من الرجل ومن امرأة ومن زيد فان النون في الاول مكسورة في الثاني مضموم وفي الثالث ساكن **قوله** لتصديره اي المصنف الا صوت فيما بعد بالاصوات لا باسماء الاصوات انما لم يصدره باسماء الاصوات لان المراد بالاصوات ما كانت باقية على ما هي عليه من غير نقلها على سبيل الحكاية وهي بهذا الاعتبار ليست باسماء لعدم كونها دالة بالوضع وذكرها في باب الاسماء لاجرائها مجريها واخذها حكمها وبنيت لجريها مجرى ما لا تركيب فيه من الاسماء هذا ما ذكره الشارح رح في بحث الاصوات وقال الفاضل الهندي في جره نظر لان المذكور من نخ ونحوه صوت لا اسم صوت وكذا في رفعه لان الصوت ليس باسم لعدم الوضع فكيف يذكر في الاسماء المبنية ثم ذكر وجه الذكر ما ذكره الش وقال في الارشاد وتبع لمن جعل الاصوات اسماء مبنية كاسماء الافعال كيف وليست بموضوعة مع عدم كون اصوات غير الانسان الفاظا الا ان يقال انها ملحقة بالاسماء عوملت معاملتها وقال الرضي ان الالفاظ التي يسميها النحاة اصواتا على ثلثة اقسام احدها حكاية صوت صادر من الحيوانات العجم كغاق او عن الجمادات كطق وثانيها اصوات خارجة من فم الانسان غير موضوعة وضعا بل دالة طبعا على معنى في انفسهم وثالثها اصوات يصوت بها للحيوانات عند طلب شيء منها اما المجيء او الذهاب او امر آخر فما قيل قول الش عطف على اسماء الافعال لا على الافعال وان كانت اسماء ايضا لتصديره باب الاصوات فيما بعد بالاصوات لا باسماء الاصوات بناء على انها في انفسها اسماء لان المراد ما يحكى بها اصوات البهائم لا نفس اصواتها حتى يضاف الاسماء اليها ليس بوجه وان كان من وجه فتامل ولا تذهب عليك ان قول الفاضل الهندي مع كون عدم اصوات غير الانسان الفاظا ليس على ما ينبغي تامل تعرف **قوله** لان جميعها ليست مبنية قيل ينبغي ان يقول وبعض المركبات لان المركبات قسمان قسم مبني نحو خمسة عشر وقسم معرب نحو بعلبك انتهى فانه يبني الجزء الاول منه واعرب الثاني مع منع الصرف على الافصح وفيه لغتان اخريان احدهما اعراب الجزئين معا واضافة الاول الى الثاني ومنع صرف المضاف اليه وآخرهما اعراب الجزئين واضافة الاول الى الثاني وصرف الثاني فما قيل بخلاف الموصولات والمركبات فان جميعها مبنية لان ايا ايضا مبنية عند حذف صدر صلتها وكذا المركبات التي لا نسبة بينها مبنية ايضا اما بكلا جزئيه نحو خمسة عشر او باحد جزئيه نحو بعلبك فلا يرد ما قيل ينبغي ان يقول وبعض المركبات لان المركبات قسمان قسم مبني نحو خمسة عشر وقسم معرب نحو بعلبك ليس بوجه وان كان من وجه **قال** ما وضع لمتكلم نحو قول من اسمه زيد زيد ضرب وقولك لزيد يا زيد افعل وقولك لزيد الغائب زيد يفعل كذا فان لفظ زيد وان اطلق

۲۲۹

٢٣٠

على المتكلم والمخاطب والغائب الا انه ليس موضوعا للمتكلم ولا للمخاطب ولا للغائب المتقدم ذكره فان الاسماء الظاهرة كلها موضوعة للغيبة مطلقا لا باعتبار تقدم الذكر فمن ثم قلت يا تيم كلهم نظرا الى اصل المنادى قبل النداء ولهذا يقول المسمى بزيد زيد ضرب ولا يقول زيد ضربت وانما جاز يا تيم تكلم لان يا دليل الخطاب وليس في زيد ضرب دليل المتكلم هذا كلام الرضي فاخراج زيدا اذا اخبر به المتكلم عن نفسه لقيد الحيثية ليس على ما ينبغي لانه اخراج للمخرج قوله ويخرج بهذا القيد قيل يعني به لفظ المتكلم والمخاطب فانهما ليسا موضوعين للمتكلم والمخاطب بهما وكذا يخرجان عن الحد بالتفسير السابق لان المراد بالمتكلم والمخاطب ذاتهما ولفظ المتكلم والمخاطب موضوعان للمفهوم وبقيد الحيثية هناك يخرج زيدا اذا اخبر المسمى بزيد عن نفسه بزيد انتهى اقول جعل المشار اليه بهذا قوله به هو الظاهر المتبادر واما اخراج لفظ المتكلم والمخاطب بما اخرجه لا بقيد الحيثية مما لا يظهر وجهه مع ان قول الشارح رح فان الاسماء الظاهرة كلها موضوعة للغائب اي لما ليس متكلما من حيث انه متكلم ولا مخاطبا من حيث انه مخاطب يشير الى ان لفظ المتكلم والمخاطب يخرج بقيد الحيثية وقيل يخرج بهذا القيد اي بقيد الوضع بكونه لاحد الامور الثلثة ولهذا اخر القيد والمراد انه يخرج بهذا القيد على كل من تفسير المتكلم والمخاطب اما الثاني فظاهر واما الاول فامر المتكلم ظاهر واما امر المخاطب فخفي لان المخاطب موضوع للمخاطب من حيث انه مخاطب يتوجه اليه الخطاب اذ لا معنى للمخاطب الا ما يتوجه اليه الخطاب الا ان يراد بمتوجه الخطاب اليه الخطاب به ولفظ المخاطب لم يوضع لمخاطب يتوجه اليه الخطاب بلفظ المخاطب بخلاف انت انتهى ولا يخفى عليك جعل المشار اليه بهذا قيد الوضع بكونه لاحد الامور الثلثة ليس بسديد اذ لا يخرج به لفظ المتكلم والمخاطب بل بقيد الحيثية وبقوله لمتكلم يتكلم به وكما يخرج بقيد الحيثية لفظ المتكلم يخرج به ايضا لفظ المخاطب لانه ليس موضوعا لمخاطب من حيث انه مخاطب يدل عليه فان الاسماء الظاهرة كلها موضوعة للغائب ولا يخفى ان مآل قيد الحيثية وقوله لمتكلم يتكلم به الى امر واحد وهو ان انا موضوع للمتكلم حين تكلمه وانت موضوع للمخاطب حين توجه الخطاب اليه وعلى هذا فلا يبعد ان يقال ويخرج بهذا القيد الذي واحد مآلا وان كان اثنين عبارة هذا ولو اريد بانا وانت وهو الجزئيات المخصوصة المتعلقة بواسطة امر مشترك بينها لا يرد لفظ المتكلم والمخاطب لانهما موضوعان للمفهوم الكلي الا ان هذا لا يناسب مذهب المصنف رح لان هذا مذهب المتاخرين والمصنف من المتقدمين ومذهبهم ان المضمرات والموصولات واسماء الاشارة موضوعات لمفهوم كلي بشرط استعماله في جزئياته لا في المفهوم الكلي ولو اريد هو لا يرد لفظ المتكلم والمخاطب ايضا لانهما موضوعان للمفهوم الكلي ومستعملان فيه فان للغائب مطلقا من غير شرط تقدم الذكر قوله فكانه متقدم من حيث المعنى الظاهر ان يقال فكانه متقدم من حيث اللفظ اذ الترديد انما هو في المتقدم من حيث اللفظ لا في التقدم من حيث المعنى قوله فكانه تقدم ذكره يعني لفظا فكانه تقدم ذكره لفظا على ما عرفت قوله ويكون كالجزء منه كونه معتبرا في مطلق المتصل محل تردد كيف ولو كان كذلك لاسكن الباء في ضربك لئلا يلزم توالي اربع حركات فيما هو كالكلمة الواحدة كما في ضربن قوله المنتهيين تقديره المتعلق الى واو لهما بدل من الضمير المستتر في المنتهيين الراجع الى ضربن وضربن بدل البعض من الكل لانه بدل كل واحد من اولهما وثانيهما على حدة ولو قال كلاهما لكان بدل الكل من الكل قيل اشار بقوله المنتهيين اليه ان كلمة الى للاسقاط لا لمد الحكم فلا يلزم عدم دخول ما بعدها في الحكم وقيل فيه بحث فان فائدة الى الاسقاطية انما هي اسقاط ما وراء الغاية وليس ثمه شيء وراء الغاية حتى يكون الى للاسقاط فيكون

ذكر الى في مثله لغو يجب صون الكلام عنه **قوله** هو ان قال الشيخ الرضي الضمير عند البصريين ان واصله انا وكان انا عندهم ضمير صالح لضمير المخاطبين ومع المتكلم فابتدأوا بالمتكلم وكان القياس ان يبنيوه بالتاء المضمومة نحو انت الا ان المتكلم لما كان اصلا جعلوا ترك العلامة له علامة وبينوا المخاطبين بتاء حرفية بعد ان كالاسمية في اللفظ والتصرف ومذهب الفراء ان انت بكماله اسم والتاء من نفس الكلمة وقال بعضهم ان الضمير المرفوع هو التاء المتصرفة كانت مرفوعة متصلة فلما ارادوا انفصالها دعموها بان ليستقل لفظا كما هو مذهب الكوفية وابن كيسان في اياك واخواته وهو ان الكاف المنصوبة كانت متصلة فارادوا استقلالها لفظا الضمير منفصلة فجعلوا ايا عمادا لها فالضمائر هي التي يلي ايا وايا عماد لها هذا كلامه فالمراد من **قوله** اجماعا اجماع البصريين على ما هو الظاهر من كلام الشيخ الرضي لان الفراء من الكوفيين وابن كيسان من البصريين لكنه ليس قائلا بان الضمير هو التاء في انت بل قال في اياك ان الكاف هو الضمير وايا دعامة له قال صاحب المنهل ليس نقل الاتفاق في هذا المحل بصحيح بل هذا هو مذهب الجمهور وقال الفراء ان انت بكماله اسم والتاء من نفس الكلمة فان قلت لعل مراده اتفاق البصريين كما حمل عليه صاحب العباب عبارة اللباب حيث قيل فيه وكذا اللواحق بايا اجماعا فقال المراد اجماع البصريين قلت هذا لا يدفع الاعتراض فان ابن كيسان من البصريين وهو قائل بان التاء في انت هي الاسم وهي التي في قمت ولكنها كثرت بان نقله جماعة من الثقة عنه فلا اجماع من الكل ولا من البصريين هذا كلامه ويمكن ان يقال المراد من الاجماع قول الاكثر اذ للاكثر حكم الكل **قوله**

وفي اياي اختلافات كثيرة قال الشيخ الرضي اختلف النحاة فقال سيبويه والخليل مع الاخفش والمازني وابو علي ان الاسم هو ايا الا ان سيبويه قال ما يتصل به وحده حرف تدل على احوال المرفوع اليه من التكلم والغيبة والخطاب لما كان ايا مشتركا كما هو مذهب البصريين في التاء بعد ان في انت وانت وانتما وانتم وانتن وقال الخليل والاخفش ما يتصل به اسماء اضيف ايا اليها كقولهم اياه وايا الشواب وهو ضعيف لان الضمائر لا يضاف وقال الزجاج والسيرافي ايا اسم ظاهر مضاف الى المضمرات كان اياك يعني نفسك وقال قوم من الكوفيين اياك واياه واياي اسما بكمالها وهو ضعيف اذ ليس في الاسماء الظاهرة ولا المضمرة ما يختلف آخره كافا وهاء وياء وقال بعض الكوفيين وابن كيسان من البصريين ان الضمائر هي اللواحق بايا وايا دعامتها لتصير بها منفصلة وليس هذا القول ببعيد من الصواب انتهى **قوله** فاكتفوا بلفظ الفعل اذ الفعل لا بد له من فاعل فاذا لم يكن فاعل بارزا يعلم انه مستتر فلفظ الفعل يدل على استتار الفاعل كما يدل ما بقي من الكلمة المشهورة على ما القي منها فقوله كما يحذف نظير بجامع ان في كل شئ يدل على شئ فما قيل ظاهره يدل على ان الفاعل المستتر هو المحذوف في حيز المنع **قوله** اذا لم يكن مسندا الى الظاهر المقصود من هذا التقييد في المواضع الاربعة الاشعار بان الاستتار فيها ليس لازما ويعلم منه ان ما لا قيد فيه فالاستتار فيه لازم فاندفع ما قيل لا حاجة الى هذا القيد لان الكلام في بيان استتار المرفوع المتصل حتما كان ولا يكون في المسند الى الظاهر في بيان وجود المرفوع المتصل حتى يحتاج الى تقييد الماضي الغائب بهذا القيد **قوله** سواء كان مثنى او مجموعا او واحدا فوق الواحد احد الامرين مستدرك **قال** وفي الصفة مطلقا حال عن قوله في الصفة فان قلت فكيف يصح التذكير قلت لان الصفة في الاصل مصدر وفي مثله يجوز اعتبار الحالة الاصلية ويجوز اعتبار الحالة المنتقلة اليها نحو رجل صوم وهذا صوم ورجلان صوم ورجال صوم ويجوز التانيث باعتبار الوصف يدل على ما ذكرنا سواء كان اسم فاعل آه وقوله سواء كان

مفرداً او مثنى اى الصفة فما قيل مطلقا اليس حالا من الصفة كما يشعر قوله سواء كانت اسم فاعل والاوجب ان يقال مطلقة ليكون الضمير المرجح

كما يشعر به قوله سواء كان اى الضمير مفرداً الخ لاسواء كان الصفة والاوجب سواء كانت مفردة او مثناة او مجموعة مذكرة او مؤنثة لانه لايصح

قوله سواء كان اسم الفاعل للازمة الاولى ممنوعة ولسند ما ذكرنا وقوله سواء كان اى الضمير مفرداً الا سواء كانت الصفة فيه تفكيك للنظم بلا ضرورة والملازمة

الثانية ممنوعة ايضاً وقوله لايصح قوله سواء كانت اسم الفاعل قلنا ان سلم فى الاول وقوع كانت بالتانيث والثانى بالتذكير فهو اشارة الى جواز الامرين

صرح به الشيخ الرضى على ما نقلنا عنه فى صدر الكتاب قوله ولو كانت اى الالف والنون والمناسب لقوله بالضميرين وقوله

فما اى الالف والنون ان يقال ولو كانتا ضميرين قوله لا يتغير الاولى لا تغيرت اذ المتبادر من فى جواب لما هو الماضى ووقوع

المضارع فى جوابها قليل وصل الى حد الشذوذ قوله فى الصفة حرفا التثنية والجمع الاولى حرفا التثنية والجمع قوله او بالفصل

اى فصل الضمير عن عامله لغرض لا يحصل ذلك الغرض الا بالفصل وذلك امر كلى تحته جزئيات كثيرة منه ما فصل عن عامله

للتاكيد نحو اسكن انت وزوجك الجنة او للبدل كقولك بعد لفظ اخيك لقيت زيدا اياه او للعطف نحو جاءنى زيد وانت ومنها ما يقع

بعد الا او معنى الا ومنه ما يلى اما نحو ما جاءنى الا انت او زيد والغرض منه افادة الشك من اول الامر ومنه ما يكون ثانى

مفعولى علمت واعطيت وانفصاله يوجب التباسه بالمفعول الاول كما اذا اخبرت عن المفعول الثانى فى علمت زيدا اياك

واعطيت زيدا درهما قلت الذى علمت زيدا اياه ابوك والذى اعطيت زيدا اياه عمرو ولا يجوز ان يقول الذى علمته زيدا ولا

الذى اعطيته زيدا لانه يلتبس المفعول الثانى بالاول هذا ما ذكره الشيخ اقول فى كون بعض ما ذكر من هذا الباب نظر

فتامل ومنه ما فصل عن عامله ليرتفع اللبس والجهل نحو اقائم انت وما قائم انت اذ لو استتر الضمير لم يعلم انه متكلم او مخاطب

او غائب صرح به صاحب المغنى فما قيل لا ينحصر صور الانفصال فيما ذكره لان الصفة الواقعة بعد حرف النفى او حرف الاستفهام

اذا كانت عاملة فى ضمير الفاعل يجب انفصاله نحو اقائم انت فليس على ما ينبغى على ان هذا لا يرد على المص لان الصفة فى العطو

ليس عاملا فى الضمير عنده بل الضمير عنده مبتدأ والصفة خبره صرح به صاحب المغنى لان استتار الفاعل فى الصفة واجب عنده

بحيث لا يجوز الانفصال اصلا وهو مذهب الكوفيين ايضاً قوله الواقع لغرض قد يتعلق الخ ... بالفصل

لجزالة المعنى ولذا قدر معرفا قوله لا يحصل الغرض الا به اى بفصل الضمير عن العامل وهذا احتراز عن نحو ضرب زيد انا فان الغرض

وهو الاهتمام بشان المفعول وان كان يحصل به الا انه ليس متعينا لحصوله لتقديم المفعول على الفعل قال صفة جرت المراد

بالجريان ان يكون نعتا او حالا او صلة او صفة او خبرا قوله ليعلم انه مرجعه الصواب علم قوله والا اى وان لم يكن مرجعه ما هو خلاف

الظاهر لا حاجة اليه اى الى الانفصال وهذا رد لما ذكره الشيخ الرضى ان الفرق ما جرى عليه الصفة وما هو له فى الافراد وفرعيه

اى التثنية والجمع وفى التذكير وفرعه اى التانيث فان اتفقا فى الغيبة ايضاً فاللبس حاصل نحو كان العكس او صفة ولا يرتفع

ذلك اللبس الا بالاتيان بالمنفصل نحو زيد عمرو ضاربه هو او ضاربه هو والزيدان العمران ضاربا هما هما او ضارباهما هما

كلامه ووجه الرد ظاهر لان الضمير المنفصل الذى هو خلاف الاصل يرجع الى البعيد الذى هو خلاف الظاهر فيرتفع اللبس

والا لصار العدول من المتصل الى المنفصل لا لفائدة بل صار لغوا ثم قال وان اختلفا فى الغيبة والخطاب والتكلم

فاللبس منتف فى جميع الافعال نحو انا زيد ضربته او ضربه والزيدان نحن ضربانا او يضربانا وهند انا ضربتنى او تضربنى

الا فی غائبة المضارع مع المخاطب وفی غائبته مع الغائبین نحو انت هند تضرب بها وهند انت تضربک هما والهندان تضربانها والهندان انتما تضربانکما فان اللبس حاصل ثمة ویرتفع بابراز الضمیر واما الصفة فاللبس حاصل فی جمیعها مع الاختلاف المذکور ویرتفع بابراز الضمیر نحو انا زید ضاربه انا ونحن الزیدان ضاربا هما نحن والزیدون ضاربوهم نحن وتقول فی المونث انا هند ضاربتها انا فلما رفع اللبس بالاتیان بالمنفصل فی هذه الصورة طرد الاتیان به عند البصریین فی صورة الصفة التسعة اعنی اذا کان اللبس ویرتفع بالضمیر واذا کان ولم یرتفع واذا لم یکن واما الفعل فقد اتفقوا الکلم علی انه لا یجب تاکید ضمیره التبس او لم یلتبس لان التاکید فیه لا یرفع اللبس الا فی اربعة مواضع خطا کما مر بخلاف الصفة فان رفع اللبس بالتاکید حاصل فیها فی کل موضع اختلف فیه من جرت علیه ومن هی له غیبته وخطابا وتکلما فان قلت ضمیر المفعول فی هذا الاختلاف رافع اللبس نحو قولک انا زید ضاربه بالهاء لیعرف ان ضاربا مسند الی انا اذ لو کان مسندا الی زید لقلت انا زید ضاربی فلم لم یکتفوا فی رفع اللبس بهذا الضمیر قلت لما کان هذا الضمیر لم یوت به لمجرد رفع اللبس وکان مما یجوز حذفه خیف الالتباس علی تقدیر حذفه فاتی لمجرد رفع اللبس ضمیر لا یجوز حذفه هذا کلامه **قوله** واما الفعل فقد اتفقوا الخ وقع فی اکثر کتب النحو انه یجب انفصال الضمیر فی الفعل عند اللبس ولا یجب عند عدم اللبس بخلاف الصفة فانه یجب فیه انفصال الضمیر علی التقدیرین وقد عرفت ان الصورة التی قال الشیخ الرضی بعدم رفع اللبس فیها بالانفصال خان النحاة قالوا بارتفاع اللبس فیهما بالانفصال **قوله** والا لکان ای وان لم یکن هی فاعلا بل تاکیدا لکان هذا المثال واخلافی صورة الفصل لغرض التاکید فلم یصح جعله مثالا لکون الضمیر مسندا الیه صفة جرت علی غیر من هی له **قوله** لکنه تاکید لازم لا فاعل فیکون من باب الفصل لغرض وهو التاکید قال الشیخ الرضی ومثله ای مثل الضمیر الذی فصل عن فاعله لغرض لازم الا بالفصل الضمیر البارز بعد الصفة اذا جرت علی غیر من هی له فانه تاکید للضمیر المستکن فیها لا فاعلها کما فی اسکن انت وزوجک وذلک لانک تقول مطردا نحو الزیدون ضاربوهم نحن والزیدان الهندان ضاربا هما وقد عرفت ضعف نحو جاءنی رجال قاعدون غلمانه وقال الزمخشری بل تقول ضاربهم نحن وضاربها هما فان ثبت ذلک فهو فاعل کما قیل انتهی معنی لو کان الضمیر المنفصل فاعلا للصفة لالحق الواو والالف فی الصفة اذ حکم الفعل فکما یفرد الفعل عند تثنیة الفاعل وجمعه کذلک الصفة یفرد فلما ثنی وجمع علم انه تاکید للمستکن فهو مما انفصل الضمیر فیه لغرض والغرض فیه التاکید **قوله** بدلیل نحو الزیدون ضاربوهم نحن متعلق بقوله تاکید لازم یعنی الضمیر البارز بعد الصفة اذا جرت علی غیر من هی له تاکید لا فاعل بدلیل وفیه انه کیف یکون ما فیه الضمیر تاکید المانع عن جعله فاعلا ودلیل علی کون البارز تاکیدا فیما لیس فیه مانع عن کونه فاعلا فما یکون فیه مانع عن کونه فاعلا یکون من قبیل الفصل لغرض التاکید وما لیس فیه مانعا یکون من قبیل کون الضمیر مسندا الیه صفة جرت علی غیر من هی له **قوله** للتحرز عن تقدم احد المتساویین من غیر مرجح قیل یجوز ان یرجح الاول بانه فاعل فی الاصل او فاعل بحسب المعنی کالمفعول الاول من باب اعطیت واجیب بان الترجیح بالفاعل ترجیح فی المعنی لا فی اللفظ ووجوب الانفصال باعتبار التساوی فی اللفظ انتهی وانت خبیر بان هذا الترجیح معتبر عند النحاة کیف وقد قال الشیخ الرضی والانفصال فی باب علمت اولی منه فی باب اعطیت لان المفعول الاول فاعل من حیث المعنی فکان الثانی اتصل بضمیر الفاعل وفی مفعول علمت بعد دخوله المبتدأ والخبر الذین فیهما الانفصال فلا معنی لترجیحه **قوله** حکی سیبویه عن النحاة تجویز الاتصال قال انما هو شیء قاسوه ولم یتکلم به العرب

مبحث فی تحقیق لام التعریف

فوضعوا الحرف غير موضعها قوله كما تقول ما انا كانت وهذا القول في عساى ويرد هذا ان نيابة ضمير عن ضمير مخالفة في الاعراب انما ثبت في الكلام في المنفصل وانما جازت النيابة في المتصل بتبعية مشروطا كون المنسوب عنه منفصلا وتوافقهما في الاعراب كون ذلك في الضرورة كقوله ان لا يجاورنا الاك ديار هذا كلام المغني قوله ان لولا في هذا المقام حرف جر قال الشيخ الرضي وفي هو نظر وذلك لان الجار اذا لم يكن زائدا كما في بحسبك فلا بد له من متعلق ولا متعلق في نحو لولاك ظاهرا ولا يصح تقديره وقال السيرافي الجار والمجرور اي لولاك في موضع الرفع بالابتداء كما في بحسبك درهم وفيه نظر لان ذلك انما يكون بتقدير زيادة الجار اذ لم يكن زائدا فلا بد له من متعلق ليكون مفعولا له ذلك المتعلق لا مبتدأ قال صاحب المغني يستثنى من قولنا لا بد لحرف الجر من متعلق ستة امور احدها الحرف الزائد كالباء ومن في كفى بالله شهيدا هل من خالق غير الله وذلك لان معنى التعلق الارتباط المعنوي والاصل ان افعالا قصرت عن الوصول الى الاسماء فاعينت على ذلك بحروف الجر والزائد انما دخل في الكلام تقوية له وتوكيدا ولم يدخل للربط الثاني لعل في لغة عقيل لانها بمنزلة الحرف الزائد الا ترى ان مجرورها في موضع رفع بالابتداء الثالث لولا فيمن قال لولاي ولولاك ولولاه على قول سيبويه ان لولا جارة للضمير فانها ايضا بمنزلة لعل في ان ما بعدها مرفوع المحل بالابتداء الرابع رب في نحو رب رجل صالح لقيته او لقيت لان مجرورها مفعول في الثاني ومبتدأ في الاول او مفعول على حد زيدا ضربته ويقدر الناصب بعد المجرور لا قبل الجار لان رب لها الصدر من بين حروف الجر الخامس كاف التشبيه قاله الاخفش وابن عصفور مستدلين بانه اذا قيل زيد كعمرو فان كان المتعلق استقر فالكاف لا تدل عليه بخلاف في نحو زيد في الدار وان كان فعلا مناسبا للكاف وهو اشبه فهو متعد بنفسه لا بالحرف والحق ان جميع الحروف الجارة الواقعة في موضع الخبر ونحوه يدل على الاستقرار السادس حروف الاستثناء وهو خلا وعدا وحاشا اذا خفضن فانهن لتنحية الفعل عما دخلت عليه كما ان الا كذلك وذلك عكس معنى التعدية الذي هو ايصال معنى الفعل الى الاسم هذا كلامه قال الشيخ الرضي يرجح مذهب سيبويه بان التغيير عنده تغيير واحد وهو تغيير لولا وجعلها حرف جر بخلاف مذهب الاخفش فانه يلزمه تغييران تحت ضمير ويرجح مذهب الاخفش بان تغييره انما يقام بعضها مقام بعض ثابت في غير هذا الباب بخلاف تغيير لولا بجعلها حرف جر وارتكابا خلاف الاصل وان كثر اذا كان مستعملا اهون من ارتكاب خلاف الاصل غير المستعمل وان قل هذا كلامه قوله لتقاربهما في المعنى لان معناهما الطمع والاشفاق قوله التي هي اخت الجر هي كسرة في آخر الكلمة غير عارضة لالتقاء الساكنين وذلك لانهم لما منعوا الفعل الجر كانت الكسرة اصل علامات الجر والفتح والباء فرعاه كرهوا ان يوجد فيه ما يكون في بعض الاحوال علامة الجر مبالغة في تبعيده من الجر قال ويختار في ليت قال الشيخ الرضي المشهور في ليت ان حذف نون الوقاية لا يجوز فيه الا لضرورة الشعر لا في السعة كذا قال سيبويه قوله من وعن وقد وقط قال الجزولي ان الاثبات فيها هو الاشهر وعند سيبويه الحذف في هذه الكلم ضرورة لا يجوز الا في الشعر قال صيغة مرفوع منفصل فيمتنع زيدا اياه الفاضل وانت اياك العالم واما انك اياك الفاضل فيجوز على البدل عند البصريين وعلى التوكيد عند الكوفيين هذا ما ذكره صاحب المغني وفي كونه بدلا نظر اذ لا بد في بدل الكل من اتحاد ما صدقا عليه وتغاير مفهوميهما قوله لمكان الاختلاف اي لوجود الاختلاف في كونه ضميرا فبعضهم ذهبوا الى انه اسم وبعضهم ذهبوا الى انه حرف فاختير عبارة تصح على المذهبين اذ صيغة مرفوع يصدق على التقديرين وهو ظاهر الا ستة وفيه واما ما قيل وفيه ان قوله صيغة مرفوع يتبادر

منها انه ليس بضمير فليس مشتركا بين الجميع واما اشتقاقا فهو في حيز المنع قال وذلك التوسط ليفصل اشارة الى ان قوله ليفصل متعلق بقوله يتوسط ... والوجه ظ قوله لان الفصل انما يحتاج اليه فيهما اي في المعرفة لانه الصالح للصفتية بخلاف ما اذا كان الخبر نكرة لانه متعين للخبرية اذ النكرة لا تقع صفة للمعرفة فان قيل هذا اذا كان المبتدأ معرفة على ما هو الاصل واما اذا كان نكرة فالخبر النكرة يصلح صفة للنكرة فينبغي ان يدخل بين نكرتين قلنا القياس يقتضي ذلك الا انه لم يثبت الا بين معرفتين او ثانيهما فات اللام او بين معرفة ونكرة هي افعل التفضيل قوله افراداه فلا يجوز كنت هو الفاضل قوله لان عنده حرف قال الشارح الرضي والاظهر عند البصريين انه اسم مبني لا محل له ولهذا قال الخليل والسائر لغطيم لان الغاء الاسم ليس بسهل كالغاء الحرف وقال بعض البصريين انه حرف استنكارا لخلو الاسم عن الاعراب لفظا ومحلا وقال صاحب المغني زعم البصريون انه لا محل له ثم قال اكثرهم انه حرف فلا اشكال وقال الخليل اسم ونظيره على هذا القول اسماء الافعال فيمن يراها غير معمولة لشئ وان الموصولة وقال الكوفيون له محل ثم قال الكسائي محله بحسب ما بعده وقال الفراء بحسب ما قبله ومحله بين المبتدأ والخبر رفع وبين معمولي ظن نصب وبين معمولي كان رفع عند الفراء ونصب عند الكسائي بين معمولي ان بالعكس انتهى وقال الشيخ والكوفيون يجعلونه لا يخلو من الاعراب ويقولون انه تاكيد لما قبله فان الضمير المرفوع يؤكد المنصوب والمجرور نحو ضربتك انت ومررت بك انت ورد عليهم ان الضمير لا يؤكد به المظهر لا يقال جاءني زيد هو على ان المضمر تاكيد لزيد وبعض النحاة يقولون حكمه في الاعراب حكم ما بعده لانه يقع مع ما بعده كالشئ الواحد وهو اضعف من قول الكوفية لانا لم نر اسما يتبع ما بعده في الاعراب قوله اي يستعمل بحيث يحكم النحاة بكونه مبتدأ لما كان المتبادر من قول المصرح وبعض العرب يجعله مبتدأ ان بعض العرب يحكم بكون ضمير الفصل مبتدأ وهو غير صحيح لان العرب لا يعلم مصطلحات النحاة كالفاعل والمبتدأ وغيرهما اشار الى توجيهه بقوله اي يستعمله اي العرب يستعمل ضمير الفصل بحيث اي بطرز ... يحكم بسببه النحاة بكون ضمير الفصل مبتدأ بان يحكم بما يلزم منه كونه مبتدأ بان يرفع ما بعده في مقام يستحق النصب فبالضرورة يكون ضمير الفصل مبتدأ وما بعده خبره والمجموع في محل النصب بان لا ينصب ما بعده في باب كان وباب علمت وما الحجازية وعليه ما نقل في غير السبعة ولكنهم هم الظالمون وان ترن انا اقل بالرفع قوله وايراد لفظ قبل الى قوله غير معهود وهذا ما ذكر في الحواشي الهندية جوابا عما قيل قوله قبل حشو والغرض يحصل بان يقول ويتقدم الجملة قوله ولا يبعد ان يقال آه توجيه آخر لايراد لفظ قبل قوله معنى الكلام اي معنى قوله ويتقدم يقع متقدما واما قوله من غير سبق مرجع فليس بداخل في مفهوم التقدم بل هو مفهوم من المقام اعتبره معه لدفع الانتقاض الذي ذكره بقوله انتقض القاعدة لانه يصدق عليه ان لا يسبق عليه المرجع بل يقع متقدما يكون بالنسبة الى متاخر فلم يخرج صيغة التقدم عن مقتضاه بهذا التوجيه كما قيل ثم المضاف اليه المتقدم هي الجملة بالآخرة فلم يخرج التركيب ايضا عن مقتضاه محو ما قيل هذا وجه وجيه قوله وذلك بحسب المفهوم اعم اي وقوع الضمير متقدما انت خبير بان الكلام في بيان فائدة لفظ قبل وهذا انما يتصور لو لم يكن التخصيص طريق آخر وليس كذلك فان يقع متقدما اعم من ان يتقدم الجملة او المفرد فيخص بان يقال ويتقدم الجملة فالتقييد بقبل للايراد قوله وايضا يلزم استدراك قوله تفسيره بالجملة بعده لو كان قوله يسمى ضمير الشان والقصة داخلا في القاعدة اذ خرج بما خرج بقوله قبل الجملة بعده فلا يكون قيدا احترازيا فيكون مستدركا وانت خبير بان

من التقييد في بيان الضوابط والتعريفات شرح الضوابط والتابعيات والاحتراز تابع فلا باس بان يقع في قيود الضوابط والتعريفات ما يصح به الاحتراز عن جميع المحترزات **قوله** فعلى هذا اي فبناء على قوله قدس سره والظاهر ان قوله يسمى ضمير الشان والقصة معترضة ببيان للواقع ليس بداخل في بيان القاعدة **قوله** على ما ذكرنا من قوله لقع متقدما من غير سبق مرجع **قوله** انتقض القاعدة بقولنا لو كان هذا القول موجودا استعمالا في كلام العرب والا فلا انتقض بالعرضيات **قوله** فانه لا يجوز اصلا اي لا بلا ضعف لكونه عمدة ان اراد انه عمدة فلا يجوز حذفه ولو مع القرينة ففيه انه كيف يجوز حذف المبتدأ مع القرينة مع انه عمدة وان اراد بلا قرينة فالحكم بعدم الجواز على الاطلاق ليس بسديد **قوله** على صورة الفضلات لكونه منصوبا وفيه ان كونه على صورة الفضلات لا يقتضي جواز حذفه بلا قرينة كيف والحذف لا بد له من قرينة سواء كان المحذوف عمدة او فضلة وان اراد مع القرينة فهو غير مناسب لقوله بلا دليل عليه ايضا الحكم بالضعف ح غير سديد **قوله** بلا دليل عليه قال الرضي لا يجوز حذف هذا الضمير لعدم الدليل عليه اذ الخبر مستقل ليس فيه ضمير رابط ولا يحذف المبتدأ ولا غيره الا مع القرينة الدالة عليه **قوله** لان الخبر كلام مستقل دليل لقوله بلا دليل عليه اي ليس في الخبر لاستقلاله احتياج الى المحذوف ليكون دليلا عليه وفيه ان انتفاء قرينة خاصة لا يدل على انتفاء مطلق القرينة كيف وفي قوله ان من يدخل الكنيسة يوما يلق فيها جاذرا وظبا به الخبر فيه مستقل مع انه على الحذف فيه دليل وهو ان نواسخ المبتدأ لا تدخل على كلم المجازاة قال الشيخ الرضي ويجوز فيه منصوبا مع ضعفه صيرته بالنصب في صورة الفضلات مع دلالة الكلام عليه نحو قوله ان من يدخل الكنيسة وذلك الدليل ان نواسخ المبتدأ لا تدخل على كلم المجازاة انت خبير بانه لا وجه للحكم بالضعف حينئذ قال قدس سره في حاشيته الكنيسة معبد النصارى والجاذر جمع جوذر وهو ولد البقرة الوحشية **قوله** مع ان المفتوحة اقوى شبها بالفعل قيل فيه بحث لان ان المفتوحة شبيهة بالماضي كذا وان المكسورة بامر المخاطب كفروان فكيف يكون المفتوحة اقوى شبها الا ان يقال المفتوحة شبيه بالماضي الذي لا يلبسه اعراب اصلا بخلاف المكسورة فانها شبيهة بامر المخاطب وهو يكون معربا اذا استعمل باللام نحو وبذلك فلتفرحوا **قوله** اي باسماء وضع كل واحد منها اشارة الى ان وضع المجموع يكون باعتبار وضع كل واحد **قوله** اي لمعنى مشار اليه تقدير لموصوف قوله مشار اليه واشارة الى ان الاشارة الماخوذة في التعريف لغوية لا اصطلاحية فلا يلزم تعريف الاشارة بما يتوقف عليه قال الشيخ الرضي قال المص رح ما معناه انه ليس حد اسماء الاشارة بقوله ما وضع لمشار اليه مما يلزم منه الدور كما لزم من قولهم العلم ما وجب لمحله كونه عالما لان المحدود هو ما يقال في اصطلاح النحاة اسماء الاشارة وقوله لمشار اليه اراد به الاشارة اللغوية لا الاصطلاحية ومفهوم الاشارة اللغوية غير محتاج الى الاكتساب ولا يتوقف معرفته على معرفة المحدود اي اسماء الاشارة الاصطلاحية كتوقف العالم على معرفة المحدود والذي هو العلم حتى يلزم الدور كما لزم هناك قلت هذا السؤال غير وارد والاشارة في قولهم اسماء الاشارة لغوية اذ معناه الاسماء التي يكون بها الاشارة اللغوية كما ان قوله مشار اليه لغوي وانما لم يرد السؤال لان الاشارة جزء المحدود ولا يلزم من توقف المحدود على الحد وعلى كل جز منه توقف جزء المحدود وايضا عليهما اذ ربما كان معرفة ذلك الجز ضرورية او مكتسبة بغير ذلك الحد انتهى وقال السيد السند قوله لان الاشارة جزء المحدود بل قيد له مع استغنائه عن الحد وما ذكره المص رح انما يتجه اذا حد الاشارة بما يذكر فيه المشار اليه فيجاب بان المحدود هو الاصطلاحي **قوله** وهي اي اسماء الاشارة ذا قال الشيخ الرضي قال الاخفش هو من مضاعف الياء لان سيبويه حكى فيه الامالة وليس في كلامهم تركيب حيوت فلامه

اليضا يا، واصله فيهي بالتنوين لعناته تحرك العين بدليل قلبها الفا وانما حذفت اللام اعتبا طا اولاكما في يد ودم ثم قلبت العين الفا لسعة لان المحذوف اعتبا طا كالعدم ولو لم يكن كذلك لم تقلب العين الاترى الى نحو قَوٍ فان قلت فلعله ساكن العين وهي المحذوفة لسكونها والمقلوب هو اللام المتحرك قلت قيل ذلك لكن الاولى في حذف اللام لكونها في موضع التغيير ومن ثم قل المحذوف العين اعتباطا كسة وكثر المحذوف اللام كيد ودم وعد ونحوها وقيل اصله ذَوَيَ لان باب طويت اكثر من باب حيِيت ثم اما ان تقول حذفت اللام وقلبت العين الفا والا لما يبقى واما ان تقول حذفت العين ثم قلبت اللام وحذف العين مع وجود اللام قليل فلا جرم كان جعله من باب حييت اولى انتهى كلامه **قوله** المفهوم من نسبة الخبر الى المبتدأ والمعنى اسماء الاشارة تنسب اليها مجموع ما ذكر حال كون ذا منه للمذكر وعلى هذا القياس فلا يرد ما قيل فيه ان ذا ليس خبرا بل الخبر المجموع فليس ذا فاعلا للنسبة حتى يصح جعله حالا بل الفاعل هو المجموع من حيث المجموع **قوله** اقرب الى مرجعه وهو قوله للمذكر كما يشير اليه قدس سره حال كونها لمثنى المذكر وقوله اي لمثنى المونث فما قيل اي ليكون ضمير مثناه اقرب الى ذا الذي هو مرجعه ليس بوجيه لمخالفته القولين للشارح قدس سره قوله على احد الوجوه قال قدس سره في الحاشية وقيل ان ههنا بمعنى نعم وهذان مبتدأ ولساحران خبره وقيل ضمير الشان محذوف اي انه هذان لساحران انتهى اقول كلا الوجهين ضعيف لا يجوز حمل الآية عليهما اما الاول فلان مجيء ان بمعنى نعم شاذ حتى قيل انه لم يثبت ويلزم فيه دخول لام الابتداء على الخبر وان اللام لا يدخل في خبر المبتدأ واجيب عن هذا بانها لام زائدة وليست للابتداء او بانها داخلة على مبتدأ محذوف اي لهما ساحران او بانها دخلت بعد ان هذه لشبهها بان المؤكدة لفظا ويضعف الاول ان زيادة اللام في الخبر خاصة بالشعر والثاني ان الجمع بين لام التاكيد وحذف المبتدأ كالجمع بين متنافيين واما الثاني فلان الموضوع لتقوية الكلام لا يناسبه الحذف والمسموع من حذفه شاذ الا في باب ان المفتوحة اذا خففت واستسهلوه لوروده في كلام بني على التخفيف فحذفت تبعا لحذف النون ولانه لو ذكر لوجب التشديد اذ الضرورة ترد الاشياء الى اصولها والتعويض يشكل دخول اللام في هذا الكلام المنفي وقد ذكر صاحب المغني وجها آخر وهو انه لما اجتمع في هذا التركيب الف هذا والف التثنية في التقدير قدر بعضهم سقوط الف التثنية فلم يقبل الف هذا التغيير انتهى وهو ايضا بعيد **قال** ثاني تقلب ذا تا **قال** وذي تقلب فايا وذلك لان التاء والياء قد يكونان للتانيث كصاربة وتضربين **قال** وتي ذهاب لامه ياء اي الف تا ياء **قال** الشارح بالجمع بين التاء والياء ولا اقول ان التاء والياء علامة التانيث بل اقول تخصيص الهاء بالمونث دون المذكر لانه يكونان في بعض المواضع علامتي التانيث كما في اخت وكلتا فان تاءهما ليست علامة التانيث **قال** وته وذه بقلب الالف اي الف تا وذا **قوله** الياء اي ياء تي وذي قال الشيخ الرضي وذه بقلب ياء ذي هاء واصل ذلك ان تقلب في الوقف ثم يجري الوصل مجرى الوقف فيقال ذه في الوصل ايضا وته بقلب الذال تاء **قوله** بوصل الياء الحاصل من الاشباع او الياء التي عوضت هي والهاء من الالف بها اي بالهاء التي في ذه وته بكسر الهاء فمعنى بها ضمير يرجع الى الهاء او يسمى هاء فما اسم **قال** ولا يثنى اي لا يورد على صيغة التثنية لان تان وتين ليس تثنية حقيقة مبنيا على الواحد بل كل واحد منهما صيغة مستانفة لا بنا والنصب والجر وقيل لان المعرف لا يثنى الا اذا نكر ولا ينكر اسم الاشارة انتهى وفيه نظر لان اختصاص التثنية بالنكرة في خبر المنع

قوله يكتب بالياء لان الفه مجهول الاصل فحمل على الياء ولاستثقال الكتابة ثقيلين للكلمة وهما الضمة في الاول والواو في الآخر

قوله يعني يدخل آه يشير الى ان اللحوق يقتضي اعتبار اصل اولا ولا يقتضي ان يتصل بالآخر لان انطا انه بيان لمعناه التحقيقي قوله

لامتناع وقوع الظاهر موقعها قيل فيه ان ضمير افعل ولا تفعل مما يمتنع وقوع الظاهر موقعه مع انه اسم اجيب امتناع وقوع الظاهر موقعها يقتضي الحرفية لو لم يوجد فيه دليل آخر على الاسمية وقد وجد في ضمير افعل ولا تفعل دليل الاسمية وهو الاسناد اليه قيل ع وفيه ان ضمير افعل مثلا ليس من مقولة الصوت واللفظ بخلاف ما نحن فيه وفيه ان المنوي وان لم يكن ملفوظا حقيقيا بل متلفظ حكمي لجريان احكام اللفظ عليه لكنه لفظ حقيقة في اصطلاح النحاة فالفرق ليس بسديد وايضا قائم هو مقام اللفظ فما المانع ان يقوم لفظ مقامه قوله وهي اي حروف الخطاب حرف تانيث لتذكير مميزا وهي حروف الخطاب والحرف تذكر وتؤنث

قوله ولما راى المصنف كثرة استعمال كل من هذه آه قيل استعمال كل في مقام الآخر بالتاويل اي يجعل البعيد بمنزلة القريب واستعمال ما هو للقريب فيها وجعل القريب بمنزلة البعيد واستعمال ما هو للبعيد فيه لا يكون سببا لعدم اتخاذ الفرق المذكور بينهما قوله حال كون هاتين الاخريين في الحواشي الهندية حال من ذانك وتانك المحكوم عليهما بالمماثلة فيكونان فاعلين معنى وفيه ان الحال لا تتقدم على العامل المعنوي انتهى وفيه ان العامل اذا كان ذا حدثين تجوز التقديم وفيما نحن فيه لك على فيهما وايضا المنع مطلقا مذهب سيبويه واما الاخفش فيجيز تقديم الحال على العامل المعنوي اذا تاخر عن المبتدأ فيجوز عنده زيد قائما في الدار واما قائما زيد في الدار فيمتنع اتفاقا وفيما نحن فيه الحال متاخرة عن المبتدأ قوله مشددتين التشديد بدل من اللام في ذلك وتلك عند المبرد كانه ادخل اللام مكسورة بعد نون التثنية لان اللام تدخل بعد تمام الكلمة كما في ذلك واولئك فاجتمع المثلان فقلبت اللام نونا فالقياس في الادغام قلب اول المثلين الى الثاني وانما قلبت الثانية الى الاولى ليبقى النون الدالة على التثنية ويجوز ان يدخل اللام قبل النون فيصير ذالنك فقلبت اللام نونا وادغم كما هو القياس والاول اولى ليكون اللام بعد تمام الكلمة وعند غير المبرد التشديد عوض من الالف المحذوفة في الواحد وهذا اولى لانهم قالوا في تثنية الذي والتي اللذان واللتان مشددي النون عوضا عن الياء المحذوفة وايضا لو كان التشديد عوضا من اللام لم يقل هذان بالتشديد مع امتناع الاتيان بذلك قال الاندلسي لا فرق عند اللغويين من المشددة والمخففة في القرب والبعد والنحاة فرقوا بينهما بذا لفظ الشيخ الرضي

قوله لا يجد ان يجعل ذلك اي لفظ ذلك في قوله مثل فذلك اشارة الى كلمة ذلك المذكور سابقا في قوله ذا للقريب وذلك للبعيد وذاك للمتوسط وهو وان جرى ذكره عن قريب لكنه غائب قال الشيخ الرضي لفظ ذلك يصح ان يشار به الى كل غائب عينا كان او معنى يحكي عنه اولا ثم يؤتى باسم الاشارة تقول في العين جاءني رجل فقلت لذلك الرجل وفي المعنى تضاربوا ضربا بليغا فهالني ذلك الضرب وانما يورد اسم الاشارة بلفظ البعيد لان المحكي عنه غائب ويجوز في هذه الصور على قلة ان يذكر اسم الاشارة بلفظ الحاضر القريب نحو قلت لهذا الرجل وهالني هذا الضرب اي هذا المذكور عن قريب لان المحكي عنه وان كان غائبا الا ان ذكره جرى عن قريب فكانه حاضر انتهى ثم قيل بعيده ان كلمة ذلك هناك مشار اليه متوسط يستحق ذاك ليس حاليا ما ينبغي

قوله خاصة يعني ان هذه الفاظ مختصة بالاشارة الى المكان فقط والمذكورة قبل صالحة لكل مشار اليه مكانا كان او غيره وقد يصحب هنا المشددة الكاف ولا يصحب ثم وقولك ثمه خطأ وهنا لازم الظرفية اما منصوبا او مجرورا بمن او الى فقط قوله من الافعال

قوله كالة عشرة اي صيرتها عشرة كملتها تسعة كان تقول كما تاما جزءا الصير تتم فمعنى محصورة غير انها على بناء ناقصة الا

والمراد بالجزء التام آه جواب عما قيل الجزء ما كان صاحبا يشمل الفضلة الا ان المراد بالجزء التام لان معنى لا يتم جزءا الا بصير جزءا تاما والمتبادر

منه الركن ولذا قال الرضي يعني بجزء الجملة المبتدأ والخبر والفاعل وجميع الموصولات لا يلزم ان يكون اجزاء الجمل بل قد يكون

فضلة لكنه اراد ان الموصول هو الذي لو اردت ان تجعله جزء الجملة لم يكن الا بصلة وعائد والظاهر ان الموصول اذا لم يكن

مبتدأ ولا فاعلا ولا مفعولا الا مع صلة وعائد فالمبتدأ والفاعل والمفعول مجموع الموصول والصلة والمستحق للاعراب

هو المجموع لا الموصول وحده الا ان النحاة قالوا المستحق للاعراب هو الموصول وان الصلة لا حظ لها من الاعراب وهو تكلف

بارد ولا يظهر داع لهم الى ذلك والعجب انهم قد قالوا في زيد قائم ابوه ان المستحق للرفع على الخبرية هو المجموع من جريان عجز

الخبرية على قائم فما بالهم لم يقولوا بذلك في الموصول والصلة ثم ان المراد بالصلة معناها اللغوي ... الالفاظ

على المتبادر في التعريف انما هو اذا لم يكن قرينة على خلافه ... قد قامت ... قدس سره ...

على ان المراد بها معناها اللغوي آه فلا يرد ما قيل ... التعريف محمولة على معانيها المتبادرة ...

المتبادر معناها العرفي الا ان يقال ما ذكره قدس سره ... في قوله فانه لو اريد بها معناها الاصطلاحي

لكان هذا القول مستدركا ممنوعة لما يجيء من قوله ... العائد انه ماخوذ في مفهوم الصلة الاصطلاحية ... مبالغة

مبالغة في الاحتراز عن مثل اذ وحيث وبما ثبت ان ... وبيان ... شرح ... والفوائد

فلا باس بان يقع قيدا لاجل الشرح لا للاحتراز فان قيل الصلة المنوية ما يتصل بالشيء وفي هذا ... يدخل ...

قلت لا ضير فيه لان الشرط صلة بالمعنى اللغوي ... التعريف الموصول على تقدير حمل الصلة على معناها اللغوي ...

على اسم الشرط نحو من يضرب اضربه لان معنى التعريف لا يصير مبتدأ والخبر ولا فاعلا ولا مفعولا ... ذلك بدون صلة

وعائد ولا شك ان من مثلا ليس كذلك لانه يقع مفعولا للشرط ... يقع مبتدأ بدون الشرط ... قول من قال الخبر الشرط

مع الجزاء وبالجملة الموصول لا يجوز ان يصير جزءا بدون الصلة بخلاف اسم الشرط فانه يجوز ان يقع مفعولا ومبتدأ بدون

الشرط فلا يصدق تعريف الموصول اليه على تقدير حمل الصلة على المعنى اللغوي فلا يجب حمل الصلة على المعنى الاصطلاحي

لاجل دفع النقض بمن الشرطية فما قيل على قوله قدس سره وللقائل ان يقول يجب ان يقول ذلك والا لزم نقض الحد من الشرطية

ليس على ما ينبغي **قال** وصلته اي صلة ما لا يتم جزءا الا بصلة وعائد جعل ضمير صلته راجعا الى ما لقربه وكون الموصول مبنيا له **قوله**

او في معناها كاسمي الفاعل والمفعول فان قلت الصفة بعد حرف النفي والاستفهام والموصول جملة كما قال الشارح الرضي

الصفة لا يصير مع فاعلها جملة كالفعل الا مع دخول معنى يناسب الفعل عليها كمعنى النفي والاستفهام او دخول ما لا بد من

تقديرها فعلا كاللام الموصولة فلا حاجة الى ما ذكره قدس سره قلت هو اشارة الى وجه كونها مع فاعلها جملة اذ الجملة لا بد منها

من الاسناد الاصلي والاسناد الاصلي عبارة عن اسناد الخبر الى المبتدأ واسناد الفعل الى الفاعل واسناد الصفة الى فاعلها

ليس كذلك فالصفة مع فاعلها انما يكون جملة لكونها بمعنى الفعل فهو في اللفظ وان كان اسناد الصفة الى فاعلها الا انه في الحقيقة

ومن حيث المعنى اسناد الفعل الى الفاعل **قوله** مفردا صورة اي ليس بجملة صورة لكون الاسناد من حيث الصورة ليس الى الخبر

الى المبتدأ اولا اسنا د الفعل الى الفاعل **قوله** علا مفعولا له لقوله فجعلت **قوله** بالحقيقة لان اللام فى الحقيقة اسم موصول وهو يقتضى كون صلتها جملة خبرية فجعلت صلتها جملة معنى قوله ولشبه لان اللام يشبه اللام الحرفية واللام الحرفية انما تدخل على المفرد فهذا الشبه يقتضى كون مدخولها مفردا فجعل صلتها مفردا صورة **قال** وهى اى الموصولات فان قلت الظاهر ان يقول هو لان المرجع المذكور اما الموصول او ما قلت الضمير اذا دار بين المرجع والخبر فرعاية الخبر اولى والخبر جماعة الموصولات فكان تانيث الضمير باعتبار الخبر لكن مرجعه ايضا باعتباره فالمرجع ما هو مفهوم من السباق **قال** يجوز حذفه فى غير صلة الالف واللام فانه لا يجوز حذفه فيهما وان كان مفعولا لخفاء موصوليتهما والضمير احد دلائل موصوليتهما **قوله** اذا لم يمنع مانع ومن الموانع كون العائد المفعول ضميرا منفصلا بعد الا نحو ما جاء فى الذى ما ضربت الا اياه لعدم دلالة الموصول عليه واجتماع الضميرين فى الصلة نحو الذى ضربته فى داره زيدا فيستغنى عن ذلك المحذوف بالباقى فلا يقوم عليه دليل **قوله** والا اذا كان فاعلا اشارة الى دفع ما قيل على المصرح ان تقديم المسند اليه على الخبر الفعلى يوجب قصر الخبر الفعلى على المبتدأ فيفيد ان جواز الحذف مقصور على العائد المفعول مع انه ليس كذلك اذ العائد المرفوع المبتدأ يجوز حذفه بشرط ان لا يكون خبره جملة ولا ظرفا ولا جارا ومجرورا اذ لو كان احدها لم يعلم بعد الحذف انه حذف منه شئ اذ الجملة والظرف يصلحان مع العائد فيهما لكونهما صلة وبشرط ان يكون فى صلة اى الاستطالة فى نفس الموصول وان تطل الصلة وان يكون فى الصلة استطالة كقوله تعالى وهو الذى فى السماء اله وفى الارض اله طالت الصلة بالعطف عليها والعائد المجرور ايضا يجوز حذفه بشرط ان يجر باضافة صفة ناصبة له تقديرا نحو الذى انا ضارب زيدا اى ضاربه او يجر بحرف جر متعين وانما شرط التعيين لانه لا بد بعد حذف المجرور من حذف الجار ايضا اذ لا يبقى حرف جار بلا مجرور فينبغى ان يتعين حتى لا يلتبس بغيره كقوله تعالى انسجد لما تامرنا اى تامرنا به ويتعين حرف الجر قياسا اذا جر الموصول او موصوفه بحرف جر مثله فى المعنى وتماثل المتعلقات نحو مررت بالذى مررت اى مررت به فالجاران متماثلان وكذا ما تعلقا بها نحو مررت بزيد الذى مررت وحاصل الدفع ان التخصيص اضافى بالقياس الى الفاعل لا حقيقى بالنسبة الى كل ما عداه فجواز الحذف مقصور على العائد المفعول بمعنى انه لا يحذف ضمير الفاعل وان كان يحذف الضمير المرفوع المبتدأ والضمير المجرور فحاصله ان لا يحذف ضمير الفاعل ويحذف غيره فالتخصيص بالمفعول انما هو فى اللفظ واما فى المعنى فليس بتقييد ولو سلم فالكلام انما هو فى حذف العائد على الاطلاق ومن حيث انه عائد وهو انما هو فى حذف العائد المفعول واما حذف العائد المرفوع المبتدأ والعائد المجرور فليس على الاطلاق بل مقيد ولا من حيث انه عائد بل لاستطالة الصلة اما فى المرفوع فلما عرفت واما فى المجرور فلما قال الشيخ الرضى ليس حذف حرف الجر قياسا فى كل موضع والمجوزة استطالة الصلة فما قيل لا فائدة فى تخصيص المفعول بالذكر مع ان غيره ايضا يجوز حذفه ليس بموجه وان كان من وجه **قوله** اى اذا اردت ان تخبر اول بالاداة لان التقدير الذى انما هو عند ارادة الاخبار لا بعد الاخبار **قال** صدرتها يفيد كون التصدير لازما للاخبار فيكون من الموضع الذى يجب فيه تقديم المبتدأ على الخبر مع انهم لم يذكروه فانا ان يقال انهم لم يريدوا حصر مواضع وجوب التقديم فيما ذكروه بل مرادهم ذكر الاغلب والاكثر وهذا مما يشوش الخاطر او اراد والتصدير على ما هو الاصل فى المبتدأ وعبروه باللزوم اشعارا بان رعاية الاصل بمنزلة اللازم **قوله** فى موضع الخبر عنه اطلاق الخبر عنه على زيد فى ضربت زيدا مجاز باعتبار ما يؤل فى الجملة الثانية اذ بعد الوصف ليس ثابتا له فى الجملة الاولى بل

بل في الثانية سواء كان المخبر عنه بالمعنى الاصطلاحي او اللغوي فما قيل اي الذات الذي اخبر عنه باستعانة الذي المعلوم لا على الوجه المذكور في الجملة الاولى فالمخبر عنه بالمعنى اللغوي لا الاصطلاحي وعلى هذا فلا حاجة الى ان يقال التعبير بالمخبر عنه باعتبار ما يؤول ليس بموجه وان كان من وجه **قال** واخرته اي المخبر عنه عن الضمير الظاهر من مقابلة واخرته لقوله صدرتها انه مقابل للتصدير فيكون بالنسبة الى الجملة ثم الظاهر ان المراد بالتاخير وقوعه بعد الموصول والصلة والعائد اذ الموصول والصلة مع العائد بمنزلة اسم واحد فلا تخلل لا بين الموصول والصلة ولا بين الصلة والعائد فما قيل اعتبر التاخير عن الضمير لان الواجب التاخير عنه لا التاخير بالنسبة الى تصدير الذي كما قيل الظاهر اعتباره مقابلا للتصدير لانه يجوز ان يتقدم على الضمير وهو غير جائز ليس بموجه وان كان من وجه **قوله** فرجة بفتح الفاء التفصي من الهم والخروج عنه **قوله** كحل العقال بكسر العين حبل يشد به الدابة ليمنعها عن القيام **قوله** نحو يا ايها الرجل قال الشيخ الرضي ولا اعرف كونها معرفة موصوفة الا في النداء واجاز الاخفش كونها نكرة موصوفة نحو مررت باي معجب لك **قوله** قيل اي تقع صفة اتفاقا قال الشيخ الرضي واي تقع صفة ايضا بالاتفاق فلا ادري لم لم يذكره المصنف ثم اجاب بما ذكره الشارح قدس سره **قوله** لا يعرفه كل احد حتى ليسأل عنه ثم نقلت **قوله** فما مبتدأ وان كان نكرة وما بعده خبره وان كان معرفة لان ذلك جار في الجملة الانشائية ولم يجئ في الخبرية الا في الموضعين وهذا عند سيبويه وعند غيره بالعكس **قوله** فعلة بنائها كونها مشابهة لمبني الاصل قال الشيخ الرضي لا تقول ان اف بمعنى اتضجر واوه بمعنى اتوجع اذ لو كان كذلك لاعربا بكسرهما بل هما بمعنى تضجرت وتوجعت الانشائيين ويجوز ان يقال ان اسماء الافعال بنيت لكونها اسماء لما اصلها البناء وهو مطلق الفعل سواء بقي على ذلك الاصل كالماضي والامر او خرج عنه كالمضارع فعلى هذا لا يحتاج الى العذر المذكور انتهى **قوله** وهو الانسب ان يعبر عنه بالمضارع الحالي فيه ان تضجرت وتوجعت الانشائيين ليسا بمعنى الماضي بل اريد بهما التضجر والتوجع الحالي **قوله** بفتح التاء قال الشيخ الرضي قال بعض النحاة ان مفتوحة التاء مفردة واصلها هيهية كزلزلة قلبت الياء الاخيرة الفا لتحركها وانفتاح ما قبلها والتاء للتانيث فالوقف عليها بالهاء **قوله** وبكسرها قال الشيخ الرضي اما مكسورة التاء فجمع مفتوحة التاء كمسلمات فالوقف عليها بالتاء والمضمومة التاء يحتمل الافراد والجمع فيجوز الوقف عليها بالياء والتاء **قوله** لا يتصرف تصرفها ويدخل اللام على بعضها والتنوين على بعض **قوله** لشيء خبر ليس **قوله** اذا الغرض الخ اي الخالص **قوله** فاتفقوا على انه اسم الفعل من الرباعي لان فعال بمعنى الامر لم يأت من الرباعي الا نادرا اذ جاء من الرباعي وهو قرقار اي صوت من التصويت وعرعار اي تلاعبوا بالعرعرة وهي لعبة الصبيان ليس بفعال بل فعلال **قوله** اي كل احد يعني كان المناسب مبنيان الا انه افرد بتاويل كل واحد **قوله** ان لا يخرج ذلك المعدول عن النوع الذي ذلك الشيء المعدول عنه ماخوذ منه اي من ذلك النوع بان يكون فردا منه وحاصلا منه فلا يرد ان ثلث عدل عن ثلثة ثلثة وثلثة وثلثة تمامها ليست اسما بل لفظا مركبا من اسمين وخرج عن التركيب الى الاسمية الا ان يقال ان لا يخرج عن نوع اصله او نوع ما التام منه اصله **قوله** علما للاعيان قيل حال من مفهوم مبني في الحجاز معرب في تميم اي اختلف فيه حال كونه علما للاعيان وانما قلنا ذلك لانه ان تعلق بكل من قوله مبني ومعرب لزم توارد العاملين على معمول واحد وان تعلق باحدها لزم خلو الآخر عن التعلق بهذه الحال اللهم الا ان يقدر للآخر كما في باب التنازع انتهى لعني

ان التعلق من حيث اللفظ بهذه الحال معتبر فی کل منهما فاما ان تتعلق بکلیهما فیلزم توارد المؤثرین المستقلین فی اثر واحد وهو ممتنع او باحدهما فیلزم خلو الآخر وهو لا یجوز وقیل حال من ضمیر مبنی و قوله معرب مستغن عن التقیید بجعل ضمیره الی الفعال المقید فلا یحتاج الی ما قیل العامل فیه ما یستفاد من قوله معرب ومبنی ای اختلف فیه والا لاجتمع علی معمول واحد عاملان او احتیج الی حذف معمول احدهما انتهی وفیه انه لا یکون علی هذه مبنی ومعرب علی اسلوب احد فالفضل لمن تقدم قال لمشابهته فعال بمعنی الامر عدلا وزنته قال الشیخ الرضی ان ادعی العدل المحقق فالدلیل علیه وثبوت المجرد وفاسقه لا یدل علی کون فجار وفساق معدولین عنهما اذ من الجائز ترادف لفظین فی معنی وان ادعی العدل المقدر لاضطرار وجوههما منبئهما الی غیر ذلک فالدلیل علی کون نزال الذی هو الاصل معدولا وان قدر العدل فی الاصل ایضا فهو تکلف علی تکلف والاولی ان یقال بنی قسم المصادر والصفات لمشابهتها بفعال الامری وزنا وهو بالعلة وسحاب وکلام ونحوهما لا مبالغتهما قوله ح لا یقدر ان یحکم علیه بشئ لانه دال علی معنی باطبع والمحکوم علیه وبه لا بد ان یکونا دالین علی معنی مستقل بالوضع قوله بان یصدر من نفسه آه فسر الحکایة بهذا الوجه ولم یقل بان یقول قال الغراب غاق لان غاق لفظ مرکب من حروف صحیحة متحرکة بحرکة صحیحة والمحکی عنه لیس کک اذ الحیوانات لا تحسن الافصاح بالحروف احسان الانسان قوله ح لا یقدر انت ان تحکم علیه او به لانه لا یدل علی معنی اصلا والمحکوم علیه وبه لا بد فیهما من ان یکونا دالین علی معنی مستقل بالوضع قوله او غیر ذلک کسأ للشرب وبدع للتسکین قوله ح ایضا لا یقدر انت ان تحکم علیه ولانه لا یدل علی معنی اصلا قوله اذا تلفظ بها علی سبیل الحکایة بان تجعلها مفعول القول والیه اشار قدس سره بقوله کما اذا قلت قوله وهی مفعول القول ح مقول القول وان کان جملة علی الاغلب لانه قد یکون مفردا اذا کان المراد به نفس ذلک اللفظ ح یجب حکایة ورعایة اعرابه نحو قال فلان زیدا اذا تکلم بزید مرفوعا هکذا قال الشیخ الرضی فی مباحث افعال القلوب قوله او عند اناخة البعیر عطف علی عند التعجب قوله نخ عطف علی قوله وهی قوله غاق عطف علی قوله نخ او وهی وعند حکایة صوت الغراب عطف علی عند اناخة البعیر علی عند التعجب قوله من غیر نقلها علی سبیل الحکایة بان تجعل مفعول القول الدالة علی الاصوات قال الفاضل الهندی لانّ ح اسم الاصوات والمطلوب بیان الاصوات مما یصوت به الانسان لبهیمة کنخ عند اناخة البعیر او تشبیهه لغیره کالتشبیه لصوت الغراب وغیره لا بیان الاسماء الدالة علی الاصوات من نحو نخ صوت لاناخة البعیر وغاق صوت الغراب ولا ستوا القسمین فیه یقال قال زید نخ و یقال قال زید غاق فیصیر القسمان قسما واحدا یعنی لو کان المقصود نقلها علی سبیل الحکایة لما اورد التقسیم اذ یصیر القسمان قسما واحدا لکنه اورد التقسیم فعلم انه لیس المراد نقلها علی سبیل الحکایة بل المراد بیان الاصوات فلا بد من التقسیم وحاصل الوجه الاول انه اذا قیل علی سبیل الحکایة قال زید نخ او غاق لا شک ان المراد منهما اللفظ واللفظ اذا ارید به اللفظ یکون علما ولیس المراد قصد الاناخة ولا التشبیه وهو ظاهر فما قیل فیه نظر لان المقصود احضاره بذاته اما لیحکم علی المحضر او لیطلب منه ما هو الغرض من صدوره کما هو فی الالفاظ وعلی کل تقدیر فهو صوت ولیس باسم لیس علی ما ینبغی لانه ان اراد ان المقصود ما ذکره علی تقدیر کونها اصواتا ساذجة فهو مسلم لکنه غیر مفید لان الحکم بالاسمیة انما هو اذا نقل علی سبیل الحکایة وان اراد علی تقدیر نقلها علی سبیل الحکایة فهو ممنوع کیف والمقصود من الحکایة مجرد اللفظ کما عرفت لا ما یقصد من الاصوات وحاصل الوجه الثانی انه اذا نقل علی سبیل الحکایة لا یکون التفصیل مقصودا وان کان مقصودا علی تقدیر کونها اصواتا ساذجة فالاعتراض علیه بانه یلزم من عدم انقسامه الی قسمین لهذا الاعتبار ان یکون

الاصوات معتبرة مطلقا بحيث لايخرج عنها بهذا الاعتبار غير مضر له فتامل **قوله** وهي بهذا الاعتبار وهو ما كانت باقية على ما هي

عليه من غير نقلها على سبيل الحكاية **قوله** ولم يذكر المصرح القسم الاول المذكور في قوله فمنها ما يعرض للانسان عند عروض

معنى له كقول المتندم او المتعجب وهي **قوله** قيل قائله الفاضل الهندي وحاصل ما ذكره ان هذين القسمين لما كانا محقين

بالاسماء المبنية مع ما فيهما من البعد عن الالحاق وهو التعلق بالغير كان القسم الذي ليس فيه ذلك البعد اولى بالالحاق

واما وجه كون التعلق بالغير مبعدا عن الالحاق فغير ظ واما ما قيل المتعلق بالغير كما في تصويت البهائم فان الصوت يلحق

الى البهيمة وكما في حكاية الصوت فانه لاسماع الغير فذلك الصوت اقرب من المركب مع الغير لانه لتفهيم الغير لا محالة وما لم يتعلق

بالغير كوي للمتعجب فانه يتلفظ به بمقتضى الطبع من غير نظر الى الغير في غاية البعد من التركيب مع الغير فاذا لم يكن ما هو اقرب

الى المركب مع الغير معربا كان ما هو في غاية البعد عنه بالطريق الاولى ان لا يكون معربا فليس بشئ وان كون الصوت

لتفهيم الغير كان المركب ايض لتفهيم الغير لا يوجب تركيبا في الصوت لا حقيقة ولا حكما وكذا ما قيل حاصل التوجيه ان البناء من

خواص الاسماء وهذه الاصوات ليست باسماء لعدم وضعها لمعنى الا انها الحقت بالاسماء المبنية والقسم الاول اولى

بها لكون صوت الانسان من غير تعلق بغيره يوهم ذلك التعلق بانه من جنس الاصوات الحيوانات يتكلم فيما بينها البشر بموجب

والحاصل من وجيه **قوله** اي المركبات المعدودة يشير الى ان اللام للعهد لكن لا يصح الحمل اذ لا يصح ان يقال المركبات

اسم مركب وجعل اسم مركب تعريفا لمحذوف بتقدير هذا باب المركبات والمركب كل اسم لا يناسب كون التعريف في نظائره للعهد

وجعل اللام للجنس ومبطلة الجمعية يرفع اشكال الحمل لكن لا يناسب جعل التعريف في نظائره للعهد **قوله** المعدودة من المبنيات

فان قلت وصف المركبات كيف يصح على الاطلاق بالمعدودة من المبنيات مع ان مثل معديكرب ولعلبك الثاني فيهما

معرب بل قد يعرب كلا الجزئين قال الشيخ الرضي وقد يضاف صدر هذا المركب الى عجزه فيتاثر الصدر بالعوامل ما لم يكن كمعديكرب

فان حرف العلة يبقى في الاحوال ساكنا ويخرج ماله مفردا من الصرف وتركه قال الشيخ الرضي وقد يبنى الثاني ايض لتشبيهها بما

يتضمن الحرف قلت معنى الوصف انه يوجد فيها البناء ولو باحد الاعتبارات او باعتبار احد الجزئين واما ما قيل المراد بالمعدودة

من المبني اعم من المعدود بنفسه او بجزئه فليس على ما ينبغي **قال** كل اسم قال الشيخ الرضي لا يطلب في الحد العموم وانما يطلب

فيه بيان ماهية الشئ فلا حاجة الى قوله كل فاعتذر عنه الشيخ قدس سره في بحث التوابع ثم الظ والمتبادر ان المحدود

هو الاسم المبني لا الاعم منه اذ الكلام في الاسم المبني فلا يذهب الوهم الى الاعم منه ثم قيل في جواب الرضي ان قوله اسم ليس

محتاجا اليه كما في سائر الحدود المتقدمة لانه في قسم الاسماء صرح بجنس المركب ولم يعبر عنه بما هو اعم اعتمادا على تعيينه بالقرينة

كما في اخواته لان القرينة تخصيصه بالاسم المبني لانه في قسم الاسم المبني والمركب المحدود اعم من الاسم المبني الا ترى ان بعلبك

معرب ليس على ما ينبغي بل الجواب عما ذكره الرضي ان الاولى والاليق في التعريفات التفصيل وشرح الماهيات ولا يلتفت

فيها الى القرائن **قوله** لا في الحال عما لا يحتاج اليه لان المركب من كلمتين سيما يشير الى ان لا نسبة بينهما في الحال **قوله**

ولا قبل التركيب هذا اولى من قول الرضي قبل العلمية لشموله نحو خمسة عشر **قوله** يخرج بهذا القيد اي بقوله ليس بينهما نسبة قال الشيخ

الرضي خرج عن هذا الحد بعض المحدود ولان المركب المقدر فيه حرف عطف نحو خمسة عشر او حرف جر نحو بيت بيت بين جزئيه نسبة

ما دمى نسبة عطف وغيره قوله نسبة العطف الاولى نسبة العطف او غيره كما اشار اليه فيما بعد بقوله حرف عطف او غيره قوله اصعب

وجه الصعوبة ان قوله نسبة نكرة في حيز النفي فيعم فلا يجوز ارادة الخاص منها بلا قرينة لا ان طريق التعيين غير متصور حتى

يقال تعيين النسبة على وجه يخرج نحو خمسة عشر ليس بمتعذر ولا المتعسر على ما يستفاد من كلامه لامكان تعيينه بنسبة غير العطف

فان قلت قول الشارح قدس سره الاحسن ان يقال آه ارادة الخاص من العام بلا قرينة فكيف يجوز قلت معنى كلامه

ان نفي النسبة قبل التركيب انما يحتاج اليه اذا كان بعد التركيب في اللفظ ما يشعر بها كجر الباقي في عبد الله فانه يشعر بالنسبة

الاضافية ونصبه في تابط شرا فانه يشير الى النسبة التعليقية اما اذا لم يكن في اللفظ ما يشعر بها كخمسة عشر فانه بمنزلة زيد في عدم

الاشعار فلا يحتاج الى نفيه قبل التركيب بل يصير النفي لغوا محضا فالاحتراز عن اللغو قرينة على ان المراد ليس بينهما قبل التركيب نسبة مفهومة من

ظاهر اللفظ بعد التركيب فنحو خمسة عشر وبيت بيت ليسا داخلين في عموم النكرة المنفية قوله من خرط القتاد خرط الورق

حته من اعلاه الى اسفله والقتاد شجر له شوك وحت الورق من الغصن والمني من الثوب ازالته والمعنى اصعب من ازالة الورق

من شجر ذي شوك من اعلاه الى اسفله باليد قوله لانه لا يراد حادي وعشر لان الحادي معناه واحد من متعدد فلا معنى

لعطف العشر عليه ولو اريد بالحادي واحد يكون التقدير واحد وعشر والمعنى ليس على ذلك بل المعنى واحد من احد عشر بشرط وقوعه

بعد العشرة وكذا ليس معنى ثالث عشر واحدا من الثلثة وعشرة بل المعنى الواحد من الثلثة والعشرة قوله مظنة الالتباس اذ

لا يعلم انه ماخوذ من مجموع الجزئين او من ثلاثي كعاشر مثلا في ثلثة عشر او ثالث وفي اخذ صيغة الفاعل من كل واحد من الجزئين

يلزم خلاف المقصود اذ كل واحد من اسم الفاعلين يدل على واحد من متعدد وفيه دلالة على مفردين وهو ضد المقصود قوله باعتبار

انه ماخوذ من احد عشر المتضمن حرف العطف قال الشيخ الرضي عطف الثاني لفظا على تلك الصورة وهو معطوف من حيث المعنى

على العدد المشتق ذلك الفاعل منه فهو عدد معطوف على عدد لا متعدد وعلى متعدد ولا عدد وعلى متعدد لاستحالته ويستوي فيما قلنا المعطوف

بحرف ظاهر كما في الثالث والعشرون او بحرف مقدر كما في ثالث عشر فاصل قولك جاء في ثالث عشر جاء في واحد من ثلثة عشرة فعشر معطوف

على ثلثة لا على واحد ثم جعل لفظ ثالث مقام قولك واحد من ثلثة ثم عطف عشر على ظاهر هذا القائم مقام المجموع قوله

يعرب الاول عند الجمهور وقال ابن درستويه هو مبني كسائر اخواته قوله ان لم يكن قبل التركيب مبنيا اذ لو كان مبنيا

فالاشهر ابقاء الجزء الاخير على بنائه مراعاة للاصل ويجوز اعرابه اعراب ما لا ينصرف وقد يجوز ايضا على قلة اضافة صدر المركب

الى الاخير تشبيها له بالمضاف والمضاف اليه تشبيها لفظيا قوله ولا كل ما يكنى به اذ ليس المجموع مبنيا قال الرضي اعلم ان

جميع الكنايات ليست بمبنية فان فلانا وفلانة منها بالاتفاق وهما معربان فالكنايات كالظروف في كون كل واحد

منها قسمين معربا ومبنيا قوله ولا كل بعض بان يراد اي بعض كان بان يكون نسبة الارادة الى هذا البعض والى ذلك

البعض على السواء فكما يجوز ارادة هذا البعض دون الآخر كذلك يجوز ارادة البعض الآخر دونه وليس المراد به جميع الابعاض حتى يقال

لا فرق بينه وبين كل ما يكنى به والصواب ولا البعض مبهم وكان السهو من الناسخ قوله لكونها موضوعة وضع الحرف يعني ان

الحرف كان متلا ثنائية ككم ثنائية وفي كون هذه المناسبة من المناسبة المذكورة في اول المبنيات مناقشة قوله او غيره

مجرور معطوف على يوم السبت وهو الظاهر لان العطف على القريب اولى او مرفوع معطوف على قوله نحو خرجت فانه يجي المعنى

كيت وكيت وهو وان كان غيرظ الا انه افيد قوله لان كل منها كلمة واقعة آه لا يخفى ان وجه البناء مناسبة مبنى الاصل او الوقوع
غير مركب وبهذا الوجه ليس منها قوله لكان تحكما لان كل من الطرفين مساو للآخر في الظرفية فالحمل على احدهما دون الآخر حكم
بلا باعث وترجيح من غير مرجح بخلاف الوسط فانها لا ينشاء كانه في الوسطية فكونه وسطا مرجح قوله جوز الزمخشري آه عبارة
السيد السند في حواشيه على الرضي والمقصود منه رد قول الرضي لم اعثر عليه مجرورا من في نظم ولا نثر ولا دل على جوازه كتاب
من كتب هذا الفن وقد رد عليه العلامة التفتازاني في المطول بقوله تعالى سل بني اسرائيل اقول يمكن ان يقال قوله هذا انما هو
اذا لم يقع فصل بين كم ومميزها ولم يجر كم بحرف الجر كما يشير اليه المثالان المذكوران وقوله قبيل هذا القول واذا كان الفصل
بين كم الخبرية ومميزها بفعل متعد وجب الاتيان بمن لئلا يلتبس المميز بمفعول ذلك الفعل المتعدي نحو قوله تعالى كم تركوا من جنات
وكم اهلكنا من قرية وحال كم الاستفهامية المجرور مميزها مع الفصل كحال كم الخبرية في جميع ما ذكرنا وقوله قبيل قوله واما مميز كم
الاستفهامية ولا يجوز جر مميز كم الاستفهامية الا اذا انجرت هي بحرف الجر نحو على كم جذع بنيت بيتك وبكم رجل مررت والمجوز
تطابق كم ومميزه جرا والجر عند الزجاج بسبب اضافة كم الى مميزه وعند النحاة هو مجرور بمن مقدرة يجوز اضمارها قصد
التطابق ولا يجوز ان يكون المجرور بدلا من كم لان بدل متضمن الاستفهام يقترن بهمزة الاستفهام كما تقيل ومما يرده
ما ذكره قبيل هذا الكلام انه يجوز جر مميز كم الاستفهامية المجرور بحرف الجر الى ما ذكره ليس على ما ينبغي قوله يدل على انشاء التكثير
ولا ينافي ذلك كون ما دخل عليه كلاما محتملا للصدق والكذب بحسب نسبة غير نسبة التكثير فاذا قلت كم رجال عندي
فوجه تجويز باعتبار نسبة الظرف الى الرجال كلام خبري محتمل للصدق والكذب واما باعتبار استكثارك اياهم فلا
يحتملهما لانك استكثرتهم ولم تخبر عن كثرتهم قوله لكان اوفق ليشير الى ان الموافقة ثابتة على تقدير التذكير وذلك لان
تانيثه انما هو بتاويله بالكلمة وهو ليس بلازم بل يجوز ان يأول بالاسم واللفظ والنوع كما قال الرضي قوله كلاهما
اي كم الاستفهامي وكم الخبري قوله اي كل واحد منهما اشارة الى ان افراد الخبر وهو يقع مبني على تاويل كلاهما بكل واحد
والا فالواجب التثنية ويحتمل ان يكون افراده لرعاية لفظه اذ لفظه مفرد قوله غير مشتغل عنه كناية عن ان يكون الفعل عاملا
به ناصبا له فاندفع ما قال الشيخ الرضي ينتقض بقولك كم جاءك فان جاء فعل غير مشتغل عن كم بضميره لان معنى الاشتغال
عنه بضميره انه كان ينصبه لو لم ينصب ضميره مع كون كم مرفوع المحل مبتدأ انتهى يعني يصدق عليه ان بعده فعلا غير مشتغل
عنه فوجب ان يكون منصوب المحل مع انه ليس كذلك والعجب انه ينتقض بما ذكره على ما شرح قوله وكل ما بعده فعل حيث
قال يعني اذا كان بعد كم فعل لم يشتغل عن نصب كم بنصب الضمير الراجع اليه كما في نحو كم رجلا ضربته او بنصب متعلق
ذلك الضمير كما في نحو كم رجلا ضربت غلامه كان منصوبا معمولا على حسب ذلك الفعل اي على حسب اقتضائه فكيف قال
بالانتقاض قوله وعمله لا يكون الا بحسب المميز فان عمل الفعل فيه لم لا يتصور الا بعد تشخيص انه ظرف او غير ظرف او
مصدر فلا حاجة الى ان يقع معمولا على حسبه وحسب المميز كما قال الشيخ الرضي قوله وانما جعلنا الفعل وشبهه اعم من
ان يكون ملفوظا او مقدرا ليدخل والفاضل الهندي ادخله في قوله والا فمرفوع بجعله على الامكان العام المقيد
بجانب الوجود فيشمل الجواز والوجوب وحمل قوله منصوبا على وجوب النصب لم يقل به الشارح لان القول بالوجوب

في نحو كم رجلا ضربت غير صحيح لان الرضي قال ويجوز ان يجعل كم فيه مبتدأ والجملة خبره والضمير في الجملة مقدر على ضعف وكان الفاضل رأى ان الجواز الضعيف كلا جواز فقال بالوجوب **قال** ان لم يكن يعني كم ظرفا مثال كونه مبتدأ كم رجل جاءني واما كم درهما مالك فالاولى فيه ان يكون خبرا لكونه نكرة وما بعده معرفة **قوله** اعمال الكائن فيه لان التقدير كم يوما كائن سفرك **قوله** المعنى انه يتأتى يعني تحقق تلك الوجوه في المجموع لا في كل واحد حتى يقال انه لا يتحقق في كل واحد **قوله** نحو ما يقع مفعولا به نحو من لقيت وما فعلت ومن ضربت اضربه وما فعلت افعله ولا تقع غير ذلك من المنصوبات استقراء هكذا ذكره الشيخ الرضي **قوله** اي ما هو مميز باعتبار بعض الوجوه لما كان المتبادر من قوله في مثل مميز كم عمة ثلثة اوجه ان الاوجه الثلثة جارية في التمييز مع انه ليس كذلك لانه على تقدير الرفع لا يكون مميزا قال اي ما هو مميز باعتبار بعض الوجوه **قوله** تأخير هذا عن **قوله** وقد يحذف ليكون الفرع بعد الاصل **قوله** فلا يحتمل الا الوجه الاخير وهو ان يعتبر الوجه الثلثة في المميز وهو ظاهر **قوله** على التهكم اي الاستهزاء **قوله** كانه خرج اي غفل **قوله** فاالنفاع عمة في الابتداء اجزاء القول واذا وقعت المعنى **قوله** انعت عمة لانه مقدمة عليه **قوله** وقد جاء لا استصغفه لقوله عمة **قوله** اذا كان المصدر للنوع ... الاولى ... التمييز المصدرية النوع وفي الظرفية العدد واذا كان المصدر للعدد فالفرق غير ظاهر لان السؤال لا لتمييز في هذا التمييز العدد الا ان المجموع او لا في المصدرية الحدث وفي الظرفية الزمان فحصل الفرق **قوله** اي الظروف المعهودة يعني ان اللام في الظرف للعهد فيكون اشارة الى المعهود المذكور سابقا وهو بعض الظروف فلا حاجة الى ذكر البعض **قال** ما اي ظرف جعل بالمعنى الظرف بقرينة قوله الظروف قبل ولك ان تبقيه على عمومه فيدخل في الظروف ما اجرى مجراه فان قلت في عموم كلمة ما وان دخل ما اجرى مجراه لكنه يشكل بقوله منها اذ كلمة من للتبعيض فيكون التقدير من بعض الظروف ما قطع فيلزم ان يكون ما اجرى مجراه بعضا منها وليس كذلك قلت هو من قبيل الحذف اي منها وما الحق بها ما قطع **قوله** فانه اي الظرف عند نسيانه اي نسيان المضاف اليه عن اللفظ والنية **قوله** كرب بعد اي متأخر كان جاء من قبل متقدم **قوله** ضرب غايات اذا لم يعوض عن المضاف اليه التنوين فانه لو عوض التنوين عن المضاف اليه يكون الغاية هو المضاف اليه لا لثبوت عوضه كانه مذكور ولذا لم يسم كل بعض غايتين ولم يبنيا اذ المضاف اليه كانه ثابت لثبوت بدله وهو التنوين فان قلت لم لم يعوض التنوين في هذه الظروف حتى يكون معربة وما الوجه في ترك التعويض حتى صرن مبنية قلت لانها ظروف قليلة التصرف او عادمة وعدم التصرف يناسب البناء اذ معناه عدم التصرف الاعرابي صرح به الشيخ الرضي **قوله** في الاحتياج الى المضاف اليه فان قلت هذا الاحتياج ثابت عند ذكر المضاف اليه قلت ظهور الاضافة المرجحة للاعراب معارض له ومانع عن ثبوت مقتضى الاحتياج فان قلت فلم بني حيث واذ واذا مع الاضافة قلت الاضافة فيها ليست ظاهرة اذ المضاف اليه في الحقيقة مصادر تلك الجمل فكان المضاف اليه محذوف **قوله** وراء وامام واسفل ودون واول ومن عل وعلو **قوله** والقياس عليها ما بمعناها من تحت وفوق ويمين وشمال واخر وغير ذلك **قوله** فلا فرق في ان المعنى على ارادة المضاف اليه والظرفية بمعنى كنت قبلا قبل اليوم كما ان معنى قوله تعالى لله الامر من قبل ومن بعد من قبل الآخرة ومن بعد الآخرة **قوله** بمعنى كنت قبلا اي قديما وعلى هذا فالفرق ثابت بين ما اعرب وما بني لان المعنى على تقدير الاعراب ليس على الظرفية وارادة المضاف اليه ومعنى القراءة الشاذة لله الامر من قبل ومن بعد بالتنوين متقدما ومتأخرا لان من زائدة فان قلت قوله بمعنى كنت قبلا مبتدأ فاين خبره قلت خبره مقدر اذ التقدير معنى

سكنت قبل اسف بهذا التفسير **قوله** لشدة الابهام الذي فيه لان غير التي لا تخص ذاتا دون ذات **قوله** لا فيها لكونها جهات غير محصورة لكون القبل قبل الى ما لا نهاية وكذا غيره **قوله** لحيث فيه مضاف الى مفرد وهو سهيل قال الشيخ الرضي وبعضهم يرفع سهيلا على انه مبتدأ محذوف الخبر اي سهيل موجود وحذف خبر المبتدأ الذي بعد حيث غير قليل **قوله** مقول ترى فان قلت ايضا يكون مفعولا وهو يكون ظرفا لا غير قلت ظرفيته غالبة الا انه صرح به الشيخ الرضي **قوله** اي لكون معنى الشرط فيهما قبل الاولى اي ان بقوله ولذلك اي لكون معنى الشرط فيهما غير قوية كانه المصرح عليه بقوله فيهما معنى الشرط انتهى بيعت الاختيار لا يترتب على كون معنى الشرط فيهما اذ الكون لصدق على ما يكون متاصلا فيه ح يجب بعده الفعل فلا بد لترتب الاختيار من التقييد لكونها غير قوية فيه اقول قول المصرح فيهما وفيهما معنى الشرط انما يدل على ان معنى الشرط ضعيف فيهما وانها غير متاصلة فيه فلا حاجة الى ما ذكره والحق ان الدال قوله فيهما معنى الشرط يدل دلالة ظاهرة على انها غير متاصلة فيه بل وضعه لشئ آخر لوحظ معنى الشرط وكذا كون معنى الشرط فيهما يدل على انه يجب انه قال بالتقييد مع انه صرح بان قول المص فيهما معنى الشرط يدل على ضعف معنى الشرط فيهما مرتين احدهما ما عرفت والثانية وانه اشار الى ضعف معنى الشرط فيهما بقوله فيهما معنى الشرط ولو لم يدل عليه لبطل قوله هذا **قوله** وجزء الاسم قال الشيخ الرضي لعدم عراقة اذا في الشرطية جاز مع كونها للشرط ان يكون جزاؤها اسمية بغير فاء كما في قوله تعالى واذا ما غضبوا هم يغفرون وقوله والذين اذا اصابهم البغي هم ينتصرون ولا منع من كون هم في الآيتين تاكيد للواو وللضمير المنصوب في اصابهم ولعدم عراقتها ايضا جاز وان كان شاذا مجئ الاسمية الخالية عن الفعل بعدها **قوله** فجاءة بالضم والمد وقيل انما قيده بالضم والمد لان الفجاءة كالعذرة مصدر فجاءه بمعنى اخذه بغتة **قوله** الا لم يبق اذا ظرفية وذا لا يجوز لانه لازم الظرفية على ما حكم به الشارح قدس سره في بحث اعراب اسماء الشرط والاستفهام **قوله** وقد يستعمل مجردا عن معنى الظرفية في نحو اذا يقوم زيد اذا يقعد عمرو اي وقت قيام زيد وقت قعود عمرو قال الشيخ الرضي وانا لم اعثر له على شاهد من كلام العرب واما قوله تعالى ثم اذا دعاكم دعوة من الارض اذا انتم تخرجون فاذا الاولى زمانية والثانية للمفاجاة في مكان الفاء **قوله** وقد مر اليه اي الى ان اذا قد يستعمل مجردا عن معنى الظرفية في بحث اسماء الشرط والاستفهام حيث قال وعن بعضهم ان اذا قد يستعمل مجردا عن معنى الظرفية في بحث اسماء الشرط والاستفهام حيث قال وعن بعضهم ان اذا قد يخرج عن الظرفية ويقع اسما صريحا نحو اذا يقوم زيد اذا يقعد عمرو اي وقت قيام زيد وقت قعود عمرو فهي مرفوعة بالابتداء وقال الشارح الرضي وانا لم اعثر لهذا على شاهد من كلام العرب **قوله** اذ يلزمه الظرفية الا ان يضاف اليها زمان كقوله تعالى بعد اذ نجانا الله ولم يعهد مجرورا باسم الا بعد ويقع مفعولا بها **قوله** وقد جاء انى زيد بمعنى كيف وفيه ان الشيخ الرضي قال ولا يجئ انى بمعنى متى وكيف الا وبعده فعل نحو انى تفعلون بمعنى كيف وتجوز ان يكون بمعنى من اين تعالى فكون وفسر قوله تعالى ان شئتم على الاوجه الثلثة **قوله** وسماها كيف انما عد كيف في الظروف لانه بمعنى على اي حال والحال والظرف متقاربان **قال** او حكما بان يكون المذكور صيغة التثنية او الجمع لكن لا يكون العدد مقصودا بل لوحظ على وجه يصير مفردا معرفة بمعنى نحو ما رأيته مذ اليومان اللذان صاحبنا فيهما اول مدة زمان عدم رؤيته زمان المصاحبة وزمان المصاحبة مفرد معرفة فالمثنى وان كان ظاهرا ليس مفردا معرفة الا انه في حكمه لانه ماول به لان العدد ليس مقصودا والعجب من الشارح قدس سره انه اورد مثال المثنى الذي في حكم المفرد المعرفة

ثم فسّر بقوله اي اول مدة آه ولم يبين وجه كونه معرفا معرفة فان قلت زاد في التفسير لفظ هذان قبل اليومان فلعل ذلك اشارة الى ان وجه الافراد وهو انه بسبب الاشارة صار اليومان ماه لا بالمشار اليه بهذان فالمعنى اول مدة زمان عدم الرؤية المشار اليه بهذين

وهو معرفة قلت لو قصد هذا المعنى لما قال ثم دام لا يلاحظ هذان اليومان امرا واحدا لا يحكم عليهما باولية المدة قوله لحصول التمييز بسبب تقييد يوم بلقيتني فيه قوله متلبسا بالعدد اي يكون العدد منظورا اليه وقال الشيخ الرضي الباء بمعنى مع اي المقصود مع العدد والا لكان الواجب ان يكون المقصود بالعدد لانك قصدت بقولك يومان عددا اثنين لانك قصدت بالعدد ويومين قوله

اي اكتب دفع لما يقال ان قرئ بالتخفيف يلزم عدم بيان المشددة وان قرئ بالتشديد يلزم عدم بيان المخففة وحاصل الدفع انه اراد بيان معناه المجازي وهو المكتوب على هذه الصورة الذي هو لازم معناه الحقيقي وهو ان بفتح الهمزة وسكون النون والمعنى المجازي عام يشمل المشددة والمخففة وليس المقصود تاويل ان بما كتب حتى يوجب ان يقرأ او ما كتب على هذه الصورة فيرد عليه انه لا يشك عاقل ان عبارة الكتاب ليس ذلك فالحق ما قيل انه اكتفى عن تكرار الكتابة بتقييدها بالتشديد والتخفيف فانه كثيرا ما يفعله

... وقت خبير بان التقييد خلاف الظاهر لانه لا يدل عليه دليل قال الفاضل الهندي فان قيل لم لم يذكر ان المخففة قيل ... بالتشديد والتخفيف او ... في ذكر الفعل بارادة الفعل مجردا او مع ان المصدرية قوله فانهما اي ... عند الزجاج خبر المبتدأ لكونهما نكرتين في الصل ان للابتداء والجواب انهما ماولان بالمعرفة وهو اول المدة او ... المدة ... اما بعد هما الكونه معرفة نحو ما رأيته هذا اليومان اللذان صاحبتنيهما وفيه ان كونه معرفة في مثال جزئي لا يستلزم ... في جميع المواد والحكم على الاطلاق يتوقف على كون ما بعدهما معرفة في جميع المواد وليس كذلك قوله ويرد عليه انه يلزم آه ... عليه ... لو سلم كونهما معرفتين فليس كذلك اذ يقول انهما نكرتان لا حاجة لم يقل بابتدائيتهما والمراد الذي عليه ... يكون ما بعد ... مبتدأ في هذا التركيب فانه نكرة وهذا ايضا نكرة عنده قوله لدى في الرضي والدى فهو بمعنى عند ... وفي لدى بمعنى لدن الا ان لدا ... ولهذا انها ... نكرة يلزمها معنى الابتداء فيلزمها من ... معقدة ... واما الرضي فهو بمعنى عند ولا يلزمه معنى الابتداء وقال الفاضل الهندي ... و ... فلا وجه لبنائه الا ان يقال بني لدن وسائر اللغات سوى لدى لتضمن معنى من وهو الابتداء وحمل لدى بمعنى عند ... وفيه انه يوجب ان لا يبنى عند الظاهر من في نحو من لدن لعدم التضمن حينئذ انتهى قيل لا يرد عدم ... لبناء من لدن ح الا ان يكفي لجهة البناء كون لدن على لفظ ما هو مبني على انه لا يوجب دخول من عليه عدم تضمنه لمعناه لجواز ان يكون الدخول للتاكيد قوله لوضع بعضها وضع الحرف لا يخفى ان هذا ليس من المناسبات التي فصلها الشارح في اول المبنيات قال الشيخ الرضي والذي ارى ان جواز وضع بعض الاسماء وضع الحروف اي على اقل من ثلثة احرف بناء من الواضع على ما علم من كونها حال الاستعمال في الكلام مبنية لمشابهتها المبني فلا يجوز ان يكون بناؤها مبنيا على وضعها وضع الحروف قوله وقد ينصب ... على صيغة المجهول قوله بلدن متعلق بنصب قوله خاصة دون سائر اللغات قوله غدوة مفعول ما لم يسم فاعله لقوله وقد ينصب قوله خاصة دون سائر الظروف قوله تشبيها مفعول له لقوله وقد ينصب باعتبار تعلق قوله بلدن به و ... والاولى ان غدوة مفعول ... بقوله وقد ينصب باعتبار تعلق قوله غدوة خاصة معطوف على قوله تشبيها من حيث المعنى

٢٤٨

تشبيهها من قبيل قعدت من الحرب جبينا او الظاهر انه لما سمع النصب والجان شاذا صرح به الشيخ الرضي اعتبر التشبيه ليكون له وجه قوله لنونها بنون التنوين اضافة النون الى التنوين بيانية والاولى ان يقول بالتنوين قال الشيخ الرضي اما النصب فانه والجان شاذا فوجهه كثرة استعمال لدن مع غدوة دون سائر الظروف نكرة وعشية وكون دال لدن قبل النون الساكنة يفتح ويضم ويكسر ثم قد يحذف نونه فيشابه حركات الدال حركات الاعراب من جهة تبدلها وشابه النون التنوين من جهة جواز حذفها فصار لدن غدوة كراقود خلا فنصبها تشبيها بالتمييز او تشبيها بالمفعول في نحو ضارب زيدا قوله ولذلك اي ولاجل ان نونه مشبه بالتنوين يحذف النون عنها اي عن لدن ويثبت كالتنوين يحذف عن الاسم ويثبت قوله اي لاجل الفعل الماضي قدر موصوف الماضي الفعل وحمل على هذا اسناد المنفي الى الحقيقة ثم عطف على قوله الفعل الزمان في قوله او الزمان اشارة الى ان موصوف الماضي يحتمل الامرين ثم اشار بقوله المنفي وقوع شي فيه الى ان اسناد المنفي الى الزمان مجاز عقلي من قبيل الاسناد الى الظرف قوله وقط لا يستعمل الا بمعنى ابدا وربما استغنى بقط بدون النفي نحو كنت اراه قط اي دائما قوله وبنيا المخفف لوضعه وضع الحروف هذا الا وجه لبنائه لما عرفت في الرضي وقيل لتضمنه لام الاستغراق لزوما لاستغراقه جميع الماضي وبني قط على الضم حملا على اخيه عوض قوله اي لاجل الفعل المستقبل اي يعني موصوف المستقبل يحتمل الامرين واسناد المنفي اليه اما حقيقة والى الآخر مجازا قوله لكونه مقطوعا عن الاضافة وعلى هذا فما الفائدة في ذكره بعد ذكر الظروف المقطوعة عن الاضافة قلت الفائدة الايذان بانه لا يستعمل في الاغلب الا بعد المستقبل المنفي ليستغرق النفي جميع الازمنة المستقبلة لانه بمعنى ابدا وانه مقابل لفظ قط فيحسن ذكره مع مقابله وان كان داخلا فيما قبل فاندفع ما قيل [illegible] ذكره بعد الغايات قوله بدليل اعرابه مع المضاف اليه يتعلق بقوله مقطوعا يعني كونه معربا مع المضاف اليه دليل على ان وجه بنائه هو القطع عن الاضافة اذ لو كان غيره لبني معلقا [illegible] اليه فان قلت من اين يعلم انه معرب ولم يجز ان يكون مبنيا على الفتح وقد فتح الضاد قلت لو كان الامر كذلك لسمع الضم ايضا [illegible] اليه لانه اللغة المشهورة للعوض المبني وليس كذلك فعلم انه حركة اعراب لا بناء والمعنى ان عوض المبني على الضم لو ذكر معه المضاف اليه لم يبق الضم وليصير منصوبا فعلم ان وجه بنائه هو كونه مقطوعا عن الاضافة اذ الا فلا وجه لتغيره فان قيل الدليل غير محكم لجواز ان يكون ما يرى منصوبا مفتوحا للبناء لان عوض جاء مفتوحا وجيء مكسورا ومفتوحا بعده عن كونه مقطوعا عن الاضافة ليس على ما ينبغي قوله لمشابهتها الاسماء ان مثلها ولانه لا حصر فيهما كالاسماء غير محصورة بحد وحاصرة لخصا اليوم والدار مضافا الى الجملة لكن لما كان مشابهين تشبيها بعيدا لم يضافا الى صريح الجملة اضافتها اليه بل الى جملة مصدرة بحرف مصدري قوله المضاف الى الجملة لزوما نحو اذ واذا وحيث قوله اشارة بترتيبها في الذكر الى ترتيبها بحسب المرتبة كذا في الحواشي الهندية لكن ليس على ما ينبغي لان ترتيب المذكور في المتن لا يوافق شيئا من المذاهب المنقولة في الرتبة فالحق ان المصرح لم يقصد بالترتيب المذكور الاشارة الى الترتيب في الرتبة قال الشيخ الرضي والمنقول عن سيبويه وعليه جمهور النحاة ان اعرفها المضمرات ثم الاعلام ثم اسم الاشارة ثم المعرف باللام والموصولات اما المضاف الى احد الاربعة فتعريفه مثل تعريف المضاف اليه ومذهب الكوفيين ان الاعرف العلم ثم المضمر ثم المبهم ثم ذو اللام وعند ابن كيسان الاول المضمر ثم اسم الاشارة ثم ذو اللام ثم الموصول وعند ابن السراج اعرفها اسم الاشارة ثم المضمر ثم العلم ثم ذو اللام وقال ابن مالك اعرفها ضمير المتكلم [illegible] ثم ضمير الغائب [illegible]

جعلها في درجة ثم ضمير الغائب السالم من ابهام اي الذي لا يشتبه بمفسره ثم المشار به والمنادى ثم الموصول وذو الاداة والمضاف بحسب المضاف اليه قول هذا هو المشهور الذي عليه الجمهور انتهى اقول قوله هذا يشير الى ان النقل لا على الوجه المذكور ليس بمشهور ولا عليه الجمهور وبهذا ظهر ان ما قال الشارح قدس سره بعد هذا وهذا الترتيب الذي ذكره هو مذهب سيبويه لا يخلو عن خلل فان المصنف اختار المشهور من مذهب سيبويه فلا يعترض بان الشارح تبع في ذلك الفاضل الهندي وليس كذلك فان المبهمات منها ما يساوي ذا اللام والمضاف الى احدها معنى ومنه ما يساوي المعرف باللام ومنه ما يفوقه وذلك ان ما ذكره غير المشهور من مذهب سيبويه ليس بموجه وان كان من وجه لا يقال المراد من قول الشارح وهذا الترتيب الذي ذكره هو الترتيب بين ضمير المتكلم والمخاطب لا الترتيب بين المعارف فلا يكون فيما ذكر خلل لانا نقول ليس في الترتيب بين الضميرين اختلاف اصلا فضلا عن ان يكون فيه اختلافات كثيرة وقد قال الشارح وهذا الترتيب الذي ذكره هو مذهب سيبويه فان فيه اختلافات كثيرة والعجب من الشارح قدس سره كيف قال به مع انه قال عند قوله والموصوف اخص او مساو والمنقول عن سيبويه وعليه جمهور النحاة ان اعرفها المضمرات ثم الاعلام ثم اسم الاشارة ثم المعرف باللام والموصولات فبينهما مساواة وهو مخالف لما ذكره وموافق لما نقلناه قوله كما اذا تصور ذات زيد ووضع لفظ زيد بازائه ينبغي ان يعلم انه يكفي في وضع العلم ان يتصور الذات على وجه يفيد تعيينه وتشخيصه سواء كان متصورا بالكنه او لا وسواء كان قريبا او لا وان ما يفيد التشخيص من الامر العارض يسمى مشخصا سواء كان واحدا او اثنين او ثلثة وان المشخص داخل في التشخص من حيث كونه مشخصا فلا يلزم تبدل التشخص عند انتفاء احد المشخصات لبقاء ما يفيد التشخيص وان انتفاء المشخصات بحيث لا يبقى تشخص في خير المنع فلا يشكل بوضع لفظ الله فانه ان كان الواضع غير الله فهو قد تصور ذاته المقدسة بحيث يفيد تشخيصه والتصور بالكنه غير لازم وان كان الواضع هو الله تعالى فلا اشكال وعدم ترتب فائدة الوضع عليهم كيف ويفهم ان مسماه واحد متشخص ولا بوضع الآباء لانهم تصوروا الابناء على وجه يفيد تشخيصهم وان لم يروهم ولا بوضع العلم للشخص فانه وان فرض انتفاء واحد او اثنين يبقى واحد مشخص وهو المعني بالتشخص فاندفع ما قيل ويشكل التقوير العلم الشخصي بانه الذي تصور الذات بعينه ووضع بازائه لفظ بلفظ الله فانه لم يقع تصوره لغيره بتشخصه فلا يمكن وضعه ان كان الواضع غيره وان كان اياه فلا يمكن معرفة وضعه لغيره حتى يترتب فائدة الوضع لعلمي وهو فهم الشخص بعينه ويشكل بوضع الآباء الاعلام لابنائهم في غيبة الابناء قبل رؤيتهم وبوضع العلم الشخصي مع انه يتبدل مشخصاته من اول عمره الى آخره بوما فيوما فلم يتصور مسمى علم بتشخصه حين وضع العلم للشخص فانه موضوع له بمشخصاته المتبدلة من اول عمره الى آخره فلا يمكنه تصوره بخصوصه الذي وضع اللفظ بهذا الخصوص ولا يندفع هذا الاعتراض بما قيل ان الشخص قد يتغير في كمه وكيفه واينه وكذا في سائر اعراضه مع بقاء شخصه فلا يكون الاعراض مشخصة بالحقيقة بل المشخص بالحقيقة هو وجوده الخاص به قال الشيخ ابو نصر في تعليقاته هوية الشيء وتعينه ووحدته وتشخصه وخصوصيته ووجوده المنفرد له كله واحد نعم هذه الاعراض مشخصة عندنا بمنزلة العلامات التي يعرف بها الشخص فلذلك قد يشتبه علينا الشخص عند تبدل الاعراض او تشابهها لان نحو وجوده ليس مشخصا بالنسبة الينا هو العوارض والاعتراض انما هو عليها لكن يبطل القول بان الاعراض مشخصات الا انه غير مفيد لان الاعراض مشخصة بالنسبة الينا الا ما ذكره قوله ولا العدد ما دخلته قسما آخر وما ذكره الش في اول الكتاب مبني على ان الميم ليس بدلا من اللام والا فاحد القولين يبطل بالآخر قوله اذا صل يا رجل ويا ايها الرجل لا لنظر وجهه قال الشيخ الرضي ومن

لم يعدوه من النحويين في المعارف فلكونه فرع المضمرات لان تعرفه لوقوعه موقع كاف الخطاب **قوله** باعرف باللام العهدية او الجنسية

او الاستغراقية كثيرا ما يذكر الاستغراقية والعهدية في مقابلة الجنسية فصارا كانهما قسمان عليحدة فلا يكون تقسيمها الى الجنسية والاستغراقية

تقسيم الشئ الى نفسه شئ وقسيم **قوله** فهو مستثنى من هذا الحكم جزاء لاذا الشرطية والمجموع جزاء ان **قوله** والا اى وان لم يصدر بالاب

او الام او الابن او البنت و **قوله** فان قصد به مدح او ذم فهو اللقب جزاء لقوله والا فني اللقب لا بد من قصد المدح او الذم

فاللفظ اذا تضمن المدح او الذم ولم يقصد لم يكن لقبا فابو الخير وابو الشر وان تضمن المدح والذم لكنهما ليسا مقصودين من

هذين اللفظين قال الشيخ الرضي والكنية عند العرب يقصد بها التعظيم والفرق بينها وبين اللقب معنى ان اللقب يمدح الملقب به او

يذم بمعنى ذلك اللفظ بخلاف الكنية فانه لا يعظم المكنى بمعناها بل بعدم التصريح بالاسم **قوله** والا اى وان لم يقصد به مدح او ذم

كزيد وعمرو فهو الاسم جزاء لقوله والا و **قوله** لانه ان صدر بالاب او الام آه قيل هكذا في كتب النحويين قال صاحب القاموس

ابو العتاهية كـكراهية لقب ابي اسحاق اسمعيل بن سويد لا كنية ووهم الجوهري هذا فاحفظه فانه بديع انتهى يعني ما قاله القاموس

يخالف ما في كتب النحويين من ان المصدر بالاب او الام كنية لا لقب والقاموس قد صرح بان ابا العتاهية لقب مع تصدره

بالاب ويمكن ان يقال ابو العتاهية يعني العتاهية فيه لقب ويشير اليه بقوله كـكراهية اذ على وزن الكراهية العتاهية لا المركب **قوله**

اى تناولا بوضع واحد اشارة الى ان **قوله** بوضع واحد متعلق بقوله تناولا وهو مفعول مطلق لقوله غير متناول فالمنفي بقوله تناولا

بوضع واحد لا غير وانما نفي التناول الخاص لا التناول مطلقا لئلا يخرج الاعلام المشتركة **قوله** ترتيبها متعلق باشار **قوله** انما

يكون بين بعض من اصنافها اى في اصناف يكون فيها اى في ذلك الاصناف هذا الترتيب اى الترتيب في الاعرفية **قوله** فقال

الفاء للتعقيب هذا الكلام يشعر بان لا ترتيب في الاعرفية في اصناف المعارف الا في اصناف المضمرات و **قوله** واقتصر على بيان

النسبة صريح في انه يوجد بين اصناف المضاف الى احدها معنى الا انه لم يتعرض له لكونه غير محتاج اليه لانه بين الترتيب بين انواع

المعارف وتفاوت تعريف المضاف بحسبها و **قوله** فان سائر المعارف لا تفاوت بين اصنافها الا المضاف الى احدها اى الا اصناف

المضاف الى احدها ينتقض هذا الحصر بتفاوت اصناف المبهمات فان اسم الاشارة اعرف من الموصول **قوله** ولهذا اى لاجل ان

تفاوت المضاف بحسب تفاوت المضاف اليه **قوله** بين اصنافه اى اصناف المضاف اليه **قوله** لعدم بيانه اى التفاوت **قوله** منفردة

كانه تلك للاحاد او مجتمعة جواب عما قيل اسم العدد على ما يعلم من التعريف ما يدل على كمية افراد معدودة اى يعلم من ذلك الاسم

ان افراد المعدود ثلثة او اربعة او خمسة مثلا اذا قيل كم درهما عندك فتقول ثلثة يعلم منه ان افراده ثلثة واذا قيل واحد او اثنان

لا يعلم منهما كمية الافراد بل يعلم ان المعدود واحد او اثنان ينبغي ان لا يكون من العدد ومحصل الجواب ان اسم العدد ما يدل على

كمية الاحاد اعم من ان يدل عليها دفعة كثلثة مثلا او بدفعات كالواحد والاثنين في تصوير الدالة على الدفعات ما اذا سئل عن

هذا المعدود وذاك وذلك فالواحد المذكور في الاجوبة يدل على احاد الاشياء ويبقى انه ان اريد انه لا بد من الاحاد في كل شئ من

افراد الاشياء ففي الصورة المذكورة ليس كذلك وان اريد مقابلة الجمع بالجمع يقتضي انقسام الاحاد على الاحاد ويشكل بما اذا قيل كم درهما

عندك فتقول واحد اذ ليس هنا احاد ولا اشياء فالصواب ان يقال العدد ما وضع لكمية الشئ فحسب وح لم يدخل نحو رجل ورجلان ولم

يخرج واحد واثنان لان لفظ الشئ يقع على كل ذي عدد من المفرد والمثنى وما فوق ذلك هذا عبارة الشيخ الرضي **قوله** فحسب يعني يكون

موضوعا للكمية فقط بخلاف رجل ورجلان فانهما وضعا للكمية والماهية فقوله بحسب صريح رجل ورجلان لكن لا حاجة اليه لا صريح

سيد المحققين سند المدققين في حاشيته على الرضي جوابا عما ذكره الرضي من ان المتبادر من العبارة ان الكمية نفس الموضوع له في

نحو رجلان ليس الامر كذلك فلا يرد قوله كمية الاحاد قال الشيخ الرضي كمية الشئ عدده المعين لان الكمية ما يجاب عن السوال بكم وهو العدد

المعين فكانه قال اسماء العدد ما وضع لعدد معين احترز عن الجمع فانه وضع لعدد غير معين ويخرج منه الآت والالوف قوله ثم

بقوله اذ اسئل قوله والالفاظ الموضوعة مبتدأ وقوله اسماء العدد خبره قوله لانهما من اسماء العدد في عرف النحاة لان اسم

العدد في عرفهم هو الموضوع للكمية قوله وان لم يكونا اي الواحد والاثنان قوله من العدد جزم يكونا قوله عند بعض الحساب لانه مفسر عندهم

بكونه زائدا على الواحد فدخل الاثنان وخرج الواحد ولو فسر بكونه نصف مجموع حاشيتيه كالاربعة مثلا احدى حاشيتيه الثلثة

والاخرى خمسة المجموع ثمانية نصف المجموع اربعة خرج الواحد اذ ليس له حاشيتان ودخل الاثنان اذ هو نصف مجموع حاشيتيه

اذ الواحد والثلثة اربعة والاثنان نصفها قال الشيخ الرضي وعند الحساب ليس الواحد من العدد ولان العدد عندهم هو الزائد

على الواحد ومنع بعضهم ان يكون الاثنان من العدد وقالوا لان الفرد الاول هو الواحد ليس بعدد فينبغي ان يكون الزوج

الاول كذلك والنزاع فيه راجع الى المراد بالعدد فعلى تفسيرهم العدد بكونه زائدا على الواحد لا يدخل الواحد ويجب دخول الاثنين

لانه زائد عليه وعلى تفسير النحاة بما هو الموضوع للكمية يدخل الواحد والاثنان قوله لا ينتقض التعريف الصواب ما انتقض التعريف قوله اي

اصول اسماء العدد والتي لفظا تبني عن كونها عددا والبضع ليس كذلك فلا يرد وحصر الاصول في اثنى عشرة كلمة انما يصح لو لم يجعل لفظ

البضع من اسماء العدد وجعل واريد اسماء العدد الغير المبهم قال الشيخ الرضي والبضع بكسر الباء وبعض العرب يفتحها ما بين الثلثة الى

التسعة يقول بضعة رجال وبضع نسوة وبضعة عشر رجلا وبضع عشرة امرأة اذا لم تقصد التعيين قال الجوهري اذا جاوزت لفظ

العشرة ذهب البضع فلا تقول بضع وعشرون والمشهور جواز استعماله في جميع العقود انتهى والبضع عبارة عن ثلثة الى

عشرة مثلا فهو داخل في اصول اثنا عشرة غير خارج عنها قوله اعتبارا مفعول له لقوله وتقول للمذكر ثلثة الى عشرة بالتاء اي

لاجل اعتبارك لتانيث لفظ الجماعة التي اول بها رجال ولفظ الجماعة مفرد مونث غير حقيقي فتانيث العدد لاعتبار المعدود

مونثا فعلى هذا فالتاء في ثلثة واربعة الى عشرة قياسية وصرح في اول الكتاب بان التاء في اربع غير قياسي حيث قال ولو قال

غير قابل للتاء قياسا لم يرد عليه اربع اذا سمي به فان لحوق التاء به للتذكير فلا يكون التاء قياسا وبالجملة قال ة التاء في اربعة

للتانيث وقال في اول الكتاب انها للتذكير قوله فرقا مفعول له لقوله وتقول ثلث الى عشر بدونها لجمع المونث اي لاجل تحصيل

الفرق بين المذكر والمونث والا فالتاويل تقتضي اثبات التاء فيه ايضا فان قلت لنسوة في ثلث نسوة مونث حقيقي اذ هو جمع امرأة

فالتاويل لغو قلت تانيثه لاجل التاويل لا باعتبار الاصل والا لم يجز قال نسوة في السعة كما لا يجوز قال امرأة فيها مع انها

فيها قوله ولم يفعل الامر بالعكس جواب دخل مقدر قوله غير الواحد الى احد بحذف الالف وابدال الواو المفتوحة في الاول همزة فانه

شاذ عند الجميع قوله والواحدة الى احدى وهو اي ابدال الواو المكسورة في الاول كشاح واشاح وولدة والدة

قياس عند المازني شاذ عند غيره قوله وابقاء الجزء الاول مفعول به لقوله وتقول آه قوله فيهما اي في المذكر والمونث قوله

بحالها متلبسا بحالها الكائنة قبل التركيب قوله وتذكير الثاني مبتدأ خبره قوله في المذكر وقوله كراهة اجتماع تانيثين مفعول له

وفيه انه يلزم كون المفعول له معرفة وهو غير جائز عند الجمهور فقوله في الذكر صفة الثاني وقوله كراهة خبر تذكير الثاني وفيه ان
تذكير الثاني ليس كراهة اجتماع تانيثين فكيف يحمل عليه الا ان يقال المعنى تذكير الثاني منع عن كراهة اجتماع تانيثين قوله
فان التانيث فيهما من جنسين اما في الاول فظاهر واما في الثاني فهم كيت واثنتان تانيثه بالتاء ولامه محذوف عوض عن
الهمزة في الاول وعلى هذا فالصواب ان يقول بخلاف احدى عشرة وثنتا عشرة فان التانيث فيهما من جنسين اما الاول
فظ واما الثاني فلان التاء في اثنتين بدل من لام الكلمة فلم تتمحض للتانيث وعلى هذا يصح قوله ولهذا حكمنا عليه بانه من جنس آخر
من التانيث واما اثنتان محمول على ثنتين قوله واما تذكير الثاني في احد عشر واثنا عشر مع انه لا يلزم اجتماع تانيثين على
تقدير تانيث الثاني قوله محمول على التذكير في ثلثة عشر الذي يلزم فيه اجتماع تانيثين على تقدير تانيث الثاني من جنس واحد
قوله واما في اثنتان واثنتان للتانيث الصواب فانها واثنتان قوله لانه لما وجب الصواب فلانه لما وجب قوله تذكيره
اي تذكير الجزء الثاني قوله لما عرفت من كراهة اجتماع تانيثين من جنس واحد على تقدير تانيث الثاني قوله وجب تانيثه اي
الجزء الثاني قوله وهو عدم الفرق لحصول الفرق بالجزء الاول قوله اربع فتحات فيما هو كالكلمة الواحدة قوله المنصوب
محلا المفعولية القول لا يخلو عن خلل اذ الاسم انما يكون مرفوعا ومنصوبا ومجرورا محلا اذا كان مبنيا وعشرون ليس مبنيا
وهو ظاهر انما المحتمل فيه ان يكون محكيا فالصواب المنصوب تقديرا ليشتغل آخره بالحركة الحكائية وفيه ان الحركة انما يكون لذا
سبق ذكره بالواو لفظا او تقديرا وليس كذ والقول بانه لا محالة يكون واقعا في محل ما بالواو والمذكور في الكتاب حكاية عنه
ليس بشيء لانه من باب الهذيان اذ لم يلزم منه الا عدم القول بمقتضى القواعد النحوية لانه لو قرء بعد الرافع منصوبا وبعد الناصب
مرفوعا وبعد الجار مرفوعا او منصوبا بخطاءه احد له ان يقول ذلك حكاية وذلك صريح الغلط والمكابرة وفيه انه قد سبق ذكره
بالواو في اول الكتاب في بيان الاعراب في قوله والواو في عشرون واخواتها بالواو والياء والمذكورة حكاية عنه ويحتمل
ان يكون المحكي بعد تقول العشرون الذي يقع عند قال الشيخ الرضي ومما يدخل على المبتدأ والخبر القول وما يتصرف منه والاكثر
في استعماله ان يقع بعده اللفظ المحكي اما الذي مضى ذكره قبل نحو قلت زيد قائم او الذي هو واقع في الحال نحو اقول الآن زيد قائم
فينبغي ان يكون الجملة الواقعة بعد اقول في هذا الكلام متلفظا به بلفظ آخر في غير هذا الكلام والا لم يكن حكاية او الذي يقع نحو اقول
غدا زيد قائم او قل زيد قائم واللفظ الواقع بعده اما مفرد او جملة والجملة اكثر وقوعا والمقصود من الجملة الواقعة بعده ايراد اللفظ
المتلفظ به في غير هذا الكلام قال ثم بالعطف اي ثم تقول قولا متلبسا بالعطف اي بعطف العقود على النيف كما ذكره الشارح
او بعطف النيف على العقود نحو عشرون واثنان واثنتان وثنتان وعشرون وثلثة او ثلث قال الشيخ الرضي
والاول اي عطف الاكثر على الاقل اكثر استعمالا والشارح خصص العطف بعطف العقود على النيف وعمم في قوله ثم بالعطف
على ما تقدم وتبع في ذلك الفاضل الهندي والمناسب التعميم في الموضعين اذ لا وجه للتخصيص الا ان يقال لما كان عطف
الاكثر على الاقل اكثر استعمالا اكتفى به او الاشارة الى انه الاصل وتعرض للقسمين ثانيا تنبيها على الجواز قوله كائنا ذلك
الزائد الاولى متلبسا ذلك الزائد خصص الحال في الموضعين بالزائد ولا وجه له والمناسب ان يقال حال كون كل
من العقود والزائد متلبسا او واقعا قوله بل الى تسع وتسعين يعني المناسب ان يقال الى تسعة وتسعين الى تسع وتسعين

كما يدل عليه بيان المذكر والمونث فيما سبق **قوله** فتقول مائة وواحد شرع في بيان امثلة عطف الزائد على العقد وارد على الطريقة السابقة

مثالا للمذكر ومثالا للمونث فتقول مائة وواحد مثال للمذكر وقوله او واحدة عطف على قوله واحد مثال للمونث وقوله ومائة واثنان

واثنتان عطف على قوله مائة وواحد او واحدة واثنتان عطف على اثنان ليحصل مثال للمذكر ومثال للمونث بعطف الزائد على العقد

وهكذا الى آخر ما ذكره والشروع في بيان امثلة عطف الزائد على العقد وايراد مثال للمذكر ومثال للمونث على الطريقة السابقة

ابا بالظاهر احسن ان يجعل قوله ومائة المذكور قبل اثنان عطفا على واحدة ليكون قوله مائة وواحد مثال المذكر لعطف الزائد على العقد

وقوله واحدة ومائة مثال المونث لعطف العقد على الزائد وهكذا الى آخر ما ذكره فيكون اثنان معطوفا على واحد واثنتان ومائة معطوف

على مائة وواحد وقوله وثلثة رجال معطوف على واحد وثلث نسوة ومائة معطوف على مائة وواحد ولا يابى هذا العطف **قوله** ويجوز

ان يعكس العطف في الكل اذ المعنى ح ويجوز ان يعكس العطف في الكل في كل منهما وان كان العكس في البعض في كل منهما معلوما"

قال الشارح الرضي اصل مائة مئية كسدرة حذف لامه فلزمها التاء عوضا منها كما في عدة وشية ولامها ياء لما حكى الاخفش رايت

مئيا بمعنى مائة وانما يكتب مائة بالالف بعد الميم حتى لا يشتبه بصورة منه خطا فاذا جمع او ثنى حذف الالف انتهى **قوله** كما في قولك اي كما

اسكن الياء لتثاقل المركب بالتركيب وان كان الامكان في الاول جائزا وفي الثاني واجبا صرح به الشيخ الرضي **قوله** او معنى الجمع المعنوي

اما اسم الجنس كالتمرة والعسل او اسم الجمع كالرهط والقوم **قوله** نحو ثلثة رهط قال الشارح الرضي والاكثر انه اذا وقع المميز اسم الجنس

او اسم الجمع يكون مجرورا بمن نحو ثلثة من الخيل وخمس من التمرة وذلك لانهما وان كانا في معنى الجمع لكنهما بلفظ المفرد فكره اضافة

العدد اليهما بعد ما تمهد من اضافته الى الجميع **قوله** ان يلي التميز اي ان يقع التميز بلا فصل بعد المجموع بالالف والتاء بعد العدد اي بعد

ما اتخذ التميز الجمعي بعد ما هو في صورة المجموع بالواو والنون عادة له اي بعد اتخاذه الجمعي بعده عادة **قوله** واما في ما عداها

من احد عشر الى تسعة وتسعين **قوله** لما كان غير العدد ولانه ليس تميز الدال المضاف اليها اذا كان مميزا فهو المقصود بالاول

في المعنى وانما جيء به لبيانه فكان المجيء كالشيء الواحد **قوله** ليكون اللفظ قليلا يحتمل ان يكون المراد قلة حروف اللفظ وان

يكون المراد قلة افراده اي لفظ العدد وجهان اشارة الى ان وجهان مبتدأ محذوف الخبر اذ الجزاء لا يكون الا جملة **قوله** اسم

الصالح لان يكون مميزا اشارة الى ان اطلاق التميز على رجلا ورجلين مثلا مجاز لان كون رجل ورجلين تميزين انما يتحقق

اذا وقعا تميزين للواحد والاثنين ولم يقعا قطعا تميزين لهما **قوله** الدال بجوهره صفته لقوله بلفظ التميز بالجوهر الحروف

الاصلية فلفظ التميز اي بحروفه الاصلية على الجنس وبصيغته والصيغة هي الكلمة باعتبار الحركات والسكنات وتقديم

بعض الحروف على بعض دالة على الوحدة والاثنينية فان قلت نسب الدلالة على الجنس الى الجوهر والدلالة على الوحدة

والاثنينية الى الصيغة في هذا القول وفي قوله فان من صيغة رجل يفهم الجنس والوحدة ومن صيغة رجلان يفهم الجنس والاثنينية

نسبهما الى الصيغة فما الحق في ذلك قلت ان اريد بالصيغة الحركات والسكنات وتقديم بعض الحروف على بعض

كما في القول الاول فالدال على الوحدة والاثنينية الصيغة وان اريد بها الحروف الاصلية مع الحركات والسكنات والتقديم

كما في القول الثاني فالصيغة دالة عليهما **قوله** مثل رجل ورجلان فلم يقولوا واحد رجل ولا اثنا رجلين لان المميز الاول

يفيد الوحدة والثاني الاثنينية قال الشيخ الرضي وهذا الاستدلال لا يستمر في نحو واحد رجال واثنا رجال وثنتا حنظل **قوله** اي

عن الواحد اذا كان التميز مفردا قيد للاستغناء عن الواحد وقوله وعن الاثنين اذا كان مثنى قيد للاستغناء عن الاثنين فحاصل الكلام انه بذكر التميز المفرد يحصل الاستغناء عن الواحد واما اذا لم يكن مفردا فلا وبذكر التميز المثنى يحصل الاستغناء عن الاثنين واما اذا لم يكن مثنى فلا يحصل الاستغناء وبالجملة فالاستغناء المفهوم من لفظ المتن ح ليس على الاطلاق بل على تقدير خاص ووقت معين وعلى هذا الا ورود لقوله فان قلت هب اصلا ولو لم يقيد الشارح قدس سره الاستغناء بما ذكر لكان له ورود قوله فبذكر بها اى بذكر رجل ورجلين قوله استغناء عن المميز على صيغة اسم المفعول اى ما يصلح ان يكون مميزا وهو الواحد والاثنان قوله ان مميز الواحد على صيغة اسم الفاعل اى تميز الواحد قوله مغن عنه اى عن الواحد ان اريد الاغناء مطلقا فهو مناف لقوله اذا كان التميز مفردا فانه يشعر بانه اذا لم يكن التميز مفردا فليس بمغن والا لكان التقييد لغوا وان اريد الاغناء على تقدير كون التميز مفردا فالواحد والاثنان سواء فى حصول الاستغناء عنهما اذا كان تميزهما مفردا ومثنى وفى حصول عدم الاستغناء اذا لم يكن مفردا ومثنى فلا معنى لتسليم الاغناء فى الواحد على الاطلاق والمنع فى الاثنين اذا كان تميزه مفردا قوله كذلك اى مغن عن الاثنين قوله ينبغى ان يعتبر الصواب كان المناسب ان يعتبر ثم اذا ان اراد انه كان للمناسب ان يكون تميزه مثنى وان لم يكن واجبا كما يشير اليه قوله ينبغى والتقييد المذكور وما نقلنا عن الرضى فما ذكره لا يصلح جوابا عن السؤال وهو ظ وان اراد الوجوب يكون التقييد المذكور فى الشرح لغوا ويرده ما ذكره الشيخ الرضى قوله ولا يبعد ان يقال الفرق بين التوجيهين ان المراد بلفظ التميز على الاول مجموع جوهر حروفه وعلامة الافراد اعنى التنوين وعلامة التثنية فلفظ التميز وصيغة رجل مع التنوين ورجلين مع الياء والنون يدل عليه فان من صيغة رجل يفهم الجنس والوحدة ومن صيغة رجلان الجنس والاثنية وعلى الثانى حروفه الاصلية المصورة بهيئة خاصة من الحركات والسكنات والتقديم القابلة للحوق علامة الافراد والتثنية فيقال رجل ورجلين وان يذكر معه اسم عدد فيقال واحد رجل واثنا رجل ولا شك ان رجلان ورجلين اخصر من واحد رجل واثنا رجل فلا جرم اختير الاول دون الثانى وانت خبير بان قوله فان من صيغة رجل يفهم الجنس والوحدة ليس بتمام قوله على حدة حدة كعدة مصدر وحد يحد اى استغنى عن ذكر الواحد ذكرا كائنا على الانفراد والاستقلال قوله اذ ليس قبل الواحد عدد بل الواحد ابتداء الاعداد قوله فلا يجرى ذلك اى اعتبار التصيير قوله فيما تحت الاثنين بان يكون الثانى مصير الما تحته اثنين لان ما تحته اكثر منه فلا يتصور ان يصير عدد ما تحته مثله بل الاثنين مصير لما قبله اثنين والثلثة مصير لما فوقه وهو الاثنين ثلثة والاربعة مصير لما فوقه وهو الثلثة اربعة وهكذا الى عشرة قوله اى مرتبة اشارة الى ان الحال عبارة عن بيان مرتبة المفرد من المتعدد ولا شك انه مقابل لاعتبار التصيير قوله لانه اى الثالث عشر اسم لواحد مذكر فيكون مسماه مذكرا فلا معنى للتانيث فيه قوله فانه اى ثلثة عشر رجالا اسم للجماعة فيكون مسماه مونثا فانث لتانيث مسماه قوله الى عدد يساوى ذلك العدد عدده اى عدد الثالث اى العدد الذى يدل عليه الاضافة لا دنى ملابسة قوله او يكون اى يكون ذلك العدد فوقه اى فوق عدد يدل عليه قوله بل باعتبار وقوعه فى المرتبة الثالثة او الرابعة او الخامسة لا يخلو عن خلل لان معناه ان معنى ثالث ثلثة احد من الثلثة لكن لا مطلقا بل باعتبار وقوعه فى المرتبة الثالثة وهو ظ ومعنى ثالث اربعة احد من الاربعة لا مطلقا بل باعتبار وقوعه فى المرتبة

الرابعة وهو فاسد بل معناه واحد من الاربعة باعتباره وقوعه في المرتبة الثالثة وكذا ليس معنى ثالث خمسة واحد من الخمسة باعتبار وقوعه في المرتبة الى ستة بل واحد من الخمسة باعتباره وقوعه في المرتبة الثالثة منها فالصواب باعتباره وقوعه في المرتبة الثالثة منها فالصواب باعتباره وقوعه في المرتبة الثالثة من الثلثة او الاربعة او الخمسة ولا مسامحة لان يقال المراد في المرتبة الثالثة من الثلثة والاربعة من الخمسة او الخامسة من الستة لان قوله او اربعة او خمسة معطوفان على ثلثة قوله والآتي والحال مطلقا قوله وذلك اي ارادة الواحد الاول من عاشر العشرة قوله مستبعد جدا فالمتبادر منه الواحد الاخير قال بانه علامة التانيث فان قلت المونثات الصيغة ليس فيها علامة التانيث فيخرج عن تعريف المونث فيدخل في تعريف المذكر فلا يكون تعريف المونث جامعا ولا تعريف المذكر مانعا قلت لا يبعد ان يجعل خصوص الصيغة قائما مقام التاء فيكون التانيث حكما فيصير التعريفان جامعين للافراد مانعين عن الغير قوله اي ممدودة اي مجعولة زائدة للمد فان قلت المجعولة زائدة للمد هي الالف وعلامة التانيث الهمزة التي بعد الالف ولم يذهب احد من العلماء الراسخين الى ان الالف ايضا للتانيث في الجاربردي شرح الشافية قال في شرح الهادي الهمزة في حمراء وبيضاء وصحراء وعشراء بدل من الف التانيث كالتي في حبلى وسكرى والاصل فيها الالف للتانيث فزادوا قبلها الفا اخرى للمد توسعا في اللغة وتكثير الابنية التانيث ليصير له بناءان ممدود ومقصور فالتقى الفان ولم يمكن حذف احدهما لان الاولى للمد والثانية علم التانيث فحذفهما مخل لمدلولهما ولم يمكن تحريك الاولى لانها لو حركت لفارقها المد فتعين تحريك الثانية فقلبت همزة وقيل ان الاولى في الحمراء للتانيث والثانية مزيدة للفرق بين المونث افعل نحو احمر وحمراء وبين مونث فعلان نحو سكران وسكرى وهو ضعيف لان علم التانيث لا يكون الا طرفا وقيل ان الالفين معا للتانيث وهو باطل اذ لم يعلم علامة التانيث على حرفين وقال الشيخ الرضي الالف الممدودة في الاصل مقصورة لان قبلها الفا لزيادة المد وذلك لان الالف للزومه صار كلام الفعل فجاز زيادة الف المد قبله كما في حمار وكتاب فاجتمع الفان فلو حذفت احديهما لصار الاسم مقصورا كما كان وضاع العمل فقلبت ثانيتهما الى حرف يقبل الحركة دون الاولى ليبقى على مدها وانما قلبت همزة لا واوا ولا ياء مع ان مناسبة حروف العلة بعضها البعض اكثر اذ لو قلبت الى احديهما لاحتيج الى قلبها الفا كما في كساء ورداء لكون ما قبلها الفا كما فيهما وسيصرح بها الشيخ قدس سره في بحث المثنى فاجمع العلماء الراسخون على ذلك فكيف يصح قوله وعلامة التاء والالف مقصورة او ممدودة قلت المراد الالف حال كونه ممدودا قبله كما قيل في الجاربردي شرح الشافية ان الالفين معا للتانيث فعلم من ذلك ان الالف الممدودة هي الالفان معا لا الهمزة فقط فلا يرد ما قيل ان الالف التي بعدها هي التي قبل الهمزة وعلامة التانيث الهمزة ففي قوله الالف ممدودة نظر ليس بموجه الكان من وجيه هذا والمراد من الالف مقصورة كانت او ممدودة الزائدة بقرينة شهرة كون العلامة زائدة فلا ينتقض بالف فتى وكساء فاندفع ما قيل تعريف علامة التانيث بالتاء والالف مقصورة وممدودة ينتقض بالفين في فتى وكساء قوله بدليل تصغيره على حيثه اذ التصغير يرد الاشياء الى اصولها فلو لم يكن في الاصل تاء لما ظهر في التصغير قوله لكون التانيث فيه تعليل لقوله فلك ان تقول في طلعت الشمس طلع الشمس قوله لفظيا منسوبا الى اللفظ لوجود علامة التانيث في لفظه حقيقة او تقديرا او حكما بلا تانيث حقيقي في معناه فلا يكون التانيث قويا فيجوز ترك التاء قوله واستغنائه اي مع استغنائه قوله لا في لفظه من الاشعار به اي بالتانيث لكون التاء مقدرا فيه بدليل تثنيته قوله بخلاف مضمره اي الظاهر المتلبس بخلاف مضمره قوله

اذ ليس فيه اي في المضمر **قوله** فانه مع الفصل يجب اتيانها نحو جاءت اليوم زيد لرفع الالتباس لا يذهب عليك ان وجوب اتيان التاء مع الفصل لرفع الالتباس مختص بما يلزم فيه التباس على تقدير ترك التاء كالمثال المذكور في الشرح فانه لو ترك التاء لا نعلم ان الفاعل مذكر او مونث فما ذكره الشارح غير محتاج الى التقييد بما اذا لم يكن قرينة تدل على التانيث لعدم وجوب التاء في جاء اليوم زينب الكريمة اذ المثال المذكور خارج عن البحث اذ البحث وجوب اتيان التاء لرفع الالتباس اللازم على تقدير ترك التاء والمثال ليس كذلك وانما يحتاج اليه لو لم يذكر **قوله** لرفع الالتباس فاندفع ما قيل الظاهر ان وجوب الاتيان مقيد بما اذا لم يكن قرينة تدل على التانيث اذ الحكم بالوجوب في كلام الشارح ليس على الاطلاق بل على تقدير الالتباس عند ترك التاء وهو انما يكون اذا لم تدل قرينة على التانيث واما ما قيل في الجواب بانه دفع للنقل بمجرد الرأي فليس بموجه وان كان من وجيه فان قلت **قوله** وانت في ظاهر غير الحقيقي بالخيار يشمل اللفظي الذي علم للمذكر الحقيقي مع انه لا يجوز فيه الحاق التاء قال الشارح الرضي ولا يجوز مثل ذلك في علم المذكر الحقيقي الذي فيه علامة التانيث كطلحة لا يقال قامت طلحة الا عند بعض الكوفيين قلت لا يبعد ان يراد بظاهر غير الحقيقي ان لا يكون علما للمذكر الحقيقي بقرينة **قوله** بالخيار واعلم ان المونث اللفظي الذي يقع على المذكر والمونث يجوز اعتبار لفظه في تانيث الفعل المسند اليه لكن يجب في المذكر ما يدل على التذكير نحو عزوت حمامة ذكر ولا تقول عزوت حمامة وتريد المذكر او ترك علامة المونث نحو عندي ثلث من البطة ذكور فانث العدد باعتبار لفظ البطة لكن ميز بعلامة وهو ذكور ولو لم يذكر ذكور لم يجز تانيث العدد ونملة مما تقع على المذكر والمونث حيث يقال نملة ذكر فيجب فيه ايضا التميز بعلامة تدل على التذكير عند ارادة المذكر ولما لم يذكر العلامة الواجبة عند ارادة التذكير في **قوله** تعالى قالت نملة دل ذلك على ان الفاعل مونث حقيقي والا يلزم ترك رعاية ما يجب رعايته وهو لم يقع في كلام احد من الفصحاء فكيف في كلام العلام الغيوب والعيوب وهذا هو وجه استدلال الامام الاعظم رضي على ان نملة سليمان عم كانت انثى اذ روي ان قتادة رض لما دخل الكوفة اجتمع عليه الناس فقال سألوا عما شئتم وكان ابو حنيفة رض حاضرا فسأله عن نملة سليمان اذكرا كان ام انثى فتحير قتادة فقال ابو حنيفة رض كانت انثى فقيل له من اين تعلم فقال من كتاب الله تعالى قالت نملة قال صاحب الزبدة وما يشترك فيه المذكر والمونث كحمامة حقيقي في الاول ولفظي في الثاني لكن لا بد في التانيث للمذكر من مميز دفعا للاشتباه قال يونس اذا اراد وا ذلك قالوا هذه حمامة ذكر فالنملة في قالت نملة مونث والا لقيل قال نملة انتهى **قوله** الا اي وان كانت النملة في الآية مذكرا القيل قال نملة بتذكير الفعل او بتانيثه والتميز بعلامة نحو ان يقال قالت نملة ذكر لكن لم يقل كذلك فعلم ان النملة مونث وايضا نقل ابن السكيت انه قال اذا اريد بالنملة المذكر فهو ككتاب طلحة في انه لا يجوز اعتبار لفظه اصلا فكما لا يقال قامت طلحة بل قام طلحة كذلك لا يقال قالت نملة عند ارادة التذكير بل قال نملة عنده وقد وقع في القرآن قالت نملة فظهر ان النملة مونث فيحتمل ان يكون ما قاله الامام مبنيا على ما ذهب اليه ابن السكيت واذا عرفت ما ذكرنا ظهر لك ان اعتراض الشيخ ابن الحاجب وهو انه يجوز ان يكون تانيثه لاجل التانيث اللفظي ساقط وان ما ذكره الشيخ الرضي قد يكون اللفظي حيوانا كحمامة ذكر وحمامة ذكر فيجوز ان يقول عزوت حمامة ذكر وعندي ثلث من البطة ذكور فيجوز ان يكون النملة في قوله تعالى قالت نملة ذكرا واعتبر لفظه فانث ما اسند اليه ليس على ما ينبغي اذ قوله الاول ينادي باعلى صوت على منشأ قوله فيجوز ان يكون النملة **قوله** اي آخر مفرد واي مفرد للمثنى وفيه انه يقتضي صحة معرفة المفرد على المثنى وقد كان

معرفة المثنى موقوفة عليه فيلزم الدور ثم المتبادر من التعريف ان المثنى اسم حصل من المفرد والالف او اليا والنون فلا يصدق
على مسلمون ومسلمات ولو سلم فالمفرد الذي لحقه الالف او اليا والنون المكسورة من حيث انه كذلك ليس مفرد مسلمين و
مسلمات ولو سلم فالمفرد الذي يلحقه الواو او اليا والنون المكسورة المفتوحة والالف والتاء من حيث هو كذلك ليس مفرد المثنى فلا
ما قيل لا يخفى انه يصدق على مسلمين ومسلمات فقد تبدل اشكال باشكال **قوله** ولو اكتفى بظهور المراد من ان المثنى عبارة
عن المجموع وان كانت العبارة تدل على انه مسلم **قوله** لا استغنى عن التوجيهين المذكورين اذ ظهور المراد دليل على ان ما يقتضيه ظاهر
العبارة غير مراد فلا حاجة الى توجيه يصلحه وانما سمي التوجيهين تكلفا لان التقدير بلا دليل عليه تكلف محض ثم اللام بطل معنى الجمعية
والمراد جنس التكلف فلا يرد ان المذكور سابقا تكلفان لا التكلفات **قوله** ليدل ذلك اللحوق فيكون الدال امرا معنويا ونسبة الدلالة
اليه مجازية **قوله** او للاحق وهو الالف او اليا **قوله** او مع اللحوق فيكون الدال المجموع مسلمان ومسلمين **قوله** ولا باس جواب عما
يقال اللاحق وحده وكذا اللاحق مع اللحوق يشمل النون ايضا مع انه لا دلالة على ان معه مثله من جنسه **قوله** على تقدير تسليمه
اي على فرض تسليم عدم دلالة لحوق النون او اللاحق وهو النون مع اللحوق وهو اشارة الى المنع **قال الفاضل**
المحشي هذا منع ما اجمعوا عليه من كون علامة التثنية الالف واليا وكون النون عوضا عن الحركة او التنوين في المفرد **قال** جنس
الموضوع له اي مفهوم الموضوع له الحاصل بوضع واحد **قال** المشترك صفة جنس الموضوع له بينهما اي بين المفردين كرجلان
فانه يدل على انه مع الرجل رجل آخر من جنسه باعتبار دخوله تحت مفهوم الرجل الذي وضع الرجل له وهو ذكر من بني آدم جاوز
حد الصغر الحاصل بوضع واحد المشترك بين الرجلين هذا ولكن يشكل بما ذكره في الابوين والقمرين اذ ليس المفهوم المشترك و
هو المسمى به حاصلا بالوضع ويشكل بتثنية المشترك اذ ليس المفهوم حاصلا بوضع واحد ويشكل بتثنية المجاز اذ ليس المفهوم المتناول
لهما بالوضع وما قيل لا يبعد ان يراد بالموضوع له اعم من الموضوع له حقيقة وحكما والمعنى المجازي في حكمه ففيه بحث لانه يلزم
الجمع بين الحقيقة والمجاز والمتبادر من اطلاق لفظ الوضع الوضع الشخصي والنوعي الذي ليس في المجاز دون النوعي الذي
في المجاز **قال** الشيخ الرضي يريد بالجنس ههنا على ما يظهر من كلامه في شرح هذا الكتاب ما وضع صالحا لاكثر من فرد واحد بمعنى
جامع بينهما في نظر الواضع سواء كان ماهيتاهما مختلفة كالابيضين لانسان وفرس فان الجامع بينهما في نظره البياض وليس
نظره الى الماهيتين بل الى صفتيهما التي يشتركان فيها او متفقة كما تقول الابيضان لانسانين والبيض لافراس وسواء كان الموضع
واحدا كالرجل او اكثر كالزيدين والزيدين فان نظر كل واحد من الواضعين في وضع لفظ زيد ليس الى ماهية ذلك المسمى بل
الى كون ذلك المسمى اي ماهيته متميزا بهذا الاسم عن غيره حتى لو سمي بزيد انسان وسمي به فرس فالنظر بالوضعين الى
شيء واحد كما في الابيضين وهو كون تلك الذات متميزة عن غيرها بهذا الاسم والذي ذهب اليه المص خلاف
المشهور من اصطلاح النحاة فانهم يشترطون في الجنس وقوعه على كثيرين بوضع واحد فلا يسمون زيدا ان اشترك فيه كثيرون
جنسا **قال** سيد المحققين سند المدققين في حواشيه على الرضي فيه اشتباه العارض بالمعروض فان الموضوع له في كل وضع خصوصية
الذات المتشخصة واما كونها متميزة بهذا الاسم فان هذا المعنى لازم خارج عن الموضوع كما لا يخفى على من له درية في ادراك المعاني وتمييز بعضها
عن بعض فلا فرق بين العلم المشترك بين اشخاص كثيرة وبين سائر المشتركات بين المعاني الكلية ولو اريد بقوله مثله ما يماثله في الوحدة

والجنس لاستغنى عن قوله من جنسه هذا ما ذكره الفاضل الهندي وتبعه الشارح ولا يعد في هذه الارادة لانه وان كان مقابلا لقوله في الجمع ليدل على ان معه اكثر منه وان الناظر فيه وان لم يفهم من قوله مثله الا ما يقابل الاكثر الا ان الارادة المذكورة لا تنافي المقابلة كيف والمراد من قوله اكثر منه افراد آخر مثل المفرد في الوحدة والجنس بهو ظ قوله فليعتبر مثل هذا التاويل اي تاويل الاسم بالمسمى ليحصل مفهوم تثنية لها فيتجانسان قوله بلا احتياج الى ادعاء كما احتيج في الابوين والقمرين قوله اسميه للطهر والحيض فانه اذا اريد بالقرئين الحيض والطهر لا يحتاج الى ان يدعى ان الحيض او الطهر سمي بالقرء فانه موضوع لكل واحد منهما حقيقة قوله فانه موضوع آه تعليل لقوله بلا احتياج قوله تثنية اي المشترك قوله والمص اختار عدم جوازه اي عدم جواز تثنية المشترك لمجرد اشتراكه اللفظي بينهما ولذا قال مثله من جنسه فلا يقال عنده قرءان ويراد به الطهر والحيض بل يراد به طهران بان يسمي الحيض طهرا او حيضان بان يسمي الطهر حيضا ليحصل الاتفاق في المعنى لا يخفى ان قوله فان قلت فليعتبر مثل هذا التاويل في القرء ايضا اي كما يعتبر في الابوين والقمرين انما يتجه ان لو كان مدار جواز الابوين والقمرين على التاويل فحسب وليس الامر كذلك فان مدار جوازهما على الاتفاق في المعنى كما اشار اليه الشارح قدس سره بقوله قلنا جاز آه وعلى هذا التاويل فكيف يكفي اعتبار التاويل في القرء مع ان المعتبر في الابوين الذي هو منشأ السوال كلا الامرين فقوله بلا احتياج الى ادعاء الى قوله فانه موضوع لكل واحد منهما حقيقة مما لا مساس له في هذا المقام لان الادعاء المذكور في الابوين لتحصيل الاتفاق في المعنى وذلك لا يحصل من وضعه لكل منهما بل لا بد من ادعاء كون الطهر مسمى بالحيض او الحيض مسمى بالطهر وبالجملة فهذا الكلام لا يخلو عن خلل لانه ان اريد كلا الامرين فالخلل ظ وان اريد التاويل فقط ففيه ان السوال كما يشعر به الفاء بسبب عما سبق وفيه كلا الامرين قوله في صحة هذا الاعتبار وهو التاويل بالمسمى لتحصيل مفهوم تثنيا ولها قوله في جواز تثنية اي الاسم المشترك

قوله لمجرد اشتراكه اللفظي بدون الاتفاق في المعنى قوله وهو الذي اي جواز تثنية المشترك لمجرد اشتراكه قوله اختار عدم جوازه اي تثنية الاسم المشترك لمجرد اشتراكه اللفظي بدون الاتفاق في المعنى قوله وبهذا الاعتبار المشار اليه بهذا هو الاعتبار والمراد منه هو التاويل بالمسمى اي يصح بالتاويل بالمسمى تثنية الاعلام المشتركة اشتراكا حقيقيا او ادعائيا لحصول الامرين التاويل والاتفاق في المعنى لكون الاعلام مشتركة فان قلت تقديم قوله وبهذا الاعتبار على ان يصح يفيد التخصيص فيفيد ان وجه الصحة هو الاعتبار لا غير مع انه ليس كذلك قلت قد لا يكون التقديم للتخصيص وان كان الاغلب فيه التخصيص قوله وجمعها اي الاعلام المشتركة قوله وردّه اي اعتبار الامرين في الاعلام قوله وينبغي ان لا يذكر وفيه ان هذا البعض وان لم يعتبر الامرين في الاعلام لكنه يعتبرهما في اسماء الاجناس فكيف يقال فعلى قول هذا البعض ينبغي ان لا يذكر في تعريف التثنية قوله من جنسه على الاطلاق قوله الف مفردة بلا همزة لازمة لا تنفك عن الكلمة بخلاف غير اللازمة فانه لا يسمى مقصورا كالالف في رأيت زيدا في الوقف قوله بان كان مجهول الاصل وذلك بان يقع في شكل الاصل ولم يعرف الاصل قوله ولم يمل ولم يسمع فيه الامالة قوله فقلبت واوا لان قلب الالف واوا في الاولى واجب وفي الثانية اولى قال الشارح الرضي وان لم تسمع الامالة قالوا واوا اولى لانه اكثر وقال بعضهم بل الياء في النوعين اولى سمعت الامالة او لا لكونها اخف من الواو فجعل الصورة الثانية داخلة تحت الاولى وقسامه كما فعله الشارح ليس

على ما ينبغي اذ ما ليس فيه القلب واجبا كيف يكون داخلا فيما فيه القلب واجب وايضا يلزم في قوله قلبت الفه واوا الجمع بين الحقيقة والمجاز قوله اعتبار الاصل حقيقة فيما اذا كان الفه منقلبة عن الواو او حكما فيما كان مجهول الاصل ولم يمل قوله لمكان الثقل اي لوجود الثقل قوله او حكما بان كان مجهول الاصل بان لم يعرف الاصل قوله او عدمه بان كان اصلا غير منقلبة عن شئ كمتى و على والى واذا اصلا اذ ان الالف في الاسماء العريقة البناء اصل قوله وقد اميل ولم يكن هناك سبب للامالة غير انقلاب الالف عن الياء قوله او زائدة للتانيث كحبلى او للالحاق كالارطى او للتكثير كقبعثرى كذا في الرضي قوله من جنس الالف في حواشي السيد على الرضي قال في الصحاح الالف على ضربين لينة ومتحركة فاللينة يسمى الفا والمتحركة تسمى همزة وليظهر من ذلك ان الالف لينا ولها معا قوله فالوجهان المذكوران اشارة الى ان اللام في الوجهان للعهد قوله فتشابهتا همزة قرا الا ان ابدال الملحقة واوا اولى من تصحيحها لانها ليست اصلا ولا عوضا عن اصل بل هي عوض من زائدة ملحقة بالاصل فنسبتها الى الاصلية بعيدة واما المبدلة من اصلية فتصحيحها اولى من ابدالها لقرب نسبتها من الاصلية لانها بدل من اصل هذا عبارة الرضي قوله ان لا يحذف عن آخر المثنى فان قلت التاء في سحرتان وتمرتان ليس في آخر المثنى اذ الالف والنون من تمام المثنى وايضا يشير اليه قول الشارح قدس سره اذ المثنى عبارة عن المجموع لان الالف والنون خارج عنه قلت لما كان التاء آخر اكثر حروف المثنى كان كانه آخر المثنى اذ للاكثر حكم الكل قوله على جملة احاد قدر الجملة لان الجمع يدل على الاحاد المجتمعة ولا اقل من ان يكون ثلثة لا على الاحاد مجتمعة كانت او متفرقة قوله اي اسم فان قلت مسلمان ومسلمون وامثالهما مما يدل جزءه على جزء معناه كلمتان فكيف يكون اسما قلت قد مر في صدر الكتاب ان كل واحد منهما كلمتان عدت لشدة الامتزاج كلمة واحدة قوله مفردة اي مفرد الجمع وفيه انه يتوقف معرفة الجمع على المفرد اذ معرفة المعرف يتوقف على معرفة المعرف واجزائه ومعرفة مفرد الجمع يتوقف على معرفة الجمع فيلزم الدور واما ما قيل ان المراد بالمفردة ما ليس بمثنى ولا مجموع فالتعريف به دوري فضيلة انه يجوز ان يفسر المفرد بما لا يدل على فردين او افراد ثم حروف المفرد اعم من ان يكون محققة كرجال او مقدرة كعباديد وعبابيد بمعنى الفرق من الناس الذاهبون في كل وجه والنسبة اليه عباديدي قال سيبويه لا واحد له وواحده فعليل او فعلول او فعلال في القياس ونحو نسوة في جمع امرأة فانه قدر لها واحد وان لم يستعمل كعباد وعبيد وشبهها انما الفها كالكلام وانما قدر لها واحد ولم يجعل من اسماء المجموع كابل وغنم لان اسماء المجموع هي المفيدة لمعنى الجمع مخالفة لاوزان المجموع الخاصة بالجمع والمشهورة فيه وعباديد وعبابيد وزن خاص بالجمع ونحو نسوة مشهورة فيه قوله والفرق بينهما اي بين اسم الجمع واسم الجنس مع اشتراكهما في انهما ليسا على اوزان جموع التكسير الخاصة بالجمع كما فعلة وافعل او المشهورة فيه كفعلة نحو نسوة قوله لها احاد من تركيبها فان قلت اذا كان راكب مفرد الركب وطالب لطلب وجمل لجامل وباقر لباقر يكون داخلة في الجمع فكيف تكون اسماء المجموع قلت المذكورات ليست مفردات وان اتفق اشتراكهما في الحروف الاصلية وانما قلنا ذلك لانها لو كانت جموعا لهذه الاحاد لم يكن جمع قلة لان اوزانها محصورة بل جمع كثرة وجمع الكثرة لا يصغر على لفظه بل يرد الى واحده وهذه لا ترد نحو ركيب وجميل وايضا لو كانت جموعا لردت في النسب الى واحدها ولم يقل ركبي وجملي وايضا لو كانت جموعا لم يجز عود الضمير الواحد اليها هذا ما في الرضي قال كجامل وباقر قال قدس سره في الحاشية الجمل

زوج الناقة والجامل القطيع من الابل مع رعاته وارباه والبقر اسم جنس والبقرة تقع على الذكور والاناث والتاء للواحد من الجنس والباقر جماعة من البقر مع رعاتها انتهى وهذا ما ذكره السيد السند في حواشيه على الرضي **قوله** وراكب الصحيح ركب لان اسم الجمع هو ركب لا راكب **قوله** وكذا اسماء الاجناس اي مثل اسماء الجموع التي لها احاد من تركيبها اسماء الاجناس التي ليس لها احاد من تركيبها في ان كليهما جمع عند الفراء **قوله** اي آخر مفرده اي آخر مفرد الجمع قد عرفت وجه تقديره وفيه ان في المثنى ولا يصدق التعريف على رجلين ومسلمات لما عرفت **قوله** على سبيل منع الخلو لا الجمع لان البعض قائل بان النون عوض من الحركة والتنوين **قوله** او على سبيل الغرض وفيما نحن فيه ليس ثبوت الفعل محققا لكن فرض ثبوته ليصح استعمال صيغة اسم التفضيل ولا فائدة فيه غير التصحيح بخلاف فلان افقه من الحمار واعلم من الجدار فان في فرض اصل الفعل فيه فائدة وهي المبالغة في وصف الفلان بالجهل اذ من لا يتصور افقهية واعلمية الا بالقياس الى ما لا يتصور فيه الفقه والعلم الا على سبيل الفرض المحال لا يكون الا جاهلا كاملا والظاهر ان الفرض لا يكون الا لفائدة زائدة **قوله** اي آخر مفرده يا قد بلا اضافة لان الياء في آخر المفرد واما الجمع فالياء في وسطه **قوله** فان اصله قاضيون يشير الى ان الياء المحذوفة في المفرد ترد في الجمع ثم تحذف فان قلت فينبغي ان لا ترد قلت انما ترد اذا كان سبب حذفه ليس كذلك اذ سبب الحذف قبل الجمع التقاء الساكنين الياء والتنوين وفي الجمع الياء وعلامة الجمع وفيه رفع لما عسى ان يتوهم ان المقدر كيف يحذف فلا يصح قوله حذفت **قال** وان كان آخره هكذا وقع في نسخة الشارح قدس سره وعلى هذا فالضمير للاسم الذي اريد جمعه ووقع في بعض النسخ وان كان مقصورا فالضمير يحتمل ان يكون للاسم الذي اريد جمعه وان يكون للاسم اي وان كان الاسم مقصورا اي مجعولا في آخره الفا مفردة وعلى النسختين فالضمير للاسم لا للجمع لان الالف ليس في آخر الجمع بل في وسطه **قوله** اي شرط اسم اريد جمعيته الظاهر رجوعه الى الجمع لان الشرط للجمع قيل انما لم يجعل ضمير شرطه الى الجمع لئلا يلزم انتشار الضمير لان قوله فمذكر علم يعقل يكون مذكرا علما وضميره الى الاسم لا الى الجمع وفيه ان قوله فلكونه مذكرا اذا رجع الضمير الى الجمع ليفسر بكون المفرد الجمع مذكرا علما فلا يلزم الانتشار فلا يكون ما ذكره سببا للعدول عن الظاهر **قال** اسماء ذلك الاسم اي بالاسم الذي اريد جمعه **قال** اسما محضا من غير معنى وصفية فيه دفع لما عسى ان يتوهم ان الخبر لا يفيد اذ الاسم كان الاسم الذي اريد جمعه وخبره ايضا الاسم وحاصله ان الاسم الواقع خبرا ليس الاسم العام المتحمل لان يتحقق في ضمن اسم لا وصفية فيه وان يتحقق في ضمن يتحقق الوصفية فيه حتى يكون غير مفيد بل المراد به اسم محض لا وصفية فيه فيفيد والقرينة على ذلك مقابلته لقوله وان كان صفة **قال** ان كان اسما فمذكر علم يعقل **قال** الشيخ الرضي عبارة ركيكة وذلك لانه لا يجوز ان يكون قوله ان كان اسما فمذكر شرطا وجزاء خبرا لقوله شرطه لان المبتدأ المقدر بعد الفاء ضمير راجع الى اسما اي فهو علم فيخلو الجملة من ضمير راجع الى المبتدأ الذي هو شرطه مع انه لا معنى اذن لهذا الكلام ومعنى الكلام ان كان اسما فشرطه ان يكون علما فيكون على هذا جواب الشرط مدلول الجملة التي هي قوله شرطه فمذكر ففيه محذورات الاول دخول الفاء في خبر المبتدأ مع خلوه من معنى الشرط والثاني ان الشرط كونه مذكرا وليس في الخبر ما يجعله بمعنى المصدر والثالث ان الغاء الشرط المتوسط بين المبتدأ والخبر ضرورة ويمكن ان يعتذر بكون الشرط والجزاء خبر المبتدأ والتقدير فهو حصول مذكر على ان الضمير بعد الفاء راجع الى قوله شرطه والمضاف الى الخبر محذوف مع تعسف في هذا العذر انتهى كلامه وجه التعسف في الاعتذار

٢٦١

المذكور ما ذكره في بحث المبتدأ ان الحذف في الجملة اذا كانت خبر المبتدأ على ما قال سيبويه يجوز في الشعر بلا ضعف وهو في غيره ضعيف واجاب الفاضل الهندي عن الاول والثالث بقوله اللهم الا ان يحمل على حذف اما فيكون الفاء في جواب اما ولمنع اعتراض الشرط بين المبتدأ والخبر بالشعر واشار بكلمة اللهم الى ضعف ما ذكره اذ كلمة اللهم يستعمل فيما اذا قصد استثناء امر نادر مستبعد كانه يستعان بالله في تحصيله اما ضعف الاول فلان حذف اما انما يطرد اذا كان ما بعد الفاء امرا او نهيا وما قبلها منصوبا به او بمفسر له فلا يقال زيدا فضربت ولا زيدا فضربته بتقدير اما واما قولك زيد فوجد الفاء فيه زائدة هذا ما ذكره الرضي واما وجه ضعف الثاني فلان المنع بدون السند وان كان موجها على قانون التوجيه الا ان منع ما ذكره المحقق بدون سند يشير بالخلاف او بعدم الاختصاص ليس بقوي وقال الفاضل الهندي يجوز ان يكون شرطه مبتدأ وما يذكره خبره وقوله الا ان كان اسما مذكرا علم بيان للشرط كما قيل في قوله تعالى الزانية والزاني مبتدأ بحذف المضاف اي حكم الزانية والزاني وخبره محذوف وهو ما يتلى وقوله فاجلدوا بيان لحكم المذكور ويرد عليه ان هذا انما يحسن اذا كان بين المذكور والآتي فصل واما اذا لم يكن فصل فانظ انه غير حسن كما يحكم به سلامة الطبع والشارح قدس سره اشار الى ان شرطه مبتدأ وقوله مذكر علم خبره اذ هو ما دل بكونه مذكرا علما ويرد عليه انه لا بد لهذا التاويل من وجه يصير به موجها وقال الفاضل المحشي انه مبني على اعتبار الحيثية ومآل الحيثية كونه مذكرا علما وانت خبير بانه لا بد لاعتبار الحيثية من قرينة ولا قرينة الا ان يقال شرطه قرينة عليه اذ الشرط ما يكون حاويا لما وان الاعتراض الثالث بقي واردا عليه الا ان يقال الفاء الشرط المتوسط ليس ممتنعا في غير الشعر بل جائز الا انه ضعيف وكذا دخول الفاء بقي واردا وبالجملة لم يندفع شئ مما ذكره الرضي بما ذكره الشارح قدس سره **قوله** من حيث مسماه دفع لما عسى ان يقال ان العقل صفة لقولهم علم ومضمون الصفة يكون قائما بالموصوف اذا كان الصفة فعليا وكذلك مع ان العقل ليس قائما بالعلم لانه لفظ وحاصل الجواب ان الصفة سببي لان معناه علم يعقل مسماه **قوله** فاعطي فيه ضمير يرجع الى الجمع وهو مفعوله الاول وقوله الاشرف بالنصب مفعوله الثاني وقوله للاشرف علة الاعطاء وقد مر مثله في صدر الكتاب فتذكر **قوله** واراد بالمذكر في الرضي قال المصنف رح في الشرح كان مستغنيا عن قوله مذكر لان الكلام في الجمع المذكر وانما ذكره ليدفع وهم من يظن ان قوله الجمع المذكر السالم كاللقب الذي يطلق على الشئ وان لم يكن تحته معنى كما يسمى الابيض بالاسود او ليدفع وهم من يذهل عن تقدم الذكر قال الشيخ الرضي ولا شك في برودة هذين ثم قال او يظن ان طلحة داخل فيجمع على طلحون وهذا ايضا ليس بشئ لان نحو طلحة ان خرج بقوله فمذكر يخرج ايضا بقوله جمع المذكر وان لم يخرج بالاول لانه مذكر المعنى لا مذكر اللفظ لم يخرج بالثاني ايضا فكان عليه ان يقول شرطه التجرد عن التانيث ليدخل فيه نحو ورقاء وسلمى اسمي رجلين فانهما يجمعان بالواو والنون اتفاقا ويخرج نحو طلحة وحده هذا كلامه ولا يخفى ان ما ذكره لا يندفع بما ذكره الشارح قدس سره فما ذكره المحشي من قوله اجاب به عما ذكره الرضي انه كان عليه ان يقول بدل قوله فمذكر فمجرد عن التاء ليخرج نحو طلحة ويدخل نحو سلمى وورقاء علمي رجلين ليس على ما ينبغي **قوله** فانهم اجازوا بسكون اللام وابن كيسان بفتحها قياسا على الجمع بالالف والتاء كالطلحات والجمرات وذلك لان حقه الالف والتاء كما قالوا ارضون بفتح الراء لما كان حقه الالف والتاء اعلم ان المؤنث بالتاء لفظا او تقديرا اذا كان مفتوح الفاء ساكن العين جاز جمعه بالالف والتاء بفتح العين نحو تمرات بالفتح في تمرة بالسكون في الثانية اذا صح باب تمرة

قيل قرأت بالفتح والاسكان ضرورة واما الصفات فبالاسكان فالكوفيون قاسوه على الصفة وابن كيسان على الاسم **قوله** ويدخل فيه بالنصب عطف على قوله ليخرج في قوله ليخرج عنه قال الشيخ الرضي والذي قالوه مخالف للقياس والاستعمال اما الاستعمال فنحو قول نفر اسرافضلا وفضة عن بسبحتان طلحة الطلحات ٭ واما القياس فلان التاء لو بقيت مع الواو والنون لجمعت علامتا التذكير والتانيث وان حذفت كما عملوه حذف الشيء مع عدم ما يدل عليه وغلب على الظن انه جمع المجرد عنها كلون جمع المجرد بالواو والنون ولو جاز في الاسم لجاز في الصفة نحو ربعون وعلاموں ولا يجوز اتفاقا وان قاسوا ذا التاء على ذي الالف فليس لهم ذلك لان الممدودة تقلب واوا وتبقى صورة علامة التانيث والالف المقصورة تحذف ويبقى الفتحة قبلها دالة عليها **قوله** وان كان ذلك الاسم الذي اريد جمعه صفة غير علم لا يظهر له فائدة كما قيل **قوله** اي مذكرا غير مستو بل يجب ان يكون ذلك الاسم الكائن صفة مذكرا مستويا في صيغة الصفة مع المونث بان يكون المذكر بدون التاء والمونث بالتاء فالصفة الذي اريد جمعه بالواو والنون يجب ان يكون قابلا للتاء في المونث ولذا لا يجمع هذا الجمع افعل فعلاء ولا فعلان فعلى ولا ما يستوي فيه المذكر والمونث فان قلت افعل التفضيل غير قابل للتاء فيجب ان لا يجمع هذا الجمع مع انه قد جمع قلت قال الشيخ الرضي وقد شذ من هذا الاصل افعل التفضيل فانه يجمع بالواو والنون مع انه لا يلحقه التاء ولعل ذلك جبر لما فاته من عمله في الفاعل والمفعول مع ان معناه في الصفة ابلغ واتم من اسم الفاعل الذي انما يعمل فيهما لاجل معنى الصفة **قوله** مع المونث متعلق بقوله مستو **قوله** بان يكون المذكر على صيغة افعل اه بيان لقوله غير مستو **قوله** في افعل التفضيل كامل فلا يناسب ان يترك الكامل غير مجموع هذا الجمع ويجمع الناقص هذا الجمع **قوله** والشرط الثالث ان لا يكون ذلك الاسم الكائن صفة **قوله** لانه اي الفرق بين المذكر والمونث فيما هي في فعلان فعلانة بالتاء وعدمها هو القياس في اسم الفاعل واسم المفعول والصفة المشبهة والمنسوب قال الشيخ الرضي الغالب في الصفات ان يفرق بين مذكرها ومونثها بالتاء والغالب في الجوامد ان يفرق بين مذكرها ومونثها بوضع صيغة مخصوصة لكل منهما كعير واتان وجمل وناقة هذا هو الغالب في الموضعين وقد جاء العكس ايضا في كليهما كاحمر حمراء والافضل والفضلى وسكران وسكرى في الصفات وكامرء وامراة ورجل في الاسماء وكل صفة لا يلحقها التاء فكانها من قبيل الاسماء فلذا لم يجمع هذا الجمع افعل وفعلاء وفعلان وفعلى فلا يناسب ان يجمع هذا الجمع صفة جرت على خلاف ما هو القياس فيها من الفرق بالتاء وعدمها ويترك الجاري على القياس فيها غير مجموع هذا الجمع **قال** ان لا يكون ذلك الاسم المذكور اي الكائن صفة تدل عليه السياق وهو قوله ذلك الاسم الكائن صفة ان لا يكون ذلك الاسم مما قيل اي الذي اريد جمعه ليس بموجه وان كان من وجيه اذ السياق ينادي باعلى صوت على فساده والله قدس سره اشار بقوله والشرط الرابع ان لا يكون ذلك المذكور مذكرا الى ان قول المصرح ولا مستويا عطف على قوله افعل فعلاء وضمير لا يكون راجع الى الاسم الكائن صفة وقوله مستويا خبر لا يكون بتقدير الموصوف اي مذكرا مستويا في الوصف مع المونث والمقصود فع ما اورد الشيخ الرضي من ان قوله ولا مستويا فيه عبارة اسخف من الاول لان مستويا عطف على افعل فعلاء فيكون المعنى وان لا يكون الوصف المذكر مستويا في ذلك الوصف مع المونث ولا معنى لهذا الكلام وكيف يستوي الشيء في نفسه مع غيره ولو قال ولا مستويا فيه المذكر مع المونث

لكان شيئا وحاصل المراد ان السخافة انما يلزم ان لو كان ضميران لايكون الى الوصف وليس كذلك بل ضميره راجع الى الاسم الكائن صفة وخبره مستويا بتقدير الموصوف فالمستوي في الوصف مع المونث المذكر لا الوصف ولاسخافة فيه وانت خبير بان السخافة وان زالت بحسب الظ واما بحسب الحقيقة فباقية لان التقدير ان لايكون الاسم الكائن صفة وصفا مذكرا مستويا ذلك الوصف في الوصف مع المونث الا ان يحمل على حذف المضاف والتقدير والشرط الرابع ان لايكون مسمى الاسم الكائن صفة مذكرا مستويا في الوصف مع المونث هذا وقد اخذ الشارح قدس سره الوجه المذكور من كلام الفاضل الهندي وقد ذكر الفاضل التوجيهين في رد ماذكره الشيخ الرضي وعلى التوجيهين يرد مايرد على الشارح قدس سره قال الفاضل الهندي قوله ولامستويا عطف على قوله افعل ولازائدة لتاكيد النفي وضميره عائد الى المذكر المذكور اي وشرطه ان كان صفة حصول مذكره وعدم كون المذكر مستويا في ذلك الوصف مع المونث او معناه وان كان ذلك الاسم صفة فهو مذكر يعقل ذو عدم كون المذكر فيه افعل فعلاء وعدم كون ذلك المذكر مستويا فيه مع المونث انتهى وانت خبير بان المذكر في الوجهين يراد به الصفة كما لايخفى على من يلاحظ السياق فالسخافة باقية ولو قال الشارح هكذا والشرط الرابع ان لايكون الاسم الكائن صفة مستويا فيه المذكر مع المونث لاندفع الشبهة بالكلية قوله والشرط الخامس ذكر هذا الشرط وان كان مستغنى عنه بقوله مذكر دفعا لتوهم ان يراد به مذكر المعنى لا مذكر اللفظ وهو دليل على ان المراد بالمذكر في قوله ان كان اسما مذكر علم المجرد عن التاء لا مذكر المعنى لان التجرد عن التاء عام للاسماء والصفات قال الشيخ الرضي اعلم ان شرط جمع المذكر بالواو والنون على ضربين عام للاسماء والصفات وخاص باحديهما فالعام لهما شيئان احدهما التجرد عن تاء التانيث فلا يجمع نحو طلحة في الاسماء وعلامة في الصفات بالواو والنون ولان الوجه المذكور في الموضعين يقتضي ذلك واما قوله او مقدرة فلا دليل عليه قوله بكسر السين انما كسر تنبيها على انه ليس بجمع في الحقيقة وقد جاء سنون بضمها وهو قليل قال الشيخ الرضي ومثل هذا التنبيه كسر واو عشرين وجاء في بعض ما هو مضموم الفاء الكسر مع الضم كالقلون وثبون وليس بمطرد اما مكسور الفاء فلم يسمع فيه التغيير كالعضين قوله تحت قاعدة كلية هي قوله سوى ماجبر نقصه من ذي التاء المحذوف العجز معتلا مما لا مذكر له مجموعا بهذا الجمع فادخل في القاعدة فهو ليس بشاذ ومالم يدخل فهو شاذ كما تري قوله اي آخر مفرده قد عرفت وجه تقدير المضاف قوله لئلا يلزم مزية الفرع وهو المونث ان جمع بالالف والتاء ومذكره لم يجمع بالواو والنون على الاصل وهو المذكر وهو غير جائز والى الاصل ان كان له مذكر فان جمع مذكره بالواو والنون كافضل جمع بالواو والنون كافضلون جمع المونث بالالف والتاء كفضلى جمع على فضليات وان لم يجمع مذكره بالواو والنون لم يجمع المونث بالالف والتاء اصلا كاحمر حمراء وفعلان فعلى كسكران سكرى وان لم يكن له مذكر اصلا فشرطه ان لايكون المونث مجردا عن التاء كالنفسة فانه جمع على حائضات بخلاف حائض فانه لم يجمع بالالف والتاء قوله وان لم يكن له مذكر جمع بالواو ويفهم من قوله فان يكون مذكره جمع بالواو والنون ان المونث ان كان له مذكر لم يجمع بالواو والنون لم يجمع بالالف والتاء اصلا ومن تقييد قوله مذكر في قوله وان لم يكن له مذكر بقوله جمع بالواو والنون ان المونث ان كان له مذكر لم يجمع بالواو والنون فشرط جمع المونث بالالف والتاء ان لايكون المونث مجردا عن التاء لان انتفاء المقيد يكون اما بانتفاء القيد مع بقاء ذات المقيد واما بانتفاء القيد والمقيد معا والغالب الظ هو الاول بل هو المتعين فيما نحن فيه والا لصار التقييد لغوا وهذا المفهوم مناف لمفهوم الا

فالصواب ترك التقييد قوله مذكر بقوله جمع بالواو والنون قوله لانه ليس بحقيقي ولا ظاهر العلامة قال الشيخ الرضي فلم يجمع هذا الجمع قياسا من الاسماء المؤنثة الا علم المؤنث ظاهرة كانت فيه العلامة كعنترة وسلمى او مقدرة كهند او ذات التاء التانيث الظاهرة سواء كان مذكرا حقيقيا كحمزة اولا كغرفة قوله من حيث نفسه اي نفس بناء الواحد اي تغير نفس بناء الواحد وامور اي امور بناء الواحد الداخلة فيه اي في بناء الواحد بان لم يبق بناء الواحد على هيئته وصورته كان عليها قبل الجمع بخلاف جمعي السلامة فان بناء الواحد فيهما باق على هيئته كانت عليها قبل الجمع وان تغير بمعنى ان لحق آخر المفرد ما لم يكن لاحقا قبل الجمع وبالجملة التغيير المعتبر في جمع التكسير تغيير يقع في خلال حروفه وههنا لا ما حصل باللحوق واليه اشار بقوله لتغير بناء واحده بلحوق الحروف الخارجية الزائدة لا بوقوعها في الخلال وليس المراد ان التغيير في الحروف الزائدة ليس بمعتبر في التكسير وهذا دفع لما ذكره الشيخ الرضي لا شك ان جمع السلامة بالواو والنون تغير بناء واحده ايضا بسبب الزيادتين لانك تبني بها بناء مستانفا فالمفرد صار كلمة اخرى بذلك كما ان الثمانية مثلا اذا ضممت اليها الاثنين صار عشرة ويكون المجموع الثاني غير المجموع الاول وهذا هو التغيير فقد تغير ايضا في جمع السلامة بناء الواحد ولهذا قال في حد الجمع بتغير ما قوله كما مر في تعريف الجمع قوله وهو ما يطلق على ثلثة وعشرة وما بينهما الظاهر انه تعريف لجمع القلة فجمع الكثرة المقابل له لا يطلق على ما ذكر والا لم يكن مانعا ولان المقابلة يقتضي ذلك ويشعر اليه ايضا قول الشارح قدس سره جمع كثرة يطلق على ما فوق العشرة الى ما لا نهاية له فاقل جمع الكثرة عشرة واكثره لا نهاية له واقل جمع القلة ثلثة واكثره عشرة واليه يشير قول الرضي حيث قال المراد بالقليل من الثلثة الى العشرة والحدان داخلان وبالكثير ما فوق العشرة لكن قال العلامة التفتازاني في شرح قول صاحب التوضيح لان اقل الجمع ثلثة واعلم انهم لم يفرقوا في هذا المقام اي في مقام بيان عموم الجمع المحلى باللام بانه يطلق على الثلثة فصاعدا الى ما لا نهاية له مستدلا بان اقل الجمع ثلثة بين جمع القلة وجمع الكثرة فدل بظاهره على ان التفرقة بينهما انما هي في جانب الزيادة بمعنى ان جمع القلة مختص بالعشرة فما دونها وجمع الكثرة غير مختص لا انه مختص بما فوق العشرة وهذا اوفق بالاستعمالات وان صرح بخلافه كثير من الثقات هذا كلامه لكن قال قبيل هذا في شرح قوله فالجمع مثل الرجال والنساء وما في معناه من العام المتناول للجمع مثل الرهط والقوم يصح اطلاقه على اي عدد كان من الثلثة الى ما لا نهاية له ولا يخفى ان الكلام في الجمع المعرف واما المنكر فسيجيء ذكره وكذا اسماء المجموع والا فقد سبق ان الرهط اسم لما دون العشرة من الرجال على ما صرح به في كتب اللغة فصار الحاصل ان المعرف باللام من المجموع واسمائها لجميع الافراد قلت او كثرت والخلاف بدون اللام لما دون العشرة كالرهط او العشرة فما دونها كجمع القلة مثل المسلمين والمسلمات والانفس ونحو ذلك انتهى وهذا الكلام يرفع المخالفة بين تصريح الثقات وبين فرقهم في هذا المقام ويوجب التوفيق بينهما وان كان الاول صريحا في المخالفة وعدم التوفيق واليه يشير قول صاحب التوضيح في فصل حكم العام المتوقف عند البعض حتى يقوم الدليل لانه مجمل لاختلاف اعداد الجمع فان جمع القلة يصح ان يراد منه كل عدد من الثلثة الى العشرة وجمع الكثرة يصح ان يراد منه كل عدد من العشرة الى ما لا نهاية له فاذا قال لزيد علي افلس يصح بيانه من الثلثة الى العشرة هذا كلامه فتامل ليظهر لك ان هذا الكلام يابى التوفيق فتدبر قال وفعلة كغلمة في الرضي وزاد الفراء فعلة كقولهم هم اكلة راس اي قليلون يكفيهم ويشبعهم راس واحد وليس بشيء اذ القلة مفهومة من قرينة شبعهم باكل راس لا من اطلاق فعلة قوله الظاهر انه انما لم يقل ابن حزم في جمعا السلامة

مشتركان بين القلة والكثرة والظاهر انهما لمطلق الجمع من غير نظر الى القلة والكثرة فينبغي ان لهما قال مذكرا كان كالمسلمين او مونثا كالمسلمات اعلم انهما اذا كانتا نكرتين يكونان للقلة واذا كانتا معرفتين فللكثرة قال ذلك المذكور اشارة الى ان افراد اسم الاشارة مع تعدد المشار اليه مبني على تاويله بالمذكور قوله يعني بالحدث معنى قائما بالغير قال بعض الفضلاء ناقلا عن شرح المطالع والمراد بالقيام بالغير كونه ناعتا له بحيث يصح ان يشتق منه اسم محمول عليه كالضارب من الضرب وعلى هذا لا يلزم ان يكون السواد بمعنى سياهي اسم الحدث اذ لا يشتق منه اسم وايضا يخرج منه ذلك بقوله الجاري على الفعل اذ معنى جريانه على الفعل انه اصل له وماخذ يشتق منه والسواد بمعنى سياهي لا يشتق منه الفعل قوله لا يكون مصدرا اذ المصدر لا بد ان يكون جاريا على الفعل بمعنى اصلا وماخذا يشتق منه الفعل ونحو العالمية والقادرية ليس كذلك وفيه ان نحو العالمية لم يدخل في قوله اسم الحدث حتى يخرج بقوله الجاري على الفعل اذ هو ليس بكلمة فضلا عن ان يكون اسما قال بعض الفضلاء والظاهر انه ليس بكلمة لوجوب كونها مفردة غير دالة جزؤها على جزء معناها والعالمية ليست كذلك وبهذا يظهر ان جعل قيد الجاري على الفعل في قول ابن الحاجب المصدر اسم الحدث الجاري على الفعل احترازا عن مثل العالمية كما فعله الفاضل الاسترابادي محل بحث قال وانما ان الاخيرين مفعولا اي وقع في الاستعمال كونهما مفعولين مطلقين بخلاف الاولين اذ لم يقع في الاستعمال كونهما كذلك والمراد الامكان الوقوعي لا الامكان الذاتي فاندفع ما قيل ان اراد جوازه وقوعهما فلا اختصاص له بهما بل يجري في الاولين ايضا اذ لا منعة في المفعول المطلق وان اراد وجوب وقوعهما فهذه قوله تعالى ويل للمطففين قال هو من الثلاثي حال من مفهوم الكلام اي قصر المصدر على السماع حال كونه من الثلاثي وفي جعله متعلقا بسماع نظر لعدم ذي الحال لانه ليس لقوله سماع فاعل مظهر ولا مضمر هذا ما ذكره الفاضل الهندي في الحواشي وقال بعض الشارحين لما وقد نقل عليه ان قوله سماع اما على حذف ياء النسبة اي سماعي فيكون في حكم المشتق الحامل للضمير او هو بتاويل مسموع والمصدر المأول بالصفة جاز فيه الاضمار يدل عليه قولهم مررت برجل سواء هو والعدم قالوا يجوز في سواء الجر على انه صفة الرجل بمعنى مستو فيكون هو تاكيدا للمستكن في سواء وانما اكد ليصح عطف قوله والعدم عليه فقد اجيز الاضمار في سواء عند تاويله بالصفة مع انه مصدر هذا كلامه وهو صريح في انه يجوز حذف ياء النسبة وقال بعضهم لم يثبت حذفها وقوله يدل عليه قولهم وفيه ان القول المذكور محتمل والمحتمل لا يكون دليلا على احد احتماليه وانما قلنا محتمل لانه يحتمل ان يكون سواء مرفوعا على انه خبر لقوله هو والعدم على ان هو مبتدأ والعدم معطوف عليه ويدل عليه قوله يجوز في سواء الجر والدليل على ان المصدر المأول يجوز فيه الاضمار قول الرضي على ما نقلنا عنه في صدر الكتاب ان لفظ والخال ان مصدرا الا انه بمعنى الملفوظ فيكون فيه ضمير قال سماع اي سماعي ظاهر انه على حذف الياء الا انه لم يثبت حذف الياء فاول بانه اراد ان المصدر بمعنى المفعول اي المسموع او محمول على حذف المضاف اي ذو سماع لان هذا المعنى لازم لمعنى قولنا سماعي قوله وذلك العمل حاصل لمناسبة الاشتقاق اي للمناسبة الذي هو الاشتقاق فالاضافة بيانية اي كون احدهما مشتقا والآخر مشتقا منه فظهر ان التاويل بان مع الفعل والخال ان سبب العمل ومداره لكنه ليس منحصرا فيه بل مدار عمله شيئان المناسبة بالفعل بالاشتقاق والتاويل بالفعل مع ان وبهذا سقط ما قال الشيخ الرضي وتقديرهم للمصدر بان والفعل لا يتم اذا كان بمعنى الحال لان ان اذا دخلت على المضارع خلصته للاستقبال بخلاف ما اذا دخلت على الماضي فانه يبقى معها على معنى المضي وما قال الفاضل الهندي في الارشاد انه محمول على مظان التاويل

طره اللباب **قال** ولا يتقدم معموله عليه لكونه بتقدير الفعل مع ان وشئ ما في حيز ان لا يتقدم عليه وفيه ان تاويله بالفعل مع ان لا ضرورة فيه اذ يجوز ان يكون عمله لاجل مناسبة الاشتقاق وانما يكون ضروريا لو كان تاويله بالفعل مع ان متعينا لكونه مدار العمل وليس كذلك كما عرفت آنفا قال الشيخ الرضي هذا ما قالوه وانا لا ارى منعا من تقدم معموله عليه اذا كان ظرفا او شبهه نحو اللهم ارزقني من عدوك البراءة واليك الفرار قال الله تعالى لا ناخذكم بهما رافة وقال بلغ معه السعي ومثله في كلامهم كثير وتقدير الفعل في مثله تكلف وليس كل ما اول بشئ حكمه حكم ما اول به فلا منع من تاويله بالحرف المصدري من جهة المعنى مع انه لا يلزم احكامه بل لا يتقدم عليه المفعول الصريح لضعف عمله والظرف واخوه يكفيهما رائحة الفعل **قوله** فيلزم اجتماع التثنيتين قال الشيخ الرضي ولقائل ان يقول يجوز ان يحمل ضمير المثنى والمجموع ولا يثنى ولا يجمع كاسم الفاعل والظرف واجاب الفاضل الهندي بان الاضمار في الظرف واسم الفعل تسامح باعتبار قيامهما مقام ما اضمر فيه لا حقيقة والمصدر غير قائم مقام غيره انتهى وقد يقال قد نص القوم على انتقال الضمير من الفعل الى الظرف الا انه مع ذلك هو حامل للضمير حقيقة لانه قائم مقام ما هو حامل للضمير حتى يكون هو حاملا له تسامحا لذا قال بعض الشارحين للحواشي الهندية **قوله** فلا حاجة الى اعتبار قيد الاستتار كما اختاره الفاضل الهندي حيث قال اي مستترا احترازا عن البارز نحو ضرب زيد قائل قليل لانه عند عمله مقدر بان مع الفعل آه فيه ان تقديره بان مع الفعل انما كان لاجل انه هو المدار لعمله ففيه انه ليس كذلك كيف وقد قال الشارح وذلك العمل لمناسبة الاشتقاق بينهما والا فلا ضرورة في تقديره وقال الفاضل الهندي حيث لا يصح تاويل الفعل مع ان فيلزم ان يمتنع عمله لعدم مداره لكنه صح على قلة لان المانع عارض انتهى وقال بعض الشارحين وفيه بحث لان المصدر المضاف يعمل عمل الفعل كثيرا مطردا مع انه لا يصح تاويله بان مع الفعل لتعذر اضافة الفعل وايضا التاويل بان مع الفعل لو كان يتعين مدار العمل بل مدار عمله شيئان المناسبة مع الفعل بالاشتقاق والتاويل بالفعل مع ان فعند دخول اللام لكان يمتنع التاويل فالمناسبة الاشتقاقية قائمة فيجب ان لا يمتنع عمله ولا يتقلل وقد صرح المخدوم فيما تقدم بان عمل المصدر للاشتقاق فلا يضر امتناع التاويل بالفعل مع ان وايضا لو كان مدار العمل هو التاويل بالفعل مع ان لضعف عمله اذا كان مقرونا بعلامة المضي لامتناع تاويله بان مع الفعل لان ان علم الاستقبال فلا يجتمع مع علامة المضي انتهى **قوله** من غير تجويز ان يكون للمصدر لانه لا يصح تقديره بان مع الفعل اذ ليس معنى ضربت ضربا ضربت ان ضربت لان الفعل لا يوكد بالمصدر التاويلي وانما يوكد بالمصدر الصريح فان قلت فكيف عمل المصدر مع وجود الفعل في قولك ضربته ضرب الامير اللص قلت المصدر العامل ليس مفعولا مطلقا في الحقيقة بل المفعول المطلق محذوف تقديره ضربا مثل ضرب الامير اللص **قوله** واقعا بدلا جعل الشارح ضميره كان راجعا الى المصدر على الطريقة السابقة وخبره مفعولا مطلقا وجعل بدلا منه حالا منه بتقدير واقعا لاجل جزالة المعنى وان كان لا يحتاج اليه في اداء اصل المعنى وان جعل ضميره كان راجعا الى المفعول المطلق وبدلا خبر كان يصح ايضا قال الشيخ الرضي اعلم ان المفعول المطلق لا يكون بدلا من الفعل حقيقة اذ لو كان لم يقدر الفعل قبله وانما يقال انه بدل من الفعل مجازا اذا لم يجز اظهار الفعل فكانه بدل منه لما لم يجز ان يجمع بينه وبين الفعل لفظا كما لا يجمع بين البدل والمبدل منه **قوله** اي فيجوز فيه الوجهان اشارة الى ان قوله وجهان فاعل فعل محذوف لكن الاولى كونه مبتدأ قال صاحب المغني

اذا دار الامر بين كون المحذوف فعلا والباقي فاعلا وكونه مبتدأ والباقي خبرا فالثاني اولى لان المبتدأ عين الخبر فالمحذوف عين الثابت فيكون حذفا كلا حذف واما الفعل فانه غير الفاعل اللهم الا ان يعضد الاول برواية اخرى في ذلك الموضع او موضع آخر شبه او بموضع آت على طريقته فالاول كقراءة شعبة يسبح له فيها بفتح الباء وكقراءة ابن كثير كذلك يوحى اليك والى الذين من قبلك الله العزيز الحكيم بفتح الحاء وكقراءة بعضهم وكذلك زين لكثير من المشركين قتل اولادهم شركاؤهم ببناء زين للمفعول ورفع القتل والشركاء كقوله ليبك يزيد ضارع لخصومة فيمن رواه مبنيا للمفعول فان التقدير يسبحه رجال ويوحيها ليسرو زينه شركاؤهم ويبكيه ضارع ولا يقدر المرفوعات مبتدآت حذفت اخبارها لان هذه الاسماء قد ثبتت فاعليتها في رواية من بنى الفعل فيهن للفاعل والثاني كقوله تعالى ولئن سألتهم من خلقهم ليقولن الله فلا يقدر ليقولن الله خلقهم بل خلقهن الله لمجيء ذلك في شبه هذا الموضع وهو ولئن سألتهم من خلق السموات والارض ليقولن خلقهن العزيز العليم وفي مواضع آتية على طريقة نحو قالت من انبأك هذا قال نبأني العليم الخبير قال من يحيي العظام وهي رميم قل يحييها الذي انشأها انتهى كلامه **قوله** عمل الفعل للاصالة قال الشيخ الرضي فاذا حذف الفعل حذفا لازما فعند سيبويه الناصب هو المصدر لكونه كالفعل لا لتأويله بان والفعل ودليل كونه كالفعل امتناع استعمال الفعل معه وذلك بامتناعه الى الفاعل وقال السيرافي بل العامل هو ذلك المقدر فعلى مذهبهما يجوز تقديم المنصوب على المصدر لانه العامل لا بتقدير ان وهو المانع من تقديم المعمول واما تأخير عامل انتهى وهكذا في الكتب النحوية ولم يذكر فيهما انه اذا كان بدلا من الفعل يكون عمله للمصدرية لكن قول الرضي فعلى مذهبهما يجوز تقديم المنصوب الخ يشعر بان هذا مذهبا آخر لا يجوز تقديم المنصوب عليه واللام يمكن للتقييد فائدة وايضا قول الفاضل الهندي على قوله وجهان يشعر حيث قال اذ المصدر قوي من حيث الذكر ضعيف من حيث الفرعية والفعل قوي من حيث الاصالة ضعيف من حيث الحذف فلا يتعين الضعف في المصدر حتى يمتنع عمله صريح في ذلك قال بعض الشارحين للحواشي الهندية بعد نقله ما نقلنا عنه وانه يدل على ان المصدر عند حذف الفعل كالفعل فجاز ان يتعلق المعمول به على وجه الاصالة كما جاز ان يتعلق بالفعل لا على وجه النيابة انتهى ولعل قول الشارح وقيل عمل المصدر للمصدرية وعمله للبدلية ففي قوله وجهان وجهان مبني عليه فاندفع ما قيل قد عرفت ان عمله للبدلية لا للمصدرية فهذا التوجيه ليس بوجيه **قوله** وانما فصل يعني كان المناسب ان يذكر الاحكام بعد التقسيمين لكونها جارية فيهما وامتناع تقديم المعمول ليس خاصا بالقسم الاول بل جار في القسم الثاني وان كان على مذهب كما عرفت فاندفع ما قيل وفيه ان امتناع تقديم المعمول مختص بالقسم الاول **قوله** بالجمل المعترضة متعلق بقوله فصل **قوله** اي اسم اشتق ولو قال ما اي اسم اشتق لسلم عن التكرار **قال** من فعل اي حدث اي مصدر لان الاشتقاق بين اللفظين لا بين اللفظ والمعنى وسيبويه يسمي المصدر حدثا وحدثانا **قوله** موضوعا اشارة الى اعتبار التضمين في قوله اشتق فجعل قوله موضوعا حالا من ضمير اشتق وجعل اللام في قوله لمن متعلقا به **قوله** اي الفعل اي المصدر ونسبة القيام مسامحة اجرا الصفة المعنى المطابقي على اللفظ **قوله** اي الذات ما قام به الفعل اشار الى ان المعنى على ما وان كان المذكور من على سبيل تغليب العقلاء على غير العقلاء فان قلت لفظة ما لغير العقلاء فكيف يستقيم المعنى عليه قلت كونه لغير العقلاء مذهب البعض وجمهور ائمة اللغة على انه عام صرح به العلامة التفتازاني في التلويح المراد من من قام به الفعل ذات قام به الفعل اعم من ان يكون القائم به الفعل واحدا او اثنين كما في زيد مقابل عمرو او اما انا متقرب من فلان ومستبعد منه ومجتمع معه فان المقابلة والتقرب والتبعد والاجتماع

لا يتصور بدون اثنين على ان الفعل في الاول قائم بزيد متعلق بعمرو على ما هو مقتضى التركيب وان جاء العكس ضمنا على ما قالوا خاصة باب مفاعلة آنست كه هر يكى با ديگرى همان كند كه ديگرى با وى وكذا التقرب والتبعد والاجتماع قائم بالمتكلم متعلق بفلان والكان خصوصية الفعل اقتضت ان يكون قائما بفلان ايضا فلايرد ما ذكره الشيخ الرضي لا يشمل جميع الفاعلين نحو زيد مقاتل عمروا وانا متقرب بفلان او مستبعد منه ومجتمع معه فان هذه الاحداث نسب بين الفاعل والمفعول لا يقوم باحدهما معينا دون الآخر **قوله** فان هذه آه يعني لا يتصور قيام هذه النسب الا باثنين ولا يتصور قيامه بواحد معين مع قطع النظر عن الآخر فما قال الفاضل المحشي في رده قوله لا يقوم باحد المنتسبين معينا دون الآخر فلا معنى له اذ الحدث لا بد ان يقوم بمعين ولا معنى للقيام بشيء لا على التعيين ليس على ما ينبغي وكذا قوله بان معنى المضارب ليس المتصف بالضربين بل المتصف بضرب متعلق بالشخص يصدر عنه ضرب متعلق بفاعل الضرب الاول ليس على ما ينبغي **قوله** وغير ذلك من الآلة والموضع والزمان **قوله** وان يكون من قام به تمام المعنى الموضوع له عطف على قوله ان يكون فيكون هذا ايضا متبادرا لكن كون هذا المعنى متبادرا اتم كيف وضع المبالغة من افراد اسم الفاعل بل المتبادر الى الذهن ان يكون من قام به الفعل اعم من ان يكون مع زيادة او لا كما يدل عليه قوله وما وضع منه للمبالغة اي من اسم الفاعل للمبالغة ويلزم منه خروجه والدليل الذي اورده الشارح قدس سره على الخروج من قوله وحصره صيغ اسم الفاعل ذا حصره وقوله وجعل احكام صيغ المبالغة مثل احكام الفاعل ليس بدليل اما الاول فلان الحصر ليس لمطلق الصيغة بل لصيغته اذا لم يكن للمبالغة واما الثاني فلانه يحتمل للمعنيين والمحتمل لا يكون حجة على احد احتماليه سيما اذا كان الاحتمال الذي يطلب عليه الدليل خلاف الظاهر لا يدل عليه دليل ولا يدعو اليه ضرورة وايضا لو اقتضى تشبيه احكام صيغ المبالغة باحكام اسم الفاعل كون صيغها خارجا من اسم الفاعل للزم ان يكون المثنى والمجموع خارجا عن اسم الفاعل لانه شبه احكامهما باحكام اسم الفاعل واللازم باطل فالملزوم مثله وايضا يلزم منه خروج اسم الفاعل الذي هو من باب المغالبة نحو ضاربني فضربته فانا ضارب لان معناه ذات قام به الضرب مع زيادة الا ان يقال باب المغالبة موضوع للغلبة وضعا نوعيا معنى ضربته غلبته في الضرب ومعنى ضارب غالب في الضرب فيكون ضارب مما قام به الفعل لا الزيادة فعلى هذا لا ينتقض تعريف اسم التفضيل به على ما قال به الشيخ الرضي حيث قال انتقض نحو طائل اي زائد في الطول على غيره وشبهه من اسم الفاعل المبني من باب المغالبة والاولى ان يقال هو المبني على افعل لزيادة صاحبه على غيره في الفعل اي في المصدر المشتق هو منه وفي قوله والاولى دون الصواب اشارة الى ان له توجيها آخر **قوله** ولا يبعد قلت بل الزام كون قوله لمن قام به مخرجا لصيغ المبالغة بعيد جدا لان المتبادر من قوله وما وضع منه للمبالغة مثله في العمل دخول صيغ المبالغة في تعريف اسم الفاعل كيف ولفظة منه دال على انها من افراده وما ذكره الشارح قدس سره في معناه مع انه خلاف الظاهر المتبادر لا يدل عليه دليل ولا يدعو اليه ضرورة وايضا جعل الشارح قدس سره قوله وما وضع منه للمبالغة محتملا لاحتمالين احدهما خروجها عن حد اسم الفاعل وثانيهما دخولها فيه ولا معنى لهذا الاحتمال اذا كان قوله من قام به مخرجا لها وايضا ما نقله الشارح عن الترجمة الشريفية يدل على ان قوله لمن قام به شامل لصيغ المبالغة واسم التفضيل فهو يمنع بعض المطلوب وينفع بعضه **قوله** اي صيغة اسم الفاعل اذا لم يكن للمبالغة واختاره للبيان لكثرته وكونه اصل المقيس عليه **قوله** تال الاضافة اي بيانية ان فيه ان الشارح صرح في بحث الاضافة بان الاضافة البيانية انما يكون اذا كان المضاف

اليه اخص من وجه واصلا للمضاف والاخص بمعنى اللام ومعلوم ان المضاف اليه فيما نحن فيه ليس اصلا للمضاف وهو ظ
الا ان يقال الاضافة بمعنى اللام الا انه سماها بيانية باعتبار المآل **قوله** اعم من ان يكون اى الحال تخفيفا **قوله** كما نا اى المتكلم باسم
الفاعل هذا والظ ان اسم الفاعل والمفعول وانحا نا لا يعملان الا ان يكون فيهما معنى الحال والاستقبال الا ان ذلك
مدلولهما العارضي دون الوضعي فلا ينتقض حد الاسم طردا وعكسا لكن يشكل بما ذكره اهل المعانى حيث قالوا ومن خلاف مقتضى
الظاهر التعبير عن المستقبل بلفظ اسم الفاعل نحو ان الدين لواقع وذلك يوم مجموع له الناس وهو يدل على ان اسم الفاعل
والمفعول حقيقة فى الحال وذلك اذا كان يعبر عن المستقبل بلفظهما للدلالة على الوقوع من غير ان يقترن بهما ما يدل على الحال ليدل
دلالة ظاهرة على انهما حقيقيان فى الحال قال العلامة التفتازانى فى المطول فان قلت كل من اسم الفاعل والمفعول يكون
بمعنى الاستقبال كما يكون بمعنى الماضى والحال وح يكون معنى واقع ليقع ومعنى مجموع يجمع من غير تفرقة الا ان دلالة الفعل
على الاستقبال بحسب الوضع ودلالتهما عليه بحسب العارض وبالجملة اذا كان معناه الاستقبال يكون واردا على مقتضى الظ
قلت لا خلاف فى ان اسمى الفاعل والمفعول فيما لم يقع كالمستقبل مجاز وفيما هو واقع كالحال حقيقة وكذا الماضى عند الاكثرين
فتنزيل غير الواقع منزلة الواقع والتعبير عنه بما هو موضوع للواقع يكون خلاف مقتضى الظ هذا كلامه وهو صريح فى ان اسم الفاعل
والمفعول موضوعان للواقع ولذا اعترض عليه بانه يشعر بكون كل من اسم الفاعل والمفعول موضوعين لزمان الحال فيلزم
بطلان تعريفى الفعل والاسم طردا وعكسا واجيب تارة بان كثرة الاستعمال جارية مجرى الوضع بجامع التبادر فعبر عن التبادر
بالحقيقة وعن غيره بالمجاز ولا يخفى ان التبادر الى الذهن من اقوى قرائن الحقيقة فالجواب ليس بسديد وطورا بان زمان الحال
معتبرة على القيدية للموضوع له لا الجزئية ولا يخفى انه تكلف بحت ويشكل بما ذكره اهل الاصول من ان اسم الفاعل ونحوه من الصفات
المشتقة حقيقة حال قيام معنى المشتق منه بالموصوف كالضارب لمن هو فى الضرب مجاز بعد انقضائه وزواله عن الموصوف كالضارب
لمن صدر عنه الضرب وانقضى وقيل بل حقيقة وقيل ان كان الفعل مما لا يمكن بقاؤه كالمتحرك والمتكلم ونحو ذلك فحقيقة والا فمجاز
واما قيام المعنى به كالضارب لمن لم يضرب ولا يضرب لكنه سيضرب فمجاز اتفاقا هذا ما ذكره العلامة التفتازانى فى التلويح قيل
وهذا يشعر بكون كل من اسم الفاعل والمفعول موضوعين لزمان الحال فيلزم بطلان تعريفى الاسم والفعل فاما ان يصار
الى الفرق بين مذهبى العربية والاصول وقد علمت انه لا فرق واما ان يقال اعتبار زمان الحال فيما ذكره بالتقييد
لا الجزئية وقد عرفت كونه تكلفا اعلم ان كون العمل مشروطا بشرط معنى الحال والاستقبال بكل من اسم الفاعل
والمتعدى من غير استثناء يوجب كون عمله فى الفاعل والظرف والحال والمفعول المطلق مشروطا به مع انه ليس كذلك الا ان يقال
اطلاق الكلام بناء على شهرة كون عمله فى الفاعل والظرف والحال والمفعول المطلق غير مشروط به واعلم انه يجوز لاسم الفاعل المعدى
المتعديين الى المفعول به ان يعمل باللام نحو انا ضارب لزيد واعجبنى ضربك لزيد وذلك لضعفهما الفرعيتهما للفعل كما يجوز ان يعمل
الفعل باللام اذا تقدم المنصوب عليه كقوله تعالى للرؤيا تعبرون وقولك لزيد ضربت **قال** وجبت الاضافة معنى وفيه
انه كما وجد الماضى فى ضمن الاستمرار كذلك وجد فى ضمنه الحال والاستقبال فينبغى ان يلاحظ تارة جانب الماضى وتجعل الاضافة
معنوية وان يلاحظ جانب الحال والاستقبال وتجعل لفظية فالقول بالوجوب على الاطلاق ليس بسديد بل ينبغى

ان يعمل نظرا الى الحال والاستقبال وان لا يعمل نظرا الى الماضي وعلى تقدير الاضافة يجوز ان يجعل معنوية نظرا الى الماضي وان تجعل لفظية نظرا اليهما **قوله** وقد مر الجواب عنه في قوله والمراد بالحال اعم من ان يكون تحقيقا او حكاية **قال** كضراب ومضروب ومضراب قال الشيخ الرضي هذه الثلثة عاملة اتفاقا من البصريين وهذه الثلثة مما حول اسم الفاعل اليها عند قصد المبالغة و قال سيبويه ان حول فاعل الى فعيل او فعل يعمل ايضا ومنع ذلك غير سيبويه واما اذا لم يكن فعيل وفعل مما حول اليه اسم الفاعل كظريف وكريم وطبق وفطن فلا خلاف في امتناع الانتصاب اذ كلامنا في ابنية المبالغة لا في الصفة المشبهة واما الفعيل بمعنى الفاعل كالجليس والحبيب فليس للمبالغة فلا يعمل اتفاقا وعند الكوفيين لا يعمل شئ من ابنية المبالغة لفوات الصيغة التي بها شابه اسم الفاعل الفعل فان جاء بعدها منصوب فهو عندهم بفعل مقدر وقال البصريون انما يعمل مع فوات الشبه اللفظي لجبر المبالغة في المعنى ذلك النقصان وايضا انها فرع لاسم الفاعل المشابه للفعل فلا تقصر عن الصفة المشبهة في مشابهة اسم الفاعل ومن ثم لم يشترط فيها معنى الحال والاستقبال كما لم يشترط في الصفة المشبهة وقال ابن بابشاذ لا يعمل بمعنى الماضي كاسم الفاعل **قال** مثله اي مثل اسم الفاعل في العمل واشتراط ما يشترط به عمله لكن اشتراط معنى الحال والاستقبال متفق عليه في اسم الفاعل وفي صيغ المبالغة لا يشترط الا عند ابن بابشاذ **قوله** لما فيه من معنى المبالغة جواب عما قيل كيف يعمل صيغ المبالغة وقد فات الصيغة التي بها يشابه اسم الفاعل الفعل **قوله** ناب مناب ما فات من المشابهة اللفظية الدالة على الحدث فما يورث المشابهة المعنوية بالفعل فان لم يكن معها الصيغة التي بها يشابه بالفعل اسم الفاعل يناسب ان يجعل جابرا للنقص اللفظي وان وجدت الصيغة كاسم التفضيل فالمشابهة المعنوية تحصل بمجرد الدلالة والصيغة التي بها يشابه اسم التفضيل الفعل قائمة فالزيادة والمبالغة تورث ضعفا في العمل لعدم دلالة الفعل عليهما وبالجملة المبالغة والزيادة بدون الصيغة جابر ومعها يوجب ضعفها عملا بالاعتبارين فاندفع ما قيل فيه ان معنى المبالغة كالزيادة التفضيلية يجعل الاسم بعيدا عن مشابهة الفعل فكيف يكون جابر النقصان المشابهة اللفظية **قوله** لعدم تطرق الخلل الى صيغة المفرد ولا وجه لايراد وجه عمل المثنى و جمع السلامة وترك وجه عمل المكسر فالصواب ما ذكره الرضي اما المثنى وجمع السلامة فظاهرة لبقاء صيغة الواحد التي بها كان اسم الفاعل يشابه الفعل واما جمع المكسر فلكونه فرع الواحد **قوله** مع العمل في معموله بنصبه على المفعولية اشارة الى ان ليس المراد بالتعلق [illegible] المفعولية اذ لا يحذف مع عمله رفع الفاعل [illegible] استطالة الصلة [illegible] ولما كان العمل [illegible] التعريف ليس المراد به مطلقة بل التعريف باللام فينبغي [illegible] يقيده به كما قيد الشيخ الرضي حيث قال يعني بالتعريف دخول اللام وبالعمل النصب **قال** لمن وقع عليه فان قلت مضروب في قولك يوم الجمعة مضروب فيه والتاديب مضروب له ليس [illegible] واقعا على شئ مع انه اسم مفعول قلت لا نسلم ذلك كيف والمعنى يوم الجمعة مضروب فيه اي اوقع الضرب فيه على احد فقوله فيه ظرف له اي اذا وقع الضرب على احد له اي لاجل التاديب فقوله [illegible] علة له فلا اشكل بخروج مضروب في قولنا يوم الجمعة مضروب فيه والتاديب مضروب له وهذا والسلم وقوع [illegible] كلام العرب **قوله** اي في العمل اي عمل النصب اشارة الى ان اللام للعهد والمعهود هو النصب المذكور [illegible] عن المضاف اليه وفيه اشارة الى انه لا يحتاج في عمل الرفع الى اشتراط معنى الحال والاستقبال [illegible] بان عمل النصب ليس على الاطلاق

مشروطا بزمان الحال والاستقبال بل لا بد من تخصيص الظرف والحال والمفعول المطلق **قال** لذات ما اى لذات لا يعتبر فيها التعيين
لا النوعى ولا الشخصى **قوله** لصيغة اسم الفاعل قيل يرد عليه مع حذف شطر الاسم ان صيغة الصفة المشبهة من غير الثلاثى المجرد
على وزن اسم الفاعل صرح به ابن مالك فى التسهيل **قوله** بحيث لا يتجاوزه قال الشيخ الرضى ويجئ فى مقدمة التصريف وقد
جاءت من الالوان والعيوب الظاهرة قياسية كاسود وابيض وازعج واعور على وزن افعل انتهى والبعض قال فيها ويجئ
من الجميع بمعنى الجوع والشبع والعطش وضدها على فعلان نحو جوعان وشبعان وعطشان وريان **قوله** لزيادة اختصاص
لها متعلق بقوله وخص وجه لم تم وجه زيادة اختصاص لها باسم الفاعل بقوله لكونها مشبهة به اى باسم الفاعل الظاهر ان
وجه الشبه هو المذكور سابقا فى قوله المشبهة باسم الفاعل من حيث انها تثنى وتجمع وتذكر وتونث لكن هذا لا يوجب زيادة اختصاص
لها باسم الفاعل لان اسم المفعول ايضا كذلك الا ان يقال المراد معتبر شبهها به بخلاف اسم المفعول **قوله** ولكون عملها وجه آخر
لزيادة الاختصاص والمعنى ان النحاة اعتبروا هذا الشبه لعملها لا الشبه باسم المفعول قال الشيخ الرضى انما عملت الصفة المشبهة
وان لم يوازن صيغها الفعل لانها شابهت اسم الفاعل لان الصفة ما قام به الحدث المشتق هو منه فهى بمعنى ذو مضافا
الى مصدره فحسن بمعنى ذو حسن كما ان اسم الفاعل محل للحدث المشتق هو منه فضارب بمعنى ذو ضرب لا فرق بينهما الا من
حيث الحدوث فى احدهما وضعا والثبوت فى الآخر وقيل عملت لمشابهتها اسم الفاعل لكونها صفة تثنى وتجمع وتونث ومن ثم لم يعمل افعل التفضيل
لان اصل استعماله ان يكون معه من وما دام معه من لا يثنى ولا يجمع ولا يونث والاوجه ان يقال وجه الشبه فى قوله لكونها مشبهة به
هو هذا الوجه المذكور فى الرضى لكن بمقابلة قوله ولكون عملها لمشابهتها اياه اى اسم الفاعل لقوله مشبهة به يوهم كون العمل للشبه الثانى لا الاول
قوله فيما ذكر من انها تثنى وتجمع وتذكر وتونث **قوله** فلا معنى لاشتراطه اى اشتراط الزمان فيها لان المعتبر فيها الثبوت المقابل
للحدوث الذى اعتبر فيها التقييد بالزمان **قوله** ليست لموصول بل حرف تعريف وذلك لان اللام الموصولة انما تدخل على ما فيه معنى الحدوث
قوله عطف على حسن الوجه لما كان الصورة الخطية فى حسن وجه وحسن الوجه يحتمل الاوجه الثلثة بلا اشتباه توهم البعض ان الاوجه انما هو
اذا كانت الصورة الخطية محتملة لها فاعترض ان الصورة الخطية فى حسن وجه لا يحتمل الا وجه التنكير وفى صورة النصب لا بد من اثبات
الالف وليس فى حسن وجه الف وليس كذلك اذ المراد ان التركيب باعتبار اعراب المعمول امثلة ثلثة كتب اولم يكتب ولو سلم فوجوب
اثبات الالف انما هو فى المتيقن لا فى المحتمل **قوله** ممتنعان بالاتفاق صرح به الرضى ثم ان الرضى لم يعلل امتناع حسن وجهه بعدم
افادة الاضافة التخفيف حتى يقال كيف حكم انه ممتنع بالاتفاق مع ان الفراء يجوزه ويقول بتخفيفه باعتبار تقدم الاضمار فيه على الالام
بل علله بانه على خلاف ما عليه الاضافة المعنوية وهو تعريف المضاف وتنكير المضاف اليه حيث قال وانما امتنعتا فى مصدر الي تخفيفا
فيهما بحذف الضمير من وجهه لان هذه الاضافة وان كانت لفظية غير مطلوب فيها التعريف لكنها فرع الاضافة الحقيقية فاذا لم يكن
مثلها فلا اقل من ان لا يكون على ضد ما هى عليه وهو تعريف المضاف وتنكير المضاف اليه ولذا الشارح لم يعلل امتناعهما بما ذكر
بل علل بما علل به الشيخ الرضى حتى يقال قوله واختلف فى حسن وجهه قرينة على ان الحسن وجهه والحسن وجه ممتنعان بالاتفاق
وهو لا يستقيم اذ امتناع الحسن وجه معلل بعدم افادة الاضافة التخفيف والفراء يخالف فى ذلك **قوله** ان يكون الصفة الى
بقرينة المثالين الممتنعين وبقرينة ان المثنى والمجموع اختلف فيهما قال الشيخ الرضى واما فى المثنى والمجموع نحو الحسنا وجهه والحسنو وجوههم

فى التخفيف ما حصل فى الصفة فيجوز عند سيبويه ولكن على قبح كما فى حسن وجهه فاندفع ما قيل هذا يصدق على قولنا الزيدان لحسنا وجههما مع انه لا يتحقق فيه وجه الامتناع وهو عدم التخفيف فينبغى ان يكون من قبيل حسن وجهه **قوله** لا خفة فيه بواحد منهما اذ التنوين لم يكن فى الصفة بسبب اللام والضمير فى وجه باق لم يحذف **قوله** على قبح وليس استقباحه لاجل اجتماع الضميرين فان لو بزيادة على القدر المحتاج اليه وهو ليس بقبيح كما فى رجل ضارب اباه **قوله** لان الضمير فيه بقدر الحاجة لان قدر الحاجة ان يحصل ربطا بالموصوف والربط يكفيه ضمير واحد فاتيان ضمير آخر للربط زيادة على المقدار المحتاج اليه **قوله** لاشتماله على ضمير زائد على قدر الحاجة يشير الى ان ذلك انما يكون اذا كان اتيان الضميرين لاجل حاجة واحدة وهو الربط والربط فى المثالين يحصل بضمير فى الصفة فاتيان ضمير فى المعمول للربط زائد على المقدار المحتاج اليه فلا يكون زيد حسن وجها احسن من زيد احسن وجه ابيه لان اتيان الضمير ليس متعينا للربط بل لتعيين الاب يتعين الوجه اذ لو قيل زيد احسن وجه الاب لا يتعين الاب ولا الوجه **قوله** لعدم الرابط بالموصوف بحذف ضمير الموصوف عن المعمول ورفعه قبيح لانه ازالة للربط بلا ضرورة بخلاف نعم الرجل زيد اذ ليس من قبيل حذف الرابط بلا ضرورة بل الرابط فيه الالف واللام فان قامت الالف واللام فى الوجه لتغنى عن الضمير او عوض عن المضاف اليه وهو الضمير فلا يكون قبيحا لان القبيح هو ازالة الضمير الذى يشعر بالربط لفظا واتيان ما يكون رابطا معنى واليه يشير قول الشيخ قدس سره لعدم الرابط بالموصوف لفظا اذ تقييد عدم الرابط باللفظ يشعر بوجود الرابط معنى **قوله** اسمى رفعت معمول الصفة اى بالصفة والمتبادر من رفعها اياه بعد ما هو الرفع بالفاعلية فاندفع ما قيل فيه بحث لانه يجوز ان يكون المعمول بدلا فينبغى ان يقال يلزم تعدد الفاعل او التباس البدل بالفاعل **قوله** ففيها ضمير للموصوف ليس ذلك فى جميع الصور بل انما جاز اسناد الصفة الى الضمير المسبب بعد اسنادها الى السبب لكونها فى اللفظ جارية على المسبب خبرا ولفظا او حالا وفى المعنى دالة على صفة له فى نفسه سواء كانت هى الصفة المذكورة كما فى زيد حسن الوجه فانه يحسن بحسن وجهه او لا نحو زيد غليظ الشفتين اى قبيح فان لم تجر فى اللفظ على المسبب نحو زيد وجه حسن او جرت لكنها لم تدل على صفة له فى ذاته لم يجز استكنان الضمير فيها فيقبح زيد اسود فرس غلام الاخ وزيد ابيض الثور وزيد اصغر غلاما لانه لا معنى للجميع الا انه صاحب سبب متصف بالوصف المذكور فيقبح ان يجعل صفة سببه صفة لنفسه فيضمر فيها ضمير نفسه اذ لم يدل صفة سببه على صفة نفسه فان قيل اليس تدل الصفة فى نحو زيد ابيض ثوره على صفة له فى ذاته وهى كونه صاحب ثور لذا قلت معنى كونه صاحبه مفهوم من كون ثوره سببا زيدا لا من صفة السبب وانما حسن جبان الكلب لانه كناية عن كرمه اى هو كريم **قوله** فيرفعان الفاعل سواء كانا بمعنى الماضى او بمعنى المضارع او للاستمرار او للاطلاق فان رفعهما المسند اليه لا يحتاج الى شرط زمان فاذا جاز فى معمولهما الرفع جاز النصب والجر لانهما فرعاه وانما يجوز انتقال الضمير اليهما من المعمول ثم نصب المعمول او جره اذا كان يحصل لصاحبهما المتقدم وصف باتصاف مرفوعهما بمعنيهما كما قلنا فى الصفة المشبهة سواء فلا يجوز زيد قائم ابا ولا قائم ابن العم بجر المعمول ولا مضروب مملوك اخ ولا مشروب ماء الاخ بجر المعمول هذا كلام الرضى **قوله** تقول زيد قائم الاب ومضروب الاب برفع الاب ونصبه وجره وفيه انه لا يجوز نصب الاب ولا جره فى زيد قائم الاب لانه لا يدل صفة السبب على صفة المسبب كما نقلنا من الشيخ الرضى آنفا **قوله** اى اسم المشتق لو قال ما اى اسم المشتق يلزم التكرار **قوله** الموصوف قام به الفعل او وقع عليه يشير الى تقدير صفة لموصوف يعنى عن تقدير صفة لموصوف وهو الموصوف بالفعل فلا يرد ان المتبادر من الموصوف بالشئ ما قام بالشئ لا ما وقع عليه الشئ

قوله في اصل ذلك الفعل وهو المشتق منه فالحاصل ان اسم التفضيل اسم مشتق لموصوف تقصد زيادته على غيره في اصل ذلك الفعل وهو المشتق منه فلا يرد نحو فاضل وزائد وغالب فان الذات فيها وان قصد زيادتها على غيرها لكن لا في المشتق منه بل في امر آخر فظهر فائدة ادراج قوله اصل فلا يرد لا فائدة في ادراج لفظ الاصل فان قلت اسم الفاعل من باب المغالبة تقصد زيادته على غيره في المشتق منه نحو ضاربني فضربته اضربه فانا ضاربه اي غالب على الغير في الضرب قلت باب المغالبة موضوع للغلبة فاسم الفاعل بمعنى الفعل اذ ضربته بمعنى غلبته في الضرب **قوله** لان المراد بالموصوف ذات مبهم ليس حمل الموصوف على ذات موصوفة بانه قام به الفعل او وقع عليه لمحض اخراج اسماء الزمان والمكان والآلة بل لان الذات المأخوذة في الصفات هي الذات التي لا تعين فيها اصلا فمعنى قائم شئ ما او ذات ما له القيام بخلاف معنى مقام فانه زمان او مكان وقع فيه القيام ومع ذلك يخرج اسماء الزمان والمكان والآلة وان خرجت بقوله لموصوف قام به الفعل او وقع عليه اذ انه لما قيد الموصوف بذات مبهمة موصوفة بانه قام به الفعل او وقع عليه خرجت بالقيد الاول وقوله بزيادة على غيره يخرج اسم الفاعل و الكائن للمبالغة لانه لم يقصد فيه الزيادة على الغير وهو المراد من قوله بزيادة على غيره فمن قال لا يكفي في كون التعريف مانعا ما لم يتعرض لخروج صيغة المبالغة ولو حمل كلامه على مذهب من جعل اسم الفاعل شاملا لها يمنع خروجه لانه موضوع للموصوف بالزيادة على الغير فكانه لم يتصور معنى قول الشارح قدس سره وقوله بزيادة على غيره يخرج **قوله** من حيث الصيغة قدره لتصحيح الحمل لان ظاهره ان اسم التفضيل عبارة عنه ومراد منه افعل وليس كذلك **قوله** ان يكون تمام حروف ثلاثي مجرد آه مثلا اذا قيل احرج بالحاء والراء المهملتين والجيم لا يعلم انه مشتق من حرج وحروفه بعض حروف حرج او من حرج وحروفه تمام حروف حرج والكل اصول **قوله** او يكون بالنصب عطف على يكون في ان يكون يعني يحتمل ان يكون الحروف الثلاثة بعض حروف المزيد فيه ثلاثيا كان او رباعيا اما البعض اصوله او بعض زوائده او بعضها من الاصول وبعضها من الزوائد مثلا اذا قيل اخرج بالخاء المعجمة والراء المهملة والجيم لا يعلم انه مشتق من خرج وحروفه تمام حروف خرج او من استخرج وحروفه بعض حروف استخرج والكل اصول واذا قيل اسخر بالخاء المعجمة والراء المهملة لا يعلم انه مشتق من سخر وحروفه تمام حروف سخر والكل اصول او مشتق من استخرج وحروفه من استخرج بعضه اصل وبعضه زائد اعلم ان كون حروف افعل بعضا من حروف لا يستقيم في الثلاثي المزيد فلا يصح **قوله** اما من اصوله على الاطلاق **قوله** والجواب بان المراد آه هذا الجواب ذكره الفاضل الهندي في حواشيه واشار الى ضعفه بكلمة اللهم لانه انما يورد اذا احتيج الى استثناء امر ضعيف كانه يتعين بابعد في اتمامه وبكلمة فيه التي كتب تحت هذا الجواب اشارة الى البحث فيه فقول الشارح قدس سره ان كان بيان لمراد الفاضل ووجها لتزييفه والظاهر هذا لان الشارح مطلع على حواشيه اطلاعا تاما فهو غاية التفقه وان كان تشنيعا للفاضل فهو ليس على ما ينبغي لما عرفت **قوله** نحو فلان ابلد من فلان واحمق وارعن واهوج واخرق مع ان بعضها يجيء منها افعل لغير التفضيل ايضا كاحمق وحمقاء وارعن ورعناء واهوج وهوجاء واخرق وخرقاء واعجم وعجماء والنوك ونوكاء فلا يطرد لتعليله بان منها افعل لغيره فالاولى ان يقال لا يبنى افعل التفضيل من الالوان والعيوب الظاهرة لان غالب الالوان يأتي افعالها على افعل وافعال محل كل ما جاء من الثلاثي عليها

٢٧٥

وما لم يجئ منه افعل وافعال كالعجز والتقم والعوج والعمى لم يبين لكون بعضها ما لا يقبل الزيادة والنقصان كالعمى والبواقي محمولة على القسمين المذكورين في الامتناع **قوله** اي القياس الواقع في اسم التفضيل اشارة الى ان الاضافة لادنى ملابسة وهو ملابسة الوقوع فيه **قوله** اي ليست من منهم قال الشيخ الرضي ويجوز ان يحكم بزيادة اللام ومن تفضيليه وان يقدر افعل آخر عاريا من اللام متعلقا به اي بالاكثر اكثر منهم **قوله** اي اكثر كل شئ فان قلت المضاف اليه لا يحذف الا اذا عوض عنه التنوين او بني او اتي باضافة مثلهما وليس في هذه المواضع شئ منها قلت قال الشيخ الرضي ولمانع ان يمنع الحصر فيما ذكره من الوجوه بما ذهب اليه الخليل في اجمع واخواته من كونها معرفات بتقدير الاضافة مع عريها من تلك الوجوه ثم قال وقد يعوض منه التنوين لكون افعل غير منصرف فاستشنع واما جوار فلما حذفت منه تنوين الصرف خافوا رجوع الياء لزوال الساكنين في غير المنصرف المستثقل لفظا بكونه منقوصا ومعنى بالفرعية فعوض التنوين من الياء وانت خبير بانه لا حاجة الى العذر لان الممتنع تنوين التمكن لا تنوين العوض وبهذا ظهر ان ما قيل اورده عليه انه لا بد من تعويض المضاف اليه واجيب بانه لم يعوض لان المضاف غير منصرف مناف للتنوين وينتقض بالتعويض في جوار عنه من جملة تنوين العوض على انه لا يلزم من البناء على الضم ليس على ما ينبغي **قوله** اي احدهما زيادة موصوفة المقصودة به اشارة الى دفع ما قيل لا يصح حمل القصد على المعنى الذي هو المقصود ووجه الدفع ان يجعل ان تقصد مصدرا بمعنى المفعول وجعل اضافته الى الزيادة بيانية وما ذكره محصل الاضافة البيانية ومآله واجيب عنه في الحواشي الهندية بوجوه ثلثة احدها حذف المضاف من احدهما اي قصد احدهما والثاني حذف المضاف من ان يقصد اي احدها ذو قصد والثالث جعل قوله ان يقصد محذوف الجار اي احدهما حاصل بان يقصد به كذا **قوله** اي على ما اضيف يشير الى ان ذكر كلمة من لتغليب لا لتخصيص **قوله** باعتبار تحققه اي تحقق ما اضيف اليه اسم التفضيل في ضمن بعضهم وهو ما عدا المفضل والمناسب لقوله على ما اضيف اليه في ضمن لبعض الافراد فدخول المفضل في ما اضيف اليه باعتبار المفهوم لا باعتبار المراد **قوله** والا اي وان لم يعتبر قيد تحققه في ضمن بعضهم بل يعتبر تحققه في ضمن جميع الافراد **قوله** لخروجه عنهم والا يلزم كونه اخا لنفسه **قوله** لتوضيح اسم التفضيل ان كان المضاف اليه معرفة **قوله** وتخصيصه ان كان نكرة **قوله** لعدم ذكر المفضل عليه بعدهما اي بعد اسم التفضيل المضاف الذي يقصد به زيادة مطلقة واسم التفضيل المعرف باللام فاذا لم يكن المفضل عليه مذكورا لم يتصور امتزاج اسم التفضيل بمن التفضيلية التي كانت مانعة عن مطابقة الصفة لموصوفها وفيه ان عدم ذكر المفضل عليه في القسم الاول مسلم وفي الثاني ممنوع كيف واللام فيه للعهد والمعهود هو افعل المذكور معه المفضل عليه فيكون المفضل عليه مذكورا معنى فيكون من مذكورا معنى قال الفاضل الهندي لا بد لمعناه من المفضل عليه وذا في من والاضافة ظاهر ومع اللام معهود منوي لاشارة اللام العهدية الى افعل المذكور معه المفضل عليه والمص قال التز فيما قبل واما مع اللام فهو في حكم المذكور الى قوله الا للعهد الا ان يقال المراد بعدم ذكر المفضل عليه لفظا بعدهما واذا كان المفضل عليه مذكورا لفظا لا يلزم ان يكون مذكورا لفظا بل قد يكون لفظا وقد لا يكون مذكورا لفظا بل معنى كما في الاضافة التي يكون المقصود منها التفضيل على ما اضيف اليه اسم التفضيل وان يقال انه اذا اشير باللام الى افعل المذكور معه من فهو ليس من الذكر معنى **قوله** المرفع

بالفاعلية بقرينة الاستثناء وجه كون الاستثناء قرينة للتخصيص وليس المراد التعميم ان الاستثناء يدل على انه يوثر في المستثنى بالشروط التي ذكرت وهو صريح في ان الكلام في الذي يكون اثر اله في الجملة واما الذي ليس اثر اله اصلا فلا كلام فيه كالنصب على انه مفعول به فان كل النحاة متفقون على انه لا ينصبه وهذا مما لاسترة عليه بهذا ظهران ما قيل في وجه كون الاستثناء قرينة ان العمل في المستثنى بالرفع على الفاعلية وفيه بحث لانه يصح الاستثناء مع بقاء العمل على عمومه يعني لا يعمل اصلا في مظهر الا في مظهر كذا غاية ان العمل في هذا المظهر لا يتصور الا بالفاعلية ليس على ما ينبغي قوله لانه لا يعمل في المظهر بارزا كان او مستترا والرضي قيده بالمستتر قوله لا يظهر اثره في اللفظ اي في لفظ المظهر لكونه مبنيا وهذا نكتة والنكتة لا يلزم اطرادها فاندفع ما قيل وليس المراد انه لا يظهر في لفظه اثر العمل والا لجاز عمله في سائر المبنيات قوله لانه لا ينصب المفعول به اصلا فلا فائدة في ذكره مع الفاعل في نفي العمل عنه في جميع الاوقات واثباته في وقت خاص اذا كان لا ينصبه اسم التفضيل مطلقا فكيف ينصبه في ذلك الوقت والعبارة على تقدير التعميم توهم ذلك فقدم قصد التعميم لاجل هذا المانع فاندفع ما ذكره الفاضل المحشي ينبغي ان يقال يراد بالمظهر الملفوظ مظهرا كان او ضميرا بارزا فلا حاجة الى التخصيص بالفاعل لانه يصح الحكم بانه لا يعمل في ملفوظ الرفع بالفاعلية والنصب بكونه مفعولا به الا اذا كان صفة لشئ فانه ح يعمل الرفع بالفاعلية قوله مانع عن معنى الفعل فلا اخرو ان يعمل فيه اسم التفضيل الذي فيه معنى الفعل قوله لان هذا العمل آه وجه مستقل لنفي عمله لمشابهة الفعل كما ان قوله ولانه لما كان آه اي وجه مستقل لنفي عمله لمشابهة اسم الفاعل فاندفع ما قيل الاولى ترك اعادة اللام لانه مع السابق وجه واحد لنفي عمل الرفع وليس وجها مستقلا كما يفيده اعادة اللام قوله اي سببا فسر لفظ المتن وهو قوله صفة بقوله وصفا ولو لم يفسر لكان اولى اذ لا باعث له وليس قوله صفة مما قدره الشارح حتى يقال ولا معنى لتقدير الصفة وتفسيره بالوصف قوله باعتبار الاول قال الشيخ الرضي ان قيل تتعلق قوله باعتبار الاول وباعتبار غيره بقوله مفضل وقد اتفق النحاة على ان لا يتعدى الفعل وشبهه بحرفي جر متفقين لفظا ومعنى فلا يقال مررت بزيد بعمرو بلا حرف عطف قلت قوله باعتبار الاول وباعتبار الثاني حالان الاول من الضمير المرفوع في مفضل والثاني من قوله نفسه اي متلبسا باعتبار الاول مقترنا به انتهى قوله ليسهل اخراجه عن المعنى التفضيلي بالنفي علة للنفي وانما سهل اخراجه عن المعنى التفضيلي على ذلك التقدير لكون التفضيل فيه ضعيفا لانه تفضيل الشئ على نفسه وان كان باعتبارين وهو خلاف الاصل بخلاف ما اذا كان المفضل والمفضل عليه امرين متغايرين فانه على الاصل فلا يسهل اخراجه عنه بالنفي العارض قوله والمساواة يابابا مقام المدح اذ المدح يقتضي ان يكون حسن الكحل عين زيد زائدا على حسن الكحل عين رجل قيل محل عمل اسم التفضيل عام يشمل المواد التي اخرج فيها اسم التفضيل عن المعنى التفضيلي بالنفي وما ذكره الشارح مخصص مثالا يكون المقصود فيه المدح الا ان يقال حاصل هذا الوجه انه يعمل بعد النفي اذا كان التفضيل لشئ واحد بالاعتبارين وما ذكره الشارح زيادة اعتبرها مقام المدح واما الوجه الثاني فخاص بمقام المدح او يقال الدال على الزيادة لا يخرج عن مدح او ذم قوله مجردا عن الزيادة فيه ان تجريده عن الزيادة اذا كان مقرونا بكلمة من لا يجوز النحاة لكون من مستدعيا لها ومقتضيا اياها فلا يجوز الغاء المقتضي بلا ضرورة قوله لان نفي الزيادة لا يلائم المدح لانه يحتمل بعد نفي الزيادة ان يكون مساويا وذلك ينافي المدح او دونه قوله لا يناسب المقام اي مقام المدح لان نفي الدونية يستلزم واحدا من امرين المساواة والزيادة وذلك ينافي المدح قوله فانتفى المساواة اي

مساواة حسن كحل عين رجل لحسن كحل عين زيد لان ما رجع اليه المعنى يدل صريحا على نفي المساواة ونفي المساواة في مقام المدح يدل على نفي الزيادة بالطريق الاولى **قوله** بالنفي اي في النفي لان الباء جاء بمعنى في صرح به في المغني وزوال الزيادة في النفي اعم من ان يكون بالنفي او بوجه آخر فلا يرد ان هذا السوال لا يخص زوال الزيادة بالنفي بل يتوجه على زوال الزيادة سواء كان يرجع النفي الى الزيادة او بوجه آخر **قوله** فصلوا بينه وبين معموله وهو لا يجوز لضعف عمله بخلاف ما اذا كان العامل قويا فانه يجوز الفصل بينه وبين معموله نحو زيدا كان عمرو ضاربا واما ما وقع في شرح المفتاح للعلامة الثاني المحقق التفتازاني في القانون الثاني من المعاني في الباب الثاني منه من ان عمة لك في قوله ؎ كم عمة لك يا جرير وخالة * فدعاء قد حلبت على عشاري * مبتدأ وحلبت خبره وكم ظرف او مصدر لقوله حلبت ومثل هذا لا يعد من الفصل بين العامل والمعمول بالاجنبي كما تقول عمروا او يوم الجمعة او ضربا شديدا زيد ضرب او زيد ضارب فهو مبني على اشتباك واتحاد بين المبتدأ والخبر فالمبتدأ من حيث انه متحد بالخبر ليس فصلا بالاجنبي من هذه الحيثية وان كان فصلا بالاجنبي من حيث انه ليس من معمولات الخبر والكحل وجهة هو موليها **قوله** ولو قدم قوله منه في عين زيد على الكحل ويقال ما رأيت رجلا احسن منه في عين زيد في عينه الكحل وهو جواب عما قيل حاصل قوله مع انهم لو رفعوا آه انهم مضطرون في اعماله لانه لو رفعه بالخبرية يلزم الفصل بين العامل الضعيف ومعموله بالاجنبي وهو غير جائز مع انه لا اضطرار لجواز ان يقدم قوله منه فاجاب عنه بانه على تقدير التقديم وان لم يلزم الفصل لكن يكون فيه تعقيد بسبب تقديم وتاخير يتعسر فهم معنى اللفظ بسببه والمعني بالاضطرار هو ان لا يوجد وجه غير مخل بالمقصود **قوله** وكذا لو قيل بهذه العبارة ما رأيت رجلا احسن من الكحل في عينه هو اي الكحل في عين زيد والاصل ما رأيت رجلا احسن في عينه الكحل منه في عين زيد فقدم منه على في عينه الكحل واقيم مقام الضمير الكحل وجعل المبتدأ الضمير الراجع الى الكحل ضرورة لانه لو كان مظهرا لم يكن من تفضيل الشئ على نفسه باعتبار لانه يتعدد الكحل فيتغاير المفضل والمفضل عليه بالذات فبتقديم من الكحل على في عينه يحصل التعقيد والركاكة وهو مخل بالمقصود **قوله** لا ان اصله من كحل عين زيد كما قال الشيخ الرضي وقال لانه تفضيل الكحل على الكحل لا الكحل على العين وفيه ان كون هذه العبارة احضر من الاول يقتضي كون المعنى على ما كان عليه اذ كون احدى العبارتين اطول والاخرى احضر انما هو عند اتحاد المعنى المراد فلا حاجة الى التقدير **قوله** اذ يتعدد الكحل ح فيتغاير المفضل والمفضل عليه بالذات وقد تقرر عند النحاة انه انما يعمل اذا كان التفضيل على خلاف الاصل ليس هنا اخراجه عن المعنى التفضيلي فمنع توقف عمل اسم التفضيل عليه مع ما اجمعوا عليه **قوله** مقدما عليه اي على اسم التفضيل والظاهر مقدمة عليه **قوله** استغني عن ذكره ثانيا اي ذكر العين والظاهر عن ذكرها قال الشيخ الرضي انما استغنيت في هذه العبارة عما بعد المرفوع لان قولك كعين زيد عليه لان معناه ان كل عين دونها في حسن الكحل فيها وهذا هو المستفاد بعينه من قولك احسن فيها الكحل منه في عين زيد مماثلة بعين زيد في حسن الكحل به اندفع ما ذكره الشيخ الرضي ولا يجوز ان يكون احسن فيها الكحل صفة لقولك كعين زيد لانه يكون المعنى ما رأيت مثل عين زيد في حسن الكحل فيها زائدة عليها في حسن الكحل فيها وكيف يكون مثل الشئ في الوصف زائدا عليه في ذلك الوصف في حالة واحدة **قوله** ويلزم من هذا اي من قوله ما رأيت عينا كعين في كونها احسن فيها منه في غيرها **قوله** على ابلغ وجه ان الكحل آه لانه يكون بمنزلة الاثبات بالبينة لان هذا المعنى ملزوم لمعنى قوله ما رأيت عينا آه

وتحقيق اللازم وصدقه دليل على تحقق الملزوم وصدقه **قوله** لانه اي المصركان تعليل لقوله وترك ترك موصوف احسن آه

قوله والتانية تعظه **قوله** قدم عليه لاستقامة الوزن لا التنكير ولانه مستغرق لوقوعه في حيز النفي **قوله** اما اختصة لتقديمه

مشعر بانه راجح على الحالية والاقتصار على بيان الحالية في قوله والحال اني لا ارى ليشير الى ان الحالية ارجح **قوله** عن الآفات

متعلق بقوله وقاية المر **قوله** على وجه لم يضم فيه ان المشترك بين الاقسام وهو الكلمة بامتياز كلا منها عن الآخر ولو ضم على ما هو

التقسيم الحقيقي يكون الحدود مصرحة بها في التقسيم ولم يستند علمها الى دليل الانحصار بل لم يحتج اليه فللتقسيم على الوجه المذكور مدخل

في معلومية حدود الاقسام من دليل الانحصار فاندفع ما قيل لا يخفى ما في العبارة من الحزازة اذ لا مدخل للتقسيم في معلومية

حدود الاقسام من الدليل **قوله** علم ان كانت جملة علم صفة لقوله وجه ولا عائد فيه قلت العائد مقدر تقديره علم بها اي بسبب

ذلك الوجه **قوله** بذلك القدر اي بمعلومية الحدود من الدليل **قوله** بل يصدر اشارة الى ان عدم الاكتفاء انما هو بالنسبة

الى تصدير المباحث بالتعريف لا غير **قوله** ولما وصلت النوبة جوابه **قوله** سلكت تلك الطريقة والمجموع جواب لما الاولى **قوله**

سلكت تلك الطريقة المسلوكة في مباحث الاسم الا انه ذكر **قوله** وصدرها اشارة الى ما ذكر لئلا يغفل عنه قال الفاضل المحشي

اي هو بصدد بيان الاقسام على طريقة واحدة مما يدل على انه بصدد ذلك انه ذكر بعد تعريف الفعل بعض خواصه كالفعل

ذلك في قسم اسم انتهى فان قلت الدلالة على ما ذكر انما يتم لو ذكر بعض خواص الحرف بعد تعريفه ايضا ولم يذكر فلم يتم الدلالة قلت

ذكر خواص الحرف فرع الوجود وليس للحرف خواص وجودية بل الحرف اختص بان لتعري عما اختص بالاسم والفعل فاندفع

ما قيل وفيه ان الدلالة على ما ذكر انما يتم لو ذكر بعض خواص الحرف بعد تعريفه ايضا **قوله** اي كلمة دلت اشارة الى ان كلمة

ما عبارة عن الكلمة مفسر بها ولا محذور في ذلك ولا بد لنفي ذلك من توجه مانع وقول الشارح اقوى دليل على ان كلمة ما معناه

الكلمة ولما كان معناه يقتضي التانيث قال اي كلمة دلت تحقيق ما قال الفاضل المحشي على قوله اي في نفس ما دل يعني الكلمة

جمع بين ما دل والكلمة في التفسير اشارة الى معرفة وجه التذكير وهو انه باعتبار لفظه دون معناه انتهى ولا يرد عليه ما

قيل وفيه بحث لان كلمة ما ليست عبارة عن لفظ الكلمة بل عن معناه وهو لفظ وضع لمعنى مفرد وتانيثه ليس لتانيث

معنى هذا بل لو انث الضمير الراجع يكون ذلك التانيث لرعاية لفظ الكلمة فالتذكير كما يجوز ان يكون باعتبار لفظ ما يجوز ان

يكون باعتبار معناه ايضا وذلك لانه لما فسر لفظ ما بالكلمة اقتضى معناه التانيث واعتبار معنى المعنى بعيد وقول الشارح في

صدر الكتاب فتذكير الضمير بناء على لفظ الموصول انما هو بالنظر الى التفسير حيث قال اي كلمة دلت على معنى كائن في نفسه اي في

نفس ما دل يعني الكلمة فهو لا ينبغي ان يفسر بمعنى يقتضي التذكير ولا كلام له مع ذلك العجب من المحشي كيف اعترض بهذا الاعتراض

في صدر الكتاب **قوله** على معنى كائن في نفسه جعل **قوله** في نفسه ظرفا مستقرا صفة للمعنى رعاية لجزالة المعنى ولم يجعله حالا منه

اذ ليس المعنى على المقيدية والحال ان القال واحد ايضا الحال عن النكرة لا سيما غير مقدمة عليها الحال قليل ولا متعلقا

بدل لبعده قيل وفيه منع منه ايضا استلزام كون كلمة في بمعنى الباء وهو مجاز غير مشهور يحترز عنه في التعريفات اقول وكونه

مجازا ممنوع كيف وقال صاحب المغني في حرف جر له عشرة معان احدها الظرفية قال والتاسع مرادفة الباء كقوله

وتركب يوم الفرع منا فوارس بصيرون في طعن الاباهر والكلى انتهى والمتبادر عند الاطلاق هو المعنى الحقيقي قال

قلت في كل من الوجهين يوجد مانع آخر وهو وقوع الفاصل بين العامل ومعموله بغير الاجنبي وهو وان لم تمتنع لكن غير مستحسن
قلنا كونه غير مستحسن مم كيف وهو واقع في القرآن والتزام اشتماله على ذلك باطل قوله المراد بكون المعنى في نفس الكلمة ودلالتها
عليه آه اورد عليه ان كون المعنى في نفس الكلمة صفة للمعنى ودلالتها عليه من غير حاجة آه صفة للكلمة فكيف تفسير ما هو صفة المعنى
بما هو صفة اللفظ وكيف يحمل عليه فالاعتراض انما هو على تفسير الاول بالثاني وحمله عليه اللازم من التفسير لا على عبارة الشارح
حتى يقال في الجواب فرق بين حمل دلالة الكلمة على المعنى على كون المعنى في نفس الكلمة وحملها على المراد بكون المعنى في نفس الكلمة
ولو سلم فالحمل على المراد يستلزم الحمل على كون المعنى في نفس الكلمة تامل فقال البعض في التفسير تسامح والمراد كون المعنى بحيث
يدل عليه الكلمة من غير حاجة الى ضم كلمة اخرى اليها وقال البعض كون المعنى وان كان صفة للمعنى لكن كون المعنى في نفس الكلمة
صفة الكلمة الا انه لما كان لا يشتق منه ما يحمل عليها واورد عليه البعض انه لو صح لكانت دلالة الكلمة على المعنى صفة للمعنى وان كان
اصل الدلالة صفة للكلمة فيندفع اصل السوال ولا يصح تح قوله كون المعنى وان كان صفة للمعنى لكن كون المعنى في نفس الكلمة صفة للكلمة
والجواب ان دلالة الكلمة على المعنى منشا بصفتي الكلمة والمعنى فان قيل المراد منه كون الكلمة بحيث يدل على المعنى من غير حاجة آه تتجه
السوال ويحتاج الى الجواب وان قيل المراد كون المعنى بحيث يدل عليه الكلمة من غير حاجة آه يضمحل السوال ولم يصح الجواب ثم
يعتبر حاصل التعريف بعد الارادة من كون المعنى في نفس الكلمة ودلالتها عليه آه كلمة دلت على معنى كائن في نفس الكلمة اي دالة
عليه من غير حاجة آه ولا سماجة فيه وانما السماجة فيما جعل المورد حاصل التعريف حيث قال لو كان المراد من كون المعنى في نفس
الكلمة ما ذكر لكان حاصل معنى التعريف هكذا كلمة دلت على معنى دلت عليه من غير حاجة آه ولا يخفى ما فيه من الهجنة والسماجة
قوله اخرى اليه الصواب اليها قوله لاستقلاله بالمفهومية تعليل لقوله من غير حاجة آه والظاهر من كلام الشارح قدس سره
في تعريف الاسم ان معنى للاستقلال كونه مدركا قصدا وملحوظا في ذاته ويشير اليه قوله لعبيد هذا هو آلة للاحظة طرفيها فلا يستقل
بالمفهومية وكذا قوله لكن لا يتحقق الا في ضمن لتضمني اذ النسبة الى فاعل ما ليست مستقلة بهذا المعنى فيستقيم الحصر واما بمعنى كونه
مستقلا بدون ذكر متعلق بخصوصه فالنسبة بهذا المعنى مستقلة لكونها مفهومية من الفعل بدون ذكر متعلق مخصوص فلا يستقيم
الحصر لكن يخدشه ان النسبة الى فاعل ما ليست مستقلة بهذا المعنى مع ان الفعل يدل عليها من غير ضم كلمة اخرى اليها اللهم الا
ان يقال عدم احتياج الكلمة الى ضم كلمة اخرى اليها معلل بهذا المعنى باعتبار افراد المعنى سوى النسبة ومعلل باعتبارها
بمعنى كونه مستقلا بدون ذكر متعلق مخصوص فان قلت للاستقلال بالمفهومية معنى اخر وهو انفهام المعنى من الكلمة من
غير حاجة الى ضم كلمة اخرى اليها والنسبة مستقلة بهذا المعنى فلم لا يحمل عليه قلت يابى عنه قوله فالمراد بالمعنى في نفسه ليس تلك
النسبة واما ما قيل ان الاستقلال بهذا المعنى مضائف لدلالة الكلمة على المعنى من غير حاجة الى ضم كلمة اخرى اليها ح يلزم
تعليل احد المتضائفين بالآخر فهو في حيز المنع كيف والمتضائفين كون الشيئين بحيث لا يعقل كل منهما الا بالقياس الى تعقل
الآخر وانفهام المعنى والدلالة ليسا كذلك قوله فمرجع كون المعنى مصدر معنى بدليل تعلق قوله الى امر واحد به لا ظرف
لانه لا يعمل اصلا وحاصل المعنى ما يجب ان يتحقق ويحصل حتى يتحقق كون المعنى في نفسه وكونه في نفس الكلمة وقوله وثانيهما
الى فاعل ما قال سيد المحققين في حواشي شرح المطالع ليس المراد بغير المعين ما اعتبر فيه عدم التعيين حتى ينافي المعين

بل بالم يعتبر فيه التعيين وعدمه معنى المطلق الذي يصدق على المعين وقال في موضع آخر منها لا شك في ان الكلمة موضوعة للنسبة فاما ان يكون موضوعة للنسبة الى شئ معين او الى شئ ما مطلقا لا سبيل الى الثاني والا كانت الكلمة حيث ما استعملت مجازا اذ لا يستعمل الا في النسبة الى موضوع معين بنوع تعين انتهى فان اريد بشئ ما مطلقا ما اريد بفاعل ما لم يرد قوله والا كانت آه اذ المطلق يصدق على المعين فكيف يكون مجازا الا ان يقال الكلمة لا يستعمل الا في النسبة الى موضوع معين من حيث تعينه وخصوصه لا من حيث انه فرد للمطلق فيكون مجازا كالعام اذا اريد به الخاص من حيث خصوصه يكون مجازا ومن حيث انه فرد له يكون حقيقة وان اريد به ما اعتبر به عدم التعيين فوروده ظ لكن يكون منافيا لقوله ليس المراد بغير المعين آه ثم ما ذكره الفاضل المحشي على قوله وثالثها النسبة الى فاعل ما من قوله اختلف في ان معنى الفعل النسبة الى فاعل ما او الى فاعل معين ولا شك انها على الثاني معنى حرفي لا يفهم بالا ينضم الى الفعل ذكر الفاعل وعلى الاول معنى يتعقل بتعقل فاعل ما اجمالا وهو يفهم بذكر الفعل من غير ذكره فيكون معنى مستقلا ونظيره لفظ الابتداء فان معناه يتعقل بتعقل متعلقه اجمالا من غير ذكره وبهذا التحقيق انه يمكن حمل المعنى في تعريف الفعل على المطابقي على تقدير كون معناه النسبة الى فاعل ما انتهى ايراد الحصر لعدم صحته على ما ذهب اليه البعض لا ابناء على حمل قول الشارح قدس سره الى فاعل ما الى غير معين حتى يقال في الجواب عنه يمكن حمله على ما هو التحقيق في ان المعتبر فيما وضع له الفعل هو النسبة الى الفاعل المعين بان يراد بفاعل ما فاعل معين من الفواعل المعينة لان المعتبر فيما وضع له الفعل هو النسبة الى اي فاعل معين كان سواء كان زيدا او عمروا او بكرا او غير ذلك اما النسبة الى واحد من هذه الفواعل المعينة فقط وعلى هذا لا يرد ما اورده الفاضل المحشي حيث قال اختلف في ان آه لكن يرد على الفاضل المحشي انه على تقدير كون معنى الفعل النسبة الى فاعل ما لا يكون النسبة على الاطلاق مستقلة بل اذا استعمل الفعل في النسبة الى فاعل غير معين فلا على ما عرفت معنى قوله الى فاعل ما تم انه اذا استعمل الفعل في النسبة الى فاعل معين يفهم الحدث الذي هو معنى تضمني بدون المطابقي بمجرد ذكر الفعل ولا يفهم النسبة ما لم يذكر الفعل فلزم وجود التضمن بدون المطابقة اي لزم فهم الجزء على حدة لا في ضمن الكل مع ان التضمن هو فهم الجزء في ضمن الكل بان يستعمل اللفظ في الكل ويفهم الجزء في ضمن فهم الكل حتى لو استعمل اللفظ في الجزء كان دلالته عليه مطابقة لا تضمنا لعدم كون الجزء مفهوما في ضمن الكل وقال البعض تضمن لانه عند سماع اللفظ ينتقل الذهن الى الكل ويفهم الجزء في ضمنه الا انه لا يكون مرادا في ضمن الكل والدلالة التضمنية هو فهم الجزء في ضمن الكل لا كونه مرادا في ضمنه واجيب بمنع وجود التضمن فيما ذكر الفعل بدون الفاعل المعين مستندا بان التضمن فهم الجزء في ضمن فهم الكل ورد بانه يستلزم بطلان حصر الدلالة اللفظية الوضعية في المطابقة والتضمن والالتزام لظهور اندراج دلالة الفعل على الحدث في المادة المفروضة في الدلالة اللفظية الوضعية وعدم اندراجها في المطابقة والالتزام فلو لم يكن تضمنا لبطل الحصر كذا في بعض الحواشي ويمكن ان يقال لبطلان الحصر على تقدير عدم كونه تضمنا لم لا يجوز ان يكون دلالته عليه لا لكونه دالا عليه عند الانفراد وضعا بل لكونه مفهوما منه عند التركيب فيسبق الذهن منه اليه دونه كما قال سيد المحققين سند المدققين في حواشي شرح الاصول فان قلت معنى من يفهم بمجرد ذكر من واجيب بان فهمه منها ليس لكونها دالة عليه عند الانفراد وضعا بل لكونه مفهوما منها عند التركيب فيسبق الذهن منه اليه دونه ويمنع وجود التضمن مستندا بان الدال على الحدث انما هو مادة الفعل الموضوعة له دون نفس الفعل اذ لا دخل للهيئة في تلك الدلالة وبه اندفع الرد المذكور كذا قيل وفيه ان هذا

٢٨٠

اصطلاح المنطقيين والنحاة صرحوا بان الفعل موضوع للحدث والزمان والنسبة الى فاعل معين فلمنع وجود التضمن

مستندا بان الدلالة مع الارادة وتابعة لها وحيث لا ارادة لا دلالة كما قيل وفيه ان المشهور بين العلماء ان الدلالة

ليست تابعة للارادة بل تحقق بدون الارادة على ما صرح به العلامة التفتازاني في المطول والشارح قدس سره في

صدر الكتاب ويمنع عدم وجود المطابقة لانها فهم ما وضع له من اللفظ اجمالا او تفصيلا والنسبة الى الفاعل المعين وان

لم يفهم بخصوصها عند عدم ذكر الفاعل المعين لكنها فهمت اجمالا في ضمن فهم النسبة الى فاعل ما هكذا ذكر وفيه ان النسبة

الاجمالية ليست مدلول الفعل بل مدلوله هي النسبة التفصيلية المفهومة من ذكر الفاعل المعين ويمنع بطلان اللازم

عند النحاة لجواز ان لا يكونوا قائلين باستلزام التضمن والالتزام للمطابقة لا تصريح منهم بذلك هكذا ذكر وفيه انه كيف

يتصور منهم القول بعدم الاستلزام والحال انها يستلزمان الوضع المستلزم للمطابقة الا ان يقال المعني بالاستلزام

ان يفهم الجزء واللازم في ضمن الكل واللزوم لا مطلق الاستلزام وعدم التصريح بالاستلزام ليس قولا بعدمه وبانه

لو سلم ذلك يجوز ان يكون مرادهم باستلزامهما للمطابقة استلزامهما للمطابقة التحقيقية او التقديرية على ما اشار اليه المحقق

التفتازاني في التهذيب والمطابقة التقديرية متحققة في المادة المفروضة قطعا اذ هي عبارة عن ان يكون اللفظ بحيث

لو استعمل فيه كان دالا عليه بالمطابقة لكن لم يكن مستعملا فيه ولا يخفى ان هذا الوجه يستلزم ان لا يكون التضمن فهم الجزء

واللازم في ضمن الكل واللزوم مع انهم قالوا بذلك وبانه يجوز ان يكون مرادهم باستلزامهما بحسب المادة بمعنى انه يتحقق

التضمن والالتزام يجب ان يتحقق المطابقة هناك ولو في زمان آخر وهذا يستلزم عدم فهمهما في الكل والملزوم قوله

فلا يستقل بالتاء الفوقانية اي اذا كانت النسبة آلة لملاحظة طرفيها لا يستقل بالمفهومية اذ لا بد في المستقل

بالمفهومية ان لا يكون ملحوظا لملاحظة غيره بل يكون ملحوظا قصدا وبالذات قوله فالمراد بمعنى في

نفسه ليس تلك النسبة اذ هي ليست ملحوظة قصدا وبالذات ومعنى في نفسه ما يكون ملحوظا قصدا وبالذات قوله لتعين

ان يكون به الحدث اذ النسبة لا تصلح ان تكون مرادة ووصف المعنى بالاقتران يخرج الزمان والا يلزم اقتران

الزمان بالزمان فلم يبق ما يكون مراد المعنى في نفسه الا الحدث قوله ليس معناه المطابقي اذ ليس المعنى المطابقي ملحوظا

قصدا وبالذات مع ان المتبادر من المعنى عند الاطلاق هو المطابقي وحمل الالفاظ على المتبادر واجب سيما في التعريفات

الا انه صرف عن المتبادر لهذه القرينة قوله فخرج بهذا القيد اي بقوله في نفسه قوله لانه اي الحرف ليس مستقلا

بالمفهومية لكون معناه ليس ملحوظا قصدا وبالذات بل ملحوظا لملاحظة غيره فان قلت الابتداء المطلق المشترك بين

الابتداءات التي صح المتعلقة لملاحظة متعلقاتها معنى مستقل بالمفهومية فيكون الحرف باعتبار المعنى التضمني دالا

على معنى في نفسه فكيف يخرج بقوله معنى في نفسه قلت كون ذلك الابتداء مستقلا بالمفهومية ثم كيف ولو كان كذلك

لزم كون الابتداء الخاص ملحوظا قصدا وملحوظا تبعا في حالة واحدة ويؤيد ما قلنا ما ذكره الشارح قدس سره في تعريف

الاسم حيث رتب الاستقلال وعدمه على الملاحظة قصدا وعدمه حيث قال اذا لاحظه العقل قصدا وبالذات كان

معنى مستقلا بالمفهومية واذا لاحظه العقل من حيث هو حالة بين السير والبصرة مثلا وجعله آلة لتعرف حالهما كان معنى

غير مستقل بهذه عبارته وهو صريح في انه قبل الملاحظة لا يوصف بالاستقلال وعدمه والظاهر ان المشترك بين الابتداآت لا تعلق
به الملاحظة والا لزم كونه ملحوظا قصداً وتبعاً معاً وبما ذكرنا ظهران ما ذكره بعض الفضلا انما يخرج الحرف بهذا القيد لو لم يكن للحروف
معنى مستقل وهو محم فان الظاهر ان الابتدا المطلق جزء من الابتداآت الخاصة التي هي معاني لفظية من اذ الظاهر ان الابتدا
الخاصة حصص للابتدا المطلق والكلي ذاتي بالنسبة الى حصصه لا محالة والابتدا المطلق معنى مستقل على ما صرح به الشارح في صدر
الكتاب ليس على ما ينبغي **قوله** يخرج به اي بقوله مقترن من غير اعتبار الوضع يدل على ذلك قوله وبقولنا وضعا واسما وخروج
ما عدا اسماء الافعال اليه الاسم اي ببعض الاسم وهو ما عدا اسماء الافعال ثم انه قرينة على انه متعلق بقوله في الفهم عن لفظه الدال عليه
والا لم يخرج ببعض الاسما لان الاقتران ح اعم من ان يكون بالفهم او بالوجود والتحقق وقوله في الفهم وان كان في الذكر موخرا
عن قوله وضعا الا انه مقدم عليه رتبة فلا يرد ما قاله بعض الفضلا من قوله وانت خبير بان قوله في الفهم ما لا حاجة اليه بعد تقييد
الاقتران بقوله وضعا لان الظاهر من اقتران معنى الكلمة باحد الازمنة الثلثة وضعا ان يكون احد الازمنة الثلثة داخلا في ما وضعت
له الكلمة ولا شئ من الاسم كك انتهى الا انه يرد عليه قدس سره انه كان يكفيه قوله وضعا بان يذكره ابتداء فلا فائدة في ذكر قوله
في الفهم ولا تم التقييد بقوله وضعا الا ان يقال الفائدة شرح ماهية الفعل وايضاحها اذ المقصود في التعريفات الشرح والاحتراز
تابع فان قلت كيف يخرج بقوله مقترن ما عدا اسماء الافعال والحال ان الصبوح والغبوق مقترن باحد الازمنة الثلثة قلت معنى
قوله مقترن باحد الازمنة الثلثة انه يدل على واحد من الماضي والحال او الاستقبال والصبوح والغبوق يدلان على الزمان سواء
كان ماضيا وحالا او استقبالا ولا يدلان على واحد معين **قوله** وبقولنا وضعا اسماء الافعال صريح في ان اسماء الافعال ليست
موضوعة للمعاني الفعلية وكذا الافعال المنسلخة ليست موضوعة للمعاني الانشائية ولعل التقييد بقوله وضعا وليا على ما مر منه
قدس سره في تعريف الاسم اشارة الى ان الاسما والافعال موضوعة للمعاني الانشائية والانشائية ولعل هذا اشارة الى الاختلاف
بين النحاة فبعضهم ذهب الى الاول ويؤيده قول المصنف في اسماء الافعال ما كان بمعنى الامر او الماضي وظاهر قول المصنف ما وضع
له نوالجزما وضع لانشا التعجب اذ الظاهر ان اللام صلة الوضع وبعضهم الى الثاني او اكتفا بما سبق منه في تعريف الاسم وحاصل
الدفع على الثاني ان المعاني الفعلية لاسماء الافعال ليست حقيقية بل مجازية والمعاني الحقيقية لها انها ليست مقترنة وان المعاني
الانشائية للافعال المنسلخة ليست ايضا حقيقية او مجازية والمعاني الحقيقية لها مقترنة وعلى الاول ان المعتبر في الاقتران وعدمه
انما هو الوضع الاول اي الغير المسبوق بوضع واسماء الافعال وان كانت مقترنة بالوضع الثاني الا ان المعتبر الوضع الاول وبالوضع
الاول لم تقترن الا انه يشكل بالمشتق منها اذ ليس له الا وضع واحد وهو بذلك الوضع مقترن والافعال المنسلخة وان لم تقترن
بالوضع الثاني الا انها مقترنة بالوضع الاول وهو المعتبر دون الثاني وانت خبير بان الكلمة اذا كان لها معنى اسمي او فعلي بحسب
وضع فلا معنى لالغاء ذلك الوضع وعدها اسما او فعلا باعتبار الوضع الاول وايضا اذا اعتبر ذلك الالغاء فلا معنى لاعتباره في
مقام ودون غيره فلما اعتبر في اسماء الافعال والافعال المنسلخة ينبغي ان يعتبر في يزيد ويشكر وشمر وغيرها فان لها وضعا ثانيا
وهو الوضع العلمي لم تقترن بذلك الوضع ووضع فعلي تقترن به فينبغي ان تعد افعالا باعتبار الوضع الاول واسما الثاني كما
اعتبر الوضع الاول في اسماء الافعال والافعال المنسلخة والمعنى الثاني مع انه ليس كك وما قالوا في الجواب ان المعنى الثاني هو المعنى

العلمي غير مقترن باحد الازمنة الثلثة بحسب الوضع الاول لان الذات المعينة غير موجودة في الوضع الاول فهو افساد للكلام و تخريب للمرام و تهافت و تساقط اذ لا معنى لهذا مع القول بان المراد ان المعتبر في الاقتران وعدمه هو الوضع الاول لا الثاني ولا يمكن جعل المراد راجعا الى ما قالوا فتامل فان قلت فليعتبر قيد الحيثية في تعريف كل من الاسم والفعل لدفع النقض بالاعلام المنقولة قلت اعتبارها لا يفيد اذا قيد الوضع بالاول ولا يحتاج اليها اذا لم يقيد لكن على تقدير عدم تقييد الوضع بالاول وان لم تشكل بالاعلام المنقولة لكنه تشكل باسماء الافعال والافعال المنسلخة وما قيل ان اعتبار قيد الحيثية في تعريف كل من الاسم والفعل لدفع النقض بالاعلام المنقولة انما يجدي نفعا لو قيد الاقتران في تعريف الفعل وعدم الاقتران في تعريف الاسم بقيد بحسب الوضع من غير تقييد الوضع بالاول او قيد الاقتران في تعريف الفعل بقيد بحسب الوضع الاول وعدم الاقتران في تعريف الاسم بقيد الوضع واما اذا قيد كل منهما بحسب الوضع الاول فلا لايخ عن خلل **قوله** لان جميعها منقولة قال الفاضل المحشي جميعها ليس دائرا بين الامرين بل جامع للامرين وانما الدائر كل واحد قلت الحكم على الجميع كالحكم على المجموع قد يكون على سبيل الانفراد كل جزء جزء نحو جاءني الرجال اي كل واحد وكذا جاءني جميع الرجال انتهى كلامه وقيل او الفاصلة بمعنى الواو والواو الفاصلة وقيل او لمنع الخلو دون الجمع فكانه قيل لان جميعها لايخ عن النقل عن احد الامرين لانه جامع للامرين وقيل في الجواب عنه ان خبر ان مجرد قوله منقولة وقوله عن المصادر او غيرها تفصيل للمنقول عنه كانه قال لان جميعها منقولة عن الشئ سواء كان الشئ مصدرا او غيره اقول وهو بعيد كل البعد اذ الظاهر بل الصريح ان قوله عن المصادر متعلق بقوله منقولة فصرفه عنه افساد للكلام وتخريب للمرام وايضا لابد للمتعلق لقوله منقولة وقوله عن المصادر من متعلق ولم يبينه وجعل كلمة عن متعلقة بقوله منقولة ومجروره الشئ ومصادر خبر كان المحذوف قبله سوا تكلف بارد ولايدعو اليه ضرورة **قوله** ودخل فيه معطوف على قوله وبقولنا وضعا اسماء الافعال لانه في تقدير وخرج بقولنا وضعا اسماء الافعال وقوله فيه اي في حد الفعل **قوله** الافعال المنسلخة عن الزمان اي الخالية عن الدلالة على الزمان والخلو عن الزمان هو عدم الاقتران بدلالة لدلالتها على حدث غير مقترن باحد الازمنة الثلثة كنعم وبئس وعسى وليس وحبذا وكانت بحسب الوضع او بحسب الوضع الاول دالة على حدث مقترن واما العدم هو لدلالتها على الحدث ككان فيصدق عليه انه غير مقترن الا انه كان في الوضع دالا على حدث مقترن فلما قيد الاقتران بالوضع دخل القسمان في حد الفعل اذ الاقتران بالوضع عبارة عن دلالتها وضعا على حدث مقترن باحد الازمنة الثلثة فما قال بعض الفضلاء على قول الفاضل المحشي وكذا الافعال المنسلخة عن الحدث يدخل به لان الافعال الناقصة منسلخات عن الحدث وصرح به بعض المحققين في الفوائد الغياثية فيه نظر لان النافع في ادخالها تقييد الدلالة بالوضع او بالوضع الاول لا تقييد الاقتران بذلك ليس على ما ينبغي الا انه يرد على المحشي ان كان ليس مجردا عن الحدث مجازا او بحسب الاوضاع بل كك بحسب الوضع الاول وما في الفوائد الغياثية ليس قطعي الدلالة على ذلك حيث قال اما الفعل فيدل على النسبة ويستدعي حدثا وزمانا في الاكثر وانكان قد تعرى عن الحدث ككان او عن الزمان كنعم وبئس **قوله** ويصدق على المضارع استيناف جوابا عما قيل كيف يدخل المضارع في حد الفعل وقد اخذ فيه الاقتران باحد الازمنة وهو مقترن بالزمانين وحاصل الجواب ان احد الماخوذ ليس مقيدا بقيد فقط بل اعم ولو سلم فهو مقترن بواحد فقط بحسب كل وضع **قوله** ولانه مقترن بحسب

كل وضع بواحد وان عروض الاشتراك من تعدد الوضع قال العلامة التفتازاني في بحث التشبيه من المطول واما الواو والداخلة على الشرط المدلول على جوابه بما قبله من الكلام وذلك اذا كان ضد الشرط المذكور اولى باللزوم لذلك الكلام السابق الذي هو كالعوض عن الجزاء من ذلك الشرط كقولك اكرمه وان شتمني واطلبوا العلم ولو بالصين فذهب صاحب الكشاف الى انها للحال والعامل ما تقدم من الكلام وعليه الجمهور وقال الجزري انها للعطف على محذوف هو ضد الشرط المذكور اي اكرمه ان لم يشتمني واطلبوا العلم لو لم يكن بالصين ولو كان بالصين وقال بعض المحققين من النحاة انها اعتراضية ونعني بالجملة الاعتراضية ما يتوسط بين اجزاء الكلام متعلقا به معنى مستانفا لفظا على طريق الالتفات نحو تري كل من فيها وحاشاك فانيا وقال في بحث احوال المسند من المطول قد يستعمل ان في غير الاستقبال قياسا اذا كان الشرط لفظا كان نحو وان كنتم في ريب وان كنتم في شك وكذا اذا جيء بها في مقام التاكيد مع واو الحال لمجرد الوصل والربط دون الشرط ولا يذكر له جزاء نحو زيد وان كثر ماله بخيل وعمرو وان اعطى جاها لئيم وما في الشرح يمكن جعله من هذا القبيل بل هو الظاهر فلا يرد ما قال بعض الفضلاء فيه ان نقيض الشرط وهو عدم عروض الاشتراك من تعدد الوضع ليس اولى باستلزام الجزاء وهو اقتران المضارع بحسب كل وضع بواحد ولا تعدد في الموضوع وقد وجب ذلك في ان الوصلية اذ الايراد المذكور انما يرد ان لو كان له استعمال واحد هو ما ذكره المورد واما اذا كان له استعمال آخر ويصلح لفظ الشرح ان يكون من ذلك الاستعمال فلا والعجب من المعترض كيف اعترض مع اطلاعه على ما في المطول هذا وانت خبير بان ما قال النحاة من وجوب اتيان قد في الماضي المثبت الواقع حالا منقوض بهذا الا ان يقال انه مقدر او يقال انه مستقبل نظرا الى كلمة ان او لاستقباح الجمع بين ما هو علم الاستقبال وعلم المضي **قوله** لتقريب الماضي اي لتقريب الزمان الماضي الذي هو جزء مدلول الكلمة **قوله** او لتقليل الفعل اي لتقليل الحدث المقترن بالزمان اللذين هما جزءان من مدلول الكلمة **قوله** او تحقيقه اي تحقيق الحدث المذكور جعل التحقيق مقابلا للتقريب والتقليل ليس على ما ينبغي اذ التحقيق ان قد موضوع للتحقيق الا انه قد يضاف اليه في الماضي التقريب مع التوقع او بدونه وفي المضارع في الاغلب التقليل كما مر في صدر الكتاب **قوله** وشيء من ذلك المذكور من التقريب والتقليل والتحقيق **قوله** لا تحقق الا في الفعل الاصطلاحي اذ الماضي ليس جزءا الا من مدلوله وكذا الحدث والزمان ليسا جزئين الا من مدلوله وهذا التقرير اولى مما ذكره البعض في قوله لتقليل الفعل اعني الفعل اللغوي اعني الحدث لكن لا مطلقا بل من حيث انه مدلول الفعل الاصطلاحي لانه يلزم منه استدراك **قوله** وشيء من ذلك لا تحقق الا في الفعل وعلى هذا المراد من قوله لتقريب الماضي لا مطلقا بل من حيث انه مدلول الفعل وكذا المراد تحقيق الحدث لا مطلقا بل من حيث انه مدلوله وكذا ارادة الفعل الاصطلاحي من قوله او لتقليل الفعل بتقدير المضاف اي لتقليل مدلول الفعل الاصطلاحي من حيث انه مدلول يوجب الاستدراك واما ارادة الاصطلاحي من الاول بتقدير المضاف واللغوي اعني الحدث من حيث انه مدلول الفعل من الثاني مما لا جواز له تامل **قوله** لدلالته الفعل على الاستقبال القريب وتاكيد المدخول وقد يجيء لمجرد التاكيد نحو قوله تعالى سنكتب ما قالوا صرح به العلامة التفتازاني في المطول في شرح قوله ع سأطلب بعد الدار عنكم لتقربوا، والمراد من القريب انه قرب وقوعه من زمان التكلم ومن البعيد انه بعد وقوعه منه **قوله** اما لنفي الفعل اي نفي الحدث المقترن بالزمان في الفهم عن الكلمة **قوله** او لطلبه اي لطلب الحدث المقترن بالزمان **قوله** او للنهي عنه

اى عن الحدث المقرون بالزمان قوله او لتعليق الشئ بالفعل بالحدث المقرون بالزمان قوله الا في الفعل الاصطلاحي

نبا الضرورة اختصت الجوازم بالفعل الاصطلاحي قوله لانها وضعت آه قال الفاضل المحشي ولان الشئ مالم يختص الشئ لم يعمل

فيه انتهى فان قلت ما ولا المشبهتان بليس عاملتان الرفع في الاسم مع انهما ليستا خاصتين بالاسم لدخولهما على الخبر

ايضا فلم يتوقف العمل على الاختصاص قلت كون الداخل على الفعل ما ولا المشبهتين بليس ثم كيف وهما يدخلان على الجملة لا الآية

لا الفعلية فان قلت العمل موقوف على الاختصاص والاختصاص على العمل فيلزم الدور قلت كون الاختصاص موقوفا

على العمل ثم وانما الموقوف ظهور الاختصاص قوله وانما خص لحوق تاء التانيث المذكور في المتن المقيد بقوله ساكنة فصح قوله

والصفات استغنت آه قوله حال عن تاء التانيث الذي هو فاعل اللحوق وقيل او لانها ما اضيف اليه فاعل الظرف على

ان يكون اللحوق كالدخول فاعلا لقوله من خواصه لا مبتدأ والحال يجوز ان يكون حالا عما اضيف اليه الفاعل والمفعول اذا

صح المضاف واقامة المضاف اليه مقامه انتهى وفيه بحث لان عمل الظرف منوط بالاعتماد والظاهر انه ليس لمعتمد على شئ

قوله لاختصاصها بالاسم ولا يوجد في الفعل وتاء فعلتا ساكن في الاصل حركت لدفع التقاء الساكنين يدل عليه حذف اليا

في رمتا على الاصح قال ولحوق نحو تاء فعلت قال الفاضل المحشي الاخصر ان يقول ولحوق نحو تاء فعلت وفعلت ليستغني

عن قوله ولحوق تاء التانيث ساكنة انتهى يعني باضافة التاء الى فعلت على صيغة المتكلم او الخطاب واياما كان فغيره من الضمير

المرفوع البارز المتحرك اذ هو المتبادر من اضافة نحو الى فعلت يندرج في نحو المضاف الى فعلت وهو السبب في تخصيص

الشارح قدس سره المراد من نحو تاء فعلت بالضمائر المتصلة البارزة المرفوعة المتحركة تاء لكان بيان الشارح يدل على تخصيص

الضمير المرفوع المتصل البارز متحركا كان او ساكنا بالفعل وفعلت بسكون التاء بتقدير المضاف اى وتاء فعلت معطوف

على نحو فعلت واللبس مرتفع اذ باضافة نحو الى فعلت يعلم انه بالتكلم او الخطاب اذ له الامثال لا لفعلت بالسكون فالمذكور

بعد نحو تاء فعلت بالسكون لا غير فاندفع ما قيل انه لا يخرج عن نوع الالتباس في صورة الكتابة على ان اضافة النحو الى

فعلت بالسكون لا يخرج عن شئ فتفطن انتهى يعني اضافة نحو اليه صريح في ان له مثلا مع انه ليس كذلك على انه لا يبعد ان يقال

ان له مثلا وهو فعلتا قوله ويدخل فيه اى في المراد من نحو تاء فعلت قوله فعلت بالفتح والكسر ان قيد المضاف اليه بالضم

او الضم والكسر ان قيد بالفتح قوله اخف واخصر فان قلت الاخفية والاخصرية انما يتصور في الملفوظ والمنوي معدوم محض

لا يتعلق به التلفظ فكيف يصح ما ذكره قلت اراد انه لو فرض موجودا ملفوظا لكان اخف واخصر اذا الاخف والاخصر هو الاصل

ولا ضرورة في العدول عنه قوله اى فعل لو فسر كلمة ما قبل دل لخلص من التكرار لكن الشارح قدس سره لم يلتفت اليه

لكمال الاتصال بين ما وصفته او صلته فلم يرض ان يفصل بينهما ولو بالتفسير فظهر نكتة اختيار تكرار دل على سر التاخير

ثم التفسير مشير الى ان كلمة ما موصوفة وهو الانسب لكونه مسندا قوله والمراد بالموصول الفعل بيان لاحتمال ان يكون

موصولة ويجوز ان يكون موصولة وتنكيره لان المراد به غير معين وعلى هذا ليس فيما ذكره الشارح قدس سره تخصيص بالموصوفة

مع ان كلمة ما يحتمل ان يكون موصولة فاندفع ما قيل كلمة ما كما يحتمل ان يكون موصوفة يحتمل ان يكون موصولة فالتفسير

بالاول ليس على ما ينبغي ثم المراد من قوله والمراد بالموصول الفعل والمقصود الاول اظهار كون ما موصولة فلا يكون

٢٨٥

الاخبار بان المراد بالموصول الفعل بعد تفسيره بالفعل قبيل ذلك لغوا كما قيل **قوله** فان المتبادر من الدلالة وجه التبادر ان المطلق ينصرف الى الكامل **قوله** الحاضر الذي انت فيه اشارة الى ان الاضافة لادنى ملابسة **قوله** قبليته ذاتية لما كان الظاهر ان قبل ظرف زمان لقوله زمان والمعنى ما دل على زمان واقع في زمان متقدم على الزمان الى حضر فيلزم ان يكون للزمان زمان مع انه ليس كذلك اشار الى دفعه بان قبل ليس ظرف زمان بل هو بمعنى متقدم لان تقدم زمان على زمان آخر تقدم ذاتي بمعنى ان ذات هذا الزمان متقدم على زمان آخر لا تقدم زماني بمعنى ان الزمان الذي وقع فيه متقدم على الزمان الآخر فاندفع ما قيل التقدم بين اجزاء الزمان زماني وهو التقدم الذي لا يجامع معه المتقدم المتاخر وهو بالذات بين اجزاء الزمان وبالعرض بين الامور الواقعة فيها والتقدم بالذات انما هو بين العلة التامة والمعلول وتحقيقه علم آخر ولزوم ان يكون للزمان زمان انما يندفع لو كان منشأه التباس التقدم بحسب الذات بالتقدم بالزمان لازم الظرفية فهو متعلق بحدث وقع صفة لزمان فيكون معنى ما دل على زمان واقع في زمان متقدم على زمانك فيلزم ان يكون للزمان زمان ولا يندفع الشبهة الا بتبديل لفظ قبل بلفظ متقدم بان يقال ما دل على زمان متقدم على زمانك قال الفاضل الهندي قبل ظرف مستقر صفة زمان ولا ضير في لزوم وقوع الزمان في الزمان لمكان العموم والخصوص في الكلية والبعضية كما يقال الزمان يوجد في الازمنة الثلثة ووقت الظهر في يوم الجمعة **قوله** فلا ينتقض منعه بلم يضرب فان يضرب في لم يضرب يصدق عليه ظاهر التعريف ولما قيد به الدلالة بحسب الوضع خرج من التعريف لان يضرب في لم يضرب ليس موضوعا للزمان الماضي بل الدلالة عليه حصل بعروض لم ودخوله عليه وليس مقصود الشارح قدس سره الا انه لا ينتقض منعه بهذا الاعتبار واما انه دال على الاستقبال بالوضع والعلم به فوات علم فلا كلام للشارح معه وانما الكلام على تقدير خاص يكون بسببه دالا على الماضي لان دخول لم الذي موضوع لقلب المضارع ماضيا دليل عليه وصارف له عن الدلالة على الاستقبال حين دخوله عليه فظهر ان المنع الذي اورده البعض من قوله لانم عدم دلالة يضرب في لم يضرب على الزمان المستقبل ولا نسلم دلالته على الزمان الماضي غير متوجه عليه **قوله** وجمعه بان ضرب ضربت اي لا ينتقض جمع التعريف بضربت في ان ضربت فانه يدل على الزمان المستقبل فيخرج عن التعريف فيكون غير جامع فلما قيد الدلالة بحسب الوضع دخل فيه فان دلالته عليه ليس بان وضع ضربت له بل حصل بدخول ان عليه وعروضه ودخول ان التي موضوع لقلب الماضي مضارعا دليل على دلالته عليه وصارف له عن الدلالة على الماضي بهذا الاعتبار فالمنع بانا لانم دلالة ضربت على الزمان المستقبل ولانم عدم دلالته على الزمان الماضي منع غير مسموع **قوله** او تقديرا نحو رمى فان رمى في الاصل كان مبنيا على الفتح الا انه بواسطة القاعدة صار الفتح تقديريا بخلاف ضربن وضربوا فانه ليس الاصل فيهما البناء على الفتح بان تلفظ به ولو لا ظهار الاصل بل ضربن بني على السكون ابتداء تحرزا عن توالي الفتحات وضربوا بني على الضم رعاية لجانب الواو وكون الاصل فيهما الفتح ثم عدل الى السكون والضم مما لا بد له من دليل وبه اندفع ما قيل لا حاجة الى قوله مع غير الضمير المرفوع المتحرك ومع غير الواو لانه مع الضمير المذكور والواو مبني على الفتح تقديرا اذ السكون والضم انما هو لعارض كيف ومعنى البناء على الفتح تقديرا ان يكون في الاصل كذلك وان اخرجه العارض عما هو الاصل **قوله** اما البناء على الحركة فان قلت الماضي مقدم على المضارع كما يدل عليه قول اهل الصرف المضارع ماضي زيد على اوله الزوائد

الاربع فبالضرورة يكون بناؤه مقدما على بناء المضارع واعرابه فما معنى كون بنائه على الحركة لمشابهة المضارع قلت معناه

انه نظر في الابتداء حال تصييرها الماضي في الاقل ثم ان المضارع اكثره معرب بالحركة وما هو خوض منها وللاكثر حكم الكل بخلاف

بنائه على السكون فانه قليل ولا يلتفت اليه وكذا اعرابه بالسكون قليل غير معتبر فان دخول الجوازم عليه ليس بلازم ولا

غالب فاندفع ما قيل هذه المشابهة انما يقتضي البناء على الحركة لو لم يكن المضارع مبنيا ومعربا على السكون اصلا بل كان

متحركا دائما وليس كذلك لان المضارع المتصل به نون جمع المونث مبني على السكون والمضارع الداخل عليه الجازم معرب

وحفظ الاصل مع رعاية المشابهة العارضة في الجملة اولى من رعايتها مع ترك الاصل راسا وايضا ما ذكره انما يتم لو ثبت

ان بناء صيغة المضارع سابق على بناء صيغة الماضي وهو غير معلوم ثم ان مشابهته بالمضارع اولى بالاعتبار لما بينهما

من المواخاة من مشابهته بالاسم في الوقوع موقعه قوله وشبه في الوجه الاول في الاخط ما يعطف عليه فاما ان يقال

قوله موقع الاسم بمنزلة خبر او صفة للاسم فيكون معطوفا عليه باعتبار الآل واما ان يقدر في وقوعه بعد الواو فيكون معطوفا

على قوله في وقوعه قوله كراهة بالتنوين مفعول له لقوله مبني على السكون وقوله اجتماع اربع بالنصب مفعول به لقوله

كراهة فان قلت لزم اجتماع اربع متحركات في الكلمة الواحدة في نحو حركة وبركة قلت لا اعتبار لحركة الآخر لعروضها بالعامل

وعدم لزومها للكلمة لزوالها بالوقف فان قيل السكون في مثل ضربن عارضي لا اصلي فينبغي ان لا يعتبر فيكون في حكم

ما اجتمع فيه متحركات فينبغي ان لا يجوزوه قلت كون السكون فيه عارضيا ثم كيف وقد حصل باتصال ما هو جزء الكلمة يدل

عليه عد القوم الحركة في نحو قولا اصلية لا عارضية ولذا رد الواو وعند دون قل الحق قلت فيه ان هذا انما يثبت لو كان اصل

قولا قل فلما اتصل الف الضمير به زال السكون وحصل الفتح للالف وليس كذلك بل اخذ قولا من تقولان فحذفت التاء وصار الالف

موقوفا وسقط النون بالوقف فحركة اللام اصلية لا عارضية مثل السكون في ضربن لان ضرب كان مفتوح الباء فلما اتصل

به النون سكن الباء فحركة قولا ليس مثل حركة قل الحق وحصوله باتصال ما هو جزء الكلمة لا يخرجه عن كونه عارضيا يدل عليه حذف

الالف في نحو رمتا فان حذفه باعتبار ان التاء كانت ساكنة فتحركت لاجل الالف فهي ساكنة حكما مع ان الفتحة حصلت بما

هو جزء الكلمة اللهم الا ان يقال السكون في ضربن له جهتان جهة عروضه بان قد حصل بعد ما لم يكن وجهة اصالته بان حصل

باتصال ما هو جزء الكلمة واعتبار جهة عروضه توجب الثقل فبالضرورة اعتبر جهة اصالته دفعا للثقل وفي رمتا جهة اصالته

توجب الثقل فاعتبر جهة عروضه رفعا للثقل قوله لشدة اتصال الفاعل اي الضمير بفعله بحيث يطلق على المجموع جملة فلا

نقض بمثل ذهب فرس قوله احترازا عن مثل ضربا اي عن خروج مثل ضربا عن الحكم المذكور وهو البناء على الفتح فانه لو قيل

مبني على الفتح مع غير الضمير المرفوع خرج مثل ضربا عن الحكم مع انه مبني على الفتح قوله فانه ايضا مبني على الفتح اي كما ان ضرب

مبني على الفتح فاذا اتصل به الف الضمير صار فتحة البناء فتحة ما قبل الالف ايضا واما ان هذه الفتحة فتحة ما قبل الالف وفتحة البناء تقديري حال الدليل

عليه الظاهر يرده بخلاف غلامي فانه كان قبل اتصال الياء موقوف الآخر فلما اتصل به الياء كسر آخره لاجل الياء فبعد دخول العامل صار

كسرة الاعراب تقديريا لامتناع تحرك الحرف الواحد بحركتين معا وبهذا التقرير اندفع ما قيل في كون هذا الفتح للبناء نظر

لجواز ان يكون مما اقتضاه الالف فيكون فتحة البناء تقديرية نظيره غلامي في حالة الجر فان كسرة الميم فيه مما اقتضاه الياء

وكسرة الاعراب تقديرية **قوله** فصل اشبه لو اوقع التفسير بين ما واشبه ليسلم من التكرار وقد مر التعذر عنه **قال** نأيت اختاره على اتين لما فيه من الجمع بين حرفي المتكلم والترتيب المعروف وهو تقديم المتكلم وتوسيط الغائب وتاخير المخاطب بخلاف اتين فان فيه تفريقا بين حرفي المتكلم وتقديما لحرف الخطاب على حرف الغيبة الا ان اتين يصلح ان يكون صفة لحروف بان يكون صيغة الغائبات من الاتيان بمعنى المجيء بخلاف نأيت فانه لا يصلح ان يكون صفة لحروف فانه صيغة المتكلم من النأي بمعنى البعد **قوله** اي حال كونه متلبسا باحد حروف نأيت لو قدم التفسير على قوله باحد حروف آه ليسلم من التكرار وقوله اي حال كونه اي المضارع متلبسا تلبس الكل وهو يضرب مثلا بجزئه وهو واحد من حروف اتين واتت خبير بان الغرض من الحال تقييد مضمون عاملها بمضمون الحال والتقييد انما يكون بامر منتقل غير لازم وتلبس الكل بالجزء امر لازم فلا فائدة في التقييد وجعل البا للتلبس دون السببية مع ان الرضي جعل البا للسببية فان قلت جعل البا للسببية لا يستقيم ايضا لان زيادة الحرف لتحصيل اللفظ فزيادة حروف نأيت سبب وجود لفظ المضارع دون اشتراكه وتخصيصه ومشابهته للاسم فيهما وانما سبب الاشتراك وضعه لمعنيين وسبب تخصيصه دخول السين او سوف فشابهت الاسم بالاشتراك والتخصيص ليست بسبب احد حروف نأيت قلت زيادة الحروف سبب وجود اللفظ وهو سبب وضعه لمعنيين وهو سبب اشتراكه فزيادة الحرف سبب للاشتراك بالوسائط وكذا زيادة الحروف سبب وجود اللفظ وهو سبب الوضع وهو سبب دخول السين او سوف واليه اشار الرضي حيث قال والباء للسببية اذ زيادة الحروف على اول الماضي مع تغير بعض حركاته سبب تحصل لجهة مشابهة المضارع للاسم وتلك الجهة وقوعه مشتركا فالباء فيه كما في قولك بزيد صرت كقارون في الثروة انتهى **قال** باحد حروف بالتنوين واتين صفة حروف صيغة الغائبات بمعنى جئن في اوائله متعلق بقوله اتين ويحتمل ان يكون بلا اضافة وقوله في اوائله بتقدير الكائنة في اوائله صفة للحروف والظاهر في اوله في بعض النسخ وقع بعد قوله باحد حروف نأيت وهو المناسب بقوله يعني الحروف آه وفي بعضها اتين فان قلت الضمير في اوائله ان كان يرجع الى المضارع لا يصح اذ الحروف ليس في اول المضارع بل اول المضارع قلت المراد في اول حروف من حروفه الاصلية فان قلت هذه الحروف ليست مظروفا لاول حرف من حروفه الاصلية وان كان يرجع الى الماضي يشكل الظرفية قلت المراد في جانب اوله **قوله** يعني الحروف آه اشارة الى ان الاضافة لادنى الملابسة وهو ملابسة الى معيته فان قلت نأيت عين الحروف لا جامع لها قلت الجامع المجموع والمجموع كل واحد منها او الجامع المادة وهي تلك الحروف مع الهيئة والمجموع المادة فقط **قوله** وهذه المشابهة اي مشابهة الفعل المضارع لمطلق الاسم سواء كان اسم فاعل او غيره على ما هو ظاهر لفظ المتن انما يكون لوقوعه مشتركا وتخصيصه بالسين وسوف لا للموازنة والصلاحية للحال والاستقبال اذ بهما يشابه اسم الفاعل خاصة فالحصر اضافي فلا ينافي كونه مشابها للاسم بدخول لام الابتداء نحو ان زيدا ليخرج كما تقول ان زيدا لخارج ولا يقال ان زيدا لخرج قال الشارح الرضي قوله لوقوعه مشتركا بيان لوجه مشابهة المضارع لمطلق الاسم فاما مشابهته لاسم الفاعل خاصة فبالموازنة والصلاحية للحال والاستقبال انتهى فالاعتراض على الشارح قدس سره بان الحصر غير مستقيم لا يشبه بدخول لام الابتداء او الموازنة والصلاحية ليس على ما ينبغي اما بالاول فلان الحصر اضافي واما بالثاني فلانه اعتراض

بما هو خارج عن المبحث اذ المبحث انما هو لبيان المشابهة لمطلق الاسم فالمحصور مشابهته لمطلق الاسم على الوقوع وتخصيص مطلق لا مطلق المشابهة ولا المشابهة الى صفته وبما ذكرنا ظهر ان ما قال بعض الفضلاء على قول الشارح قدس سره انما يكون لو قوعه من قوله قد اخرج عبارة المتن بزيادة الحصر المستفاد من كلمة انما عن الاستقامة لعدم انحصار وجه المشابهة في الاشتراك وتخصيص بسين وسوف لان المضارع قد شابه الاسم في دخول لام الابتداء وفي الموازنة وصلاحيته للحال والاستقبال ليس على ما ينبغي **قوله** مشتركا بين زماني الحال والاستقبال بيان لوجه المشابهة وسببها نبع صفته له منها لو خذه وجه شبه كان قوله لوقوع الاسم آه بيان صفة للاسم هي منشأ لكون المضارع شبيها به فوجه الشبه ... ك الكلي الصادق على الاشتراك بين الصيغ كان وجه الشبه في زيد كالاسد هي الشجاعة الكلية الصادقة على الشجاعة ... لا الشجاعة اي صفة عدم الاشتراك ثم ان من اشتراك المضارع بين زماني الحال والاستقبال انما معناه فيما مسامحة في الكلام كما قيل الظاهر من الاشتراك هو المعنى الاصطلاحي مع قوله بين زماني الحال والاستقبال ... على ... المعنيين المركب احدهما من زمان الحال والآخر من زمان الاستقبال وبما ذكر ظهر اندفاع ما قيل الظاهر ان قوله لوقوعه مشتركا اشارة الى وجه شبه فيتوجب ان يكون مشتركا بين المشبه والمشبه به ولا اشتراك بين زماني الحال والاستقبال ليس مشتركا بين المضارع والاسم فقد اخرج عبارة المتن ايضا عن طلاقها على التقييد المخل وبقوله مشتركا بين زماني الماضي والاستقبال ... لا ينتقض التعريف بمثل اصبح المشترك بين معنى دخل في الصباح ومعنى صار **قوله** على الصحيح قال العلامة التفتازاني في شرح الزنجاني لانه يطلق عليهما اطلاق كل مشترك على افراده انتهى قيل وهذا الاصح ... بعض المحققين ... عليه بانه لو لم يكن كذلك للزم التكرار والتناقض في مثل يفعل الآن او غدا انتهى بيان اللزوم اما التكرار فلانه ... حقيقة في الحال وقيل يفعل الآن كان تكرارا محضا وفيه انه يحتمل ان يكون لدفع احتمال المجاز واذا قيل غدا لزم التناقض ... كان حقيقة في الاستقبال وفيه انه يحتمل ان يكون قرينة لارادة المجاز وقيل هو حقيقة في الحال مجاز في الاستقبال قال الشيخ الرضي وهو اقوى لانه اذا خلا عن القرائن لم يحمل الا على الحال ولا يصرف الى الاستقبال الا بقرينة وهذا شأن الحقيقة والمجاز ... المناسبة ان يكون للحال صيغة خاصة كما للاخيرين وقيل هو حقيقة في الاستقبال مجاز في الحال لخفاء الحال حتى اختلف ... فقال الحكماء ان الحال ليس بزمان موجود بل هو فصل بين الزمانين ولو كان زمانا لكان التصنيف تثليثا والحال عند النحاة ... المختلف في كونه زمانا بل ما هو على جنبتي الآن من الزمان يعني الآن سواء كان الآن ايضا زمانا او الحد المشترك بين الزمانين ... آن يصلي في قولك زيد يصلي حال مع ان بعض صلوته ماض بعضها باق فجعلوا الصلوة الواقعة في الآنات الكثيرة المتتالية واقعة في الحال **قوله** وتلك المشابهة ليس معطوفا على قوله هذه المشابهة حتى يكون الظاهر ترك الواو وترك قوله لوقوع الفعل مشتركا بل الواو فيه كالواو في قوله وهذه المشابهة للاستيناف وكونه غير متعلق بما قبله **قوله** باحد معانيه اي احد كان من المعاني الثلثة او الاربعة وتخصيصه بالكل انما يكون بالقرائن **قوله** وانما عرف بمشابهة الاسم اي اخذ المشابهة في تعريفه ولم ياخذ شيئا آخر لانه لم يسم مضارعا الا لهذا اي الا لاجل المشابهة لا لشيء آخر بان يكون المضارعة بمعنى آخر فللحصر مدخل في اخذ المشابهة في التعريف اذ لو كان للمضارعة معنى آخر لما تعين اخذ المشابهة فيه ثم اورد على الحصر دليلا لقوله اذ معنى المضارعة وحصر جنس معنى المضارعة لغة في المشابهة يوجب ان لا يسمى مضارعا الا

لاجل المشابهة لكن يشكل بمجيئ ضارع بمعنى حاجز قوله من ضرع واحد لتحمل الوصف والاضافة كذا قيل والثاني لا يخلو عن مناقشة اذ لو كان اضافيا لقيل من ضرع واحدة قوله فالهمزة المبدلة من الالف لتعذر الابتداء بالساكن قال للمتكلم لان الهمزة مبدأ المخارج والمتكلم مبدأ الكلام قال مفردا حال من المتكلم قوله مذكرا كان او مونثا فيه ان المفرد مذكرا لا يحتمل التانيث فلا يستقيم التعميم الا ان يقال تذكيره للتغليب قوله والنون له اي للمتكلم لانه اذا لم يبق من حروف العلة اعطى له ما يشابه حرف العلة قوله المفرد فيه ان المفرد ماليس معه غيره فهو مقابل مع غيره فلا يصح الجمع بينهما فالوجه ان يفسر الضمير بالمتكلم المفرد قوله لهما اي الهمزة والنون اشارة الى وجه الاختصاص قوله التاء المبدلة من الواو لكراهة اجتماع الواوات في نحو ووجل للمخاطب اذ الواو منتهى المخارج والمخاطب منتهى الكلام قال والياء المتوسط المخرج للغائب المتوسط بين المتكلم والمخاطب وانما اعطى التاء للغائبة والغائبتين لئلا يلتبسا بالغائب والغائبين وح وان التبسا بالمخاطب والمخاطبين لكن هذا اسهل لاندفاعه بالمشاهدة قوله اي حال كون المونث والمونثين اي الفاعلين المونثين فذو الحال ثلثة امور ولذا قال غائبات او ذوي غيبة بكسر الواو على لفظ الجمع الا ان المناسب لقوله غائبات ذوات غيبة الا ان يقال اشار الى جهتي اللفظ والمعنى ولو اريد بالمونث صيغة المونث وبالمونثين صيغة المونثين لقيل غائبتين او ذوي غيبة بفتح الواو الا ان يقال الجمع ح باعتبار تعدد المواد وانما اول لان الحال ونحوها في المعنى مبتدأ وخبر والخبر يجب ان يكون محمولا على المبتدأ وغيبة ليس محمولا على ذي الحال قوله اي غير القسمين المذكورين اعاده وان مر هذا التفسير عن قريب اشارة الى ان البدل يصير به بمنزلة النكرة الموصوفة لانه يكون بمنزلة يصبغ مغايرة للقسمين فان قلت الباء يستعمل في الله فيلزم ان يوصف بكونه غائبا ومذكرا والله تعالى منزه عن ذلك قلت يلزم كون لفظ الله في نفعل الله مثلا غائبا ومذكرا وهو ليس بمحذور والمحذور توصيف ذاته تعالى بهما وهو ليس بلازم فلا حاجة الى ان يقال والياء لما عدا ما ذكرنا قوله لانه وان لم يصر جواب عما قيل اذا ابدل النكرة عن المعرفة فالنعت واجب والجواب ان الصفة اعم من ان يكون حالا او مآلا وقيل وجوب النعت انما هو اذا لم يفد النكرة فائدة زائدة فلا حاجة الى النعت وهنا غيرهما افاد ما لم يفده المبدل منه قوله او بالنصب حال عطف على قوله بالجر فان قلت قوله بالجر خبر لقوله فقوله على معنى فقوله غيرهما كائن بالجر على البدلية من قوله للغائب واذا عطف قوله بالنصب عليه يكون فقوله غيرهما كائن بالنصب فلا يرتبط به قوله حالا قلت يرتبط من حيث المعنى اذ المعنى فقوله غيرهما كائن بالنصب بناء على انه حال من قوله للغائب ولو قال على انه حال لسلم من التكلف قوله لموافقة السابق وهو قوله مفردا وغيبة والظاهر ان قوله مع غيره ايضا حال ليكون على وتيرتهما الا ان الشارح قدس سره جعله خبرا لكان المقدر قوله مضمومة في الرباعي اما الضم فلانه لو فتح حرف المضارعة في يكرم من الافعال مثلا لم يعلم انه مضارع المجرد ام المزيد فيه ثم حمل عليه كل ما كان ماضيه على اربعة احرف فان قلت لم لم يفتح حرف المضارعة في الرباعي لعدم الالتباس فيه نحو دحرج يدحرج ويقال ويفرح ثم يحمل عليها باب الافعال وهو الاولى لانه حمل الاقل على الاكثر قلت لو فعل كذلك لزم الالتباس وهو في صورة بخلاف العكس فانه لا التباس فيه فان قلت اهراق يهراق واسطاع يسطيع ليس من الابواب الاربعة مع انه ليس حرف المضارعة فيهما مفتوحا قلت بل هما من باب الافعال والهاء والسين زائدتين على خلاف القياس قوله مفتوحة فيما سواه لكونه الاصل لخفته ولا مانع منه قوله لعدم علة الاعراب فيه اي في غير المضارع وهي المشابهة لمطلق الاسم فيما ذكره ولاسم الفاعل في الاوزان تمه وصلاحه

الحال والاستقبال **قوله** لعدم علة الاعراب فيه مشعر بان المقصود بالافادة سلب الاعراب من غير المضارع لا اثبات الاعراب للمضارع لانه لو كان المقصود بالافادة اثبات الاعراب للمضارع لقيل لوجود علة الاعراب فيه **قوله** ولما كان هذا الكلام آه المقصود من هذا الكلام دفع ايراد يرد على ظاهر لفظ المتن وهو ان كلمة غير ان كان على معناه الوصفي فسلب الاعراب من غير المضارع موقت بوقت عدم اتصال نون التاكيد او نون جمع للمؤنث بالمضارع فيفيد انه اذا اتصل به احد النونين يكون الغير معربا وهو كما ترى فاسد وان كان بمعنى الا يكون حصر الاعراب في المضارع موقتا بوقت عدم الاتصال فيفيد انه اذا اتصل باحد النونين لم يكن الاعراب منحصرا فيه بل يجري في غيره وهو ايضا فاسد وحاصل الدفع ان الظرف متعلق بما يستلزمه كلام المتن وهو انما يعرب المضارع فيفيد انه اذا اتصل به احد النونين يكون مبنيا وهو المقصود فان قلت انما يفيد الحصر فيكون موقتا بالقيد المذكور فيلزم المحذور المذكور قلت الامر التضمني قد لا يكون معتبرا في احكام اللفظ حيث يقال ما من اله الا الله فلا يقع الا انه الا الله مع انه بمعنى ما من اله الا الله ويمكن ان يقال القيود كما يكون قيودا لمضمون الكلام يكون قيودا ايضا للاخبار به على ما صرح به الشيخ المحقق في حواشي التلويح فيجوز ان يكون الظرف قيدا للاخبار والمعنى ان هذا الاخبار وهو اعراب المضارع وبناء غيره اذا لم يكن به احد النونين اما اذا اتصل به احدهما فالكل مبني قيل قوله اذا لم يتصل متعلق بمعنى المغايرة وقيد لها اي لا يعرب مغايرة في وقت عدم الاتصال فالقيد لتعميم الغير بحيث يشمل المضارع المتصل به احد النونين انتهى اقول هذا التوجيه وجيه الا انه يوهم ان مغايرة الامر والماضي للمضارع مقيد بوقت عدم الاتصال كما ان مغايرة المضارع المتصل باحدهما مقيد به ايضا وانه لا يفيد ان المضارع معرب عند عدم الاتصال مع انه المقصود بالبيان ثم قال الفاضل الهندي ان الظرف متعلق بفعل يفهم من الكلام لان سلب الاعراب عن غير المضارع يشعر ان المضارع يعرب فالمعنى انه يعرب المضارع اذا لم يتصل احد النونين واما اذا اتصل باحد النونين هو مبني **قوله** لانه اذا اتصل به احدهما يكون مبنيا هذا عند الجمهور وقال بعض جميع ما اتصل به النونان من المضارع باق على اعرابه كما ان الاسم مع التنوين معرب لكنه لما اشتغل حرف الاعراب بالحركة المجتلبة قبل اعراب الكلمة لاجل الفرق صار الاعراب مقدرا كما في نحو غلامي **قوله** لو دخل عليها لزم دخوله على كلمة اخرى حقيقة فيه انه لما جعل بمنزلة جزء الكلمة صار الاعراب عليها بمنزلة الاعراب على حرف الآخر كما في قائمة وبصري فالوجه عدم اجراء الاعراب عليها وان نظر الى انه كلمة برأسها فالوجه عدم الاجراء على ما قبلها قلت اجاب عنه الشيخ بعد اسطر بقوله فان قيل فلما امتزجا فهلا اعراب الكلمة على النون كما يعرب الاسم المؤنث بالتاء على التاء وهلا اعرب مع الامتزاج على ما قبل النون كما اعرب الاسم مع امتزاجه بالتنوين على ما قبلها قلنا اما لان الاسم اصل في الاعراب والفعل فرع عليه فرعي اعراب الاسم بقدر ما امكن دون الفعل ولا سيما والنون من خواص الافعال فترجح جانب الفعلية وضعف مشابهة الاسم هذا على مذهب البصريين واما لان علة اعراب الفعل ليست ظاهرة فمع رعاية اعراب الاسم والتزام الافعال مبنية فرجح الى البناء لادنى سبب وهذا على مذهب الكوفيين ثم قال ولم يعرب ما قبل النون كما اعرب ما قبل التنوين لاجل ذات ومنه اشتغال ما قبل النون المؤكدة بالحركة المجتلبة للفرق بين المفرد المذكر والمجموع المذكر والواحد المؤنث مفتوحا في الاول وضموا في الثاني وكسروا في الثالث ولما كان اصل الاسم الاعراب لم يسوه مركبا مع التنوين بناء الفعل مع النون

والیضاً لم یکن للتنوین معه امتزاج قوی الاتری الی سقوطه فی الوقف والاضافة ومع اللام ولضعف الامتزاج لم یعرب علی التنوین کما اعرب علی تاء التانیث وحاصل ما ذکره الشارح الرضی ان الامتزاج بین الفعل والنون اذا کان قویاً کما بین الاسم والحرف فی قائمة وبصری فینبغی ان یجعل النون محل الاعراب کما فیهما وان لم یکن قویاً کما بین الاسم والتنوین ینبغی ان یجعل الاعراب علی حرف قبل النون کما فی الاسم المنون فما وجه الحکم فی البناء وحاصل الجواب ان الفعل لما کان اصلا فی البناء وفرعا فی الاعراب یرجع الی اصله لمجرد مانع من اجراء الاعراب علی الآخر ولم یعتبر کلمة اخری جزءاً منه بخلاف الاسم فانه اصل فی الاعراب مهما الامکان لیعتبر اعرابه فان صار آخره وسطاً یجعل الکلمة التی صارت بمنزلة جزء منه محل الاعراب ولم ینظر الی انه کلمة برأسها علی ان الفعل مع النون منه مانع عن جعل الآخر محل الاعراب هو شغل آخره بالحرکة المجتلبة للفرق فالدلیل الذی ذکره الشارح قدس سره یتم بضم مقدمة اخری معلومة من المقام الیه وهو مع ان الاصل فی الفعل البناء فیکفی فی رجوعه الی الاصل ادنی مقتضٍ فما قیل لو صح دلیل الشارح قدس سره لزم عدم جواز اجراء الاعراب علی ما قبل التنوین فی نحو جاءنی زیدٌ ورأیت زیداً ومررت بزیدٍ لان التنوین لشدة اتصاله بالاسم بمنزلة الجزء منه فیه ان الملازمة ممنوعة کیف والاصل فی الاسم الاعراب فهو حقیق به الامکان کونه معرباً وایضاً لا یلزم من عدم اجراء الاعراب لمانع فی الفعل عدم اجرائه فیما لیس فیه ذلک المانع وکذا الملازمة فی قوله وایضاً لزم عدم جواز الاعراب علی یاء بصری وتاء قائمة لان کل منهما کلمة اخری حقیقة وکذا فی قوله وایضاً غایة ما لزم منه تعذر الاعراب وهی لا توجب البناء الملازمة ممنوعة اما الاولی فسنده ما ذکره اما الثانیة فالسند کیف والاصل فی الفعل البناء فیکفیه ادنی باعث للرجوع الی الاصل **قوله** لان نون التاکید لشدة الاتصال بمنزلة جزء الکلمة اعلم ان علامة شدة الاتصال کون الثانی تاکیداً للاول لما بین المؤکد والتاکید من الارتباط والاشتراک او محلاً للاعراب الاول لان کونه محلاً لاعراب الاول فرع کونه بمنزلة الجزء او کونه فاعلاً لان الفاعل کالجزء من الفعل یدل علی ذلک اسکان اللام فی ضربت دون ضربک تحرزاً عن توالی الحرکات فیما هو کالکلمة الواحدة ولا شک ان اتصال نون الوقایة وضمیر المفعول لیس فیها شیء من تلک العلامة فالفرق بین اتصال نون التاکید ونون الوقایة وضمیر المفعول فرق مبنی علی الدلیل لا تحکم غیر مسموع کما قیل **قوله** ولان نون جمع المؤنث دلیل علی بناء المضارع اذا اتصل به نون جمع المؤنث کما ان قوله لان التاکید الخ دلیل علی بناء المضارع اذا اتصل به نون التاکید لان المطلب بناء المضارع اذا اتصل به کل واحد من نون التاکید ونون جمع المؤنث فاورد دلیلاً علی کلا الامرین فالمطلب امر واحد وهو بناء المضارع الا ان الموجب له کل واحد من الامرین ولیس الموجب مجموع الامرین فاندفع ما قیل وانت تعلم ان الصواب ترک اللام بل ترک قوله لان عطف نون الجمع المؤنث علی نون التاکید لیکون المجموع دلیلاً واحداً بناء علی ان المدعی بناء المضارع عند اتصال کل واحد من النونین به وهو لا یثبت بکل واحد من المعطوف والمعطوف علیه بل بمجموعهما واعادة اللام لیفید ان کل واحد منهما دلیل مستقل یثبت به المدعی اقول ان الدلیل المذکور فی نون التاکید جار بعینه فی نون جمع المؤنث والمذکور فی جمع المؤنث جار بعینه فی نون التاکید حیث یقال لانها تقتضی فتحة ما قبلها ومع وجود الفتحة لا یمکن الاعراب وهو دلیل علیه یضم ان الاصل فی الفعل البناء فیکفیه ادنی باعث لهذا یرد ما قیل یرد علیه ان غایة ما لزم منه انما هو تعذر الاعراب وهو لا یوجب البناء قال الشیخ الرضی اختلف فی نون جمع المؤنث ایضاً فالجمهور علی ان اللام انما سکن للحاقه وان لم یجتمع فیه اربع متحرکات حملاً علی ضربن جاز بناء اللام حملاً علیه قال بعضهم وهو معرب لضعف علة البناء فقدر الاعراب لا ازدحام لمحل الاعراب السکون ولم یعوض النون من الاعراب خوفاً من اجتماع النونین

قوله فلا يقبل الاعراب اما الرفع والنصب فلانه يمتنع ان يكون على حرف واحد السكون والرفع والنصب واما الجزم فلانه اثر العامل فيمتنع ان يجعل ما هو قبل العامل اثر العامل **قوله** اى من المضارع ان جعل اللام فيه للعهد والمشار اليه هو المضارع المذكور وهو المضارع المعرب الذى لم يتصل به نون التاكيد ولا نون الجمع المونث فتعميم الجمع بحيث يشمل جمع المونث ليس على ما ينبغى لانه خارج عن البحث اذ المبحث فى المعرب الذى لم يتصل به نون التاكيد ولا نون الجمع المونث وان لم يجعل كذلك بل يراد مطلق الصحيح سواء كان مبنيا او معربا فالاخراج لنون جمع المونث دون نون التاكيد ليس بسديد اذ يصدق على المضارع المتصل به نون التاكيد نحو هل يضربن انه صحيح مجرد عن ضمير بارز مرفوع للتثنية والجمع والمخاطب المونث فينبغى ان يكون بالضمة والفتحة لفظا والسكون مع انه ليس كذلك ثم ان قوله والمتصل به ذلك يتناول نون جمع المونث على طريقة الشارح قدس سره الا ان الشارح قد اخرجه بقوله وذلك فى خمسة مواضع لكن الاشكال بنون التاكيد باق بحاله فالصواب جعل اللام للعهد وترك التعميم فما قيل لو كان المراد بالصحيح من المضارع مطلق الصحيح معربا كان او مبنيا وكان المراد بالجمع اعم من المونث لما صح تخصيص الاخراج لما اتصل به نون جمع المونث بل لا بد من اخراج ما اتصل به نون التاكيد ايضا بان يقال عن نون التاكيد ولما استقام قوله فيما بعد والمتصل به ذلك بالنون وحذفها لشمول المتصل به ذلك ح ما اتصل به نون الجمع المونث ولا شك انه ليس معربا بالنون ولا بحذفها ليس على ما ينبغى اذ قوله لما استقام غير مستقيم **قوله** وهو عند النحاة آه منشره رفعا للغفلة بواسطة بعد العهد والا فالشارح فسره بهذا التفسير فى بحث الاضافة حيث قال فى شرح قول المص واذا اضيف الاسم الصحيح وهو فى عرف النحاة ما ليس فى آخره حرف علة قيل انما قال حرفه الاخير حرف علة ولم يقل لامه حرف علة ليشمل المضارع الذى آخره حرفان من جنس واحد من حروف العلة مثلا مثل يرعوى فان آخره واوان قلبت الاخيرة ياء لوقوعها طرفا بعد كسرة فانه اختلف فيه ان الواو الاولى زائدة او الثانية فان كانت الاولى زائدة فلا غبار على تقدير اختيار ان لامه حرف علة وان كانت الثانية زائدة ففيه شبهة فان الحرف الذى يدور الاعراب عليه ليس لام الكلمة بل زائدة فلا يشمله تعريف الصحيح من حيث الاخراج الا ان يقال لما عبر عن الزائدة باللام صار بمنزلة لام الكلمة وبما ذكرنا اندفع ما قيل عليه وانت خبير بان الاختلاف فى لامه لا يقدح فى شمول التعريف اياه بلا شبهة **قوله** متصل به الوجه ترك قوله به لان المراد من التجريد ان لا يتصل بالمضارع الضمير البارز المرفوع لا انه يتصل به نجم مجرد عنه **قوله** فى حال الجزم لم يقيده بكونه لفظا اكتفاء بما سبق اذ كل واحد منهما يكون لفظيا وتقديريا اما كونهما لفظيين فظ واما كونهما تقديريين فلا الضمة والفتحة يكون تقديريا اذا وقف على المضارع واما الجزم فيكون تقديريا بالتحريك لالتقاء الساكنين والاعراب التقديرى ما لا يتلفظ به ما دام سببه وباعثه موجودا والوقف دائم بدوام باعثه وعدم عد الوقف من مواضع تقدير الاعراب فى حصر النحاة تقدير الاعراب فيما تعذر او استثقل لا يضر كيف والوقف جزئى من جزئيات التعذر او الاستثقال وكون التحريك لالتقاء الساكنين مما لا يدوم فلا يكون سكون مثل لم يكن الذين تقديريا ممنوع كيف وحذف حرف الاعراب لالتقاء الساكنين عد من تقدير الاعراب على ما قال به العلامة التفتازانى فى كتابه المسمى بالارشاد مع انه لا فرق بين التحريك وحذف حرف الاعراب لالتقاء الساكنين حتى يعد احدهما مما يدوم دون الآخر **قوله** مثل يضرب مثال للصحيح المجرد عن ضمير بارز مرفوع وليس مثالا لكون المضارع معربا بالضمة والفتحة والسكون حتى يكون قاصرا عن افادة ذلك لكن تاخيره عن قوله بالضمة والفتحة والسكون مما يشهد بكونه مثالا للاعراب ولذا جعله الش قدس سره مثالا للاعراب وعطف عليه وليس ليضرب ولم يضرب تنبيها على انه لا يتم مثالا بدونه وانت

ضيرب بان مثال الرفع لايتم بدون ذكر زيدا او عمرو ومثلا العبد يضرب قوله والمضارع المتصل فان قلت الظاهر ان قوله والمتصل عطف على المجرور بقربه فلاي شيء عدل عنه وعطفه على الصحيح مع انه غير مع بعده واحتاج على التقدير قلت لان الحكم المذكور ليس خاصا بالصحيح بل يجري في المعتل ايضا فللتنبيه على هذا المعنى عدل عن الظاهر قوله وذلك اي اتصال الضمير المرفوع البارز كائن في خمسة مواضع لان الضمير البارز المرفوع وان اتصل في يضربن وتضربن الا ان الحكم المذكور لايجري فيهما فالحكم المذكور قرينة على التخصيص بالخمسة فاندفع ما قيل الظاهر ان يقال في سبعة مواضع لامر من تعميم الجميع قوله والمضارع المعتل الآخر فان قلت المعتل مقابل الصحيح عندالنحاة وهو عندهم ما لم يكن في آخره حرف علة فالمعتل المقابل له كلمة آخره حرف علة فلا حاجة الى قوله الآخر قلت الامر كذلك الا انه ذكر رفعا للنظر عما ذكر قوله اسقط الحرف المناسب لها اي للحركة لان لكل حرف منها بمنزلة حركتين وقيل فانه من جنس الحركة وقد حدثت من اشباعها ولذا قالوا الحركات ابعاض من حروف العلة وقيل لان حرف العلة يناسب الحركة في كونهما تابعين للحرف وما انتهى ولا يخفى ما فيه قوله الا ان الالف لا تقبل الحركة فصار ظهور الاعراب متعذرا وليس في المضارع المتصل به نون التاكيد او نون جمع المونث سبب رجوعه الى البناء وتعذر الاعراب بل مع كون النون من خواص الافعال فيترجح جانب الفعلية وضعفت مشابهة الاسم وبهذا اندفع ما قيل وليت شعري ما بالهم جعلوا تعذر الاعراب بسبب اتصال نون التاكيد ان نون الجمع سببا لبناء المضارع ولم يجعلوا التعذر بسبب عدم قبول الالف الحركة سببا للبناء بل جعلوه معربا بالاعراب التقديري لا بد من بيان الفرق بينهما قوله يرتفع المضارع اي المعرب الذي لم يتصل به نون التاكيد ولا نون جمع المونث اي يصير المضارع مرفوعا وقت تجرده عن الناصب والجازم ثم ارتفاعه في ذلك الوقت يحتمل ان يكون بسبب ان التجرد عامل فيه وان يكون بسبب ان وقوعه موقع الاسم عامل فيه فينطبق على مذهب البصري والكوفي واما كون التجرد عاملا كما هو المتبادر من عبارته فممنوع بل في تغير الاسلوب دلالة على انه لم يقصد ان التجرد عامل كيف وقد قال في بيان النواصب والجوازم وينصب بان وينجزم بلم ولم يقل في بيان الرفع ويرتفع بالتجرد بل بالتجرد ويعلم انه لم يقصد بيان مذهب الكوفي بل اورد عبارة ينطبق على المذهبين قال الشيخ الرضي قوله ويرتفع وان لم يصرح بان عامل الرفع هو التجرد عن العوامل كما هو مذهب الفراء كالايماء الى ذلك المذهب ولعل اختيار الفراء لهذا المذهب ليسلم من الاعتراضات الواردة على مذهب البصريين وهو ما ذكره الشارح بقوله فاورد عليه آه ثم التجرد قيد في المبتدأ بالاسناد ولم يقيده لان الفعل لا يستعمل بدون التركيب مع الفاعل فلا حاجة اليه بخلاف الاسم ومنه يظهر ان قول المصنف مثل يضرب مثال الصحيح المجرد لا انه مثال للاعراب فقول الشارح قدس سره ولن يضرب ولم يضرب ليس على ما ينبغي قوله وذلك مذهب الكوفيين اي جمهورهم وقال الكسائي عامل الرفع فيه حرف المضارعة لانها لما دخلت في اول الكلمة حدث الرفع بحدوثها اذ اصل المضارع اما الماضي واما المصدر ولكن ليس فيهما هذا الرفع بل حدث مع حدوث الحروف فاحالته عليها اولى من احالته على المعنوي الخفي كما هو مذهب البصريين والفراء قيل ورد عليه ان مجرد الحروف لو كان عاملا لا يرتفع مع الناصب والجازم ايضا بل لم يرد باعراب لتعارض العوامل انتهى وفيه كلتا الملازمتين في حيز المنع لانه انما يكون لو بقي الحروف عاملا مع الناصب والجازم وليس كذلك بل يصير معزولا قال الشيخ الرضي وانما عزلها عامل النصب والجزم لضعفه وصيرتها جزء الكلمة قوله سواء كان العامل فيه الصحيح تركه لان الاستواء انما يكون بين متعدد قوله كما في زيد يضرب الى قوله رأيت رجلا يضرب اي سواء وقع اسم مرفوع او مجرور او منصوب قوله فاعطي اي المضارع اسبق اعراب الاسم وهو الرفع انما كان اسبق لانه علم العمدة السابق

اعتباره على الفضلات واقوى لانه عليم العمدة الذى يتركب منه الكلام ويحتاج اليه بخلاف الفضلات **قوله** لانّ الصلة اذا الصلة لايكون الاجملة خبرية فيمتنع وقوع الاسم المفرد موقعها **قوله** وفى نحو سيقوم وسوف يقوم اذ لو وقع الاسم موقع المضارع الذى دخل السين اوسوف عليه لزم دخولها على الاسم وهما من خواص الافعال وفى خبركاد لوجوب كون خبره فعلا مضارعا **قوله** يقوم الزيدان اذ لو وقع الاسم موقعه وقيل قائم الزيدان لامتنع اذ لايجوز ان يكون الزيدان فاعلا لبطلان عمله بلا اعتماد على شئ ولا مبتدأ وقائم خبره لعدم المطابقة **قوله** وكذا قائمان الزيدان اى قائمان خبر مبتدأ مقدم عليه ولايجوز ان يكون فاعلا والالم يجز تثنية اسم الفاعل **قوله** ويكفينا يعنى لايجب اتحاد جهة اعراب الاسم والفعل بل قد يتحد نحو زيد يضرب ابوه لان الاصل كان زيد ضارب ابوه فان رفعهما على الخبرية وقد لايتحد كما فى المثالين المذكورين فان الاسم مرفوع على انه خبر مبتدأ والفعل مرفوع لكونه مجردا عن الناصب والجازم يدل عليه ان الوصلية فانه معطوف على محذوف تقديره ان لم يكن الاعراب مع تقديره اسما غير الاعراب مع تقديره فعلا وان كان الاعراب مع تقديره اسما غير الاعراب آه **قوله** وقوعه اى وقوع الفعل مطلقا بان يكون **قوله** ويكفينا وقوعه بيان قاعدة يعلم منها حكم المثالين او وقوع الفعل المذكور فى المثالين **قوله** وان كان اى اعراب الكائن مع تقديره اى الفعل مطلقا والفعل المذكور فى المثالين وفرضه اسما فى الاصل غير الاعراب الكائن مع تقديره اى تقدير الفعل مطلقا او الفعل المذكور فى المثالين وفرضه فعلا من غير نظر الى انه كان فى الاصل اسما **قوله** ان سيقوم مع السين واقع موقع الاسم بان كان سيقوم زيد فى الاصل قائم زيد فاقيم سيقوم مثلا مقام قائم ليفيد الاستقبال القريب والبعيد فانه نوع ما قيل وفيه بحث لان الاسم لايدل على معنى السين ولا يصح قصده منه والمجموع يدل عليه وقد قصده المتكلم منه فكيف يكون واقعا موقعه **قوله** ان الاصل فيه الاسم يعنى المراد بوقوع المضارع موقع الاسم اعم من ان يصح ايراد الاسم فى ذلك الموقع بالفعل او لا يصح ايراده بالفعل بل امتنع لعزمن وانه كان اسما فى الابتداء **قوله** ملفوظة حال عن قوله بان وهو معرفة لان اللفظ اذا اريد به اللفظ يكون علما والقرينة على التقدير قوله مقدرة **قوله** ابدل الالف نونا وفيه انه لامناسبة بين الالف والنون ولم يبدل النون من الالف اصلا فى كلامهم ولم يبين فيما بين ان النون تبدل من الالف كما بين انه تبدل من حروف آخر ولذا قال الشيخ الرضى ولا دليل على قول الفراء وماقيل ولا يبعد ان يراد بالنون فى قوله ابدل الالف نونا نون التاكيد الخفيفة التى حقها ان تلحق الفعل لا انها لحقت بلا للتصريح لتاكيد النفى لا التاكيد الفعل المنفى حتى يفيد اللفظ نفى التاكيد فاعمل عمل النصب ليكون آخر الفعل على هيئة يكون مع النون ولذا خص من بين حروف النفى فهو تكلف بارد لايدعو اليه ضرورة واخراج للنون عما وضع له **قوله** لا ان قال سيبويه انه مفرد اذ لا معنى للمصدرية فى لن كما كانت فى ان ولانه جاز تقديم معموله عليه حكى سيبويه عن العرب عمرا لن اضرب ولا يجوز تقديم معمول مافى خبر ان عليه وان لا ان يضرب فى تقدير حركتك هو ليس بكلام بخلاف لن يضرب وان لا ان يضرب لايفيد تاكيد النفى ولن يضرب يفيده قال الشيخ الرضى وللخليل ان يقول لامنع ان يتغير الكلمة بالتركيب عن مقتضاها معنى وعملا اذ هو وضع مستانف انتهى **قوله** نقص بحذف الف لا وهمزة ان للتخفيف **قوله** انه حرف براسه اذ الاصل عدم التصرف **قوله** قيل اصله اذان قال الشيخ الرضى ويروى ايضا عن الخليل ان اصله اذ ان مركبا كما قال فى لن اصله لا ان ووجه ان يقال تغير المعنى بتغير اللفظ فلم يلزم الفعل بعدها وجاز ان يليه الحال **قوله** مخفف بحذف همزة ان **قوله** وقيل اصله اذا الظرفية قال الشيخ الرضى الذى يلوح لى فى اذن ان يغلب فى ظنى

ان اسند او حذفت الجملة المضاف اليها وعوض منها التنوين لما قصد جعله جملة صالحة لجميع الازمنة الثلثة بعد ما كان مختصا بالماضي وذلك انهم ارادوا الاشارة الى زمان فعل مذكور فقصدوا الى لفظ اذ الذي هو بمعنى مطلق الوقت لخفة لفظه وجردوه عن معنى الماضي وجعلوه صالحا للازمنة الثلثة وحذفوا منه الجملة المضاف اليها لانهم لما قصدوا ان يشيروا به الى زمان الفعل المذكور دل ذلك الفعل السابق على الجملة المضاف اليها كما يقول لك شخص انا ازورك فتقول اذن اكرمك اي تزورني اكرمك اي وقت زيارتك لي اكرمك وعوض التنوين من المضاف اليه لانه وضع في الاصل لازم الاضافة فهو ككل وبعض الا انهما معربان واذ مبني انتهى قال وبعد لام الجحود وهي الداخلة على الفعل مسبوقة بما كان او لم يكن ناقصتين مسندتين لما اسند اليه الفعل المقرون باللام نحو ما كان الله ليطلعكم على الغيب لم يكن الله ليغفر لهم ويسميها اكثرهم لام الجحود لملازمتها للجحد اي النفي قال النحاس والصواب تسميتها لام النفي لان الجحد في اللغة انكار ما تعرفه لا مطلق الانكار انتهى ومعناها توكيد النفي ووجه التوكيد فيها عند الكوفيين ان اصل ما كان ليفعل ما كان يفعل ثم ادخل اللام لتقوية النفي كما دخلت الباء في ما زيد بقائم لذلك فعندهم انها حرف زائد مؤكد غير جار ولكنه ناصب ولو كان جارا لم يتعلق عندهم بشيء لزيادته فكيف وهو غير جار ووجهه عند البصريين ان الاصل ما كان قاصدا للفعل ونفي قصد الفعل ابلغ من نفيه فهي عندهم حرف جر معدٍّ متعلق بخبر كان المحذوف وان النصب بان مضمرة وجوبا هذا ذكره صاحب المغني قوله وبعد او بمعنى الى او الا وهما لا بد خلان الا على الاسماء فوجب تقدير ان ليصير الفعل مصدرا ولا يعرف وجه لترك الشارح قدس سره وجه تقدير ان بعد قوله وقد امتنع عطف الخبر على الانشاء لعدم المناسبة بين المعطوف والمعطوف عليه بل بينهما كمال الانقطاع ولا بد من المناسبة بين المعطوفين من كونهما خبريتين او انشائيتين وبعد وجود المناسبة لا بد في الواو من وجود الجامع بين الجملتين باعتبار المسند والمسند اليهما جميعا بخلاف الفاء وثم وحتى فان لكل منها معنى اذا وجد ذلك المعنى كان العطف مقبولا سواء وجد بين المعطوف والمعطوف عليه جهة جامعة او لا نحو زيد يكتب فيعطي او ثم يعطي اذا كان يصدر عنه الاعطاء بعد الكتابة فظهر ان ما قيل نقضا لقوله وقد امتنع عطف الخبر على الانشاء ان التفتازاني قد صرح في شرح التلخيص بانه يجوز عطف الخبر على الانشاء وبالعكس بغير الواو من غير اشتراط شيء وانما الممتنع عطف احدهما على الآخر بالواو فلا يمتنع العطف في المضارع الواقع بعد الفاء على ما قبلها ليس على ما ينبغي اذ لم يصرح العلامة بما ذكره في شرح التلخيص اذ المذكور فيه هذا شرطا لكون عطف الثانية على الاول مقبولا بالواو ونحوه ان يكون بينهما جهة جامعة نحو زيد يكتب ويشعر ويعطي ويمنع قوله نحوه الظاهر انه اراد به نحو الواو من حروف العطف الدالة على التشريك كالفاء وثم وحتى وهذا فاسد لان هذا الحكم مختص بالواو ولان لكل من الفاء وثم وحتى معنى اذا وجد كان العطف مقبولا سواء وجد بين المعطوف والمعطوف عليه جهة جامعة او لا نحو زيد يكتب فيعطي او ثم يعطي اذا كان يصدر عنه الاعطاء بعد الكتابة بخلاف الواو فانه ليس له هذا المعنى فلا بد من جامع هذا كلامه وليس فيه تصريح بما ذكره وهذا على تقدير ان لا يكون للاول محل من الاعراب ان قصد ربط الثانية بالاول على معنى عاطف سوى الواو عطفت الثانية على الاولى بذلك العاطف من غير اشتراط شيء آخر هذا كلامه وهو ايضا ليس بصريح فيما ذكر قال هي المخففة قيل صيغة الفضل للحصر اي هي المخففة لا غير وبه صار مقابلا لقوله والتي تقع بعد الظن انتهى قوله للحصر اي لحصر المسند وقصره في المسند اليه على ما هو وضع صيغة الفضل فانها موضوعة لقصر المسند على المسند اليه لا العكس فيفيد ان الكون مخففا من المثقلة منحصر في التي بعد العلم ولا يوجد في غيره يعني لا يوجد الكون مخففا من المثقلة جزما في التي بعد الظن فالقصر اضافي بالقياس الى الظن

فلا يشكل بوجود المخففة من المثقلة فى غير العلم واما ان التى بعد العلم فيجوز ان يكون له صفة غير الكون مخففا من المثقلة لانه مقصور عليه لا مقصور فما قيل وفيه ان الحصر لا يتم بعد الجواز ان يكون ما يفيد معنى العلم واليقين متضمنا لمعنى القول اليه مثل نادى واوحى ونحو يجوز ان يكون الواقعة بعده مفسرة ايضا بعد ما قرر ان الصيغة لقصر المسند على المسند اليه ليس على ما ينبغى ثم ان قول صاحب القيل الاول قوله وليست هذه تاكيد للحصر لا يستقيم على ما شرحه الشارح قدس سره حيث يقال وليست اى ان الواقعة بعد العلم هذه اى ان الناصبة لانه انما يستقيم على تقدير قصر المسند اليه فى المسند وصاحب القيل لم يتقيد به الا ان يقال تاكيد للحصر بالنظر الى مجرد لفظ المتن من غير نظر الى ما ذكره الشارح قدس سره ومعناه ليست ان المخففة هذه اى الناصبة من المثقلة متعلق بالاخذ اى المخففة الماخوذة من المثقلة قوله فانها للرجاء اى لرجاء الدخول وطمع وقوعه فلا يتصور فيها التحقيق الذى يناسب العلم قوله على غلبة الوقوع اى رجحان وقوع ما دخل عليه الظن مثبتا كان او منفيا لان الظن عبارة عن الطرف الراجح فاندفع ما قيل وهذا انما يظهر فى الموجبة نحو ظننت ان يقوم دون السالبة نحو ظننت ان لا يقوم فان الغالب والراجح فيها هو اللاوقوع دون الوقوع قوله فيجرى فى ان التى بعده الوجهان فى ذكر النتيجة بعد ذكر الدليل اشعار بانه موصل اليها فلا يكون ذكرها مما لا حاجة اليه كما قيل قوله نفى المستقبل اى نفى الفعل الذى استقبل وجوده وترتب قوله لا مؤبدا مطلقا كما قيل او لا فى الدنيا كما قيل قوله والا اى وان كان لن للتاكيد يلزم آه فالدليل انما هو دليل على نفى التابيد لا عليه وعلى اثبات التاكيد حتى يرد انه لا يثبت التاكيد ثم بناء لزوم التناقض على انطاذ الطاء انه مستعمل فى معناه الحقيقى واما ارادة التاكيد بطريق المجاز فغير ظاهر فمنع اللزوم بسند جواز ان يكون فى الآية مستعملة فى النفى الغير المؤيد مدفوع بالظاهر قيل وقد يستدل بانها لو كانت للنفى المؤيد للزم التكرار فى قوله تعالى ولن يتمنوه ابدا اذ الاصل عدمه ويرد عليه ان قوله ابدا يحتمل التاكيد فلا محذور ويرد عليه انه لا يفيد الجزء الاول من المدعى وهو ان ليس لن للنفى المؤيد واما الجزء الثانى وهو انه للنفى المؤكد فلا دلالة عليه انتهى وانت خبير بان ايراد الثانى غير وارد على ما ذكر كيف وقد قال وقد يستدل آه قوله وحتى بان الانتهاء عطف الجملة على الجملة ولم يعطف حتى على ان حال انتهاء على التابيد للزوم عطف الاسمين على معمولى عاملين مختلفين من غير تقديم المجرور قوله اى لم يكن ما بعدها معمولا لما قبلها فان قلت المضارع الواقع بعد اذن المعتمد على ما قبلها لا يكون الا فى ثلثة مواضع وكون ما بعدها معمولا لما قبلها لا يكون الا فى موضع واحد فكيف يصح التفسير الذى ذكره الشارح قدس سره قلت لعل ما ذكره بناء على التغليب او اراد من كونه معمولا كونه متعلقا بما قبلها من قبيل ذكر اللزوم وارادة اللازم والاولى ان يقال اى لا يكون من تمام ما قبلها قال الشيخ الرضى يعنى بالاعتماد ان لا يكون ما بعدها من تمام ما قبلها وذلك فى ثلثة مواضع الاول ان يكون ما بعدها خبرا عما قبلها نحو انا اذن اكرمك الثانى ان يكون جزاء للشرط الذى قبل اذن نحو ان تاتنى اذن اكرمك الثالث ان يكون جوابا للقسم الذى قبلها نحو والله اذن لا اخرجن ولا يقع المضارع بعد اذن فى غير هذه المواضع الثلثة معتمدا على ما قبلها بالاستقراء انتهى قوله فانه اذا اعتمد ما بعدها على ما قبلها الاولى تركه والابتداء بقوله لانا لضعفها آه قوله لانها لضعفها المناسب لقوله لا يكون معمولا لما قبلها لانها لو عملت فى المعمول لزم توارد المؤثرين اللفظيين على اثر واحد وذلك ممتنع اصطلاحا قوله كانه اى كان ما بعدها سبقها اى وقع سابقا عليها واذن لضعفها فى العمل لا يعمل فى المعمول المتقدم قوله لكونها اى لكون اذن جوابا لقول القائل بالفعل وعدة له ثم اذا صدر من القائل ما قاله واوقيته بها وحدث صار ذلك جزاء الفعله ثم هذا الكلام يشير الى انه لابد فى اذن من تقديم

كلام الشيخ الرضي لما كان اذن اشارة الى زمان الفعل المتقدم وجب تقديمه الا انه اما في كلام المتكلم باذن نحو ان حدثني اذن اكرمك واما في كلام متكلم آخر كقولك اذن اكرمك وانا اذن اكرمك في جواب من قال انا ازورك قال الشيخ والغالب في المبني على الفتح تضمن معنى الشرط وهو المعنى لقول سيبويه اذن جزاء وانما ضمن معنى الجزاء لكونه كاذا وحينئذ في حذف الجملة المضاف اليها فان الظرف الواجب اضافته الى الجملة يقطع عن الاضافة لتضمن معنى الشرط وذلك لان كلمات الشرط مبهمة والاضافة توجب في المضاف تخصيصا لكن لما كانت الجملة المضاف اليها اذنا ثابتة من حيث المعنى ومبدلة عنها التنوين في اللفظ بخلاف اذا وحينئذ لم يجزم ما هو جوابها نحو اذن اكرمك كما جزمت اذا وحينئذ وقال اعلم ان اذن اذا وليه المضارع احتمل ان يكون لا شرط في المستقبل كان وان يكون للحال فلا تتضمن معنى الجزاء كالقول لمن يحدثك بحديث اذن اظنك كاذبا بانه لا معنى ههنا للشرط والجزاء اما في المستقبل او في الماضي ولا محل للجزاء في اذن فلما احتمل اذن التي يليها المضارع معنى الجزاء فالمضارع بمعنى الاستقبال واحتمل مطلق الزمان في المضارع بمعنى الحال قصد التنصيص على معنى الجزاء اذ اذن بنصب المضارع بان المقدرة لانها تخلص المضارع للاستقبال فيحمل اذن على ما هو الغالب فيه اعني كونه للجزاء لاستحالة حمل المضارع اذ ذاك على الحالية المانعة من الجزاء فهذا هو سبب النصب والحمل بان التي هي علم الاستقبال **قوله** هما اي الجواب والجزاء **قوله** لا يمكنان الا في الاستقبال اما الجواب فلانه عدة والعدة لا تكون الا مستقبلا واما الجزاء فلانه ايضا بالعدة **قوله** وجب الرفع وجوب الرفع ليس مترتبا على فقد احد الشرطين مطلقا بل على تقديره بان الفعل المضارع المذكور بعد اذن خبر المبتداء وقع قبله بان اريد بالمضارع بعده الحال على ما تشهد به الامثلة المذكورة في الشرح لانه يحتاج الى البيان لخفائه واما اذا كان المضارع المذكور بعد اذن معمولا لان الشرطية المذكورة قبل اذن فهو محتاج الى البيان لان عمل ان الشرطية ليس الا الجزم وليس له وجه آخر وكذا اذا وقع قبل اذن القسم فان المضارع المذكور بعد اذن جواب للقسم فانه رفع آخر فيه بحث لان الجواب احد الامرين لا بعينه اما الرفع او الجزم دون الرفع بعينه وذلك لان من صور ادعاء دخل على ما قبلها ان يكون ما قبلها شرطا وما بعدها جزاء نحو ان تاتني اذن اكرمك وح الجزم واجب **قوله** لا يحتمل الا الاستقبال اذ الدخول يكون في الآخرة لا محالة واما ما احتمل ان يكون قوله اذن تدخل الجنة في مقابلة من قال اسلمت عندي دخول الجنة فليس بشيء اذ المقصود من قوله اسلمت ان يبين له وعنده دخول الجنة لا حاجة اليه **قوله** الملحوظ معها اي مع اذن **قوله** كما اشرنا اليه اي الى الانتصاب بقوله واذن التي ينصب المضارع فيه ان المعلوم من قبل انما هو انتصاف اذن لمطلق الانتصاب لا الانتصاب المقيد بالشرطين فالتنبيه عليه في الصلة غير مناسب فالوجه ان يقال واذن التي ينتصب به المضارع فينصب اذا لم يعتمد آه **قوله** فالوجهان جائزان جعل الشارح قدس سره الوجهان مبتدأ محذوف الخبر لا فاعلا محذوف الفعل لان المبتداء عين الخبر فالمحذوف عين الثابت فيكون حذفا كلا حذف واما الفعل فانه غير الفاعل كذا في المنتهى وقيل جعل وجهان مبتدأ لا فاعلا لان حذف الخبر اهون من حذف عامل الفاعل لان فيه حذف العامل والمسند بخلاف الاول فان فيه حذف المسند لا غير انتهى وقيل يمكن ان يقال في ترجيح العكس ان حذف عامل الفاعل حذف امر واحد والكان ذا جهتين وحذف الخبر حذف امرين متغايرين بالذات [illegible] مستقيما [illegible] فيه الظاهر حذف العامل المسند فان [illegible] عامل فيما [illegible] مسند اليه انتهى ويمكن ان [illegible] لا يوصف بالحذف اذ الموصوف به ما هو ملفوظ حقيقة في وقت من الاوقات والمستتر ليس كذلك [illegible]

ان لم يظهر عمل العامل في المستتر صار كانه ليس بعامل فعلى تقدير الخبر المحذوف ليس الا امر واحد مسند واما على تقدير الفعل فالمحذوف شيئ ذو صفتين وهو فعل عامل ظاهر اثره في المعمول مسند فان قلت الشرط ان كان عدم وجود الاعتماد مطلقا قويا كان او ضعيفا فينبغي ان يجب الرفع بعد الواو والفاء لوجود الاعتماد ولو ضعيفا وان كان عدم وجود الاعتماد القوي فينبغي ان يجب النصب بعدها لعدم وجود الاعتماد القوي قلت المراد الشرط الاول وهو شرط لوجوب الانتصاب وعند انتفائه يجب الرفع عند قوة الاعتماد ويجوز هو والنصب عند ضعفه قوله وكي قال الشيخ الرضي مذهب الاخفش ان كي في جميع استعمالاتها حرف جر وانتصاب الفعل بعدها بتقدير ان وعند البصريين هي قد يكون ناصبة بنفسها كان وجارة مضمر بعدها ان واذا تقدمها اللام نحو لكيلا تاسوا فهي ناصبة لا غير بمعنى ان وليس فيها معنى التعليل بل هو مستفاد من اللام واذا جاء بعدها ان فهي جارة لا غير بمعنى التعليل وهكذا في كيمه لا يجر الاسم الصريح الا في كيمه وفي غير هذه المواضع نحو جئتك كي تكرمني يحتمل ان يكون ناصبة بنفسها بمعنى التعليل وان يكون جارة كاللام مضمر بعدها ان واللام في كي لتقتضي زائدة عندهم او بدل من كي الجارة وان عندهم في كيما ان بدل من كي لان كي بعد اللام بمعنى ان انتهى كلامه قوله اسلمت لكي ادخل الجنة كون كي في هذا المثال للسببية اي لكون ما بعدها سببا عما قبلها مشكل لان الشيخ الرضي قال اذا تقدمها اللام فهي ناصبة بمعنى ان وليس فيها معنى التعليل واذا جاء بعدها ان فهي جارة لا غير بمعنى التعليل قال وفي غير هذه المواضع نحو جئتك كي تكرمني يحتمل ان يكون ناصبة بنفسها بمعنى التعليل وان يكون جارة كاللام مضمر بعدها ان ولا شك ان المثال المذكور من غير المواضع المذكورة فالواجب ان يكون ما بعدها سببا وعلة لما قبلها لا مسببا ومعلولا لانه بمعنى التعليل فيجب ان يكون ما بعدها علة ويمكن ان يقال اذا لم يكن قبلها اللام ولا بعدها ان يجوز ان يكون ناصبة بنفسها بمعنى التعليل وان يكون جارة كاللام مضمر بعدها ان واللام قد يدخل على ما هو علة في الذهن لا هو معلول له في الخارج فكذا كي بمعناه يدخل على ما ذكر كالمثال المذكور فان الدخول علة في الذهن للاسلام وان كان معلولا له في الخارج فاندفع ما قيل الظاهر ان كي لم يجئ لافادة هذه السببية فان حرف التعليل انما يدخل على العلة دون المعلول قوله اذا كان متعلق بتعمل المقدر لا بقوله ينصب لان الصلة يجب ان يكون المخاطب عالما باتصاف الموصول بمضمونها والمعلوم مما سبق هو انتصاب المضارع بعدها بتقدير ان لا غير قوله وان كان بالنظر آه فان قلت ان الوصلية تقتضي كون نقيض الشرط اولى بالاستلزام للجزاء من الشرط مع انه لا يصح بالنظر الى قوله او مستقبلا فالصواب تركه او تبديل قوله وان كان بقوله سواء كان قلت قد يذكر ان في مقام التسوية مع واو الحال لمجرد الوصل والربط دون الشرط فلا يذكر له حينئذ جزاء نحو زيد وان كثر ماله بخيل وعمرو وان اعطى جاها لئيم هكذا ذكر العلامة التفتازاني في مباحث الشرط من المطول وفيه انه لتصحيح انه يلزم ان يكون الفعل بالنظر الى زمان المتكلم ماضيا او حالا او مستقبلا مع انه ليس كذلك اذ يجوز ان لا يكون على احد الاوجه الثلثة وذلك بان يكون منك السير اما الدخول على ان حتى بمعنى كي او الى الدخول على ان حتى بمعنى الى ثم عرض مانع منع من حصول الدخول فلم يكن الدخول في احد الازمنة الثلثة وان جعل الواو في قوله وان كان بالنظر لا للحال بل للعطف على محذوف تقديره ان لم يكن الفعل بالنظر الى زمان المتكلم ماضيا ولا حالا او مستقبلا وان كان بالنظر آه يرد الايراد المذكور والصواب ما ذكره الشيخ الرضي سواء كان وقت الاخبار ماضيا او حالا او مستقبلا او لم يكن على احد الاوجه الثلثة وذكرها بالا يكون منكسة آه قوله بمعنى كي ناصبة احترز به عن كي بمعنى التعليل فانه ... للسببية

٢٩٩

لاسيما وقد علم سعي كي قبيل ذلك **قوله** لانتهاء الغاية احتراز عن الى بمعنى مع **قوله** ان يكون اى المضارع ماضيا بان يكون التكلم

بهذا الكلام بعد الفراغ من سيره والدخول **قوله** وحالا بان يكون التكلم بهذا الكلام فى زمان الدخول واما كون المضارع

مستقبلا بالنظر الى زمان التكلم بهذا الكلام فغير ظاهر لان الظاهر انه اخبار بعد الفراغ او حين الدخول واما انه اخبار قبل الدخول

فليس بظاهر ولذلك قيل لايحتمل الاستقبال كما لايخفى والاحتمال الغير الظاهر مما لا عبرة به فما قيل جوابا عن قيل لاخفاء فى امكان

صدور هذا الكلام من المتكلم بعد الدخول وحين الدخول وهو ظاهر وقبله ايضا بان سار الى ان وصل البلد فلم يدخله ووقف زمانا

وقال هذا الكلام ثم دخله ليس جوابا **قوله** اى بطريق التحقيق اشارة الى ان نصبه على نزع الخافض **قوله** كما تقول كنت سرت

امس لو لم يوت بامس لاحتمل ان السير قد مضى وانقضى الا ان الدخول يحتمل ان يكون يقع فى الحال الحقيقى وهى اجزاء من اواخر الماضى

واوائل المستقبل فلا يكون ماضيا فى زمان التكلم ولما ذكر كلمة امس ارتفع ذلك الاحتمال وتعين ان يكون الدخول ماضيا

فى زمان التكلم فاتيان صيغة المضارع حكاية للحال فاندفع ما قيل ذكر امس مع ماضى قبل المضارع لايجعل المضارع حكاية حال

ولا يتوقف حكايته حال على ذكر امس مع ماضى فجعل هذا المثال لحكاية الحال دون واحد من الامثلة المذكورة المقابلة لذلك

فى كلام المصنف تحكم **قوله** وكانك كنت آه تصويرا واخبارا عما صدر منه وتوطية لحكاية الحال **قوله** وتحكيها اى العبارة التى

هيئته فى زمان الدخول بان تفرض ذلك الزمان موجودا فى زمان التكلم **قوله** فى هذه العبارة مرفوعا لانه اريد به الحال تحقيقا

قوله فالبقية اى ما بعد حتى على اعراب كان على ذلك الاعراب فى زمان الدخول **قوله** وحليته اى ما بعد حتى على الاعراب المذكور

لانه اريد به الحال حكاية **قوله** ففى زمان الحكاية ايضا يكون مرفوعا مما لا حاجة اليه **قوله** لانها علم الاستقبال فلا يجوز تقديره قبل

فعل اريد به الحال وفيه انه يشكل بما اذا كان بعد حتى منصوبا بتقدير ان لكونه مستقبلا بالنظر الى ما قبل حتى واريد بذلك الفعل

المنصوب الحال **قوله** كلام مستانف لا تعلق من حيث الاعراب بما قبلها **قوله** لا ان تقدر بعدها مبتدأ لانه ارتكاب لخلاف

الاصل بلا ضرورة بوجود وجه لايحتاج الى الحذف ولانه لا يطرد فى نحو قوله تعالى وزلزلوا حتى يقول الرسول بالرفع قيل وفيه

فى الثانى بانه يمكن تقدير الشان بان يقال حتى الشان يقول الرسول انتهى وفيه انه لا قرينة على ذلك مع ان المعهود قبل الجملة

ضمير الشان والقصة لا لفظ الشان **قوله** ويجب السببية لعدم خلو رابط معنوى سواها يصلح للاعتبار فاندفع ما قيل قد بينا

بان الاتصال المعنوى لاينحصر فى السببية بل يجوز ان يكون بوجه آخر فكيف يجب السببية لحصول الاتصال المعنوى **قوله** امتنع

نظرا الى الامر الاول اى نظرا الى انتفاء الامر بخلاف الامر الثانى فانه متحقق لان معنى التركيب دائر بين ان يكون ثبت سيرى

وان يكون كان سيرى حاصلا وعلى كلا التقديرين فالسبب متحقق فيتحقق السببية واما ان معنى التركيب يحتمل ان يكون كان سيرى

منفيا فالمقام آب عنه ابا ظاهرا ولو سلم فتخصيص الامر الاول اشارة الى ان انتفاءه كاف فى امتناع الرفع فاندفع ما قيل

فيه نظر لانه امتنع نظرا الى الامرين لان كان سيرى لايصلح سببا للدخول لان السبب وقوع السير وكان سيرى يحتمل ان يكون

فى تقدير سيرى واقعا وان يكون فى تقدير كان سيرى منفيا الى غير ذلك فالم يتحقق خبر كان لايصلح للسببية **قوله** فى

وقت حصول كان بحذف ثلثة الفاظ **قوله** فيبقى الناقصة بلا خبر فيه ان هذا انما يتم ان لو كان المراد ان هذا التركيب تام

من غير تقدير وليس كذلك لانه تقدر خبر كان على تقدير النصب وتكون كان ناقصة يدل على ذلك عدم كون كان متعينا

لكونه تامة الا ان يقال حتى بمعنى الى او كي وهما جارتان والجار والمجرور لما سد مسد العامل وجب تركه لعدم احتياج تأديته اصل المراد اليه حتى لو ذكر لكان تطويلا فصح ان ليس فيه حذف شيء مما يؤدي به اصل المراد وتقدير الفعل انما هو مجرد رعاية امر لفظي وهو ان حرف الجر لا بد ان يتعلق بالفعل هذا ما ذكره العلامة التفتازاني في بحث الايجاز من المطول **قوله** نظرا الى الامر الثاني بخلاف الاول فانه لا يلزم من اعتبار محذور **قوله** مقطوعا بوجوده اذ الخبر يدل على الوقوع وعدم الوقوع احتمال عقلي وهو المراد بكونه مقطوعا **قوله** وما قبلها عطف على قوله ما بعدها **قوله** سببا لما بعدها اذ هو المعتبر عند كون حتى حرف ابتداء فاندفع ما قيل فيه بحث لجواز ان يكون السبب محتملا مع الجزم بالمسبب بناء على جواز تعدد السبب كالشمس والنار للحرارة **قوله** فانا ادخل الآن تصوير للمعنى لا تقدير للابتداء **قوله** وجاز فقوله ايهم عطف بتقدير جاز على جاء في التامة لا على كان سيري حتى ادخلها وان كان المتبادر عطفه عليه لقربه وكونه موافقا للاسلوب السابق الا انه قصر عنه لما ذكر وان القيد اذا كان مقدما على المعطوف عليه فالظاهر تقييد المعطوف به كقولنا يوم الجمعة سرت وضربت زيدا وقولنا ان جئتني اعطك واكسك نعم انه ليس بقطعي لكنه السابق الى الفهم في الخطابيات هذا ما ذكره العلامة التفتازاني في بحث الفصل والوصل من المطول انما لم يكن قطعيا لاحتمال ان يكون العطف على المعطوف عليه مأخوذا مع قيده فان القيد اذا جعل جزءا من المعطوف عليه لم يشاركه المعطوف في ذلك القيد صرح به سيد المحققين سند المدققين قدس سره في ذلك البحث من شرح المفتاح وانت خبير بان ذلك انما يكون اذا كان القيد صالحا لان يكون قيدا لكل من المعطوف عليه والمعطوف واما اذا لم يكن فلا وفيما نحن فيه كذلك فلا وجه للصرف عن المتبادر **قوله** ولا فساد في معناه اذ ليس شركة فيه سابقا الى الفهم **قوله** وانما يقدر ان بعدها لانها جارة قد بين الشارح قدس سره في نواصب المضارع وجه تقدير ان بعد حتى ولام كي ولام الجحود بان هذه الثلثة جواز فيمتنع دخولها على الفعل الا بجعله مصدرا بتقدير ان المصدرية فلا حاجة الى الاعادة الا ان يقال اعادة لبعد العهد وفيه انه لا وجه لبيان وجه لام كي ولام الجحود وترك وجه التقدير في حتى مع انها ذكرت في بيان النواصب معا وبين وجه التقدير ان بعدها معا **قوله** ينتصب بها المضارع الاولى وينتصب المضارع بعدها بتقدير ان **قوله** اي لام التاكيد قدر الشارح قدس سره مبتدأ ليكون بيانا **قوله** بمعنى المصدر فيه ان معنى جعل ان للفعل في تاويل المصدر انه يجعله مشاركا في الاحكام اللفظية المختصة بالمصدر الغير الجارية على الفعل قبل دخول ان عليه كالاسناد اليه والاضافة ودخول حرف الجر الى غير ذلك لا انه يجعل معناه معنى المصدر بعينه بل معنى الفعل باق على ما كان عليه قبل دخول ان صرح به سيد المحققين سند المدققين في حواشي الرضي وعلى هذا فلا حاجة الى ما ذكره الشارح قدس سره **قوله** فكيف يصح الحمل فيه ان سلب الحمل لا يحمل الا ان يقال سلب الشيء عن الشيء انما يفيد اذا كان الشيء الاول صالحا لان يحمل عليه والتعذيب ليس صالحا لان يحمل على الله تعالى فلا بد مما ذكره الشارح **قوله** اي ما كان صفة الله تعذيبهم الاولى كما قيل ما كان فعل الله تعذيبهم لان التعذيب فعل من افعال الله لا صفة من صفاته وفيه ان التعذيب وان لم يكن من الصفات الذاتية لكنه من الصفات الفعلية وقيل ما كان صفة الله تعذيبهم هذا اولى من تقدير الفعل لان النفي للتعذيب فانه اذا لم يكن صفة الله تعذيبهم لا يتصور منه التعذيب اصلا فلا يتجه ما قال الفاضل المحشي الاولى ما كان فعل الله تعذيبهم فتامل انتهى وكان الامر بالتامل اشارة الى ما ذكرنا **قوله** والفاء التي ينتصب المضارع بعدها بتقدير ان فتقدير ان بعدها لانتصاب المضارع مشروط لا فائدة في هذا التطويل اذ المقصود يحصل بهذا والفاء التي ينتصب المضارع بعدها بتقدير ان مشروطة بتقدير المبتدأ لتصديره بالفاء ولكن له وجه مما لا حاجة اليه **قوله** لان العدول عن الرفع الى النصب يشير الى ان الاصل الرفع والنصب للتنصيص ووجه ما ذكره الشيخ الرضي ان الاصل في جميع الافعال المنتصبة بعد فاء السببية الرفع على انها جملة مستانفة لان فاء السببية لا للعطف وجوبا بل الاغلب ان يستانف

بعده الكلام كاذا المفاجات قوله على السببية والمضارع المرتفع بلا قرينة مخلصة للحال او الاستقبال ظاهر في معنى الحال فلو ابقوه مرفوعا ليسبق الى الذهن ان الفاء لعطف جملة حالية الفعل على الجملة التي قبل الفاء فصرفه الى النصب منبئة الى الظاهر على انه ليس بعطف فاذ المضارع المنصوب بان مفرد وقبل الفاء المذكورة جملة وتخلص المضارع للاستقبال اللايق بالجزائية وكان فيه شيئان رفع جانب كون الفاء للعطف ولغوية كونه للجزاء ويكون مابعد الفاء مبتدا محذوف الخبر وانما اخترنا هذا على قولهم ان مابعد الفاء بتقدير مصدر معطوف على مصدر الفعل المتقدم تقديره ليكن منك زيارة فاكرام مني لان فاء السببية ان عطفت مع ما قبلها فهي انما تعطف الجملة على الجملة نحو الذي يطير فيغضب زيد الذباب هذا كلام الشيخ الرضي قوله حيث يدل تغير اللفظ من الرفع الذي هو الاصل بعد فاء السببية المشهور به الفاء للعطف مع السببية الى النصب المبني على انه ليس للعطف بل للسببية المحضة اولعطف مفرد على مفرد مع ان الاصل في الفاء ان يكون لعطف الجملة على الجملة ولما كان الفاء مع الرفع للعطف مع السببية عدكانه صورة الفاء فلا جرم تغيره يدل على تغير المعنى وبهذا التقدير يسقط ما قيل فيه بحث اما اولا فلان تغير الاعراب لابد من تغيير اللفظ واما ثانيا فلان قصد السببية بالفاء ليس من تغيير المعنى في شيء لانها احد معنيها واما ثالثا فلان غاية ما لزم منه دلالة العدول عن الرفع الى النصب على تغيير المعنى لكن تغيير المعنى لا ينحصر في قصد السببية واما رابعا فلان الظاهر ان تغيير اللفظ انما يدل على تغيير معنى ذلك اللفظ لا على تغيير معنى لفظ آخر والتغيير انما هو في لفظ المضارع ولا تغيير معناه وانما تغير معنى الفاء قوله ليبعد اي ليكون الفاء ليبعد اعن التوهم الذي ذكره قدس سره اوليبعد الفاء مابعدها عن التوهم المذكور قوله عن توهم كون مابعدها متعلق بقوله ليبعد اي الفاء بواسطة تقدم الانشاء عليه يبعد عن توهم كون مابعدها جملة معطوفة على الجملة السابقة اذ الجملة الخبرية لا يعطف على الانشائية اذ لم يكن لها محل من الاعراب واما كون مابعدها بتاويل مصدر معطوف على مصدر مفهوم من الامر والنهي وغيرهما فلا كلام في جوازه كما اشار اليه قدس سره بقوله اي ليكن منك زيارة فاكرام مني وهكذا قال في جميع الامثلة بل صرح به بقوله مابعد الفاء في تاويل مصدر معطوف على مصدر آخر مفهوم مما قبل الفاء مما ذكر قدس سره وما ذكره قبيل ذلك من قوله الفاء والواو عاطفتان واقعتان بعد الانشاء وقد امتنع عطف الخبر على الانشاء فجعل مفردا ليكون من عطف المفرد على المفرد المفهوم من ذلك الانشاء شيئان في الدلالة على امتناع عطف الجملة على الجملة وجواز عطف المفرد على المفرد فما قيل قد سبق منه موافقا لما اشتهر ان النصب بالفاء لوجوب تقدير ان ليصير مفردا فيصح عطفه على المفرد المستنبط من الجملة الانشائية لان الفاء عاطفة ولا يمكن العطف على الجملة للاختلاف خبرا وانشاء وهذا يدل على ان الفاء مبعد عن العطف بتقدم الانشاء المستدعي الجواب فان الجواب لا العطف فبينهما تناف انتهى ليس على ما ينبغي لانه ان اراد بقوله ان الفاء مبعد عن العطف بتقديم الانشاء عطف الجملة على الجملة فالمذكور سابقا لا يدل على جواب وان اريد مطلق العطف فالمذكورة لا يدل على امتناع عطف المفرد على المفرد كان المذكور سابقا لا يدل عليه فالقول بالتنافي بين القولين ظن لا يغني عن الحق شيئا واما ما فهم البعض من كلام هذا القائل ان التنافي بين التعليلين فاجاب بانه لا تنافي بين التعليلين غاية ما في الباب ان يكون لامتناع العطف سببان قد نبه في احد الموضعين على احدهما وفي الآخر على الآخر دلالة في شيء من كلامه على حصر السبب في احدهما حتى يكون بينهما تناف فبعيد من الصواب بمراحل تامل تعرف قوله اي ليس منك اتيان فتحديث منا هذا التفسير لا يناسب بقوله فتحدثنا اذ الفاعل فيه هو المخاطب لا المتكلم بل ضمير المتكلم مفعول به فالمناسب ان يفسر فتحديث منك ايانا ثم قوله لا انزل اليه هذا هو الصواب وما وقع في بعض النسخ من كلمة على فلعله سهو من الناسخ قوله

۳۰۳

لعلی ابلغ الاسباب المذکور فی الآیة وانما کان لفظ الترجی الا ان معناه التمنی لان بلوغ السماء لغیر المنبی محال عادی او ممکن لا توقع ولا طماعیة فی وقوعه وانما حکی الله سبحانه بلفظ لعل ابقاء للحکی علی حالة وتنبیها علی قصور عقل فرعون حیث استعمل الترجی فی مقام استعمال التمنی قوله ای مصاحبة ماقبلها لمابعدها ای یکون حصول مضمون ماقبلها وحصول مضمون مابعدها فی زمان واحد قوله والا ای وان لم یکن المراد بالجمعیة المصاحبة لکن القول بان احد شرطی الواو والجمعیة لغوا ذ الجمعیة لا ینفک عن الواو فاشتراط الواو به قرینة علی ارادة الخاص من العام فلا یرد ما قیل هو مجاز لا ینساق الیه الذهن بسهولة قوله ای مایماثل الواقع وقع لما قیل تشبیه الاشیاء الستة الواقعة قبل الواو بالاشیاء الستة الواقعة قبل الفاء من قبیل تشبیه الشئ بنفسه فیکون باطلا وحاصل الجواب ان التغایر الاعتباری کاف وهو ان الاشیاء من حیث وقوعها قبل الواو مغایر لها من حیث وقوعها قبل الفاء واجاب بعض الشارح للحواشی الهندیة بان المثل مقحم قوله واذا کانت منها ای من حروف العاطفة المذکورة قوله اسما صریحا قید الاسم بالصریح لانه لو کان المعطوف علیه اسما غیر صریح بان یکون فعلا مضارعا نحو اعجبنی ان یضرب زید ویشتم لما وجب تقدیر ان فی المعطوف لجواز ان یکون معطوفا علی مدخول ان فیکون منصوبا بان التی دخلت علی المعطوف علیه کذا قیل وفیه بحث لان ماذکره لیس من المبحث بل خارج عنه لان المبحث ان المعطوف علیه اذا کان اسما صریحا اعما ولا یجب تقدیر ان فی الفعل المعطوف علیه فقوله ویشتم اذا کان معطوفا علی ان یضرب وجب فیه تقدیر ان وجواز عطفه علی یضرب لا یضر لما نحن بصدده ثم قال هذا القائل وفیه نظر لانه یشکل بـ یعجبنی انک انسان وتعلم فانه یجب فیه تقدیر ان انتهی یعنی ان المعطوف علیه فیه هو المجموع وهو لیس اسما صریحا فینبغی ان لا یجب فیه تقدیر ان مع انه واجب وقد عرفت وجه اندفاع الاشکال قوله او علی آخرها قالوا اذا ذکر المعطوفات علیه الکثیرة فالمعطوف اما معطوف علی الاول او علی الآخر ولم یجوزوا العطف علی الاوساط والوجه ظاهر لان المناسب العطف علی الاقرب او علی الاسبق فلا وجه لترک الاسبق والاقرب بلا باعث قوله والا کان البعد بحسب اللفظ لبعده قوله اقرب بحسب المعنی لانه لا یرد علیه مایرد علی التقدیر الاول قوله یلزم تخصیص الحکم بها ای بما ذکر قبل قیل یثبت الحکم فی غیر المذکور دلالة وبالمذکور عبارة فان الوجه لتقدیر ان هو الاحتراز عن عطف الجملة علی المفرد وهو مشترک بین المذکور وغیره وفیه ان عطف المفرد علی الجملة جائز اذا کان للجملة محل من الاعراب وکذا عطف الجملة علی المفرد جائز صرح به سید المحققین سند المدققین فی حواشی المطول الا انه لا یصح عطف الجملة علی المفرد فی المثال المذکور فی الشرح قوله کان المناسب الخ ای حین عطف علی قوله والعاطفة علی احد الرفعین موافقین فی التفصیل ذکرها ای ذکر قوله والعاطفة مرتین مرة فی الاجمال وهو من قوله بان مقدرة بعد حتی الی قوله فان مثل اریدان تحسن التفصیل منه الی آخر الکلام ومرة فی التفصیل لیکون ذکرها موافقا لذکر ما ذکر فی التفصیل حیث ذکر جمیع ما فی التفصیل والاجمال حیث ذکر حتی ولام کی ولام الجحود والفاء والواو فی الاجمال ثم ذکر الکل فی التفصیل بعضها لمجرد التمثیل وبعضها لبیان الشرط فلو ذکر قوله والعاطفة فی الاجمال لکان الاسلوب واحدا موافقا لجمیع ما ذکر فی التفصیل وما قیل فی الجواب العاطفة فی تقدیر ان علی نحوین احدهما امتیاز بعض عن بعض فی الشرط والثانی اشتراک الجمیع فیه فعد اولا المخصوصات بشرط لینضبط وفصل حقیبها شرائطها ثم اتم العدد بذکر المشترکات فی الشرط مرة واحدة لعدم احتیاجها الی التفصیل ففیه انه ترک موافقة الاسلوب بلا باعث بعث علی ان ماذکره تحصیل ایضا علی تقدیر ذکر العاطفة مرتین وهذا بخلاف مالو عطف قوله والعاطفة علی حتی فی قوله بان مقدرة بعد حتی فانه لا یرد علیه ما اورده بقوله ویرد علیه لان قوله والعاطفة الخ یکون داخلا فی الاجمال ویکون قوله اذا کان المعطوف علیه اسما متعلقا بقوله تنتصب فیکون التقدیر وینتصب المضارع بان مقدرة بعد العاطفة اذا کان المعطوف علیه اسما وعلی هذا فالرجحان بحسب المعنی للثانی لا الاول ولو سلم انه یرد علی الثانی ایضا الایراد

المذكورة فالرجحان بحسب المعنى ايضا للثاني دون الاول لانه يرد عليه ايراد واحد وعلى الاول ايرادان فاندفع ما قيل على قوله قدس سره يرد عليه انه آه حاصله ان دليلكم انما يدل على ما ادعيتم لو لم يرد على الاحتمال الثاني مثل ما ورد على الاحتمال الاول لكن يرد عليه مثل ما ورد عليه فلا ترجيح للثاني على الاول بحسب المعنى واما لزوم الفصل بامور كثيرة فكما يوجد في الاحتمال الثاني كذلك يوجد في الاحتمالين على التقدير الاول واما لزوم عطف المفصل على المجمل في الاحتمال الثاني فهو في حيز المنع قوله والانتهاء ناظر الى او سواء كان بمعنى الا او الى اذ المعنيان يرجعان الى شئ واحد وهو ان الاول ممتد الى حصول الثاني صرح به الشيخ الرضي فاندفع ما قيل فيه ان هذا انما يتم في او بمعنى الى دون ما بمعنى الا قوله فلم يظهر الناصب بعدها لئلا يتوهم من كونها بمنزلة العوامل توارد العاملين اللفظيين على معمول واحد قوله لاستكراه اللامين المتواليين واما قول المص لانهم لا يدخلون حروف الجر على حروف النفي لاقتضاء صدر الكلام ففيه نظر لان لا من بينها يدخلها العوامل نحو كنت بلا مال انتهى ويمكن ان يقال ان لا فيه لا يبقى على حقيقتها بل صارت جزءا من الكلمة قيل اعترض عليه نحو بكم درهما اشتريت وبكم رجل مررت وغلام كم رجلا ضربت او عبد كم رجل اشتريت واجيب بان جعل الجار اسما كان او حرفا مع المجرور كلمة واحدة مستحقة للصدر فان قلت قد جاء اللامان المتواليان في جئت للاكرام قيل المراد المتحركين قوله ولام الامر اضيف اللام الى الامر ولم يضف لا الا الى النهي قيل تفننا في العبارة وقيل لان اللام نكرة قابلة للاضافة ولم يضف لا لانها علم لنفسها فلا تقبل الاضافة انتهى وفيه انه لو كان علما لم يضف في لاء النهي ضمها على ما وقع في بعض النسخ وفيه انه يحتمل ان يكون النهي بمعنى الناهي صفة لكلمة لا وهو ان كان خلاف الظاهر الا انه يوجب الاصلاح بقول صاحب القيل والحمل على الاصلاح مهما امكان اولى وتعريف الصفة في قول الشارح قدس سره مع لا الداخلة وقوله ولا المستعملة في معنى النهي مشعر بان كلمة لا علم قوله المستعملة قدر المتعلق لقوله في معنى النهي معرفا باللام وان كان المشهور تقديره فعلا واسما منكرا رعاية لجزالة المعنى ورعاية جزالة المعنى تقتضي الصفتية والصفتية تقتضي تقديره معرفا لكون كلمة لا علما لنفسها قوله تجزم فعلا واحدا لعدم اقتضائها الا كثر قوله والجزم بها فعلان عند كونهما قابلين للجزم لاقتضائها الفعلين اقتضاء واحدا وربطها الجملتين احديهما بالاخرى حتى صارتا كجملة واحدة قوله ومن المتعذر استواء ولما لم يستقم العموم الذي هو كاحتمال الوجود والعدم في الشرط الواقع بعد ان في هذه المادة انتقض مشابهته بان فلم يجزم المضارع قوله للابهام اي لان يكون شرطه محتمل الوجود والعدم ولا يكون مقطوعا لا يقال ان غربت الشمس او طلعت وجعل العموم في كلمات الشرط كاحتمال الوجود والعدم في الشرط الواقع بعد ان لانه عموم ايضا قال واذا موضوعة للامر المقطوع به فانتقض مشابهته بان فلم يجزم قوله ولا يبعد لو جعل الضمير الى ما هو اقرب اعني ماضيا صرح به الشيخ الرضي حيث قال ونفيه اي نفي الماضي قوله بجواز حذف الفعل المنفي بها في الاختيار صرح به الشيخ الرضي قال وقد جاء ذلك في لم ضرورة كقوله احفظ وديعتك التي استودعتها ✤ يوم الاعادة ان جد وان لم ✤ قوله كان ذلك فاصلة قوية بين العامل ومعموله هذا ما ذكره الشيخ الرضي الا انه قال بين العامل الحرفي او شبهه وبين معموله لم يعمل ذلك في المعمول لضعفه مع وجود الفاصل بخلاف العامل القوي فانه يعمل مع وجود الفاصل القوي ولذا لم يقع لا بين ان ومعموله بخلاف لم فانه ليس بفاصل قوي فيعمل ان في معموله مع وجوده وفيه ان هذا يشعر بكون ان عاملة في المضارع مع انه ليس كذلك قال القاضي في تفسيره قد عملوا اجزم بلم لانها واجبة الاعمال مختصة بالمضارع متصلة بالمعمول ولانها لما صيرته ماضيا صارت كالجزء منه وحرف الشرط كالداخل على المجموع فكانه قال فان تركتم الفعل ولكن ايثار كلمة ان لذلك فظهر ان منع وقوع لا بين ان ومعموله ليكون المانع عن العامل مع قوته فيعمل ان فاقيل ان وقوع الفاصلة القوية بين العامل والمعمول انما يمنع عن العمل لا عن الدخول ليس لنفي قوله المذكورة من قبيل

ان قلت لا فائدة لهذا القيد بل هو مضر لانه يخرج به كلمة لو لانه ليس بمذكور قبل قلت لما كان الكلام في الجوازم لم يذكر كلمة لو او لانه خصص بالمذكور قبل ثانيا ليكون اللاحق على وفق السابق ولزيادة الاهتمام بالجوازم لكون الكلام فيها قوله اي بجعل الاول سببا والثاني مسببا اشارة الى ان المراد من قوله سببية الاول ومسببية الثاني للسببية والمسببية بحسب جعل المتكلم واعتباره لا بحسب الواقع ونفس الامر قال العلامة التفتازاني في المطول الشرط اعم من ان يكون سببا نحو لو كانت الشمس طالعة كان النهار موجودا او شرطا نحو لو كان لي مال لحججت او غيرهما نحو لو كان النهار موجودا كانت الشمس طالعة انتهى فالشرط في الامثلة الثلثة ليس سببا بحسب الواقع الا انه سبب بحسب اعتبار المتكلم وفرضه بان جعل حصول الثاني معلقا على حصول الاول كما يكون حصول المسبب معلقا على حصول السبب فالمتكلم اعتبر المعلق مسببا والمعلق عليه سببا قوله في شرح المصنف كلم المجازاة تدخل على شيئين لتجعل اي كلم المجازاة اشارة الى دفع ما قيل ان السببية الجعلية انما هو بجعل المتكلم واعتباره لا بجعل كلم المجازاة فكيف يصح نسبته الى كلم المجازات وحاصل الدفع ان الجعل والاعتبار انما هو فعل المتكلم الا ان المتكلم جعل كلم المجازاة دالة على السببية وكانها حصلت بجعلها قوله فالمراد بجعلها اي بجعل كلم المجازاة قوله بل الملزوم واللازم اذ لا يلزم مع الفاء ان يكون الاول سببا للثاني بل اللازم ان يكون ما بعد الفاء لازما لمضمون ما قبلها كما في جميع الشرط والجزاء فلا يغرنك قول بعضهم ان الشرط سبب للجزاء هذا ما ذكره الشيخ الرضي ان قلت كون الجزاء لازما والشرط ملزوما بعين يتحقق في جميع المواد كالسببية والمسببية وكما ان اعتبار اللزوم بحسب اعتبار المتكلم بحسب عرف او قرينة ليشمل جميع المواد كذلك السببية بحسب اعتبار المتكلم وجعله ليشمله فلا ترجيح لاحدهما على الآخر قلت الترجيح للزوم لانه يتحقق في اكثر المواد غالبا وللاكثر حكم الكل قال العلامة التفتازاني في المطول الشرط النحوي في الغالب ملزوم والجزاء لازم قوله يعني اي يقصد المتكلم انه اي المتكلم وصل بينهما بمكان اي بمرتبة حال كون تلك المرتبة ناشئة من مكارم الاخلاق قوله يصير صفة لقوله بمكان والعائد اليه محذوف اي يصير به المتكلم اسم يصير وقوله بسبب الاكرام خبر يصير قوله لانه شرط لتحقق الثاني اي علامة لتحققه وليس الشرط بمعنى ما يتوقف عليه وجود الشيء اذ الشرط النحوي هو المذكور بعد ان واخواتها معلقا عليه حصول مضمونه اي حكم بانه يحصل مضمون تلك الجملة عند حصوله لا بمعنى ما يتوقف عليه وجود الشيء قوله من حيث يبتني على الاول ابتناء الجزاء على الفعل لكون حصوله معلقا على حصول الشرط وهذا المعنى شامل لجميع المواد سواء كان الشرط سببا او لم يكن فلا حاجة الى ما قيل اي قد يكون كذلك وذلك اذا كان الاول سببا واما اذا كان ملزوما من غير سببية فليس الامر كذلك فمعنى يبتني اي اعلق حصوله على حصول الاول تعليقا مثل تعليق الجزاء اي پاداش على الفعل نعل شيء وايجاده قوله فانكانا اي الشرط والجزاء فسر قدس سره ضمير كانا بالشرط والجزاء الا بالفعلين لقربهما وكونهما عبارتين عن الفعلين لكون قوله فانكان ما بعد قوله ويسميان شرطا وجزاء فتفسيره بالشرط والجزاء احسن فانه بمنزلة انكان الفعلان اللذان سميا شرطا وجزاء قال او الاول عطف على الضمير المرفوع في قوله كانا ولم يؤكد بمنفصل لوجود الفصل قوله لدخول الجازم وهو ان وما يتضمنها مع صلاحية المحل ولا حاجة الى التعرض لانتفاء ما يوجب ضعف التعلق لانه معلوم ان ضعف التعلق الذي في الشق الثالث ليس في هذا القسم وهو حيلولة الماضي واما عدم الفصل لشيء آخر فلان الاصل عدمه قوله الجزم لتعلقه بالجازم وحصول اصل التعلق فالجزم باعتبار حصول نفس التعلق والرفع باعتبار انه ضعيف وليس بقوي قوله لحيلولة الماضي الذي هو مبني الاصل قوله والفصل بغير المعمول عطف على حيلولة الماضي ويحتمل العطف على ضعف التعلق قوله واذا كان الجزاء ماضيا بتشتق الجزء الاسمية المتبادر ان عند الاطلاق فلا يرد وجوب الفاء في الماضي بغير قد اذا كان انشاء نحو نعم وبئس وكل

ما تضمن معنى انشاء المدح والذم وكذا عسى وفعل التعجب ثم المراد بالماضي اللفظي المثبت الذي يكون على صيغة الماضي وبالمعنوي المضارع الذي دخل عليه لم فلا يشكل بوجوب دخول الفاء في الماضي اذا كان مصدرا بما او لا نحو ان زرتني فما اهنتك والا نحو ان ضربتني فما ضربتك ولا

قوله مثبتا فيه ان المضارع المصدر بالسين او سوف او ان مضارع مثبت فينبغي ان يجوز فيه الوجهان مع انه ليس كذلك لوجوب دخول الفاء فيه قوله تفصيل للماضي قدمه على الاحتمال الآخر لانه الظاهر المتبادر ولانه ح يبقى قولا ومعنى على معناه الحقيقي واما على الاحتمال الآخر فلا يبقى على معناه بل يجب جعله بمعنى تقديره كما اشار اليه قدس سره بقوله لا معنويا مع قد قوله انقلب معناه آه اشارة الى ان المراد من التاثير المعنوي لا اللفظي اما في الماضي فظ واما في المضارع المصدر بلم فلان جزمه بلم لا بان على ما مر قوله واثرت في تغيير المعنى حيث خلصت المعنى الاستقبال اما في المضارع المثبت فلانه يصلح للحال والاستقبال قبل دخول اداة الشرط واما في المنفي بلا فلان لا صالحة للحال والاستقبال على الصحيح فاداة خلصتها للاستقبال وهو نوع تاثير صرح به الشيخ الرضي قوله فقد اكرمتك امس فان قلت كيف تعلق ما حصل وثبت على ما لم يحصل بل المعلق يجب ان يكون غير حاصل لتعلق حصوله على حصول الشرط قلت هو ما دل بان تعتد باكرامك اياي الآن فاعتد باكرامي اياك امس وقولك فاعتد على صيغة الامر فيكون طلب الاعتداد باكرام المتكلم معلقا بحصول اعتداد المخاطب لا كرامه صرح به سيد المحققين سند المدققين قدس سره في شرح المفتاح ويحتمل ان يكون على صيغة المتكلم من المضارع قوله اي رابطة بينهما والاولى لاشتمالهما الفاء لمناسبة للجزاء معنى لان معناه التعقب بلا فصل والجزاء متعقب للشرط كذلك قوله واما جملة اسمية عطف على قوله اما ماض قوله لا تاثير لحرف الشرط في الجزاء اما الجملة الاسمية فظ لانه لا تاثير فيه لحرف الشرط لانه للثبوت مطلقا واما الامر والنهي فلان الشيخ الرضي قال اذا كان الجزاء جملة طلبية كالامر والنهي والاستفهام والتمني والعرض والتحضيض والدعاء والنداء يجب مقارنتهما بعلامة الجزاء لتمحضها الاستفهام وكذا الانشائية لتجردها عن الزمان واما المضارع المنفي بما فلانه للحال والمنفي بلن لانه لمحض الاستقبال وكذا المصدر بالسين وسوف وان لتمحضه للاستقبال هذا قال الشيخ الرضي اعلم ان اداة الشرط مطلقا لا يكون شرطها الا فعلا غير معتد تبنى من الحروف لشدة طلبها للافعال الا المصدر بما ولم اما الافعال الجامدة فلكثرة استعمالها تحيطا بالعامل نحو جئت بلا زاد واما لم فلانها لما تغير بها معنى المضارع الى الماضي صارت كجزء منه مع قلة حروفهما اما لما اختها لكثرة الحروف فلا يصدر الماضي بما فلا يجوز ان ما ضرب ولا اشتم لقلة دخولهما في الماضي فعلى هذا القول ان سيفعل وان لا يفعل وان لن يفعل وان ما يفعل وان قد فعل وان قد يفعل ولا يكون الشرط جملة طلبية ولا انشائية قوله لاختصاصها اي اذا المفاجاة بها اي بالجملة الاسمية ان جعل الباء داخلة على المقصور عليه يشكل بان اذا المفاجاة ليس دخولها مقصورا على الجملة الاسمية لانه قد يدخل على الفعلية ايضا وان جعل داخلا على المقصور لا يكون قوله لاختصاصها وجها للاشتراط ولا يوافق ايضا لان اذا الشرطية مختصة بالفعلية آه قوله وان التي يجزم بها المضارع حال كونها مقدرة انما كانت مقدرة بعد الامر جعل ان مبتدا ومقدرة خبره والظرف متعلقا بالمقدرة وسلامته على التكلف الذي ذكره السيد قدس سره قوله مجزوم ما به اي بان المقدرة قال الشيخ الرضي انجزام الجزاء بعد الاشياء الا بان مقدرة ظ مذهب الخليل لانه قال ان هذه الاوائل كلها فيها معنى ان ولذلك انجزم الجواب ومذهب غيره ان ان مع الشرط مقدرة بعدها وهي دالة على ذلك المقدر ولعل ذلك استنكارهم اسناد الجزم الى الفعل وليس باستبعاد وبعيد لانه اذا جاز ان يجزم الاسم المتضمن معنى ان فعلين فالمانع من جزم الفعل المتضمن معناها فعلا واحدا قوله تلك الفائدة اي الفائدة التي يترتب على الفعل المطلوب قوله لها اي لتلك الفائدة التي يترتب عليها المطلوب وقوله لها متعلق بقوله سببية الفعل قوله لان التقدير على ما عرفت من قوله ان لا تكفر تدخل الجنة قوله ان لا تكفر تدخل النار ليكون الشرط موافق العرفية لان

الشرط يجب ان يوافق قرينته في الاثبات والنفي قال الشيخ الرضي وليس ما ذهب اليه الكسائي ببعيد لو ساعده نقل قوله فالعرف قرينته
الشرط المثبت مع ان الكسائي يجوز اسلم تدخل النار بمعنى ان لم تسلم تدخل النار فالاولى ما في الرضي والكسائي يجوز عند قيام القرينة
ان الشرط المثبت بعد النفي وعلى العكس فيجوز لا تكفر تدخل النار قوله كقوله تعالى فهب لي من لدنك وليا يرثني الجمهور على ان يرثني بالرفع
صفة وليا ورد السكاكي بانه يلزم منه ان زكريا لم يوهب من وصفه لهلاك يحيى قبل ابيه وذلك باطل لا لما قيل من انه يجب ان يكون
كل دعاء من النبي مستجابا فانه ضعيف بل لانه يلزم الخلف في كلامه تعالى حيث قال في سورة الانبياء فاستجبنا له فانه يدل على ان الله
تعالى اعطى زكريا ما سأله مطلقا من غير تفرقة بين اصل المسؤول ووصفه وقد اجيب عن رده بان الروايات
متعارضة والاكثرون على هلاك زكريا قبل يحيى قال في الكشاف في تفسير قوله تعالى لتفسدن في الارض
مرتين اولهما قتل زكريا وحبس ارمياء حين انذرهم سخط الله والاخرى قتل يحيى بن زكريا لا يقال الاستجابة
غير جازم بانه يرثه فيلزم الكذب في كلامه عليه السلام ما اختاره السكاكي فلا يجوز الحمل عليه لانا نقول المقصود
التعليل لا الاخبار كانه قيل لم يطلب فقال يرثني ولا غضاضة في عدم ترتب غرضه على ما طلبه لاجله فان قلت الجيم عن الاخبار الكاذب
على قراءة الجزم قلت لعله مبني الاخبار على ظنه كانه قال ان تهب لي وليا يرثني في ظني لا كذب في ذلك وبهذا التاويل يندفع الاشكال عن قوله عليه الصلوة
والسلام كل ذلك لم يكن في جواب ذي اليدين مع وجود السهو هذا ما ذكره سيد المحققين سند المدققين في شرح المفتاح واجاب البعض بان الوراثة
ليست على حقيقتها والمعنى المجازي يجوز ان تحقق من يحيى عليه السلام وان قتل قبل زكريا بان ما خذ منه العلم وعلمه لمن عاش بعد ابيه او بقي منه كتاب
او شرح هو المقصود ويبقى ذلك الكتاب والشرح معمولا به بعد زكريا اليه الى حين قوله المراد به اي بالمثال قوله فافهم دليل على ارادة الصيغة من المثال قوله
انما قال مثال الامر حاصله انه لو لم يزد المثال وقيل الامر لربما يحمله الناظر على المعنى المصدري قبل الوصول الى قوله صيغة يطلب بها الفعل
والحمل عليه غير جائز لان المعرف الصيغة لا المعنى المصدري ولا قيل مثال الامر علم اولا ان المعرف الصيغة لانهم يذكرون المثال
ويريدون به الصيغة وح ارادة المعنى المصدري من الامر لا يضر لان المثال المضاف الى الامر اريد منه الصيغة فاندفع به ما قيل الامر
المعرف بالصيغة لا يحتمل ان يكون بمعنى المصدر فزيادة المثال لدفع توهم ارادة المصدر توهم بعيد على انه لا يندفع لانه يجوز مع ذلك
ان يكون الامر بمعنى المصدر ثم الامر على ما وقع في بعض النسخ مطلق بمطلق الامر لا يطلق على امر الغائب بل يقال له امر الغائب قال الشيخ
الرضي فان قيل الامر اعم من قولنا امر الغائب وكل ما يصدق عليه الاخص يصدق عليه الاعم قلنا لا نم ان لفظ الامر في اصطلاح النحاة
اعم من امر الغائب اذ مرادهم بالامر الامر المطلق وقولنا المطلق قيد خصصه من امر المضاف الى شيء آخر فالنحوي بعيد بمراحل عن ان
يحمل الامر على المعنى الاعم الشامل لامر الغائب اذ هو خلاف اصطلاح النحاة والكان الامر يشمل الامر الغائب عند الصرفيين اذ لا ضرورة
في ترك اصطلاح النحوي والحمل على اصطلاح الصرفي ولئن حمل عليه فلا بد من اصطلاح النحوي فزيادة المثال لا تخرج امر الغائب
اذ مثال الامر بمعنى صيغة الامر وهو اعم يشمل امر الغائب بخلاف الامر بالصيغة فانه يختص بالامر الحاضر فاندفع ما قيل والوجه ان يقال لان الامر
في السنة الصرفيين يشمل الامر باللام وهذا الاصطلاح المشتهر بين المحصلين تحاف ان يحمل الامر عليه فزاد المثال ليكون في قوة التعبير
عنه بالامر بالصيغة قوله وهو اي الامر في اصطلاح النحويين مخصوص بالامر بالصيغة قال العلامة التفتازاني في شرح المفتاح
اما بحسب عرف النحاة فالامر حقيقة في المقرون باللام وبصيغ المخصوصة وبحسب عرف الاصوليين في الطلب على سبيل الاستعلاء وقال

في المطول اقسام صيغة الامر ثلثة الاول المقترنة باللام الجازمة وتختص بالفاعل غير المخاطب والثاني ما يصح ان يطلب بها الفعل من الفاعل المخاطب بحذف حرف المضارعة والثالث اسم دال على طلب الفعل وهو عند النحاة من اسماء الافعال والاولان لغة استعمالها في صيغة الامر بمعنى طلب الفعل على سبيل الاستعلاء وسماها النحويون امرا **قوله** شامل لكل امر غائبا كان لان نحو ليضرب لطلب الفعل يدل عليه ما قيل نحو ليحضر زيد واحضر وروبد لطلب الفعل استعلاء للتبادر الفهم عند سماعها اليه والتبادر الى الفهم من اقوى امارات الحقيقة **قوله** في اسكان الصحيح اذا كان آخره حرفا صحيحا **قوله** وسقوط نون الاعراب اذا كان نون الاعراب والنون وان لم يكن آخر الامر لانه كلمة علحدة الا انه جعل آخره لشدة الامتزاج **قوله** متحرك بالفعل سواء كانت الحركة اصلية نحو تكلم وتقاتل ودحرج او عارضية نحو قل وعد وخف وبع وهب وكذا المراد بالسكون السكون بالفعل فان قلت فعلى ما ذكرت من تعميم الحركة يشكل بلفظ تقيم من الافعال فان ما بعد حرف المضارعة متحرك بحركة نقلت اليه من الواو مع انه لم يجعل ما بقي بعد الحذف امرا قلت وذلك ثم كيف والمعنى تجعل ما بقي امرا ان لم يحتج الى اجتلاب همزة وصل والامر كذلك في امثال تقيم الا انه ما بعد حرف المضارعة متحرك آخر حذف لاجل حرف المضارعة فلما حذف حرف المضارعة رد لرفع المانع فان قلت لما حذف الهمزة في تقيم لاجل حرف المضارعة كذلك حذف الواو والساكنة في تعد وتهب لاجل حرف المضارعة على ما عرفت في التصريف فلم رد في الاول دون الثاني قلت امثال ما ذكر نكات تذكر بعد الوقوع فلا يلزم اطرادها على ان الشيخ الرضي قال لانه او رد واجتلب له همزة الوصل وتقول اوعد واوهب ثم لعلة اعلال المضارع الذي هو اصله بحذف الواو اذ هو اقرب اليه من المصدر نحو عدة وسعة فكان السعي في رد الساكن ضايعا **قوله** اسكن آخره مما لا حاجة بعد قوله وحكم آخره حكم المجزوم ولو قيل ان ذكره ليكون حال الآخر والاول مذكورا معا قيل انه ناقص البيان اذ الاسكان انما هو في الصحيح واما في المعتل وفيما فيه النون فحذف حرف العلة والنون الا ان يقال الامكان موجود في الجميع الا انه في الصحيح بحذف الحركة وفي المعتل وفيما فيه النون بحذف حرف العلة والنون **قوله** ما يكون اي مضارع كان بعد حرفه ساكن يكون ماضيه على اربعة احرف وقوله من المزيد فيه حال من ماضيه **قوله** وانما هو الضمير راجع الى مضارع يكون بعد حرفه ساكن ويكون ماضيه على اربعة احرف حال كون الماضي من المزيد فيه **قوله** الافعال لا غير اذ ماضي المفاعلة والتفعيل وان كان على اربعة احرف كانتا من المزيد فيه الا انه ليس بعد حرف المضارعة ساكن فيهما **قوله** حال كون تلك الهمزة اشارة الى ان **قوله** مضمومة منصوب على انه حال من **قوله** همزة وصل والهمزة وان كان نكرة الا انه ليست نكرة محضة لانه مخصصة بالاضافة فلم يجب تقديم الحال عليه بقي ان وجه التقديم ان كان هو حصول التخصيص في صاحب الحال الذي هو بمنزلة المحكوم عليه بتقديم الحال التي بمنزلة الخبر فالوجه عدم التقديم وان كان وقع اللبس بالصفة فهو باق بعد لان تخصيص النكرة لا يمنع وصفه بنكرة فينبغي ان يقدم فالاولى جعله وصفا له **قوله** دفعا للالتباس مفعول له بقوله زدت همزة وصل مضمومة **قوله** بالمضارع المعلوم المتكلم حالة الوقف **قوله** على تقدير الفتح اي فتح الهمزة **قوله** على تقدير الكسر اي كسر الهمزة هذا وقع في بعض النسخ دفعا للالتباس بالمضارع على تقدير الفتح فانه اذا قيل في اقتل اقتل بالفتح التبس بالواحد المتكلم المجهول او بالماضي المجهول من الرباعي اذا قيل اقتل بالكسر ورده بعض بان قال معنى قوله دفعا للالتباس يعني ضم الهمزة وجعلت كالعين دفعا للالتباس بالمضارع على تقدير الفتح اي فتح الهمزة فقوله فانه اذا قيل آه سهو من قلم الناسخ لان الكلام في ابطال فتح الهمزة وكسرها ليتعين الضمة فلا معنى للتكلم في ابطال فتح التاء وكسرها انتهى وقال البعض لا يخفى ان تفسير قوله الفتح بفتح الهمزة لا يجوز على تقدير هذه النسخة لان قوله فانه اذا قيل آه بيان للالتباس على تقدير الفتح

ومعلوم انه على تقدير فتح الهمزة لا يلزم الالتباس بالواحد المتكلم المجهول ولا بالماضي المجهول على تقدير كسر الهمزة فوجب ان يفسر التقدير المذكور بفتح العين وبجعل قوله دفعا للالتباس علة لاشتراط ضم العين على تقدير ضم الهمزة يعني اشترط ضم العين على تقدير ضم الهمزة اذ لو لم يكن العين مضمومة على تقدير ضم الهمزة لكان مفتوحة او مكسورة ويلزم على الاول الالتباس بالواحد المتكلم المجهول وعلى الثاني بالماضي المجهول من الرباعي وفيه انه لو كان كذلك لقيل فانه اذا قيل في اعلم بضم الهمزة التبس بالمتكلم الواحد المجهول من المضارع واذا قيل في اضرب بضم الهمزة التبس بالماضي المجهول من الرباعي وح لا معنى لقوله فانه اذا قيل في اقتل اقتل بفتح التاء ولا لقوله اذا قيل قتل بالكسر والحق ان هذه النسخة ليس على ما ينبغي وان قول القائل الاول في تزييف هذه النسخة حق وان توجيه القائل الثاني ليس بشيء والنسخة الصحيحة ما وقع في بعض النسخ دفعا للالتباس بالمضارع المعلوم على تقدير الفتح وتحرزا عن الخروج من الكسرة الى الضمة على تقدير الكسرة ولا يخفى ان قوله دفعا للالتباس نكتة بعد الوقوع والا فلم لم تجز ضمة في قتل وعادى **قال** مكسورة اي زدت همزة ... بالتي بعد حرف المضارعة حال كون تلك الهمزة مكسورة في ما سواه اي في صورة وجود ساكن سوى ساكن بعده ضمة فقوله فيما سواه متعلق بقوله مكسورة وقيد له كما ان قوله الا كان بعده ضمة قيد لقوله مضمومة وكلمة ما عبارة عن ساكن الحاصل ان الهمزة مكسورة في صورة تتحقق فيه ساكن سوى ساكن بعده ضمة وهو اما ان يكون بعده فتحة او كسرة فاندفع بهذا التقرير ما قيل ليس الهمزة فيما سوى ساكن بعده ضمة بل فيما سوى امر من مضارع بعد حرف المضارع ضمة لضمير سواه الى صيغة الامر الذي من مضارع فيه ساكن بعد حرف المضارع بعده ضمة وما قيل ان المضارع الذي كان بعد الساكن فيه ضمة ايضا غير الساكن الذي بعده ضمة مع انه لا يكسر فيه الهمزة بل يضم وايضا ما سوى الساكن الذي بعده ضمة يتناول الحرف المتحرك والساكن الذي بعده فتحة او كسرة مع انه لا معنى لزيادة الهمزة فيه فتامل **قوله** بالماضي المجهول حالة الوقف **قوله** لالتبس بالامر منه اي من الاضراب **قوله** بالمضارع المجهول حالة الوقف **قوله** بالماضي الرباعي حالة الوقف **قوله** مثال لما يكون بعد حرف المضارعة ضمة لا بد لتصحيح هذه العبارة عن ان يقدر شيئا كلمة فيه بعد يكون ليكون ضميره راجعا الى الموصول وكلمة ما عبارة عن امر وكلمة ساكن بعده فيكون اسما ليكون فيكون التقدير مثال الامر يكون فيه بعد حرف المضارعة ساكنة بعده ضمة **قوله** مثال لما يكون بعده كسرة اي مثال لامر يكون فيه بعده اي بعد ساكن بعد حرف المضارعة كسرة وهذه العبارة تامة واضحة لا غبار عليها وكذا التي يليها فما قيل الا ان يقال مثال لما يكون بعد الساكن بعد حرف المضارعة فيه ضمة وكذا الحال في اخويه ليس على ما ينبغي لان اخويه تامة لا منافشة عليهما او ضمير بعده فيهما راجع الى ساكن بعد حرف المضارعة وكسرة وفتحة اسم يكون وان كان ضميره راجعا الى مضارع يكون فيه بعد حرف المضارعة ساكن بالفعل وان كان الحرف الذي بعد حرف المضارعة حرف آخر هو متحرك **قال** الشيخ الرضي الا كان بعد حرف المضارعة متحرك بحركة اصلية ... الا كان متحركا بحركة منقولة اليه من حرف آخر نظرا الى ان ما بعده متحركا وحذف لاجل حرف المضارعة رد ذلك المتحرك وابتدء ... المتحرك والا ... بالمتحرك ... كان حركة ... المذكور ... من باب الافتعال **قوله** ... الهمزة مفتوحة اشارة الى ان ... مفتوحة ... خبر مبتدا محذوف ... همزة مفعول زدت ومفتوحة ... صفة ... لاسباق اختيار الاسلوب ... لانه يتوهم ... ان السابق ... كون اللاحق ... غير اصلي وما قيل لم يقل كذلك لان ... اعادة ... الاصلية ولم يعهد اطلاق الزيادة على الاعادة ... الزيادة ... اليه ... على

ولان التقييد لو كان كما ذكر لوجب ترك الفاء لان الجزاء ماض لغير قد وتقدير قد تكلف فيها اذ لو ترك الشارح موافقة السابق لعدم كون اطلاق الزيادة على الاعادة معهودا لما قال لانها همزة اصل زيدت ثم وجوب ترك الفاء ثم كيف والماضي المصدر بكلمة قد لفظا او تقديرا وجب فيه الفاء وعليه قوله تعالى وان كان قميصه قد من قبل فصدقت اي فقد صدقت وكون القاعدة الثابتة عند النحاة تكلفا في حيز المنع قوله مقطوعة اي مثبتة لا يحذف في الدرج كما لا يحذف في الابتداء قوله لذلك يجيئ اي لكونه همزة اصل قوله لا دنى ملابسة وهو كونه فاعلا الفعل وقع على المفعول قوله اي فاعل فعله اضافة الفاعل الى ضمير ليست لادنى ملابسة اما اضافة الفعل الى المفعول فالاضافة لادنى ملابسة قوله ولا يبعد ان يراد بالموصول يعني لفظ ما موصوف الموصول الفعل لا المفعول فيكون التقدير فعل الفعل الذي وقوله لم يذكر فاعله تفسير لقول المتن لم يسم فاعله والا فالفعل الموصوف والمعنى الذي من ابن جميل لم يذكر فاعله لو لم يكن تفسيرا للمتن حتى يلزم استدراك قوله لم يسم فاعله والظاهر انه لم يقل من له ادنى تمييز فضلا عن متميز قوله اضافة الفعل اليه بيانية لا يخفى ان اضافة العام الى الخاص لامية واليه اشار الشيخ الرضي حيث قال ويجوز ان يريد بلفظ الفعل فيكون اضافة الفعل اليه اضافة العام الى الخاص كقولهم فعل الماضي وفعل المضارع والاضافة البيانية انما تكون اذا كان بين المضاف والمضاف اليه عموم وخصوص من وجه ولذا قيل الاولى الامر الذي لم يذكر فاعله فيشمل اسم المفعول فيتم ويكون الاضافة بيانية انتهى وجه كون الاضافة البيانية تامة على ذلك التقدير لما ان بين الامر الذي لم يذكر فاعله والفعل عموم وخصوص من وجه واما ما قيل عليه لا يكفي في كون الاضافة بيانية مجرد العموم والخصوص بل لابد مع ذلك من كون المضاف اليه اصلا ومأخذ المضاف ففيه ان هذا القيد وان ذكره الله قدس سره الا انه ليس بمرضي لخلو اكثر مواد الاضافة البيانية عن ذلك ولم يوجد له اثر في الكتب المشهورة قوله دفعا للبس مفعول له لقوله غيرت او لو لم يكن صيغة المجهول مغائرا لصيغة المعلوم لم يتميز المجهول عن المعلوم قوله وكسر ما قبل آخره ان لم يكن مكسورا لان المجهول مغير للماضي المعروف ومأخوذ منه كما ان الامر مأخوذ من المضارع ثم قيل ان هذا انما يحتاج اليه لو كان المجهول مشتقا من المعلوم والحق انهما مشتقان من المصدر ففيه انه ان اريد باشتقاقهما من المصدر بلا واسطة فهو في حيز المنع والا فالقول بالاشتقاق لا ينافي التغيير قوله لان معناه غريب وهو اسناد الفعل الى المفعول الاصل الكثير اسناد الفعل الى الفاعل قوله لم يوجد في الاوزان اي في اوزان الاسماء الا منقولا قوله ووزن فعل جواب سوال هو ان يقال لو كان المطلوب وزنا غريبا لم يوجد في اوزان الاسماء فوزن فعل بكسر الفاء وضم الثاني ايضا وزن غريب لم يوجد في اوزان الاسماء على انه لغة اصلية ولم يوجد وزن آخر ثقيل غريب غير هذين الوزنين قوله لم يوجد في الاوزان الا اسماء قوله ثقل الا طلب الثقل بعد الخفة بخلاف فعل فانه طلب خفة بعد الثقل قوله ويضم الثالث مع الهمزة ليس ضم الهمزة لاجل ان بناء المجهول متوقف عليه بل للمتابعة فلا اعتبار بضمها في البناء ثم ما قيل ما ذكر منقوض بما فيه همزة الوصل في الدرج فانه لا يضم اوله بل يبقى ساكنا ولا يضم ثالثه مع همزة الوصل اذ لا همزة وصل فيه في الصورة المذكورة حتى يضم الثالث معها ففيه ما عرفت وايضا ضم الاول فيما عدا اما اوله الهمزة او التاء وفيهما ضم الثالث والثاني مع التاء قوله لئلا يلتبس في الدرج في حالة الوقف مثل قوله طوي وروي من باب علم قوله فانه لا يعل عينه اي عين مثل طوي وروي وان لم يجتمع فيه اعلالان عينا ولاما قوله لئلا يفضي الى اجتماع الاعلالين فيه ان اجتماع الاعلالين عينا ولاما ممتنع عند الصرفيين فلو اعل العين في الماضي المجهول لم يلزم اعلال عين المضارع لمانع منه والمتبادر انما هو اذا لم يوجد مانع قوله واختلاف في المبني للمفعول حيث جاء فيه الواو والياء والاشمام قوله وتبعيته اي تبعية المبني للمفعول من ماضيه قوله وان لم يكن فيه اي في المبني

٣١٠

للمفعول من مضارعه **قوله** ما ذكرنا من الياء والواو والاشمام والواو في وان لم يكن للحال وان الجر والوصل والربط في مقام التاكيد
دون الشرط **قوله** والغرض من الاشمام الايذان اي الاعلام **قوله** بان الاصل الضم في اوائل هذه الحروف التي جعلت مكسورة من
القاف والياء والتاء والقاف قال الشيخ الرضي انما نبهوا على الضم الاصلي بخلاف نحو بيض في جمع ابيض لانهم قصدوا بهذا
الاشمام التنبيه على ذلك الوزن المستبعد في الاسماء لتحصيل الغرض المذكور في قيل وقال اذا سقط العين في المبني للمفعول باتصال
الضمير المرفوع فان قام قرينة على كونه مجهولا جاز لك اخلاص الضم في الواوي واخلاص الكسر في اليائي نحو عدت يا مريض وبعت
يا عبد وان لم تقم نحو بعت وعدت فالاولى انه لا بد لك في الواوي من اخلاص الكسرة او الاشمام وفي اليائي من اخلاص الكسرة
او الاشمام لئلا يلتبس بالمبني للفاعل فظاهر كلام السيرافي انه لا يجب الفرق بل نغتفر الالتباس لقلته وقوع مثله **قوله** تعلق الفعل
به اي بامر غير الفاعل تعلق الوقوع فلا يرد نحو قرب وبعد وخرج ودخل فان هذه الافعال وان توقف فهمها على امر الا انه ليس توقفا
عليه توقف الوقوع **قوله** اما بالهمزة قد ينقل المتعدي الى واحد بالهمزة الى المتعدي الى اثنين نحو البست زيدا الثوب وقد ينقل المتعدي الى
اثنين بالهمزة الى المتعدي الى ثلثة الا في راى وعلم وقاسه الاخفش في اخواتها الثلثة القلبية نحو ظن وحسب وزعم وقيل النقل
بالهمزة كله سماعي وقيل قياسي في القاصر والمتعدي الى واحد والحق انه قياسي في القاصر سماعي في غيره وهو ظاهر مذهب سيبويه
هذا كلام المغني **قوله** او بالف المفاعلة في بعض شروح اللباب اعلم ان بعضهم عدوا الثقل الى فاعل واستفعل من اسباب التعدية
تفهيما وتقريبا والاكثرون لم يعدوه منها لان التعدية ليست فيهما مقصودة بالذات بل لمعنى شيء آخر بخلاف ما في باب افعل وفعل
انتهى **قوله** او بحرف الجر قال الشيخ الرضي ولا يتعين شيء من حروف الجر بمعنى الفعل الا الباء وذلك ايضا في بعض المواضع نحو ذهبت بزيد
بخلاف مررت بزيد **قوله** ثانيهما غير الاول قال الشيخ الرضي ولا حصر لهذا النوع من الافعال **قوله** وهذه الثلثة للظن قال الشيخ الرضي
افعال القلوب على ثلثة اضرب اما للظن فقط وهي حجا يحجو بمعنى ظن وخال يخال وحسب يحسب يستعمل براي الذي هو ما لم يسم فاعله
اي ما اعمل ظن الذي هو بمعناه ولم يستعمل بمعنى علم واما الظن في الظاهر مع احتماله في بعض المواضع لليقين وهو ظن لا بمعنى اتهم قال الله تعالى
في الظن بمعنى اليقين اني ظننت اني ملاق حسابيه انتهى فظهر ان ما قيل اقتضى الشارح في جعل هذه الثلثة للظن اثر الرضي حيث جعل هذه الثلثة
للظن فقط مع مجيء ظن لليقين ايضا ليس على ما ينبغي **قوله** هذه الثلثة للعلم قال الشيخ الرضي واما لليقين فقط وهو علم واما الاعتقاد في شيء على انه على
صفة معينة سواء كان مطابقا او لا وهو راى واما اصابة الشيء على صفته وهو وجد والفى وهذا من افعال القلوب لانك اذا وجدت الشيء على صفته
لزم ان تعلمه عليها بعد ان لم يكن معلوما **قوله** من حيث الاخبار بها ناشئة انما قيد به لان المقصود بيان ان حكم المتكلم بمضمون الخبر على المبتدأ او اخباره
به معلوم او مظنون لا باعتبار الواقع ونفس الامر وملخص الامر ان هذه الافعال انما يذكر لبيان حال ما وقعت عليه ان حال المفعول حين الاخبار علم
او ظن ولا شك ان هذا الغرض لا يتصور بدون ذكر المفاعيل اذ الفعل المتعدي اذا كان المقصود منه ايقاعه على مفعول معين لا يفيد هذه الفائدة بدون
ذلك المفعول لفظا او تقديرا او ليس المعنى من كون هذه الافعال لبيان حال الجملة حين الاخبار انها بمنزلة الاداة بل المقصود انها لا تفيد بدون المفاعيل
الفائدة المطلوبة منها وان تمت بالفواعل بمعنى انها صدر منها الا ان هذه الفائدة ليست معتدة بها اذ المقصود غيرها هذا وهو السر في عدم
جواز حذف المفعولين لهذه الافعال نسيا منسيا لعدم حصول الفائدة المطلوبة منها اذ ليس المقصود منها من ذكرها الا ايقاعها على
متعلقات مخصوصة بخلاف سائر الافعال المتعدية فانه قد يكون المقصود مجرد صدورها عن الفواعل وقد يكون المقصود ايقاعها

على مفاعيل مخصوصة وبهذا ظهران ما قيل ان ما ذكره الشارح يقتضي ان يكون هذه الافعال لبيان كيفية الجملة الاسمية وبمنزلة ان الداخل على الجملة لبيان انه امر محقق فلا يفيد مع فاعلها فائدة تامة ولا يصح السكوت عليها مع انه خلاف ما عليه الاستعمال **قوله** على انهما مفعول لها الواجب نظرا الى تثنية اسم ان مفعولان لها اذ المطابقة بين المبتدأ والخبر واجب اذا كان الخبر مشتقا حاملا لضمير المبتدأ الا انه يستوي فيه المذكر والمؤنث وذلك فعيل على ارادة كل منهما وقيل لما كان المفعول في الحقيقة مضمونهما مع جعل الجزئين مفعولا واحدا ان قلت اذا كان المفعول المجموع فما وجه اجراء الاعراب على كل منهما قلت نظرا الى الظاهر واجراء من الغاء الاسم المتمكن او دفعا الترجيح بلا مرجح **قوله** لحذف بعض اجزاء الكلمة الواحدة بلا علة موجبة او مجوزة وذا لا يجوز **قوله** لا تخلنا اي لا تظننا من خال الشيء يخاله لما المعجمة يخاله كناف يخاف خيلة ... والقراء بالغين المعجمة والهمزة بعد الالف الاغواء وهو المشهور ... لم يوجد في الالفة كذا قيل وقيل الصواب انه بالعين المهملة المفتوحة والتاء المثناة من فوق ... من طلب الفعل ... في كلامه ... فيه ... الى السلطان ... التمام ... على ... القاضي على قضاة ... لا تظننا جازعين او لا على اعوانك ... السلطان بنا ... بنا قبل ذلك ... الى السلاطين وقد كثر ... الملوك بنا بلا الحاق ضرر بنا او القصال بكرهه **قوله** لعدم الفائدة المطلوبة منها واذ المطلوب منها الفائدة المترتبة عليها القاعها على المفعولين على ما هو الاصل فيها لانه الغرض من وضعها فلا يرد ما قيل هذا لا يوجب عدم جواز حذف المفعول نسيا منسيا لعدم توقف افادتها على ذكر المفعولين لان هناك جهات افادة آخر كان يقول فلان يظن كثيرا او يعلم قليلا اي يقع الظن عنه كثيرا او يقع اليقين قليلا او تقول لا يعلم زيدا الا بالبراهين ولا يظن الا بالامارات او تقول ما ظننت اليوم او علمت اليوم **قوله** اذ من المعلوم ان الانسان لا يخلو عن علم وظن لا فائدة في الاخبار به بل لا بد ان تدخل على الجملة الاسمية ليعلم ان منشأه هو حين الاخبار اي شيء هو وبالجملة ترك هذه الفائدة التي هي موضوعة لها والاكتفاء بشيء معلوم لا يجوز بخلاف باب اعطيت اذ ليس له طريق مخصوص للافادة فيه ... ان يذكر المفعولان وان يحذفا وان يحذف احدهما فظهر ان ما قيل لا فرق بين قولنا فلان يعطي ويكسو وبين قولنا علمت وظننت في ان كلا منهما بدون التاويل غير مفيد اذ كما ان الانسان في الاغلب لا يخلو عن علم وظن كذلك لا يخلو عن عطاء وكساء ومع التاويل مفيد وعلمت بمعنى كثير العلم مني وصار العلم طبيعة لي وظننت بمعنى كثر الظن مني وصار الظن طبيعة لي كما ان فلان يعطي ويكسو بمعنى كثر الاعطاء والكساء منه وصار الطبيعتين له مفيد ليس على ما ينبغي **قوله** على نحو من يسمع يخل كلمة من شرطية مبتدأ يسمع بالجزم شرط وتخل بالجزم جزاء واصله يخال لما حذف حركة اللام حذف الالف لالتقاء الساكنين **قوله** اي تخل اي يظن مسموعه صادقا **قوله** لاستقلال الجزئين كلاما اي لكون الجزئين مستقلين في حصول الكلام عنهما بلا حاجة الى الافعال وكونهما مبتدأ وخبرا **قوله** الصالحين لا حاجة الى وصف الجزئين به لان الجزئين مفعولان لافعال القلوب ومدخولها ... في الاصل وان كان مفعولا بعد الدخول فوصف الجزئين بالصلاحية المذكورة لغو محض **قوله** او مفعولين لها الظاهر كما قيل او لان الجزئين الصالحين لكلا الامرين لا لاحدهما او لكليهما او على منع الخلو **قوله** كلاما تاما لا فائدة في وصف الكلام بالتام بعد ما علم كون الجزئين مبتدأ وخبرا ... المبتدأ والخبر كلام تام لا ناقص وليس المراد بالكلام التام ما فيه اسناد ... الا ان ... الافعال بالتوسط والتاخر وحصول الكلام من الجزئين وعدم الاحتياج الى شيء ... كون الكلام ... **قوله** ... بالتوسط والتاخر اشارة الى ان جواز الالغاء على الامرين مجموعهما بالتوسط

والتاخر لعدم ظهور تاثيرها كافعال العلاج وحصول الكلام من نفس الجزئين بخلاف غيرها من افعال الجوارح فانها لظهور تاثيرها ظاهر الايضعف بالتوسط والتاخر فتكون الامرين مشتركين بينها وبين غيرها من افعال الجوارح في حيز المنع وهذه الافعال تظاهر كون معناها من فعل القلب ولا يحتاج الى الضب الجزئين لينظر كونها من فعل القلب فسقط منع استلزام الامرين معا لجواز الالغاء لاحتمال الحاجة الى نصب الجزئين لمعرفة كونها من افعال القلوب **قوله** زيد قائم في ظني قال الشيخ الرضي الفعل الملغى لبيان ما صدر عنه مضمون الجملة من الشك واليقين ولا شك ان معنى الفعل الملغى معنى الظرف نحو زيد قائم ظننت بمعنى زيد قائم في ظني قال او مصدر فعل القلب اذا لم يكن مفعولا مطلقا يقوم مقام فعله في الاعمال والتعليق نحو عجبت ظنك زيدا قائما وعلمك لزيد قائم اما الالغاء فواجب مع التوسط والتاخر نحو زيد قائم ظني غالب اي ظني زيدا قائما غالب اذ المصدر لا ينصب ما قبله كما قيل انتهى كلامه وهذا صريح في ان كون الملغى ظرفا مخصوص بالفعل وقوله اي ظني زيدا قائما غالب بيان للحاصل من كون المصدر لبيان ما صدر عنه مضمون الجملة لا انه اشارة الى ان العمل وان كان منتفيا في اللفظ باق في المعنى فاندفع ما قيل اعترض على الرضي بانه لا يصح في زيد قائم ظني غالب فان نفسه قال معناه ظني زيدا قائما غالب والظاهر انه على هذا المنوال في جميع صور الالغاء اي يكون المعنى في صورة الالغاء على ما كان عليه في صورة الاعمال والحال ان الالغاء ابطال العمل لفظا ومعنى تامل **قوله** اشارة الى جوازاعمالها ايضا قال الشيخ الرضي واذا توسط الفعل بين المبتدأ والخبر جاز الالغاء بلا قبح ولا ضعف وكذا جاز الاعمال وهما متساويان **قوله** فلهذا اي فلكون الالغاء في هذه الصور واجبا لا جائزا **قوله** قيد جوازه يعني تقييد الجواز بقوله اذا توسطت او تاخرت لاجل وجوب الالغاء في الصور المذكورة اذ لو كان الالغاء جائزا في الصور المذكورة لصار التقييد لغوا وفيه انه يجوز ان يكون التقييد لشيوع هذا الالغاء وكثرة وقوعه او لكونه مساويا للاعمال وفي الصور المذكورة لعله لم يكن كك **قوله** او بواسطة لا حاجة اليه لانه قال قدس سره في بحث كم جعل الجار اسما كان او حرفا مع المجرور ككلمة واحدة مستحقة للصدر **قوله** من حيث اللفظ روعي الاستفهام اذ لو روعيت الافعال من حيث اللفظ لفات مقتضى الاستفهام والنفي ولام الابتداء وفيما ذكر رعاية لكلا المقتضيين **قوله** ان الالغاء جائز لا واجب الظاهر انه بيان الفرق بين مفهوم الالغاء والتعليق ويؤيده ما في بعض شروح اللباب ان الالغاء ابطال اعمالها على سبيل الجواز لفظا ومعنى والتعليق هو ابطال اعمالها على سبيل الوجوب لفظا لا معنى لان الظاهر انه بيان فرق بين المفهومين لكن قيل لو كان الجواز داخلا في مفهوم الالغاء لما صح اضافة الجواز اليه قلت اضافة فيما لا لغفلة ويحتمل ان يكون من قبيل التجريد وفيه انه لو كان كك لما حكم الشارح قدس سره لوجوب الالغاء في الصور التي ذكرها بقوله وقد يقع فيها آه قلت مقتضى الالغاء الجواز والوجوب انما هو بحسب السماع او اراد بالجواز الامكان العام المقيد بجانب الوجود فيشمل الوجوب فان قلت فما معنى لقوله لا واجب قلت اراد انه ليس واجبا فقط وقيل لم يقصد الفرق بين مفهوم الالغاء والتعليق بل اراد الفرق بين ما صدق عليه الالغاء وما صدق عليه التعليق بان الاول قد يكون واجبا وقد يكون جائزا والثاني لا يكون الا واجبا وبين الالغاء والتعليق المذكورين في المتن بان الاول جائز البتة والثاني واجب البتة ولم يرد به ان الجواز البتة معتبر في مفهوم الالغاء كيف وفسره فيما سبق بابطال العمل لفظا ومعنى لا بجواز ابطال العمل لفظا ومعنى وفيه ان الالغاء فيما سبق مفسر بابطال عملها ولم يذكر لفظا ومعنى فكما لا يلزم من عدم ذكره لفظا ومعنى خروج لفظا ومعنى من المفهوم كك لا يلزم من عدم ذكر الجواز خروجه عن المفهوم **قوله** لان اصل الفاعل النحوي

٣١٣

ان يكون الفاعل النحوي اي مساه موثرا في المفعول به وقوله والمفعول به متاثرا المفعول معطوف على الفاعل ومتاثرا على موثرا اي اجل
المفعول ان يكون متاثرا قابلا لاثر الفاعل الا انه لما كان بين الدال والمدلول مناسبة اعطي للدال حكم المدلول فاعتبر تغاير الدالين
ليكون الدالان على طبق المدلولين قوله لانهما اي الفاعل والمفعول ليسا في الحقيقة فاعلا ومفعولا اي ليس الفاعل موثرا
في المنصوب الاول ولا المفعول الاول متاثرا عن الفاعل قوله باعدا حسبت وخلت وزعمت بدل من البعض بدل البعض قوله وهي
اي معانيها الاول المتعددة باعتبار تعدد المواد وبهذا الاعتبار جمع وان لم يكن متعددة في نفس الامر اما العلم المتعدد الحاصل
في المواد الثلثة والظن المتعدد والحاصل في المواد الثلث وعلى هذا لا حاجة الى ان يراد بالجمع ما فوق الواحد ولا يرد ايضا انه لا يصح حمل
احد الامرين على المعاني الاول قوله بحيث متعلق بقوله قريب قوله وانما قيدنا معنى آخر بقوله قريب من معانيها الاول قوله هذا كله
اي بقوله بحيث يمكن ان يتوهم آه قوله لئلا يقال لا وجه للتخصيص بالبعض حاصل الدفع انه ليس المراد بيان مطلق المعنى بل المعنى الذي
يتوهم به انه متعد الى المفعولين وهذا المعنى ليس كلها بل لبعضها يدل عليه ما ذكره الشيخ الرضي قدس سره وحسبت بمعنى صرت ذا حسب
وهو الذي في شعره شقرة وخلت اي صرت ذا خال اي خيلاء وزعمت بمعنى كفلت وهذه الثلثة بهذه المعاني يكون لازمة قال
المصنف في شرح المفصل المراد بيان استعمال هذه الافعال مع تعديها افعال القلوب واستعمال ظننت وخلت ورأيت ووجدت
بالمعاني التي ذكرت لا يخرجها عن كونها افعال القلوب بخلاف المعاني التي يكون هذه الافعال لازمة بالنظر اليها فان استعمالها
بتلك المعاني يخرجها عن كونها افعال القلوب انتهى وانت خبير بان عدم الاخراج عن افعال القلوب على تقدير كونها متعدية
الى مفعول واحد مشكل لان فعل القلب عبارة عن فعل متعد الى مفعولين ثانيهما عين الاول واذا تعدى الى واحد كيف لا يخرج
عن حقيقته ولا يمكن حمل كلام الشارح عليه كما لا يخفى الا ان يقال المبني على التقدير من واحد بلا تفاوت على ما ذكره الشيخ الرضي حيث قال
لا يتوهم ان بين علمت وعرفت فرق معنوي كما قال بعضهم فان معنى علمت ان زيدا قائما وعرفت ان زيدا قائما واحد الا ان عرف لا ينصب
جزئي الاسمية كما ينصبهما علم لا فرق معنوي بينهما بل هو موكول الى اختيار العرب فانهم يخصون احد المتساويين في المعنى بحكم لفظي دون الآخر
قوله قريبة من معنى العلم بالتاء لانه صفة للجمع وفي بعض النسخ قريب بالتذكير وهو مبني على تاويل المعاني بالجمع قوله استغنيت آه قيل
فيه نشر على ترتيب اللف فان وجدت المشتق من الجدة بكسر الجيم بمعنى استغنيت ووجدت المشتق من الموجدة بفتح الميم وكسر الجيم بمعنى غضبت
ووجدت المشتق من الوجد بفتح الواو بمعنى حزنت قوله لانها اي المعاني المذكورة ليس كل واحد منها بمعنى العلم والظن الباء زائدة في خبر ليس
اي ليس معنى ينسب الى العلم والظن كما قال قدس سره والوهم نوع من العلم وهو العلم بنقيض الشيء وقال اي اصبتها وعلمتها فلا
يرد ما قيل انكان الضمير راجعا الى المعاني المذكورة فالصواب ان يقال لانها ليست قريبة من العلم والظن قوله لانها لا تتم بمرفوعها
اي لا تصير كلاما تاما يصح السكوت عليه بمجرد ذكر اسمها الذي هو فاعلها بل يحتاج الى الخبر الذي يسند الى الاسم فليس كان واخواتها
مع الاسم كلاما يصح السكوت عليه بل يحتاج الى المسند والمعنى من الاحتياج وعدم الاحتياج الى المسند او المسند اليه وعدمه بخلاف
الافعال التامة فانها تامة بفاعلها لا يحتاج الى المسند او المسند اليه وقيل نقصان مدلولها عن مدلول التامة بالحدث الداخل في التامة
ومنها قيل وفيه نظر لانهم لا يسمون افعال المدح والذم ناقصة مع نقصان مدلولها عن غيرها بالزمان انتهى وفيه ان وجه التسمية
ليس علة الاطلاق بل هو لبيان الاولية فلا يلزم الاطراد صرح به العلامة التفتازاني في المطول قيل ولك ان تقول سميت بها لنقصانها

عدوها بالنسبة الى الافعال التي تتم بمرفوعها فقيل وفيه ان افعال القلوب انقص عدوا من هذه الافعال وافعال المدح والذم انقص منها وفعلا التعجب من كل مع انهم لا يسمون شيئا منها ناقصة انتهى اقول هذا وان ورد على القائل الموجه لانه قد اورد مثل هذا على من قال لنقصان مدلولها عن مدلول التامة بالحدث الا انه ليس بوارد في الحقيقة على ما مر انفا ثم القول بنقصان الافعال الناقصة عن الحدث مبني على قول من قال ان الافعال الناقصة لا تدل على الحدث كما اشار اليه قدس سره في حواشي شرح المطالع الحدث ليس عبارة عن المعنى مطلقا والا لكان كل معنى حدثا وكانت الكلمات الوجودية دالة على الحدث وليس كذلك بل الحدث معنى منسوب الى الفاعل بانه قائم به انتهى وهو صريح في ان الافعال الناقصة لا تدل على حدث يكون مسندا الى الفاعل ويصح السكوت عليه وهو لانه لا يفيد المخاطب فائدة تامة قولنا زيد كان اذا كان ناقصة وكذا اخواته واليه يشير قول من قال اما الفعل فيدل على النسبة ويتضمن حدثا وزمانا في الاكثر والا لكان قد يعري عن الحدث ككان او عن الزمان كنعم وبئس وبعت واشتريت وعلى هذا لا يصح على الاطلاق قول النحاة الفعل ما دل على معنى في نفسه مقترن باحد الازمنة الثلثة ولهذا قال سيد المحققين سند المدققين نظر النحاة فيها من حيث اللفظ نفسه لان مقصودهم تصحيح الالفاظ فلما وجد الافعال الناقصة انها تشارك ما عداها من الافعال التامة في كثير من العلامات والاحوال اللفظية جعلوها افعالا والمنطقيون لما وجدوها ان معانيها توافق معاني الادوات في عدم صلاحية الاخبار بها ادرجوها في الادوات وما ذكره الشيخ الرضي في تزييف من قال سميت ناقصة لانها تدل على الزمان دون المصدر حيث قال ليس بشيء لان كان في نحو كان زيد قائما يدل على الكون الذي هو الحصول المطلق وخبره يدل على الكون المخصوص وهو كون القيام اي حصوله فجيء اولا بلفظ دال على حصول ما ثم عين بالخبر ذلك الحاصل وكانك قلت حصل شيء ثم قلت القيام فالفائدة في ايراد مطلق الحصول اولا ثم تخصيصه كالفائدة في ضمير الشان قبل تعيين الشان مع فائدة اخرى وهي دلالته على تعيين زمان ذلك الحصول ولو قلنا قام زيد لم يحصل هاتان الفائدتان معا فكان يدل على حصول حدث مطلق تقييده في خبره وخبره يدل على حدث معين واقع في زمان مطلق تقييده في كان لا يدل على ان كان يدل على حدث مسند يصح السكوت عليه فتامل قال تقرير الفاعل اي جعله وتثبيته على صفة قوله اي العمدة اشارة الى دفع ما قيل المتبادر من قولك ان هذا اللفظ موضوع لذلك المعنى ان ذلك المعنى تمام الموضوع له لا انه جزئه فيلزم ان يكون التقرير تمام الموضوع له لهذه الافعال مع انه ليس كذلك لدخول الزمان في الموضوع له لهذه الافعال ان قلت الزمان جزء الموضوع له كما ان التقرير ايضا كذلك فكيف يكون التقرير عمدة قلت لان التقرير اصل ومظروف والزمان قيد وظرف له فالزمان وان كان جزء الموضوع له الا انه اعتبر جزء لما انه ظرف له فاندفع ما قيل ليت شعري ما اراد بالعمدة وما الفرق بين جزء وجزء قوله ولا شك ان هذه الصفة خارجة عن ذلك التقرير الذي هو العمدة اي خارجة عن الموضوع له لهذه الافعال الا انه عبر عنه بالتقرير لكونه عمدة فكانه الموضوع له فسقط ما قيل خروج الصفة عن التقرير مشترك بين الافعال الناقصة والتامة فهو غير نافع وانما النافع دخول الصفة فيما وضعت له الافعال التامة وخروجها عما وضعت له الافعال الناقصة او كون التقرير فقط عمدة فيما وضعت له الافعال الناقصة وكون كل واحد من التقرير والصفة عمدة فيما وضعت له الافعال التامة قوله لان ذلك التقرير اي الجعل والتثبيت نسبة اضافية كالتخليق بين الخالق والمخلوق فظهر ان ما قيل فيه ان النسبة هي ثبوت الصفة للفاعل والتقرير ان كان مصدرا مبنيا للفاعل كما هو الظاهر فهو صفة المتكلم وان كان مصدرا مبنيا للمفعول فهو صفة الفاعل واياما كان فهو ليس نفس ثبوت الصفة للفاعل فارادة ثبوت الصفة

للفاعل ومسامحة لايليق بمقام التعريف ومع ذلك لايصح اضافته الى الفاعل وجعل على صلته له اللهم الاان يقال النسبة تمام ربة
بمجموع تقرير الفاعل على صفة لا بالتقرير فحسب ليس على ما ينبغي قوله تخرج عن الحد الافعال التامة تفريع على قوله ولا اشك على ما عرفت
قوله فكل من الصفة والتقرير عمدة فيما وضعت له وجه كونهما عمدتين كونهما اصلان ومنظوران والزمان وان كان جزءًا الا انه قيد وظرف فسقط قيل
لوكان مجرد الدخول في الموضوع له مستلزما لكونه عمدة فيما وضع له لكان الزمان ايضا عمدة في هذه الافعال وقوله كل من الصفة والتقرير عمدة
يشير الى ان الصفة والتقرير ليس تمام الموضوع له الافعال التامة بل هما عمدتان هذا والجزء الثالث الغير العمدة الزمان فقوله قدس سره لانها
موضوعة لصفة وتقرير الفاعل عليها معناه ان التقرير والصفة عمدتان في الموضوع له لا انهما الموضوع له قوله اوجعل الموضوع له جواب
آخر للايراد المذكور مقابل لقوله اي العمدة فيما وضعت له محصل الجواب ان الموضوع له ما صدق عليه تقرير الفاعل على صفة من الجزئيات
ولكل جزئي اخذ فيه تقرير الفاعل والزمان وفي بعضها مع التقرير والزمان الانتقال والدوام وغيرها مما يدل عليه بعض الافعال ويصح فيها فحينئذ
الى قوله اي العمدة قوله بالنسبة الى ما هو اي بالنسبة الى لفظ هو اي ذلك اللفظ موضوع له اي لذلك الجزئي قوله ولا يبعد جواب ثالث لذلك
الايراد قوله ولاشك ان الغرض اي الغرض الاصلي منحصر في التقرير والزمان وان كان غرضا الا انه ليس باصلي بل اعتبر قيد التقرير او الحصر
اضافي قوله لا يحتاج الى قيد زائد كما قال الشيخ الرضي حيث قال ينبغي ان يقيد الصفة فتقول على صفة غير مصدرة فان زيدا في ضرب زيدا
ايضا متصف صفة الضرب وكذا جميع الافعال التامة قال سيد المحققين وسند المدققين في حواشي المطول زاد على التعريف قيدا اتباعا لغيره
فقال على صفة غير مصدرة وذلك الفعل احترازا عن الافعال التامة فانها وضعت لتقرير الفاعل على صفة هي مصدرها ولا حاجة الى هذه الزيادة
لان المتبادر من قولك هذا اللفظ وضع لذلك المعنى ان ذلك المعنى موضوع له لا انه جزءه والافعال التامة موضوعة لصفة وتقرير الفاعل عليها معا
والافعال الناقصة موضوعة لتقرير الفاعل على صفة فيكون الصفة خارجة عن مدلولها فالتعريف منطبق عليها دون التامة انتهى حاصل
ما ذكره قدس سره انه لا حاجة الى اعتبار قيد ذكره الشيخ الرضي احترازا عن الافعال التامة لانها موضوعة للتقرير دون الصفة فلا يدخل
فيها الافعال التامة لانها موضوعة للتقرير والصفة فظهر ان ما ذكره المولى المحشي عصام الملة والدين كانه اشارة الى قيد ذكره المحقق الشريف ان المراد صفة
خارجة عن مدلولها ترك ذكره لتبادره من العبارة وكذا ذكره المولى المحشي الصادق الكابلي كانه اشارة الى قيد ذكره الشريف حيث قال المراد صفة خارجة عن
مدلولها والى قيد ذكره الرضي حيث قال المراد صفة غير مصدرها ولاشك ان اعتبار كل منهما اعتبار قيد زائد في التعريف ودعوى تبادر هما من العبارة محل منا قشة
ليس على ما ينبغي لنسبتها اليه قدس سره ما هو بري منه قوله ثم التسعة بهذا عشرة اي يصير التسعة عشرة تامة قوله وقولهم اي قول الخوارج اول
من قال ذلك الخوارج قالوه لابن عباس رضي الله تعالى عنه حيث جاء اليهم رسولا من علي رضي الله تعالى عنه قوله وفيها ضمير لما تقدم
من الغرارة قيل هي والغرة كلاهما بالكسر الغفلة المجة الغفلة وعدم التجربة والمعنى ما جاءت غفلتنا حاجتك اي لم تجدنا غافلين كما تريد نا
وهذا معنى قوله اي لم يكن هذه على قدر ما يحتاج اليه قوله قال الاندلسي لا يتجاوزه قال الشيخ الرضي قال الاطرد لبعضهم وقال المصنف واحاد الاطراد
جاء في مثل فقد جاء البر قفيزين قبيل هو حال وليس بشيء لانه لا يراد ان البر جاء في حال كونه قفيزين ولا معنى له قال واما قعد فلا يطرد دان
قلنا باطراد فانما يطرد في مثل الموضع الذي يستعمل فيه اولا يعني قول الاعرابي فلا يقال قعد كاتبا بمعنى صار بل يقال قعد كانه
سلطان لكونه مثل قعدت كانه حربة قوله خلافا للفراء يحتمل ان يكون خلاف الفراء في كليهما او في احدهما قوله المركبة من المبتدأ والخبر
لا فائدة في الوصف اذ الجملة الاسمية لا يكون الا مبتدأ وخبرا والوصف الكاشف انما يكون اذا كان في ماهية الموصوف خفاء وليس

نحو اقائم زيد وما قائم زيد اسمية اذ الكلام لابد فيه من الاسناد الاصلي وهو اسناد الفعل الى الفاعل واسناد الخبر الى المبتدا ورد كونهما كلامين والاسناد فيهما اصليا مبني على تاويل اسم الفاعل بالفعل فقبل التاويل ليستا جملتين اسميتين وبعده فعليتين وقيل كانه احترز بتقييد الجملة الاسمية عن مثل اقائم زيد وما قائم زيد فانهما جملتان اسميتان مركبتان من المبتدا والفاعل انتهى فتامل **قوله** يعني الاثر المترتب عليه اشارة الى ان الحكم بمعنى الاثر واضافته الى المعنى لامية ففيه رد على القول بان الحكم مستدرك حتى جعل اضافته اليه بيانية **قوله** لكونه فاعلا هذا على وفق قوله لتعريف الفاعل على صفته والظاهر انه ليس بفاعل اذ الفاعل ما يسند اليه الفعل او اسم الفاعل على وجه يصح السكوت عليه قال الشيخ الرضي كما لا يسمى منصوبها المشبه بالمفعول مفعولا فالقياس ان لا يسمى مرفوعها المشبه بالفاعل فاعلا لكنه يسموه فاعلا على القلة **قوله** لكا منتهيا اشارة الى ان الظرف مستقر صفة لقوله ناقصة ولو جعل حالا عنه لم يبعد لكونه مشبها بالمفعول فيكون بمنزلة المفعول به **قوله** ثبوتا ماضيا اشارة الى ان قوله ماضيا صفة لمفعول مطلق محذوف وقوله اي كائنا في الزمان الماضي اشارة الى ان قوله ماضيا صفة لزمان مقدر متعلق بقوله كائنا او بيان لحاصل المعنى **قوله** لا على ما هو قسم منه اي ليس قوله بمعنى صار معطوفا على قوله ناقصة الذي هو اي قوله بمعنى صار قسم منه اي من قوله ناقصة لانه لو كان معطوفا عليه للزم ان يكون قوله بمعنى صار مقابلا لقوله ناقصة وليس كذلك ويحتمل ان يرجع قوله هو الى قوله الثبوت خبرها لاسمها يدل على كون الامرين قسمين لقوله ناقصة قال الشيخ الرضي كان يكون ناقصة لمعنيين احدهما ثبوت خبرها لاسمها والمعنى الثاني ان يكون بمعنى صار وهو قليل بالنسبة الى المعنى الاول **قوله** بتيهاء اي كنا في تيهاء بفتح التاء المفازة التي يتحير فيها السالك ولا يهتدي وقفر بفتح القاف وسكون الفاء المكان الخالي عن الماء والكلاء والمطي بفتح الميم وكسر الطاء المهملة وتشديد الياء جمع مطية وهي المركب في سرعة سيرها كانها شبهه بالقطا قطا بفتح القاف والقصر جمع قطاة وهو طائر سريع الطيران يقال له بالفارسية سنگ خوارك الحزن بفتح الحاء المهملة وسكون الزاء المعجمة ما غلظ من الارض وارتفع وخشن وكان اضافة القطا اليه لانها تعيش وترعى فيه اولانها اسرع طيرانا من قطا غيرها والفراخ بكسر الفاء جمع فرخ بفتحها وسكون الراء المهملة وهو ولد الطير والبيوض بضم الباء الموحدة جمع البيضة والمعنى ان المطي في غاية السرعة وكمال العدو حيث يشبه بالقطا التي صارت بيوضها فراخا وهي تكون ح اشد طيرانا حرصا على الفراخ واهتماما باطعامها خصوصا اذا كانت في ارض لا ماء فيها ولا كلاء **قوله** فان بيوضها لم يكن فراخا دليل على ان كان بمعنى صار وليس على معناه اذ لو كان على معناه لكان لثبوت خبره لاسمه في الزمان الماضي فيكون المعنى ان البيوض كانت فراخا في الزمان الماضي والامر ليس كذلك اذ البيوض لم يثبت لها الفراخ اصلا بل صارت فراخا بعد ما لم تكن واما ما قيل ليست بمعنى صار لانه يؤدي الى عكس المعنى لانه يشعر بان الفراخ سابقة على البيوض ففيه انه لا يخلو عن خلل وليس تامة لانه يجب على هذا ان يكون فراخا حالا فيلزم ان يكون البيض في حال كونه فراخا وهو فاسد وليس زائدة لنصب فراخا **قوله** ويكون فيها ضمير الشان كان الذي فيها ضمير الشان وان كان ناقصة الا انه ليس لثبوت خبرها لاسمها ولا بمعنى صار فلذلك ذكره عليحدة اشارة الى انه ليس ناقصة بالمعنى الذي ذكر فما قيل غير خارجة عما هو بمعنى صار ومقابله ليس على ما ينبغي **قوله** والجملة الواقعة بعدها خبرا قال البعض كان الذي فيها ضمير الشان تامة فاعلها ذلك الضمير اي وقعت القصة ثم فسر القصة بالجملة قال الشيخ الاول اولى لانه لم يثبت في كلام العرب ضمير الشان الا مبتدا في الحال نحو قل هو الله احد او في الاصل كاسم ان واولى

معنوبی خلقت قوله او امت بضم الميم او بكسرها من مات يموت او مات يمات كان اى كان الشان قوله شامتا اى احد ها شامتا اى فرح بموت الشماتة الفرح ببلية العدو قوله آخر اى رجل آخر من اسم فاعل من الاتناء قوله كانت الكائنة اى ثبتت الثابتة والمتقدم كائن اى ثابت كن اثبت فيكون تثبيت ويحتمل ان يكون المعنى كن موجودا فيكون اى فيكون موجودا قوله اذ ليس المعنى على المضى اذ لو كان المعنى على المضى لما كان لاستبعاد قوم مريم رضى الله عنها عن تكليمهم اياه معنى مع ان اتيانها به بعد الفراغ عن الولادة عند القوم وملاستهم اياها عند مشاهدتهم اياه واشارة مريم رضى الله تعالى عنها الى عيسى م قولهم بالجملة كيف نكلم من كان فى المهد صبيا يابى ابا ظاهرا عن ان يكون المعنى على المضى قال الشيخ الرضى غير مفيدة للماضى والا فاين المعجز وقال كان تزاد غير مفيدة لشئ الا محض التاكيد وهذا معنى زيادة فى كلام العرب فقوله قدس سره فكان زائدة لتحسين اللفظ ليس على ما ينبغى وعلى هذا فيما حال من الضمير المستكن فى الظرف العائد الى من قال الشيخ الرضى اعلم ان الزائدة والمجردة للزمان اعنى غير العاملة لا يقعان اولا لان المبدأ يكون باللوازم والاصول والمجردة للزمان كالزائدة فلا يليق بها الصدر ويقعان فى الحشو كثيرا وفى الآخر على رأى نحو حضر الخطيب كان ولا تزاد ولا تجرد الا ماضيه لخفتها وقد اجاز ابو البقاء زيادة مضارع كان قوله استيفاء الجميع استعمالاتها لكثرة ذكر بعد الوقوع فما يلزم اطراحها فلا يرد ما قيل هذا يستدعى استيفاء الاستعمالات فى اخواتها ايضا مع انه لم يستوف قوله ويجئ بمعنى صار قال الشيخ الرضى من مرادفات صار آل ورجع وحال وارتد كان كلها فى الاصل بمعنى رجع وكذا استحال وتحول فانهما كانا فى الاصل بمعنى انتقل فكان حق جميعها ان يستعمل تامة فيتعدى الى ما هو مصدر خبرها بالى نحو صار الى الغنى ثم ضمن كلها معنى كان بعد ان لم يكن لان الشخص اذا رجع الى الفعل وانتقل فذلك الفعل يصير كائنا بعد ان لم يكن ففاعلها فى الحقيقة بعد صيرورتها ناقصة مصدر خبرها مضافا الى اسمها اذ معنى جميعها ناقصة كان بعد ان لم يكن وذلك المصدر هو الكائن بعد ان لم يكن وفاعلها حين كانت تامة هو المرتفع بها فانه الراجع والمنتقل ويجوز استعمال صار ومرادفاتها تامة على الاصل نحو فصرنا الى الحسنى قوله فيالك من نعمى تحولن ابؤسا قيل نعمى بالضم هو النعمة وضمير تحولن راجع اليها اما الارادة المتعدد او بالمصدر او يجعل ابؤسا شدائد جمع والكان واحد التعدد والخبر وقيل النعمى جمع لنعيم بمعنى النعمة كجرحى جمع جريح قوله المدلول عليها بموادها وهى الصباح والمساء والضحى قوله لا بصورها اى ليس اصبح وامسى واضحى لاقتران مضمون الجملة باوقاتها المدلول عليها بصورها وصيغها والوقت الذى يدل عليه صيغها هو الزمان الماضى قيل انما خص الاوقات بمادكم لان المقصود بيان ما تختص بهذه الافعال الثلثة وتصاريفها من المضارع والامر وغيرهما ولم يوجد فى غيرها من الافعال الناقصة وما هو الا الاوقات المدلول عليها بالمواد بخلاف المدلول عليها بصورها وصيغها فانها توجد فى سائر الافعال الناقصة ولم توجد فى غير الماضى والمضارع والامر وفيه انه لو كان المقصود ذلك لكان المناسب فى مكان بيان ما تختص به وسائر تصاريفه عن المضارع والامر ولم توجد فى سائر الافعال الناقصة ليكون البيان على نسق واحد وعلى هذا فالمناسب ان تحمل الاوقات على ما يعم المدلول عليه بموادها والمدلول عليه بصورها وصيغها قال الشيخ الرضى هذه الثلثة تكون ناقصة وتامة فالناقصة للمتلبسين اما بمعنى صار مطلقا من غير اعتبار الازمنة التى يدل عليها تركيب الفعل اعنى الصبح والمساء والضحى بل باعتبار الزمان الذى يدل عليه صيغة الفعل عليه اعنى الماضى والحال والاستقبال [illegible] فى الصبح كان فى المساء او كان فى الضحى فيقترن [illegible] مضمون الجملة اعنى مصدر الخبر مضافا

الى الاسم [illegible] الذى يدل عليه تركيبه والذى يدل عليه صيغته [illegible] مقترنة بالصبح

فی الزمان الماضی ومعنی یصبح قائما ان قیامه مقترن بالصبح فی الحال والاستقبال انتهی ولا یخفی علیک ان ماذکره الشارح قدس سره فالمثال الاول یدل علی اقتران مضمون الجملة وهو قیام زید بوقت الصباح وعلی هذا القیاس المثالان الاخیران لاینطبق علی شئ من المعنیین الذین ذکرهما الشیخ الرضی فهذه الثلثة اذا کانت ناقصة قوله فی جمیع نهاره وتقترن ایضا بزمانه المدلول علیه بالصیغة ای الماضی والاستقبال قال الشیخ الرضی قالوا لم یستعمل ظل الا ناقصة قال ابن مالک تکون تامة بمعنی طال او دام والصدة علیه قوله جمیع لیله وتقترن ایضا بزمان الماضی قوله وبمعنی صار قال الشیخ الرضی وقد جاء ظل ناقصة بمعنی صار مجردا عن الزمان الماضی المدلول علیه بترکیبه قال الله تعالی ظل وجهه مسودا واما مجئ بات بمعنی صار ففیه نظر قوله ولذلک ای لکون مجیئهما تامتین فی غایة القلة قوله وفصلهما لان الجمع بینهما وبین الافعال الثلثة فی الامور الثلثة غیر صحیح لعدم الشرکة فی المجئ تامة فوجب الفصل بهذا الاعتبار ولا طریقان فاختار احدهما قوله واض وعاد وغدا وراح قال فی العباب کان الاصل فی هذه الملحقات ان تستعمل تامة متعدیة الی مصدر جزیا ثم ضمن کلها معنی صار قوله وکان الوجه فی ذلک انها من الملحقات نکتة ذکرت بعدالوقوع فلا یرد ان هذا الوجه یستدعی عدم ذکرها فی مقام الاجمال ایضا قوله سمی اسمها فاعلا آه قیل محل هذا التنبیه هو قوله ما وضع لتقریر الفاعل علی صفة لتقدمه ان قلت للتنبیه فی هذا المقام رجحان لان الفاعل ة مضاف الی هذه الافعال ففیه تصریح بان المراد استمرار خبرها لفاعلها بخلاف قوله لتقریر الفاعل علی صفة فانه لا تصریح فیه بان الفاعل فاعل الافعال فنظر وجه تاخیر التنبیه الی هذا المقام قلت بل هو نص ایضا فی ان الفاعل فاعل الافعال لسبقة الذهن الیه لشهرة کون الافعال الناقصة لتقریر فاعلها علی صفة ولم یذهب الوهم الی ان المراد فاعل الصفة فلیس هذا الاحتمال قادحا فی النص بل لیس باحتمال اصلا قوله استیم امارته قبلها واستاهل بها وهو وقت البلوغ الذی یمکن قیامه بها فیه لاقبل ذلک کذا ذکره الشیخ الرضی قوله واعتبار الصلاحیة قیل الصواب ان یقال واما اعتبار الصلاحیة والقابلیة فمعلوم قطعا فلا یلزم ذکرها بلا اخت انتهی هذا انما یرد لو کان ما التفصیلیة وهو مم کیف ویجوز ان یکون للاستیناف کما فی اوائل الکتب قوله ویلزمها النفی ای کانت ماضیة فبما ولم ولا فی الدعاء وان کانت مضارعة فبما ولا ولن قوله وتقدیر الزمان قبل المصادر کثیر شائع نحو آتیک خفوق النجم ای زمان خفوقه وما دام وان کان مشهورا فی تقدیر الزمان الا ان وجه تقدیره ان ما مصدریة والفعل بعده بتاویل المصدر ومعلوم ان المصدر المضاف الی مصدر الخ المضاف الی الاسم لا یرتبط بدون تقدیر الزمان فما دام اشتهر فی تقدیر الزمان بهذه الواسطة وصار علما له بهذا السبب فاندفع ما قیل انک مندوحة عنه لان ما دام صار علما فی تقدیر الزمان معه حتی تمتنع ذکر الزمان معه ولیس الامر بهذه المثابة فی شئ من المصادر قوله واذا قدر الزمان قبله وصلح لسبب تقدیره ان یرتبط بما قبله فلا بد من حصول کلام یفید فائدة تامة بخلاف ما لم یقدر الزمان فانه لم یصلح لان یرتبط بما قبله وان کان غیر تام فلا بد ههنا من احتیاج کلام یفید فائدة تامة الا انه لا یعتبر ما لم یقدر ربما یرتبط به بما قبله فاندفع ما قیل قوله واذا قدر الزمان قبله مشعر بانه لو لم یقدر الزمان قبله لم یجب هناک حصول کلام یفید فائدة تامة وظهر انه لیس کک لظهور ان المصدر المضاف الی الجملة ای الی مضمونها لیس کلاما مستقلا بالافادة قوله فما دام لم یشفع ما دام با جالس حد لم یحصل

بالخبرية استدلالا بالمثل النادر نحو عسى الغوير ابؤسا وقوله لا تلحني اني عسيت صائما ونقل عن سيبويه منع كون ان يفعل خبره قيل انما قال ذلك لان الحدث لا يكون خبرا عن الجثة وقوله ابؤسا وصائما لتضمن عسى معنى كان فاجري في الاستعمال مجراه قوله بتقدير مضاف قال الشيخ الرضي والتقدير تكلف اذ لم يظهر المضاف في اللفظ لا في الاسم ولا في الخبر وقال بعضهم ان زائدة وفيه نظر لان الزائد لا يلزم الا بعض الكلم كزيادة ما في قولهم افعل هذا اثراما ولزومه مطردا في موضع معين مع اي كلمة كانت بعيده قد كاد من طول البلى ان يمصحا في الصحاح مصح الشئ مصوحا اي ذهب وقطع قوله وليس بخبر حتى يلزم كون الحدث خبرا عن الجثة قوله وتقدير المضاف تكلف لما عرفت قوله وذلك اي كون المضارع مع ان مشبها بالمفعول قوله فهو مشبه بالمفعول لان عسى في هذا الاستعمال كالفعل المتعدي قوله وقال الشارح الرضي واما عسيت صائما وعسى الغوير ابؤسا فشاذان وقال بعضهم عسى الغوير ان يكون ابؤسا وعسيت ان اكون صائما وجاز حذف ان مع الفعل مع كونهما مصدرا للقرينة الدالة وذلك لنكتة وهي ان يعلم ان عسى هو كحذف المصدر وابقاء معموله فنظر ان ما قيل يرده نحو عسيت صائما ليس على ما ينبغي قوله وهو احتمال آخر قال الشيخ الرضي من ذهب الى ان ان مع الفعل في عسى زيد ان يخرج خبر عسى جاز ان يقول في عسى ان يخرج زيد انه خبر ايضا وهو من باب التنازع تقول في التثنية على اختيار البصريين عسيا ان يخرج الزيدان وعلى اختيار الكوفيين عسى ان يخرجا الزيدان وعلى هذا قياس الجمع والمؤنث وجاز ان تقول ان يخرج فاعل عسى وزيد فاعل يخرج فتقول في التثنية عسى ان يخرج الزيدان لا غير انتهى وهو صريح في ان ان يخرج في عسى ان يخرج زيد يحتمل ان يكون منصوبا وان يكون مرفوعا ويشير اليه قول الشارح قدس سره وان يخرج في محل النصب بانه خبر عسى فقوله قدس سره بانه يذكر مرفوع فقط ليس على ما ينبغي وان زيد يجوز ان يكون اسم عسى وان يكون فاعل يخرج والظاهر ان هذا مبني على القول بجواز الالتباس كما قال صاحب المغني والالتباس واقع في العربية بدليل اسماء الاجناس والمشتركات وقال ايضا نحو خفت بالكسر وظلت بالضم انه محتمل للفعل الفاعل والمفعول ولا خلاف في ان نحو قصا يحتمل لهما ونحو مختار محتمل لهما وكذا يشير اليه تجويزه التنازع في عسى ان يخرج زيد فما قيل على قول الشارح وهو احتمال آخر ولا يمنع تقديم الخبر التباس الاسم بفاعل الخبر كما في زيد قام لان كون عسى طالبا للاسم مع امتناع الاضمار قبل الذكر يوجب كون زيد اسمه فلا يلتبس بالفاعل بخلاف زيد قام نعم يتوقف صحة هذا التوجيه على ثبوت عسى ان يخرجا الزيدان ويرد عليه ايضا انه لو كان كذلك لينبغي ان يجوز عسى يخرج زيد بحذف ان فتامل ليس على ما ينبغي لانه ان اريد بما ذكره انه لا يجوز كون زيد فاعل الخبر اصلا في هذا التركيب فهو في حيز المنع كيف وقد جوز كونه فاعل الخبر الشيخ الرضي والشارح قدس سره وان جاز تلبس اسم عسى بفاعل الخبر ثم المراد من جواز كون زيد اسما وفاعلا الجواز من حيث القياس لا من حيث الوقوع فلا يتوقف صحته على ثبوت عسى ان يخرجا الزيدان والملازمة المشار اليها بقوله لو كان كذلك ممنوعة كيف والحذف انما هو فيما اذا كان المصدر خبرا على سبيل التحقيق والتعيين وفيما نحن فيه ليس كذلك لانه يحتمل لكونه اسما وفاعلا فلو حذف لا يحتمل كونه فاعلا وقوله قدس سره دون الاستعمال الثاني لعدم مشابهته قوله قولك عسى ان يخرج زيد بقولك كاد زيد يخرج اذ المحتمل لا يشابه المتيقن فلا يرد ما قيل هذا واضح على التقدير ان يكون زيد فاعل يخرج اما لو كان زيد اسم عسى وان يخرج خبره او يكون اسم عسى ضمير زيد كما جوزه فالمشابهة متحققة كما في الاستعمال الاول وعلى هذا لا حاجة الى ان يقال في الجواب يمكن ان يقال لعل المراد بالمشابهة المشابهة في الصورة دون الاعم منها ومن المشابهة في المعنى ومن البين ان المشابهة

فی الصور منتفیة علی جمیع التقادیر قوله فتجزأنت قوله لعلمک ای لکونک عالما باشراقه بکونه قریبا علی الحصول للفاعل وذلک
انما هو فی صورة الاثبات دون النفی وذلک لم لایشتبه علی احد فلا یرد ما قیل لایظهر ذلک فی قوله تعالی وما کادوا یفعلون قوله
ع لم یکد رسیس الهوی من حب میة یبرح قوله وقیل نفیه آه قال الشیخ الرضی قال بعضهم ان نفی کاد اثبات واثباته نفی بخلاف
سائر الافعال اما کون اثباته نفیا ان ارادوا به انک اذا قلت کاد زید یقوم اثبت الکود ای القرب فهذا الاثبات نفی فهو غلط فاحش
وکیف یکون اثبات الشئ نفیه بل فی کاد زید یقوم اثبات القرب من القیام بلا ریب وان ارادوا ان اثبات کاد دال علی نفی
مضمون خبره فهو صحیح وحق لان قربک من الفعل لایکون الا مع انتفاء الفعل منک اذ لو حصل منک الفعل لکنت آخذا فی الفعل لا قریبا
منه واما کون نفیه اثباتا فنقول ایضا ان قصدوا ان نفی الکود ای القرب فی ماکدت اقوم اثبات فهو من فحش غلط وکیف یکون نفی
الشئ اثباته وکذا ان ارادوا ان نفی القرب من مضمون الخبر اثبات لذلک المضمون بل هو فحش لان نفی القرب من الفعل ابلغ فی انتفاء
ذلک من نفی الفعل نفسه فان ماقربت من الضرب ابلغ فی نفی الضرب من ماضربت بل قد یجئ مع قولک ماکاد زید یخرج قرینة تدل
علی ثبوت الخروج بعد انتفائه وبعد انتفاء القرب منه فیکون تلک القرب دالة علی ثبوت مضمون خبر کاد فی وقت بعد وقت انتفائه و
انتفاء القرب منه لا لفظ کاد ولا تنافی بین انتفاء الشئ فی وقت وثبوته فی وقت آخر انما التناقض بین انتفاء الشئ وثبوته فی وقت
واحد فلا یکون اذن نفی کاد مفید الثبوت مضمون خبره بل المفیدة لثبوته تلک القرینة فان حصلت قرینة هکذا قلنا بثبوت مضمون خبر
کاد بعد انتفائه کما فی قوله تعالی فذبحوها وما کادوا یفعلون وان لم یثبت قرینة هکذا نحو مات زید وما کاد یسافر قلنا بنفی مضمون خبر
کاد علی انتهائه وعلی انتفاء القرب منه کما فی قوله تعالی لم یکد یریها قوله اذا غیر النائی البیت اذ لیس فی هذه المواضع ما یدل علی حصوله
بعد انتفائه ومثل هذه هی الشبهة لمن قال ان نفی کاد اثبات انتهی کلامه قوله هی الشبهة ای الموقعة فی الشبهة والباعثة علی
القول بان نفی کاد اثبات وبالجملة ان الاثبات جاء وحصل من قرینة خارجة لا من کاد فلم یتفطن من قال ان نفیه اثبات ان الاثبات
حصل من امر خارج ورای ان المراد الاثبات وان کان کاد منفیا فقال ان نفیه اثبات قوله ولتسلیمه عطف علی فلتخطیئه الشعراء
ای لتسلیم ذی الرمة تخطیة الشعراء وقبوله وتغییره بالجر عطف علی تسلیمه او تخطیة الشعراء ای تغییر ذی الرمة قوله مبدلا لقوله لم
اجد قوله ان قوله ای بان قوله وحذف حرف الجر عن ان مع ان قیاس قوله یدل علی ثبوت الذبح فاثبات الفعل مفهوم من فذبحوها
لا من کادوا یفعلون ولهذا لم یفد الاثبات فی قولنا مات زید وما کاد یسافر قوله فلتخطیة الاولی تخطیة بعض الفصحاء
قوله وذا الرمة عطف علی مخطئ ذی الرمة حیث قال اصابت بدیهته واخطأت رویته قال وفی المستقبل قیل الاولی و
فی المضارع وکانه لحقارة الحال اقتصر علی الماضی والاستقبال انتهی اولان الحال عبارة عن اجزاء من اواخر الماضی واوائل
المستقبل فذکرهما ذکرها قوله وما یشتق منه القول بان المشتقات مشتقة من المصدر لاینافی القول بان المضارع مشتق
من الماضی والامر واسم الفاعل والمفعول مشتقة من المضارع علی ما دل علیه قول اهل الصرف المضارع ماض یزید علی اوله احدی
الزوائد الاربع والامر ماخوذ من المضارع المخاطب لانه یجوز ان یراد اعم من ان یکون بواسطة او بغیر واسطة وکون المراد ما یکون
بغیر واسطة فی حیز المنع کیف وقد قالوا بکون المضارع مشتقا من الماضی والامر وغیره من المضارع فلا یرد ما قیل قوله وما یشتق
منه لا دخال المضارع لکن انما یتم علی مذهب الکوفی من ان المشتق منه هو الماضی واما علی مذهب البصریین من ان المشتق

منه المصدر فلا قوله حين اراد اي اشعار بالنفي الداخل على يكاد وانتفاء قرب حبس الهوى عن البراح لا اثباته لان نفي القرب من الفعل ابلغ في انتفاء ذلك الفعل من نفي الفعل بنفسه يدل عليه قول من قال اصابت بديهته واخطأت رويته فلما يره ما حصل الاصوب ان يقال انتفاء البراح وانتفاء القرب منه لان النزاع ليس الا في افادة نفيه كاد نفي الخبر واثباته واما افادة نفيه نفي القرب من الخبر فلا نزاع فيها اصلا بل هي متفق عليها قوله فالنفي الداخل على يكاد كالنفي الداخل على سائر الافعال في انه يفيد نفي المدخول لا نفي الخبر او اثباته تفريعه ان قوله فالنفي متفرع على قوله حين اراد فلا يرد ما قيل ان اراد التشبيه في افادة نفي فعل آخر فالتفريع تم كيف وان نفي سائر الافعال لا يفيد نفي فعل آخر بل انما يفيد نفي مدلولاتها وان اراد التشبيه في افادة نفي مدلولاتها فالتفريع مسلم لكن لا نزاع فيه لان من قال ان نفي كاد في المستقبل للاثبات لم ينكر افادته نفي مدلوله وانما ينكر افادته نفي الخبر وبدعي افادته اثبات الخبر قوله لم يجد ذلك اي الجهر وكون النفي في المستقبل كالافعال قوله وجه الاولى هو كون النفي في الماضي للاثبات قوله قد عرفت وجه القدح فيه اي في ثبوت دعواه او في دعواه بالاستدلال بالمعنى قوله وفي تمسكه عليها اي في تمسك القائل على الدعوى فالقدح في الدعوى عبارة عن القدح في الدليل الذي اقيم عليها قوله وتارة تستعمل استعمال عسى آه يشير الى ان وجه تشبيهه بعسى وكاد في الاستعمال كون خبره مستعملا بان وتارة بدونه فما قيل توجيه عليه انه يوهم ان الاصل فيه استعمال خبره مع ان وكذا الاصل استعماله بدون ان وهذا النقض ليس على ما ينبغي لانه لا مجال لهذا الايهام مع ما اشار اليه قدس سره قوله الى ان التعريف للجنس واذا كان التعريف للجنس فلا فائدة في ايراد التثنية والجمع الا ان يقصد الدلالة على كثرة افراده فيختار صيغة الجمع لذلك او القصد الى ان صيغته نوعان فيختار التثنية لذلك قوله ايضا اي كما ان التعريف باعتبار الجنس المفهوم من صريح المفرد قوله قاتله الله من شاعر الضمير مبهم ومن شاعر بيان له كقولك ربه من قائل وهذا التعجب من حسن الشعر وفي المستقصى تقول قاتله الله ما اشعره على وجه المدح قوله ولا اشل الشل اليبس في اليد وهذا ما قيل لمن اجاد الرمي مثل لا اشل عشره اي اصابعه كذا نقل عنه قدس سره في الحاشية وهذا التعجب من حسن الرمي قوله فانه اي كل واحد من قاتله الله ولا اشل عشره قوله الا ان هذه الافعال الصواب ان هذان الفعلان اعلم انه وقع في الرضي هكذا الا انه وقع مجزوما لان الشيخ الرضي قد ذكر ثلثة افعال ينتقض بها الحد فقال الشارح كما كان لكن المذكور في عبارته فعلان قوله فتغير اما وقع الاولى ترك الفاء قوله اي افعل التعجب هذا هو الوجه لان المناسب بعد الفراغ من التعريف بيان حكم المعرف لا التعريف قوله اولما وضع لانشاء التعجب هذا وان كان ابعد معنى لكنه اقرب لفظا لقرب المرجع قوله احدهما صيغة الفعل الذي تضمنه تركيب ما افعله هذا دفع لما يقال احدهما اي احد الصيغتين مبتدأ وما افعل خبره فيفيد ان ما افعل فعل التعجب وليس كذلك بل فعل التعجب فيها افعل وانما قدر لفظ تركيب لان قوله ما افعل فاعل لقوله تضمنه والفاعل يكون مفردا وهو مركب فقدر لفظ تركيب مضافا الى ما افعل وفيه انه يلزم اضافة غير ظرف و آيه وذي الى الجملة فلا فائدة في تقديره اذ هو تبديل اشكال باشكال الا ان يقرر قوله تركيب منونا ويكون قوله ما افعل بيانا له قوله للمبالغة والتاكيد اما ما اسم التفضيل فلانه يدل على الزيادة وهو مبالغة الفعل وتاكيده واما فعل التعجب فلانه لما تضمن معنى [illegible]

قال الشيخ الرضي ولا يبنى فعل التعجب الا مما وقع واستمر حتى يستحق ان يتعجب منه اما الحال الذي لم يتكامل بعد والمستقبل الذي لم يدخل بعد في الوجود والماضي الذي لم يستمر فلا يستحق التعجب منها ولهذا كان اشهر صيغتي التعجب على الماضي **قوله** بنائهما من فعل لا يمتنع بنائهما منه لا بد ان يكون ذلك الفعل والاصل الشدة والغلبة **قوله** من خواص صيغتي التعجب بخلاف ما اذا كان التقديم والتاخير ممتنعا في الغير فان عدم التصرف بذلك لا يكون من خواص فعل التعجب كيف وانه ممتنع فيه وفي غيره وانما يكون من خواصها اذا كان جائزا في الغير ممتنعا فيه فبيان الخواص يوجب التقييد بما قيده الشارح قدس سره ويمنع الاطلاق **قوله** واجيب بان ذكر التاخير آه قيل الجوابان ليسا بذاك والاحسن ان يقال ان المراد انه لا يقدم احسن على ما ولا يوخر ما بعده بالمنع فعل التعجب عن هذا التصرف انتهى والحاصل ان الاستلزام انما هو اذا كان المراد تقديم شئ وتاخيره بالنسبة الى شئ واما اذا كان تقديمه على شئ وتاخيره بالنسبة الى شئ آخر فلا وقد قال قدس سره في الحاشية واجاب بعضهم بانه يجوز ان يكون المراد تقديمه وتاخيره بالنسبة الى شئ آخر ثم هذا الجواب انما هو عند من لم يقيد التقديم والتاخير بما قيده الشارح قدس سره فلا ما قيل عليه من ان عدم التصرف بالتقديم على كلمة ما ليس من خواص فعل التعجب والكلام فيما هو من خواصه ولذا قيد التقديم والتاخير بالجائز في غيرهما وانت خبير بان هذا الجواب لا يمشي في احسن بزيد مع ان البيان يشملهما حيث قال المصنف لا يتصرف فيهما بتقديم وتاخير فلا بد ان يصار الى ما ذكره الشارح من الجوابين **قوله** الفصل بكلمة كان ان اراد الفصل بين العامل والمعمول على ما يقتضيه قوله قدس سره بين العامل والمعمول فالمثال المذكور لا يوافقه وان اراد الفصل بين ما وافعل على ما في الرضي فالسياق لا يوافقه **قوله** مثل ما كان احسن زيدا قال الشيخ الرضي وهي مزيدة وقال السيرافي كان خبر ما وفيها ضمير واحسن زيدا خبر كان وفيه بعد لان كان ليس على صيغة التعجبية وفعل التعجب لا بد ان يكون على افعل وفائدة الفصل بكان انه كان في الماضي حسن واقع دائم الا انه لم يتصل بزمان التكلم بل كان قبله واليه اشار قدس سره بقوله ومعناه آه **قوله** لانه اي التعجب يكون فيما خفي سببه واذا ظهر السبب بطل التعجب فهو من باب شر اهر ذا ناب يعني المبتدأ النكرة في التعجب تخصص بما تخصص به المبتدأ في هذا التركيب والمبتدأ فيه تخصص بما تخصص به الفاعل لشبهه به اذ يستعمل في موضع ما اهر ذا ناب الا شر وما تخصص به الفاعل قبل ذكره هو صحة كونه محكوما عليه بما اسند اليه فانك اذا قلت قام علم منه ان ما يذكر بعده امر يصح ان يحكم عليه بالقيام واذا قلت رجل فهو في قوة رجل موصوف بصحة الحكم عليه بالقيام هذا ما ذكره قدس سره في بحث المبتدأ ويحتمل ان يكون المراد ان المبتدأ في التعجب تخصص بالوصف المقدر اي شئ خفي سببه احسن زيدا كما تخصص المبتدأ بالوصف المقدر في شر اهر ذا ناب اي شر عظيم اهر ذا ناب **قوله** عند سيبويه والاخفش في احد قوليه **قوله** عند الاخفش في قوله الآخر **قوله** والخبر محذوف قال الشيخ الرضي وفيه بعد لان حذف الخبر وجوبا مع عدم سد ما يسد مسده ويرد على ما ذهب اليه سيبويه ان استعمال ما نكرة غير موصوفة نادر ولم يسمع مع ذلك مبتدأ **قوله** لانه كان مخففة من المثقلة واصله كانه قال الشيخ الرضي قيل مذهبه ضعيف من حيث انه نقل من الاستفهام الى التعجب فالنقل من الانشاء الى الانشاء مما لم يثبت **قوله** معناه الماضي قال الشيخ الرضي ضعف قول سيبويه بان الامر بمعنى الماضي مما لم يعهد بل جاء الماضي بمعنى الامر وبان افعل بمعنى صار ذا كذا قليل وبان زيادة الباء في الفاعل قليل بل المطرد زيادتها في المفعول **قوله** احسن انت بزيد على ان يكون الباء للتعدية والهمزة للصيرورة **قوله** او زيد عطف

على يزيد على ان يكون البا زائدة والهمزة للتعدية **قوله** بمعنى صفته به وقع لما يقال جعله حسنا ليس في وسع المخاطب فكيف قال اي جعله حسنا **قوله** صفته بالحسن اي كن واصفا له بالحسن كيف على اي حال وهو شئت اذ ليس فيه توهم افراطا اصلا واشار الى الدليل عليه بقوله فان فيه من جهات الحسن كل ما يمكن ان يكون في شخص كل ما يمكن اسم ان وقوله من جهات الحسن بيان لكلمة ما وفيه خبره والحاصل ان كل ما يكون ممكن الوجود بالامكان الذاتي في اي شخص كان فهو موجود في زيد فكان للقول بالمدح فيه وسعة لا يضيق ولا ينتهي الى حد حتى يقف الواصف عنده بل الواصف وان اطرى في وصفه الا انه بالقياس الى ما فيه في ابتداء الوصف ولنعم ما قيل ؎ وقد وجدت مكان القول ذا سعة ٭ فان وجدت لسانا قائلا فقل ٭ **قوله** نكرة منصوبة قيل لا محلا واحترز به عن ما يحسن التقابل بين النكرة وبين ما قوله فنعما هي قيل ما كافة مهيأة نعم وبئس للدخول على الجملة كما قيل في قلما وطالما **قوله** موصولة قال الشيخ الرضي ويضعفه قلة وقوع الذي مصرحا به فاعل نعم وبئس ولزوم حذف الصلة باجمعها في فنعما هي **قوله** بمعنى الشئ قال الشيخ الرضي ويضعفه عدم مجئ ما بمعنى المعرفة التامة اي بمعنى الشئ في غير هذا الموضع **قوله** فما اي لفظ ما قوله وهي اي لفظ هي **قوله** هو مبتدأ قال ابن خروف لا يجوز الا ان يكون مبتدأ مقدم الخبر لجواز دخول نواسخ المبتدأ عليه وحكى الاندلسي مثله عن سيبويه **قوله** اي مطابقة الفاعل أه بمعنى الفاعل يحتمل ان يكون فاعل المصدر او مفعوله ولما كان طلب المصدر للفاعل ليس كطلب الفعل ولذا يحذف كثيرا ولم يحذف فاعل الفعل جوز فيه الامران وتعيين كون المقدم فاعلا في الفعل اذا التبس الفاعل والمفعول **قوله** حبذا صاحبا حبذا كظرف اي صاحبيا فاد غم كعزه **قوله** من الفعلية الاولى من الفعل **قوله** فالراكب حال تفريع على ما قبله ووقع في بعض النسخ فان الراكب حال عن الفاعل لا عن المخصوص قيل فيه مصادرة لان المدعى ان ذا ذو الحال لا زيد وهو بعينه ان الراكب حال عن الفاعل لا عن المخصوص **قوله** لا بد له اي للحرف في ذلك اي في كونه مستقلا بالمفهومية بحيث يصلح لان يحكم عليه او به من انضمام امر آخر اليه اي الى الحرف وهذا صحيح في انه بعد انضمام امر آخر اليه يصير مستقلا بالمفهومية مع انه ليس كذلك اذ بالانضمام يدل على المعنى لا انه يصير مستقلا بالمفهومية **قوله** كل شئ استنبط منه معنى الفعل بان يكون ذلك الشئ من تركيب الفعل او بان يقدر فيه الفعل او شبهه كالظرف والجار والمجرور او بان يفهم معنى الفعل من فحوى الكلام من غير التصريح به او تقديره قال الشيخ الرضي ومن امثلة تقوي الحرف بمعنى الفعل قولهم اين انت مني لان معنى اين انت بعدت **قوله** الظرف والجار والمجرور نحو قولك زيد عندك او في الدار لاكرامك فاللام في لاكرامك تعدي الظرف الى اكرامك وهو في الحقيقة معد للفعل المقدر او شبهه لان التقدير زيد استقر او مستقر لكن لما سد الظرف مقام الفعل او شبهه جاز ان يقال ان الجار معد للظرف وكذا في يا زيد فان يا قائم مقام ادعو **قوله** ليضيف الفعل اي يوصله **قوله** وفي عدها من حروف الجر تسامح اي قول بالمجاز اذ الجار هو رب الذي يقدر بعد الواو ولا وانما جعل الواو جارا باعتبار رب الذي يلاصقه ويلازمه **قوله** فالعشرة الاولى وهي من قوله من الى قوله وتارة **قوله** والحمسة التي يليها وهي من قوله وعن الى قوله ومنذ **قوله** والثلثة وهي خلا وعدا وحاشا قال الشيخ الرضي ولما عد على اسما وفعلا وحرفا اي اراد في العدان يكون بين الكلمتين المتخالفتين في النوع المتماثلتين في اللفظ توافق وتجانس من حيث المعنى ليدل على الحرفية والاسمية في معنى العلو فلهذا لم اعد من فعلا ايضا مع انه يكون امرا من مان يمين وكذا في مع كونه امرا للمؤنث من وفى وفي نفي ولي امرا من ولي يلي وكذا لم اعدا الى اسما مع انه لم يجئ بمعنى النعمة كل ذلك لاختلاف المعنيين قال فاراعي ايضا في العدد الاشتراك

في المعنى التساوي في اصل الوضع وحكماً اذا كان فعلاً يكتب بالالف وان اصله الواو بخلافه اذا كان اسماً او حرفاً وكذا من في ولي
افعالا اصلها الياء نحو رمى واوفى وواولى قال الشيخ الرضي وحيّا قال نظراً الى ان هذا الاسمية يكتب الفاً واصله واو اتفاقاً لكنها اذا
اضيف الى الضمير ينقلب الالف ياء تشبيهاً لها بعلى الحرفية قال الرضي ثم اعترض المصنف على نفسه وقال حاشا وخلا وعدا الحرفية
لا اصل لالفاتها بخلافها فعلية واجاب بانها لما تضمنت معنى الاستثناء اشبهت الحرف في عدم التصرف فصارت كانها
لا اصل لالفاتها قال الشيخ الرضي وهذا عذر بارد **قوله** لاسم الجزء وهي الغاية لانها اسم لجزء من المسافة وهو الجزء الاخير **قوله**
على الكل وهو المسافة اذ لا معنى لابتداء النهاية اذ الابتداء ابتداء المسافة لا ابتداء النهاية اذ النهاية لا تنقسم حتى يوصف بالابتداء
قوله اما من المكان آه قال الشيخ الرضي من للابتداء في غير الزمان عند البصرية سواء كان المجرور بها مكاناً نحو سرت من البصرة او
غيره نحو هذا الكتاب من زيد الى عمرو واجاز الكوفيون استعمالها في الزمان ايضاً استدلالاً بقوله تعالى اسس من اول يوم وقوله نودي
للصلوة من يوم الجمعة قال وانا لا ارى في الآيتين معنى الابتداء اذ المقصود من معنى الابتداء في من ان يكون الفعل المتعدي
بمن الابتدائية شيئاً ممتداً كالسير والمشي ونحوها ويكون المجرور بمن الشيء الذي منه ابتداء ذلك الفعل نحو سرت من البصرة او يكون
الفعل المتعدي بها اصلاً للشيء الممتد نحو تبرأت من فلان الى فلان وكذا خرجت من الدار لان الخروج ليس شيئاً ممتداً اذ يقال خرجت
من الدار اذا انفصلت منها ولو باقل من خطوة وليس النداء والتأسيس حدثين ممتدين ولا اصلين للمعنى الممتد بل هما حدثان واقعان
فيما بعد من وهذا معنى في فمن في الآيتين بمعنى في ومن في الظروف كثيراً ما يقع بمعنى في نحو جئت من قبل زيد ومن بعده ومن بيننا
وبينك حجاب وكنت من قدامك **قوله** انتهى اليه واقر اليه فالباء آه فادت معنى الانتهاء **قوله** من ابهام يكون قبل من او بعدها
يصلح ان يكون المجرور بمن مميزاً له ويوقع اسم ذلك المجرور على ذلك المبهم كما يقال مثلاً للرجس انه الاوثان وللعشرين انه الدراهم والضمير
في قولك عز من قائل انه القائل بخلاف التبعيضية فان المجرور بها لا يطلق على ما هو مذكور قبله او بعده لان ذلك المذكور لبعض المجرور
واسم الكل لا يقع على البعض فان قلت عشرون من الدراهم فان اشرت بالدراهم الى دراهم معينة اكثر من عشرين فمن مبعضة
لان العشرين بعضها وان قصدت جنس الدراهم فهي مبينة لصحة اطلاق اسم المجرور على العشرين **قوله** فانه اي من للابتداء مرفوع
محلا بالخبرية اي بكونه خبر القوله من فيصح عطف المرفوع على المجرور لكونه مرفوعاً محلاً وفي قوله فانه مرفوع مسامحة
قوله في غير الموجب في المغني الرابع عشر من معني من التنصيص على العموم وهي الزائدة في نحو ما جاءني من رجل فانه قبل دخولها
يحتمل نفي الجنس ونفي الوحدة ولهذا يصح ان يقال بل رجلان ويمتنع بعد دخول من الخامس عشر توكيد العموم وهي الزائدة في
نحو ما جاءني من احد او من ديار فان احدا وديارا صيغتا عموم وشرط زيادتها في النوعين تقدم نفي او استفهام بهل نحو وما
تسقط من ورقة الا يعلمها ما ترى في خلق الرحمن من تفاوت فارجع البصر هل ترى من فطور وتقول ولا تضرب من احد وتنكير
مجرورها والكوفيون والاخفش لا يشترطون ذلك استدلالا بقوله تعالى يغفر لكم من ذنوبكم فمن في حيز الايجاب وهو داخله على
المعرفة وهي عند سيبويه مبعضة اي يغفر لكم من ذنوبكم شيئاً قالوا فقوله تعالى ان الله يغفر الذنوب جميعاً يناقضه واجيب بان قوله
يغفر لكم من ذنوبكم خطاب لقوم نوح عم وقوله تعالى ان الله يغفر الذنوب جميعاً خطاب لامة محمد صلى الله تعالى عليه وسلم ولو كانا
ايضاً خطاباً لامة واحدة فغفران بعض الذنوب لا يناقض غفران كلها بل عدم غفران بعضها يناقض غفران كلها قال صاحب المغني

٣٢٤

٣٢٨

قد اجتمعت زيادتها في المنصوب والمرفوع والمنصوب لابد ان يكون مفعولا به فيخرج بقية المفاعيل وكانه وجه منع زيادتها في المفعول معه والمفعول لاجله والمفعول فيه انهن في المعنى بمنزلة المجرور بمع وباللام وبفي ولا يجامعهن من لكن لا يظهر المنع في المفعول المطلق وجه وقد خرج عليه ابو البقاء ما فرطنا في الكتاب من شيء فقال من زائدة وشيء في موضع المصدر اي تفريطا ولا يزاد في ثاني مفعولي ظن ولا ثالث مفعولات اعلم لانهما في الاصل خبر اعلم انه جاء من المعان لم يذكر في الكتاب منها التعليل نحو مما خطيئاتهم اغرقوا والبدل نحو ارضيتم بالحيوة الدنيا من الآخرة وليعرف لصحة قيام بدل مقامه ومرادفة عن نحو فويل للقاسية قلوبهم من ذكر الله ومرادفة الباء نحو ينظرون اليك من طرف خفي ومرادفة في نحو ارونى ماذا خلقوا من الارض اذا نودي للصلوة من يوم الجمعة ومرادفة على نحو ونصرناه من القوم وقيل على التضمن اي منعناه منهم كذا ذكر في المغني **قوله** او نسيئ من مطر قال الشيخ الرضي فيه نظر لان حذف الموصوف واقامة الجملة او الظرف والجار والمجرور مقامه يشترط ان يكون الموصوف بعض ما قبله من المجرور بمن او بفي قال الله تعالى ومنهم دون ذلك وما منا الا له مقام معلوم اي ما من ملائكتنا الا ملك له مقام وان لم يكن كذا لم يقم الظرف والجملة مقامه الا في الشعر قال انا ابن جلا وطلاع الثنايا متى اضع العمامة تعرفوني انتهى وبهذا يظهر ان ما في المطول اي ابن رجل جلا يعني فحذف الموصوف وقيل ان الصفة اذا كانت جملة لا يحذف موصوفها الا بشرط ان يكون الموصوف بعض ما قبله من المجرور بمن او بفي كقوله تعالى ومنهم دون ذلك وكقولك ما في القوم دون هذا وفي غيره نادر لا سيما اذا لزم منه اضافة غير الظرف الى الجملة وليس بذلك **قوله** او هو وارد على الحكاية فزيدت في الموجب لاجل حكاية المزيدة في غير الموجب فقوله او هو اي قد كان من مطر عطف على ما قبله بحسب المعنى كانه قيل من فيه غير زائدة بل هو للتبعيض او للتبيين فهو غير وارد على الحكاية او هو وارد على الحكاية فيكون من فيه زائدة **قوله** الى لانتهاء الغاية في الزمان والمكان بلا خلاف صرح به الشيخ الرضي **قوله** وقد يجمعهما المجرور والمنصوب **قوله** للظرفية مكانية او زمانية وقد اجتمعتا في قوله تعالى الم غلبت الروم في ادنى الارض وهم من بعد غلبهم سيغلبون في بضع سنين ومن معناه المصاحبة نحو ادخلوا في امم قد خلت اي معهم مخرج على قومه في زينته والتعليل نحو فذلكن الذي لمتنني فيه لمسكم فيما افضتم وفي الحديث ان امرأة دخلت النار في هرة حبستها ومرادفة الباء كقوله ويركب يوم الروع منا فوارس بصيرون في طعن الاباهر والكلى ومرادفة الى نحو فردوا ايديهم في افواههم ومرادفة من كذا في المغني **قوله** لان الالصاق يستلزم المصاحبة اي حقيقة الالصاق يستلزم المصاحبة وان لم يستلزم المصاحبة الالصاق المجازي في المغني الالصاق حقيقي كامسكت بزيد اذا قبضت على شيء من جسمه او على ما يحبسه من ثوب ونحوه ومجازي نحو مررت بزيد والالصاق انما يكون حقيقيا اذا كان مفضيا الى نفس الشيء كامسكت بزيد وان افضى الى ما يقرب منه فمجازي كمررت بزيد فاندفع ما قيل فيه بحث لجواز ان يكون المرور في مكان يقرب منه المسرح ولا يصاحب السرج الفرس في الاشتراء **قوله** المقابلة في المغني وهي الداخلة على الاعواض كاشتريته بالف وكافات احسانه بضعف وقولهم هذا بذاك ومنه ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون وانما لم تقدرها باء السببية كما قالت المعتزلة كما قال الجميع في لن يدخل احدكم الجنة بعمله لان المعطي بعوض قد يعطي مجانا واما المسبب فلا يوجد بدون السبب وقد تبين ان لا تعارض بين الحديث والآية لاختلاف محل البائين جمعا بين الادلة كذا في المغني **قوله** والتعدية بهذا المعنى

مبحث اسم الفاعل

اى جعل اللازم متعديا لتضمنه معنى التصيير **قوله** مختصة بالباء اى مقصورة على الباء لا يوجد فى غيره من حروف الجر فالباء داخلة على المقصور عليه وقد نقلنا فى بحث المتعدى واللازم عن الشيخ الرضى انه قال ولا يغير شئى من حروف الجر معنى الفعل الا الباء وذلك ايضا فى بعض المواضع نحو ذهبت بزيد بخلاف نحو مررت به **قوله** والنفى بليس وبما وقيل بلا التبرئة ايضا نحو لا خير بخير بعده النار قال الشيخ الرضى والاولى انها بمعنى فى ولم يسمع فى النفى بان فما كان للمصنف ان يطلق النفى والاستفهام ويزاد قياسا فى مفعول علمت وعرفت وجهلت وسمعت وتيقنت واحسنت **قوله** سواء لم يكن غير الخبر الواقع فى الاستفهام والنفى الذى زيادة الباء وفيه سماعية خبرا بل مبتدأ نحو بحسبك زيد وفيه ان بحسبك فى هذا التركيب لا يصح ان يكون مبتدأ لانه نكرة والخبر وهو زيد معرفة والاولى بحسبك درهم كما وقع فى المغنى حيث قال الثالث المبتدأ وذلك فى قولهم بحسبك درهم وفيه قال ابن مالك فى بحسبك زيد ان زيدا مبتدأ مؤخر لانه معرفة وحسبك نكرة او فاعلا نحو وكفى بالله شهيدا او مفعولا نحو والقى بيده اى حسبك زيد وكفى بالله شهيدا والقى يده مشعر بان زيادة الباء فى المواضع المذكورة سماعية مع انه ليس كذلك قال الشيخ الرضى وتزاد قياسا ايضا فى المرفوع فى كل ما هو فاعل لكفى ومتصرفاته وفى فاعل افعل فى التعجب على مذهب سيبويه وفى المبتداء نحو فى بحسبك ويزاد شاذا فى خبر المبتداء الموجب نحو جزاء سيئة بمثلها عند الاخفش وتزاد سماعا كثيرا فى المفعول به نحو القى بيده ونحو يضرب بالسيف فالمذكورات اربعة والاولان منها زيادة الباء فيها قياسية والاخيران زيادة الباء فيهما سماعية والشارح قدس سره حكم على الاربعة بان زيادة الباء فيها سماعية **وقوله** او كان عطف على قوله لم يكن ومن معنى الباء السببية نحو انكم ظلمتم انفسكم باتخاذكم العجل فكلا اخذنا بذنبه ومنه لقيت بزيد الاسد اى بسبب لقائى اياه والظرفية نحو ولقد نصركم الله ببدر ونجيناهم بسحر والمجاوزة كعن فقيل تختص بالسوال نحو فاسئل به خبيرا بدليل يسألون عن انبائكم وقيل لا تختص به بدليل قوله تعالى نورهم بين ايديهم وبايمانهم والاستعلاء نحو من ان تامنه بقنطار بدليل هل آمنكم عليه الا كما امنتكم على اخيه والغاية نحو وقد احسن بى اى الى وقيل ضمن احسن معنى لطف كذا فى المغنى **قوله** للاختصاص الثبوتى عند بعض والاثباتى عند آخرين **قوله** وزائدة نحو ردف لكم لان ردف يتعدى بنفسه وكذا فى نحو شكرت له قال الشيخ الرضى ويزاد اللام لتقوية العامل الضعيف بتاخيره عن معموله نحو لزيد ضربت وبكونه اسم فاعل نحو انا ضارب لزيد او مصدرا نحو ضربى لزيد حسن وبكونه مقدرا نحو يا لزيد ومن معنى اللام توكيد النفى وهى الداخلة فى اللفظ على الفعل مسبوقة بما كان او لم يكن ناقصتين مسندتين لما استند اليه الفعل المقرون باللام نحو ما كان الله ليطلعكم على الغيب لم يكن الله ليغفر لهم ويسميها اكثرهم لام الجحود لملازمتها للجحد اى النفى ووجه التوكيد فيها عند الكوفيين ان اصل ما كان ليفعل ما كان يفعل ثم ادخلت اللام لتقوية النفى كما ادخلت الباء فى ما زيد بقائم لذلك فعندهم انها حرف زائدة مؤكدة غير جارة ولكنه ناصب ولو كان جارا لم يتعلق عندهم بشئى لزيادته فكيف وهو غير جائز ووجهه عند البصريين ان الاصل ما كان قاصدا للفعل ونفى قصد الفعل ابلغ من نفيه وموافقة الى نحو بان ربك اوحى لها كل يجرى لاجل مسمى ولو ردوا لعادوا لما نهوا وموافقة على فى الاستعلاء الحقيقى ويخرون للاذقان وحانا لجنبه وتله للجبين وموافقة فى نحو ونضع الموازين القسط ليوم القيمة وكونه بمعنى عند كقولهم كتبته لخمس خلون وموافقة بعد نحو اقم الصلوة لدلوك الشمس وفى الحديث صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته وموافقة مع وموافقة من نحو

سمعت له صراخا والتبليغ وهي الجارة للاسم التابع لقول او ما في معناه نحو قلت له واذنت له وضربت له وموافقة عن نحو وقال الذين كفروا للذين آمنوا لو كان خيرا ما سبقونا اليه قاله ابن الحاجب قال الشيخ الرضي ولو كانت كاللام في قلت لزيد لم تقم لقال ما سبقتمونا والصيرورة وتسمى لام العاقبة ولام المآل نحو فالتقطه آل فرعون ليكون لهم عدوا وحزنا قوله والابعد العظام الذي يستحق ان يتعجب منه قوله ورب وفي رب ثماني لغات اشهرها ضم الراء وفتح الباء المشددة والثانية ضم الراء وفتح الباء المخففة والثالثة ضم الراء وضم الباء المخففة والرابعة ضم الراء واسكان الباء المخففة والخامسة فتح الراء وفتح الباء المشددة والسادسة فتح الراء وفتح الباء المخففة والسابعة والثامنة ضم الراء وفتح الباء مخففة ومشددة وبعدها تاء مفتوحة قوله لعدم احتياجها الى المعرفة لان الغرض هو التقليل يحصل بالنكرة لانها تدل على القلة فيناسب رب الذي هي للتقليل بخلاف سائر حروف الجر فانه ما بينها لا يناسب بخصوص المعرفة والنكرة فيدخل عليهما وعلى هذا لا يرد ما قيل لا فرق بين رب وبين سائر حروف الجر حتى يمنع عنه المعرفة لعدم احتياجها ولا يمنع غيرها قال الشيخ الرضي انما وجب دخولها على النكرة لان النكرة محتملة للقلة والكثرة نحو جاءني رجل وما جاءني رجل فلو لم يحتملها لم يستعمل فيهما والمعرفة اما دالة على القلة فقط كالمفرد والمثنى المعرفتين واما دالة على الكثرة دون القلة كالجمع المعرف ورب وكم علامتان للقلة والكثرة وانما يحتاج الى العلامة في المحتمل حتى يعينه بها نصا انتهى وقال هي حرف الجر عند البصريين خلافا للكوفيين والاخفش يشكل عليهم حرفيتها بنحو رب رجل كريم اكرمت فان حرف الجر هي ما يفضي الفعل الى المفعول الذي لولاها لم يفض اليه واكرمت متعد بنفسه قال صاحب المغني انما ذلك لانه يضعف المتاخر عن المفعول عن العمل فيعمل بحرف الجر ولا سيما اذا وجب تاخر الفعل كما في رب والجواب ان العادة ان يعمل مثل ذلك الضعيف باللام فقط من بين حروف الجر لافادتها التخصيص حتى يخصص مضمون ذلك الضعيف بالمعمول في ذلك وانما يجر بذلك المعمول فلا يستنكر بمجاهد فيه ويشكل ايضا بمثل قولك رب رجل كريم اكرمته لان الفعل لا يتعدى الى المفعول بحرف الجر والى ضميره معا فقال لزيد ضربته واعتذر بان اكرمته صفة وان العامل محذوف وهو عذر بارد لان معنى رب رجل كريم اكرمت واكرمته شيء واحد ولا شك انك اذا قلت في جواب من قال ما اكرمت رجلا رب رجل كريم اكرمته لم يحتج معنى الكلام الى شيء آخر يقدر مثل ثبت او تحقق على ما ادعوا وان اعتذروا بان الضمير في اكرمته للمصدر اي اكرمت الاكرام كان ابعد ولان ضمير المصدر المنصوب بالفعل قليل الاستعمال بخلاف رب رجل كريم لقيته وان قالوا ان لقيته مفسر للقيت المقدر على الاشتغال الاول مع انه لم يثبت في كلامهم تفسير الناصب للجار والمجرور بفعل آخر نحو بزيد جاوزته اي مررت بزيد جاوزته قوله لوجود القرائن ومن القرينة ان يكون الفعل مصرحا به في الكلام الذي رب جواب عنه مثل ان يقول لك رجل ما لقيت رجلا فتقول في الجواب رب رجل كريم بحذف لقيت لدلالة الكلام السابق عليه قال ابن السراج النحاة كالمجمعين على ان رب جواب لكلام اما ظاهرا او مقدرا قوله وواو يدخل على نكرة موصوفة بعد ذكر رب ودخولها على النكرة والمضمر ولحوق ما الكافة ذكره لواو اوهام الاقتصار على الدخول على النكرة تشير اشارة ظاهرة الى انه لا يدخل على المضمر ولا يلحقه ما الكافة او السكوت في معرض البيان بيان فكان قوله يدخل بيان لقوله في حكمها فلا يكون عاما قوله وانما كانت في اوله اي اول الكلام لكونه في حكم الاستفهام فانه يفيد معناه فاعليه كانه قال رب هول اقدمت عليه وقاتم الاعماق قوله لصيرورتها بمعنى ربما

٣٣١

ولوكانت للعطف لجاز اظهار رب بعدها كما جاز بعد الفاء وبل فهذه الواو عندهم حرف عطف قياسا على الفاء وبل لكنهما صارتا بمعنى رب فجرت كما يجره رب ومع ذلك لا يجوز دخول حرف العطف عليهما في وسط الكلام نحو وليلة نحس ولا فوليلة نحس اعتبارا لاصلهما بخلاف واو القسم فانها لم تكن في الاصل واو العطف ولذا جاز دخول واو العطف والفاء وثم عليها قوله لان ذلك اي تقدير المعطوف عليه مع كونه بمعنى رب وعدم جواز اظهار رب بعده بخلاف الفاء وبل تعسف اي قول بلا دليل وبما ذكرنا ظهر ان قياس الواو على الفاء وبل قياس مع الفارق فلا يرد ما قيل وجوب ارتكابه للفاء وبل يسهل ذلك ويخرجه عن كونه تعسفا قوله باسم الله قال الشيخ الرضي من الجارة في القسم تخيص بربي وباسم قوله من الامور المختصة لا الاختصاص هذا الجواب والايراد مذكور في الحواشي الهندية قوله باللام وان لانهما مفيدان للتاكيد الذي لاجله جاء القسم واعلم ان اللام لا تجامع حرف النفي وان جاز ان توكد الجملة التي في خبرها حرف النفي نحو لزيد ما هو بقائم ولا يقال لما زيد قائم وذلك لان اللام للتقرير والاثبات وحرف النفي للرفع والازالة فبينهما في ظاهر الامر تناف واما نحو قولك لزيد ما هو بقائم وان زيدا لم يقم فان واللام اثبتا نفي مضمون الجملة بلا مجامعة بين الحرفين قوله وللمجاوزة لم يذكر البصريون سواه كذا في المغني ومن معناه البدل نحو واتقوا يوما لا تجزي نفس عن نفس شيئا وفي الحديث صومي عن امك والاستعلاء نحو فانما يبخل عن نفسه والتعليل نحو وما كان استغفار ابراهيم لابيه الا عن موعدة ونحو وما نحن بتاركي آلهتنا عن قولك ومرادفة بعد نحو عما قليل ليصبحن نادمين والظرفية ومرادفة من نحو وهو الذي يقبل التوبة عن عباده والباء نحو وما ينطق عن الهوى والاستعانة قاله ابن مالك قد يكون اسما بمعنى الجانب اذا دخل عليه من وهو كثير كقوله ؎ ولقد اراني للرماح دريئة من عن يميني مرة وامامي قال على للاستعلاء ومن معناه المصاحبة كمع نحو وآتى المال على حبه وان ربك لذو مغفرة هدى للناس على ظلمهم والتعليل كاللام نحو ولتكبروا الله على ما هداكم اي لهدايته اياكم والظرفية نحو ودخل المدينة على حين غفلة ونحو واتبعوا ما تتلوا الشياطين على ملك سليمان في زمان ملكه وموافقة من نحو اذا اكتالوا على الناس يستوفون وموافقة الباء نحو حقيق على ان لا اقول والاستدراك والاضراب كقولك فلان لا يدخل الجنة لسوء صنيعه على انه لا ييأس من رحمة الله تعالى قوله ليس مثله بالنصب خبر ليس وشئ بالرفع اسم ليس انما حكم بزيادة الكاف دون المثل لان زيادة ما هو حرف اولى ولا سيما اذا كان من قسم الحروف في الاغلب والحكم بزيادة الحروف على واثنا قال قدس سره اذ التقدير ليس له شئ لان المقصود نفي ان يكون شئ مثله تعالى لا نفي ان يكون شئ مثل مثله قوله على بعض الوجوه اي زيادة الكاف على بعض الوجوه الكائنة في الآية الكريمة الوجه الاول ان المقصود نفي مثله تعالى لا نفي مثل مثله فيكون الكاف زائدة لان الحكم بزيادة الحرف اولى لا سيما اذا كان على حرف واحد والوجه الثاني ان يكون المثل زائدة لان الحكم بزيادة الكاف حكم قبل الحاجة اليه لان الحاجة انما يثبت عند ذكر المثل والوجه الثالث ان المقصود وان كان نفي مثله تعالى لا نفي مثل مثله الا ان نفي مثل المثل يستلزم نفي المثل بطريق الكناية والكناية ابلغ من الصريح لانه يكون اثباتا بالبينة فلا يكون الكاف زائدة وذلك لان نفي الشئ ينفي لازمه لان نفي اللازم يستلزم نفي الملزوم كما يقال ليس لاخي زيد اخ فاخو زيد ملزوم والاخ لازمه لانه لا بد لاخي زيد من اخ هو زيد فنفيت هذا اللازم والمراد نفي ملزومه اي ليس لزيد اخ اذ لو كان له اخ لكان لذلك الاخ اخ هو زيد فكذا نفيت ان يكون لمثل الله مثل والمراد نفي مثله تعالى اذ لو كان له مثل لكان هو مثل مثله اذ التقدير انه موجود وهذا احد الوجهين المذكورين

في الكناية قيل وفيه بحث وهو ان نفي مثل المثل لا يستلزم نفي المثل لان الشئ ليس مثل مثله بل المثل المشارك في صفة مع كون الشئ اقوى منه فيها وبمنزلة الاصل والمثل بمنزلة الملحق به والمتقارب منه انتهى اقول وفيه ان المماثلة كون الشيئين بحيث يسد احدهما مسد الآخر اي يصلح كل لما يصلح له الآخر هكذا ذكره العلامة في شرح العقائد وقال المماثلة عندنا انما يثبت بالاشتراك في جميع الصفات حتى لو اختلفا في صفة انتفت المماثلة وعلى هذا فالشئ مثل مثله فيبقى مثل المثل يستلزم نفي المثل والوجه الثاني ما ذكره صاحب الكشاف وهو انهم قد قالوا مثلك لا يبخل فنفوا البخل عن مثله والغرض نفيه عن ذاته فسلكوا طريق الكناية قصدا الى المبالغة لانهم اذا نفوه عن مماثله وعمن يكون على اخص اوصافه فقد نفوه عنه فح لا فرق بين قوله ليس كالله شئ وبين قوله ليس كمثله شئ الا ما يعطيه الكناية من فائدتها وهذان الوجهان وان كانا مشتركين في كونهما كنايتين في النسبة لان الاول ح كناية في النسبة حيث نسب النفي الى مثل المثل واريد به نسبته الى المثل والثاني ايضا كناية في النسبة حيث نفي ثبوت مثل المثل واريد نفي ثبوت مثل له فمرجعهما الى استعمال لفظ دال على انتفاء مثل المثل في انتفاء المثل الا ان الاداء مختلف وبواسطة اختلاف الاداء عدا وجهين لانه عبر عن الاول بان ثبوت مثل المثل لازم لثبوت المثل فنفي اللازم يستلزم نفي الملزوم وعن الثاني بان نفي المماثلة عمن هو على اخص اوصافه نفي للمماثل عنه بطريق المبالغة **قوله** اي بالاسم الظاهر اذ لو دخل المضمر لادى الى اجتماع الكافين او شبهت بالمخاطب فطرد المنع في الكل **قوله** للابتداء يعني بمعنى من **قوله** والظرفية يعني بمعنى في وبمعنى من والى جميعا نحو ان معدود والنحو ما رأيته مذ ثلثة ايام **قوله** لا جميعه عطف على قوله مبدأ زمان الفعل اي ليس الزمان الماضي جميع زمان الفعل اذ الفعل لا ينقطع في الزمان الماضي بل امتد الى زمان التكلم فلا يتصور ان يكون الزمان الماضي جميع مدة زمان الفعل **قوله** لا يكون فيها صفة لقوله ماضية اي لا يكون الفعل المقابل للفعل المذكور في المثالين فيها اي في النسبة الماضية **قوله** لان معناه آه دليل لقوله لا يكون فيها يعني جعل النسبة مبدأ المسافرة وعدم الرؤية انما يصح اذا لم يقع فيها الاقامة والرؤية بل امتد الى زمان التكلم **قوله** لانهما لم ينقضيا اي الشهر واليوم **قوله** بعد اي بعد الآن **قوله** فكيف اي لا يصح قوله كما يتوهم بحسب الظاهر لان الظاهر ان الاول مثال للاول والثاني للثاني **قوله** لكن بتقدير المضاف ليكون ماضيا منتهيا الى زمان التكلم فيصح اعتبار الابتداء **قوله** واذا نصبت بها ما بعدها **قوله** يكون بالتاء والياء وحاشا جاء فعلا متعديا متصرفا فتقول حاشيت بمعنى استثنيت وفي الحديث انه عليه الصلوة والسلام قال اسامة احب الناس الي ما حاشى فاطمة ما نافية والمعنى انه عليه الصلوة والسلام لم يستثن فاطمة رضي الله تعالى عنها **قوله** بالاحرف المشبهة فيه ان الفرق بين القلة والكثرة انما هو في حالة التنكير واما اذا كانا معرفتين باللام فكلاهما للكثرة اللهم الا ان يقال يفهم من الصيغة القلة بدون ملاحظة التعريف **قوله** ونونا تها اي ان وكان ولكن **قوله** ولغات لعل فيها احدى عشرة لغة اشهرها لعل وعل وعن وجاء لغن بغين معجمة وجاء لعن بعين غير معجمة وآخرها نون وجاء رغن وعن بجعل الراء مقام اللام ولان وان ولعاء بالمد وقد يقال لعلت **قوله** على حذف المضاف انما لم يحمل على الظاهر لان ضمير نفسها يرجع الى الحروف المشبهة بالفعل وح يلزم ان يكون ان بعكس نفسها وليس كذلك **قوله** يكون في ذلك اي في عدم اقتضاء الصدارة فلو كان معنى **قوله** فهي بعكسها ايضا فذلك يلزم استدراك **قوله** في بعكسها **قوله** فكسرت ان اي الهمزة الواقعة قبل ... ان بكسر الهمزة ... شديد النون ... الكسر **قوله** في ابتداء الكلام المراد بابتداء الكلا

مبحث الصفة المشبهة

هو ان لا يكون له تعلق لفظي بالسابق واللاحق فقولك انه فاضل في قولك اكرم زيدا انه فاضل في ابتداء الكلام اذ ليس له تعلق لفظي بقولك اكرم زيدا وان كان يتعلق من حيث المعنى حيث وقع علة له وعلى هذا الاحاجة الى ما ذكره الشيخ الرضي من قوله سواء كان في اول كلام المتكلم نحو ان زيدا قائم او كان في وسط كلامه اذا كان ابتداء كلام آخر نحو اكرم زيدا انه فاضل فقولك انه فاضل كلام مستانف وقع علة لما تقدم **قوله** بعد القول اذا قصدت به الحكاية لا الاعتقاد والشامل للظن والعلم فانها تفتح كما تفتح بعد العلم والظن وانما كسرت بعد القول بمعنى الحكاية لانه ابتداء كلام المحكي **قوله** وفتحت ان اي عينت الفتحة حال كونها مع جملتها فاعلة اولا يتصور كونها فاعلة وحدها **قوله** لولا انك ضربتني بصدر منك اي لولا صدر منك ضرب اياي **قوله** نحو لو انك قائم مقتضى ما ذكره قدس سره في بحث حروف الشرط من انه التزام بعد لو فعل ليكون كالعوض من الفعل المحذوف فيقال لو انك انطلقت ولا يقال لو انك منطلق عدم جواز قوله لو انك قائم بل وجب ان يقال لو انك قمت ولذلك قيل صوابه لو انك قمت انتهى وفيه انه صرح في ان وقوع اسم الفاعل بعد لو غلط اقول والحكم عليه بالغلط مشكل لانه وجد في التنزيل انه وقع فيها الخبر اسما مشتقا وهي قوله تعالى يودوا لو انهم بادون في الاعراب ووجد انه الخبر فيها ظرف وهي لو ان عندنا ذكرا من الاولين فظهر ان القول بوجوب كون الخبر فعلا ليكون عوضا من الفعل المحذوف ليس على ما ينبغي وان الجواب عن الاعتراض على الزمخشري بقوله تعالى ولو ان ما في الارض من شجرة اقلام بان ذلك في الخبر المشتق لا الجامد ليس بتام **قوله** في ان اي في الهمزة الواقعة قبل النون **قوله** على محله خبر ان اي كائن على محله **قوله** فانا اكرمه يعني كون الجزاء جملة اسمية مركبة من ضمير المتكلم واكرمه **قوله** لانها اي ان **قوله** وان كان من يكرمني فجزاؤه اي وان كان المراد ان اني اكرمه خبر مبتدأ محذوف هو قوله فجزاؤه او ان قوله اني اكرمه مبتدأ يتأويله مفردا بان يؤخذ من الخبر مصدر مضاف الى الاسم واليه اشير قوله قدس سره او اكرامي ثابت له وهو عطف على قوله فجزاؤه اني اكرمه خبره محذوف وهو ثابت له ثم ان وجوب تقديم الخبر الواقع خبرا لان المفتوحة الواقعة مع اسمها وخبرها بتاويل المفرد مبتدأ وكذا عدم جواز حذفه الموجب للالتباس انما هو في المتيقن لا في المحتمل كما لا يخفى على من القى السمع وهو شهيد لان المتيقن يعلم فيه كونه مفتوحة من تقديم الخبر والا لما كان محتملا بل من امر آخر فلا منع من حذفه وتقديره موخرا فظهر ان ما قيل في كونه مبتدأ البحث لانهم كما اوجبوا تقديم الخبر لئلا يلتبس المفتوحة بالمكسورة فكيف يجوز حذفه وحذفه يوجب الالتباس كالتاخير وبالجملة **قوله** واكرامي ثابت له يوهم تقدير الخبر موخرا وهو لا يجوز لان المقام مقام وجوب تقديم الخبر ليس على ما ينبغي **قوله** لا الخبر في الجملة فانه لا يجعل الجملة مفردا فاعلا او مفعولا او حالا او تمييزا وغير ذلك مما يكون تاثيرا في المعنى فكان ان ليس بمذكور فكان اسمه المنصوب كانه في محل يستحق فيه الرفع اذ الابتداء هو التجرد عن العوامل اللفظية الموثرة في المعنى **قوله** فان في هذا المثال اي لفظ ان **قوله** فهي مكسورة الوجه ترك الفاء اذ لم يدخل في خبر المبتدأ الذي لم يتضمن معنى الشرط **قوله** ليكون اي ان المفتوحة بالتاء او الياء **قوله** مع ما اي مع اسم وخبر عملت ان المفتوحة فيه اي ذلك الاسم اسما كان او خبرا **قوله** بتاويل الجملة لان ان مع الاسم والخبر سادة مسد مفعولي علمت وفيه ان كونها سادة مسد مفعولي علمت لا يخرجها عن كونها بتقدير المفرد لان مفعولي علمت بتقدير المفرد اذ معنى علمت زيدا قائما علمت قيام زيد كذا ذكره الشيخ الرضي **قوله** اعني ان والابتداء وامتنع اصطلاحهما توارد المؤثرين اللفظيين على معمول واحد والابتداء وان لم يكن لفظا لكنه منزل منزلة اللفظ **قوله** فان المحذور المذكور هو

اجتماع عاملين على معمول واحد قوله مشترك بينهما اى بين الاسم المبنى والمعرب قوله خلافا للمبرد والكسائى قال الشيخ الرضى
انظ ان هذا مذهب الفراء والاطلاق مذهب الكسائى كما هو مذكور فى كتب النحو فى المغنى شرط الفراء لصحة الرفع قبل مجيئ الخبر خفاء اعراب الاسم
لئلا يتنافر اللفظ ولم يشترط الكسائى قوله على الخبر انما يدخله اذا لم يكن ماضيا مجردا عن قد ولا يجوز ان زيد القام كما لا يجوز ان زيدا
ليقوم قوله اذا فصل اى يقع فصل بينه وبينها بظرف هو الخبر نحو ان علينا للهدى او بظرف هو متعلق الخبر نحو ان فى الدار لزيدا قائم
وينكر عمل ما بعد اللام فيما قبله لنقصان حقه من التصدر قوله هو متعلق الخبر اذا لم يكن الخبر ماضيا مجردا عن قد ولا تقول ان زيدا
لفى الدار قام قوله فى معناه الذى هو التاكيد عدم الموافقة على الاطلاق ثم كيف وقد قال صاحب المغنى فى معناها ثلثة اقوال احدها
وهو المشهور انه واحد وهو الاستدراك الثانى انها تارة وتارة للاستدراك وتارة للتاكيد قاله جماعة منهم صاحب البسيط الثالث
انها للتوكيد دائما مثل ان ويصحب التوكيد معنى الاستدراك وهو قول ابن عصفور قال فى المغرب لكن معناها التوكيد ولم يرد على لكن
وقال فى الشرح معنى لكن التوكيد وتعطى مع ذلك الاستدراك هذا كلامه قوله اللام فاللام عند سيبويه والاكثرين لام الابتداء
افادت مع افادتها التوكيد النسبة وتخليص المضارع للحال الفرق بين ان المخففة من المثقلة وان النافية ولهذا صارت لازمة بعد
المخففة جائزة وزعم ابو على وابو الفتح وجماعة انها غير لام الابتداء اجتلبت للفرق وحجة ابى على دخولها على الماضى المتصرف نحو ان زيدا
لقام وعلى منصوب الفعل المؤخر عن ناصبه فى نحو وان وجدنا اكثرهم لفاسقين وكلاهما لا يجوز مع المشددة قوله اما فى الاعمال اى
واما لزوم اللام فى اعمال ان المخففة وجعلها عاملة وان كان لا يحتاج اليه لحصول الفرق بالعمل فلطرد الباب اى لتتبع باب الالغاء
او لتتبع باب الاعمال اذا كان الاعراب تقديريا او محليا ومنه يظهر ان عطف قوله ولان كثيرا على قوله فلطرد الباب وجعله مقابلا له
ليس سديدا اذ فيه لزوم اللام فى بعض صور الاعمال وهو ما اذا كان الاعراب لفظيا لطرد بعض الآخر وهو ما اذا كان الاعراب
تقديريا او محليا الا ان يقال المقابلة باعتبار قيد الكل والبعض لا باعتبار الطرد فيؤول المعنى ان لزوم اللام فى صورة الاعمال
يحتمل ان يكون لطرد كل الباب لكل الباب وان يكون لطرد البعض للبعض قوله لحصول الفرق بالعمل قال الشيخ الرضى قال
ابن مالك وهو حسن يلزم اللام ان خيف الالتباس بالنافية فعلى قوله يلزم ان كان الاسم مبنيا او معربا مقصورا انتهى وانت
خبير بان تقييد المعرب بقوله مقصورا ليس على ما ينبغى قوله اكثر من مشابهة المكسورة به اى بالفعل المفتوحة مشابهة بالماضى
والمكسورة مشابهة بالامر يكون مشابهة الاول اكثر من مشابهة الثانى لا يخلو عن المناقشة قوله الصالحة لان يكون
مفسرة لضمير الشان الذى اعتبر مقدرا فى ان المخففة ثم هذه الصفة موضحة لا مفيدة قوله لكن مشددة النون قوله فنقلت
كسرة الهمزة الى الكاف قال الشيخ الرضى ولا يخفى اثر التكلف فيما قالوا وفيه نقل الحركة الى المتحرك والاصل عدم التركيب
قوله يدخل على الممكن الذى لا يكون لك توقع او طماعية فى وقوعه والاصار ترجيا ويستعمل فيه لعل او عسى نحو ليت زيدا
قائم اذا كان القيام مما لا يتوقع من زيد وعلى المستحيل كقوله فيا ليت الشباب يعود يوما فاخبره بما فعل الشيب قوله
واجب عنده قال الشيخ الرضى ان روى بفتح اللام الاخيرة يحتمل ان يقال اسم لعل وهو ضمير الشان مقدر وابى المغوار مجرور بلام مقدرة
حذفت لتوالى اللامات اى لعله لابى المغوار منك قريب ويجوز ان يقال ثانى لامى لعل محذوف واللام المفتوحة جارة للمظهر كما نقل
عن الاخفش انه سمع عن العرب فتح اللام الجارة الداخلة على المظهر ونقل ايضا ذلك عن يونس وابى عبيدة والاحمر وان روى بكسر اللام

ضمير الشان ايضاً مقدر مع حذف ثانى لامى لعل لاجتماع الامثال ثم ادغم الاول فى لام الجر انتهى قال صاحب المغنى وهذا تكلف كثير ولم يثبت تخفيف لعل ثم هو مجوج بنقل الائمة ان الجر بلعل لغة قوم باعيانهم ثم قال واول لحن سمع بالبصرة لعل لها عذر وانت تلوم وهذا يحتمل تقدير ضمير الشان كما قال وقد يرتفع بعد ان المبتدا فيكون اسمها ضمير شان محذوفا كقوله عليه الصلوة والسلام ان من اشد الناس عذابا يوم القيامة المصورون الاصل انه اى ان الشان كما قال ع ان من يدخل الكنيسة يوما يلق فيها جآذراً وظباءً وانما لم يجعل من اسمها لانها شرطية بدليل جزمها الفعلين والشرط له الصدر فلا يعمل فيه ما قبله وتخريج الكسائى الحديث على زيادة من فى اسم ان يا باه غير الاخفش لان الكلام ايجاب والمجرور معرفة ايضاً يا باه لانهم ليسوا اشد عذابا من سائر الناس قوله فقولك مبتدا خبره قوله اى حصل الفعل ياه لا بقولك مفسر بهذا التفسير لان جاءنى زيد آه بيان لقوله فقولك يعنى فتفسير احدهما تفسير للآخر فلا يرد ما قيل قولك مبتدا لا خبر له لان قوله اى حصل تفسير جاءنى زيد فهو بمنزلة عطف البيان لا الخبر ثم قال انما وقع لنقل كلام الرضى غير تام فانه قال فقولك جاءنى زيد وعمرو او ثم عمرو اى حصل الفعل من كليهما بخلاف جاءنى زيد او عمرو اى حصل الفعل من احدهما دون الآخر فالخبر قوله بخلاف آه فقل الشئ وظن ما قيل قوله بخلاف تاما واقتصر عليه انتهى وانت خبير بانه لم يوجد فى النسخ التى رأيناها من الرضى قوله بخلاف آه قوله الجمع مع الترتيب القرينة على اعتبار الجمع قول المص فالاربعة الاول للجمع فلا بد فيه والترتيب قد يكون فى الذكر فلا يستلزم الجمع فلما يكون اعتبار الجمع مع الترتيب لغوا قوله بغير مهلة تقدير لما لا بد منه والقرينة عليه قوله بمهلة لان تقييد ثم بمهلة يدل على ان الفاء لم يعتبر فيه المهلة والا لما تركه قوله مقرونة بمهلة تقدير لمتعلق الباء وهو امام فرع خبر بعد خبر لثم واما منصوب على انه حال من الضمير فى الفعل المفهوم اى تشبه ثم حال كونها مقرونة بمهلة قوله على رجالتهم قيل على وزن العلامة جمع راجل لمن ليس له ظهر يركبه قوله الا انه لم يات فى العاطفة قال الشيخ الرضى ما بعد العاطفة يجب ان يكون جزء ما قبلها نحو ضرب القوم حتى زيد او كجزئه بالاختلاط نحو ضربنى السادات حتى عبيدهم واما الجارة فالاكثرون على تجويز كون ما بعدها متصلا باجزاء ما قبلها كنمت البارحة حتى الصباح وصمت رمضان حتى الفطر كما يكون جزء منه ايضا نحو اكلت السمكة حتى راسها بالجر قوله ومن هذا اى من عدم اتيان حتى العاطفة فى ما يلاقى الجزء الاخير قوله وعدم الحاجة لان الحاجة الى التعميم تشيع استعمال حتى العاطفة فى ما يلاقى الجزء ولم يجز استعمالها فيه فالتعميم ليشمل المجاور ايضا لغو قوله ليشمل المجاور ايضا اى كما يشمل الجزء قوله كما وقع فى بعض الحواشى اى فى حواشى الفاضل الهندى حيث كتب على قول المصنف ومعطوفها جزء من متبوعه نحو اكلت السمكة حتى راسها او قريب منه نحو نمت البارحة حتى الصباح ان قلت لعل الفاضل الهندى يأول بان الصباح كالجزء من الليل بالاختلاط قلت التاويل فرع الاستعمال ولم يجئ فى الاستعمال حتى العاطفة فى الملاقى قال الشيخ الرضى ويفترقان ايضا بان ما بعد العاطفة يجب ان يكون جزء الى آخر ما نقلنا عنه انفا وايضا قال والسيرافى مع جماعة اوجب كون ما بعدها ايضا جزء ما قبلها كما فى العاطفة فلم يجوز نمت البارحة حتى الصباح جر كما لم يجز نصبا وهو مردود بقوله تعالى سلام هى حتى مطلع الفجر انتهى فان هذا الكلام ظاهر بل صريح فى ان حتى الجارة جاز استعمالها فى الملاقى ايضا ولم يختص استعمالها بالجزء كما اختص استعمال العاطفة بالجزء فما قيل فى الجواب عن جانب الفاضل الهندى

لا يصح دخول حتى على الصباح عطفا على الليلة باعتبار انه ملاقي الجزء الاخير كما منعه الرضي ويصح باعتبار انه صار بمنزلة جزء الليل
لكثرة خلطه بالليل في النوم كما اجازه الهندي فلا منافاة بين نفي الرضي وتصحيح الهندي ليس على ما ينبغي ان قلت يحتمل ان يكون
المراد من قول الفاضل الهندي اي جزء متبوعه حقيقة او حكما ادخال ما هو كالجزء من متبوعه بالاختلاط نحو ضربني السادات حتى
عبيدهم وح لا يرد ما اورده الشارح قدس سره قلت هذا الاحتمال موجه الا انه يأباه قول الفاضل جزء من متبوعه نحو اكلت
السمكة حتى رأسها او قريب منه نحو نمت البارحة حتى الصباح **قوله** اي همزة الاستفهام التي يطلب بها وبام التعيين وهي
التي يكون بطلب التعيين يستحق الجواب بخلاف ام التي يقع قبلها همزة التسوية لانها لا يطلب بها وبالهمزة التعيين ولا يستحق
الجواب وانكانت قسما من المتصلة قال صاحب المغني ام على اربعة اوجه احدها ان يتقدم عليها همزة التسوية او يتقدم عليها همزة
يطلب بها وبام التعيين وانما سمي في النوعين متصلة لان ما قبلها وما بعدها لا يستغنى باحدهما عن الآخر وتسمى ايضا معادلة لمعادلتها
للهمزة في افادة التسوية في النوع الاول والاستفهام في الثاني فالمذكور في الكتاب احد النوعين فلا يرد ما قيل لا يشترط طلب التعيين
في ام المتصلة لانه ينتقض بقوله سواء عليهم ءانذرتهم ام لم تنذرهم فانه ليس لطلب التعيين اذ لا طلب وقال الشيخ الرضي المتصلة تختص
بثلثة اشياء احدها تقدم الهمزة اما للاستفهام او للتسوية **قوله** لطلب التعيين لانها مع الهمزة بمعنى اي ويستفهم بأي عن التعيين فيكون
العطف مع المعطوف عليه بتقدير استفهام واحد لان المجموع بمعنى اي فجوابه بالتعيين واما في المنقطعة فلا يثبت احد الامرين عنده
بل ما قبل ام وما بعدها كلامان لانه اضراب عن الكلام الاول وشروع في استفهام مستانف فهي اذن بمعنى بل التي تدل على ان
الاول وقع غلطا في نحو قولهم انها لابل ام شاء هذا ما ذكره الشيخ الرضي او بمعنى بل التي يكون للانتقال من كلام الى كلام آخر لا لتدارك
الغلط كما في قوله تعالى ام يقولون افتريه وفيهما معنى مع بل معنى الهمزة الاستفهامية في نحو انها لابل ام شاء اي اهي شاء الهمزة الانكارية في نحو
ام يقولون افتريه وقد يجيء بمعنى بل وحده كقوله ام انا خير من هذا الذي هو مهين اذ لا معنى للاستفهام وكذا اذا جاءت بعده اداة الاستفهام
كقوله تعالى ام هل يستوي الظلمات والنور ولا بد ان يكون ما بعد ام وما قبلها على كلامين سميت منقطعة وسميت الاولى متصلة لكونها
مع الهمزة التي قبلها كلاما انتهى وهو صريح في ان ام في نحو انها لابل ام شاء بمعنى بل والهمزة الاستفهامية فهي فيه من الحروف
العاطفة فقوله استفهام مستانف ليس معناه انه كلام مبتدأ ليس معطوفا على الاول بل معناه ليس المجموع استفهاما واحدا حتى
اي بل استفهام عليحدة وانكان معطوفا على الاول وانه اذا لم يتقدمها الخبر او الانشاء وكانت حرف ابتداء لا تتعلق بما قبلها اصلا
يدل على ما ذكرنا قوله فهي اذن بمعنى بل التي تدل على ان الاول وقع غلطا في نحو قولهم انها لابل ام شاء تأمل نظرا ان ما قيل في الجواب
عن لزوم عطف الانشاء على الاخبار في نحو انها لابل ام شاء من ان ام لاستفهام مستانف فلا يلزم عطف الانشاء على الاخبار
ليس سديد كذا قوله او للعطف بالتاويل كانه قال بعد قوله انها لابل ليست كك وشكك فيها فقال ام شاء هي غير شاء ام شاء
لانه تاويل بعيد لا ينساق الى الذهن اصلا بل هو من التاويلات التي افسد الكلام لا يقال يجوز ان يكون من قبيل عطف القصة
على القصة لانا نقول عطف القصة على القصة يختص بما اذا كان في جانب المعطوف وكذا في جانب المعطوف عليه جمل متعددة صرح
به السيد المحقق سند المحققين في شرح المفتاح فما قيل يجوز فيقول انه يجوز عطف الانشاء على الاخبار بناء على القصة وجعله عطف قصة
على قصة ليس على ما ينبغي اعلم ان قوله انها لابل ان وقع في استعمالات العرب فالمنع ليس على ما ينبغي والا فلا اشكال في المعنى

هذا العطف منعه البيانيون وابن مالك فی شرح باب المفعول معه من كتاب التسهيل وابن عصفور فی شرح الايضاح ونقله عن كثيرين واجازه الصفار وجماعة قوله لم يجز تركيب ارأيت زيدا ام عمرا وقدر التركيب لان الفاعل يكون مفردا وقوله ارأيت ليس كذلك الا انه ينبغی ان يقرء بالتنوين وقوله ارأيت بيان لما ذ علی تقدير الاضافة يلزم اضافة غير الظرف الی الجملة قوله امر واحد وهو قوله يليها احد الامرين الی قوله بطلب التعيين قوله لكنه ای الامر الواحد قوله شرطين احدهما احد الامرين المستويين وثانيهما قوله بعد ثبوت احدهما الطالب التعيين قوله واما استفهام عطف علی قوله اما خبر قوله كما تقول ازيد عندك ام عمرو ای بل اعمرو وفيه انه لا يجوز ان يجعل ام فی هذا التركيب منقطعة لوجوب ذكر جزئی الجملة اذا وقعت بعد الاستفهام لئلا يلتبس بالمتصلة وفی هذا التركيب ليس الجزءان مذكورين قال الشيخ الرضی المتصلة تختص بثلثة اشياء ثالثها انه يليها المفرد والجملة بخلاف المنقطعة فانه لا يليها الا الجملة ظاهرة الجزئين نحو ازيد عندك ام عندك عمرو ومقدرا احدهما نحو انها لابل ام شاة قال جار الله لا يجوز حذف احد جزئی الجملة بعد المنقطعة فی الاستفهام لئلا يلتبس بالمتصلة وفی خلاصة النحو يلزم لفظ الجملة بعدها فی الاستفهام خيفة اللبس نحو ازيد عندك ام عندك عمرو ولا يلزم فی الخبر حيث لا التباس نحو انها لابل ام شاة انتهی وفی الاشباه منقطعة بمعنی بل والهمزة تقع فی الخبر والاستفهام ويلزمها فی الاخير لفظ الجملة والا لا يعرف المنقطعة هی ام متصلة انتهی وفی بعض شرح اللباب ويلزم لفظ الجملة بعدها فی الاستفهام بالهمزة ای لا يليها الا الجملة ظاهرة الجزئين ولا يجوز حذف احدی جزئيها اذا كانت بعد الاستفهام بالهمزة خيفة اللبس ای لبس ام المنقطعة بام المتصلة ان حذف احدی جزئی الجملة نحو ازيد عندك ام عندك عمرو فانه لو قيل ام عمرو بحذف احدی الجزئين التبست المنقطعة بالمتصلة ولا يلزم ذلك ای لفظ الجملة بعدها فی الخبر وفی الاستفهام بغير الهمزة حيث لا التباس المنقطعة بالمتصلة لان شرط المتصلة ان يتقدمها همزة الاستفهام انتهی قوله لكن ساكنة النون قوله لازمة النفی فی المغنی ان وليها مفرد فهی عاطفة بشرطين احدهما ان يتقدمها نفی او نهی نحو ما قام زيد لكن عمرو ولا يقم زيد لكن عمرو فان قلت قام زيد ثم جئت بلكن جعلتها حرف ابتداء فجئت بالجملة فقلت لكن عمرو لم يقم الثانی ان لا يقترن بالواو قاله الفارسی واكثر النحويين وقال قوم لا تستعمل مع المفرد الا بالواو واختلف فی نحو ما قام زيد ولكن عمرو علی اربعة اقوال احدها ليونس ان لكن غير عاطفة والواو عاطفة مفردا علی مفرد الثانی لابن مالك ان لكن غير العاطفة والواو عاطفة جملة حذف بعضها علی جملة صرح بجميعها قال فالتقدير فی نحو ما قام زيد ولكن عمرو ولكن قام عمرو الثالث لابن عصفور ان لكن عاطفة والواو زائدة لازمة والرابع لابن كيسان ان لكن عاطفة والواو زائدة غير لازمة قوله الا واما قال الشيخ الرضی هما حرفا استفتاح يبتدأ بهما الكلام وفائدتهما المعنوية توكيد مضمون الجملة كانهما مركبتان من همزة الانكار وحرف النفی والانكار نفی ونفی النفی اثبات فهما لافادة الاثبات والتحقيق فصار المعنی ان الا انهما غير عاملين يدخلان علی الجملة خبرية كانت او طلبية فالطلبية امر او نهی او استفهام او تمن او غير ذلك ويختصان بالجملة مجلا فهما وفائدتهما اللفظية كون الكلام بعدها مبتدأ به وقد نسب التنبيه اليهما كما هو مذهب المص قوله تدخل الاكثر علی النداء واما كثيرا علی القسم ولجميع حروف التنبيه صدر الكلام الا ها الداخلة علی اسم الاشارة غير مفصولة فان ها تكون اما فی الاول او فی الوسط بحسب ما يقع اسم الاشارة قوله وتجعله ای تجعل النفی ايجابا ای بلی مختصة بجعل النفی ايجابا فلا يجاب بها الايجاب وذلك متفق عليه ولكن وقع فی كتب الحديث ما يقتضی انها يجاب بها الاستفهام المجرد ففی صحيح البخاری فی كتاب الايمان

انه عليه الصلوة والسلام قال لاصحابه اترضون ان يكونوا ربع اهل الجنة قالوا بلى وفي صحيح مسلم في كتاب الهبة ايسرك ان يكونوا لك في البر سواء قال بلى وايضا فيه انه قال انت الذي لقيتني بمكة فقال له المجيب بلى هذا ما ذكره صاحب المغني **قوله** تصديق للخبر سواء كان الخبر موجبا او منفيا ولا يجيء بعد ما فيه معنى الطلب كالاستفهام والامر وغيرهما **قوله** لمن قال وهو فضالة بن شريك **قوله** ان وراكبها مقول قول ابن الزبير وراكبها منصوب على انه مفعول لما ان لفظ تصديق لمن لعن الله على ما اشار اليه الشارح قدس سره بقوله اي لعن الله تلك الناقة وراكبها **قوله** من جوى الجوى الحرقة وشدة الوجد من عشق او حزن **قوله** لا تخييل بل لا يزيد بسببها الا تاكيد المعنى الثابت فكانها لم تفد شيئا لما لم يغاير فائدتها العارضة الفائدة الحاصلة قبلها قال الشيخ الرضي ويلزمهم ان يعدوا على هذا ان ولام الابتداء والفاظ التاكيد اسماء كانت او لا زوائد ولم يقولوا به قال الشيخ الرضي فائدة الحرف الزائد في كلام العرب اما معنوية واما لفظية فالمعنوية تاكيد المعنى كما تقدم في من الاستغراقية والباء في خبر ما وليس فان قيل فيجب ان لا يكون زائدة اذا افادت فائدة معنوية قلت سميت زائدة لانه لا يتغير بها اصل المعنى بل لا يزيد بسببها الا تاكيدا للمعنى الثابت وتقوية فكانها لم تفد شيئا لما لم يغاير فائدتها العارضة الفائدة الحاصلة قبلها ويلزمهم ان يعدوا على هذا ان ولام الابتداء والفاظ التاكيد اسماء كانت او لا زوائد ولم يقولوا به هذا كلامه وهو صريح في ان فائدتها العارضة للكلام الذي يؤدي به اصل المعنى لم يغاير الفائدة الحاصلة قبل زيادة الحرف فكانه لم يفد هذه الحروف شيئا من المعاني ولذا سمي زوائد واعترض على النحاة بان يقيد المقتضي هذا الدليل بزيادة ان ولام الابتداء والفاظ التاكيد مع انهم لم يقولوا به واما انه قال الرضي انها لم تفد المعاني التي وضعها الواضع لها فكانها لم تفد بخلاف ان ولام الابتداء والفاظ التاكيد اسماء كانت او لا فانها باقية على ما وضعت له فلا يلزم زيادتها وليس كذلك كيف وعبارته المذكورة بريئة عنه فما قيل على قوله قدس سره ان اصل المعنى بدونها لا تخييل موجب ذلك البيان كون ان ولام الابتداء من حروف الزيادة ولذلك لم يكتف به الرضي وقال مع انها لم تفد المعاني التي وضعها الواضع لها فكانها لم تفد شيئا بخلاف ان ولام الابتداء والفاظ التاكيد اسماء كانت او لا فانها باقية على ما وضعت ليس على ما ينبغي فتامل **قوله** كان ظبية تعطو الى ناضر السلم * اوله * ويوما توافينا بوجه مقسم * الموافاة الاتيان والمجازاة الحسنة والمقسم بضم الميم وفتح القاف وتشديد السين المهملة اي الحسن من القسام وهو الحسن وتعطو اي تتناول ضمن معنى الميل ولذا عدي بالى والجملة صفة ظبية والناضر من نضر وجهه اذا حسن واراد به الخضرة والطراوة والسلم بفتحتين جمع سلمة وهي شجر عظيم وله شوك والمعنى يوما تاتينا الحبيبة بوجه حسن كظبية تمد عنقها الى غصن ناضر من هذا الشجر **قوله** على تقدير رواية ظبية بالجر قيد به لان زيادة ان بعد كاف التشبيه انما يكون على تقدير الجر **قوله** مع ان شرطا لا حاجة اليه لان **قوله** شرطا يغني عنه لانه حال عن المذكورات كما اشار اليه بقوله حال كون تلك المذكورات مع ما شرطا **قوله** ما يتعلق بالمذكورات **قوله** اي ادوات شرط قدر المضاف لان المذكورات ادوات شرط لا شرط قال الشيخ الرضي قوله شرطا تقييد لجميع ما ذكر من اذا ومتى واين وان لانها كلها يكون شرطا وغير شرط وزيادة كلمة ما فيها مختصة بحال الشرطية **قوله** زيادة ما مع المضاف اي بعد المضاف **قوله** ما فيها كلها اي كلمة ما في المواضع المذكورة من وقوعها بعد الحروف الجارة وبعد المضاف **قوله** في بير لا حور سرى وما شعر * تمامه * بافكه حتى اذا الصبح جشر * بافكه متعلق بشعر او سرى المقدر والباء سببية والحور الهلكة على وزن الطلبة جمع حائر كبزل وبازل والحور ايضا الهلكة بالضم

بمعنى الهلاك لصيف فاسقا او كافرا والمعنى ان الفاسق سرى والكافر في مهالك الهالكين اوفي بير المهلكة بافكه واباطيله وما
علم لفرط جهله وغفلته انه سارفيها حتى اذا انفلق الصبح او قامت القيمة علم انه كان ساقطا في ظلمات الفسق والكفر ولكنه لم ينفعه
ذلك العلم فتفسير الشارح قدس سره الحور بالهلكة على وزن الطلبة مع علم وتقيين بناء على انه جمع فاعل بضم الفاء وسكون العين
جمع فاعل لامعن ظن وتخمين بناء على انه فسر الجوهري الحور بالهلكة بمعنى الهلاك والشارح فهم من الهلكة على وزن الطلبة وعلى
هذا لا يرد ما قيل الحور الهلكة على وزن الفرقة بكذا ذكره الجوهري في الصحاح فتوهم الشارح ان الهلكة جمع هالك كالطلبة جمع
طالب توقع فيما وقع وانه اعجاب فقال الحور جمع [illegible] قوله اي الفعل متقرر في معنى القول اشارة الى ان ما موصوفة وصفته
متقرر مقدر متعلق به الجار والمجرور المقصود ومنه توجيه كون المعنى ظرفا للفعل مع ان المشهور فيما بين العلماء ان الالفاظ
قوالب المعاني وحاصل التوجيه ان كون المعنى ظرفا للفعل اعتباري باعتبار تشبيه تقرر الفعل بمعنى القول بتقرر المظروف في الظرف
وجابر في حكمه فاستعير في معنى القول [illegible] جعل ظرفا للفعل [illegible] اللفظ ظرفا للمعنى فهو شايع [illegible] بمنزلة الظرفية الحقيقية ولذا
قال الفاضل [illegible] ظرف اعتباري [illegible] على [illegible] فيه ان ظرفية اللفظ للمعنى اعتبارية [illegible] جعل القلب
قسما للظرفية الاعتبارية قوله فلا يقع بعد صريح القول [illegible] قوله تعالى وانطلق الملأ منهم ان امشوا ان فيه تفسير
القول لان التقدير [illegible] [illegible] صريح القول [illegible] الفعل الدال بالقول [illegible]
عدم الظهور [illegible] انطلق [illegible] القول [illegible]
انطلقوا في القول [illegible] امشوا [illegible] الكلام [illegible] الاجتماع
[illegible] تفسير [illegible] تعالى [illegible] قوله [illegible]
[illegible] قوله [illegible]
قوله اذ [illegible] قوله [illegible] كتبت اليه وانفعلت ان يذكر في حيز قوله [illegible] تفسير [illegible]
المفعول به [illegible] واوحينا الى [illegible] بالوحي ان اقذفيه [illegible] قوله ما قلت لهم الا ما امرتني به ان اعبدوا الله [illegible] لان اعبدوا الله [illegible]
به وفي امرت معنى القول [illegible] مصدر خبر اضافة الى [illegible] ان زيدا قائم [illegible] قدام زيد وكذا [illegible]
[illegible] زيدا [illegible] وكذا المعنى ان [illegible] حصول زيد في الدار لان [illegible] حاصل المقدر [illegible] قوله
معناه اي في معنى مصدر [illegible] مصدر [illegible] على قوله مصدر خبرها قوله اي اخوة زيد فان الاخوة وان لم يكن مصدر
اخوك الا انه بمنزلته لان اخوك بمنزلة [illegible] قوله فان تعذر مصدر خبرها ادى معناه قوله او تقديرا قال الشيخ الرضي
واذا وليها الظرف فهو المنتصب بالفعل الذي بعده لا بمقدر قبله كما في قوله لولا اذ [illegible] انتهى فقوله [illegible]
بفعل مذكور بعده [illegible] قلت [illegible] بخلاف هل زيدا ضربت وهل زيدا ضربته فانها لا تدخل على الاسم مع وجود الفعل في الكلام
وان كان الاسم منصوبا [illegible] اختيار هل زيدا ضربته بل لابد من [illegible] كذا ذكره [illegible]
في المطول [illegible] من النحاة قوله التضرب زيدا وهو اخوك باستعمال الهمزة لان الفعل الواقع [illegible]
ولا يصح استعمال هل فيه لانها تخصص المضارع بالاستقبال قوله لان [illegible] في هذا الموضع [illegible]

فى ارتكاب الحذف ولا دليل عليه قوله لجعل الهمزة معادلة لام المتصلة ولا يصح جعل هل معادلة لها فلا يصح هل زيد عندك ام عمرو لان
وقوع المفرد بعدام دليل الاتصال وام المتصلة لطلب تعيين احد الامرين مع العلم بثبوت اصل الحكم فهى لا تكون الا لطلب التصور
بعد حصول التصديق بنفس الحكم وهل ليس الا لطلب التصديق فبينهما تدافع قوله فاستعمال الهمزة الى قوله انسب واليق فيه ان استعمال
هل معادلة لام المتصلة يكون ح مناسبا على ما هو مقتضى اسم التفضيل مع انه لا يصح فالاولى التقريب قوله بام المقدرة بالهمزة اى
المعادلة بالهمزة قوله وقد يستعمل على قصد لزوم الثانى للاول هذا المعنى ايض من المعانى المعتبرة عند اهل اللغة الواردة فى استعمالاتهم
عرفا فانهم قد يقصدون الاستدلال فى الامور العرفية كما يقال لك هل زيد فى البلد فتقول لا اذ لو كان لحضر فيستدل بعدم الحضور
على عدم كونه فى البلد لكنه اقل استعمالا من المعنى الاول واما ان الآية واردة على مقتضى اوضاع ارباب المعقول وان هذا المعنى انما هو
بحسب الاوضاع الاصطلاحية لارباب المعقول فبعيد لان القرآن لم ينزل على اوضاع ارباب المعقول قوله فيعلم من ذلك اى
من كون الفساد منتفيا انتفاء التعدد لان انتفاء اللازم يدل على انتفاء الملزوم قوله وخطأ اى نسب الى الخطاء الشيخ ابن الحاجب
قائلا بان الاول سبب والثانى مسبب والمسبب قد يكون اعم من السبب لجواز ان يكون للشئ اسباب مختلفة كالنار وشمس للاشراق
وانتفاء السبب لا يوجب انتفاء المسبب بخلاف انتفاء المسبب فانه يوجب انتفاء السبب قوله ولم يدر الشيخ ابن الحاجب قوله اعنى
انتفائين المعلومين كون الانتفائين معلومين يعلم من قول العلماء ولو لتعليق حصول مضمون الجزاء بحصول مضمون الشرط
فرضا فلا يرد ما قيل اعتبار العلم لا يخلو عن مناقشة قوله فلا يتصور هناك استدلال اذ لا بد فيه من كون احد الشيئين معلوما
والآخر مجهولا وهو ليس كذلك قوله البعد واختار البعيد اولى من الا بعد ولانه لا يعد حذف المؤكد والعامل مع بقاء التاكيد
كذا ذكره التفتازانى فى المطول فى اول بحث المسند قوله ولا يقال لو انك منطلق يرده قوله تعالى يودون لو انهم بادون فى الاعراب
قوله اى فى اول زمان التكلم قال الفاضل السندى اول ظرف لتقدم بتضمين الدخول اى اذا تقدم القسم على الشرط داخلا اول
الكلام والا فلا يصح ترك فى لعدم كونه زمانا ولا مكانا مبهما قوله لانه يلزم ان يكون مجزوما وغير مجزوم لان الشرط اذا كان ماضيا
وان لم يجب كون الجزاء مجزوما بل يجوز جزمه لكن يكفى فى المحذور المذكور جوازه لانه على تقدير العمل بالجواز يلزم كونه مجزوما وغير مجزوم
فالمراد باللزوم اللزوم على تقدير خاص او بقية العمل فى الصورة وان لم يكن واجبا الا انه اولى كما يشعر به قوله لكان الجزم بحذف
النون اولى والاولى بمنزلة الواجب قوله فعلى المعنى الاول وهو جاز ان يعتبر القسم ويلغى الشرط وان يلغى القسم ويعتبر الشرط
قوله هذا اى انا والله ان تأتنى آتك قوله فيكون باعتبار التقديم الى قوله نشرا على غير ترتيب اللف وذلك لان ذكر تقديم الشرط
مقدم على ذكر تقديم غير الشرط واعتبار القسم ايض مقدم على اعتبار الشرط فى اللف وفى المثال قدم غير الشرط على القسم
واعتبر الشرط بقرينة جزم آتك اذ لو اعتبر القسم لقيل آتيك بالياء فيكون النشر على غير ترتيبه قوله وعلى المعنى الثانى وهو قوله
ويحتمل ان يكون المعنى جاز ان يعتبر الشرط آه قوله فيكون النشر باعتبار التقديم على غير ترتيب اللف لان تقديم الشرط مقدم
على تقديم غيره وفى المثال قدم غير الشرط قوله وباعتبار الشرط على ترتيبه لان اعتبار الشرط مقدم على اعتبار القسم و
فى المثال كذلك بقرينة جزم آتك قوله هذا مثال اى قوله وان اتينى والله لآتينك قوله فهو باعتبارهما اى اعتبار الشرط
واعتبار القسم قوله نشر على ترتيب اللف لان تقديم الشرط مقدم على تقديم غير الشرط واعتبار القسم مقدم على اعتبار الشرط

فی المعنی الاول و فی المثال کذلک قوله فالنشر بالاعتبار الاول علی ترتیب اللف لان تقدیم الشرط مقدم و فی المثال کذلک
قوله و بالاعتبار الثانی و هو جواز الغاء الشرط قوله علی غیر ترتیبه اذ فی المعنی الثانی اعتبار الشرط مقدم علی الغایة
والمثال مثال لالغاء الشرط قوله ففی کل من المثالین الی قوله اختلاف بین اعتباریه اما فی المثال الاول فلان باعتبار
التقدیم یکون علی غیر ترتیب اللفظ و باعتبار الشرط علی ترتیبه من حیث المعنی و اما فی الثانی فلانه باعتبار التقدیم یکون
النشر علی ترتیب اللف و باعتبار الشرط علی غیر ترتیبه قوله بخلاف المعنی الاول اذ المثال الاول نشر علی غیر ترتیب
اللف بالاعتبارین علی المعنی الاول و المثال الثانی نشر علی ترتیب اللف علی المعنی الاول فالحاصل ان المعنی الاول رجحانا
علی الثانی لمکان کون النشر علی ترتیب اللف بالاعتبارین علی سبیل الاجتماع . و فی المعنی الثانی علی وجه التفریق والانفیه
الف نشر علی ترتیب اللف بالاعتبارین قوله تقتضی تقدیم المثال الثانی لانه نشر علی ترتیب اللف قوله علی الاول لان نشره علی ترتیب
اللف قوله لکنه اراد ای الصرح قوله اتصال المثال بالممثل له یعنی لو تقدم المثال الثانی علی الاول کما تقتضیه رعایة کون النشر
علی ترتیب اللف لم یتصل کل من المثالین بالممثل له و علی تقدیر تاخیره یکون المثال الاول متصلا بالممثل له و هو قوله و ان
یلقی القسم و یعتبر الشرط والاصل اتصال الممثل له فراعی المص ما هو رعایة الاتصال و لو باعتبار مثال تقدم الاول قوله التفصیل
قال الشیخ الرضی والتفصیل لیس لازما الا فی جمیع مواقع استعمالها فانها تجرد عنه و قد التزم بعضهم هذا المعنی فی جمیع مواقعها
فالتزم ذلک التعدد بعدها و حمل قوله تعالی والراسخون فی العلم یقولون علی قوله اما الذین فی قلوبهم زیغ علی معنی و اما الراسخون
... اکان محالا فی هذا المقام الا ان جواز السکوت علی مثل قولک اما زید فقائم بدون ... لزوم التفصیل فیها قوله
والتزم حذف فعلها الذی هو الشرط لکثرة استعمالها فی الکلام و لکونها فی الاصل موضوعة للتفصیل ... تقتضی تکریرها
یؤدی الی الاستثقال و لیقوم ما هو الملزوم مقامها حقیقة فی قصد المتکلم و هو زید فی اما زید فقائم لانه ملزوم القیام مقام
الملزوم فی کلامهم ای الشرط قوله جزء مما فی حیزها یقوم ما هو الملزوم حقیقة فی قصد المتکلم مقام الشرط الذی هو الملزوم فی جمیع
الکلام و لیحصل ما هو المتعارف عندهم من شغل حیز ... الحذف ... اما قوله ایهما یکن من شیء
کان تامة و من زائدة فی اسم یکن علی مذهب الاخفش او استغراقیة باعتبار الاول قال الشیخ الرضی ای ان فی الدنیا شیء یقع قیام
زید فهذا جزم بوقوع قیامه و قطع به لانه جعل حصول قیامه لازما لحصول شیء فی الدنیا و دامت الدنیا باقیة فلا بد من حصول
شیء فیها قوله من الثانی قال الشیخ الرضی و لیس بشیء لانه اذا جاز التقدیم للغرض المذکور مع المانع الواحد و هو الفاء فلا یجوز
بجوازه مع المانعین و الاکثر ان الغرض مهم فیجوز تخصیصه الفاء و المانعین ... قوله و سط زید لما ذکر من قوله لئلا یلزم
توالی حرفی الشرط والجزاء قوله لما تقدیره مبتدأ و قوله و تقدیره معطوف علیه و خبره قوله فوجه غیر ظاهر قال الشیخ الرضی
انما ارتکب هؤلاء هذا المذهب نظرا الی ان ما بعد الفاء لا یعمل فیما قبلها و لا یفصل بین المبتدأ و الخبر بالفاء فی نحو اما زید فقائم
و لم یشهدوا ان التقدیم فی هذا المقام الخاص للاغراض المذکورة قوله یوم الیوم قال الشیخ الرضی و لجاز الرفع اختیارا ای اما
یوم الجمعة فزید قائم و لا یجوز الا بتاویل بعید قائم فیه قوله الساکنة فی الوضع و ان حرکت بعارض و لذا لم یرد اللام المحذوفة
للساکنین فی رمتا غزتا لان التاء و ان تحرکت لاجل الالف التی بعدها ... بجزء الکلمة فالحرکة باعتبارها کالالازمة

٣٤١

الا ان اصل اليا السكون فالحركة عليه كلا حركة بخلاف حركة اللام فى نحو لم تخافا ولم تخافوا وخافا وخافوا فان عين الفعل فى هذه
لم يحذف لان سكون لام المضارع ليس باصل بل اصله تحرك اللام وكذا الامر اصله المضارع فاصل لام لم تخافا وخافا
ولم تقولا وقولا هو الحركة وهى الآن متحركة بحركة كاللازمة لانها لاجل اتصال الضمير المرفوع الذى هو كجزء الكلمة بخلاف لم تخف
الله وخف الله ولم تبع الثوب وبع الثوب ولم تقل الحق وقل الحق لان اللام وان كان اصلها الحركة الا انها الآن عارضة
ليست كاللازمة لان الكلمة الثانية منفصلة وكذا لم يرد اللام فى اخشون واخشين وان تحركت الواو والياء لان اصل هاتين
الحرفين السكون هذا ما ذكره الشيخ الرضى ولا يخفى عن خلل قوله كالحرف الاخير والدليل على كونها كلام الكلمة دوران الاعراب
عليها فى نحو قائمة وتقلب الاسمية فى الوقف هاء بخلاف الفعلية اذ لا تقلب تاء وهذا بالمعرب اولى قوله من حيث
انها من احكام التانيث فلا يلزم التكرار كما قال البعض لاختلاف الحيثيتين قوله اى بذاتها اى وضعا قوله فلا تغير بها
اى النون الساكنة قوله الحركة العارضة يعنى لا يخرج عن تعريف التنوين التنوين الذى حركت بحركة عارضة لانه ساكن
وضعا قوله هى اى النون الساكنة قوله شاملة فيه ان النون المحمولة على التنوين من حروف المعانى بقرينة ان
التنوين من اقسام الحرف وهى من اقسام الكلمة فكيف يشمل نونات هى من حروف المبانى كما يشير اليه قوله قدس
سره تنوين الترنم ليس موضوعا بازاء معنى من المعانى ففى عد تنوين الترنم من اقسام الحروف التى هى من اقسام
الكلمة المعتبر فيها الوضع تساهل قوله فان هذه اى نون من ولدن ولم يكن دليل لقوله فاخرجها بقوله آه قوله التمكن
قال الشيخ الرضى ومعناه كون الاسم معربا قال سيد المحققين سند المدققين هذا اولى مما قيل من ان تنوين التمكن ما يدل على
امكنية الكلمة اعنى كون الاسم الى آخر ما ذكره قوله نحو صه فى الرضى قيل ويختص بالصوت واسم الفعل قال صاحب المغنى تنوين
التنكير هو اللاحق لبعض الاسماء المبنية فرقا بين معرفتها ونكرتها ويقع فى باب اسم الفعل بالسماع كصه ومه وايه وفى العلم المختوم
بويه بالقياس نحو جاءنى سيبويه وسيبويه آخر واما تنوين رجل ونحوه من المعربات فتنوين تمكن لا تنكير كما قد يتوهم بعض الطلبة
ولهذا لو سميت به رجلا بقى ذلك التنوين بعينه مع زوال التنكير قوله اما التنوين فى نحو احمد وابراهيم فليس للتنكير بل هو
للتمكن فيه ان التنوين لا يدخلها اصلا فكيف يقال انه للتمكن لا للتنكير فالمراد ان التنوين فى العلم ليس للتنكير فيه ان التنوين
فى العلم لا يحتمل التنكير فالقول بانه ليس للتنكير لغو قوله عوضا عن المضاف اليه مفردا او جملة او من حرف اصلى او زائد كجوار وغواش
فانه عوض عن الياء وفاقا لسيبويه والجمهور قوله وهو خطا لانه الخ فيه انه يحتمل ان يكون التنوين للتمكن والمقابلة واذا سمى به امرأة
تمحض للمقابلة كما قال قدس سره تنوين رجل لا يفيد التنكير ايضا فاذا جعلته علما تمحض للتمكن قوله لعدم مساعدة المعنى اذ
ليس المعنى على حذف المضاف اليه ولا على حذف الياء وهو ظاهر قوله انما يكون بابدال حروف الاطلاق به فى المغنى وظاهر
قولهم انه تنوين يحصل للترنم وقد صرح بذلك ابن يعيش والذى صرح به سيبويه وغيره من المحققين انه جىء به لقطع الترنم وان الترنم
وهو التغنى يحصل باحرف الاطلاق لقبولها المد الصوت فيها فاذا انشدوا ولم يترنموا جاءوا بالنون فى مكانها وزعم ابن مالك
فى التحفة ان تسمية اللاحق للقوافى المطلقة والغوافى المقيدة تنوينا مجاز وانما هو نون اخرى زائدة ولهذا لا يختص بالاسم و
يجامع الالف واللام ويثبت فى الوقف قوله فهى باعتبار الوضع فى بعضها الخ كتنوين العوض والمقابلة قوله موضوعة

اى موصوف احد العلمين به اى بلفظ ابن **قوله** والآخر والعلم الآخر مضاف لفظ الابن اليه اى الى ذلك العلم الآخر **قوله** نحو جاء رجل ابن زيد فان ابن فى هذا المثال وان كان مضافا الى علم الا ان موصوفه ليس بعلم بل نكرة وفيه ان ابن معرفة لكونه مضافا الى العلم فكيف يصح وصف النكرة به الا ان يجعل الاضافة للاشارة الى غير معين كاللام فيصح وصف النكرة به **قوله** وزيد ابن رجل عالم انت خبير بان معنى قوله لو كان مضافا الى غير العلم على ما يقتضيه قوله اذا كان صفة لغير العلم انه صفة للعلم الا انه مضاف الى غير العلم فيلزم ان يكون ابن رجل صفة لزيد كما ان ابن زيد صفة لرجل وهو مشكل لانه يلزم فى الاول كون المعرفة صفة للنكرة وهو ممتنع وفى الثانى كون النكرة صفة لمعرفة وهو ايضا ممتنع وقد عرفت الجواب عن الاول واما الثانى فلا وقع له ولو جعل زيد مبتدأ وابن رجل خبرا له يكون مخالفا للسباق لان معنى الاول انه مضاف الا انه صفة لغير العلم فيكون معنى قوله او كان مضافا انه صفة للعلم الا انه مضاف الى غير العلم ففى الجعل مبتدأ وخبرا تفكيك للنظم فيكون ابن رجل معطوفا على **قوله** رجل ابن زيد فكما ان رجل فاعل جاء وابن زيد صفة له كذلك زيد فاعل جاء وابن رجل صفة له فان قلت قد وصف رجل بعالم فيصلح صفة لزيد قلت وصف رجل به لا يستلزم كونه معرفة فلا يصح وصفه به وعلى هذا فلا فائدة فى ايراد عالم الا جعل الوصف مفيدا الا انه معلوم ان زيدا ابن رجل فلا فائدة فيه الا بايراد عالم **قوله** لئلا يلتبس ببنت فان قلت تاء بنت يكتب مطولا وتاء ابنة يكتب مدورا فلا التباس لو حذف همزة ابنة قلت لعل الحكم بالالتباس بناء على ذهول الكاتب عن كون التاء مطولا ومدورا او على ذهول المتامل عن ذلك لكن يرد ان هذا الالتباس غير مضر اذ لا يتفاوت المقصود بذلك **قوله** تختص اى نون التاكيد هذا هو الظاهر ورجع الضمير الى النونين بتاويل كل واحد ليس بسديد لانه اختيار لما يحتاج الى التاويل مع وجود وجه لا يحتاج اليه **قوله** نحو اضربن بالتخفيف واضربنّ بالتشديد لا حاجة اليه مع قوله بالتخفيف والتشديد فى جميع هذه الامثلة **قوله** اى فى جوابه المثبت اشارة الى ان المراد بالمثبت الجواب لانه الموصوف بالاثبات لا القسم وقول الفاضل الهندى الاضافة من قبيل جرد قطيفة لا يخلو عن خلل ثم لزوم النون فى جواب القسم المثبت بشرط ان لا يتعلق به جار سابق كقوله تعالى ولئن متم او قتلتم لالى الله تحشرون قال الشيخ الرضى وتجيء النون ايضا بعد الافعال المستقبلة التى تلحق اواخرها ما المزيدة فى غير الشرط اختيارا لكن قليلا وتجيء النون بعد المنفى بلا اذا كانت لا متصلة بالمنفى قياسا عند ابن جنى لانها اذن تشبه النهى وقد تجيء مع لا النافية منفصلة نحو لا فى الدار يضربن فلا يرد ما قيل مجيئها مع النفى بالنظر انما دخلت النفى بلا المشابهة بالنهى **قوله** ان اشترط فى التقاء الساكنين آه لا وجه للترديد وقد تقرر فى الصرف ان التقاء الساكنين على حدة انما يكون اذا كان الاول لينا والثانى مدغما فى كلمة واحدة قال الشيخ ابن الحاجب فى الشافية التقاء الساكنين يغتفر فى الوقف مطلقا وفى المدغم قبله لين فى كلمة نحو خويصة والضالين وتمود الثوب انتهى بخلاف ما اذا كانا فى كلمتين فهناك يجب حذف اللين نحو قالوا اللهم ويا ايها النبى وما جعل عليكم فى الدين من حرج قال الشيخ الرضى فالمضموم ما قبلها يحذف اذا اتصلت بها نون التاكيد للساكنين فى كلمتين اولهما مدة وان كانت الثانية لشدة الاتصال وعدم الاستقلال كالجزء من الاول الا انها على كل حال كلمتان والثقل حاصل لوجود الواو المضموم ما قبلها وعليها دليل اذا حذفت وهى ضمة ما قبلها قال سيبويه

[illegible]

لو قالوا اضربون واضربين كما قيل اضربان لم يكن خارجا عن القياس كتمود والثوب انتهى قوله لو قالوا آه لا يخلو عن خلل قوله المحذوفة لالتقاء الساكنين ان اشترط في التقاء الساكنين على حدة ان يكون الساكنان في كلمة واحدة قوله او تقبل الياء [illegible] وقبل النون المشددة ان لم يشترط ذلك وقد عرفت ما فيه قوله ذلك المذكور اشارة الى دفع ما قيل ان المشار اليه شئ فكيف يصح الاشارة اليه باسم الاشارة المفرد ووجه الدفع ان المشار اليه ما دل بالمذكور وهو مفرد قوله اخرجا اذ ليس ما قبل النون في الصورتين مفتوحا بل قبل النون الف في الصورتين قوله باثبات الالف مع ان القياس حذفه لكون التقاء الساكنين على غير حده لان التقاء الساكنين على حده انما يكون اذا كان قبل المدغم لين في كلمة واحدة ولم يحذف لئلا يشتبه بالواحد قوله بزيادة الالف وان كان يلزم منه التقاء الساكنين على غير حده قوله لئلا يجتمع ثلث متعلق بقوله بزيادة الالف قوله للزوم التقاء الساكنين على غير حده وفيه انه لا يلزم التقاء الساكنين على تقدير دخول الخفيفة في الجمع اذ لا ضرورة في ادخال الالف على تقدير الخفيفة ولو سلم ففيه انه يلزم بدخول الثقيلة ايضا التقاء الساكنين على غير حده فلا وجه لمنع الخفيفة دون الثقيلة الا ان يقال التقاء الساكنين في الثقيلة يشبه التقاء الساكنين على حده في الصورة فلم يحكم بمنعه [illegible] [illegible] الثقيلة بان النون المدغمة وان كانت ساكنة فهي كالمتحركة لانه يرتفع اللسان بها دفعة بالمتحرك [illegible] [illegible] قوله [illegible] من يحذف الواو لالتقاء الساكنين على غير حده لان الاول من الساكنين وان كان مدة والثاني [illegible] في كلمتين لان النون مع الضمير البارز في حكم الكلمة المنفصلة قوله كما حذفت في نحو اخزوا الكفار لالتقاء الساكنين على غير حده قوله ارموا القوم اي العدو قوله اغزن يا من يا امرأة بحذف الياء لالتقاء الساكنين على [illegible] [illegible] في جمع المذكر والواحد المؤنث في حكم الكلمة المتصلة المستقلة في ا[illegible] كالجزء [illegible] ولذا حذفت الواو والياء ولو كان له حكم الجزء لما حذفا وفيه ان الحذف يحتمل ان يكون لثقل الواو المضموم ما قبلها والياء المكسور ما قبلها مع النون المشددة لا لان النون في حكم المنفصل ولذا لم يحذف [illegible] اضربان [illegible] ان يكون عدم الحذف فيه لئلا يلتبس بالواحد وبالجملة ان جعل النون في حكم المتصل مع الياء [illegible] عدم الحذف فيه يحتج الى ان يقال لئلا يلتبس بالواحد وان جعل كالمتصل مطلقا يشكل بحذف الواو والياء [illegible] احتيج الى ان يقال حذفا للثقل فعلى هذا فالترجيح للاول وان كان الاصل فيه ان يكون كالجزء [illegible] [illegible] [illegible] لكن لما كان البارز فاصلا بينه وبين النون صار كالمنفصل قوله [illegible]
[illegible] الاصل [illegible] [illegible] فيفيد لحوقه [illegible] حرف [illegible]
[illegible] التقاء الساكنين كما يفيد [illegible]
[illegible] فانه لما لم يكن بين الفعل والنون بارز فاصل [illegible]
[illegible] الاصلية فاعيد الواو والياء المحذوفتان لالتقاء الساكنين
[illegible] العين [illegible] الوصل [illegible]
[illegible] الثوب ثم [illegible] [illegible]

[illegible]

لحوق ما هو كالجزء وهو ضمير الفاعل نحو صونا وصونوا وقولا وقولوا وهو لايخلو عن خلل لان كون حركة النون واللام حاصلا باتصال الالف والواو وانما يتصور ان لو قيل ان الاصل كان صُن وقل فلما اتصل الالف والواو بهما فتح النون واللام او ضم فاعيد الواو لزوال التقاء الساكنين بحصول حركة هي بمنزلة الاصلية وليس كذلك بل قالوا ان صونا وقولا وصونوا وقولوا ماخوذات من تصونان وتصونون وتقولان وتقولون فبعد حذف حرف المضارع حذف لاجل الوقف النون لا حركة النون واللام فكيف يقال انه باتصال الالف والواو حصل الحركة والظاهر ان الاصل صن وقل ثم اتصل بهما الالف والواو والياء والنون فان قلت اذا كانت الحركة الحاصلة بواسطة الضمير بمنزلة الاصلية فلم لم يعد الالف المحذوف في رمت ورمتا مع ان الحركة حصلت بالالف قلت قالوا ايعاد المحذوف لالتقاء الساكنين بحصول حركة بواسطة الضمير اذا كان الحرف الساكن الذي حرك باتصال الضمير لم يكن موضوعا على السكون هذا هو التقرير المناسب للمقام لان الظاهر ان وصف الاتصال له مدخل في رد المحذوف والقيم كون الحركة الحاصلة باتصال الضمير بمنزلة الاصلية ليستقيم في مطلق الضمير بخلاف ما ذكره قدس سره تعليل اغزون وارمين واخشين برد اللامات وفتحها فانه ليس كذلك فان حذف اللامات كان لاجل الوقف فلما اتصل النون زال موجب الحذف وهو الوقف ولا مدخل للاتصال في الرد ولو سلم فليس في اغزوا وارميا واختيار رد اللامات باتصال الضمير اذ الوقف وقع على النون لا على الواو والياء **قوله** هل يرين تقلب الالف ياء وفتحها لان ما قبل النون يكون مبنيا على الفتح والالف لا يقبل الحركة فانقلبت بالياء الذي هو الاصل **قوله** كما يقال يريان تقلب الالف ياء والا التقى الساكنان فلو حذف احدهما التبس بالواحد في صورة النصب **قوله** لم ترى الناس بكسر الياء لانه لما اتصل به الناس التقى ساكنان فحرك الاول بالكسر **قوله** لا على ترين والالزم دخول هل على الامر **قوله** برد اللام المحذوفة لانه حذف لاجل الوقف ولما قصد البناء لم يبق الوقف فاعيد وفتح **قوله** كما يرد مع ضمير التثنية في اغزوا لايخلو عن خلل **قوله** وهذه الامثلة وقعت على ترتيب تصريفها من تقديم المفرد المذكر على الجمع المذكر والكان يقتضي رعاية المثل له تقديم الجمع على واحد المخاطبة **قوله** والا اي وان لم يكن النون الخفيفة محذوفة **قوله** ان يقال لا تهن بحذف الياء وكسر النون لالتقاء الساكنين **قوله** اصبت خيرا تقلب التنوين الفا في حالة الوقف لكون ما قبله مفتوحا **قوله** اصابني خير بحذف التنوين لكون ما قبلها مضموما **قوله** وختم لي بخير بحذف التنوين لكون ما قبلها مكسورا

ولايخفى ما في قوله من كمال حسن المختتم

تمت

خاتمة الطبع حامدا ومصليا قد انطبعت حاشية الفاضل جمال بن نصير على الفوائد الضيائية في شهر صفر من السنة الخامسة والتسعين بعد الالف والمائتين من الهجرة في المطبع العلوي اعلام الى ههنا كانت حاشية الجمال في الحوض وحاشية عبد الرحمن على الحاشية وبعد هذا حاشية عبد الرحمن المكتوبة في الحوض والحاشية كليهما

٣٤٥

بهی تدخل بین الجملتین والمتبادر ان یکون حالیة ولهذا اورد فی معناه المجموع واو الحال حیث قال والحال انی لا اری الخ اعلم ان الاسلوب والطریق بینهم فی معنی البیت العربی ان یبینوا اولا معنی المفردات التی فیها صعوبة ثم یبینوا انها بحسب الترکیب ثم یبینوا معنی المجموع والشارح اختار بهذه المعاملة فی الشعر فلما بین معنی مفرداته مما له صعوبة فبین ثانیا بحسب الترکیب بقوله فقول اری اما رویة الخ ثم بین ثالثا معنی المجموع بقوله مررت علی وادی منسوب الخ **قوله** وجملة اتوه بفتح الهمزة وفتح التاء وسکون الواو ای جاؤا به **قوله** وتائبة بفتح التاء وکسر الهمزة وفتح الیاء المشددة **قوله** اسند ای اخوف الی الضمیر الراجع الی وادیا والضمیر ثانیة باعطاء اعراب المضاف الیه واعطاء ایضا الیه **قوله** وهو بمعنی المفعول ای اسم التفضیل وهو اخوف بمعنی المفعول ای المخوف لا بمعنی الفاعل ای الخائف فان الموضع المذکور موضع مخوف لا خائف وادی السباع موضعی ست که سباع بسیار است در وی وشاعر توصیف میکند آن موضع را **قوله** وما فی ما وقی الدهر مصدریة بمعنی الوقایة وفی بعض النسخ وما فی قوله الا وفی بمعنی من **قوله** والمستثنی مفرغ فیکون المستثنی منه مقدرا ای فی کل وقت من الاوقات **قوله** تشتریها ای نسبه لوادی السباع لکثرة السباع فیها فالاضافة بادنی ملابسة **قوله** الظلام من الظلمة یکون صفة اولی وادیا **قوله** یکون صفة ثانیة له والتوقف معنی ثانیة فانها بمعنی المکث والتانی لما سبق والحال انه لیس توقف جماعة الرکبان لوادی اقل واخوف من توقفهم لوادی السباع اقل واخوف من وادیا ای من جمیع الوادی فهو اشارة الی ظلام وادی السباع فی الآفة والمخافة یعنی انکه موضعیکه در وی ترس بیشتر ست از وی ساکن تر میگذرند ونرم تر میرانند اسپان را تا قطاع الطریق مطلع نشوند وقد عرفت ان قوله وادیا بمنزلة قوله رجلا وقوله لوادی السباع بمنزلة قوله عین زید **قوله** ولو عبرت بالعبارة الاولی ای بالمثال المذکور اولا وهو قوله ما رأیت رجلا احسن فی عینه الکحل منه فی عین زید فیکون قوله ولا اری مثل ما رأیت وقوله وادیا مثل قوله رجلا واقل مثل احسن وقوله به مثل فی عینه وقوله رکب اتوه مثل الکحل ومنهم مثل قوله منه وقوله لوادی السباع مثل قوله عین زید **قوله** ولو عبرت بالعبارة الثانیة ای المثال المذکور ثانیا وهو قوله ما رأیت کعین زید احسن فیها الکحل منه لان اصله ما رأیت عینا احسن فیها الکحل منه فی عین زید فیکون قوله ولا اری وادیا اقل به رکب اتوه من وادی السباع مثله ولکن قوله ولا اری وادیا اقل به رکب اتوه من وادی السباع یناسب ویماثل ظاهر القول ما رأیت رجلا احسن فی عینه الکحل من عین زید ثم اعلم ان وجه التمسک ان المفضل علیه مقدم علی اسم التفضیل وهو وادی السباع کما تقدم العین فی المثال المذکور وهو قوله ما رأیت کعین زید الخ واقل اسم التفضیل جری فی اللفظ ای فی اللفظ یکون صفة وادیا وهو فی المعنی لمسبب مشترک بین المفضل والمفضل علیه کالرکب فانه مفضل باعتبار وادیا ومفضل علیه باعتبار وادی السباع فیکون الرکب بمنزلة الکحل الذی فی المثال المذکور فتامل فی هذا المقام **قوله** علی وجه علم من دلیل الحصر الخ ولا یخفی ان کلامه یدل دلالة صریحة علی ان معلومیة الحدود انما یکون من دلیل الانحصار لا من التقسیم فلا یرد ما قال الفاضل الحلوانی من کلام الشارح وهو قوله لما قسم المصنف الکلمة الی اقسامها الخ لا یخلو من الحزازة اذ لا مدخلیة للتقسیم وهو هی اسم وفعل وحرف فی معلومیة حدود الاقسام من دلیل الانحصار بل دلیل الانحصار مستقل فی ذلک انتهی ملخص کلامه فالشارح اشار بکلامه الی ان المصنف قسمها مع دلیل الانحصار لا بدونه کما فعله بدونه فی تنقیح الاصول وایضا اشار الی انه لم یقل وهی منحصرة فی ثلثة اقسام لانها ان دلت علی معنی فی نفسه غیر مقترن باحد الازمنة الثلثة فهی اسم وان دلت علی معنی فی نفسه

ان يكون المعنى المطابقي للفعل مستقلا وغير مستقل معا لما عرفت ان المعنى المطابقي للفعل يفهم من ضرب مثلا فيكون مستقلا وغير مستقل مستقلا باعتبار انه يفهم من الفعل وغير مستقل باعتبار انه مشتمل على نسبة ولا منع فيه وان قلت ان بين ما قالوا ان المركب من المستقل وغير المستقل غير مستقل وبين ما قالوا ان الالف واللام من خواص الاسم تنافيا لان الاول يدل على عدم دخول اللام على اسم الفاعل لدخول النسبة في مفهومه لانه مركب من الحدث والنسبة والثاني يدل على دخوله فيه والجواب عنه ما قال السيد قدس سره في حاشية المطول من ان النسبة في الفعل على سبيل التفصيل وفي الاسم على سبيل الاجمال فالمركب من المستقل وغيره غير مستقل فيما كانت النسبة فيه بطريق التفصيل واما اذا كانت على سبيل الاجمال فلا واجيب ايضا بان المركب منهما انما يكون غير مستقل اذا احتاج غير المستقل الى امر خارج كما في الفعل لانه يحتاج الى فاعل وهو خارج عن مفهوم الفعل والنسبة في اسم الفاعل يحتاج الى الذات وهي داخلة في مفهومه قوله ولما وصف ذلك المعنى الخ دفع دخل تقريره انه اذا لم يكن المراد من المعنى في نفسه النسبة الى فاعل ما لم يتعين منه ان المراد هو الحدث ثم لا يجوز ان يكون المراد منه الزمان لانه ايضا معنى مستقل بالمفهومية تقرير الجواب انه لما وصف المعنى بالاقتران بالزمان تعين الخ والا يلزم اقتران الشيء بنفسه وبعبارة اخرى يلزم ان يكون للزمان زمان لا يقال لم لا يجوز ان يكون المراد من المعنى هو المركب من الحدث والزمان لانا نقول اقتران الكل ح باقتران جزءه وهو الحدث وقد عرفت انه مقترن بالزمان فلا فائدة ح فيه قوله ليس معناه المطابقي لان النسبة الى فاعل ما جزء منه وهي غير مستقل بالمفهومية والمركب من المستقل وغيره غير مستقل قوله لكن لا يتحقق اي العام الا الخ وانما قال كذلك ثم لم يقل ليس المراد ههنا معناه المطابقي بل المراد معناه التضمني لانه لو قال كذلك لا يوافق هذا المعنى المذكور في تعريف الفعل بالمعنى المذكور في تعريف الاسم لان المراد منه في تعريف الاسم هو الاعم فالمناسب ان يراد من المعنى ههنا هو الاعم لكن الاعم في تعريف الفعل لا يتحقق الا في ضمن التضمني والاعم في تعريف الاسم لا يتحقق الا في ضمن المطابقي قوله يخرج بهذا القيد الحرف ولقائل ان يقول لما كان المراد من المعنى هو الاعم فلا نم ان لا يكون المعنى التضمني للحرف غير مستقل بالمفهومية فان معنى من هو الابتداء الخاص والابتداء جزء من مفهومه ومعناه مستقل بالمفهومية ويمكن الجواب بان الابتداء الخاص ليس مفهوما لكلمة من بل هو تعبير عن مفهومه هو الابتداء المنسوب الى البصرة مثلا وهو ابتداء جزئي غير مستقل بالمفهومية ولقائل ان يعود ويناقش بعبارة اخرى بانا لا نم ان المعنى التضمني او الالتزامي للحرف غير مستقل بالمفهومية فان من تدل على الابتداء المطلق وهو اما جزء لمعنى الحرف او لازم لمعناه وعلى كلا التقديرين يلزم ان يكون معناه التضمني والالتزامي مستقلا بالمفهومية والجواب ان هذا انما يصح اذا كان المعنى اعم من المطابقي والتضمني والالتزامي واما اذا كان اعم من المطابقي والتضمني فلا على ان دلالات التزامات مهجورة في التعريفات قوله في الفهم عن لفظ الدال عليه وانما زاد قوله في الفهم لئلا يشكل على المصادر كالضرب لانه مقترن بزمان لانا اذا قلنا الضرب واقع على زيد لا يكون هذا الضرب الا في زمان لكن لا يكون هذا الاقتران في الفهم اي فهم معنى الزمان ثم زاد قوله عن لفظه الدال عليه لئلا يشكل بقولنا زيد ضارب غدا وزيد ضارب امس لان الضارب مثلا مقترن بالزمان في الفهم اي فهم المعنى وايضا معنى الضرب يفهم من الفعل فيكون مقترنا بالزمان في الفهم لكن لا يفهم من لفظه الدال على المعنى بل يفهم من الغد والامس او من لفظ الفعل قال بعض الناظرين لا يحتاج الى قوله في الفهم عن لفظه الدال عليه لان المصادر خارجة بقوله وضعا اذ ليس اقترانها باحد الازمنة بحسب الوضع لعدم كون الزمان

ايضاً فالترديد المذكور يستدعي ان يكون الجميع منقولا منها او الجميع منقولا من غيرها مع انه ليس كذلك بل بعضها منقولا عن المصادر وبعضها منقول من الاصوات والجواب ان المراد ان كلواحد من الجميع منقولا آه اي جميعها باعتبار بعضها منقولا عن المصادر وباعتبار بعضها منقولا عن غيرها ومثل هذا واقع بينهم كما قال هذه الجماعة تشيع بهذا الحجر اي تشيع بعض منهم بعضه لا جميعهم بخلاف ما اذا الشيوع حجر عظيم وقيل هذه الجماعة يرفع هذا الحجر معناه ان هذه الجماعة من حيث هي يرفعه لا كل واحد اشارة الى تعميم المصدر من الحقيقي كرويد ومن التقديري كهيهات والى ان غير المصدر اعم من الظرف نحو دونك والصوت نحو صه والجار والمجرور كعليك وقوله ودخل فيه اي بقوله وضعا عطف على قوله فخرج والمراد هو الافعال المنسلخة عن الاقتران بالزمان اعم من ان يكون فيه الزمان او لا يكون فيه الحدث لكون الاقتران نسبة بين الحدث والزمان فلا حاجة الى ذكر الافعال المنسلخة عن الحدث قوله لاقتران معناها به اي بالزمان اي بزمان الاستقبال قوله ويصدق على المضارع دفع دخل تقريره ان المضارع يلزم ان تخرج لانه غير مقترن باحد الازمنة الثلثة لانه مقترن بزمانين الجواب ان هذا انما يتوجه اذا اعتبر لفظ فقط في تعريفه وليس كذلك فما هو مقترن بزمانين يصدق عليه انه مقترن بزمان واحد واورد هذا الجواب في بحث الاسم ايضاً واورد فيه الجواب بانا لا نسلم ان يكون مشتركا بين الحال والاستقبال بل هو موضوع للحال واستعماله في الاستقبال او بالعكس فعلى هذا يكون المضارع باحد الازمنة فقط قوله ولانه مقترن اي وضع المضارع لمعنيين ليس بوضع واحد بل يتعدد الوضع فهو من حيث انه موضوع للحال يكون مقترنا به ومن حيث انه موضوع للاستقبال مقترنا به فكان شيئين موضوعين لمعنيين وعلى هذا التسليم لا اعتبار قيد فقط في تعريفه هذا الجواب غير مذكور في تعريف الاسم قوله دخول قد اي قد الداخلة فيكون من الخواص اللفظية ح وكذلك البواقي قوله لتقريب الماضي الى الحال فمعنى قد ضرب هو الضرب في الزمان الماضي ولكنه قريب بالزمان الحال والمراد انه لتقريب الماضي الى الحال حقيقة ولا يوجد في غيره حقيقة فلا يرد انه يجوز ان تدخل الاسم مجازا قوله او لتقليل الفعل قيل المراد من الفعل الاصطلاحي او اللغوي والثاني مسلم ولكن قوله وشيء من ذلك لا يتحقق الخ غير مسلم منه دخولها في المشتقات ايضا وهو باطل وان كان الاول فهو كاذب لان الفعل الاصطلاحي هو لفظ ضرب مثلا فلا معنى لتقليل لفظه واجيب بتقدير المضاف الى تقليل مدلول الفعل الاصطلاحي ومفهومه قال مولانا عصم والاولى ان يقول الا فيه موضع قوله الا في الفعل لانه موضع الضمير اقول غير الاسلوب تنبيها على ان المراد من الفعل معناه اللغوي وهو الحدث فيكون كلمة قد لتقليل الفعل الاصطلاحي باعتبار احد اجزائه لا يقال ان كلمة قد لتقليل جميع اجزاء الفعل لا لتقليل احد اجزائه لان التقليل تعلق لجميع اجزائه في قولنا قد يضرب زيد لانا نقول التقليل تعلق بالحدث فقط ولكن مصداقه بالنظر الى النسبة والزمان والعبارة اخرى بانه تعلق بالحدث بالذات ولغيره بالتبع وان قلت تقليل الفعل اللغوي لا يصح في قوله لتقريب الماضي الى الحال فانه ليس فيه تقليل الفعل وتحققه بل تقريب الزمان قلت المراد منه تقريب الحدث الذي هو يقترن بزمان الماضي او الحال قوله لدلالة الاول على الاستقبال الخ ولو قال لدلالتها على الاستقبال لتم الدليل ولكنه اراد بيان معنى السين والسوف في ضمن الدليل او مراده منه بيان تقديم السين على سوف ولا يبعد ان يقال لو قال لدلالتها على الاستقبال فالكبرى فيه مطوي اي كل ما يدل على الاستقبال فهو مختص بالفعل وهو في حيز المنع لوجوده في المشتقات مثل

٣٤٨

ماهو بحسب اصل الوضع **قوله** على زمان قبل زمانك الحاضر وقوله الحاضر تفسير لقوله زمانك وقوله انت عفيفة لتفسير الحاضر وبيان الاضافة بادنى ملابسة بجهة ان قوله زمانك اعم من ان يكون زمان تلفظك او زمان فعلك او غيرهما من الازمنة المنسوبة اليك ولعل حاصل كلامه قدس سره ان قوله فان تقدم بعض اجزاء الزمان الخ اشارة الى تجريد لفظ قبل عن الظرفية باستعماله في اصل التقديم اي دل على زمان متقدم على زمانك ولكن يحمل التقدم على التقدم الذاتي لا الزماني والا يلزم ان يكون للزمان زمان فان قلت ارادة التقدم الذاتي من التقدم غير صحيح لان في التقدم الذاتي لابد ان يكون المتقدم علة تامة للمتاخر فهو لا يصح بين اجزاء الزمان لكونها غير قار الذات غير مجتمع فيلزم تخلف العلة عن المعلول قلت علية المتقدم للتاخر في التقدم الذاتي اما بان يكون المتقدم علة لوجود المتاخر فقط واما ان يكون علة للمتاخر سواء كان علة لوجوده او لعدمه وان كان الاول فهو مم وان كان الثاني فهو مسلم لكن لم لا يجوز ان يكون علية للعدمه فاذا انعدم المتقدم فعدمه يوجب عدم المعلول وهو عدم العدم فهو يستلزم وجود المتاخر في اجزاء الزمان فان اجزاء الزمان مالم ينعدم الجزء المتقدم لم يوجد الجزء المتاخر ويمكن ان يجاب ايضا بانه لم لا يجوز ان يكون المتقدم علة للمتاخر اذا كان من الزمانيات انها تجتمع في الوجود بخلاف اجزاء الزمان فانها لا تجتمع فيه فما قيل في الجواب عنه بان المراد من القبلية الزمانية هو التقدم بالذات اي بلا واسطة لا بالعرض اي التقدم بالواسطة الاول يكون بين اجزاء الزمان والثاني يكون بين الزمانيات فان تقدم بعضها انما هو بواسطة تقدم زمانه على زمانه ليس بشيء لان التقدم بالذات بالمعنى المذكور اما بالزمان او بالرتبة وان كان الاول فيلزم ان يكون للزمان زمان وان كان الثاني فيلزم مامر من القبلية بين اجزاء الزمان وايضا يابى عنه جعله مقابلة تقدم الذاتية بالعرضية مقابلة الذاتية بالزمانية في قوله انما يكون بحسب الذات لا بحسب الزمان كما لا يخفى واذا عرفت هذا التفصيل فانظر الى ما قال مولانا عصام فانه قال ان التقدم الذاتي ههنا غير صحيح اذ هو ما يكون المتقدم علة للمتاخر وهو لا يصح بين اجزاء الزمان لكونها غير قار الذات وغير مجتمع فيلزم تخلف العلة عن المعلول والتقدم الزماني لا يصح ههنا اذ هو ما لا يجتمع المتقدم والمتاخر في زمان واحد وتقدم اجزاء الزمان بعضها على بعض كك مع انه ليس منشاء الاشكال في لزوم ان يكون للزمان زمان هو التقدم الزماني حتى يجاب بارادة التقدم الذاتي بل منشاء الاشكال لفظ قبل فانه لازم الظرفية فهو متعلق بمحذوف وقع صفة الزمان فيكون المعنى مادل على زمان واقع في زمان متقدم على زمانك فيلزم ان يكون للزمان زمان ولا يندفع الشبهة الا بتبديل لفظ قبل بلفظ متقدم بان مادل على زمان متقدم على زمانك انتهى كلامه فاقول المراد من قوله مادل على زمانك اما التقدم الذاتي او الزماني وان كان الاول يرد مامر من القبلية بين اجزاء الزمان وان كان الثاني يلزم ان يكون للزمان زمان وان قلت التقدم الزماني يصح بين اجزاء الزمان لانه ما لا يجتمع المتقدم والمتاخر في زمان واحد وتقدم بعض اجزاء الزمان على بعض كك قلت تقدم بعض اجزاء الزمان على بعض كك لكن الكلام في ان التقدم متحقق بين اجزاء الزمان قطعا وهذا اما بالزمان او بالذات وعلى التقديرين يرد ما عرفت آنفا ثم اقول قوله منشاء الاشكال لفظ قبل فانه لازم الظرفية الخ يدل على ان منشاء الاشكال هو ان يكون الزمان ظرفا للزمانيات يعني لا يكون

صفة المتكلم لان التكلم بجملة مكروه او يمكن ان يقوان الكراهة مصدر مبني للمفعول بالفارسية مكروه بودن فيها تجدان ح قوله

لما الشبها اى الماضي يكون مبنيا على الضم لموافقة الواو مع ان الواو من الضمائر الساكنة دون المتحركة قوله ما اشبه

الاسم باحد الخ معنى المشابهة هو اشتراك امرين في وصف كان لهذا الوصف زيادة اختصاص بالمشبه به كما في قولنا زيد

كالاسد وانما قال باحد حروف نأيت لان عند عدم ذكره يصدق على الماضي ايضا لان الماضي كضرب مثلا ايضا مشترك

بين المعاني لانه جاء بمعنى الضرب وبمعنى اللسان وكذلك باع جاء بمعنى البيع وبمعنى الشراء فقوله باحد حروف نأيت يخرج الماضي

قوله متلبسا باحد حروف نأيت اى بملابسة زيادة حروف نأيت فالباء للملابسة ويحتمل ان يكون للسببية او للمصاحبة

ويجوز ان يتعلق الجار والمجرور بقوله اشبه بجعل الباء للسبب قوله في اوائله لا يقال ليس في المضارع اوائل فينبغي

ان يقول في اوله لانا نقول صيغة جمعه باعتبار المواد قوله وهذه المشابهة الخ اشارة الى رد مذهب من قال انه موضوع

للحال واستعماله للاستقبال مجاز وقيل بالعكس قوله لوقوع الاسم الخ قيل ان الماضي ايضا مشترك بين المعاني المتعددة

فيكون مشابها للاسم واجيب بانه ليس كل ماض مشتركا بخلاف المضارع قوله عطف على وقوعه اى لا بالنصب عطف

على قوله مشتركا قوله فانه للاستقبال القريب وهذا ليس بكلية فان المضارع بعد السين قد يراد به الحال كقوله تعالى

فسيكفيكهم الله قوله بواسطة القرائن فان جارية في قولنا رأيت عينا جارية وكذلك النكرة تختص باحد الافراد

... قوله وانما عرف المضارع الخ وكلمة انما قد يكون للاهتمام ... لم ...

... على ... الحال او الاستقبال او بانه ما دل على زمان ... او بانه ما في اوله احدى الزوائد

... المضارع ... التعريفهم وذلك لان معنى المضارعة في اللغة هو المشابهة

وهو مأخوذ من معناه الاصطلاحي لا في تعريف القوم قوله فالهمزة للمتكلم الخ الفاء للتفسير ... وانما لم يفسر

على الترتيب الذي في نأيت لانه تبع في ذلك بالصرفيين لانهم ابتدأوا بالهمزة ثم بالنون ثم بالتاء ... ثم بالياء

وانما ... كذلك لان التكلم اصل بالنسبة الى المخاطب وكذا المخاطب اصل بالنسبة الى الغائب ... وانما اعطي الهمزة

بالمتكلم الواحد لان تحته انا فارادوا ان يكون ظاهره مطابقا لتحته لا يقال تحته النون ايضا فلو اعطي النون يصح ايضا

... فيها التحتية لانا نقول المعتبر الحرف الاول قوله وللمؤنث اى التاء يكون للمؤنث والمؤنثين اذ ...

لها فيكون قوله غيبة حالا عن المفعول به بواسطة اللام قوله غائبات او ذوي غيبة اشارة الى ان المصدر بمعنى اسم الفاعل

او الى تقدير المضاف لان المصدر لا يقع حالا الا على احد الوجهين لان الحال لا بد ان يكون محمولا على صاحبها والمصدر

غير محمول عليه فلا يقال ضربت زيدا قياما الا بتقدير المضاف اى ذا قيام او بجعل القيام بمعنى القائم قوله على البدلية ولم

يجعل عطف بيان لانه لا يجوز المخالفة في عطف البيان في التعريف والتنكير قوله فهو في قوة النكرة الموصوفة فيكون

معرفة حكما لا حقيقة فان البدل والمبدل منه يكونان معرفتين ونكرتين ايضا ويكونان مختلفين لكن ان كان البدل

... المبدل منه معرفة فالابدان يكون للبدل نعت لئلا يكون المقصود انقص عن غير المقصود فالتخصيص المذكور في قوله

النعت ... الحقيقي ... قوله لموافقة الخ وهو قوله للمتكلم مفردا وقوله للمؤنث والمؤنثين غيبة قوله حروف المضارعة

٣٥٠

وقید المرفوع بالمتصل لانه اذا کان مع الضمیر البارز المرفوع الغیر المتصل به یکون اعرابه ایض کذلک مثل ما یضرب الا هو فان الضمیر هو بارز مرفوع لانه فاعل لیضرب ولکنه غیر متصل به لوجود الفصل بکلمة الا قال مولانا عصام لا یحتاج الی زیادة قید المتصل لان قوله فالصحیح المجرد الخ مقابل لقوله والمضارع المتصل به ذلک الخ فیکون قوله المجرد فی مقابلة قوله المتصل فلا یکون المراد من المجرد الاعدم الاتصال انتهی حاصل کلامه اقول ان قوله المتصل به انما یکون لبیان المراد فلا اشکال لا یقال کیف یکون قوله المتصل به احترازا عن قولنا ما یضرب الا هو لانه قید الضمیر البارز المرفوع المتصل به بقوله للتثنیة والجمع فانه لا بد ان یکون تحت عن الضمیر البارز المرفوع الذی لم یتصل به ذلک ولکنه کان للتثنیة والجمع لانا نقول المناقشة فی المثال لیست معتبرة عند المحققین فیقول هو احترازا عن قولنا ما ضرب الا هما او الا هم قوله والجمع المذکر الخ قال مولانا عصام لا یفهم الجمع من المذکر والمونث بل لا بد ان یخص الجمع بالمذکر لان الکلام فی اعراب المضارع وهو مع نون المونث مبنی لا اعراب فیه فیکون المراد من قوله فالصحیح المجرد الخ انه ای الصحیح من المضارع الذی لا یکون فیه نون جمع المونث ان قلت ان قوله فالصحیح المجرد الخ کلام سلبی فیصح ان یقال ان المضارع الذی لیس فیه ضمیر الجمع المونث اعرابه بالضمة رفعا الخ واما اذا کان معه نون الجمع المونث فهو مبنی لا اعراب فیه قلت لا یصح قوله والمضارع المتصل به ذلک الخ لان معناه ان المضارع المتصل به ذلک ای الضمیر البارز المرفوع المتصل الذی فی التثنیة والجمع المذکر والجمع المونث یکون اعرابه بالنون الخ مع انه بطل لان المضارع مع نون المونث فهو مبنی کما عرفت اقول ان معنی قوله والمضارع المتصل به الخ ان المضارع المتصل ذلک من المضارع الذی هو معرب یکون اعرابه بالنون الخ او یقال ان قوله ذلک اشارة الی الجمع ولکن تخصیص الجمع طریق الاستخدام فلا اشکال ح لکن الاولی ان لا یعم الجمع من المذکر والمونث بل ینبغی ان یخصه بالمذکر لعدم الفائدة فی التعمیم لانه غیر صحیح کما هو مذهب الفاضل المذکور لانک عرفت تصحیحه منا قوله والمخاطب المونث ای ذات لها الخطاب فیصح توصیفه بالمونث قوله والمونث قال مولانا عصام ان الضمیر البارز فی الصحیح المعرب لا یکون لجمع المونث انتهی کلامه وهذا انما یصح اذا کان الضمیر فی منه فی قوله فالصحیح منه راجعا الی المضارع المعرب ولیس کذلک بل هو راجع الی المضارع مطلقا قوله فهذه ای الصحیح المجرد وعلی هذا ینبغی ان یقول هذا لا هذه الا ان یقال تانیثه باعتبار الخبر وهو قوله اربع فان تانیث اسماء العدد من الثلثة الی العشرة یخالف تانیث الاسماء قوله فی الواحد الغائب المونث والمراد بالواحد ذات له الوحدة وکذا المراد بالغائب ذات له الغیبة فیصح توصیفها بالمونث ویمکن ان یقال لما کان للفظ اشعار بالتانیث ترک تانیثهما قوله والسکون الخ وانما لم یقید السکون بقوله لفظا کما قید الضمة والفتحة به لان المضارع الصحیح لا یکون الا بالضمة والفتحة اللفظیین ولا یکون اعرابه تقدیریا واعراب المضارع المعتل یکون تقدیریا ایضا مثل یرمی ویدعو واما السکون فیکون لفظیا فی الصحیح فلهذا لم یقیده باللفظ قال مولانا عصام ان السکون ایض تقدیری کالسکون فی لم یکن فی قوله تعالی لم یکن الذین کفروا لانه فی الاصل لم یکن بسکون النون اقول المراد من السکون فی قوله والسکون فی حال الجزم هو السکون الذی فی نفس الکلمة بدون عارض ومثل هذا السکون لا یکون تقدیریا وانما یکون السکون تقدیریا بسبب سکون مدخوله وهو الذین فان حرکة النون فی لم یکن بسکون مدخوله وما قیل فی الجواب عنه بان السکون فی کلامه اعم من اللفظی والتقدیری لیس بشیء اما اولا فلانه لیس فی المقابلة لان الکلام فی لم لم یورد قوله لفظا بعد السکون حتی یشمل الضمة والفتحة والسکون جمیعا واما ثانیا فلان قوله حال الجزم یابی عنه لان السکون التقدیری لیس فی حال الجزم قوله مثل لن یضرب اور دا

فلا يكون كاحد اجزائه وحاصل الدفع انه حمل كلمة سوف على السين في ذلك **قوله** لان الاصل فيه اي في خبر كاد الاسم وانما عدل عن الاسم بما سيجئ من ان فاعل كاد اسم محض على ما هو الاصل وخبره الفعل المضارع ليدل على قرب حصول الخبر من الحال باعتبار احد معنييه وهو الحال وقال بعضهم ان افعال المقاربة مثل كاد في الدخول على المبتدا والخبر فالاصل ان يكون خبرها مثل خبر كاد في وقوعه مفردا او جملة اسمية او فعلية فترك الاصل والتزم كون الخبر فعلا مضارعا **قوله** بان ملفوظة والقرينة على تقدير الملفوظ مع ان عبارته شاملة للمقدرة ايضا كلام لاحق وهو قوله مبتدا او بان مقدرة الخ **قوله** كالبشر في اي شئ والتشبيه في اصل السقوط لا في الخصوص فلا يرد ان السقوط في البشر من الاخر وفي لن من الوسط فلا يصح التشبيه **قوله** اذا الظرفية احتراز عن اذا العلية فتنوينه عوض عن المضاف اليه فانه لا يضاف الا الى الجملة فقولنا انا اذن ادخل الجنة بمعنى اذا اسلمت ادخل الجنة غالبا وبني على الفتح ليكون على صورة الظرف وهي في يومئذ اي يوم اذا كان كذا على الجر ليكون على صورة المضاف اليه وقوله اذا الظرفية بمعنى ان نسبته الى الظرف من قبيل نسبة الفرد الى الطبيعة فلا يلزم ظرفية الشئ لنفسه **قوله** وبعد لام كي اي اللام بمعنى كي بان يكون ما قبلها سببا لما بعدها **قوله** لان هذه الثلثة متعلق بقوله مقدرة **قوله** جوار جمع جار يعني ان هذه الثلثة من الحروف الجارة **قوله** عطف الخبر على الانشاء اي لو لم تقدر ان يلزم عطف الجملة الخبرية على الجملة الانشائية وانما لم تتعرض بدليل نصب المضارع بان المقدرة بعد او واكتفاء بما ذكر المص فيما بعد حيث قال او بشرط معنى الى ان او الا ان فان ما بعد الا للاستثناء اسم لا فعل وما بعد الى مجرور **قوله** ان تحسن اي من الاحسان والفاء في قوله فان لتفسير النواصب **قوله** وكلمة ان التي وزاد لفظ الكلمة اشارة الى وجه تانيث التي ففيه اشارة الى ان المراد بقولهم كل حرف مونث هو حروف الهجاء لا الحروف المعاني **قوله** بعد العلم اي بعد اللفظ الدال عليه سواء كان فعلا كعلمت او اسما كعالم **قوله** اذ لم يكن بمعنى الظن فانه اذا كان بمعنى الظن ففيها الوجهان كما سياتي ولا شك ان الظن فرد العلم فيصح استعماله في الظن وان كان قليلا فلا يرد ما قال مولانا عصام ان هذا يشعر بان العلم جاء بمعنى الظن والمشهور انه لا يستعمل الا في اليقين انتهى كلامه ثم ان المراد من العلم هو العلم بمعنى اليقين سواء كانت بعد لفظ العلم او ما يدل عليه واعلم انه يسمى الطرف الراجح ظنا والطرف المرجوح وهما وان لم يجوز العقل الا الطرف الواحد فهو الجزم فهو اما ان يكون مطابقا للواقع اولا وان كان الثاني فهو الجهل المركب وان كان الاول فاما ان يزيل بتشكيك المشكك اولا وان كان الاول فهو تقليد وان كان الثاني فهو اليقين **قوله** هي ان المخففة الخ قيل تقديم ضمير الفصل يفيد الحصر فقوله وليست هذه مستدرك لافادة الحصر المستفاد من تقديم ضمير الفصل اياه واجيب بان ايراده للمبالغة في رد مذهب الفراء والانباري النحوي فانهم جوزوا كون ان الناصبة بعده ويمكن الجواب بان الحصر المستفاد من تقديم ضمير الفصل عام محتمل الحقيقي والاضافي فقوله ليست هذه اشارة الى ان الحصر المستفاد من التقديم اضافي لا حقيقي فجاز ان يكون ان التفسيرية بعده فيكون الحصر المذكور بالنسبة الى ان الناصبة **قوله** لان ان المخففة للتحقيق اي مدخولها يدل على التحقيق واليقين بخلاف مدخول ان الناصبة فانه للرجاء والطمع فجاز ان لا يقع بان يبقى في مرتبة الرجاء فلا يجتمعان والا يلزم اجتماع النقيضين وانما قال فلا يناسبه ولم يقل فينافيه كما هو الظاهر لاحتمال المجاز وتجريدها عن معنى الرجاء قيل لا يثبت نفي كونها مصدرية وهو المدعى بل يفيد عدم اولوية كونها مصدرية والجواب ان الاولوية عند البلغاء بمنزلة الوجوب **قوله** علمت ان سيقوم وان لا يقوم وانما لم يقل علمت ان يقول بل زاد السين وكلمة لا في اول المضارع لان ان المخففة من المثقلة

٣٥٣

فيكون المراد من قوله اظنك معناه الحالى لا الاستقبالى وفى المثال الثالث كلاهما مفقودان لان قوله اظنك محمول لقوله اتاه يراد منه
المعنى الحالى ايضا واعلم ان المتبادر من قوله اذا لم يعتمد الخ ان يكون الفعل بعدها ولم يعتمد على ماقبلها والمتبادر من بعدها ان يكون
بلا واسطة فلا يرد ما قال مولانا عصـ فى شرحه ينتقض ماذكره من الضابطة بنحو اكرم اكرمك اذن بتاخير اذن فانه يرفع المضارع
فيه لامحالة مع اجتماع الشرطين فيه وبنحو اذن زيدا اضرب فانه لا يعمل للفصل والصحيح ان يقولوا اذن اذا تصدرت ولم يفصل بينها
وبين معمولها وكان مستقلا انتهى كلامه على ان تحقق الشرط لا يستلزم تحقق المشروط مع ان عدم ذكرهما للاكتفاء بالمثال كما مر
فى الاسماء الستة قوله اذن تدخل الجنة على صيغة المضارع المخاطب لانه جواب لمن قال اسلمت فجوابه ان يقال اذن تدخل الجنة
قوله لا يحتمل الا الاستقبال يعنى ان هذا امر مستحسن بالنسبة الى اذن لما عرفت وانما قال لا يحتمل الا الاستقبال لان دخول
الجنة لا يكون الا فى زمان الاستقبال قوله ظرف للانتصاب اى ظرف لقوله ينتصب اى ينتصب فى وقت لم يعتمد ما بعدها
الخ قوله كما اشرنا اليه اى بقوله واذن التى ينتصب بها المضارع واعلم ان كون اذن مبتداء مثل قولنا من حرف جر فان
من مبتداء وحرف جر خبره فتمثيل اذن بهذا المثال الخ دفع دخل تقريره ان تمثيل اذن ليس مثل تمثيلات اخواتها مثل لن وكى وغيرها
لان اخوات اذن يكون مبتداء ولفظ المثل مع مدخوله خبره وليس فى اذن كذلك وتقرير الجواب ان فى اذن ايضا كذلك فان اذن
مبتداء ومثل اذن تدخل الجنة خبره ولكن لما كان انتصاب المضارع باذن دون اخواتها مشروطا بشرطين اشار اليهما فيما بين
المبتداء والخبر قوله فالوجهان جايزان ولم يقل جاز الوجهان بايراد الجملة الفعلية لان الاسمية تدل على الدوام والثبات
بخلاف الفعلية فايرادها اشارة الى ان جواز الوجهين دائمى ثم اعلم ان اعتبار الوجهين يحتمل ان يكون فى اذن ويحتمل ان يكون
فى مدخولها والشـ حمله على الثانى وقال فى بيان الوجهين النصب والرفع والوجهان فى اذن الاعمال والالغاء وقال مولانا
عصـ جعل الوجهان مبتداء لا فاعلا لان حذف الخبر اهون من حذف الفاعل لان فيه حذف العامل والمسند بخلاف الاول فان فيه
حذف المسند لا غير انتهى ولقائل ان يقول فى حذف الخبر كثرة الحذف فهى تعارضه وذلك لان قوله جائزان محذوف مع مسلمه
مع ان فيه حذف الفاعل المستتر الا ترى انه صرح فى بحث الفاعل فى زيد فى جواب من قال من قام ان تقديره قام زيد لا زيد
قام وذلك ليس بكثرة الحذف فى الثانى دون الاول وقد صرح الفاضل المذكور فى شرحه ان تقديره فالوجهان جايزان
مع ان الاصل فى الجملة هو الفعلية كما صرح به الشـ فى اول المرفوعات ويمكن ان يجاب عنه بان ما ذكره فى بحث الفاعل من عدم
حذف الفاعل المستتر لبيان مراد المصـ وتصحيح عبارته فليس لاعتبار حذف الفاعل المستتر امر يعتد به بحيث يخل كالضابطة
ثم ماذكروا من الاصل فى الجملة الفعلية يكون مرادهم منه اذا نظر الى نفس الجملة من حيث هى جملة مع قطع النظر عن الاعراض
المتعلقة بها بخلاف ما اذا تعلق بها الاعراض كما عرفت فى اول هذه الحاشية والى ما ذكرنا يدل ما اورده من الدليل على كون
الاصل فى الجملة هو الفعلية قيل كما ان الوجهان جايزان على تقدير كونها بعد الواو والفاء كذلك اذا وقعت بعد ساير الحروف
العاطفة والدليل ايضا يجرى فى الجميع فالتخصيص بهما ليس على ما ينبغى واجيب بانهم تتبعوا فلم يجدوا وقوع اذن الا بعد الواو
والفاء دون ساير حروف العاطفة فلذا اخص بهما قوله النصب بناء على ضعف الخ اى بناء على ضعف الاعتماد والاتكاء
على العطف اما ضعف الاعتماد فلاستقلال المعطوف لانه جملة وهى مستقلة فى نفسها لا تطلب الارتباط بغيرها فاذا كان الاعتماد

هيئت هذه العبارة وهي قوله كنت سرت امس حتى ادخل البلد وتحكيها اى هذه العبارة في زمان الخ **قوله** على كهنت هيئت اى على عبارة كنت هيئت تلك العبارة وتذكير الضمير بناء على لفظ الموصول **قوله** كان مابعد حتى اى كان فى زمان الدخول مابعد حتى فى هذه العبارة مرفوعا لبقيت مابعدها على عبارة كان مابعدها على تلك الحركة العبارة والحركة وحكيته على زمان كان عليه **قوله** ففى زمان الحكاية ايضا الخ اى اريد ان يكون فى زمان الحكاية ايضا مرفوعا كما كان مرفوعا فى زمان الماضى وبماذكر تم الكلام فلا يحتاج الى قوله اذ لا يمكن الخ الا ان يقال ان قوله اذ لا يمكن الخ لدفع ما يقال جاز ان يكون منصوبا فى حال الحكاية ومرفوعا فى زمان الماضى فاجاب بانه لا يمكن الخ مع انه شرط تقدير ان على التقدير بعيد **قوله** لانها علم الاستقبال اى علامة الاستقبال مع انه اريد معنى الحال من المضارع الذى بعد حتى فبينهما تناف واعترض بانه قد اعتبر فى حتى الاستقبال بالنظر الى ماقبله فان يكون الاستقبال ما قبلها ايضا فهو لا ينافى ارادة معنى الحال وبعبارة اخرى بان المراد منه الا علم الاستقبال حقيقة فهو وانما علم الاستقبال بالنظر الى ماقبله فسلم لكنه لا ينافى الحال والجواب عنه بانه وان لا ينافيه ولكن المناسب ان لا يراد منه معنى الحال على تقدير كون ان للاستقبال وما هو غير مناسب فهو قبيح عند البلغاء فلو عبر عن اجتماع القبيح بين الامرين بالمنافاة بينهما ليس محاله بعد واجيب ايضا بان المراد من قوله اذا كان مستقبلا الخ انه اذا كان استقباله بالنظر الى ما قبله فارادة معنى الحال منه ينافى ارادة معنى الاستقبال منه **قوله** عند هذه الارادة اشارة به الى ان قوله كانت الخ جزاء الشرط **قوله** لا جارة اى لاحرف جارة ولاحرف عاطفة لانه قال لم لا يجوز ان يكون حتى جارة او عاطفة بتقدير ان بعدها بنصب بها المضارع وكان فى تاويل المفرد لانا نقول قد عرفت انها علم الاستقبال فينافى ذلك ارادة معنى الحال منه **قوله** ليكون الفعل بعده اى الفعل مع فاعله خبره فيكون حتى ح داخلة على الجملة فيكون داخلة على الاسم على تقدير كون الفعل مع فاعله خبره **قوله** كما توهم بعضهم وهو قيد المنفى فى قوله لا ان تقدر بعدها الخ لا قيد النفى ووجه التوهم انهم توهموا ان انها اذا كانت حرف ابتداء فلا بد من المبتدا بعدها **قوله** فيرتفع اى اذا كانت حرف ابتداء فيرتفع ما بعد حتى لكن بشرط ان يكون ماقبلها سببا لما بعدها ولذا قال يجب السببية الخ **قوله** لعدم الناصب والجازم فيتعين الرفع لان اعراب فعل المضارع ينحصر فى الثلثة وهى الضمة فى حال الرفع والفتحة فى حال النصب والسكون فى حال الجزم فاذا بطل الاولان تعين الثالث **قوله** وتجب السببية اى حتى اذا كان حرف ابتداء وجب ان يكون ما قبلها سببا لما بعدها لانه لما بطل الاتصال اللفظى بين ما بعدها وما قبلها وجب ان تحقق الاتصال المعنوى ليتحقق الغاية التى هى مدخول حتى **قوله** اى كون ماقبلها اشارة به الى ان الياء فى السببية للمصدرية لا للنسبة فان الياء المشددة اذا اتصلت بالتاء افادت المعنى المصدرى كالفرعية والضاربية والفاعلية والمفعولية **قوله** ليحصل الاتصال المعنوى لان وضع حتى لارتباط ما بعدها بما قبلها فهى لما وقعت حرف ابتداء افادت الاتصال اللفظى فيجب ان يكون ماقبلها سببا لما بعدها فيحصل الاتصال المعنوى واما اذا كان حرف جارة اوحرف عاطفة فيتحقق الاتصال اللفظى ح لانها اذا كانت حرف جارة لابد لها من مجرور ويكون لها متعلق مقدم عليها واذا كانت عاطفة

وهي ايضاً جارة الخ على انه يحتمل ان يكون لتوطية الاعتراض **قوله** ولام الجحود بمعنى الانكار ولما كانت اللام لتاكيد النفي فيكون فيه جحود لا محالة وقد قال سابقاً ان المضارع ينتصب بان المقدرة بعد لام الجحود وهذا كلامه يدل على ان نصب المضارع بلام الجحود لا بان فبينهما تناف والجواب ان المراد ههنا ايضاً مثل ما مر سابقاً ولم يصرحه اكتفاء بما سبق او اكتفاء بما سبق في لام كي آنفاً ويمكن ايضاً ان يقال ان لام الجحود قائمة مقام ان المقدرة فاضافته الى اللام على سبيل المجاز **قوله** هي لام تاكيد الخ بان يكون قبلها نفي فالمعنى النفي بعد النفي **قوله** بعد النفي لكان اي اللام بعد النفي الذي هو داخل على كان سواء كان لفظاً مثل وما كان الله الخ او معنى مثل لم يكن فانه بمعنى ما كان لان لم اذا دخلت على المضارع يقلب معناه الى الماضي مع النفي معناه فيكون لم يكن بمعنى كان **قوله** فكيف يصح الحمل بين خبر كان واسمه مع انه لا بد من الحمل بينهما لانهما في المعنى مبتدأ وخبر ولا يصدق حمل المصدر على الذات فلا يصح ان يقال الله تعذيب كما لا يصح ان يقال زيد ضرب ولقائل ان يناقش بان كلامه يدل على ان الفعل المضارع اذا لم يكن بمعنى المصدر يصح الحمل لانهم قالوا ان حمل الفعل على الشيء انما يكون باعتبار جزئه وهو الحدث وحمل الحدث على الذات غير صحيح فتامل حتى يظهر لك ما فيه لا يقال عدم صحة الحمل بين التعذيب والله هو الحمل الايجابي ويصح الحمل السلبي بينهما كيف والا يلزم ارتفاع النقيضين بينهما لان الايجاب والسلب نقيضان فيصح ان يقال الله ليس بتعذيب فح كيف يصح قوله وكيف يصح الحمل لانا نقول ان معنى ارتفاع النقيضين هو ان لا يكون الثالث متصفاً بشيء منهما لا بان يكون شيء منهما محمولاً عليه والله تعالى متصف في نفس الامر ولكنه غير محمول او نقول نعم هذا الحمل السلبي صحيح لكن هذا الحمل ليس بمراد من الآية لان المراد انه تعالى لا يعذبهم لانه تعالى ليس نفس التعذيب وان كان صحيحاً في نفس الامر **قوله** او من الخبر او على حذف المضاف من الخبر اي ما كان ذا تعذيبهم فيكون الخبر في الحقيقة هو ذا ونصبه بالالف فيكون قوله تعذيبهم بكسر الباء ح لا بالفتح العبارة كما في المتن لا يقال ينبغي ان يتقدم تاويل الخبر على تاويل الاسم لئلا يلزم ان يكون مثل نزع الخف قبل ، وبه المباد لانا نقول لما كان الاسم مقدما على الخبر وكان اشرف منه تقدم تاويله على تاويله **قوله** ما كان الله معذبهم وهذا التوجيه ليوافق بلاحق الآية وذهب بعضهم الى ان المصدر الصريح يجيء بمعنى اسم الفاعل واما المصدر المأول فلا فمذهب الشارح بخلافه **قوله** والفاء التي ينتصب الخ اشارة الى ان الالف واللام للعهد فهو يشير به الى انه في ذيل الفاء التفسيرية كما مر من غير مرة قال مولانا عصام الفاء مبتدأ وقوله مشروط بشرطين خبره فلا يحتاج الى قوله فتقدير ان بعدها لانتصاب المضارع يكون قوله مشروط بشرطين خبر مبتدأ محذوف فاقول مراد الشارح منه بيان حاصل المعنى وليس مراده تصحيحه بحسب التركيب **قوله** لان العدول عن الرفع الخ وكون العدول من الرفع الى النصب للتنصيص بذلك فلان الاصل هو الرفع فالعدول عن الاصل يدل على ان المراد ههنا معنى آخر لا خصوص معنى السببية لكن يراد منه معنى السببية بقرينة المقام لان وضع الفاء للسببية اذا قصد السببية واما اذا لم تقصد فلا يحتاج الى الدلالة على السببية والحاصل انه اذا قصد السببية منها بغير اللفظ بان يعدل من الرفع الى النصب واذا لم يقصد منها السببية فلا يعدل منه الى النصب وان كانت السببية متحققة على تقدير الرفع ايضاً وقد عرفت مثل ذلك في المدح مثل الحمد لله اهل الحمد بضم اللام فان الاصل ان يكون بكسرها لانه صفة للفظ الله لكنه ضم لقصد المدح فان العدول من الاصل الى غيره للاهتمام بالشيء وهو المدح ههنا وان كان المدح حاصلاً على تقدير كسر اللام ايضاً لكن المدح

بجملة ان فانه اذا قيل رأيت زيدا فليس ظهور الفتحة فيه مثل ما اذا قيل رأيت زيد بدون التنوين **قوله** اى مصاحبة ما قبلها الخ اشارة الى ان المراد من الجمعية الجمعية المتحققة فى ضمن المصاحبة فهو لدفع ما اشار اليه من ان الواو فى الاصل لا يكون الا للجمع اى هى موضوعة للجمع واليه يشعر قوله دايما فى الاصل لا يكون الا للجمع فالشرط الاول لغو **قوله** اى ما يماثل الواقع الخ انما قال ذلك لدفع اعتراض الشارح الهندى حيث قال ان قوله فى مثل ذلك يدل على عدم كون هذه الاشياء الستة قبل الواو بل قبلها شيء مماثل ومشابه لها لان معناه انه كان قبل الواو مثل ما يكون قبل الفاء لا عين ما هو قبلها مع ان قبل الواو عين ما هو قبل الفاء فاجاب عنه الشارح الهندى بان لفظ مثل مقحم ههنا والشارح اجاب عنه مع ملاحظة لفظ المثل ايضا لان الاصل عدم كونه زائدا اى الواقع قبل الواو ما يماثل الواقع قبل الفاء والحاصل ان المشبه هو الامر العام وهو الواقع قبل الواو والمشبه به كذلك وهو الواقع قبل الفاء وهما متغايران مفهوما وقوله فى كونه اى فى كون الواقع قبل الفاء وقبل الواو احد الاشياء الستة وجه الشبه **قوله** اى بشرط ان يكون بمعنى الى او الا ان اى ليس مفهوم او هو المركب من الى ان كما هو الظاهر من كلام المص بل المراد هو الى المضاف الى ان والمضاف اليه خارج وكذلك الا ان والاضافة بادنى ملابسة وهى ههنا دخول الى او لو لا على ان فلا يلزم تكرار ان ح ويمكن تصحيح كلام المص بوجه آخر بان المراد انه شرط تحقق معنى الى ان الا ان هذا الا يستحق ان يكون الى ان الا ان داخلا فى مفهوم او لانها اذا كانت بمعنى الى او الا تحقق معنى الى ان او الا ان كما لا يخفى **قوله** الا وقت الخ اى لا الزمنك فى كل وقت الا وقت ان الخ فيكون المستثنى متصلا حيث قدر المضاف فى جانب المستثنى فلا يرد ان المستثنى لا يكون من جنس المستثنى منه فلا يكون متصلا وقوله لالزمنك بفتح الزاء **قوله** مطلقا اى الظ ان يقول مطلقة بقرينة لفظ الحرف قبله ولفظ كانت بعده الا ان يقرقوله مطلقا صفة المفعول المطلق المحذوف اى اطلقت الحروف العاطفة اطلاقا مطلقا ثم لما كان الظ ان العاطفة المذكورة فى المتن هو الحروف العاطفة المذكورة فلذا عمم الشارح الحروف العاطفة مما ذكر وغيره لان هذا الحكم يجرى فى جميعها غير مخصوص بما ذكر سابقا **قوله** كثم والكاف للتعهد لا للتشبيه فلا يرد انه لم يجئ غير ثم فى الاستعمال ثم استعمال جمع الكثرة فى قوله الحروف العاطفة يكون فيما دون العشرة مجازا **قوله** واذا كانت منها اى اذا كانت الحروف العاطفة من الحروف العاطفة المذكورة لا يشترط الشروط المذكورة فيها فى كون ان مقدرة بعدها اذا كانت بعد الاسم الصريح فان الشروط المذكورة بتقدير ان فى الحروف العاطفة المذكورة على تقدير ان لا يكون المعطوف عليه اسما صريحا بل يكون اسما مؤولا فلا يرد ما يقال قد شرطتم تقدير ان فى الحروف العاطفة المذكورة فعند عدم الاشتراط ههنا تناقض **قوله** وتقدير ان اى تقدير ان فى نحو اعجبنى ضرب زيد والشتم الخ بعد الواو والفاء ليس بمشروط الخ **قوله** على اول المعدودات اى المعدودات المفصلة الناصبة بتقدير ان والاجمال عبارة عن قوله وتنصب بان ولن واذن وكى وبان المقدرة الخ والتفصيل عبارة عن قوله فان مثل اريد ان تحسن الخ **قوله** او على آخرها اى آخر المعدودات المفصلة وهو او بشرط الخ وذلك لان القاعدة ان الامور المتعددة اذا سيقت بحكم العطف فيصح عطف شيء على ما هو فى اول هذه الامور ويصح عطفه على ما هو فى آخرها والاولى هو الاول كما اذا قيل زيد وعمرو وبكر وخالد كذا فيصح عطف خالد على زيد ويصح عطفه على بكر ايضا **قوله** وقيل هو اى قوله والعاطفة مجرور معطوف على حتى فى قوله بان مقدرة الخ وهذا اول المعدودات المجملة الثابتة

فينبغي ان يقع والانتهاء والاستثناء وتامل **قوله** فلم نظر الناصب بعدها قيل هذا ينافي ما مر من جواز اظهار ان مع حرف العاطفة وتخصيص الحروف العاطفة فيما سبق بغير الواو والفاء واو ينافي ما مر من قوله الجنبي قيامك وان تذهب فجوابه ان يقع المراد بجواز اظهاران فيما سبق هو ما اذا كان المعطوف عليه اسما صريحا والثاني على تقدير ان يكون المعطوف عليه اسما غير صريح **قوله** نحو قوله تعالى لئلا يعلم اي لان لا يعلم فجعل النون لاما وادغم اللام في اللام والمراد من اللامين المتواليين هو اللامين المتحركين المتواليين لتحقق الثقل حينئذ بخلاف ما اذا كانا مدغمين فلا يرد انه اذا جعل النون لاما وادغمت اللام في اللام فتحقق اللامين المتواليين ايضا **قوله** واعلم ان ان الناصبة الخ ولا يخفى ان الناصبة اعم من المصدرية ولكن المراد ههنا هو ان المصدرية **قوله** لضعفها اي لضعف ان لانها حرف وهو ضعيف العمل واذا كانت مقدرة فيكون الضعف على الضعف فلا يعمل ح بعدم قوتها في العمل ولقائل ان يقول هذا لو صح يلزم ان لا يعمل ان المقدرة في شيء من المواضع التي قدر ان فيها والجواب ان ما ذكر ليس علة موجبة لعدم عملها بل هو علة مصححة له فلا اشكال **قوله** تسمع بالمعيدي اي ان تسمع مع عدم عملها فيه وان قلت لا نعلم تقديران الا من اثرها كما في المواضع المذكورة فاذا لم يكن اثرها في قوله تسمع فكيف يعلم تقديرها قبله قلنا بد من القرينة لذلك وهي ليست الا اثرها كما في المواضع المذكورة فيما سبق قلت القرينة ههنا يكون قوله تسمع مبتدأ فيكون مرفوعا في تاويل سماعك ان قلت من اين تعقل انه مبتدأ قلت قوله خير من ان تراه خبر فلا بد ان يكون قوله تسمع بالمعيدي مبتدأ والا لم يكن بينهما التلازم واللازم باطل فالملزوم مثله **قوله** احضر اي احضر مع اعمالها فيه فانه صيغة المضارع المتكلم بالفارسية آگاه باش شديد الحاجة كه ملامت كننده ايد مرا كه حاضر شدم جنگ را الوغي بفتح الواو وبكسرها مع فتح الغين المعجمة بمعنى الصياح موضع الحرب **قوله** ولكن ليس بقياس اي اضمار ان الناصبة في المواضع المذكورة مع عملها في غيرها ليس بقياس ح لذا لم يذكرها المص **قوله** ولا مستعملة ولم يقل ولا الموضوعة رعاية لكلمة في في قوله في النهي لان الموضوعة تناسب ان يقول للنهي لا في النهي **قوله** فعلا واحدا اشارة الى ان عدم هذه الاربعة عن حكم المجازاة لان المجزوم بها فعلان مع الواحد مقدم على الاثنين لا يقع هذا انتقض بلم يضرب تعقل بسكون اللام اي لم يقبل بحكم العطف لانا نقول المراد انه يجزم الفعل الواحد اصالة فجاز ان يجزم فعلين بالتبعية بحكم العطف **قوله** اي كلمات الشرط هذا حاصل معنى قوله المجازاة لان معنى المجازاة في الاصل هو كون الشيء الثاني جزاء للشيء الاول ان قلت صيغة الكلمات تدل على ان الكلم جمع مع انه اسم جنس كما سبق في اول الكتاب قلت لانه فرق لا نسلم ولا يجوز ان يكون باعتبار معنا الجنسي **قوله** ولهذا اي ولاجل ان بعضها من الاسماء وبعضها من الحروف اختار لفظ الكلم سواء كان باعتبار معناه الجنسي او الجمعي والمراد انه اختار لفظ الكلم دون لفظ الاسم والحرف **قوله** والمجزوم بها فعلان اي انها تجزم فعلين في الجملة لان الفعل الاول لو كان ماضيا والثاني مضارعا فالخيار في جزم الثاني وان كان عكس ذلك يكون الجزم في الاول فقط **قوله** ان ومهما وانما قدم ان مع انها غير مستقلة بالمفهومية لانها حرف والبواقي مستقلة لانها اسماء لان ان اصل في باب الشرط لانها موضوعة للشرط بخلاف البواقي فانها متضمنة بمعنى الشرط **قوله** لم يجيء في كلامهم على وجه الاطراد اشارة به الى ان المراد من الشاذ هو الندرة اي بها لا تدخلان المضارع على الوجه الكلي فتدخلان عليه في بعض الاوقات والدليل يفيد ذلك **قوله** ومن التعذر اي المحال والمراد من المحال العادي لا العقلي الذاتي لامكان اجتماعهما في نفس الامر **قوله** في جميع الاحوال والكيفيات لانه لا شك ان الصوت الخارج من لسان زيد غير الصوت الخارج من لسان عمرو ولان قيام الصفة الواحدة الشخصية بمحلين محال فلا يصح التركيب المذكور لو اريد عموم الاحوال نعم لو اريد بعض الاحوال اي قرائتك مثل قرائتنا في بعض الاحوال كالجهر والاخفاء وغيرها فيصح التركيب المذكور **قوله** واذا ...

٣٥٧

من الضد ههنا معناه اللغوی لا الاصطلاحی و کون الضدین وجودیین انما یکون باعتبار المعنی الاصطلاحی **قوله** علی جمیع انواع

المضارع بخلاف لام الامر فانه لا تدخل علی المخاطب **قوله** و کلم المجازاة المذکورة من قبل اشار به الی انها فی ذیل انقار التعبیر

فیکون معطوفا علی لم فی قوله فلم الخ انما یحمل الاضافة للعهد و باعادة المعرفة فانها اذا اعیدت کانت عین الاولی غالبا

قوله تدخل علی الفعلین ان قلت هذا یدل علی عدم کون الجزاء جملة اسمیة و لیس کذلک کما فی قولنا ان کانت الشمس

طالعة فالنهار موجود قلت المراد انها تدخل علی الفعلین غالبا فلیس لک ان تتوهم منه وقوع الشرط جملة اسمیة کما لا یخفی

قوله ای یجعل الفعل الاول سببا و لا یخفی ان کلم المجازاة لم یجعل الاول سببا و الثانی مسببا بل الاول قد یکون سببا للثانی

فی نفس الامر فکلم المجازاة دالة مفیدة لسببیة الاول للثانی لکن لما جعل المص فی شرحه کذلک فالش تبعه فیه و لهذا قال

و فی شرح المص الخ فالمراد بجعلها الخ ای المراد بالجعل المذکور ان المتکلم یجعل ضرب المخاطب سببا لضرب نفسه فی قولنا ان

تضربنی فاضربک بل المتکلم یعتبر ملزومیة شیء لشیء و یجعل کلم المجازاة دالة علی سببیة فقوله و لا شک الخ اشارة الی الاعتراض

علی ما وقع فی شرح المص و قوله فالمراد الخ اشارة الی جوابه **قوله** و لا یلزم ان یکون الخ ای لا یلزم من اعتبار تلک السببیة

ان یکون الفعل الاول سببا حقیقیا للثانی لا سببا خارجیا و لا ذهنیا **قوله** بل ینبغی ان یعتبر الخ ای المتکلم یعتبر النسبة

بینهما و باعتبار تلک النسبة یصح ایرادهما فی صورة السبب و المسبب بل فی صورة اللازم و الملزوم و الحاصل انه لیس المراد من السبب

و المسبب الحقیقیین و کذا من اللازم و الملزوم بل المراد هو اللازم و الملزوم باعتبار المتکلم ای المتکلم یعتبر بینهما نسبة لیصح بها ایرادهما

فی صورة اللازم و الملزوم و ان کان فی بعض المواضع سببیة و ملزومیة حقیقیین کما فی قولنا ان کانت الشمس طالعة

فالنهار موجود فان الاول سبب للثانی فی نفس الامر و اذا قلنا ان کان النهار موجودا فالشمس طالعة یکون الاول

ملزوما للثانی لا سببا بل السبب هو الثانی ففی قولنا ان تشتمنی اکرمک لا یکون الشتم سببا حقیقیا للاکرام فی الخارج و هو

ظاهر و لا فی الذهن ای لا یکون الشتم مستلزما للاکرام فی الذهن لانه لیس کلما تصور الشتم تصور الاکرام لانهما ضدان بل

یتصور الاهانة التی هی لازم الشتم عند تصوره و لیس الاکرام ایض سببا حقیقیا للشتم لا فی الخارج و لا فی الذهن **قوله**

اظهار المکارم الاخلاق ای اعتبار تلک السببیة لاظهار المتکلم الخلق الحسنة الی نفسه بان الشتم الذی هو سبب للاهانة

عند الناس یصیر عنده سببا للاکرام فاضافة الاکرام الی الاخلاق من قبیل اضافة الصفة الی الموصوف ای للاخلاق الحسنة

قوله یعنی انه ای المتکلم من الاخلاق ای من جهتها یجعل کلمة من للعلة بمکان ای بوجوده و مرتبة لیصیر الشتم الخ **قوله** لانه شرط

ای شرط و سبب لوجود الثانی **قوله** من حیث انه ای الثانی یبتنی علی وجود الاول فقوله ابتناء الجزاء منصوب علی نزع

الخافض **قوله** ان تزرنی ازرک فی الاصل تزورنی و ازورک فحذفت الواو فیهما لالتقاء الساکنین بین الواو و الراء

قوله او الاول عطف علی ضمیر فی کان لوجود الفصل و ذکر فقط تصریح بمقابلته بالقسم الاول و هو اسم فعل بمعنی انته و نعم

فصیحة فی جزاء الشرط المحذوف ای اذا عرفت و یحتمل ان تکون زایدة لتزئین الکلام **قوله** ان تزرنی فقد زرتک قیل

ان الجزاء لا یکون مترتبا علی الشرط فلا یجوز ان یکون ماضیا اجیب بان المراد نختر بزیارتک ایای الآن اختر ک بزیارتی

ایاک امس **قوله** او ما ینقضهما و الضمیر المستتر الی ما و البارز الی ان و هو اسما و الشرط و انما قال مع صلاحیة المحل لان الجزاء لو کان

۳۵۹

معناه بالفارسية اگر باشد از شما این که مسلمانا بند بنهارکس غالب آیند شما بان بر دو بهزارکس که کافران باشند یک مسلمان از دو کافران گریختن گناه کبیره است ومعنى عاد الخ کسی که عود کند بگناه پس انتقام میکند الله تعالى ازوا **قوله** فالفاء لازمة والمراد هو الفاء وما هو فى حكم الفاء وهو اذا للمفاجاة بقرينة اللاحق **قوله** لا تاثير لحروف الشرط فى الماضى فيكون معنى الماضوى فيه تحقيقا فلا تاثير لحروف الشرط فيه بتقلب معنى الماضى المضارع **قوله** فلا تحتاج الى رابط الفاء اذا لم يكن الجزاء معمولا لحروف الشرط فاستغنى الربط فلا بد من رابطة الفاء **قوله** الى غير ذلك فتدخل فيه المضارع المنفى بلن ولیس وكذا المضارع مع السين والسوف ولام الابتداء ونون التاكيد مع التعجب والقسم والتمنى والترجى والعرض **قوله** لا تاثير لحرف الشرط فى الجزاء الخ وذلك لانه لا يتصور عمل حرف الشرط فى الجملة الاسمية لانه لا يمكن قلب المعنى الى الاستقبال فيهما وكذا فى الدعاء والاستفهام والتمنى وغيرها من الامور المذكورة **قوله** اذا التى للمفاجاة مع الجملة الاسمية والجملة الاسمية قيد واتفق ان اذا المفاجاة لا يكون بدون الجملة الاسمية فليس معناه ان اذا المفاجاة التى ليست مع الجملة الاسمية لا تقع موضع الفاء **قوله** لان معناه الخ علة مصححة لوقوع اذا المفاجاة موقع الفاء **قوله** لانها تنبئ عن حدوث الخ اى اذا يخبر عن حدوث امر فاذا قيل خرجت فاذا السبع واقف معناه ان وقوف السبع كان بعد خروجى **قوله** فعليها معنى الفاء اى فى اذا معنى الفاء مع زيادة لانها تدل على البعدية بلا تراخ مع زيادة هى المفاجاة ويصح قوله لان معناها قريب من معنى الفاء فلا يرد انه اذا كان فيها معنى الفاء فيكون معناها عين معناها فلا يصح دعوى القرب وانما ادعى القرب لئلا يرد ان معنى ثم ايضا قريب من معنى الفاء لانه ليس فيها معنى الفاء بكماله لوجود التراخى فى ثم دون الفاء **قوله** ولكن الفاء اكثر اى الفاء اكثر استعمالا فى الجزاء او الفاء اكثر فى ان يخبر عن حدوث امر بعد امر وانما **قوله** الكلام اشارة الى التصحيح لتوهم الفاء فى الآية مع وجود اذا ايضا فانه اعتبر وجوه الاحتمام والى فائدة قوله موضع الفاء فانه يشير الى ان اذا قد لا يستعمل الا من الفاء او الى ان الظاهر ان يقول وقد يجئ **قوله** وانما اشترط الخ وان قامت حيثية المص لا تدل على الاشتراط الا ان قوله مع الجملة الاسمية قيد واقعى على ما اشرنا اليه دلت المتبادر منه ان يكون شرطا فلهذا حمله عليه **قوله** لاختصاصها بها اى اختصاص اذا المفاجاة الجملة الاسمية المفهوم من اسمية الجملة لاختصاص الجملة الاسمية باذا المفاجاة ويحتمل ان يكون قوله لاختصاصها بالاضافة الى اذا الشرطية يعنى ان ذلك الاختصاص ليس فى اذا الشرطية مختصة بالفعلية كذا التصريح المفهوم من قوله فاختصت هذه بالاسمية يميل اليه قيل ان اختصاص اذا المفاجاة بالجملة الاسمية ينافى ما مر فى ما اضمر عامله من اختيار الرفع بعد اذا المفاجاة المنبى عن جواز النصب وكذا اختصاص اذا الشرطية بالجملة الفعلية ينافى ما مر فى الظروف من اختيار الفعل بعدها المنبى عن جواز الاسم بعدها وينافى ما مر فيما اضمر عامله من اختيار النصب بعد اذا الشرطية المبنى عن جواز الرفع بعدها واجيب بان المراد باختصاص الفعلية هو الغلبة والكثرة كما ان المراد باللزوم الغلبة والكثرة فيما مر فى الظروف من لزوم الاسمية بعدها فالمراد بالفرق هو الفرق باعتبار اكثر المواد اعتبارا لاقل فى حكم العدم ويمكن ان يقال ان الاختصاص واللزوم فى غير ما اضمر عامله ولم يعكس الامر فى الفرق لمناسبة الفعل للشرط لانه لا يكون الا فعلا ثم اعلم ان الاختصاص متعد فيصح حذف اللام من قوله فرقا لاتحاد فاعليهما وهو شرط عند المص وغيره من الجمهور الا عند بعضهم **قوله** وان تصبهم سيئة الخ يعنى اگر رسد کافران را سیئه بانچه کرده است دستهای ایشان بیشتر ازین پس نومید میشوند ایشان بسبب این از رحمة الله تعالى اما مسلمانان نومید نمیشوند بسبب این از رحمة الله تعالى بحسنات والسيئة الى ايديهم لانهم يفعلون السيئة بايديهم غالبا **قوله** ان الخ

حرف العلة وآما اذا رفع وقيل تدخل بضم اللام لا يعلم انه قصد منه السببية بخلاف ما اذا كسرت فانه يعلم قصد السببية حيث تغير اللفظ يدل على تغير المعنى فيقدر ان لاظهار قصدها كما عرفت آنفا **قوله** فهو سبب لها اى الاسلام سبب لفائدة الاسلام وهى دخول الجنة وقصدا واى تلك السببية بالاسلام فقدر ان **قوله** فقيل ان تسلم اى ان تسلم فانك ان تسلم تدخل الجنة **قوله** لان النهى اى لا والناهية فى قوله لا تكفر قرينة لكون الفعل المطلوب منفيا ولا يكون قرينة للفعل المثبت وهو ان تكفر **قوله** ولهذا اى ولاجل ان النهى قرينة الفعل المنفى لا المثبت امتنع لا تكفر الخ **قوله** خلافا للكسائى اى يخالف خلافا اتباعا على الكسائى على الفعل المجهول ليكون الكسائى مخالفا للجمهور او خالف الكسائى خلافا حذف الفعل وقدم المصدر لقصور العمل واللام فيه لتقوية العمل **قوله** فامتناعه اشار به الى ان قوله لان التقدير علة الامتناع وفى بعض النسخ لان التقدير ان تكفر فهو ح دليل الكسائى **قوله** وهو ظاهر الفساد لان عند عدم الكفر يدخل الجنة لا النار **قوله** العرف قرينة وهذا التقوية مذهب الكسائى والمعنى الذى ذكره الجمهور يكون بحسب اللغة **قوله** وهذا اذا قصد اى المضارع انما ينجزم اذا قصد السببية واما اذا لم يقصد السببية لم يجز الجزم بل الجازم بل يجب ان يرفع المضارع ح لكن رفعه اما بالصفة او الحال او الاستيناف لا يقال ان كون المضارع صفة لا يكون سببا لكونه مرفوعا وهو ظاهر ولانم ذلك ايضا فى صورة الحالية لان حالية شئ سبب لكونه منصوبا لا مرفوعا فلا يصح قوله بل يجب ان يرفع اما بالصفة الخ لانا نقول معناه انه بل يجب ان يرفع على تقدير عدم قصد السببية فاذا رفع فهو اما صفة او حال **قوله** فهب لى من لدنك الخ وقوله لدن بمعنى عند وهب امر من وهب يهب بفتح الهاء لا بكسرها لانه يكون امره هب بكسر الهاء ويحتمل ان يكون امرا من هب يهاب والمقصود بالتمثيل هو يرثنى بضم الثاء وعلى قراءة البعض بسكونها فقوله يرثنى جملة وصفية فانه صفة لقوله وليا بالفارسية ببخش مرا از نزد خود ولى كه وارث باشد يعنى فرزندى بده كه ميراث گيرد از من **قوله** فيمن قرأ اى عند من قرأ مرفوعا لا عند من قرأ مجزوما فكلمة فى بمعنى عند **قوله** اى وليا وارثا اشار به الى كونه صفة ولا يجوز ان يكون يرثنى حالا عن وليا والا لوجب تقديمه لنكارته **قوله** او بالحال كذلك عطف على قوله بالصفة اى يجب ان يرفع بالحالية ان كان صالحا للحالية **قوله** فذرهم الخ بفتح الذال امر من ذر يذر ساقط من وذر يذر والمقصود بالتمثيل يعمهون وهو حال من ضمير الجمع فيكون حالا عن المفعول اذ الضمير فى المضارع الواقع حالا هو الضمير فى يعمهون ولا يجوز التوصيف اذ المضمر لا يوصف معناه بالفارسية پس گذار كافران را در ضلالت شان در حالتى كه سرگردان شده اند كافران يعنى تا سرگردان شوند دران ضلالت **قوله** اى عمهين بكسر الهاء وانما قال فى ذلك لان الحال من المنصوبات فهو حال بتاويله عمهين فان نصبه بالياء **قوله** وقال رائدهم ارسو قولا اسو بفتح الهمزة وسكون الراء صيغة امر من ساير بمعنى وقوله رائدهم بالهمزة والارساء اقامة السفينة والضمير فى نزاولها للحرب والمقصود بالتمثيل نزاولها بضم اللام لا بسكونها فهو مرفوع لانه كلام مستانف ولا تعلق له بما قبله فيكون مرفوعا والاستيناف فى كتب العربية جاء بمعنى جواب سؤال مقدر فيقال ان الكلام مستانف اى جواب سؤال مقدر معناه بالفارسية گفت پيشرو ان جماعت كه آن كاروان باشد حاصل گويند برگرديد دل بستيد كه مدت كه هم حرب كنيم آنرا **قوله** نزاولها كلام مستانف فرفع ولو كان الاستيناف بمعنى جواب سؤال مقدر فالسؤال المقدر ان هذه الجماعة يقولون على اى وجه الحرب الخ [illegible]

لا مر وان الاحتراز عنهما به غیر موجبة لانهما خارجان بقوله صیغة لان المراد منها ہو صیغة الفعل بقرینة المقام وہما صیغة الاسم **قوله** ای
آخر الامر فی الحقیقة انما قال فی الحقیقة لان عند الکوفیین وقف آخره وسکونه لیس بحسب الحقیقة بل بلام المقدرة کما سیاتی و قوله
والبناء علی السکون عطف تفسیری لقوله الوقف اعلم ان البصریین ذہبوا الی ان الامر مبنی وسکونه سکون البناء لا سکون الاعراب
و ذہب الکوفیون الی انه معرب وسکونه سکون الاعراب کسکون لم یضرب ولیضرب المصدر وکلامه علی وجه یتناول کلا المذہبین
حیث قال حکم المجزوم **قوله** لانتفاء المقتضی الخ ہذا علة البناء علی السکون والحاصل ان علة کون المضارع معربا ہی حرف
المضارعة حیث بسبب حرف المضارعة یشابه الاسم المشترک کالعین فان ضرب مثلا قبل دخول حرف المضارعة علیه یراد منه معنی
واحد وہو معنی الماضی واذا دخل حرف المضارعة علیه یراد منه معنیان وہما الحال والاستقبال فیشابه الاسم المشترک بسبب حرف
المضارعة فلما حذف حرف المضارعة من الامر فرجع الی اصله الذی ہو البناء لان الاصل فی الافعال البناء **قوله** وفی الصورة حکم المجزوم
وانما قال فی الصورة لعدم صحة التثنیة باعتبار الحقیقة عند البصریین لان حکم الامر ہو البناء والوقف وحکم المجزوم الاعراب والجزم
قوله ای مثل حکم المضارع ای حکم آخر المضارع وانما قدر المضاف لیصح الحکم لان حکم آخر الامر لیس الا حکم آخر المضارع المجزوم فان حکم
المجزوم مختص بالمجزوم کما ان حکم الامر مختص به ثم البناء علی السکون اعم من اللفظی والتقدیری فلا یرد ارم وادع واخش **قوله**
لانه لما شابه مضارعا فیه اللام من المجزوم ای من المضارع المجزوم مثل لیضرب وکلمة من للبیان وقوله معنی تمیز عن نسبة الفعل
الی الضمیر الراجع الی الامر واما المشابهة الصوتیة فلان معنی اضرب ولتضرب بالفارسیة بزن وگو تا بزنی تو **قوله** بلام مقدرة فیکون
اضرب فی الاصل لتضرب حذف اللام کما حذف حرف المضارعة اما حذف اللام فلکثرة الاستعمال واما حذف حرف المضارعة فلئلا
یلتبس بالمضارع **قوله** فان کان بعده لا یقال فینبغی تقدیمه علی قوله وحکم آخره حکم المجزوم لان قوله فان کان الخ مما یتعلق بقوله
بحذف حرف المضارعة لانا نقول بحذف حرف المضارعة مع قوله وحکم آخره حکم المجزوم لبیان حذف الاخیر من الحرکة حرف العلة فحکم
التعقیب المفهوم من الفاء فی قوله فان کان الخ بالنظر الی حکم آخره حکم المجزوم ولهذا لم یتعرض الی سکان الآخر لعدم الاحتیاج الیه
قوله لظهوره لانه مشهور ویحتمل ان یکون عدم ذکره لقلة العمل فیه **قوله** والمراد بالرباعی الخ وہذا لدفع ما یقال ان قولنا یضرب مضارع
رباعی مع انه زید علیه ہمزة الوصل فیقال اضرب فی الامر منه ثم اعلم ان الرباعی عند الصرفیین ہو الذی کان ماضیه علی اربعة احرف
اصلیة فقط وعند النحویین ہو الذی کان ماضیه علی اربعة احرف اصلیة کدحرج او لا کیخرج
کما مر سابقا ولکن المراد من الرباعی ہہنا ای فی مضارع رباعی کان بعد حرف المضارعة ساکن
ما یکون علی اربعة احرف من المزید فیه وکلمة من للبیان ما فی قوله ما یکون والضمیر فی تماہو راجع الی ما کان ماضیه علی اربعة احرف
من المزید فیه وبعد حرف المضارعة ساکن فتخرج فعلل کدحرج لانه لیس من المزید فیه وکذلک یخرج سافر یسافر لانه وان کان
من المزید فیه ولکن لیس ما بعد حرف المضارعة ساکنا فاذا عرفت ہذا التفصیل فلا یرد ما قال مولانا عصام وفیه نظر لان الرباعی
لا یکون منحصرا بالمزید فیه انتہی کلامه **قوله** لیتوصل به الی النطق ای یتوصل المتکلم بسبب الہمزة الی النطق ای التکلم بالساکن فلا بد
من ان یزید ہمزة متحرکة لا ساکنة لان الہمزة الساکنة لا یصلح لذلک انما قال لیتوصل بها ولم یقل لدفع الابتداء بالساکن
کما ہو المتعارف اشارة الی وجه تسمیتها بالوصل وقیل سمیت ہمزة الوصل لانه مما یسقط فی الدرج ویتصل ما قبلها بما بعدها بخلاف ہمزة القطع

قال مولانا عصم كما ان اضافة الفاعل الى المفعول لادنى ملابسة كذلك اضافة الفعل الى المفعول لادنى ملابسة لان الفعل لا يضاف الى الفاعل ولا الى المفعول فح لا ينفع تقدير المضاف فى صحة الاضافة لما عرفت ان الاضافة الى المفعول ايض بادنى ملابسة وهى كونه واقعا عليه انتهى حاصل كلامه اقول ان الفعل كما يضاف الى الفاعل يضاف الى المفعول ايض ولكن الاضافة فى الفاعل بطريق الاسناد وفى المفعول بطريق الوقوع غاية ما فى الباب ان اضافة الفعل الى الفاعل شايع من اضافته الى المفعول وهذا لا يستدعى ان يكون اضافته الى لادنى ملابسة وقوله الواقع عليه ليس لاجل ان اضافته اى اضافة الفعل الى المفعول لادنى ملابسة كما توهم بل لدفع الاعتراض للفاضل المذكور بان الفعل يضاف الى الفاعل والمفعول جميعا ولكن الاضافة فى الفاعل على سبيل الاسناد وفى المفعول على سبيل الوقوع كما مر **قوله** ولا يبعد ان يراد بالموصول الفعل الخ وح يوافق ما مر فى المفعول ما لم يسم فاعله لان ما فيه عبارة عن الفعل الذى لم يسم فاعله والضمير فى فاعله راجع الى هذا الفعل ولا يكون فى الاضافة مسامحة ح ثم المراد من الفعل فى قوله مرادا بالموصول الفعل الذى الخ ما هو الفعل المجهول وتوصيفه بقوله الذى لم يذكر فاعله لبيان ذلك فح لا يرد ما قيل انه اذا كان المراد من الموصول هو الفعل الخاص وهو الفعل الذى لم يذكر فاعله فيلزم التكرار لان قوله ما لم يسم فاعله مذكور فى الكلام فاذا اريد به من كلمة ما ايض يلزم التكرار **قوله** ويكون اضافة الفعل اليه اى الى الموصول بيانية اقول تدخل لا النسب ان يكون اضافة العام الى الخاص بيانية بحسب المعنى كاضافة العلم الى الفقه واضافة الشجر الى الاراك فيكون المضاف اليه مبينا للمضاف وجعل هذه الاضافة داخلة فى الاضافة اللامية حاله وجه غير معلوم فالش عل هنا بهذا وعمل فى بحث المجرورات بما وقع فى كلام النحاة من جعلهم اضافة العام الى الخاص لامية فح لا يرد ما قيل ان اضافة العام الى الخاص لامية لا بيانية قبيل الاضافة البيانية فيهما اذا كان بينهما عموم من وجه وههنا ليس كذلك اقول ان اضافة العام الى الخاص لامية والكلام فى ان هذه الاضافة تناسب ان تكون بيانية بحسب المعنى ففى قولنا علم الفقه وعلم المنطق وشجر الاراك معناه علم من الفقه وشجر من الاراك اى العلم الذى هو الفقه والشجر الذى هو الاراك فتكون الاضافة لادنى ملابسة فيكون فيهما مجاز ح ولا يلزم ان يكون بينهما عموم من وجه لانه فيما اذا كانت الاضافة البيانية على سبيل الحقيقة قال الشر فى بحث المجرورات واما الاضافة بمعنى اللام فهى كثيرة قال مولانا عبد الغفور وايض لما كثرت لزم ارتكاب مجاز كثير وذلك لان الاضافة بادنى الملابسة مجاز انتهى وهذا كلامه يؤيد ما قلنا كما لا يخفى على المتامل فح لا يحتاج الى ان يجاب عنه بان المراد من الفعل هو الفعل المشهور لكنه التفى بالاصل فح بان المراد بالفعل الدال على الحدث فيكون بينهما عموم وخصوص من وجه **قوله** هو ما حذف فاعله وهو مبتداء وما بعده خبره فيكون قوله فعل ما لم يسم فاعله خبر مبتداء محذوف اى هذا بيان فعل ما لم يسم فاعله ويحتمل ان يكون هذا المبتداء من الخبر خبر القوله فعل ما لم يسم فاعله عدم ذكر الفاعل اما لان فاعله غير مقصود لان مقصود المتكلم ليس الا ذكر المفعول واما لنسيان الفاعل واما لجهل المتكلم بالفاعل مثل ان يرى مقتولا فى صحراء ولم يعلم قاتله واما لتعظيم الفاعل واما لتحقيره او لشهرته او لقصد صدور الفعل عن اى فاعل كان او لقصد الاختصار **قوله** واقيم المفعول مقامه احتراز عن هذا المثال فينتقض التعريف بنحو اخشين بحذف الواو والياء ولكن لا يكون اقامة المفعول مقامه **قوله** فيما سبق فى مفعول ما لم يسم فاعله او لم يذكره لظهوره لان حذف الفاعل لا يجوز الا ان يقوم شئ مقامه كما هو المتقرر بينهم **قوله** فعل الذى اريد حذفه وهذا لدفع ما يتوهم من عدم ترتب الجزاء وهو قوله ضم اوله الخ على الشرط وهو كون فعل ما لم يسم فاعله لان ضم الاول مع كسر الآخر يتقدمان على كون الفعل مجهولا فبتقدير الارادة وجعلها شرطا يندفع ذلك اى لان اريد كون فعل ما لم يسم فاعله

اى ماذكر بقوله الاصوب هذا حاصل كلام الفاضل المذكور فيه نظر لان اختيار الاصوب دون الصواب لعل لاجل ذلك لاحتمال لان المتبادر من المعتل هو العرفي لا اللغوي وان جاز ان يكون اشارة الى ان عدم ذكر قيد المنقلبة عينه الفا الاكتفاء بالمثال واشارة الى ان مثل عور وصيد من الشواذ لانقض للقواعد بها **قوله** وانما خص معتل العين والتخصيص بالنسبة الى المعتلات الاخر فتكون كلمة انما للاهتمام لا للحصر **قوله** لزيادة غموض لضم العين المجتهد الخفاء والاختلاف فى شئ يستلزم الخفاء فيه **قوله** فى المبنى للمفعول هذا اى من المعتل وفى بعض النسخ فى المبنى للفاعل منه وهو غلط من سهو قلم الناسخ قوله كما ذكر بقوله ومعتل العين اى لا يكون عينه الخ **قوله** وتبعه اى المصنف ذكر تبعية المعتل من الماضى المعتل العين للمفعول من المضارع فيما بعد ومعتل العين ينقلب فيه الخ **قوله** ما ذكرنا من زيادة الغموض والاختلاف **قوله** الافصح فيه وانما زاد لفظ فيه لان الخبر اذا كان جملة لا بد له من عائد ملفوظا كان او محذوفا **قوله** وهو تصحيح يعنى ليس فيه زيادة فصاحة بخلاف قيل وبيع فان فيهما زيادة الفصاحة ولهذا قال الافصح بصيغة اسم التفضيل **قوله** وفى شرح الرضى لا يقال الرضى شرح الكافية فكيف يصح اضافة الشرح اليه لانا نقول سمى الكافية باسم الرضى ايضا فكانه قال فى شرح الكافية او يقول اضافة الشرح الى الرضى بيانية لا لامية **قوله** اى نحو اى تميل كسرة فاء الفعل الى جانب الضمة فتميل الياء الساكنة بعد الفاء نحو الواو قليلا لان الياء تابعة لحركة ما قبلها وحركة ما قبلها تميل الى الضمة قليلا فهى تميل الى الواو قليلا ضرورة **قوله** كالاشمام حالة الوقف وجاء هذا المعنى عند القراء ايضا مثلا واعلاما كموه **قوله** اعنى ضم الشفتين بان لا يكون التغير فى الحركة بل يكون حركة الفاء كسرة خالصة ولكن يضم الشفتين عند القراءة للاشعار بان الفاء مضمومة مع انها بكسرة خالصة ولهذا قالوا ان الاصم يدرك الاشمام الذى هو بضم الشفتين ولا يدركه الاعمى لعدم العين حتى يرى ضم الشفتين وهذا مشكل عند من قرأ بكسر كالقاف **قوله** الايذان اى الاعلام بان الاصل الضم الخ فالمراد من قوله فى اوائل هذه الحروف هو الحروف الاوائل من الماضى المجهول من قبيل اضافة الصفة الى الموصوف **قوله** وجعل الياء واوا اى فى بوع بضم الباء **قوله** من الثلاثى المجرد وقيد المشبه به بالثلاثى المجرد لئلا يلزم تشبيه الشئ بنفسه **قوله** اذ تير وقيد بكسر التاء والقاف فى اختير وانقيد مثل قيل وبيع فى اللغات الثلثة المذكورة بلا تفاوت **قوله** بسكون ما قبل حرف العلة فيهما اى فى استخير واقيم فلا يقال خير وقيم بخلاف اختير وانقيد فان ما قبل حرف العلة منهما متحرك فى الحال وفى الاصل ايضا فيجرى فيهما اللغات الثلث **قوله** فيقال استخير واقيم لغة واحدة من اللغات الثلث المذكورة فيكون بعد الاعلال مثل قيل وبيع فلما لم يكن ما قبل المعتل متحركا فى الاصل فيهما لم يجوز اللغات الثلث فيهما **قوله** اريد حذف والتقدير الارادة للمعرفة فى الماضى من عدم ترتب الجزاء على الشرط لتقدم الجزاء على الشرط وهذا بتقدير الارادة وجعلها شرطا اى ان يريد حذف فاعله ضم اوله الخ والمراد انه ضم اوله ان لم يكن مضموما وكذلك فتح ما قبل آخره **قوله** وان كان مضارعا عطف على قوله ان كان ماضيا **قوله** نحو يضرب قيل لا ولى ايراد الامثلة بعد قوله وفتح ما قبل آخره **قوله** ومعتل العين قد سبق ان ذكره تبعية معتل العين الماضى لعدم الغموض والاختلاف **قوله** حقيقة كما فى يختار وينقاد وحكما كما فى يقام ويستجار اصلهما يقوم ويستجير نقلت حركة الواو والياء الى ما قبلهما ثم قلبتا الفا لانهما متحرك الاصل **قوله** المتعدى وغير المتعدى اى هذا باب المتعدى ولم يتعرض اليه اكتفاء بما ذكره فى المعرفة والنكرة حيث قال هذا باب بيان المعرفة والنكرة **قوله** فالمتعدى من الفعل وكذلك المتعدى من المشتقات كاسم الفاعل والمفعول وغيرهما لكنه خص هذا الحكم بالفعل لاصالته **قوله** على متعلق بفتح اللام لا يقال لا يتوقف

علی زید شیئاً **قوله** وہی ظننت ولم یقل ہی ظن وحسب ہو انظر کما سیقول فی الافعال الناقصة وہی کان وصار الخ اشارة الی نہا مع فاعلہا تفید فائدة تامة لیصح السکوت علیہا بخلاف الافعال الناقصة لعدم افادتہا بدون اخبارہا وقوله وہی من عادة المسند الیہ بعده واتمام فیہا بل عرفہا علی سبیل التعداد وقال ہی ظننت الخ لان المقصد من تعریف الشیء ہو معرفة افراده ولما کان افرادہا متناہیة تعرفہا بطریق التعداد فان ما لم یکن افرادہا متناہیة فتعریفہا بطریق التعداد محال **قوله** ہذه الثلثة للعلم ای الیقین وہو الاعتقاد الجازم المطابق الثابت الذی لا یزول بالتشکیک فیقال علمت او رأیت او وجدت زیداً فاضلاً اذا کنت تیقنت واتمام القیل وہذه الثلثة للیقین شیرة الی ان العلم اللغوی ہو الیقین فقط فلا یکون التصور والشک والوہم والجہل المرکب التقلید من العلم اللغوی **قوله** من حیث الاخبار بہا ای بہذه الجملة **قوله** ناشئة خبر لقوله وہی کلمة من البیان کلمة ما وضمیر عنه راجع الی ما قیل فی تفسیره ای البیان ہی ای الجملة المذکورة عبارة عنه **قوله** کما اذا قلت علمت الخ اواذا قلنا زید قائم فیکون ہذا مجرد الاخبار عن قیام زید وہو یحتمل الصدق والکذب لانه لا یجوز ان یقال زید قائم بالاحتمال ای باحتمال قیام زید واما اذا قیل علمت زیداً قائماً فیکون علمت دالاً علی ان سبب الاخبار عن قیام زید ہو العلم الثابت لنا ای الاخبار عن قیام زید ناش عن علمنا فاذا تقرر ہذا فقد عرفت ان الاخبار بہذه الجملة ناش عنه لا نفس ہذه الجملة فان من الامور البینة ان نفس ہذه الجملة لا تکون ناشئة عن العلم فیکون فی عبارة المص مسامحة فیکون المراد ان الاخبار بہذه الجملة ناشئة عنه والی ہذه المسامحة اشار بقوله من حیث الاخبار بہا لا من حیث انہا مفعول ہذا ہو المراد من قوله کما اذا قلت علمت الخ ثم اذا قلنا زعمت زیداً قائماً فیعلم المخاطب ان منشأ الاخبار بہذه الجملة ہو الظن منه متردداً بینہما الماعرفت ان زعمت للشک والیقین ولکن تقیید احدہما بالاشعار فلا تیران قوله کذلک بواقی الافعال التی ہی فی زعمت **قوله** ای جزئی الجملة الاسمیة اشار به الی ان اللام عوض عن المضاف الیه فیه اشارة الی انه لو قال فتنصب جزئی الجملة الاسمیة لکفی ولا حاجة الی قوله بدل علی الجملة الاسمیة وتماقدم المسند نحو له المسند الیه مع ان النظر ہو العکس لانه جزء من لفظ المسند الیه **قوله** علی انہا مفعول لہا ای لفظ ان الفعل مفعولان لہا لا انه اشارة الی انہا فی الحقیقة مفعول احد فانہا فی قولنا علمت عمراً فاضلاً فی معنی علمت فضله **قوله** من خصائصہا وکلمة من للتبعیض فی انما لم یقل ومن خصائصه کما قال فی بحث الاسم ومن خواصه دخول اللام وفی اول بحث الفعل ومن خواصه دخول قد للتجرد والیقین وہو اداء المفہوم الواحد بعبارة مختلفة **قوله** وہی ما تختص بالشیء ولا یوجد فی غیره قیل فیه توہم الدور لان اخذ المعرف فی المعرف یستلزم الدور وبعبارة اخری بان الاولی ان یقول وہی ما یوجد فیه ولا یوجد فی غیره لئلا یلزم تعریف الشیء بنفسه واعترض ایضاً بان الاولی ان یقول وہی ما تختص بالشیء بدون ذکر قوله لا یوجد فی غیره لان معنی الاختصاص لیس الا عدم وجوده فی غیره فہو مندرج تحت قوله تختص والجواب عن جمیع التقریرات ان قوله تختص بمعنی یوجد لانه جزء قوله تختص عن الجزء السلبی واستعمل فی الجزء الایجابی ویجاب عن التقریرین الاولین بان المراد من الاختصاص المذکور فی المعرف ہو الاصطلاحی ومن الاختصاص المذکور فی التعریف اللغوی **قوله** فلا یقتصر علی احد الخ ہذا التفریع باعتبار ان المعنی ہی التعبیر به عنه اشعار بان حذف کل منہا بالقرینة عقلیة کانت او مقالیة **قوله** وحذف المبتدأ الخ فانه قد یحذف الخبر بدون المبتدأ کما فی قولنا خرجت فاذا السبع واقف وکذلک قد یحذف المبتدأ بدونه کما فی قولنا الہلال والله ای ہذا الہلال **قوله** لان مضمونہما معاً فاذا قلنا علمت زیداً قائماً فالمفعول فی الحقیقة مفعولہما ای علمت قیام زید فالمفعول به ہو ہذا المضمون فہو فی حکم الکلمة الواحدة فلا یجوز حذف بعض اجزائہا **قوله** کان لحذف بعض اجزاء الکلمة وہو الصغری والکبری مطوی ای کل حذف بعض اجزاء الکلمة غیر جائز فینتج ان حذف احد مفعولیہا غیر جائز فالمدعی ان حذف احد مفعولیہا غیر جائز فلا یرد علینا ان الکبری کاذبة لانه حذف بعض اجزاء الکلمة

مفعولان لها وصالحين لان يكونا مبتدا وخبرا وذلك لان الجزئين هما مفعولان في الحقيقة مع ان المفعولين ليسا كلاما تاما مستقلين

بوصف المفعولية وهو ظ الا ان يقو المفعولان ايض كلام تام مستقلين باعتبار انهما مسند ومسند اليه فح يصح مقابلة قوله مفعولين لها

بقوله لان يكونا مبتدا وخبرا فان ما يكون مفعولا الفعل يصح اسناده الصلاحية اليه الا ترى انه يصح اسنادها الى زيد بهو صاحب المنصب

كالارباب مثلا سواء علم وجود هذا المنصب فيه ولا قوله كلاما تاما وانما قيد الكلام بالتام اشارة الى ان المراد من الكلام هو الكلام الاصطلاحي

لا اللغوي ثم المراد من الكلام التام هو الكلام التام الصادق لا الاعم من الصادق والكاذب فلا يرد ان مفعولي باب اعطيت

ايض كلام تام مثل زيد ودرهم لان القضية كما تكون صادقة كذلك تكون كاذبة ايض مثل زيد حجر قوله مع ضعف عملها اي افعال القلوب

بالتوسط والتاخر اشار به الى دفع ما يقال ان المفعول به يتقدم على فعله ومفعولها في الحقيقة مفعول كما سبق قوله في معنى الظرف اي هذه الافعال

في المعنى ظرف الجملة على تقدير الغائها قوله زيد قائم في ظني لا يقال ان قوله في ظني ليس بظرف لان الظرف لا يخلو عن زمان ومكان وليس

قوله في ظني شيئا منها لانا نقول انهم يسمون مطلق الجار والمجرور ظرفا وقد ذكرنا وجهه سابقا قوله الى جواز اعمالها ايض لا يقال الجواز هو

تساوي الطرفين مع ان الاعمال اولى على ما نقل عن بعض الشروح فينبغي التطبيق بين كلامه وكلام بعض الشروح لانا نقول المراد من الجواز

ههنا هو كونه مرددا بين الشيئين سواء كان احدهما اولى من الآخر اولا قوله بين الفعل ومرفوعه اي مرفوع الفعل نحو ضرب احسب

زيد قوله احسب صيغة المتكلم الواحد يعني زد زيد گمان ميبرم من فيه انما يجب الالغاء لان عمل احسب مثلا ليس الا في مضمون الجملة مع انه

ليست ههنا جملة صريحة حتى يعمل فيها ولكن قوله ضرب يدل على جزء الجملة وقوله زيد يدل على الجزء الآخر منها اي حسب به اضمارا وكذلك

في الامثلة الآتية قوله نحو لست بكرم احسب به فان الغاء العمل ههنا ايض لما مر من عدم وجود الجملة الآتية صريحا فالتقدير احسب غير بكرم

زيدا قوله يصحو بها اي يصاحبها او يقارنها قوله ولا شك ان الغاءها الخ لما ذكرنا من عدم وجود الآتية صريحا مع ان هذه الافعال

لا تعمل الا في مضمون الجملة كما مر تفصيله وهذا القول دفع دخل تقريره ان انحصار الالغاء المفهوم من كلامه في التوسط والتاخر ليس على ما ينبغي

لوجود الالغاء في مواضع عديدة كما ذكره قدس سره تقرير الجواب ان الحصر انما يكون فيما يكون على سبيل الجواز وما ذكره انما يكون على سبيل الوجوب قوله فلهذا

قيد جوازه الخ اي من اجل ان الالغاء في هذه الصور واجب قيد جوازه الخ لانه لو كان الالغاء جائزا في هذه الصور لما جاز تقييد جوازه المبني الخ كما لا يخفى فلا

يروح ان كون الالغاء واجبا في هذه الصور لا يكون سببا لهذا التقييد قوله هذا الالغاء الخاص وهو الالغاء على سبيل الجواز مع ان مطلق الالغاء سواء كان

على سبيل الجواز او الوجوب من خصائصها قوله لشيوعه اي الالغاء على سبيل الجواز وكثرة وقوعه قوله منها انها تعلق التعليق جعل الشيء معلقا

لا الى هذا ولا الى ذاك وتعليق هذه الافعال ان يجعل لغير عمل في اللفظ دون عمل في المعنى والفرق بين التعليق والالغاء ان الالغاء عدم الاعمال مع جوازه

والتعليق عدم الاعمال مع غير جوازه وتفصيل الفرق ما ذكره في آخر البيان الذي يعلق هذه الافعال كل ما له صدر الكلام نحو لام

الابتداء والاستفهام والنفي نحو علمت لزيد منطلق فعلمت يقتضي نصب المفعولين ولام الابتداء يقتضي جعلهما مبتدا وخبرا فاعطيا في اللفظ

ما اقتضته اللام لان اللام اقرب اليهما واعطيا في محلهما من الاعراب ما اقتضاه علمت وكذلك في الاستفهام ثم النفي ثم قوله في تعليقهما

اشارة الى كون ان مع اسمها وخبرها في تاويل المفرد قوله بسبب وقوعها اي افعال القلوب متعلق بقوله وتعليقها قوله قبل معنى الاستفهام

سواء كان حرف الاستفهام او اسمه ولهذا قال معنى الاستفهام دون حرف الاستفهام او اسمه وانما لم يقل كلمة الاستفهام مع ان القبلية

بالنسبة اليها حقيقة وفي المعنى مجاز لان المتبادر من كلمة الاستفهام كل كلمة دالة على الاستفهام دلالة مطابقية فيخرج اسم الاستفهام

قوله وذلك اى عدم جواز ذلك فى ساير الافعال قوله لان اصل الفاعل الخ قيل الظاهر ترك لفظ الاصل لانه يفهم منه ان الفاعل قد يكون غير مؤثر فيه لكن جاء خلافه لا
مع انه ليس كذلك فان جميع الفواعل لايكون الا مؤثرة فالعبارة الحسنة ان يقال لان الفاعل يكون مؤثرا والمفعول به متاثرا واصل المؤثر ان يغاير المتاثر واقلت المراد
من المؤثر ههنا الموجد فليس جميع الفواعل موجدا كما فى مات زيد فقائل ان يقول الكلام فى الفاعل والمفعول به مطلقا والفاعل مطلقا مؤثر والمفعول به متاثر ويمكن ان يقال
ان الاصل فيه ان يكون الفاعل مؤثرا وموجدا ويكون الفاعل حينئذ غير مؤثر وموجد كما فى قولنا راى زيد عمرا قوله فان اتحد معنى كره اتفاقهما الخ لانه
لابد ان يكون بينهما اى بين المؤثر والمتاثر وهما الفاعل والمفعول به تغاير بحسب المعنى او بحسب اللفظ كان معناهما متحدا يرجعهما الى شئ واحد فلا بد من وقوع التغاير
بحسب اللفظ بقدر الامكان اى بقدر ما امكن التغاير فيه فى قولنا ضربت نفسى يكون بحسب المعنى متحدين لكنهما بحسب ... متغايرين ... احدهما ... والآخر ضمير المتكلم
قوله بقدر الامكان متعلق بالتغاير اللفظى اى يعتبر التغاير اللفظى بينهما بقدر الامكان بان يكون احدهما اسما ظاهرا والآخر اسم الضمير او ... ضمير متصل والآخر
منفصلا قوله نفسى تجم قالوا ضربت الخ وهو لدفع ما يقال ان فى قولنا ... لا تغاير لفظى بينهما قوله فان الفاعل والمفعول ...
... امكان لانه جاز ... احدهما اسما ظاهرا بان يقول ضربت نفسى ... ان ضربت نفسى المعنى عين ... قوله لانهما اى الفاعل والمفعول ان كان احدهما ضميرا
يجب ان يكونا متصلين لفظا فلا يرد ما مر من ان الفاعل والمفعول متغايران فى ضربت نفسى ايضا بحسب اللفظ لان ياء المتكلم مغاير لضمير المتكلم قوله لكان ضربت نفسى ولم يقال ان الشئ
لو سلم يكونان متصلين من حيث ان كل واحد منهما ضمير متصل لان النفس عين ضمير المتكلم لانا نقول ان ينبغى ان القول فى نحو ان من ... التغاير ...
ضمير المتكلم ولا حاجة فيه الى المجئ بالاضافة لانا نقول المراد منه هو بيان المغايرة من وجه آخر ايضا ليكون ابلغ فى التغاير بان النفس المضاف الى ضمير المتكلم الايات
فى المضاف فان يكون مغايرا للمضاف اليه بحسب الذات فلما اضيف النفس الى ياء المتكلم فكانها غيره وانما تعرض بالغلبة لانه قد يكون المضاف عين المضاف
اليه بحسب الذات كما فى خاتم فضة قوله واما افعال القلوب الخ دفع دخل تقريره يمكن بوجهين احدهما ان الدليل المذكور من قوله لان اصل الفاعل ان يكون مؤثرا الخ
لو ... لايصح قوله علمتنى منطلقا لاتحاد الفاعل والمفعول الاول معنى فلا بد من تغايرهما لفظا بقدر الامكان بان كان احدهما اسما ظاهرا والآخر ضميرا او
كان احدهما ضميرا متصلا والآخر منفصلا وثانيهما ان المفعول الاول والثانى فى قوله علمتنى منطلقا مؤثر ومتاثر فلا بد مع اتحادهما معنى تغايرهما لفظا فلا
فرق بين افعال القلوب وغيرها فكيف يصح بيان الفرق بينهما ولكن قوله لانهما ليسا فى الحقيقة فاعلا ومفعولا به بالنظر الى الاول وتقرير الجواب ان المنصوب
الاول اى المفعول الاول فى الافعال القلوب ليس مفعولا به فى الحقيقة بل هو مفعول به بحسب اللفظ والمفعول به فى الحقيقة هو مضمون الجملة اعنى علمت انطلاقى
قوله لانهما ليسا فى الحقيقة اى الفاعل والمنصوب الاول فى افعال القلوب ليسا فى الحقيقة فاعلا ومفعولا به لا يقال ان الفاعل فيهما يكون فاعلا حقيقة لان الفاعل
فى قولك علمت انطلاقى يكون فى موقعه لانا نقول فى نفى الكل يكفى نفى احد اجزائه فلا شك ان المفعول ليس مفعولا به بحسب الحقيقة كما عرفت فيصح نفيهما
فان انتفاء الكل يتحقق بانتفاء احد اجزائه قوله وما اجرى مجرى الخ اى قوله فقدتنى وعدمتنى مما اجرى مجرى الخ دفع دخل تقريره ان كون فاعلها ومفعولها ضميرين
متصلين لشئ واحد من خصايص افعال القلوب بطل لان ذلك جاز فى غيرها ايضا مثل فقدته وعلم فانهما ليسا منها فيقال فقدتنى وعدمتنى وتقرير الجواب ان المراد
من افعال القلوب حقيقة وحكما وما يجرى مجراها حكما فان قوله وجدتنى من افعال القلوب وهما نقيضان له فيكون ذلك من قبيل حمل النقيض على النقيض
فقوله لانهما نقيضان الخ بيان وجه الحمل لا يقال كيف كانا نقيضين لانهما موجبتان ايضا كوجدتنى مع انه لابد ان يكون احد النقيضين سلبا للآخر لانا نقول
معناهما سالبتان والحمل بحسب المعنى لان معنى عدمتنى معدوم ساختم من خود را ومعنى فقدتنى مفقود ساختم ونيست شمردم من خود را ولا يخفى ان المناسبة
بين النقيضين بعنوان العلم بوجدت يتوقف على العلم بعدمت وفقدت ظاهر انه لابد فى حمل النقيض على النقيض من المناسبة وهى مقصودة ههنا الا انه لا يكون
واحد نقيضان فكيف كانا نقيضين لانا نقول لا يكون لشئ واحد نقيضان حقيقة وههنا ليسا وان النقيض ... وكذلك اجرى رأى البصرية الخ قوله اى ...

بحث الافعال الناقصة

قوله اي افعال وضعت وفسر كلمة ما بالنكرة لان الاصل فيها ان تكون موصوفة لا موصولة واشار بقوله وضعت الى ان تذكيره باعتبار لفظ الموصول ولقائل ان يقول يلزم من تفسير كلمة ما بالافعال لا بالفعل التعريف الافراد بالافراد لانه عرف افراد الفعل بافراده والجواب ان المعرف هو الفعل الناقص فان الالف واللام للجنس مبطلة للجمعية وايرادها في المعرف اشارة الى الجامعية وفي المعرف الى المانعية فالمعرف في الحقيقة هو المفهوم لا الافراد لعدم جواز تعريف المفرد بالمفرد كتعريف الفرد بالمفهوم وعكسه قوله لتقرير الفاعل على صفة اي لثبوت الفاعل على صفة بانها تنسب الى الفاعل وهو القيام في كان زيد قائما واشار بذكر الفاعل الى تسمية مرفوعها فاعلا ولهذا اجاز الحال عنه عند الجمهور ولهذا لم يذكر اسم كان في المرفوعات عليحدة كما ذكر خبرها في المنصوبات لعدم دخوله في الفاعل بل لان الفعل لا تيح عليه قوله اي العمدة ... دفع الاعتراض تقريره ان الافعال الناقصة لا يكون موضوعة لتقرير الفاعل على صفة فقط كما هو المتبادر من عبارته لانها موضوعة للزمان ايضا بل الدوام ايضا ولكن الزمان جزء الموضوع له في جميع الافعال الناقصة والدوام جزء له في بعضها مثل مادام مثلا والانتقال في بعضها مثل صار وتقرير الجواب ان العمدة في اجزاء الموضوع له هو التقرير المذكور فليس الاجزاء الآخر عمدة ثم ان تذكيره مع رجوعه الى العمدة باعتبار الخبر قوله ولا شك ان الخ دفع دخل تقريره ان هذا التعريف صادق على الافعال التامة لانها ايضا موضوعة لتقرير الفاعل على صفة فان ضرب في ضرب زيد موضوع لتقرير الفاعل على صفة الضرب تقرير الجواب ان الصفة في الافعال الناقصة خارجة عنها اي ليست جزءا في الموضوع له فليس القيام جزءا في كان في قولنا كان زيد قائما لان التقرير الذي هو العمدة في الموضوع له نسبة بين الفاعل والصفة وكل منهما خارج عن النسبة لان طرفي النسبة خارجان عنها فاذا قلنا كان زيد قائما فيكون العمدة والمقصود الاصلي هو ثبوت القيام ونسبته الى زيد وهو داخل في كان ولكن القيام غير داخل فيه بل خارج عنه بخلاف الافعال التامة فان تقرير الفاعل والصفة جميعا داخلان فيها فاذا قيل ضرب زيد فالعمدة فيه هو ثبوت الضرب الى زيد فهو داخل فيه فانه جزء في مفهوم ضرب قوله لانها موضوعة لصفة وتقرير الفاعل الخ اي كل واحد منهما يكون جزءا في الافعال التامة دون الافعال الناقصة كما عرفت قال مولانا عصم لو كان مجرد الدخول في الموضوع له مستلزما لكونه عمدة فيما وضع له لكان الزمان ايضا عمدة في هذه الافعال ولو كان موجب كونه عمدة امر آخر فلا بد من بيانه حتى نتكلم عليه انتهى كلامه اقول وحاصله ان الفرق بين الافعال الناقصة والتامة اما باعتبار الجزئية وعدمها اي كون التقرير المذكور عمدة اما باعتبار الجزئية بان يكون الصفة جزءا في التامة دون الناقصة كما تشعر به قوله فخرج عن الحد الخ واما باعتبار امر آخر فان كان الاول فيلزم ان يكون الزمان ايضا عمدة في الافعال الناقصة مع ان العمدة فيها هو التقرير فقط وان كان الثاني فعليك البيان حتى نتكلم عليه هذا اقول هذا يرد اذا كان الحصر الذي يفهم له من ظاهر قوله ان العمدة في الافعال الناقصة هي التقرير حقيقيا وهو ممنوع لم لا يجوز ان يكون اضافيا فمعناه ح ان تقرير الفاعل عمدة في الافعال الناقصة دون الصفة فانها ليست عمدة فيها وهذا لا ينافي ايضا عمدة فيها قوله فكل عن الصفة والتقرير عمدة الخ وانما تعرض بالعمدة ههنا لانه يتبادر الذهن من قوله لانها موضوعة لتقرير الفاعل لانها موضوعة لها فقط مع ان الزمان ايضا جزء لمفهومها لكن الزمان ليس من الاجزاء التي هي العمدة بخلاف الافعال التامة

وثلاث مقالات الخ فيكون المتضمن حينئذ حالا وهو مشتملا وهذا المعنى للتضمن مشهور بينهم قوله تم التسعة فقوله تم من الافعال
التامة لا يطلب خبرا فقولنا تم التسعة او تم البيت او تم الدار وغيرها كلام تام غير محتاج الى الخبر ولكن الجر الذي هو عشرة بالنصب
يدل على ان قوله تم بمعنى صار اى يصير التسعة بهذا العدد عشرة تامة وللقائل ان يقول ان ما عرفت معنى التضمن يلزم ان يكون
تامة حالا عن التسعة مع ان قوله تامة صفة لقوله عشرة ولا يصلح المعنى للحالية فالاولى ان يقدم التامة على العشرة بان يقال
اى يصير تامة عشرة ولهذا قال مولانا عصم يصح ان يكون تامة حالا بان يكون معناه انه يصير التسعة حال كونها تامة عشرة واعلم انه
ذهب بعضهم الى ان التضمن هو ملاحظة معنى الفعل في ضمن فعل آخر ولا يشترط فيه ان يكون المتضمن حالا والمتضمن فيه اصلا او بالعكس
فجاز ان يكون بناء كلامه على هذا المذهب قوله وكمل زيد فان كمل فعل تام لا يحتاج الى الخبر ولكن ايراد عالما بعده يدل على ان
كمل تضمن معنى صار اى صار زيد عالما في الكمالية قوله اى صار زيد عالما كلامه فقوله كاملا صفة لقوله عالما حالا عنه ففيه ما فيه
قوله ناقصة خبر قد جاء قوله ضميرها اى ضمير جاءت اسمها وحاجتك خبرها على تقدير رواية نصب حاجتك وعلى تقدير رفعها فهي اسمها
وخبرها ما الاستفهامية المتقدمة للاستفهام قوله من الغزارة وغيرها الغزارة بالكسر وانما قال وغيرها لان كون الضمير راجعا الى الغزارة
غير متيقن وواقعه آنست كه در زمان امير المومنين على رضي الله تعالى عنه جماعتى از اطاعت روى گردانيدند وآن جماعت دوازده
هزار كس بودند از آن جهت است كه آن جماعت را خوارج ميگويند جماعتى را فرستاده بآن خوارجان كه شبهه ايشان را دفع كنيد
و باطاعت آيند از ين دوازده هزار كس هشت هزار اطاعت كردند و چهار هزار ديگر اطاعت نكردند و گفتند اين چهار هزار خوارج
ما جاءت حاجتك و اين خطاب با بن عباس است كه حضرت على رضي الله تعالى عنه ايشان را سردار آن جماعت ساخته فرستاده
بودند يعني تو نيافتى حاجت خود را يعني حاجت تو آن بود كه مارا و خدمت يابى و با رجبت امتطار رسواطاعت كنيم فيكون جاءت
بمعنى كانت فقوله ما جاءت بمعنى لم يكن لكن هذه الغزارة وقوله يحتاج على صيغة الخطاب بقرينة حاجتك قوله او استفهامية عطف
على قوله نافية قوله يعود اليها اى الى كلمة ما وانما انث اى ضمير جاءت باعتبار خبرها اى ما الاستفهامية كما في من كانت امك فان
التانيث ههنا باعتبار الام هي خبر من الاستفهامية فان تانيث الضمير قد يكون باعتبار الخبر لان المبتدأ والخبر في الحقيقة شئ واحد
كقولنا زيد انسان ويجوز ان يكون تانيث كانت فيه باعتبار من الاستفهامية ايضا لان لفظه وان كان مذكرا ولكن معناه مونث
يعني كدام آنست مادر تو فان الشئ اذا كان مذكرا بحسب اللفظ ومونثا بحسب المعنى يجوز ترجيح تذكير الضمير باعتبار اللفظ وتانيثه
باعتبار المعنى كما قالوا قوله ومعناه اية حاجة اشار به الى جواز كون تانيث جاءت باعتبار معنى ما الاستفهامية المعبر بها عن الحاجة
قوله ارهف شفرته اى حد وسكينة حتى قعدت اى صارت مثل حربة الشفرة بالضم السكين العظيم الحربة الرمح الصغير العرب
يعبر عن السكين الذي في غاية القطع بالرمح الذي هو في غاية الحدة بينهم والجم يعبر له بالالاس قوله لا يتجاوز جاء وقعد اى هما
لا يتجاوزان عن موضع استعملها العرب فيه فهما ناقصتان في التركيب الذي وقعا ناقصين فيه فليس لنا ان نخترع تركيبا
ونجعلها فيه ناقصة قوله خلافا للفراء فانه يجعلهما ناقصة في هذا التركيب وغيره قوله اى لاجل اعطائها اى الافعال الجر الخ
واشار به الى ان اضافة الاعطاء الى الخبر من قبيل اضافة المصدر الى المفعول والفاعل هو الافعال الناقصة قال مولانا عصم
ان الافعال الناقصة كما يعطي اثرها الى خبرها وهو المنتقل اليه كذلك يعطي اثرها الى اسمها فانا اذا قلنا صار زيد غنيا في زيد فقير

٣٦٩

قوله مودة بفتح الميم والواو محبت ودوستى والمقصود تمثيل تحويل بمعنى صار والمعنى ان العداوة تصير محبة بانتقال سيئاتا بالحسنات وقول الشاعر
فيالك من نعمى تحولت ابؤسا والمقصود تمثيل هو تحول بمعنى صار والاصل تتحول فعل مضارع حذف احد التائين منه وقوله ابؤسا بفتح الهمزة
وسكون الباء وضم الواو كافلس جمع الباس كالفلس بمعنى شقت ودشوارى النعمى بالضم جمع النعيم بمعنى النعمة وهنا كناية عن المحبة ويأتي قوله فيالك
حرف النداء واللام فيه للتعجب او للاستغاثة والمنادى محذوف والمنادى مجرور باللام ببين لمن البيانية ومخصوص من بين اشباله بالاختصاص
لغرابته واللام متعلق بما يفهم من فحوى الكلام نحو اخص اى اخص لك من نعمى الخ قوله واصبح وامسى واضحى الخ وهذه الكلمات الثلث اذا
كانت ناقصة يكون لها اسم وخبر وحصول الخبر يكون فى هذه الاوقات كما تقول اصبح زيد غنيا اى حصل غناؤه فى وقت الصباح ونحوه
من الاوقات والمراد بالجملة هو زيد غنيا واما مقصودها حصول الغنا لزيد فى هذه الاوقات الخاصة يعنى فى وقت الصباح اذا قلت اصبح
وفى وقت المساء اذا قلت امسى وفى وقت الضحى اذا قلت اضحى قوله المدلول عليها اى هذه الافعال تدل على هذه الاوقات بموادها
وهى الحروف الاصول اى مادة هذه الافعال فى الماضى والمضارع تدل على الزمان الخاص الذى هو هذه الاوقات الخاصة ولا يكون
هذه الاوقات الخاصة فى الافعال الآخر نحو ضرب ونصر وفتح وغيرها فانها تدل بمادتها وهيآتها على الزمان ثم اعلم ان جميع الافعال الناقصة تدل بموادها
لاوقاتها فلم يتعرض فيما بقى من الافعال الناقصة بذلك اكتفاء بما ذكر قوله وليس المراد بل يكون هذه الافعال بمعنى صار فقط واعلم ان الصبح
هو الفجر والصباح من طلوع الفجر الى الزوال والعشاء ما بعد الزوال الى الغروب والضحى صدر النهار حتى يبقى الشمس شعاعها قوله وتكون تامة
وحينئذ تكون معناه الدخول فى هذه الاوقات فتقول اصبح زيد يعنى صبح كرد زيد وبهذا دخل فى الصباح قوله توقيتهما اراد بالوقتين النهار و
الليل فالنهار لظل والليل لبات فاذا قلت ظل زيد قائما معناه مضى عليه النهار وهو فى القيام واذا قلت بات زيد قائما معنى مضى عليه الليل
وهو فى القيام قوله فى جميع نهاره اى نهار زيد اى النهار الذى هو فيه وكذلك فى جميع ليله قوله بات زيد سائرا والمناسب ان يقول بات
زيد نائما اى النوم يناسب ان يقع موقع السير لانه لا يناسب الليل الذى يفهم من بات قوله بمعنى صار تقول ظل زيد قائما فان اردت به كونه قائما
فى وقت النهار دون الليل فظل تكون ناقصة وان اردت به انه صار ذا قيام من غير ان تريد تخصيص قيامه بليل ونهار فظل يكون
بمعنى صار وكذلك بات قوله طلت بمكان كذا يعنى روز باشيدم بمكان كذا يعنى بطيب قوله وبت بيتا طيبا يعنى بيتوتت كردم يعنى شب گذرانيدم
شب باشى كردى خوش قوله انها من الملحقات هذه الاربعة تكون من الافعال الناقصة من وجه فذكر فى الاجمال ولا يكون منها من وجه فلم يذكرها
فى التفصيل قوله الحق على صيغة المجهول قوله من زال يزال اى هو من زال يزال بالفتح مفتوح العين لا من زال يزول بضم العين لانها تامة واذا
كان زال ناقصة فكيف وجه زيادة كلمة ما عليه لانا نقول انها تكون مستعملة فى الحدث باعتبار اتصال كلمة ما اليها قوله ومنه البارحة الليلة الماضية
فيناسب ما ذكر من الزوال فان الليلة الماضية قد زالت قوله انفصل فيكون انفك بمعنى انفصل وما انفك بمعنى ما انفصل هذه الافعال التى تكون
ناقصة لازم كلمة ما النافية قوله تسمى اسمها فاعلها قال مولانا عصم وقد كان محل هذه التسمية فى تعريف الافعال الناقصة وهو قوله ما وضع لتقرير
الفاعل على صفة ويمكن ان يقال انه قد ذكر انه مشترك فى الآخر كما يذكر فى الاول انتهى حاصل كلامه اقول نعم يصح ايرادها فى كلا المحلين لكن المناسب ذكرها فى
هذا الموضع لان قبل ذكر الخبر يناسب ذكر الاسم عليه فلما ذكر الفاعل بعد ذكر الخبر فقال قيل يسمى اسمها اى اسم الافعال الناقصة فاعلها قوله ما قبله وهذا الطرد
التامة فى الزمان وقيل بكسر الباء وفعل ماض اى هذه الافعال الاربعة لاستمرار ثبوت خبرها لفاعلها من وقت ان يقبل فاعلها توجيهها
قوله من وقت يمكن الخ وهذا التفسير لدفع ما يقال ان ما ذكره لا يصدق الا على الفاعل الذى موجود له فى مثل ما زال وما برح الله عالما وقادرا

هو الامكان العام المقيد بجانب الوجود قوله لكونها افعالا وهذا علامة جواز التقديم وهو اشارة الى صغرى الدليل وقوله جاز التقديم اشارة الى
كبرى الدليل قوله ما في اولها اي ما يفعل في اوله واتما قال ومصدرية ليتناول التي في دام لانه مصدرية كما سبق قوله على نفسل المصدر تنافى كان لان
كلمة ما اذا كانت مصدرية فيكون مدخولها في تاويل المصدر فيكون المراد منه المعنى المصدري كما هو المذهب الصحيح فلا يتقدم معموله عليه قوله بتجاذب على
صيغة المجهول وقوله تجاذبا صفة للمفعول المطلق قوله كما تقتضيه الخلاف الواقع ظاهرا من جانبين في باب المفاعلة لان في هذا الباب يكون نسبة
الحدث وثبوته الى احد الجانبين صريحا والى الآخر التزاما بخلاف باب التفاعل لاما شئت نحو قاتلهم الله سبحانه قوله التقدم عليه بحيث لم يكن
ابن كيسان خبرها منهم قوله فكانه لا يخالفه منهم اي من الجمهور معناه انه لا يخالفه منهم ظاهرا وانما قال كان بالظن وذلك لان ظاهر الحديث
ان الخلاف يكون بحسب المعنى من جانب الجمهور ايضا لان المخالفة من احد الجانبين يستلزم المخالفة من الجانب الآخر ايضا لكن في الاستلزام انما يكون
بحسب المعنى فالمخالفة ظاهرا انما يكون من جانبه لا من جانبهم قوله وذلك بخلاف منه في غير الخ وان ابن كيسان يوافق الجمهور في ما دام بان لا يجوز
فيه فقدم دليل الجمهور في النافية بقوله فلا يمتنع تقدم ما في خبر النفي على النفي وقوله لان اداة النفي لما دخلت الخ ودليل لابن كيسان والحاصل
ان اداة النفي اذا دخلت على الفعل الذي معناه النفي يفيد النفي الثبوتي لان نفي النفي اثبات معنى فلا يلزم فقدم ما في خبر النفي على النفي
المعنى فنظر ابن كيسان انتظر من ابن كيسان على المعنى ونظر الجمهور على الظاهر والصورة وصورة كلمة ما النفي في الافعال المذكورة قوله فان الافعال
ههنا بمعنى التفاعل فلا اختلاف ههنا بمعنى التخالف وباب التفاعل يقتضي المشاركة من الجانبين في اصل الفعل وهو الحدث دون باب فاعل
فانا اذا قلنا ضارب زيد عمرا يكون الضاربية ثابتة من زيد صريحا ومن عمرو التزاما لان عمرا مفعول صريحا بخلاف زيد فانه فاعل صريحا واذا قلنا تضارب
زيد وعمرو يكون الضاربية ثابتة لكل واحد منهما صريحا لان كليهما فاعل صريحا فالمعنى اي فيما بين الجمهور وكذلك حتى له البصريون الى آخره قوله اعادة مفعول
له وحذف اللام لاتحاد فاعلهما وهو التقديم فان اعادة النفي انما يكون في التقديم قوله بناء على انه فعل هذا اشارة الى الصغرى وقوله ويجوز تقديم اشارة الى
الكبرى لا يقال لا نسلم صدق الكبرى والا يلزم تقديم الفاعل على الفعل لانه معمول مع ان المفهوم من تعريف الفاعل عدم تقديمه لانا نقول المراد من
المعمول في الكبرى هو معمول منصوب فان الكلام فيه قوله وبهذا اندفع اي بما ذكرنا من ان الافعال وهو لا اختلاف ههنا بمعنى التفاعل بل هو التخالف
المقتضي الخ اندفع ما قيل بكان الخ كما لا يخفى قوله افعال المقاربة ما وضع الظاهر ان يقول ما وضعت بصيغة الجمع والتأنيث
لكنه حمل على موصوفه لا على الاصل الشامل لم يلتفت الى ذلك لهذا قال اي فعل وضع ولم يقل افعال وضعت لان التعريف
قوله فعل ما وضع حمله على الافعال فلا يصح ان يقيم افعال المقاربة والتعريف للافراد وهو غير جائز قلت قوله افعال المقاربة خبر مبتدأ
محذوف اي هذا باب افعال المقاربة ثم ليس ما تعلق بقوله ما وضع الخ فيقتضي قوله ما وضع الخ ان فعل المقاربة فعل وضع الخ ثم ما واحد من الافعال بصيغة الجمع الخ
الى حاشية التعريف او لتعددها افرادها وتحتمل ان يكون اللام للجنس مع ملاحظة الجمعية قوله على المصدرية فيكون مفعولا مطلقا بتقدير المضاف اي
دنو رجاء فيكون المفعول المطلق في الحقيقة هو المضاف الذي هو من جنس فعله فحذف المضاف واقيم المضاف اليه مقامه فسمي به المفعول المطلق تجوزا
قوله حصول الخبر اي للفاعل اي لا يجزم المتكلم بالحصول قوله بسبب ذلك اي المتكلم يرجو ذلك فالحاصل انواع ثلث احدها على سبيل الرجاء كما في عسى والثاني
على سبيل الحصول كما في كاد والثالث على سبيل الاخذ كما في طفق ووقعت الافعال على الترتيب في الكتاب قوله الخبر كما يقرب حصوله عند المتكلم علم بذلك
فيكون اقرب من عسى وطفق اقرب من كاد وايضا بالقصد بما يقتضي اليه اي بسبب في الفاعل بما يقتضي الى المستمع بان يعين ويجاوز حفظه وفعله او
اخذ عصاه الى غير ذلك من خروجه من بيته الى صحن الدار قوله فالاول عسى وخبره لا يكون الا فعلا مستقبلا مع لفظة ان نحو عسى الغزة دائما

قوله كقولهم عسى الغوير ابؤسا فهذا البيت ايضا مستشهد حيث شبه عسى الذي لم يذكر فيه ان على كاد بقوله كذلك عسى زيد يخرج فلم لم يشبه
عليه كان هذا البيت ايضا تمثيلا معناه بالفارسية نزديك ست غمي كه پيش آيد م هنگام ودر لن غم يعني بود م هنگام در آن غم نزديك ست
كه ميبود ه باشد از وراي آن غم يعني از عقب شاد ماني قريب قوله فرج بالجيم او بالحاء بمعنى خلاص فى الثاني بمعنى شادماني وفي بعض النسخ
الكرب بفتح الكاف وسكون الراء موضع قوله الهم ومعناهما واحد قوله كان الاصل ان يكون وهو خبر عسى قوله دون الاستعمال
الثاني اي لا يحذف ان فيه لعدم مشابهته قولك الخ لانه لا يقال كاد ان يخرج زيد بعدم وجود ان في كاد قوله اي وضع لقرب حصول
يعني كاد موضوع لقرب الخبر على سبيل حصول القرب لا على رجاء ه خبرا منه وحاصله فيه ان يكون فعلا مضارعا تنبيها على انه المقصود
بالقرب لانه على معنى الحال الذي يناكد القرب قوله فتخبر من الاخبار اي تخبر عن هذا الخبر وذلك لعلمك باشرافه الخبر على الحصول للفاعل
في الحال فيفاعله اسم محض اي ليس مؤول بخلاف فاعل عسى على تقدير الاستعمال الثاني فانه مؤول قوله من الحال اي كاد زيد يجيء في الحال
فخبره لا يكون الا المضارع ليدل على الحال قوله من غير ان اي خبره فعل مضارع من غير ان لدلالة ان على الاستقبال المنافي لمعنى المقصود
وهو الحال قوله قد كاد من الخ والالف في يمصحا للاشباع فانها لاظهار حركة ما قبلها يعني دور از شدن كهنه نزديك ست اينكه سوده
و بطرف شود قوله يمصحا بالصاد المهملة والمعجمة وهو المقصود بالتمثيل ومعناه الانقطاع قوله كاد وما يشتق منه قوله اي كسائر الافعال في
افادة الخ لان من شان حرف النفي ان ينفي مدخوله ايجابا او سلبا وانما قدر لفظ السائر بمعنى الباقي لئلا يلزم مشابهة الشيء لنفسه لان كاد من
الافعال المذكورة ايضا وانما قال على القول الاصح للاختلاف كما صرح به فيما بعد قوله ماضيا كان او مستقبلا لا نقول معناه انه سواء لم يكن
فيه حرف المضارعة او كان فيه لانه نقول المراد من قوله على كاد هو وما يشتق منه وتعرف تفصيله فيما بعد قوله اي نفي كاد يكون للاثبات اي
اذا دخل حرف النفي وما في معناه عليه يكون للاثبات قوله فكقوله تعالى وما كادوا يفعلون اي فذبحوها وقوله وما كادوا يفعلون حال انه
دخلت عليه مع انه للاثبات والا يلزم التناقض بين قوله فذبحوها وقوله وما كادوا يفعلون لانه لو كان للنفي فمعناه بالفارسية ليس ذبح
كردند آدميان بقره را وحال آنكه نزديك نيست كه كرده باشند آدميان ذبح بقره را واين تناقض فيكون قوله وما كادوا يفعلون للاثبات
يعني نزديك ست كه ذبح واقع شده ست از اينها بدانكه اين آيه در وقتي نازل شده ست كه پيش از پيغمبر ما صلى الله عليه وسلم در وقت
يكي از پيغمبران شخصي را كشته بودند وجماعتي دعوى خون كرده اند ... پيغمبر آن زمان كه گاوي بكشند و گوشت او را بر مرده زنند
از مرده آواز مي برآيد معلوم ميشود كه قاتل چه كس ست پيغمبر آن زمان گفتند ... گاوي بكشيد و گوشت را بر مرده زنيد ...
چه نوع گاو كشيم وحي آمد كه گاوي بكشيد كه جوان نباشد بلكه ميانه سال باشد ... پيغمبر آن زمان امر كردند مردم را بكشتن اين نوع گاو مردم ...
كردند از پيغمبر خود كه گاو ميانه سال بسيار ست كدام را بكشيم وحي آمد كه گاو زرد زرين باشد يعني خوش رنگ تابان باشد ... پيغمبر امر كرد
بكشتن اين نوع گاو باز مردم سوال كردند كه گاو زرد زرين بسيار ست باز وحي آمد كه گاوي بكشند كه غلات مردم نخورده باشد تجسس
كردند در خانه پيرزال يافتند وچون پيرزال از يمعني خبر يافت هر چند بهاي بلند كردند گاو را نداد بعده مردم گفتند به پيرزال كه گاو را بكشيم
و پوست او را پر از طلا سازيم پيرزال قبول كرد گاو را كشتند و گوشت او را بر مرده زدند مرده آواز داد كه مرا مدعيان كشته اند پيغمبر آن زمان گفت
اول بار كه گفتم گاو كشيد يك گاو ميكشيد هر گاوي كه باشد اينهمه مشكل نميشد كار بر آدميان حج اين اشكال بواسطه سوالات آدميان ناشي شده گفتند
كه چه نوع گاو كشيم بعضي گفته اند كه نزول اين آيه ست كه پيش از پيغمبر ما صلى الله عليه وسلم چنان بود كه آدميان هر وقت كه كار بدي ميكردند

على سبيل الحصول هو العلم بالحصول كما يظهر من كلامه قدس سره فالعلم بالحصول لا يستدعي الحصول في زمان الحال كما هو المعتبر في القسم الثالث
لانه جاز ان يكون الحصول في زمان ممتد طويل فاذا عرفت هذا فلا يرد ما قيل الاولى تقديم ما هو على سبيل الاخذ والشروع على ما كان على
سبيل الحصول فيكون الاقسام الثلثة على الترتيب لان في القسم الاول يكون المقصود مجرد الرجاء رجاء الخبر وفي القسم الثاني الذي هو الحصول
وقع اكثر اجزاء الخبر وبقي اقلها بخلاف القسم الثالث **قوله** قرب ثبوته عطف تفسيري بقوله لدنو الخبر وقوله دنو اخذ مفعول مطلق للدنو اي دنوا
النوع من القرب الذي هو الاخذ وقوله وشروع عطف تفسيري لقوله اخذ **قوله** بمعنى اخذ في الفعل اي شيء من الاشياء فاذا قلنا طفق يضرب
معناه شرع في الضرب **قوله** كربت الشمس قال الشيخ في الحاشية الكوبنه ديكاشن من الباب الاول ولم يجيء من الخامس انتهى كلامه اي كرب من الباب الاول
من الثلاثي المجرد لا من الباب الخامس منه **قوله** كرب اي كربه بيفعل وقوله يفعل متعلق بالجميع **قوله** وجعل يقول وانما قال وجعل يقول ولم
يورده في ذيل كرب واخذ وطفق للتفنن فيه له قال الله تعالى وطفقا يخصفان وقوله يخصفان فعل مضارع بغير ان والآية هكذا وطفقا يخصفان
عليهما من ورق الجنة وهذه الآية في واقعة حضرت آدم وحوا عليهما السلام در زمانيكه ابليس وسوسه كرد وبسبب آن دانه گندم خوردند که امر بود بنخوردن
آن گندم جامه پوشیدنیهای ایشان تمام ریخت وبرهنه ماندند یعنی یخصفان میسپرند هم پیچید نسبت یعنی برگها که در بهشت بود در پیش پیش خود میگرفتند
قوله مثل عسى وكاد في الاستعمال وقد عرفت ان الاستعمال الراجح في عسى ان يكون مع ان والاستعمال في كاد ان يكون بغير ان وهو المراد ههنا
ولهذا اعترض بان ههنا تناقضا لانه يشكل اذا كان مثل عسى وكاد في الاستعمال فيكون مع ان على سبيل الراجح ومع غير ان على سبيل الراجح ايضا
وهذا تناقض والجواب ان التشبيه انما يكون في مجرد المعنى لا في جميع الخصوصيات فيكون استعمال عسى وكاد متساويان في اوشك بدون ملاحظة
الترجيح فيهما فلا تناقض **قوله** لانشاء التعجب اي لاظهاره مثل ما احسن زيدا فيخرج قولنا لانشاء التعجب تعجبت زيدا لانه فعل وضع لاخبار التعجب
لا لانشائه والتعجب هو ادراك الامور الغريبة **قوله** وفي اكثر النسخ فعلا التعجب اي يقال اذا كان في اكثر النسخ بصيغة التثنية فلم لم يقل فعلا التعجب بصيغة التثنية وجعلها
اصلا الآن نقول انه قال كذلك فلا وجه لايراد قوله صيغتان بما افعله وافعل به لانه تكرار او نقول جعل الواحد اصلا لانه المقصود من التعريف لان التعريف للمفهوم
لا للافراد وتفهيم المفهوم من الواحد صريحا **قوله** اي كثرة افراده الشخصية لا افراده النوعي لانها مثبتان وهما ما افعله وافعل به فلقائل ان يقول اذا كان افراده كثيرا
بحيث لا تعد ولا تحصى فهو ظاهر في جمع القلة وهو الافعال لا يدل على الكثرة والجواب انه اذا كان لشيء واحد جمعان احدهما جمع قلة كاحرف في جمع حرف فحينئذ
لا يستعمل جمع القلة الا في معناها واما اذا كان واحد كالافعال في جمع فعل فحينئذ يستعمل له فيما معنى الكثرة يستعمل في معنى القلة ايضا فالافعال مستعملة
في معنى الكثرة ههنا **قوله** فالتعريف للجنس اي التعريف للمفهوم المفهوم في ضمن الخ وذلك لان فرد فعل التعجب مع ماهيته نوعية التعجب مع التشخص فيكون كليهما
فيكون المفهوم هو الماهية النوعية لفعل التعجب في ضمنها قطعا لكون الحيوان الناطق في ضمن الماهية الشخصية لزيد قوله ايضا بالنسبة الى الواحد **قوله**
اي نعل وضع وتفسير كلمة ما انما يكون بالاعم الاقرب فلهذا فسرها **قوله** فلا ينتقض الحد اي لما فسر كلمة ما بالفعل فلا ينتقض الحد لعدم المانعية بقوله تعالى
دره قارسا فانه يقال في وقت التعجب وقوله ها اله من الاصوات لكن نقل من الاصوات الى صيغة المصدر او الى الاسم وهو تعجب في حسن شيء قال
بعض الشارحين تقديره ها له طابطيبا له فيكون فعله مقدرا فينتقض بنحو قاتله الله من شاعر يعني مقاتله كند الله تعالى زيد را انه هي شاعري يعني
غالب آيد زيد را الله تعالى از روي شاعري يا آنكه مقاتله كرد يا غالب آمد بانه نسبت يقال في وقت لم يكن من الناس مثله في الشعر قوله من شاعر
تميز لدخول كلمة من على التميز اي قاتله الله شاعرا وقريء قاتله بالياء بنقطتين في التحت الى الفوق ومعناه حينئذ گويا ساختن وقوله لا شل عشره يعني
شل وخشك مباده انگشت زيد ويقال له في وقت التعجب في حسن الرمي قال الشارح في الحاشية يقال لمن اجاد الرمي شلا لا شل عشره اے

چه شدید هست نه بید استخراج رایعنی نه بید بسیار بیرون می آید وجعل الفعل الذی تمتنع بناء صیغتی التعجب منه اصطلاً ما مجرورا بالباء **قوله** من باب

بیان للفعل الممتنع المذکور **قوله** مثل بلا اشد استخراجا ای تحصل بمثل با اشد استخراجا فجعل الذی یمتنع بناء صیغتی التعجب منه مفعولا ومجرورا بالباء ولفظ

المثل فی قوله مثل با اشد بدل علی ان الموصل لا یختص باشد بل المراد هو مثله مثل اقوی استخراجه واکثر استخراجه **قوله** ای تقدیم جائز فیما عداه الخ

وتقائل ان یقول ان کلامه یشعر بان التقدیم الذی فیما عدا صیغتی التعجب کلی جائز علی الوجه الکلی مع انه قد یکون واجبا کما اذا تضمن المفعول معنی

الاستفهام مثل من ضربت والجواب عنه بانه انما یتوجه اذا کان المراد من الجواز هو الامکان الخاص واما اذا کان المراد منه هو الامکان العام المقید بجانب الوجود

معناه ان عدم التقدیم لیس بضروری سواء کان وجود التقدیم واجبا او لا فلا یرد ما ذکر **قوله** فیما عداهما ای فیما عدا صیغتی التعجب کتاخیر الفعل من

المفعول والجار والمجرور **قوله** بما قیدنا ای تقدیم جائز فیما عداه الخ وتاخیر جائز فیما عداه الخ **قوله** لیکون عدم التصرف بهما ای بصیغتی التعجب والمراد انه

لو ترک التقدیم والتاخیر مطلقا بدون التقیید بما قیده یتناول التصرف الذی بالتقدیم والتاخیر جمیع الافعال التعجب وغیره مع ان المقام یقتضی

ان یکون عدم التصرف الذی بالتقدیم والتاخیر من الاحکام المختصة بهما لا من الاحکام المشترکة بینهما ومن الاحکام المشترکة عدم تقدیم معمول النفی فانه

یشمل فعل التعجب وغیره لان النفی یقتضی صدر الکلام **قوله** فلا یقال الخ ای اذا لم یتصرف فیهما بالتقدیم والتاخیر فلا یقال الخ **قوله** الا انهما ای صیغتی التعجب

بعد النقل الی التعجب **قوله** جیب بالخ مثال جمع المثل وبیان فی ذلک انه اذا انقل قولنا حسن زید الی قولنا ما احسن زیدا الی معنی التعجب فلا یتغیر حینئذ لانه

کالامثال حینئذ ولا یتغیر المثل حیث قالوا الامثال لا تتغیر وقال العلامة التفتازانی صنعت اللبن بالصیف بکسر التاء خطابا الی المؤنث فهذا مثل

فلا یتغیر بان یفتح التاء ... المذکر ... قصه ... شخصی ... کر منظر ... بسیار ... ولکن ... حسن وجمال وابن ...

... آمد ... اگر ... بحاو ... بیعنی ... بلامت ... نکاح ... بایست چونکه در ...

... **قوله** فیها عدم التصرف هذا اعتراض من قبل الشارحین **قوله** فلو اکتفی بما عداهما لکفی لان اختصا

فی المتن ایضا فلو اکتفی کلام حسن **قوله** الا التاسیس وهو افادة المعنی الجدید بخلاف التاکید مثل زید الثانی فی مثل قولنا ضربت زیدا زیدا فانه

لا یفید المعنی الجدید والمقام یناسب التاکید ایضا لان المفعول مثلا مقدم علی الفعل فیما عدا صیغتی التعجب ففیه التقدیم وفی

صیغتی التعجب ایضا فیه یناسب لان کل واحد من التقدیم والتاخیر یستلزم وجود الآخر **قوله** بالوجود لان وجود کل واحد من التقدیم والتاخیر

یستلزم وجود الآخر **قوله** لکنه ینفصل ای ینفصل کل واحد منهما عن الآخر بالقصد فان القصد بالتقدیم لا یستلزم القصد بالتاخیر فی نفس الامر فایراد

التقدیم والتاخیر جمیعا اشارة الی ان کلا منهما مقصود بالذات وایضا اختیاره التقدیم والتاخیر دون التقدم والتاخر اشارة الی ان المراد هو القصد

بهما قال الشریف فی الحاشیة یجوز ان یکون المراد تقدیم شیء وتاخیره بالنسبة الی شیء آخر کتقدیم زید علی ما او تاخیره عنه بحیث یتقدم علی نفس الفعل فقط کما یقال

زیدا ما احسن او بازید احسن وکتقدیم احسن علی الکل وتاخیره عنه کما یقال احسن زیدا او ما زیدا احسن وان یکون المراد تقدیم المعمول علی عامله سواء کتقدیم زید علی کلمة

ایضا او تقدیمه علی نفس الفعل فقط وتاخیر کلمة ما عما ذکر بعده ولا یخفی ان ذکر التقدیم علی هذه التقادیر لا یغنی عن ذکر التاخیر وبالعکس وعلی هذا الجواب ان

هذا الحکم غیر جار فی الصیغة الثانیة والقصد شموله لکلتا الصیغتین وایضا عدم التصرف بالتقدیم علی کلمة ما او تاخیر بالاخصوصیة له بصیغتی التعجب فانه

لا یجوز مطلقا والکلام فیما له خصوصیة منه قدس سره انه یجوز ان یکون المراد من قوله ولا یتصرف فیهما بتقدیم وتاخیر ان تقدیم شیء بالنسبة الی شیء آخر و

تاخیره بالنسبة الی هذا الآخر ایضا بانکار التقدیم والتاخیر بالنسبة الی شیء واحد کتقدیم زید علی ما وکذا تاخیر زید عنها وکتقدیم احسن علی الکل

فاذا زيدت الهمزة عليه تصير متعديا **قوله** اي حسن انت وفاعل الامر مستتر دائما الا اذا اورد له التاكيد **قوله** او زائدة هذا على تقدير ان يكون
الباء زائدة **قوله** اي اجعله بصيغة الامر **قوله** يعني صفه بكسر الصاد وسكون الفاء **قوله** يتبعه الزمخشري بفتح الزاء وهو صاحب الكشاف **قوله**
امر لكل واحد اي يوجه الى كل واحد من افراد الانسان لا يخفى ان الامر الى كل واحد من افراد الانسان ممتنع لانها غير متناهية فلذا قال
بان يجعل زيدا الخ **قوله** فان فيه اي في زيد من جهات الخ معناه ان كل ما يمكن ان يكون في شخص من جهات الحسن يكون في زيد فهو اشارة الى
ان افراد الانسان كلها لا يكون خالية من جهة **قوله** يعني الافعال المشهورة عند النحاة الخ هذا في الحقيقة اشارة الى علة اخراج مدحت
وذممت من افعال المدح او الذم بالمراد هو بيان الافعال المصطلح بينهم فلا يكون مدحت وذممت من الافعال المدح والذم المصطلح بينهم لانه
لم يوضع للانشاء بل هو موضوع لاخبار المدح والذم لا لانشائهما ويرد عليه انه حينئذ يشكل بقولنا امدح واذمم فانهما لانشاء المدح
والذم لانهما امر الا ان يقال انه موضوع للانشاء فقط فلا يرد النقض بهما حينئذ لانهما موضوعان للطلب ايضا لان معناهما طلب
المدح وطلب الذم فلا يلزم ان يكونا من افعال المدح والذم **قوله** منها نعم وبئس واعلم ان نعم فعل المدح وبئس فعل الذم اراد
بالمدح العام في نعم وبالذم في بئس ومعنى العام ههنا عدم تعيين الوصف الذي يمدح او يذم لاجله يعني اذا قيل نعم الرجل لم يبين
انه يمدح لاجل علمه او شجاعته او غيرهما يعني ممدوح في جميع صفاته لا في صفة واحدة ثم اعلم ان نعم وبئس فعلان عند البصريين واسمان عند
الكوفيين ودليل البصريين لحوق الضمائر والتاء بهما يقولون نعما رجلين ونعموا رجالا ونعمت المرأة فرجلين تفسير لضمير التثنية ورجالا تفسير لضمير الجمع
المذكر والثاني انهما مبنيان على الفتح ولو كانا اسمين لم يبنيا لانه ليس ما يوجب بناءهما ودليل الكوفيين دخول حرف الجر عليهما كقول الشاعر
الست بنعم الجار يؤلف بيته والثاني من دليلهم دخول حرف النداء عليهما يقولون يا نعم المولى ويا نعم النصير ويا نعم الرجل والثالث من دليلهم قولهم
نعيم الرجل باشباع كسرة العين حتى يحصل منها ياء ساكنة قال بعضهم ان هذه الادلة ضعيفة اما الاول فلان دخول حرف الجر تقديره الست بجار
مقول فيه نعم الجار فيه صفة لجار فحذف الموصوف وهو جار وحذف ايضا مقول فيه ودخل الباء بنعم واما دخول حرف النداء فتقديره يا من هو
نعم المولى انت فحرف النداء دخل على الاسم لا على الفعل وقوله يا نعيم الرجل فشاذ لان الياء تولد من اشباع كسرة العين وهذا ليس بفعل اصلي
قوله في فعل اذا كان فاؤه مفتوحا اقول لا يقال الاولى ان يقال اذا كان عينه حلقيا بدون قوله فاؤه مفتوحا لان اربع لغات انما يكون في
مادة لفظ الفعل فان فتح الفاء واحد من اللغات الاربع لانا نقول لو لم يقل قوله اذا كان فاؤه مفتوحا فيلزم ان يكون في فعل على صيغة
المجهول ايضا اربع لغات وليس كذلك لا يقال فيلزم حينئذ ان يكون في فعل بضم العين ايضا اربع لغات وليس كذلك لانا نقول انا نلتزم
ذلك الا ان الظاهر ما قال الشارح الهندي من ان هذه الوجوه الاربعة مطردة في كل فعل على فعل بكسر العين ثانيه حرف حلق كشهد وكذا في كل
اسم على فعل ثانيه حرف حلق كفخذ انتهى كلامه **قوله** بذكر المخصوص الخ اي المخصوص بالمدح او الذم بعد الفاعل **قوله** نحو نعم الرجل زيد فان
في نعم الرجل اجمال لان الرجل مبهم فذكر زيد بعده تفصيل بعد الاجمال **قوله** نعم فرس غلام الرجل اي زيد في هذا المثال يكون الواسطة
واحدة وفي المثال الثاني هي اثنان **قوله** هلم جرا هلم اسم فعل بمعنى ايت فقوله جرا مفعول مطلق فعله محذوف نحو جر جرا اي يجر جرا وهو
اشارة الى جواز كثرة الواسطة **قوله** مميزا بنكرة منصوبة فاذا كان الضمير مميزا باسم المفعول فيكون النكرة مميزا باسم الفاعل لا يقال ان الضمائر
انما تكون معرفة فلا يجوز ان يقع النكرة مميزا عن المعرفة ودافعا للابهام عنها لانا نقول المراد من الضمير في قوله مضمر مميز بالمبهم كالضمير في نعم داوم
من قولهم ان الضمائر معرفة هو الضمائر التي يقوم المرجع عليها وقوله منصوبة فيه واقعي الا لا يكون التمييز الا منصوبا **قوله** او مضافة لفظية اتفق

بحث الحرف

ان الفعل اذا اسند الى المؤنث الحقيقي يجب تانيثه وتيجاب بان المراد من الفعل فيما سبق هو الفعل المتصرف وهما غير متصرفين واليه اشار بقوله لانهما لما كان الخ قوله قوله تعالى بئس مثل القوم الذين كذبوا قوله مبتداء ومناول خبره يعني چه بدست اقوال آن قوم كي تكذيب الله تعالى كرده اندكه كا فرانند ولقائل ان يقول لم لم يجعل قوله تعالى بئس مثل القوم الذين كذبوا جوابا عن السوال الذي مع عدم الموافقة في الجنس منها كما مرت الاشارة اليه قوله لان الذوات ليست من جنس الاحوال مع ان الجواب بالتاويل جواب عنه ايضا والجواب بان الشر لما ذكر قوله تاويلا في جانب الجنس ولم يذكره في جانب الافراد فجعل السوال في جانب الافراد دون الجنس وظهر من ذلك عدم ايراد قوله تاويلا في جانب الافراد لعدم انفصال السوال به على وجه الكمال قوله هو مثل القوم اى المثل المضاف الى القوم قوله متاول وهو في الحقيقة منع لي لم لا يجوز ان يكون قوله الذين كذبوا مخصوصا بالذم قوله بتقدير مثل الذين الخ سند المنع قوله بتقدير مثل الذين كذبوا اى بتقدير المثل قبل قوله الذين كذبوا وحينئذ يكون المخصوص هو مثل الثاني والفاعل هو المثل الاول فيكونان مفردين والمثل بفتح الميم هو الاحوال اى بئس حال القوم الذين كذبوا قوله او بجعل الذين اى الذين كذبوا صفة القوم وحينئذ يكون قوله كذبوا بمعنى المكذب باسم الفاعل قوا اى بئس مثل القوم المكذبين مثلهم فيكون مثلهم مخصوص فيهما مفردين ولقائل ان يقول ان الضمير في مثلهم راجع الى القوم فكانه قال بئس مثل القوم مثلهم فيلزم ان يكون المخصوص متحدا مع الفاعل بحسب المفهوم مع انه وان كان متحدا مع الفاعل بحسب الذات ولكن لا بد ان يكون مغايرا له بحسب المفهوم والجواب انهما متغايران مفهوما لان اضافة مثل الاول الى القوم للجنس واضافة مثل الثاني الى الجمع للعهد الخارجي فكانتا متغايرين حينئذ مفهوما وقد قال ان الاضافة ايضا اربعة كالالف واللام قوله اذا علم اى حذف بالقرينة قوله اى ايوب فانه المخصوص بالمدح قوله بقرينة ان ذلك اى قوله تعالى نعم العبد في قصة ايوب ع م قوله فنعم الماهدون يعني چه خوب گسترانندهاست واجب تعالى قوله اى نحن فانه مخصوص وهو راجع الى الله تعالى وانما اورد بصيغة الجمع ولم يقل انا مع انه تعالى واحد للتعظيم اى نعم الماهدون نحن قوله والاحكام كما قال وقد يحذف المخصوص اذا علم بالقرينة قوله ومنها حبذا ولو قال سار مثل بئس لكان اولى للاختصار الا انه لم يكن مثل نعم في الشرائط والاحكام فلذا فصله بقوله ومنها قوله حب في حبذا ففي عبارته مساحة فان مجموع حبذا ليس من افعال المدح او الذم لانه مركب الفعل لا يكون الا مفردا ولكن ذا صار مثل التاء في ضربت لا ينفصل عنه وهو للمدح قوله او حب بصيغة المجهول لا يقال يمنع ان يكون حبذا مركبا من حب بصيغة المجهول وذلك لان الحاء مفتوحة في حبذا لانا نقول اصل حب بفتح الحاء حبب بضم الباء الاول فاسقط حركة الباء للادغام اما باسقاط الحركة او بنقلها الى ما قبلها بعد حذف حركة ما قبلها وعلى التقدير الاول يكون مركبا من حب بصيغة المعلوم وذا وعلى التقدير الثاني يكون مركبا من حب بصيغة المجهول وذا قوله اذا صار محبوبا وليس لك ان تتوهم من لفظ المحبوب ان حب مجهول فمعنى حب زيد محبوب ودوست داشته شده است زيد كما يقال وجد زيد بمعنى زيد موجود قوله عما هو عليه وضمير هو يحتمل ان يكون راجعا الى حبذا وهذا ما اختاره الشر ويحتمل ان يكون راجعا الى فاعله والى ذا ايضا وهذا ينبغي لارجاع الضمير في قوله لا تتغير قوله لجريانها اى حبذا بتاويل الكلمة قوله لا تتغير اى الامثال لدلالتها على قصة غريبة فلو تغيرت لا تدل عليها قوله على الوجهين المذكورين في نعم بان يكون المخصوص مبتداء وما قبله خبره او خبر مبتدأ محذوف بالنظر الى السوال الناشي منه كما عرفت في نعم قوله ويجوز ان يقع الخ وهذا من الاحوال المخصوصة في حبذا المشتركة قوله نحو حبذا رجلا زيد فان رجلا تمييز عن نسبة حب الى ذا وقع قبل المخصوص يعني چه خوب است از روي مرد بودن زيد در مثال الثاني يكون التمييز بعد المخصوص وفي المثال الثالث يكون ... دانی که خوبست از روی جل بود دن زید است

فی ضربت زیدا جیدا وہکذا معنی انہ مسند بخلاف زید قائما فی ضربت زیدا قائما فانہ لا تقع شئ منہما مسندا ومسندا الیہ بل المسند فیہ ہو ضرب والمسند الیہ ہو التاء قولہ یتعقل معناہ بالنسبۃ الیہ ای الی الاسم وہذا التوصیف للاشعار بان کل اسم محتاج الیہ لکل حرف ویحتمل ان یکون تعلیلا لاحتیاجہ فی جزئیتہ الی اسم ای یتعقل معناہ بالنسبۃ الیہ قولہ اوفعل کذلک ای فعل یتعقل معناہ بالنسبۃ الیہ وکلمۃ او لمنع الخلو اذ قد یحتاج الیہما معا کحرف الشرط والتحضیض قولہ حروف الجر ما وضع ای حروف وضع کل منہا للافضاء بفعل وایراد لفظ الجمع فی المعرف اشارۃ الی جامعیتہ کما ان ایرادہ فی جانب التعریف اشارۃ الی مانعیتہ ومعنی الاول انہ لیس للمعرف فرد یخرج عن تعریفہ ومعنی الثانی انہ لیس للتعریف فرد لم یصدق المعرف علیہ وآشار الشارح الی مثل ذلک فی قولہ التوابع کل ثان باعراب سابقہ الخ فعلی ہذا لا یرد انہ ینبغی ان یقول حرف الجر بصیغۃ المفرد لان التعریف للماہیۃ لا للافراد ویجوز ان یکون الاضافۃ جنسیۃ مبطلۃ للجمعیۃ کلام الجنس فقولہ ما وضع خبر لقولہ حروف الجر ویجوز ان یکون التقدیر منہا حروف الجر وقولہ ما وضع فی التقدیر ہو ما وضع بارجاع الضمیر الی مفرد وہو فی ضمن الجمع وکلمۃ ما عبارۃ عن الحرف انما لم یقسم الحرف صریحا کتقسیم الکلمۃ الی اقسامہا الثلثۃ وتقسیم الاسم الی المعرب والمبنی اکتفاء بذکر اقسام الحرف لانہ بمنزلۃ التقسیم فاشار بہ الی نوعی التقسیم من الصریحی والضمنی قولہ لافضاء الفعل ای لافضاء مدلول الفعل الاصطلاحی والمراد من معنی الفعل فی قولہ او معناہ ما ذکر بقولہ کاسم الفاعل الخ لا یرد ما قیل انہ ان ارید من الفعل الفعل الاصطلاحی ہو غیر مقتض وہو ظاہر وان ارید منہ اللغوی ہو الحدث فلا حاجۃ حینئذ الی قولہ او معناہ ای المعنی التضمنی لان المعنی المطابقی مفض ایضا کالفعل الاصطلاحی ویمکن تقریر الایراد بعبارۃ اخری بان ما ہو مفض الی ما یلیہ لیس الا معنی الفعل الذی ہو الحدث فی جمیع ادوات الفعل فینبغی ان یکتفی بمعنی الفعل ولقائل ان یقول التقابل بین الفعل ومعناہ حینئذ یکون تقابل العام بالخاص ... فان الفعل ... عن الاصطلاحی او فی ضمن الفعل اللغوی قولہ ای معنی الافضاء الوصول ... ان تفسیر الافضاء بالایصال لیس ... الافضاء لازم لانہ بمعنی الوصول والایصال متعد فتفسیر الشئ بالمباین غیر جائز والجواب ان الافضاء وان کان لازما لکنہ صار متعدیا بالباء فی قولہ بفعل فحینئذ یصح تفسیرہ بالایصال کما ان ... بمعنی الذہاب ... بالباء یکون بمعنی الاذہاب لا یقال ان ما ذکرہ ہہنا ینافی ما ذکرہ فی خواص الاسم من قولہ لانہ لافضاء معنی الفعل الی الاسم فینبغی ان یدخل الاسم لیفضی معنی الفعل الیہ انتہی کلامہ فالمراد من الافضاء فی الموضعین معنی المتعدی لانا نقول انہم قالوا ان ہمزۃ باب الافعال یکون للتعدیۃ غالبا او نقول بتقدیر الباء ولقائل ان یقول لا یصدق التعریف علی مثل غلام لزید لعدم وجود الفعل او معناہ یفضی الی ما یلیہ والجواب انہ مقدر ہہنا ای غلام ثابت لزید واجیب ایضا بان اللام فی الافضاء للعوض لا صلۃ الوضع فلا ینتقض التعریف المذکور منعا بحرف العطف لایصال الواو مثلا معنی الفعل الی عمرو فی قولنا جاءنی زید وعمرو لانہا لم توضع لغرض الایصال لان الواو انما وضع للجمع ویلزمہ الایصال ولا ینتقض التعریف جمعا بالحروف الزائدۃ من الحروف الجارۃ الکائنۃ فی نحو قولک ما جاءنی من احد والباء فی قولہ تعالی کفی باللہ واللام فی قولہ تعالی ردف لکم والکاف فی قولہ تعالی لیس کمثلہ شئ لان ہذہ الحروف زائدۃ لا یراد منہا معنی فضلا عن معنی الایصال وبان المعرف مخصوص بحرف الجر اللفظی وبان الافضاء اعم من ان یکون بالشخص او بالنوع قولہ وہو کل شئ استنبط منہ معنی الفعل ولفظ الکل مقحم وایرادہ للمبالغۃ کما مر غیر مرۃ والمراد من معنی الفعل المذکور فی التعریف اللغوی وفی المعرف الاصطلاحی فلا یرد ان اخذ المعرف فی المعرف یستلزم الدور علی ان الدور فی التعریفات اللفظیۃ غیر مستحیل کما قالوا ولقائل ان یقول ان شبہ الفعل بہذا التفسیر داخل فی معنی الفعل وقد جعلہ قاطا فی بحث الحال حیث قال وعاملہا الفعل او شبہہ

ان من موضوع الجزئيات الابتداء لان الابتداء المطلق كالانتهاء المطلق معنى اسمي كما عرفت في صدر الكتاب قوله المراد الابتداء
الخاص ويكون اللام للعهد لشهرته لا يقال لا بد في العهد من تقدم المعهود صريحا وكناية لانا نقول قد يكتفي بعلم المخاطب ايضا كقولك
ركب الامير اذا لم يكن في البلد الا امير واحد قوله اي لابتداء الغاية يجعل اللام عوضا عن المضاف اليه قوله المراد بالغاية المسافة لا
النهاية التي هي المعنى الحقيقي لها والمسافة عند المجاز فهو من قبيل اطلاق الجزء هو الغاية على الكل وهو المسافة لان النهاية هي
النقطة الاخيرة وهي جزء في المسافة وهي تابعة لها وذكر الغاية وارادة المسافة من قبيل المجاز والعلاقة الكلية والجزئية والمراد
بالمسافة الامر الممتد من قبيل ذكر الخاص وارادة العام فلا يرد الاولى ان يقول المراد بالغاية هو الامر الممتد لان الغاية قد يكون
بمعنى النهاية وقد يكون بمعنى الامر الممتد وهو المراد ههنا والمسافة اخص من الامر الممتد ثم لا بد ان يعمم الامر الممتد من ان يكون ممتدا
بنفسه او منشاء الامر الممتد فلا يرد النقض بقولنا خرجت من الدار فان الخروج وان لم يكن ممتدا بنفسه ولكن يترتب عليه امر ممتد
كالسير والجلوس وغير ذلك ان قلت المسافة هي البعد المكاني فيلزم ان لا تستعمل في الزمانيات فلم يصح قولنا صمت من اول الصبح الى
الليل واللازم باطل قلت المراد من المسافة ههنا هو البعد مطلقا فحينئذ يكون مستعملة في البعد سواء كان مكانيا او زمانيا قوله اذ لا معنى
لابتداء النهاية لان النهاية لا يكون ذا ابتداء لما عرفت انها النقطة الاخيرة لا يقال يكون لابتداء النهاية معنى بان يقال
ابتداء الامور التي لها نهاية فمعنى قولنا لابتداء النهاية انها لابتداء وماله نهاية فالاضافة لادنى ملابسة احترازا عن ابتداء ما لا يكون
له نهاية كالابديات والازليات [illegible] لابتداء النهاية انه لا معناه على تقدير حمله على الظاهر بدون
تقدير شيء [illegible] الاضافة لا معنى لابتداء النهاية [illegible]
[illegible] الاضافة [illegible] لادنى ملابسة اي من لابتداء ماله نهاية اي لا يستعمل لها في ابتدائه
ما لا نهاية له انتهى خلاصة كلامه [illegible] بانه لو كان المراد من الابتداء ماله نهاية فلم يسق [illegible]
المسافة والنهاية لان كون من لابتداء المسافة اي لابتداء الامر الممتد معناه انها لابتداء ماله نهاية لان المسافة لا يستعمل الا في الامر
الممتد الذي له نهاية قوله وقيل كثيرا ما يطلقون الخ اي الملا فاكثيرا كلمة ما زائدة [illegible] الغاية حينئذ هو الفعل اي الفعل الذي يصدر
من جهل مثل سرت من البصرة [illegible] الى الكوفة [illegible] على الافعال الاختيارية دون غيرها فيلزم ان لا يستعمل كلمة من في
غير الافعال الاختيارية واللازم باطل [illegible] النهار الى آخره الخ بالفارسية جوشيدن القدر وگ فعل اخ
ليس فعلا اختياريا [illegible] من الحقيقة [illegible] اطلاق كلمة من ههنا على سبيل المجاز وانه لا يجوز ان يكون الفعل الاختياري من
من الحقيقة والنظر قبيل الغاية ههنا بمعنى الامر الممتد كالسير والجلوس وغيرهما [illegible] المسافة اخص منه وكانه اراد بالمسافة الامر
الممتد من قبيل ذكر الخاص وارادة العام [illegible] بنفسه نحو خرجت من البصرة او من الدار لان الخروج ليس امرا ممتدا [illegible]
اعم من ان يكون ممتدا بنفسه او كان منشاء الامر الممتد والخروج يكون سببا للممتد كالسير والجلوس قوله والمقصود [illegible]
ليلا يحمل على العلة الغائية قوله [illegible] الابتداء انه ولم يقل وعلامته كما سبق ليلا [illegible]
قوله [illegible] فائدة الى في [illegible] الى حم من ابنكيس بعد [illegible]
او قبلها [illegible] قوله لا معنى [illegible] الى الله تعالى [illegible] الواحد [illegible]

ربه رجلا ويكون ذكر شيئ اشارة اليه لانقال ان الضمائر معرفة فكيف يصح ان يكون هذا الضمير مبهما لانا نقول الضمائر المعرفة هو الضمائر التى تقدم المرجع عليها وهنا لم يتقدم المرجع على الضمير فى كان كالضمير فى ربه رجلا فيكون هذا الضمير نكرة لا معرفة **قوله** وهو وارد على سبيل الحكاية وهذا جواب على تقدير التسليم اى قوله قد كان من مطر وارد على سبيل الحكاية لا على سبيل الاصالة فقولنا من زائدة فى غير الكلام الموجب اعم من ان يكون غير الكلام الموجب بالفعل او بالاصل فيكون قد كان من مطر غير كلام موجب فى الاصل بل كان من مطر فاتهم فذفى الجواب مقام هل فيكون مادة الجواب والسوال متحدا فيصح ان يقال ان الجواب غير الكلام الموجب فى الاصل فيما ذكرنا ضعيف ما ذكره الفاضل الحلوانى فى رد ما ذكره مولانا عصام حيث قال الفاضل المحشى فالمراد بكونه فى غير الكلام الموجب كونه فيه فى الحال او فى الاصل انتهى وفيه ان من فى القول المذكور ليس فى غير الموجب لا فى الحال ولا فى الاصل بل غير الموجب هو السوال وهو تركيب آخر وليس باصل الجواب ولم يعهد اطلاق الاصل عليه بالنسبة الى الجواب انتهى كلامه قيل ويمكن ان يكون حاصله تعميم غير الموجب حقيقة او حكما وجواب ما ليس بموجب فى حكم غير الموجب ويجوز ان يكون حاصله تسليم كون من زائدة وتخصيص اشتراط كونها فى غير الموجب بما يكون على سبيل الحكاية **قوله** والى للانتهاء اى لجزئيات الانتهاء بتقدير المضاف لان الانتهاء كالابتداء معنى اسمى اذا المراد به الانتهاء الخاص لشهرته ومعلوميته **قوله** اى لانتهاء الغاية بجعل اللام عوضا عن المضاف اليه والغاية ههنا بمعنى المسافة لا بمعنى النهاية لانه ليس للنهاية نهاية لانها هى النقطة الاخيرة ولم يرد بها الغرض ههنا اكتفاء بما سبق ويجوز ان يكون بمعنى الامر الممتد سواء كان ممتدا بنفسه او كان منشأ له كما فى خرجت الى السوق فان الخروج وان لم يكن ممتدا لكنه سبب له كالسير والجلوس **قوله** فهى بهذا المعنى مقابلة لمن سواء كان الانتهاء فى المكان الخ وهذا اشارة الى وجه ايراد ما بعد من فان قيل اذا كان الى لهذا المعنى مقابلة لمن فلا يكون الى فى غير الزمان والمكان لان من يكون للابتداء فى الزمان والمكان دون غيرهما فلم يكن اذا كذلك ولا يصح حينئذ قوله او غيرهما اجيب بان الى بهذا المعنى مقابلة بمن فى الجملة اى فى بعض المواد والمراد انها مقابلة بمن باعتبار اصل الابتداء والانتهاء ولقائل ان يقول فى دفع الشبهة ان من يكون للابتداء فى غير الزمان والمكان ايضا مثل اعوذ بالله من الشيطان الرجيم فان كلمة او فى قوله وهذا الابتداء اما من المكان او من الزمان لمنع الجمع لا لمنع الخلو نحو اتموا الصيام الى الليل اى اتموا الصيام من اول اليوم اى من اول الفجر الى اول الليل **قوله** فان قلب المخاطب باسم الفاعل وهو المتكلم المفهوم من الياء فى قوله قلبى والضمير فى اليه راجع الى المخاطب باسم المفعول المستفاد من الكاف فى قوله اليك فيكون المرجع اليه ضمير الغائب مذكورا معنى وجاز ان يكون المرجع اليه فيه مذكورا حكما واليه يميل ما ذكره فى شرح المختصر ان الضمير فى يديه وعليه مع مرفقيه وكعبيه راجع الى صاحب الوجه لدلالة الوجه عليه التزاما فمرجع الضمير مذكور حكما انتهى كلامه فلا يرد حينئذ ما ذكره الفاضل الحلوانى من ان فى قوله فان قلب المخاطب الخ حزازة لان المخاطب ان كان على صيغة اسم المفعول كقوله منته وكان اليه مفعول ما لم يسم فاعله لقوله منته وضمير راجعا الى قلب المخاطب كان الاولى ترك القلب لان المذكور فى المثال قلب المتكلم لا قلب المخاطب فالظاهر ان يقال فان المخاطب منته وان كان على صيغة اسم الفاعل كقوله منته وكان ضمير اليه راجعا الى المخاطب المعبر عنه بالكاف كان الظاهر ان يقال الى المخاطب على صيغة اسم المفعول اذ لا وجه للضمير الغائب انتهى كلامه **قوله** باعتبار التشوق والميل يعنى اسناد الانتهاء الى القلب ليس باعتبار نفسه فان ذات قلبه ليس بمنته اليه بل ميل قلبه منته اليه ولا يتجاوز منه الى غيره ويمكن تقدير المضاف اى ميل

فلان الحرفية مقتضية لعدم الحركة للزوم البناء للحرف وكون السكون اصلا فى البناء ولكن سكونها متعذر لتعذر الابتداء بالساكن فجعلت مبنية على الكسر الذى هو قريب من السكون اذ السكون عدم الحركة والكسر لعدم دخوله على الفعل وغير المنصرف قليل وقريب من العدم واما اقتضاء اللزوم مجرورية مدخولها بناؤها على الكسر للمناسبة بين حركتها وعملها **قوله** اى بمكان يقرب منه وصلة القرب لا تكون الامن فلذا قال منه دون به لكنها بمعنى البا اشاره الى ان الالصاق فى المثال المذكور مجازى لا حقيقى لان مروره لم يكن شيئا ملتصقا بزيد بل يجوز ان يقول مررت بزيد مع ان بينك وبين زيد موضعا واسعا فالمعنى التصق مرورى بموضع يقرب زيد منه والعلاقة ان القرب من الشئ فى حكمه واللصوق به فى حكم اللصوق بذلك الشئ ثم لما كان فى الالصاق المجازى خفاء فذكره ولم يذكر الالصاق الحقيقى مع اصالته كما فى به داء فلا يرد ما قيل من ان الاقتصار على مثال الالصاق الحقيقى ليس على ما ينبغى **قوله** كتبت بالقلم اى باستعانته واليه **قوله** مصاحبة السرج حال اشتراء الفرس فى الاشتراء وفى بعض النسخ مصاحبة السرج حتى اشتراه مع الفرس فى الشراء **قوله** ولا يلزم ان يكون السرج والمراد من اللزوم هو اللزوم الكلى لا الجزئى اذ لا خفاء فى تحقق اللزوم الجزئى وهذا الدفع ما يتوهم من سابقه لان المتبادر من اشتراء الفرس مع السرج كون السرج ملاصقا بالفرس **وقوله** ملصقا به على صيغة اسم الفاعل او المفعول خبر لقوله يكون والضمير فيه للسرج وضمير المجرور للفرس **قوله** فالالصاق يستلزم المصاحبة والفاء فصيحة وليست للتفريع لان ما يتفرع على سابقه هو عدم استلزام المصاحبة الالصاق لا استلزام الالصاق للمصاحبة ولا يبعد ان يجعل التفريع نظرا بان التفريع يتوقف على بيان مفهوم المصاحبة لا على مجرد مفهوم المصاحبة ثم اعلم ان استلزام الالصاق للمصاحبة انما يكون فى الالصاق الحقيقى دون المجازى فلا يرد ما قال مولانا عصام وفيه بحث لجواز ان يكون اشتراء الفرس فى مكان القريب من السرج ولا يصاحب السرج الفرس فى الاشتراء انتهى كلامه وحاصله منع صحة الاستلزام وذلك بانه اذا اشترى رجل فرسا بدون سرجه ويكون السرج فى مكان اشترى الفرس فيه فحينئذ يكون الالصاق متحققا لما مر ان السرج موجود فى المكان الذى اشترى الفرس فيه مع عدم المصاحبة ح لعدم اشتراء السرج بل اشتراء الفرس فقط ثم المراد من اللزوم الكلى لا الجزئى لانه حينئذ لم يصح قوله من غير عكس لان اللزوم الجزئى متحقق فيه كما عرفت **قوله** اى جعل الفعل اللازم متعديا والمراد من الفعل هو الاعم من اللغوى والاصطلاحى ويحتمل الاكتفاء بالاصل وهو الفعل الاصطلاحى فيدخل تعدية الفعل اللغوى فيه بالمقايسة مثل انا ذاهب بزيد **قوله** والتعدية بهذا المعنى مختصة بالباء دفع سوال تقريره ان التعدية لا تختص بالباء بل توجد فى جميع الحروف الجارة كما يقال انسحب به على التراب الانسحاب الانجرار وتقرير الجواب ان المراد هو التعدية التى كانت تتضمن الفعل معنى تصيير وهذه مختصة بالباء بخلاف التعدية التى بمعنى ايصال معنى الفعل الى معموله فانها متحققة فى جميع الحروف الجارة **قوله** وزائدة بالرفع عطف على قوله للالصاق او على المعطوفات فيكون مرفوعا بالعطف على الخبر على ما عرفت فى من **قوله** فى الخبر فى الاستفهام الخ اى هذه زائدة فى خبر كلام الاستفهام بهل او فى خبر المبتدا فى الاستفهام اى فى وقت الاستفهام **قوله** والنفى عطف على الاستفهام اى هى زائدة فى خبر كلام النفى بليس وبما **قوله** وهى تزاد فى الخبر الخ توطية لقوله قياسا فاشار به الى ان قوله قياسا متعلق بقوله زائدة بان يكون صفة مصدر محذوف اى زيادة قياسية وسماعية بجعل القياس والسماع بمعنى القياسى والسماعى او بحذف ياء النسبة وهو شايع بينهم **قوله** اى غير الخبر الواقع الخ اشارة الى ان الضمير راجع الى الخبر المذكور فلا يرد ان الظاهر ان يقول وفى غيرها **قوله** سواء لم يكن خبرا اى قوله وفى غيرها فيه احتمالان الاول

والمراد قوله اصلها ای وضعها قوله ثم يستعمل في التكثير دفع دخل تقريره انه اذا كان رب في معنى التقليل اصلا فيكون في معنى التكثير مجازا فيلزم ان لا يحتاج في استعمالها على التقليل الى قرينة ويحتاج في استعمالها على التكثير الى قرينة مع ان الامر بالعكس وتقرير الجواب ان استعمالها في معنى التكثير شايع مشهور فيكون كالحقيقة فشهرته بمنزلة القرينة واستعمالها على التقليل ليس بشايع فيحتاج الى القرينة قوله يتعلق اى يتعلق به رب وايراده لبيان الاضافة التي في قوله وفعلها اى الفعل العامل في رب قوله ولا يتصور اى لا يتحقق ذلك اى التقليل المحقق الا في الماضي فلا يكون فعلها مضارعا فلا يجوز ان يقال رب رجل كريم سألقى او لا يلقى فان معنى التقليل لا يسع في المضارع الحال فلا يرد ما قيل ان المضارع الحال ايضا يدل على التحقيق فلا بد ان يقع فعلها فعل المضارع كالماضي لا يقال ان المضارع الاستقبالي مطلقا لا يكون مشكوك الوقوع فان بعضها متحقق الوقوع مثل يؤخر في قوله تعالى لا يؤخر الاجل ويموت في يموت زيد لانا نقول لا يسع فيه ايضا قوله لم افارقه بصيغة المتكلم الواحد فيكون فعلها حينئذ منفيا بلم قوله اى ذلك الفعل الماضي اشاره به الى ان نصبه على نزع الخافض وتنوينه عوض عن المضاف اليه قوله القرائن باعتبار المواد ثم اللام في قوله لوجود للتوقيت لا للتعليل لان القرينة شرط للحذف لا علة له قوله لا مرجع له اى ليس له مرجع معين لقصد الرجوع اليه والا فللضمير لا بد من المرجع كما يدل عليه تعريفه قوله خبر لا اى لا مرجع موجود له قوله مميز بنكرة منصوبة على التميز قوله على التميز علة النصب لا قيد له وذلك النكرة بعد قوله تميز لان النكرة مشروطة عند البصريين خلافا للكوفيين وقيد واقعي لان التميز منصوب اتفاقا قوله خلافا للكوفيين في مطابقة التميز وانما خص الاختلاف بالمطابقة لئلا يصرف الى الدخول على الضمير المبهم المميز لا يدخل على الضمير عندهم او يدخل عليه لكن لا على المبهم او يدخل على الضمير المبهم لكن لا على التميز قوله ما الكافة مشتقة من الكف وهو المنع فيكون قوله المانعة صفة كاشفة لها ويكون تحقيق ماهية الكف كما يقال الجسم طويل عريض عميق مع ان الطول والعرض والعمق جميعا معتبر في مفهوم الجسم فالطويل العريض العميق لتحقيق ماهية الجسم قوله بعد لحوق ما اى على رب اشار به الى التعقيب المفهوم من الفاء والجملة اعم من الفعلية والاسمية والفعلية اعم من الماضوية والاستقبالية نحو ربما زيد قائم و ربما قام زيد او يقوم وهو اشارة الى دفع سوال تقريره ان دخول رب على الجملة ممتنع لان حرف الجر لا تدخل الا على المفردات ولذا قال انها مختصة بنكرة تقرير الجواب بانها تدخل على الجملة بعد لحوق ما الكافة عليها مثل ربما يود الذين كفروا الودادة بالفارسية گريختن قوله ربما ضربة بالجر فما زائدة يدخل الاسم كما يدخل الجملة والصقيل فعيل بمعنى مفعول من صقله اذا جلاه قوله اى واو رب في حكمها اشار به الى ان الاولى ان القول واوها في حكمها ثم قال هذا القائل وهو مولانا عصم ولم يقل واوها في حكمها لئلا يفيد لحوق ما الكافة بالواو و دخولها على الضمير اقول يمكن ان يقال المراد واوها في دخولها ههنا على نكرة موصوفة بقرينة ايراد قوله يدخل على نكرة موصوفة بعدها لا في جميع الاحكام قوله وبلدة بالجر والمراد منها المفازة ههنا والمراد من الانيس المونس اليعافير والا ولقر الوحشي والعيس بالكسر الابل الابيض قوله لان ذلك تعسف اى تقدير المعطوف عليه اذا كان في اول الكلام تعسف اى خروج من السبيل المستقيم عند حذف الفعل وعند بمعنى مع و قوله اى حذف الفعل اشارة الى ان اللام عوض عن المضاف اليه والاضافة بيانية اى الفعل الذي هو مشتق من القسم فلا يجوز استعمال واو القسم مع وجود فعل القسم لا يقال اقسم والله بخلاف الباء فانها يستعمل مع اظهار فعل القسم وحذفه يقول احلف بالله لا فعلن كذا او بالله لافعلن كذا قوله وكذلك لكثرة الخ اى عدم ذكر الواو مع فعل القسم لكثرة استعمال الواو في القسم فلا يحتاج الى ذكر فعل القسم مع الواو ولشهرتها في القسم فينتقل الذهن اليه بلا ذكر فعل القسم

تخصيص المحذوف به ههنا لاجل الاعتراض والتقديم المذكورين في جواب كلامه قوله اذا اعترض اي حذفه مشروط بواحد من الامرين و
قوله بين اجزاء الجملة التي تدل على جواب القسم اشارة الى حذف المفعول عن قوله اعترض لان قوله اعترض وقوله قد تقدم تنازعا في قوله
ما يدل عليه وجعله معمولا للثاني كما هو مذهب البصريين وحذف المفعول من الاول وايضا فيه اشارة الى تفسير قوله ما يدل عليه
الى جعل ما هو صلة حيث فسره بالمعرفة وتحتمل ان يكون المقصود منه بيان حاصل المعنى قوله زيد والله قائم مثال لتوسط القسم بين
اجزاء الجملة التي تدل هذه الجملة على جواب القسم والمثال الثاني لتقدم الجملة على القسم والضمير في قوله او تقدمه ضمير المفعول وقوله
ما يدل عليه فاعل تقدم قوله لاستغنائه اي القسم وهذا دليل لهما جميعا قوله لا الجواب لان جواب القسم اصطلاحا يكون موخرا عن القسم
قوله ولهذا اي ولاجل انه ليس بجواب لفظا لا يجب في الجملة المذكورة علامة جواب القسم في القسم الذي لغير السوال وهي اللام ون
وحرف النفي فلا يقال والله لزيد قائم او زيد قائم والله قوله اي لمجاوزة شيء وتعديته الخ اشار به الى ان اللام عوض عن المضاف
اليه وليس المراد مجاوزة ما قبله عما بعده لانه قد لا يكون كذلك كما في اخذت عنه العلم واديت عنه الدين وان كان المجاوزة كذلك
في رميت السهم عن القوس الى الصيد قوله وذلك اي مجاوزة شيء وتعديته انما هو زوال الشيء الاول عن الثاني الخ لا يقال الاولى
ايراد المشار اليه المونث بان يقول تلك موضع ذلك لتانيث المجاوزة لانا نقول المجاوزة مصدر يجوز تذكيره وتانيثه قوله
الى الصيد فان السهم شيء وصل الى القوس وجاوز عنه ووصل الى الصيد الذي هو ثالث قوله او بالوصول وحده اي او
يكون المجاوزة المذكورة بالوصول اي بالوصول الى الثالث بدون الزوال من الشيء كقول التلميذ اخذت عنه اي زيد
الاستاذ العلم فان العلم باق في زيد ايضا قوله اديت عنه الدين اي اديت عن جانب زيد المديون الدين الى خالد فحينئذ يكون
الزوال عن الشيء الثاني فقط بدون الوصول اليه لانه ادى الدين الى خالد من جانب زيد ولم يصل الدين الى زيد الذي هو الثاني بل
وصل الى خالد الذي هو الثالث فان قلت لا فرق بين هذا المثال والمثال الاول لان في كليهما يكون الوصول الى الثالث ثم كيف
في الزوال عن الثاني فلا يصح المقابلة قلت بينهما فرق بان في الاول يكون الوصول اولا الى الثاني ثم منه الى الثالث وفي المثال
الثاني لا يكون الوصول الى الثالث قوله لنعلم ذلك اي القرينة لاسميتهما دخول من عليهما لان حرف الجر لا يدخل الا على الاسم واذا
كانا اسمين يكونان بمعنى الجانب الذي هو الاسم مثل جلست من عن يمينه اي من جانب يمينه وكذلك اخذت من على زيد اي من
فوقه او من جانبه والظاهر ان يكون القرينة لاسميتهما دخول جميع الحروف الجارة عليهما غير مختص بمن الا ان يقال لما كان دخول
من عليهما اكثر استعمالا فلهذا خصه به لاظهار ذلك قوله والكاف للتشبيه اي تشبيه مفرد بمفرد اي للدلالة على مشاركته له في المعنى
وهذا المعنى لا يستدعي ان يكون وجه الشبه اقوى في المشبه به وانما يستدعيه اذا كان الغرض منه الحاق الناقص بالكامل واما اذا كان
الغرض بيان حال المشبه فلا قوله وزائدة هي مرفوعة معطوفة على التشبيه كما مر في قوله وزائدة عطف على قوله للابتداء قوله اذ التقدير
ليس مثله شيء بان يكون مثله بالنصب خبر ليس وشيء مرفوع على انه اسمه وانما قال على بعض الوجوه اشارة الى ان في الآية وجوها
وليس زيادة الكاف الا على بعض الوجوه منها ما لا زائد فيه الكاف بل الزائد هو المثل والوجه فيه ان الحكم بزيادة الكاف هو الحكم
بزيادة ما به الحاجة ... قبل رويته المراد بخلاف الحكم بزيادة المثل ورجح الاول بان الحكم بزيادة الحرف اقرب من الحكم
بزيادة الاسم ... اذا كان الحرف حرفا واحدا ورجح ايضا ان الحكم بزيادة المثل لوجه ... دخول الكاف على الضمير من حيث التقدير

او نحوهما اي ابتداء مسافر في جميع سنة الفرس او ابتداء عدم رويتي لفلان جميع سنة كذا قوله لشرط ان يكون هذان مثالان
انما يكونان للابتداء في الزمان الماضي لشرط مضي هذه السنة تمامها اي لم تكن انت فيها فانه لو بقي شئ منها يكون السنة حالية لا
ماضية فقوله لا تكون على صيغة الخطاب اي لا تكون انت وهو تفسير للماضي وصفة كاشفة له قوله الى الآن اي الى التكلم بهذا الكلام
واي الم تخبر لا اسمية مذ ومنذ اكتفاء بما سبق في بحث الظروف قوله عطف على الابتداء لا على الزمان لئلا يلزم عطف الخاص على العام
اذ الزمان اعم من الحاضر الا انه يلزم العطف على معمولي عاملين مختلفين لان قوله والظرفية عطف على الابتداء والعامل فيه اللام
وقوله في الحاضر عطف على قوله في الماضي والعامل فيه هو كان المقدر اي حال كونهما كائنين في الماضي الا ان المجرور مقدم وهو جائز
ويحمل قوله في الماضي وفي الحاضر على الزمان الماضي والزمان الحاضر لدفع التنافي حينئذ بين قوله للزمان وللظرفية كما مر تفصيله
قوله للظرفية المحضة من غير اعتبار الخ وقوله من غير اعتبار تفسير قوله المحضة اي من غير اعتبار معنى الابتداء اي ابتداء الزمان
الحاضر وهو لدفع ما يقال لا فرق بين هذا القسم والقسم الاول لانهما ايضا للظرفية في القسم الاول لان السنة في المثالين المذكورين
من الزمان والزمان انما يكون ظرفا ولكنهما ليسا للظرفية المحضة في القسم الاول بل اعتبر فيه معنى الابتداء ايضا قوله اي الذي
اعتبرته حاضرا اي الزمان الذي اعتبر هذا الزمان حال كونه حاضرا وان مضى بعض هذا الزمان فيصح ان يقال ما رأيته في هذا الزمان
الحاضر الذي انا فيه وهو يوم الجمعة مثلا وان مضى بعض هذا اليوم فيكون من قبيل تسمية الكل باسم جزءه فيصح ان يقال لكل الزمان
الحاضر بهذا الاعتبار فاذا عرفت هذا ظهر دان الازمان ليست من قار الذات اي مما كان اجزاءه مجتمعة في الوجود فكيف يصح
ان يقال ليوم الجمعة مثلا زمان الحاضر لانه انما يصح اذا اجتمع اجزاءه في الوجود وليس كذلك ثم المراد من قوله اي الذي اعتبرته
حاضرا ان الزمان الحاضر مجرد اعتبار والا فهو مركب من الجزء الاخير من الزمان الماضي والجزء الاول من الزمان المستقبل ولهذا قيل
الحاضر هو الذي لم يمض تمامه وانت فيه في بعض اجزائه وقوله فالمراد جزء بقوله يعني اذا اريد بهما الخ قوله وهو هذا الشهر اي هذا الشهر الحاضر عندنا
اي الشهر الذي انا فيه واليوم الذي انا فيه قوله لانهما لم ينقضيا بعد وكانه قيل من اين تقول ان اليوم الذي انا فيه او الشهر الذي
انا فيه فهو زمان الحاضر اي لم لا يجوز ان يكون مذ ومنذ في هذين المثالين للابتداء في الزمان الماضي فاجاب بقوله اي لان هذا الشهر
وهذا اليوم لم ينقضيا بعد ولم يدخل زمان آخر فلا يلتحق بالزمان الحاضر الا ذلك لما مر ان هذا من قبيل تسمية الكل باسم الجزء قوله
فكيف يصح اي كيف يصح ان يكون مذ ومنذ في هذين المثالين للابتداء في الزمان الماضي لما مر من انه لا بد في كونهما للابتداء
في الزمان الماضي ان يكون السنة مثلا كلها ماضية فحينئذ يكون المثالان المذكوران كلاهما للظرفية لا للابتداء في الزمان الماضي
وكان قوله فالمثالان المذكوران الخ اعتراض على المصنف بان الاولى ايراد المثال لكل واحد من الابتداء والظرفية قوله يمكن ان
يجعل الخ جواب عنه اي يجعل الاول اي المثال الاول مثالا للابتداء في الزمان الماضي لكن بتقدير مضاف وهو الدخول والحدوث
اي ما رأيته مذ دخول ومنذ شهرنا اي من زمان حدوث شهر رمضان مثلا لا يقال على تقدير حذف المضاف يصح جعل المثال الثاني
ايضا للابتداء في الزمان الماضي فلا وجه للتخصيص بالاول لانا نقول الظاهر ان يكون المثالان للابتداء في الزمان الماضي والظرفية
في الزمان الحاضر جميعا فان المتبادر ان يكونا على ترتيب اللف والنشر وكانه لذلك قال بحسب الظاهر قوله اي استثناء ما بعدها
اشار به الى كون اللام عوضا عن المضاف اليه ثم ان الاستثناء بحاشا انما يكون عن السوء لا مطلقا فلا يقال احسن القوم

٣٨٠

لانا نقول نكتفي به في البواقي منها **قوله** لها اى لهذه الخ **قوله** لها خبر لقوله صدر الكلام وتقديم الخبر يفيد الحصر فيلزم اختصاص الصدارة لهذه الحروف وهو باطل لان همزة الاستفهام ايضاً تقتضيه وكذلك رب وكم وغيرهما والجواب عنه بانا لانم انيكون تقديمه للحصر لم لا يجوز ان يكون تقديمه للاهتمام بشان الجزاء او ليكون الضمير اقرب الى مرجعه ولو سلم فلم لا يجوز انيكون الحصر اضافيا لا حقيقيا **قوله** وجوبا ذكر ليلا يحمل على الجواز كما يتوهم من اللام في قوله لها فان قولهم ولك بمعنى جاز لك **قوله** يدل على قسم منها اى منكل منها **قوله** كالكلام الموكد فان وان جميعا تدلان على الكلام المشتمل على التشبيه وكذا البواقي **قوله** اى لعكس باقيها على حذف المضاف وهو لفظ الباقي وجاز لك ان تقول على حذف المضاف اليه **قوله** على حذف المضاف لان لفظ الباقي لما لم يكن مضافا الى المضمر كذلك يكون مضافا اليه للعكس وانما احتاج الى حذف المضاف لئلا يلزم انيكون الشيء عكسا لنفسه وان قلت لا حاجة الى تقدير المضاف لجواز انيكون الضمير راجعا الى ما بقي بعد الاستثناء ولكنه يمكن ارجاعه الى ماله صدر الكلام اى التي لها صدر الكلام قلت عدم اختياره لانه اراد ان يكون المرجع للضمير في لها والضمير في عكسها الى امر واحد **قوله** لانها مع اسمها وخبرها في تاويل المفرد وهذا لدفع ما قيل من انه ان اريد صدارة مطلق الكلام فهو باطل كما لا يخفى وان اريد صدارة كلاهما فان المفتوحة تقتضيه لصدارة كلاهما ايضا وان اريد صدارة الكلام الذي هو مقصود بالذات في التعريف ليس بتام لان الدليل لا يدل الا على صدارة كلاهما وايضا ينتقض بقولنا جاءني زيد وان عمروا قاعد وبقولنا قال زيد ان عمروا فاضل فاجاب باختيار الشق الثاني ومنع كون ان المفتوحة مع مدخولها كلاما لانه مفرد **قوله** وحينئذ لو وقعت في الصدارة الخ دفع سوال تقريره ان كونها متعلقا بشيء آخر لا يستلزم تاخيرها وعدم صدارتها لانه يجوز انيكون متقدمة على ما تعلقت به فاجاب بقوله وحينئذ لو وقعت آه وانما حمل الالتباس على الالتباس في الكتابة مع وجود الالتباس في التلفظ ايضا لامكان الذهول عن الفتحة لخفائها لانه قد ذكره سابقا في بحث المبتدأ فلم يذكره ههنا **قوله** وانما حملنا العكس على اقتضاء الخ حيث قال بان تقتضي عدم الصدارة ولم يقل بان لا تقتضي الصدارة فان بينهما فرقا لان الثاني اعم من الاول شامل له ولغيره مفهوما وذلك فان معنى قولنا لا تقتضي الصدارة انها لا يكون طالبة لها وهو اعم من انيكون طالبة لعدم الصدارة اولا **قوله** لان مجرد الاستثناء يكفي في ذلك اى الاستثناء المستفاد من قوله سوى ان يفيد هذا المعنى الاخير بعينه فلو حمل العكس في قوله فهي لعكسها على المعنى الاخير ايضا يستلزم استدراك قوله فهي لعكسها وهذا الكلام تعريض على صاحب المتوسط حيث حمله على المعنى الاخير ولقائل ان يقول لو حمل العكس على المعنى الاخير لا يكون هذا المعنى المستفاد من الاستثناء لان المعنى المستفاد منه هو عدم اقتضاء ان صدارة الكلام على سبيل الوجوب لان غيرها يقتضي صدره وجوبا كما ذكره فعدم اقتضائها صدر الكلام وجوبا اعم مفهوما من ان تقتضي صدره جوازا اولا ولو حمل العكس على المعنى الاخير يصح جعل الفاء في قوله فهي للتفريع فلا يلزم الاستدراك ويمكن الجواب بان المراد من قوله سوى ان لا تقتضي صدر الكلام وجوبا كما لا تقتضي صدره جوازا فحينئذ ايضا يصح التفريع بقوله فهي لعكسها فلا يكون عدم اقتضائها صدر الكلام وجوبا اعم مفهوما حينئذ لان باقيها تقتضي صدر الكلام وجوبا ولا تقتضي صدره جوازا وفي قوله لان مجرد الاستثناء ايماء الى ان الاخصر والاوضح ان يقول ولها صدر الكلام ولان عداها عدم الصدارة **قوله** الكافة اى المانعة عن العمل قيل انها اى ما الكافة اسم بمعنى الشيء فيكون انما زيد منطلق بمعنى ان شيئا زيد منطلق فيكون شيئا اسم ان

لايكون الا اسم الفاعل والمفعول المتصلين فلا يرد وحينئذ ما قيل لا بد ان يستثنى صلة الالف واللام بمعنى اسم الموصول وهو الذي والتي مع ان صلة الالف واللام لايكون جملة فلا حاجة حينئذ الى ان يجاب بان الجملة اعم من اللفظي والمعنوي وصلة اللام جملة معنى فحينئذ يكون الكبرى مخصوصة بما سوى صلة الالف واللام فيكون الكبرى كلية مخصوصة **قوله** وتحت اما صيغة الغائب بارجاع الضمير الى ان او صيغة مخاطب بحذف مفعوله وهو ان **قوله** حال كونها مع جملتها فاعلة اشار به الى ان قوله فاعلة حال عن ان وانما قال مع جملتها لدفع ما قال الشارح الهندي من ان ان حرف فلا يقع فاعلا ولا مفعولا ولا غيرهما لانها لا يكونان الا اسما فكيف يصح كونها فاعلا او مفعولا او مضافا اليها فاجاب بان المراد ان مع جملتها فاعلة **قوله** لوجب اي فتح الهمزة في ان لان الفاعل انما يكون مفردا لانه اسم وهو مفرد اي بلغني علم زيد وكرهت شعره **قوله** لوجوب كون الفاعل مفردا وكذلك قوله لوجوب كون المفعول مفردا الكبرى الدليل وصغراه مطوي **قوله** لوجوب كون المفعول مفردا كبرى الدليل وصغراه مطوي لا يقال لشكل هذا القولنا قال زيد ضربت عمرا فان قولنا ضربت عمرا مفعول لقال وان كان عمرا مفعولا لضربت مع انه ليس بمفرد حقيقة ولا حكما فلا يكون اسما حكما لانا نقول لا نم صحة هذا التركيب بل التركيب الصحيح ان يقال قال زيد ان ضربت عمرا فيكون حينئذ اسما حكما فهو مفرد حكما **قوله** نحو عندي انك فاضل اي عندي فضل زيد وعندي خبر مقدم عليه لظرفيته **قوله** لوجوب كون المبتدا مفردا لانه اسم وهو كبرى الدليل وصغراه مطوي قيل هذا الشكل لقولنا تسمع بالمعيدي خير من ان تراه والجواب عنه بانه مأول بمفرد اي سماعك وانما لم يذكر الحال والخبر لانهما يكونان جملة ايضا وانما لم يذكر التميز والمستثنى لانهما داخلان في المفعول فانه اعم من الحقيقي والحكمي وكذا لم يذكر مفعول ما لم يسم فاعله لانه داخل في المفعول عند المصنف وان كان داخلا في الفاعل عند غيره واما المجرور بحرف الجر فهو داخل في المضاف اليه على مقتضى تعريف المص **قوله** مضافا اليها بارجاع الضمير الى الفاعل او المفعول والمبتدا **قوله** نحو اعجبني اشتهار الخ اي اعجبني اشتهار علمك **قوله** لوجوب كون المضاف اليه مفردا لانه اسم وهو كبرى الدليل وصغراه مطوي قيل هذا الشكل لقوله تعالى يوم ينفع الصادقين والجواب انه مأول بالمصدر ولا ينتقض بما يضاف اليه حيث ومثل لانه ايضا واجب الفتح لان ما يضاف اليه حيث مثل جملة يجب ان يكون مفردا بحسب المعنى فيصح عند دخول ان كما قالوا **قوله** وقالوا اي العرب لولا انك الخ وهذا الرد مذهب الكسائي والفراء لانهما ذهبا الى ان ما بعد لولا فاعل لا مبتدا اي لولا وجد انك كذا ذكره في الحاشية ثم ان خبر المبتدا بعد لولا محذوف اي لولا انطلاقك موجود وظاهره ما قيل ان لا بد من الجملة الاسمية بعد لولا **قوله** اي ما بعد لولا الخ اشار به الى التسامح لان الظاهر ان يكون الضمير راجعا الى قوله لولا انك وانما حمل لولا على الامتناعية بقرينة قوله لانه مبتدا لان ما بعد لولا التحضيضية لا يكون الا فاعلا او مفعولا **قوله** وكذلك بعد لولا التحضيضية اي يجب الفتح فيما بعد لولا التحضيضية هذا جواب سوال مقدر تقريره انه لا وجه للتخصيص اي تخصيص الفتح بما بعد لولا الامتناعية وتقرير الجواب ان [illegible] لا يقال فلا يحتاج الى بيان ما بعد لولا الامتناعية [illegible] فان [illegible] المذكور بعده البيان [illegible] في قوله انما [illegible] اشار به الى ان ما بعد لولا فاعل محذوف والمذكور [illegible] لولا التحضيضية لا يدخل الا على الفعل فهي تدل على تقدير الفعل بعدها [illegible] المذكور ليس لان [illegible] الفعل المحذوف [illegible] قرينة تعيين الفعل المذكور بعدها بان الفعل المحذوف من جنس الفعل المذكور [illegible] فلا يرد ان [illegible] والمفسر بالكسر مما لا يحتاج اليه لان لولا [illegible] في الفعل المقدر ثم ان لولا [illegible] الماضي وكونها

٣٨٥

وفي بعض النسخ جمعها اي اللهزمتان رائية يميل قوله بارادتهما مع حواليها وهذا لدفع ما يقال ان اللهازم جمع مع انه ليس لشخص واحد الا لهزمتان تحت الاذنين فلا بد ان يقال واللهزمتين بصيغة التثنية لا الجمع قوله مع حواليها بفتح اللام اي حوالي اللهزمتين تغليبا كالابوين حيث اطلق اسم الاب على الام ايضا قوله اي مثل عبد القفا واللهازم مثل شبهه لا يقال الظاهر ان يكون المراد شبه كل واحد من بكر منهي فاني اكرمه واخاه عبد القفا واللهازم لان المراد بالشبه ليس ماله مزيد اختصاص بالصورة الثانية بل المراد به المواضع الأخر لجواز التقديرين اي تقدير المفرد والجملة المستفاد من قوله فان جاز التقديران الخ لانا نقول ان شبه كل واحد من الصورتين شبه الاخرى لما عرفت ان المراد بالشبه ليس ماله مزيد اختصاص بالصورة الثانية بل المراد به المواضع الاخر لجواز التقديرين المذكورين فبيان شبه الصورة الثانية يستلزم بيان شبه الصورة الاولى فحينئذ لا يحتاج الى ارتكاب التاويل لكل واحد منهما بل يكفي ان يضاف قوله وشبهه الى الصورة الثانية لقربها فلا يرد حينئذ ان المصنف لو قال وشبههما لكان اظهر لان الاختصار مطلوب في المتن مع ظهور المطلوب قوله وما وجد ذلك اي قوله وشبهه ليس بموجود في كثير من النسخ قوله كان حاصل المعنى الخ وانما قال حاصل المعنى لان ما لو كان موصولة فمعناه اول المقولات ولو كانت موصوفة فمعناه اول مقولاتي فيكون اول مقولاتي حاصل معناه قوله لان اول المقولات اني احمد الله فانه جملة لانه مقول القول وهو لا يكون الا جملة ثم ارادة الاقوال او المقولات من كلمة ما دون ارادة القول او المقول لاجل لفظ الاول لانه يطلب التعدد قوله لا المعنى المصدري اي اول المقولات ليس المعنى المصدري المستفاد من قوله اني احمد الله وهو قول الحمد وذلك لانه لا بد من الحمل بين المبتدا والخبر وهو التغاير في الذهن والاتحاد في الخارج وليس المعنى المصدري متحدا بالمقولات في الخارج والحاصل ان المعنى المصدري قول خاص ليس من جنس المقولات لان ما هو من جنس المقولات انما يكون جملة والمعنى المصدري ليس بجملة مع انه لا بد ان يكون الخبر محمولا على المبتدا وليس المعنى المصدري محمولا على المقولات بان يقال اول مقولاتي قول الحمد لله لان المعنى المصدري لا يكون الا محمولا على المعنى بان يقال اول قولي قول الحمد لله على تقدير كون ما مصدرية قوله اول اقوالي فانه في تاويل المصدر بما المصدرية اي اول قولي فحينئذ يكون المعنى المصدري الذي بسبب ان المفتوحة محمولا عليه اي على المعنى المصدري الذي بما المصدرية لحصول التغاير في الذهن والاتحاد في الخارج على هذا التقدير بخلاف المعنى المصدري واول المقولات اني احمد الله وان كان بينهما التغاير في الذهن ولكن ليس بينهما اتحاد في الخارج كما لا يخفى على المتامل الصادق قوله لا ما هو من جنس المقول اي ليس اول الاقوال ما هو من جنس المقول حتى يقال لا يكون اول الاقوال في الخارج هو معنى ان المفتوحة مع جملتها قوله كان اسمها المنصوب في محل الرفع اي لاجل ذلك يكون اسمها الذي هو منصوب بالفعل في محل الرفع لانها لما لم تتغير معنى الجملة فيكون دخولها باقيا على كونه جملة فيكون اسمها مرفوعا كما كان قبل دخولها وهذا اعتراض على المصنف بانه جعل قوله لذلك علة لجواز العطف على اسم ان المكسورة مع انه ليس علة لكون اسمها المنصوب محل الرفع صريحا فالاولى ايراد قوله كان اسمها المنصوب في محل الرفع موضع قوله جاز العطف على اسم ان المكسورة والعلة الصريحة الظاهرة لجواز العطف عليه كون اسمها المنصوب في محل الرفع نعم قوله جاز العطف من متفرعات كون اسمها المنصوب في محل الرفع فينبغي ان يقول الشارح جاز العطف حينئذ الا انه لم يقل كذلك ليكون كتابة المتن محفوظا وشمل مراده مراد الاعتصام من كلامه في هذا المقام هو ما ذكرنا حيث حال الظاهر فجانه ليرتبط بما قبله وكانه حفظ كتابة المتن

الكوفيين ما المراد بالكوفيين أكثرهم لان الكسائي من الكوفيين خالفهم لانه يشترط مضي الخبر في غير المبني كما ذكره المصنف أيضا المراد من البصريين أكثرهم فان المبرد من البصريين فانه لم يشترط مضي الخبر في المبني كما ذكره المصنف **قوله** فلا يلزم اجتماع الخ لعدم عمل ان فيه حينئذ اي حين كون الخبر مرفوعا بالابتداء فيكون العامل فيه عندهم هو الابتداء قبل دخولها وبعد دخولها **قوله** ولا اثر لكونها مبنيا وهو توطية لقوله خلافا للمبرد والكسائي **قوله** فان المحذور المذكور وهو لزوم اجتماع عاملين على اعراب احد مشتركة بينهما اي بين كون الاسم مبنيا مثل الكاف في المثال المذكور وبين كون الاسم معربا كزيد في المثال المذكور **قوله** فانه لما لم يظهر الخ وليل لتجويزهما العطف في التركيب المذكور **قوله** فكانها لم تعمل فيه اي في الاسم فلا يلزم المحذور المذكور وهو اجتماع عاملين على اعراب احد لان المراد منه على ما عرفت هو اجتماع عاملين على اعراب احد اذا كان الاعراب في اللفظ فجاز ان يكون اعراب احدهما في اللفظ واعراب الآخر في التقدير فلا محذور فيه ولهذا قال فكانها بالظن **قوله** لا ينافي المعنى الاصلي وهو الابتدائية كما لا ينافي هذا المعنى للتاكيد **قوله** وعطف شيء عليه اي على اسمه بالرفع اي رفع هذا الشيء **قوله** بكر اي بكر فاخرج **قوله** على محل اسمها الضمير راجع الى السائر وكذا ضمير فيهما واسمها ولكن التانيث باعتبار المضاف اليه **قوله** لعدم تغير المعنى الاصلي فيهما لا يقال لما كانت الجملة الاسمية باقية على تقدير دخولها فمعناها باق ايضا لما ان معناها باق في لكن وان لانا نقول في لكن معنى الجملة باقية ويزيد في معناه شيء وهو الاستدراك كذلك في ان معنى الجملة باقية ويزيد في معناه شيء وهو التاكيد بخلاف ليت ولعل فان معناها يتغير بها لان الجملة تصير مبنية بدخولها فهما مخرجان الكلام من الخبرية الى الانشائية بخلاف لكن وان فان الكلام خبري مع دخولهما ايضا فاذا صار الكلام انشاء بدخولها فيتغير معناها حينئذ لان التغير نوعان احدهما التغير الذاتي والآخر التغير الوصفي وبدخولهما تحقق التغير الوصفي وان لم يتحقق التغير الذاتي واما كان وان لم تجعل الجملة مبنية ولكن يتغير معناها بدخولها لان كون زيد عين اسد ينافي كونه مشابها بالاسد فان الجملة زيد اسد فلو قيل كان زيدا اسد يتغير معناها **قوله** والمفتوحة تغيره لانها تجعل اسمها وخبرها في تاويل المفرد فلا يكون لتاكيد معنى الجملة بخلاف ان المكسورة ثم قوله ايضا في قوله وايضا كذلك يحتمل الاعتراض والجواب اما الاول فلعدم الاحتياج الى ذكر قوله لذلك ثانيا لجواز الاكتفاء بالاول وعطف دخلت اللام على قوله جاز العطف لان العلة واحدة واما الجواب فلانه وان كان في الحقيقة من العطف على قوله جاز العطف ولكن اعاد قوله لذلك ليعلم انه قصد التعليل ولا يتوهم كونه بيان حكم من غير التعليل على انه يجوز كون الاعادة لبعد العهد **قوله** دخلت اللام اي لام الابتداء وقوله التي هي لتاكيد معنى الجملة اشارة اليه **قوله** فلا تجتمع معها اي مع المفتوحة ما هو الخ لانهما متنافيان لان اللام لتاكيد معنى الجملة وان المفتوحة في تاويل المفرد فهما متنافيان **قوله** دخلت وانما قال ذلك لئلا يتوهم تعلقه بعدم الدخول المفهوم من قوله دونها فانه لم يحصل المقصود حينئذ **قوله** اي على خبرها اي خبر ان المكسورة اشار به الى ان اللام عوض عن المضاف اليه ثم الخبر اعم من المفرد كما ذكره ومن الاسمية والفعلية نحو ان زيدا لابوه قائم او ليقوم او لقد قام الا ان الشارح اكتفى بالاصل في التمثيل وهو الخبر المفرد وانما قام دخول اللام على خبر ان على دخولها على الاسم مع ان الاصل دخولها على المبتدأ ولانها لام الابتداء ولان دخولها على الاسم مشهور بالفعل كما ذكره المصنف لا يقال قد اجتمع اللام مع نون التاكيد في قولك ان زيدا ليضربن مع ان بينهما تنافيا للتنافي بين لوازمهما وهو يستلزم التنافي بين الملزومات لانا نقول اللام فيه جواب القسم المحذوف اي والله ان زيدا ليضربن **قوله** نحو ان زيدا لقائم ونحوه قوله تعالى ان ربهم بهم يومئذ لخبير فقوله لخبير خبر ان دخلت اللام عليه وكان الحجاج الظالم انه قرء في الصلاة وقرا فيها سورة والعاديات فبلغ بهذه الآية فقراها ان بالفتح فوقف لانه قرا المكسورة بالفتح فترك اللام في قوله لخبير تصحيحا لان اللام انما تدخل

مع انه لايجوز الالغاء فيه والجواب ان فيه مانعًا من الالغاء كما يجيء ولايخفى ان كلامه يدل على عدم بعض المشابهة على تقدير التخفيف وهو غير ظاهر الآان يقال ان ان المخففة المكسورة مشابهة بالامر مثل يع فيكون مشابها بالفعل او يقال ان الالغاء لاجل فوات المشابهة اللفظية والاعمال لبقاء المشابهة المعنوية **قوله** كما يجوز اعمالها على ما هو الاصل لان الاعمال اصل من الابطال ويحتمل ان يكون معناه على ما هو اصله وهو الفعل لانه لم يبطل عمله بحذف حرف منه متعلق بقوله يجوز الغاؤها **قوله** ولهذا لم يذكره صريحا اي ولاجل ان الالغاء غالب والاعمال مغلوب لم يذكر الاعمال صريحا مع اصالته ولم يقل ويجوز اعمالها فذكر الالغاء صريحا واكتفى بذكر الاعمال ضمنا واعلم ان ما بعد هذا علة انية لسابقه وسابقه علة لمية للاحقه والثاني ما يحصل العلم بالمعلول من العلم بالعلة والاول عكسه فلقائل ان يقول ان العلة الانية المفهومة من قوله ولهذا في حيز المنع لانه لايحصل بها العلم من المعلول وهو عدم ذكر الاعمال صريحا على كون الالغاء وهو الغالب لجواز ان يكون ذلك اي عدم ذكر الاعمال صريحا للتصريح بردّ مذهب الكوفيين لانهم يجبون الالغاء ويمكن ان يجاب بان العلة الانية هي التي يحصل العلم من المعلول العلمي من حيث انه معلول علمي لتلك العلة العلمية من حيث انها علة علمية في تحصيل العلم من عدم ذكر الاعمال صريحا من حيث انه معلول علمي لكون الالغاء غالبا العلم به لامحالة فاعلم ذلك فانه مما خطر بخاطر خطري **قوله** واللام على كلا التقديرين اي الالغاء والاعمال وانما اخذ من تقديم لزوم اللام على جواز الالغاء لانه لو كان لزوم اللام مخصوصًا بالالغاء كما هو مذهب سيبويه فينبغي تاخير لزوم اللام عن جواز الالغاء فهو مخالف لمذهب سيبويه كما سيأتي **قوله** اما في الالغاء اي اما لزوم اللام في الالغاء فللفرق بين المخففة والنافية ففي المخففة اللام لازم وهي ليست في النافية فقولنا ان زيدا قايم معناه لازيد قائم وقولنا ان زيد القائم معناه زيد قائم البتة فلو لم تدخل اللام في المخففة لم تظهر الفرق بينهما بحسب المعنى لايقال لم لايجوز العكس لبيان الفرق بينهما لانا نقول اللام تناسب المخففة لانها للتاكيد وللتثبيت والنافية ليست كذلك فحينئذ لابد ان الفرق بينهما لايدل على خصوص اللام مع انه يدخلها اللام اذا كانت مشددة ايضا **قوله** واما في العمل اي اما لزوم اللام في صورة العمل فلطرد الباب بين ما تكون ملغاة وبين ما لايكون ملغاة للزوم اللام في الملغاة كما ذكرنا فانه لايحتاج في صورة العمل الى الفرق بايراد اللام لان نفس العمل فرق لان عند العمل يكون اسمها منصوبا بخلاف ما اذا كانت نافية واما لو لم تعملها فلزوم اللام حينئذ للفرق بين المخففة والنافية لا للطرد الباب فانك تقول ان زيد القائم سواء انت اعملتها او لم تعملها فقوله ان زيد لقائم برفع زيد كما في اكثر النسخ اشارة الى ذلك **قوله** ولان كثيرا من الاسماء الخ دليل آخر على لزوم اللام في صورة العمل اي يكون كثير من الاسماء لايظهر فيه الاعراب لفظا لكون اعرابه تقديريا او لكونه مبنيا اما الاول مثل ان فتى قائم واما الثاني مثل ان هذا قائم فلا يفرق النافية من المخففة في هذين المثالين قال مولانا عصام لاتقابل بين الدليل الاول والثاني للاحتياج الى القول بالاطراد في الفرق اللفظي لما قال لان كثيرا من الاسماء مما لايظهر فيه الاعراب الخ اذ بقي ما ظهر فيه الاعراب لفظيا فهو ليطرد انتهى كلامه وحاصل كلام الفاضل ان القياس بين المخففة والنافية انما يكون في الاسماء التي لايظهر فيها الاعراب فلابد من اللام حينئذ للفرق بين المخففة والنافية واما في الاسماء التي فيها الاعراب لفظا فالفرق بينهما بحركة النصب في المخففة والرفع في النافية فلو قيل ان زيدا قائم بالنصب يكون مخففة ولو قيل ان زيد قائم يكون نافية فلا يحتاج الى اللام حينئذ لبيان الفرق بينهما لحصول الفرق انتهى لفظا في المخففة فليس لزوم اللام حينئذ الا لطرد الباب فيحتاج الى الاطراد على هذا التقدير ايضا فمقابلة قوله ولان كثيرا من الاسماء الخ بقوله واما في العمل فلطرد الباب ليس على ما ينبغي كذا قيل

٣٨٧

قوله باسم ربك بالباء الموحدة القسمية او بالتاء القسمية **قوله** ربك بالجر صفة اسم يعني قسم باسم که صفت اسم اهنست که پروردگار تست بدرستیکه کشته تعبیر آیه مسلمانی را واجب شده است بر تو عقوبت متعمد که قصاص است قيل لم لا يجوزان يكون كلمة ان للشرط لا المحققة لصحة المعنى على الشرطية واجيب بان اللام في قوله لمسلما قرينة على كونها محققة لعدم كون اللام بعد ان الشرطية ويرد عليه لم لا يجوزان يكون ان نافية واللام بمعنى الا كما هو عند الكوفيين كما مر في قوله تعالى وان كانت لكبيرة **قوله** وهو شاذ ولا نقض للقواعد بالشواذ لانها بمنزلة المستثنى من القواعد والمراد من الشاذ هو النادر **قوله** كالمكسورة اي تخفيفها مثل تخفيف المكسورة من حذف النون المحركة مع حركتها لكثرة الاستعمال وثقل التشديد **قوله** فتعمل المفتوحة عند التخفيف اي بعده على سبيل الوجوب وانما اخذ الوجوب من العطف فان قوله وتخفيف المفتوحة عطف على قوله وتخفيف المكسورة وقوله تعمل في ضمير شان مقدر عطف على قوله فيلزمها اللام والمعطوف في حكم المعطوف عليه فحكم المعطوف عليه هو اللزوم والوجوب فكذا كان المعطوف فاذا قيل جاءني زيد وعمرو فهو في حكم زيد لاشتراكهما في المجيئة لا يقال ان بين كونه في حكم المعطوف عليه وبين ان المعطوف يدل على المغايرة اي مغايرة المعطوف بالمعطوف عليه تنافيا لانا نقول معنى دلالته على المغايرة ان المعطوف ليس بداخل في المعطوف عليه الا ترى ان المعطوف فيما نحن فيه ليس بداخل في المعطوف عليه كما ان عمرو في المثال المذكور ليس بداخل في زيد **قوله** والسبب في تقديره اي في تقدير ضمير الشان ان مشابهة المفتوحة بالفعل اكثر من مشابهة المكسورة به لان المفتوحة تشابه الفعل بان يقال أنّ بأنّ بالتشديد ماض مضارع مثل فرّ يفرّ بخلاف المكسورة قيل كون مشابهة المفتوحة اكثر من المكسورة محل لان الامر من ان يان بالفتح إنّ بكسر الهمزة والنون المشددة كفرّ من فرّ يفرّ فيكون إنّ امرا مثل فرّ فيكون ان بالكسر مثل الامر كما ان ان بالفتح مثل فرّ على صيغة الماضي والجواب ان المشابهة القوية هي المشابهة بالفعل الماضي لان الفعل الماضي اصل الافعال يمكن الجواب ايضا بان آخر الماضي مفتوح ابدا بخلاف آخر الامر فانه يجوز فيه الكسر والسكون **قوله** كما سبق والظاهر مما سبق هو قوله لبنائها على الفتح مثله **قوله** في سعة الكلام اي في كلام واسع وهو كلام النثر لا كلام النظم فيكون من اضافة الصفة الى الموصوف **قوله** ان كلا لما ليوفينهم واللام في لما فوقية وهي التي تدخل على الشرط او على ما تضمن معنى الشرط فهي تدخل على الموصول لتضمنه معنى الشرط وهي انما تدخل على الشرط او على ما في معناه بعد تقدم القسم لفظا او تقديرا فاللام في لما لام جواب القسم واللام في ليوفينهم فارقة بين المخففة والنافية وانما زيدت كلمة ما بعدها لكراهة اجتماع اللامين والمعنى وان كلا المختلفين في القرآن والله ليوفينهم والضمير المستتر الى الله يقال وفاه اذا اعطاه وافيا والمراد هو اعطاء الجزاء عليهم **قوله** ويلزم منه اي من عدم وقوع اعمال المفتوحة في سعة الكلام بحسب الظاهر ترجيح الاضعف وهو المكسورة على الاقوى وهو المفتوحة لما عرفت ان مشابهتها بالفعل اكثر وانما قال بحسب الظاهر لانه جاز ان يكون عدم اعمال المفتوحة في السعة للتعادل لما عرفت ان مشابهة المفتوحة بالفعل اكثر فحينئذ يعمل المكسورة بعد تخفيفها في السعة دون المفتوحة للتعادل فلا يكون ترجيح الاضعف على الاقوى في الحقيقة لانه متعادل حقيقة **قوله** وذلك غير جائز اي بحسب الظاهر فلا يرد ان قوله ذلك الكان اشارة الى ترجيح الاضعف على الاقوى في نفس الامر فليس الكلام فيه **قوله** والجملة المفسرة عطف على الضمير المستتر في يكن لوجود الفصل **قوله** كما كانت في الاصل اي كما كانت المفتوحة عاملة فيها في الاصل اي قبل التخفيف **قوله** فهي لا تزال عاملة اي المفتوحة المخففة عاملة وانما قال لا يلزم من عمل المفتوحة المخففة في ضمير الشان المقدر ومن عمل المكسورة المخففة في الظاهر ترجيح الاضعف على الاقوى لان دوام عملها مرجح **قوله** والعمل في الظاهر وان كان الخ والمراد من الظاهر

ومفعوله ليعودالى و قوله علم المرء ينفعه جملة معترضة بين قوله اعلم وبين مفعوله وهو قوله ان سوف ياتي كل ما قدرا والالف للاشباع

بالفارسية ميدانم من پس علم مرد نفع ميكند مرد را بدرستيكه زود هست كه مى آيد هر چيزيكه مقدر شده و تقدير الله تعالى رفته است

مصراع قيامت گرچه دير آيد بيايد **قوله** ليعلم ان قد ابلغوا رسالات ربهم اى الانبياء قد ابلغوا رسالات ربهم اى مرسلات بهم

بلا تغيير من الزيادة والنقصان **قوله** ولزوم هذه الامور الثلثة المفرق اى لزوم واحد منها ثم انما يحتاج الى هذا الفرق فى الماضي

والمضارع [illegible] اذا نى الصحيح والاجوف فلزم واحد منها لا اطراد لان العمل فات فيهما ولم يذكره المصنف اكتفاء بما سبق او لظهوره

لا اتقاء [illegible] او العكس [illegible] هذه الامور الثلثة لانتم بها المصدرية ايضا يحصل الفرق لا انا نقول نعم لكن لما كان لهذه الامور

مناسب المفتوحة المخففة خصوصا [illegible] المفتوحة المخففة للتخفيف كما ان هذه الثلثة ايضا للتخفيف بخلاف المصدرية فانها

[illegible] وهذا ما قيل ان الدليل لا يدل على ايراد هذه الثلثة فى المخففة لجواز ايراد غيرها معها وانما يرد هذا فى الدليل الثانى

ايضا كما لا يخفى **قوله** او حرف النفى وهو لا وما ولم ولن ليسا من حروف النفى بل يستعملان بمعنى النفى فذكرهما بالة ياس بحرف النفى مثل علم

ان لم نعم زيد وعلم ان لن يقوم زيد فلا يرد ان الاولى ذكرهما لانه ليس ههنا معهود حتى يشار اليه باضافة للعهد فالاطلاق المصدرية عى

الاغلاق **قوله** كالعوض عن النون المحذوفة وانما قال كالعوض ههنا وكذلك فيما سبق لانها تفيد فائدة النون المحذوفة **قوله**

فانه لا يحصل لمجرد اى لمجرد حرف النفى الفرق بينهما لان حرف النفى يجتمع مع كل من المخففة والمصدرية بخلاف السين والسوف فانهما

من خواص الفعل فلم يوجد هذه الثلثة مع المصدرية الجاعلة للفعل فى تاويل المصدر لا يقال فى الوجه لكان لم ولن ايضا كذلك لانهما

لا يجتمعان مع المصدرية لان الجوازم والنواصب من خواص الافعال لانا نقول نعم كذلك فان عدم الفرق فى حرف النفى [illegible]

[illegible] النفى بان يكون الفرق بنفسه كالسين وسوف وقد ولذا قال او حرف النفى ولم يرد عليه لم يقل وما فى معناه من لم ولن لانا نقول ان

[illegible] خصوص النفى لانا نقول النفى يناسب المخففة فى المصدرية لكون المخففة للاثبات بخلاف حرف النفى وما فى معناه **قوله**

فالفارق بينهما هذا لدفع ما يقال ان حرف النفى اذا اجتمع معها فلا فارق بينهما حينئذ فاجاب بان الفارق موجود ولفظها [illegible]

[illegible] اى اذا عرفت اجتماعه معها فالفارق الخ وخبر الفارق محذوف هو موجود **قوله** اما من حيث المعنى اى وجود الفارق فيهما من

حيث المعنى فلانه ان المعنى بمعنى بالفعل الذى هو مدخول ان الاستقبال فهى مصدرية والا فهى المخففة وفى بعض النسخ لانه ان يعنى

الاستقبال فهى المخففة والا فهى المصدرية يعمل فى المستقبل [illegible] ان الاستقبال كما مر فى بحث الفعل **قوله** لا انشائية اى لا انشائية

المشبه [illegible] الى حد المساواة المراد تشبيه مفرد بمفرد لتشركهما معا كما فى كاف التشبيه او من الانشاء الاظهار لا المعنى جملة الكلام الخبرى

الانشائى [illegible] ولعل وان يجى لنا كان بها الاسمية يحتمل الصدق والكذب **قوله** على الاصح هذا يدل على ان مذهب الخليل صحيح **قوله**

حملا على ان واخواتها ولبعل لكونها حرفا برأسه **قوله** لولا ان الاصل الخ دليل لقوله على الاصح **قوله** مركبة من الكاف الخ كما ركبت مع ذا اى فى كذا

وكاى **قوله** ان الكاف فى الاصل الخ والحاصل ان الكاف [illegible] جارة [illegible] عن عمل الجر لعدم الاثر لها اى مالها كسرت

بان [illegible] بها فاقتضى الالزمة [illegible] المفرد ان [illegible] خواص الاسم [illegible] اى صورة الكاف فان صورته

الحرف [illegible] ليكون جاريا على الاسم صورة وكان المبنى على الكسر **قوله** مخففا اى كان اى يجوز تخفيفها كما يخفف المشددة [illegible]

لثقل التشديد [illegible] الاستعمال **قوله** ملغاة [illegible] بعد التخفيف على الوجه [illegible] الاستعمال الافصح [illegible]

انما یکون فی الواو وحینئذ علی انہ یجوز ان یکون اعتراضیۃ قولہ الاخیر اظہر حیث قال ہی عاطفۃ وجعلہا اعتراضیۃ اظہر **قولہ** ولیت

للتمنی وہو مصدر من تمنی یتمنی بفتح النون اشار بقولہ ای لانشائہ الی حذف المضاف والفرق بین التمنی والترجی ان الترجی لا یکون

الا فی الممکنات والتمنی یکون فی الممکنات والمستحیلات فان الانسان ربما یتمنی الطیران الی السماء ولا یترجاہ **قولہ** فتدخل علی الممکن ہذا

اذا لم یکن الممکن مترقب الوقوع فیقال لیت زیدا خارج اذا لم یکن خروجہ مترقب الوقوع الآن یقال ان اللام عوض عن المضاف

الیہ ثم التفریع مبنی علی تفسیر التمنی بانہ محبۃ الشئ المنتظر او غیرہ فحینئذ یشمل الممکن والمحال **قولہ** وعلی المستحیل نحو لیت الشباب یعود

لا یقال ان عود الشباب ممکن لیس بممتنع فان اللہ علی کل شئ قدیر لانا نقول المراد من المستحیل المستحیل العادی ہو یجمع بالامکان

الذاتی فلا یرد النقض بزلیخا رضی اللہ تعالی عنہا لما عرفت ان التمثل للمحال العادی واجیب بشذوذہ ایضا علی ان ہذہ

مناقشۃ فی المثال فجاز ان یکون المثال فرضیا فالمثال قولہ یا لیت ایام الصبا رواجعا قولہ نصب المعمولین لا یقال نصب

المعمولین لا یختص بالفراء بل جوزہ کلہم کما ذکرہ لانا نقول المراد ہو نصب المعمولین بالمفعول وغیرہ لم یجوز نصبہما بالمفعولیۃ

کما ذکرہ الآن دلیل الفراء یجری فی غیر لیت من ہذہ الحروف بل دلیل الکسائی والجمہور ایضا کذلک **قولہ** یا لیت ایام الصبی الخ

والمقصود بالتمثیل قولہ رواجعا بالنصب حیث لم یقل رواجع بالضم والرواجع جمع الراجع ثم جمعہ علی رواجع مبنی علی مذہب المصنف لانہ

جمع فاعل علی فواعل قیاس عندہ فیما لا یعقل من الصفات وعند المبرد یکون قیاسا فی جمیع الصفات فلا یرد انہ لا یجمع فاعل الصفۃ علی فواعل بل یجمع فاعل الصفۃ علیہ

والمراد من ایام الصبی ہو ایام الشباب ہو من خمسۃ عشر الی اربعین والی خمسین بروایۃ والصبی فی اللغۃ ہو المیل الی المحبوب وقت الشباب

ایضا محبوب لا یقال ان یا فی یا لیت حرف النداء ولیت حرف ایضا ونداء الحرف غیر جائز لانا نقول المنادی محذوف ای یا قوم لیت ایام الخ

قولہ حال کونہا ای الایام فان الخبر محذوف وہو قولہ کائنۃ والضمیر فیہا الی الایام وانما قال لنا کائنۃ ولم یقل کائنۃ لنا لیکون متعلق الظرف

مقدما علیہ لان الانسب ان یکون الخبر یلی اسمہ ومتعلق الظرف یتاخر عنہ لاتساعہم فی الظروف دون غیرہ فلا یرد حینئذ ما قیل الاولی

ان یقول کائنۃ لنا لان الخبر المحذوف ہو لنا وکائنۃ متعلقہ **قولہ** ولعل للترجی مصدر من ترجی یترجی وتدخل علی الممکن المترقب الوقوع

قولہ ومعناہ ای معنی الترجی لا معنی لعل وقال بعضہم لتحقق مضمون الجملۃ مثل ان ورد بانہ لم یصح فی قولہ تعالی یتذکر او یخشی لان

فرعون لم یتذکر واجیب بان المراد ہو احد الامرین فیحتمل انہ خشی **قولہ** لعلہم یفلحون مثال لتوقع الامر المرجو فان النجاۃ امر مرجو یعنی

توبہ کنید امید ہست کہ نجاۃ وفلاح یابید **قولہ** ولعل الساعۃ ای ساعۃ القیامۃ ہذا مثال الخوف لان فیہا خوف **قولہ** ای بکلمۃ

لعل وانما اوّل تانیث الضمیر مع انہ راجع الی لعل وہو حرف اشارۃ الی ان المراد بقولہم کل حرف مونث ہو حرف التہجی لا المعانی

قولہ کما جاء فی اللغۃ العقیلیۃ ای جاء الجر والجر مع الشذوذ والعقیلیۃ منسوب الی عقیل وہو تصغیر عقل والعقلیۃ قبیلۃ

فی العرب الانشاد شعر غیر ا خوانہ دن **قولہ** فی ذلک ای فی الخبر بہا **قولہ** وداع دعا یا الخ الواو فی وداع واو فعلی مذہب

البصریین رب تقدر بعد ہا وہو جارۃ والواو عاطفۃ فلا بد من تقدیر المعطوف علیہ ہہنا وعلی مذہب الکوفیین الواو بمعنی

رب ہی جارۃ بنفسہا فلا حاجۃ الی تقدیر رب ویا حرف نداء وتجیب صیغۃ المتکلم وکلمۃ من استفہامیۃ الندی ہو العطاء والضمیر

فی لم یستجبہ لملے داع وذلک راجع الی النداء **وقولہ** مجیب نکرۃ فی سیاق النفی وتفید العموم فی سیاق النفی ولو بواسطۃ کذا قال العلامۃ

التفتازانی **قولہ** اخری ای مرۃ اخری **قولہ** دعوۃ مفعول مطلق **وقولہ** ابی المغوار بکسر المیم وغین المعجمۃ اسم رجل معروف بالسخاوۃ

لايصح على اطلاقه على تقدير كونه للاضراب ايضا لان الاضراب يستدعى نفى الحكم عن المعطوف عليه مطلقا بل قد يكون لعدم
كون ذكر المعطوف عليه مبهما على ما يجيء هكذا ذكره الفاضل الحلوائى اقول الاضراب لاينافى بدل الغلط لان فى الاضراب يكون
المبدل منه فى حكم المسكوت عنه سواء كانت يصرف حكم المعطوف عليه الى المعطوف او لاثباته اليه وبدل الغلط كذلك مثل مررت
برجل حمار اردت ان تقول بحمار فسبقك لسانك فقلت برجل ثم استدركت فقلت حمار والمراد بالغلط فى قولنا بدل الغلط
هو المبدل منه فيكون معناه بدل شئ من الغلط فحال الاضراب وبدل الغلط واحد بحسب المعنى واما بل للترقى فلا ينافى
الحروف العاطفة فانه اذا قيل ما رأيت زيدا لا مير بل السلطان فانها للترقى ويصدق مفهوم العطف عليه لانها تميل المعطوف الى
المعطوف عليه فى الحكم وهو عدم الرؤية واما معها فصح الخ فنقول جاءنى رجل حمار بدل الغلط الا انه غير فصيح وان كان صحيحا
فالافصح ان يقال جاءنى رجل بل حمار حين اردت ان يقول جاءنى حمار **قوله** فالاربعة الاولى للجمع الخ اى لافادة الجميع او يستعمل
للجمع وليس المعنى على انها موضوعة للجمع لانه لايصح الا فى الواو وخبرها مما وضع له الثلاثة الباقية فانه لا ترتيب فيه فى الواقع وقد
فصله بقوله فالواو للجمع مطلقا واشار اليه بقوله اعم من ان يكون مطلقا الخ واعلم ان معنى كونها للجميع بين المفردين فى كونهما
مسندين او مسندا اليهما او مفعولين او حالين او غيرهما ومعنى كونها للجمع بين الجملتين فى حصول مضمونهما **قوله** ومراد النحاة
بالجمع ههنا ان يكون اى الاربعة الاول لاحد الشيئين الخ بل لابد ان يكون مجموع الشيئين او الاشياء وانما قال ههنا
لان الجمع جاء بمعنى آخر كما فى بحث الفعل حيث قال وليقدر ان ابدا واذا كان الواو للجمع فيكون المراد من الجمع حينئذ المعية
والمصاحبة وهو اجتماع المعطوف مع المعطوف عليه فى زمان واحد بخلاف الجمع المذكور ههنا فانه اعم من ان يكون اجتماعهما فى
زمان واحد او زمانين مختلفين قال الفاضل الحلوائى الاظهر ان يقال ان يشترك المعطوف والمعطوف عليه فى اصل الحكم
ولم يتفرد احدهما به انتهى اقول انما اورد بلفظ احد الشيئين او الاشياء لرعاية الشيئية الذى ذكره بقوله كما كانت اما واو لان
كل واحد منهما لاحد الشيئين او الاشياء **قوله** وليس المراد اجتماع المعطوف والمعطوف عليه فى الفعل هذا فى غاية الظهور فى
غير الواو وبحيث لامجال للتوهم فيه فلا حاجة الى النفى الا فى الواو اقول المراد من قوله فى الفعل هو فى الفعل مثلا فلا يرد ما ذكره
مولانا عصام من ان الاولى ان يقال فى الحكم موضع قوله فى الفعل ليشمل زيد وعمرو شاعر انسان ويسقط ايضا ما ذكره
الفاضل الحلوائى من ان ايراد الحكم موضع الفعل غير مانع حيث لايشمل مثل زيد كاتب وشاعر ومثل زيد كاتب وعمرو شاعر
مع ان المعطوف والمعطوف عليه اجتمعا فى زيد كاتب وشاعر فى الفعل الذى هو الحدث المستفاد من الكاتب والشاعر وهو
الكتابة والشاعرية وكذلك اجتمعا فى الحكم بها فيه لا يقال ليس اجتماعهما فى الحكم مثل اسكن انت وزوجك الجنة
لان الحكم انما يكون فى الكلام الخبرى لا الانشائى وان كان اجتماعهما فى الفعل فيه لانا نقول هو مأول بقولنا مقول فى
حقه اسكن انت وزوجك الجنة او المراد من الحكم هو الاسناد وهو معناه العرفى كما فى شرح الشمسية فما ذكره الفاضل
الحلوائى من ان ارادة الاسناد من الحكم بعيد ليس بشئ **قوله** لغير مهلة هذا القيد مما لابد منه لا يقال لا يستفاد
هذا القيد من قوله ثم مثلهما بمهلة لانا نقول لانم ذلك لانه يمكن ان يستفاد منه التفاوت بالعموم والخصوص وايضا
يستفاد منه مطلق الترتيب سواء كان بمهلة او بغيرها **قوله** اى مثل الفاء فى مطلق الترتيب فان اصل الترتيب مشترك بينهما

والركبان بضم الراء جمع الراكب **قوله** ومع هذا اى مع وجود تحقق الحكم يصح ان يقال قدم الحاج حتى المشاة لان التقدم
المستفاد من هذا التركيب انما يكون بحسب الذهن لما عرفت واما عكسه وهو تقدم رجالتهم على ركبانهم انما يكون في
الخارج فلا منافاة بينهما اى بين التقدم الذهني والخارجي **قوله** واعلم ان الانتهاء بالجزء الاقوى الخ اى كون المعطوف
جزءا اقوى او اضعف من المعطوف عليه في حتى انما يكون لافادة شمول الحكم لجميع اجزاء المعطوف عليه كذلك الانتهاء
بالملاقي للجزء الاخير يفيد ذلك الشمول اما الاول فمثل مات الناس حتى الانبياء فان الفعل اى الموت متناول لجميع
اجزاء الناس بحيث يكون الانبياء داخلا فالانبياء جزء من الناس واما الثاني فمثل نمت البارحة حتى
الصباح فان الجزء الاخير هو الجزء الاخير من الليل والصباح جزء اول من اليوم الملاقي به **قوله** لذلك
اى لاجل ان الملاقي للجزء الاخير يفيد العموم المذكور جاءت حتى الجارة في المعنيين اى الانتهاء بالجزء الاخير
والانتهاء بالملاقي بالجزء الاخير **قوله** الا انه لم يات الخ اى لم يات في العاطفة الخ بل يات فيها هو الانتهاء
بالجزء الاخير فقط فيتوهم مما سبق من استعمال حتى الجارة في المعنيين استعمال حتى العاطفة ايضا فيهما فيدفع
ذلك التوهم بكلمة لكن المستفاد من كلمة الا **قوله** فان الاصل حتى الخ علة لقوله الا انه لم يات الخ **قوله** لكثرة استعمالها
اى كون حتى الجارة اصلا دون حتى العاطفة لكثرة استعمالها **قوله** فتكون العاطفة محمولة عندهم على الجارة
بدون العكس ففي كل مادة يكون فيها حتى العاطفة يصح ان يجعل فيها الجارة ايضا بدون العكس اذ لا يكون حتى
في قولهم نمت البارحة حتى الصباح للعاطفة فلا يقال حتى الصباح بالنصب لانه ليس من اجزاء العاطفة
فيما يلاقي الجزء الاخير والى هذا اشار بقوله واذا كانت محمولة الخ **قوله** في معنييها اى الجارة وهما الانتهاء بالجزء الاخير والانتهاء بالملاقي
الجزء الاخير **قوله** وانما استعملوها اى حتى العاطفة دفع دخل فكانه قيل فاذا رفع مساواة الفرع الاصل يلزم لزوم ذلك
لم لم يعكس الامر بان كانت حتى العاطفة مختصة بالملاقي الجزء الاخير فاجاب بانهم استعملوها في اظهر معنييها وهو كون ما بعدها
جزءا **قوله** من اتحاد المتجاورين اى في تعلق الحكم فاذا قلنا مات الناس حتى الانبياء فان تعلق الحكم الذي هو موت
الناس الى الجزء الذي هو الانبياء اظهر من تعلق الحكم باتحاد المتجاورين كما في نمت البارحة حتى الصباح فان الحكم فيه
تعلق بها **قوله** المتجاورين تثنية المتجاور باقيا متصاحبا فواحد من المتجاورين هو الجزء الاخير من الليل والآخر هو الجزء
الاول من اليوم **قوله** من هذا اى من التحقيق المذكور في بعض الشروح وهو شرح الرضي ... اختصاص الخ
وهذا الدفع كلام صاحب الهندي حيث اعترض على المصنف بان قوله وجعل فيها جزءا من متبوعه غير جامع الخ لانتقاضه بقولنا
نمت البارحة حتى الصباح لعدم تحقق الجزئية فيه ثم اجاب عنه بان المراد من الجزء في عبارته اعم من ان يكون حقيقة
او حكما ... للبارحة حكما لانه قريب منها والقريب ... فيكون جزءا لها حكما فعلى ما حققه الشارح ...
... في المثال ... كما عرفت **قوله** ... الخ اى ... تدل على ان
... من المعطوف عليه ... المعطوف على ... الامور الى ان المراد ...
... **قوله** اى ...

٣٩٣

قوله اى من اجل ما ذكر بعينه من مجموع قوله لان ام المتصلة يليها احد المستويين والآخر الهمزة بعد ثبوت الخ ولكن قوله ومن ثم فى الاول تكون علة المجموع باعتبار الجزء الثانى منه على ما عرفت قوله لان السوال عنه اى عن التعيين لان المتكلم يعلم لوجود احدهما الا انه يسأل التعيين من المخاطب فلو اجيب بغيره لا يكون الجواب مطابقا للسوال قوله دون نعم او لا اى لا يجوز الجواب عن ام المتصلة بنعم او لا فى جواب ازيد اريت ام عمرو وانما خصهما بالذكر لان تعينهما يكفى فيما بصدده من الفرق بين ام المتصلة وبين او واما وام المنقطعة قوله بخلاف او واما مع الهمزة متعلق باو واما معا قال الفاضل الچلپى ولو قال بخلاف او واما وام المنقطعة مع الهمزة لكان اولى لان ام المنقطعة مع الهمزة ايضا انتهى كلامه اقول قوله بخلاف او واما مع الهمزة معناه بخلاف هاتين الكلمتين اذا كانتا مستعملتين مع الهمزة فانه يصح جوابها بلا ونعم وليس فى جواب ام المنقطعة بلا ونعم مع ان الكلام فى او واما وام المتصلة والمنقطعة مذكورة بعد ذلك قوله فانه يصح جوابها بلا ونعم وان جئت بالتعيين يحصل الجواب ايضا ويلزم من تعيين ثبوت احدهما لكن مع الزيادة فيه اغنار للسائل عن السوال مرة اخرى وهو السوال عن التعيين قوله لان المقصود بالسوال اى سوال او واما ان احدهما على التعيين جاءك فيجاب بان احدهما على التعيين جاء او لم يجئ وهو معنى نعم ولا قوله وقد يجاب بنفى كليهما اى وقد يجاب بلا نفى كلا المستويين فى السوال بام المتصلة الظاهر انه متعلق بقول المص كان جوابها بالتعيين لا بقول الش فانه يصح جوابها بلا ونعم بقرينة قوله لاحتمال الخطاء فى اعتقاد المتكلم لوجود احدهما لان جوابها بالتعيين على تقدير اعتقاده بوجود احدهما لا على التعيين ويحتمل ان قول الش جاز ان يكون اعتراضا على المص حيث حصر فى جوابها التعيين ونفى جوابها بها مع ان المتحقق بلا نفى كليهما لان اعتقاد المتكلم يحتمل ان يخطئ ويجزم وجود احدهما فحينئذ يصح ان يقال فى الجواب لا فمعناه حينئذ سلب كلى عند السوال بقولنا ازيد عندك ام عمرو مثلا ويحتمل ان يكون قوله تحقيقا لكلام المص بان الحصر المستفاد من كلام المص يكون اضافيا لا حقيقيا فليس معناه لانه لا يجاب عنها بلا مطلقا حتى يكون الحصر حقيقيا بل معناه لا يجاب على تقدير الجزم لوجود احدهما والافصح الجواب بلا قوله فالمشار اليه بثم بفتح الثاء من اسماء الاشارة وقوله امر واحد اشارة الى قوله وام المتصلة يليها احد المستويين والآخر الهمزة بعد ثبوت احدهما لطلب التعيين والمتفرع عليه تفسير ثم فى الموضعين لذلك الامر الواحد قوله على شرطين احدهما قوله ام المتصلة يليها احد المستويين والآخر الهمزة بعد ثبوت احدهما لطلب التعيين قوله لصحة وقوع ام المتصلة اى كون هذا الامر الواحد مشتملا على شرطين لاجل صحة وقوع الخ وقوله فرع عليه اى على مجموع الامر الواحد وهو جزاء الشرط قوله وجعلها وهو على صيغة المصدر مبتدأ وقوله لا يخلو عن سماجة خبره اى جعل ثم فى كل واحد من الموضعين اشارة الى شرط من الشرطين المذكورين لا يخلو عن سماجة لانه بعيد من العبارة فيكون اشارة الى مجموع لكن الاشارة فى كل واحد من الموضعين باعتبار على حدة كما عرفت غير مرة وقوله وجعلها الخ رد لكلام بعض الشارحين حيث فسر فى الموضع الاول بقوله اى لاجل ان ام المتصلة يليها احد المستويين والآخر الهمزة وفى الموضع الثانى بقوله اى لاجل انها

وام المتصلة لازمة الا لهمزة الاستفهام **قوله** فبعد النفي الخ اي كلمة لكن اذا وقعت بعد الكلام المنفي يكون لاثبات ما بعدها
واذا وقعت بعد الاثبات يكون لنفي ما بعدها والمثالان انما يكونان بطريق اللف والنشر المشوش **قوله** فعلى كل
تقدير اي سواء كانت بعد النفي او الاثبات او كانت لعطف الجملة على الجملة او لعطف المفرد على المفرد **قوله**
ليصدر بها الجمل تتبيه الدال اي انها تورد في اوائل الجمل كلها اي سواء كانت اسمية او فعلية خبرية
او انشائية مثبتة او منفية **قوله** حتى لا يفوت المخاطب الخ اي ايراد حرف التنبيه في اوائلها لاجل ذلك لانه جاز
ان يكون المخاطب غافلا عن المتكلم ومتوجها الى جانب آخر فحينئذ لو قال المتكلم زيد قائم جاز ان يغفل عنه ولم يعلم به
فيورد حرف التنبيه على اولها فيقال الا زيد قائم معناه انك جعلت ذهنك الي **قوله** عن شيء مما يلقى الخ اي
عن شيء من الاشياء التي يلقي المتكلم الى المخاطب وقوله يلقى من الالقاء من باب الافعال **قوله** ولهذا اي ولاجل انها
للتنبيه على عدم غفلته عن شيء مما يلقي المتكلم الى المخاطب **قوله** نحو الا زيد قائم الخ فلما علم امثلة الجملة الاسمية فظهر منه
يكون بعض الامثلة فعلية وكون بعضها مثبتة وبعضها منفية فلا نحتاج الى البيان فلا يرد انه لو اورد بعض الامثلة اسمية
وبعضها فعلية وبعضها مثبتة وبعضها منفية لكان اولى **قوله** وتدخل ها خاصة الخ اي ها التنبيه تختص من
بين الاسماء المفردة باسماء الاشارة **قوله** لا تتعين معانيها اي معاني اسماء الاشارة الا بها اي بهاء التنبيه ولقائل
ان يقول ان الحصر فيها من وجهين اما اولا فلانها تتعين بالوصف بذي اللام على ان الجنس الذي يبين ان المبهم الذي
هو من اسماء الاشارة من اي جنس من الاجناس فذلك سبب لازالة الابهام منها وقد تعرض اليه المصنف قبل بحث
العطف حيث قال وانما التزم وصف باب هذا اي باب اسم الاشارة بذي اللام للابهام الواقع في هذا الباب بحسب
اصل الوضع ومن ثم حسن من اجل هذا الالتزام ضعف مررت بهذا الابيض بجعل الابيض صفة له لانه لا يتعين
بهذا الوصف جنس المبهم لان الابيض عام لا يختص بجنس دون جنس ومن ثم حسن مررت بهذا العالم على ان له اعلم
ان هو لا يكون الا انسانا الى غير ذلك خلاصة كلامه فظهر منه ان اسماء الاشارة تتعين بالوصف بذي اللام ايضا
والجواب ان المراد من التعيين هو التعيين الشخصي لا النوعي واسماء الاشارة لا تتعين بها التنبيه بالتشخص بخلاف
تعيينها بالوصف بذي اللام فانه نوعي لا شخصي لانه يقال هذا التنبيه موجود حين وصفها بذي اللام فلا بد حينئذ
ان تتعين بالتعيين الشخصي ايضا لانا نقول التعيين الشخصي غير مقصود من ها التنبيه عند وصفها بذي اللام وارادة التعيين
من ها التنبيه انما يكون بالقصد واما ثانيا فلانه تتعين معاني اسماء الاشارة بنفسها لانها الاشارة الحسية
فتتعين معانيها بها والجواب انها موضوعة للمشار اليه اشارة حسية ولكن الاشارة الحسية غير مقصودة منها **قوله**
نحو هاذا وهاتا مثالان للمفرد وهاذان وهاتان مثالان للتثنية وهولاء للجمع لا يقال كيف يصح ايراد المثال للتثنية
والجمع لان الكلام ههنا في المفردات من اسماء الاشارة كما ذكره بقوله وتدخل ها خاصة الخ لانا نقول المراد من المفردات
ههنا ما ليس بجملة فيدخل المثنى والمجموع فيه **قوله** حروف النداء وهو في اللغة الصوت وفي الاصطلاح
ما ذكره في بحث المنادى يا ايها ... لا بانها تستعمل في موضع لا يستعمل غيرها فيه والاعمية عند ارباب المعقول

صيغته في مرتبة التفصيل فانه حينئذ لا يصير الذهن مشوشا كما لا يخفى **قوله** يتبين وجه تسميتها بحروف الايجاب اذ المراد بالايجاب اثبات شيء فهذه الحروف لاثبات ما سبق كما هو في نعم واما بارادة نفيه كما في بلى فلا يرد حينئذ ان تسميتها بحروف الايجاب انما يكون بالنسبة الى بعض الافراد وعدم صدق تلك التسمية في نعم مطلقا لانها مقررة لما سبقها سواء كان ما سبقها اثباتا او نفيا فلا حاجة حينئذ ان يجاب بانه سماها حروف الايجاب تغليبا فهذا الايراد ناش من حمل قوله حروف الايجاب بمعنى هذه الحروف تجعل ما سبقها مثبتا مع انه يصح حملها على انها تدل على الايجاب اي الاثبات اي اثبات شيء على ما عرفت في ضمن بياننا هذا **قوله** تقرره لما سبق اي هذه الحروف تجعل ما سبقها محققا في ذهن المتكلم **قوله** استفهاما كان او خبرا اي سواء كان ما سبقها كلاما استفهاميا او خبريا وانما لم يقل او انشاء او خبرا كما يقتضيه المقابلة لان ما سبقها لا يكون انشاء مطلقا بل فرد منه وهو الاستفهام **قوله** بمعنى قام زيد اي نعم الذي في جواب اقام زيد بمعنى قام زيد وللقائل ان يقول لا يجوز ان يكون نعم بمعنى قام زيد لان نعم غير مستقل بالمفهومية مع ان قام زيد جملة مستقلة بالمفهومية ويمكن ان يجاب عنه بان معنى نعم هو تصديق ما سبقها ونعم لا يدل عليه الا بضم شيء آخر اليها وهو قام زيد في جواب السؤال المذكور والقول بان معنى نعم هو قام زيد مسامحة فان قام زيد لازم لمعناها لان قام زيد في السؤال المذكور لازم لتصديق الكلام السابق فاقيم لازم المعنى مقام المعنى هذا ما خطر ببالي بعد ما اشكل ذلك لي والله تعالى اعلم بالصواب ومثل ذلك يتوجه على قوله بمعنى بلى في جواب الست بربكم انت ربنا جملة اسمية لا يجوز ان يكون معنى بلى لما مر **قوله** ولو قيل في موضع بلى ههنا اي في جواب نعم ثم ان قوله الست بربكم كلام وقع من الله تعالى في مقابلة الارواح قبل خلق الناس **قوله** وقيل يجوز استعمال الخ وهذا كلامه لبيان انه يقوم نعم موقع بلى في جواب الست بربكم من غير كفر بان يكون ... نعم في قوله تعالى لتصديق الكلام المثبت المستفاد من انكار النفي وبيان ذلك ان قوله الست للنفي والهمزة للانكار ونفي النفي اثبات فكانه قال الله تعالى قال انا ربكم فيقال حينئذ نعم وهذا الاستعمال مشهور في العرف فانه لو قال احد ... اليس لي عليك الخ معناه بحسب العرف اليس لي عليك الف درهم لان همزة الاستفهام في الاصل للشك ... ليس بشاك في الدين ... الالف بل هو جازم في ذلك فيقول ... بلى عليك ... كما يقع الشك في جواب الست بربكم لانه تعالى يعلم بعلم اليقين ربوبيته لهم فيكون الاستفهام في هذا المقام للانكار **قوله** وبلى مختصة بايجاب النفي واشار بالاختصاص ههنا الى ان بلى لا يكون لتصديق الايجاب اي المقصود من ذكر الاختصاص هو نفي ذلك التصديق الذي اشار اليه بقوله وقد جاء بلى على سبيل الشذوذ **قوله** بايجاب النفي اي بايجاب الكلام المنفي المتقدم وجعل المنفي ايجابا **قوله** اي قد قام اي يقال في جواب الكلام المنفي الذي هو ما قام زيد بلى الا انها بمعنى قد قام وقد عرفت ما فيه **قوله** او مقرونا به اي بالاستفهام عطف على قوله مجردا **قوله** وقد جاء على سبيل الشذوذ الخ دفع دخل تقريره انه قد مر ان بلى مختصة بايجاب النفي اي الكلام المنفي ... الكلام السابق ... كما تقول في جواب الخ تقرير الجواب ان معناه انها مختصة بايجاب النفي على سبيل ... الكلام

لابدله من الوضع لمعنے انتہے کلامہ اقول کون الحروف موضوعا لمعنے لاینافی عدم زیادۃ ہذہ الحروف کلہا لان معنے زیادتہا ان اصل المعنی لایختل بدونہا وہذا المعنے لایدل علے عدم کون الحروف موضوعا لمعنے غایۃ مایدل علیہ ان لایکون معنے الحروف مراد المتکلم لان الکلام یتم معناہ بدون معنی الحروف ولاشک ان الوضع یستلزم الدلالۃ المقارنۃ بالارادۃ قولہ ومعنی زیادتہا ان اصل المعنی الخ واعترض الشیخ الرضے بان معنی الزیادۃ اذا کان کذلک فیلزم ان یکون ان فی قولنا ان زیدا قائم زائدۃ لان اصل المعنے وہو ثبوت القیام الی زید لایختل بدونہا بل اصل المعنے باق وقد اوردہ الشارح فی الحاشیۃ حیث قال ویلزمہم علے ہذا ان یعدوا ان ولام الابتداء والفاظ التاکید اسماء کان اولا زائدۃ ولم یقل بہ احد انتہے کلامہ اقول یمکن الجواب عنہ بانہ لم لایجوز ان یکون المراد من قولہم ان اصل المعنے بدونہا لایختل ہو ان اصل المعنے المقصود ای مقصود المتکلم من الکلام لا المقصود من الکلام نفسہ فمقصود المتکلم ثبوت القیام الی زید مع التاکید لابدونہ تامل قال الفاضل الچلپی ای اراد باصل المعنے نفس معنے الکلام الموضوع ہو لہ واعترض بان ماذکرہ منقوض بان ولام الابتداء حیث لایختل اصل معنے الکلام بدونہما مع انہما لایعدان من الحروف الزیادۃ ویمکن ان یجاب بان الاسناد وطرفیہ ومایتعلق بواحد من ہذہ الارکان کلہا داخل فی اصل معنے الکلام ومالیس شیئا منہا لم یکن داخلا فیہ کما ان زیدا قائم کذلک ان زیدا لقائم کلام ومعنے ان ولام تاکید الاسناد الذی ہو من الارکان فیکون داخلا فے اصل معنے الکلام وبدونہا یختل اصل معناہ بخلاف ہذہ الحروف فانہا لاتفید شیئا من الارکان ولا مایتعلق بواحد منہا فان من مثلا فی مثل ماجاءنی من احد تفید تاکید الاستغراق والاستغراق لیس من الارکان فلایکون تاکیدا متعلقا بالرکن کما لایکون رکنا فلایختل اصل معنے ماجاءنی من احد بدون من وبہذا یسقط ماقیل ان الحکم بزیادۃ ہذہ الحروف دون ان واللام مع افادۃ التاکید تحکم انتہی کلامہ اقول ان من مثلا فے مثل ماجاءنی من احد یکون لتاکید النفی کما صرح الشارح فی بحث المستثنے فی قولہ لان من لاتزاد بعد الاثبات الا ان المراد ہو النفی المقید بالاستغراق ولاشک ان النفی داخل فی معنے الکلام فکذلک مایتعلق بالنفی وہو الاستغراق داخل فے معنے الکلام فیکون من کان فحینئذ ماقیل بان الحکم بزیادۃ ہذہ الحروف دون ان واللام مع افادۃ التاکید لیس کلاما ساقطا بل کلام حسن قولہ المسافی من الاستغراقیۃ فی لا النفی الجنس مثل لارجل فی الدار ولامن رجل فیہا فان النکرۃ فی سیاق النفی تفید العموم ومن الاستغراقیۃ تؤکدہ قولہ وکونہا بزیادتہا افصح اوکون تزیین اللفظ بسبب الزیادۃ فائدۃ لفظیۃ فصح اقول ولقائل ان یقول لایحتاج الی قولہ اوکون الکلمۃ او الکلام بسببہا ای بسبب الزیادۃ اللفظیۃ الخ لانہ ایضا من جملۃ تزیین اللفظ فیکون داخلا فی قولہ وکونہ بزیادتہا افصح الا ان یقال ان کلمۃ اولمنع الخلو لا الجمع الا ان اراد من تزیین اللفظ غیر ماذکرہ بقولہ اویکون الکلمۃ او الکلام الخ وہذا ہو الظاہر من استقامۃ وزن الشعر لان المتبادر من تزیین اللفظ ان یکون مستقیما قبل ازدیاد الزائدۃ وایضا کون حسن السجع من تزیین اللفظ غیر مسلم بل السجع نفسہ تزیین اللفظ وحسن السجع یکون زیادۃ فی التزیین قولہ ولایجوز ذلک ای وقوع العبث من الفصحاء بل وقوعہا انما یکون من المجانین قولہ ان وان وما ولا الخ والاول منہا یحتمل الشرطیۃ والنافیۃ والمخففۃ

لا حور رالخ الحور بضم الحاء المهملة وسكون الواو مصدر بمعنى الهلاكة والهالك وقوله بيرے بمعنے الفتی وقوله شعر بفتح الشين المعجمة وكسر العين من الشعور والعلم وكلمة ما نافية والمضاف هو البير والمصراع الثانی الكد حتے اذا الصبح حشر والظرف فی المصراع الاول متعلق ببسرى وقدم لضرورة الشعر والظرف فی المصراع الثانی متعلق ببيرے او بما شعر وحتے غاية له يقال حشر الصبح اذا طلع والمراد هو صبح الموت فيكون حتى للغاية والنا فية لبيان المصراع الاول وهذا البيت فے حق المومنين العاصيين والكافرين يعنے مومنين عاصيين در چاه هلاكه انداخته نفسهاے ايشان را وحال آنكه نميدانند ثم قوله الكد علے وزن اضربه بمعنى الهلاك فلابد ان يقول بموضع قوله بالكد برجوع الضمير الے بير الهلاك لانه وضع المظهر موضع المضمر من المصراع الاول بحسب المعنى وحاصل قوله اذا الصبح حشر بالفارسية وقتے عالم ميشوند با فتادن مذكور كه طلوع كند صبح موت لاكن عالم شدن دران زمان سود ندارد وقوله مشتملا علے ذكر مواضع زيادتها لعل هذا حكم الاغلب حيث ذكر موضع زيادة اللام فيما سبق غير ظاهر قوله حرف التفسير الخ قال مولانا عصام ينبغے ان يكون من حروف التفسير الفاء فی قوله تعالى الزانية والزانی فاجلدوا الخ هذا مذهب سيبويه انتهے كلامه اقول الشارح جعل الفاء للسببية فے بحث ما اضمر عامله علے مذهب سيبويه ثم قال وقيل زائدة او للتفسير فالظاهر ان يكون ايراده بلفظ قيل اشارة الى ضعف كون الفاء للتفسير علے مذهبه فاذا لم يعد الفاء فی قوله تعالى الزانية والزانی الخ من حروف التفسير ولقائل ان يقول الفاء للتفسير متحقق بينهم فان الفاء فے قوله فهی تفسير كل مبهم الخ للتفسير فلا بد من عد فاء التفسير من حروف التفسير الا ان يقال ان الفاء فے الاصل يكون للتعقيب كذا قالوا ثم استعمل لها للتفسير والعطف والتفريع فلا يكون من حروف التفسير بل من حروف التعقيب فی الاصل قوله اى مات فهو تفسير لقوله قطع رزقه وهو جملة قوله وان بفتح الهمزة وسكون النون المخففة كان وهی ای ان مختصة بما فے معنے القول ای ان مختصة بمفعول مقدر لفعل هو فے معنے القول بان يفهم القول منه ای من ذلك الفعل والیه اشار الشارح قوله ای بفعل متقرر اشار به الى ان المراد من كلمة ما هو الفعل واشار بقوله متقرر ای ثابت فی معنے الخ الى ان ظرفية المعنے للفعل الذے هو لفظ اعتبارية فلا يرد انه يلزم ظرفية المعنے للفظ وهو باطل فان ظرفية اللفظ للمعنے ايضا مجازية وبيان ذلك ان اللفظ قد يكون مظروفا للمعنے بناء على ان اللفظ يقدر بالمعنے ويزداد بزيادته كما ان المظروف يقدر بالظرف ويزداد بقدره وقد يكون المعنے مظروفا للفظ بناء على ان المعنى يستفاد من اللفظ فكانت الالفاظ قوالب نصب فيها المعانے وهذا هو الاكثر قوله غير منفك عنه تفسير للاختصاص قوله فے الاكثر الاعفولا مقدرا الخ اشار به الى من المسامحة التی فے عبارة المصنف بان مراده انها مختصة بمفعول ما فے معنے القول وتقديره المفعول بالنظر الى الاكثرية لا يقال الظاهر ان تكون الفاء للتفريع وفی تفرعه على ما قبله نظر لانا نقول التفريع قد يكون نظريا يثبت بضم مقدمة وانما قال فی الاكثر لانها قد تفسر مفعولا ظاهر اللفظ هو غير صريح القول يؤدی ذلك اللفظ معناه قوله ای ناديناه بلفظ هو الخ فان قوله بلفظ مفعول مقدر له بواسطة حرف الجر فالقول المقدر اعم من ان يكون بواسطة او بلا واسطة والفرق بين هذا المثال والمثال الثانی بهذا الاعتبار فان المفعول المقدر فی المثال الثانی بلا واسطة حرف الجر والمفعول الاول هو الضمير فے ناديناه وكونه فی معنے القول فان القول لازم للنداء قوله ای كتبت اليه شيئا هو ای ذلك الشیء ايت بمعنى بايعه فان شيئا مفعول به مقدر له

بحث حروف الاستفهام

قوله وان تقدر قدرت الكون اى بقدر جعلها فى تاويل المفرد والمذكوراما فى معناه وبان يكون الخبر جائز الابد لك ان تقدر الكون نحو اعجبنى ان هذا زيد فان زيد اسم جامد فيمتنع ان يكون المصدر فان كل خبر جامد يصح نسبته المخبر عنه بلفظ الكون قوله لدلالتها على احد انواع الكلام وهو الكلام التحضيضى كما ان الاستفهام يدل على الكلام الاستفهامى وبعبارة اخرى بان يقال احد انواع الكلام وهو التحضيض والتوبيخ او اللوم قوله ويلزمها الفعل واعلم ان لولا ولوما يكونان تحضيضيتين امتناعيتين والاولى تدخل على الفعل وجوبا والثانية تدخل على الجملة الاسمية التى تعقب جملة اخرى وتسمى الجملة الثانية جوابها وتدلان على امتناع الجملة الثانية لوجود الجملة الاولى وفى بعض النسخ ويلزم الفعل برفع الفعل على انه فاعل يلزم والمفعول محذوف وهو هذه الحروف والفرق بين النسختين حينئذ ان الفعل لازم لحروف التحضيض على النسخة الاولى وعلى النسخة الثانية على العكس وعلى التقديرين فالمعنى ان هذه الحروف لا تنفك عن الفعل ولا تستعمل بدونه قوله هلا زيدا ضربته اى هلا ضربت زيدا ضربته قوله فمعناه وفى بعض النسخ فمعناها وهو الظاهر لرجوعه الى الحروف قوله ومعناه وفى بعض النسخ ومعناها فى المضارع الحض اى تحضيض المخاطب على الفعل وطلب المتكلم للفعل من المخاطب قوله فهى فى المضارع بمعنى الامر واراد بالامر معناه اللغوى او معناه انه فى حكم الامر قوله ولا يكون التحضيض فى الماضى الذى قد فات بل لا بد فى الماضى التوبيخ واللوم وقوله قد فات لبيان الواقع وليس قيدا احترازيا فبهذا المناسب تسمية هذه الحروف الحروف عند دخولها فى المضارع بحروف التحضيض وعند دخولها على الماضى بحروف التوبيخ واللوم وباعتبار التغليب تكلف قوله فى لوم المخاطب اضافة المصدر الى المفعول اى لوم المتكلم به قيل انها قد تستعمل فى لومه على ترك ما لا يمكن تداركه فى المستقبل نحو هلا قتلت قاتل زيد قبل موته قصاصا قوله على مثل ما فات اى مثل الفعل الذى فات فى الزمان الماضى فان الضرب الذى فات من المخاطب يمكن تداركه ايراده فى المستقبل فكانه قال الضرب الذى فات منك اعده فى الزمان المستقبل قوله سمى بها اى سمى قد بها وفى بعض النسخ سميت هذا هو الظاهر ليوافق قوله المجيئها قيل الاولى ان يسمى بحرف التحقيق والتقليل ايضا لمجيئها لها بل تسميته بحرف التحقيق ههنا اولى لعدم خلوها عنه قوله فان هذه الحرف اذا دخلت على الماضى والمضارع فلا بد فيها من معنى التحقيق قيل هذا يخالف ما فى بعض الكتب حيث قال لها معان احدها التحقيق مع الماضى وثانيها التقريب معه وثالثها التقليل مع المضارع ورابعها التكثير معه وخامسها التوقع نحو قد يقدم الغائب لمن يتوقع قدومه والظاهر ان يقول فان هذه الحروف اذا دخلت الخ لعدم تحقق الحروف ههنا الا ان يقال لما اورده المصنف بصيغة الجمع للمشاكلة فتبعه الشارح واورده كذلك قوله ثم انه يضاف الى هذه الحروف والاضافة بمعنى النسبة لا الاضافة المصطلحة قوله الى هذا المعنى اى معنى التحقيق فى الماضى التقريب من الحال اى بزمان الحال مع التوقع اى يكون مصدره اى مصدر الفعل الذى هو مدخول قد متوقعا باسم المفعول للمخاطب واقعا عن قريب اى التقريب بزمان الحال فقوله اى يكون مصدره متوقعا للمخاطب تفسير للتوقع وقوله واقعا عن قريب تفسير فان ركوب الامير متوقعا وايضا تقريب بزمان الحال وايضا قد يكون للتحقيق فيه قوله قد قامت الصلوة اى حصل عن قريب كنت متوقعه وهو قيام قوله محتجة بالرفع صفة لمعان

اى معنى المثال الذى هو للمضى بعينه المثال الاول الذى هو للمضارع فحينئذ يصح **قوله** فان للاستقبال **قوله** وقد يستعمل لو فى المستقبل نحو قوله تعالى ولامة مومنة الخ اى امة مومنة خير من حرة مشركة ولو اعجبتكم اى الحرة المشركة لكم فيكون المراد من اعجبتكم معنى المضارع ومعنى الاعجاب در شگفتن و در شوق آوردن **قوله** وهذا الازم معناه الخ اى هذا المعنى لازم معنى لو اى للمعنى الموضوع له كما هو الظاهر لان ما عداها من حروف الشرط موضوع للتعليق فالظاهر ان لو ايضا كذلك ويؤيده التعبير عن الكل بحرف الشرط فان الشرط المضاف اليه الحروف بمعنى تعليق حصول مضمون الجزاء بحصول مضمون الشرط على ما قالوا **قوله** مقدر فيه اى فى الماضى اى حصول الامر فى الماضى يكون مقدرا ومفروضا فيه وكذلك الامر المقدم والموخر فهو التالى **قوله** وما كان حصوله مقدرا فى الماضى الخ قال مولانا عصام ان التقدير لا ينافى الوجود بل يعم الموجود والمعدوم كما حققه فى محله انتهى كلامه وحاصل كلامه منع لزوم التالى لانه انما يصح اذا كان المقدر متناولا للمعدومات فقط مع انه يتناول الموجودات ايضا كما حققه السيد قدس سره فى حاشية الشمسية فى تحقيق المحصورات ويمكن الجواب عنه بان المراد من المقدر ههنا ما يقابل المحقق لا ما يتناوله كما هو فى اعتقاد المعترض لان لو فى وضعه لكون الشرط مفروض التحقق فى الماضى معلوم الانتفاء فيه وللقائل ان يقول سلمنا ان وضع لو كذلك لكن قوله وما كان حصوله مقدرا الخ كلية فصدق هذه الكلية ممنوع الا ان يقال وهو مثل قولنا كل شمس مضيئة فيكون كليا انحصاره فى فرد واحد وهو لو **قوله** فيلزم لاجل انتفائه الخ اى يلزم لاجل انتفاء المعلق عليه وهو المقدم انتفاء ما علق وهو المعلق بالفتح **قوله** انتفاء ما علق به اى فى الواقع وكان هذا مبنى على ان التعليق فى لو انما هو على وجه التوقف والا فمجرد التعليق لا يستدعى توقف المعلق كيف وقد يكون المعلق اعنى الجزاء لازما اعم من المعلق به اعنى الشرط كما فى ان كان انسانا كان حيوانا وان وجدت النار وجدت الحرارة وقد يكون لازما مساويا من غير سببية الشرط للجزاء وجودا او عدما كقولنا ان كان زيد ابا عمرو فعمرو ابنه وان كان النهار موجودا فالشمس طالعة واذا عرفت هذا فالتقييد والملازمة المستفادة من قوله فيلزم لاجل انتفائه انتفاؤه الخ مهم لان المعلق عليه اما ملزوم او سبب وكون انتفاء الملزوم مستلزما لانتفاء اللازم مهم لان اللازم قد يكون اعم وايضا الاهم ان يكون انتفاء السبب يستلزم انتفاء المسبب لان المسبب قد يكون اعم منه نعم ان كان مساويا للسبب يلزم من انتفائه انتفاؤه **قوله** فيلزم انتفاؤهما معا لكون انتفاء الخ اى فيلزم كون انتفاء الاول سببا لانتفاء الثانى وذلك لما عرفت من ان التعليق المعتبر فى معنى لو انما يكون على وجه التوقف وان كان بحسب زعم المتكلم وادعائه ولا شك ان انتفاء الموقوف عليه يستلزم انتفاء الموقوف ثم فى قوله فى زعم المتكلم ايماء الى ان المعتبر فى معنى لو هو السببية بحسب اعتقاد المتكلم وادعائه سواء طابق الواقع او لا ولا يخفى ان الزعم اعم من ان يكون بحسب الاعتقاد او الادعاء وهو اعم من ان يكون مطابقا للواقع او لا فلا يرد ما ذكره الفاضل الچلپى من انه لو قال بحسب ادعاء المتكلم لكان اولى على ان وجه الاولوية غير ظاهر **قوله** فعلم من ذلك اى من انتفاء الفساد انتفاء التعدد الذى هو الملزوم لان انتفاء اللازم يستلزم انتفاء الملزوم والازم فى قوله تعالى لو كان فيهما آلهة الا الله لفسدتا **قوله** ومن هذا الاستعمال اى استعمال لو هذا توهم المتوهم ان لو لانتفاء الاول لانتفاء الثانى فان قوله تعالى لو كان فيهما آلهة الا الله لفسدتا ان الحصر اى فيه انه اذا انتفى الفساد ينتفى التعدد فاعتقدوا ان لو لانتفاء الاول

مرہی انہ اذا حذف الفعل المفسر لابد من ایراد المفسر بعدہ فلا یصح ان یقال لو انک منطلق بالنظر الی تلک القاعدۃ تقریر الجواب ان قولہ منطلق یقع فی موضع یلیق ان یقع فی ذلک الموضع قولہ منطلق وان لم یلیق ان یقع فی ذلک الموضع لان التفسیر المذکور لا یستدعی وقوع منطلق فیہ فقولہ یلیق اشارۃ الی ان الاصل فی الخبر الافراد فان قولہ منطلق خبر ان والکاف اسمہا واجیب بوجہ آخر بان معنی قولہ موضع منطلق ان ایراد انطلقت مستدرک بعد لو لانہا تدل علی المضی وان دخلت علی المضارع فینبغی ان یکون موضع انطلقت شئ آخر واجیب ایضا بان معنی قولہ موضع منطلق انہ یکون فی موضع منطلق قبل دخول لو ودون بعد دخولہا فلا اشکال حینئذ قولہ لیکون کالعوض ای لیکون لفظ الفعل المذکور الواقع خبر الان کالعوض عن لفظ الفعل المحذوف قولہ فیقال لو انک انطلقت ولا یقال لو انک منطلق معناہ انہ ومن ثم قال بعضہم لو انک منطلق انطلقت بالفعل موضع منطلق لیکون کالعوض عن الفعل المحذوف فیقال عندہ بہذہ الملاحظۃ لو انک انطلقت ولا یقال عندہ بہذہ الملاحظۃ لو انک منطلق فیکون قولہ لو انک منطلق داخلا فی قولہ ومن ثم قیل لو انک لانہ فاعل فحینئذ ما ذکرہ الفاضل الحلوانی قولہ فیقال لو انک انطلقت ولا یقال لو انک منطلق نقض ذلک بمثل لو انک منطلق فاجیب بان لو فیہ لیست شرطیۃ بل حرف مصدر لیس لشئ قولہ لان الفعل المقدر لا بد لہ من مفسر ای الفعل المحذوف لا بد لہ من مفسر یزیل الابہام الناشی من حذفہ قولہ فہو عوض عنہ ای معنی التحقق والثبوت الذی فی ان عوض عنہ ای عن ثبت یعنی الفعل الواقع خبرا عوض عن الفعل المقدر بل لفظا فلیس شئ منہما عوضا حقیقیا عن الفعل المقدر بل کالعوض لان العوض الحقیقی ہو ان یکون عوضا عن شئ من حیث اللفظ والمعنی معا قولہ ہذا اذا کان الخبر مشتقا ای کون الفعل موقع الخبر المفرد انما یصح اذا کان الخبر مشتقا کالمنطلق لانہ حینئذ یمکن اشتقاق الفعل من مصدر ہذا الخبر ووضع ہذا الفعل موضعہ فان مصدر منطلق ہو الانطلاق ویشتق منہ انطلقت فیوضع لہ موضع منطلق قولہ لا یمکن اشتقاق الفعل منہ ولا من مصدرہ حیث لا مصدر لہ قال الفاضل الحلوانی وفیہ انہ ان ارید بالجامد ما یقابل المشتق کما ہو الظاہر من التقابل فیندرج فیہ المصدر وقد امکن اشتقاق الفعل منہ وان ارید ما لا یکون مشتقا ولا مشتقا عنہ فیبقی المصدر واسطۃ انتہی کلامہ اقول لا واسطۃ ہہنا لانہ اذا کان الخبر مشتقا منہ فیمکن حینئذ اشتقاق الفعل من نفسہ کما اذا کان الخبر مشتقا یمکن اشتقاق الفعل من مصدرہ ففیما اذا کان الخبر مشتقا منہ مما لا یحتاج الی البیان لامکان اشتقاق الفعل من نفسہ قولہ جاز وقوع الخ ای لم یمتنع فہو شامل حینئذ اذا وجب وقوع الاسم الجامد خبرا قولہ ای لتعذر وقوع الخ لتعذر الاشتقاق من الجامد قولہ واذا تقدم القسم اول الکلام وقولہ اول الکلام منصوب علی انہ مفعول فیہ کما ہو اختیار الشارح الہندی ثم اعترض الشارح المذکور بان المفعول فیہ یکون منصوبا بتقدیر فی اذا کان ظرف الزمان مبہما کان او محدودا وظرف المکان اذا کان مبہما وقولہ اول الکلام لیس لشئ منہما فلا یجوز النصب منہ فقولہ ای فی اول زمان التکلم فحق کلامہ بان قولہ اول الکلام ظرف زمان باعتبار مضاف الیہ محذوف ای اول زمان الکلام یعنی اول زمان التکلم بالکلام فان تقدیر الزمان قبل المصادر شائع فالاول مضاف الی الزمان المضاف الی الکلام والاول المضاف الزمان ظرف لان اسم التفضیل المضاف الی الزمان منہا المشہور الاکثر داخل فی جنس المضاف الیہ کما تقرر فیکون قولہ اول حینئذ من جنس الزمان واذا عرفت ہذا سما

قال الفاضل الحلوائي بقي ههنا بحث وهو انه قد مر في بحث كلم المجازات ان الجزم واجب ان كان كل من الشرط والجزاء او الشرط فقط مضارعا وجائز ان كان الجزاء فقط مضارعا وهو يدل على ان التطابق بين الشرط والجزاء في الفعل وعدمه مما لا يجب فكيف يجب التطابق ههنا حتى ليشترط معنى الجزاء انتهى كلامه اقول وجوب التطابق بين الشرط والجزاء كما هو الظاهر فيما نحن فيه على تقدير تقدم القسم على الشرط وعدم وجوبه على تقدير عدم تقدم القسم عليه كما في بحث كلم المجازات فلا تنافي حينئذ قوله وكان الجواب للقسم فقط لفظا اي لفظا فقط لما عرفت من ظهور علامات جواب القسم فيه لفظا وعدم ظهور ادوات الشرط فيه لفظا قوله لا للقسم والشرط جميعا للتنافي بين اثريهما وهما الجزم وعدم الجزم قوله لانه يلزم ان يكون اي الجواب مجزوما لو ظهر اثر ادوات الشرط فيه لفظا وغير مجزوم لو ظهر فيه علامات جواب القسم اي يلزم ان يكون مجزوما وغير مجزوم في آن واحد على سبيل الوجوب لانه باعتبار انه جواب القسم غير مجزوم قطعا لان القسم لا يجزم شيئا وباعتبار انه جواب الشرط مجزوم قطعا وهو محال واذا عرفت ذلك فلا يرد ما ذكره مولانا عصام من انه اذا كان الشرط ماضيا لا يجب جزم الجزاء فكيف يلزم كونه مجزوما وغير مجزوم انتهى كلامه وذلك لانه اذا كان الشرط ماضيا لم يجز ان يكون لادوات الشرط تاثير في الجزاء لفظا لان الجزاء اذا كان مضارعا حينئذ فالمتكلم مخير في الجزم مثل والله ان اتيتني آتيك في صورة عدم الجزم ويقال والله ان اتيتني آتك بحذف الياء في صورة الجزم مع ان ما ذكره من لزوم كونه مجزوما وغير مجزوم على تقدير تاثيرهما فيه لفظا ويمكن الجواب ايضا بانه اذا كان الشرط ماضيا يجب جزم الجزاء اذا تقدم القسم على شرط نعم لا يجب جزم الجزاء اذا لم يتقدم القسم عليه كما هو المراد في بحث كلم المجازاة واجاب عنه مولانا عصام وقال وجوابه انه يتكلف ويقال اراد من صحة كونه مجزوما وجوب كونه غير مجزوم انتهى كلامه وحاصل جواب الفاضل المذكور ان الشارح اراد بقوله مجزوما وغير مجزوم هو صحة كونه مجزوما باعتبار تاثير ادوات الشرط فيه ووجوب كونه غير مجزوم باعتبار كونه جواب القسم وهو محال ايضا لان صحة كونه مجزوما باعتبار كونه جوابا وهو محال ايضا لان صحة كونه مجزوما هو امكان كونه مجزوما وامكان المحال محال او نقول عدم الجزم وجوبا لا يجامع صحة الجزم وهذا هو الظاهر قيل ان ما ذكره الشارح لا يدل الا على ان الجواب لا يجوز ان يكون جوابا للقسم والشرط جميعا ولا يدل على انه لا يجوز ان يكون جوابا للشرط فقط ايضا مع ان المدعى هو كون الجواب جوابا للقسم فقط دون القسم والشرط معا ودون الشرط فقط واجيب بان وجه عدم كون الجواب للشرط فقط ان تقديم القيد الذي لا يكون هذا التقديم ضروريا في اصل الكلام وهو القسم ههنا يفيد كمال الاهتمام بذلك القيد فجعل الجواب بغير هذا التقدير لفظا ينافيه ظاهرا او بعبارة اخرى بان تقديم القسم يدل على العناية اي بالقسم فحينئذ جعله جوابا له اولى من جعله جوابا للشرط ويمكن الجواب ايضا بانهم لما قدموا القسم لقدر ان يكون الجواب جوابا للقسم والشرط معا لفظا لما عرفت فوجب ان يكون جوابا لاحدهما فجعله جوابا لغير المفروض اولى من جعله جوابا للمفروض لان الشرط مفروض بخلاف القسم لانه غير مفروض قوله لكون اليمين عليه اي على جواب القسم اي والله لاكرمنك ان آتيتني قوله وللشرط اي فهو جواب لكون الشرط ايضا لكون الجواب مشروطا بالشرط لان اكرامه له مشروط باتيانه قوله الماضي لفظا اي الشرط يكون ماضيا لفظا قوله او لم تاتني اي والله ان لم تاتني فالشرط يكون ماضيا معنى لان لم تقلب معنى المضارع الى الماضي قوله لاكرمنك بلام الابتداء وبنون التاكيد الثقيلة حتى يكون الجواب للقسم لشهادة اللام والنون قوله اي تقدم

ان النشر على المعنى الثاني في المثال الاول باعتبار التقديم على غير ترتيب وباعتبار الجواز على الترتيب وفي المثال الثاني باعتبار التقديم على الترتيب وباعتبار الجواز على غير الترتيب على عكس المثال الاول فثبت الاختلاف بين اعتباريه بخلاف المعنى الاول فانه ليس اختلافا بين الاعتبارين في المثالين فان النشر على المعنى الاول بكلا الاعتبارين على غير ترتيب اللف في المثال الاول وعلى ترتيبه في المثال الثاني فاذا كان كذلك تحمل عبارة المص على المعنى الاول من المعنى الثاني قوله يقتضي تقديم المثال الثاني على الاول لان المثال الثاني مثال لتقديم الشرط واعتبار القسم المقدمين في الممثل على المعنى الاول بخلاف المثال الاول فانه مثال لتقديم غير الشرط والغاء القسم المؤخرين في الممثل قوله لكنه اراد اتصال المثال بالممثل له بقدر الامكان الخ يعني لما كان المفروض تقدم اللفين وهما المثلان على نشريهما وهما المثالان على ما فعله المصنف فقصد ان يكون المثال متصلا وقريبا بالممثل له وهذا يتاتى في تقديم الاول حيث اشتمل على جواز الغاء القسم المذكور في الممثل وعلى مثال تقديم غير الشرط المذكور في المثل قريبا منه بخلاف ما لو قدم المثال الثاني فانه مشتمل على مثال تقديم الشرط ... القسم البعيد ان عنه في الذكر في الممثل وانما قال بقدر الامكان لانه لم يحقق اتصال جميع الامثلة بالممثلات حقيقة على ما فعله المص بل انما تحقق هو اتصال المثال الاول بممثله باعتبار ثاني جزئيه وقربه بالممثل باعتبار الجزء الاول وانما قال على تقدير تقدم اللفين الخ لانه لو قدم اللف الاول فقط واورد المثال الثاني يحصل اتصال المثال بالممثل ايضا لكن هذا خلاف ما فعله المص والكلام فيه فظهر لك مما تقدم ان اللفين عبارة عن المثلين والنشرين عبارة عن المثالين وقوله من حيث مثاليها لبيان النشرين قوله وتقدير القسم كاللفظ اي حكمه اذا كان القسم مقدر الحكم ما اذا كان القسم لفظا ويكون تقديره في صدر الكلام قيل لا وجه للتخصيص بصدر الكلام لانه كما ان القسم المقدر في اول الكلام المقدم على الشرط كالقسم المذكور الملفوظ في اول الكلام المقدم على الشرط في اشتراط مضي الشرط وكون الجواب له كذلك القسم المقدر في وسط الكلام المؤخر عن الشرط وغيره كالقسم الملفوظ المتوسط بتقديم الشرط او غيره في جواز الاعتبار والالغاء ... ان المثال الاول من قبيل الاول لا يوجب التخصيص له فلا وجه لقوله في صدر الكلام واجيب بان تقدير القسم في الوسط مما لم يثبت ... ان ... لذا خص بالصدر قوله اي كالتلفظ به او المقدر كالملفوظ اشارة الى ان المراد من التقدير اذا كان معناه المصدري ... المراد من اللفظ هو التلفظ الذي معناه المصدري واذا كان المراد من التقدير هو المقدر الذي ... من ... الملفوظ ولا يجوز ان يكون المراد من التقدير معناه المصدري وان يكون اللفظ بمعنى الملفوظ ... حينئذ قوله فلزم في الشرط الخ اي اذا كان حكمه حكم القسم الملفوظ في اول الكلام فلزم القسم في الشرط الخ وقوله وكان الجواب للقسم عطف على لزم اي كان ... اي بالجزاء الظاهر ان لا يكون الجزم بحذف النون ... الفصل ... الجزاء ... بالجزم وجاز ... ايضا لو وقع الفاصلة بالاجنبي ... الفعل الماضي ... ان الجزم حينئذ اكثر فيكون الاكثرية وجه الاولوية لان العمل بالاكثر اولى قوله يلزم الاتيان ... فانه ... او ما يقوم مقامه كاذا المفاجاة فلا يه حينئذ ان في لزوم الاتيان في الجملة الاسمية نظرا لانه قد ... صرح المص في بحث كلم المجازاة لقوله ويجيء اذا مع الجملة الاسمية موضع الفاء قوله اما ما اجمله ... ان يكون كلمة التفصيل ما اجمله المتكلم ... ان يكون الجمل معلوما ... طلب ... ان تقدمها اي عليها اجمال كاما الواقعة في اوائل الكتب ... قولهم اما بعد فهذه ... ونحو قد يكتفى بذكر قسم واحد اي قد اكتفى فيها بذكر قسم واحد وهو كون اما مذكورة في اول الكلام قوله حيث يكون ما المذكور الخ اي يكتفى

بحث تاء التانیث

ای تقدیمه علیها کما بینه بقوله بل القسم الیها مانع آخر الخ قوله فان ما فی خبران بکسر الهمزة والنون المشددة لا یعمل فیما قبل ان قوله
وهذا المازنی میتوسط بین ان لایکون وراء الفاء مانع آخر وبین ان یکون وراء الفاء مانع آخر ولهذا قال فی القسم الاول مع قطع
النظر عن الفاء وفی القسم الثانی ایضا مع قطع النظر عن الفاء قوله یجعل اے هذا القائل لاما قوة سلب حکم الامتناع الذی
کان هذا الامتناع فی القسم الاول فقوله عن القسم الاول متعلق بالقوة المقیدة بالدفع والحاصل ان هذا القائل جعل لاماً خاصة
جواز التقدیم علی تقدیر ان یکون ما یتوسط بین اما وفائها جائز التقدیم علی الفاء مع قطع النظر عن الفاء لا مطلقا کما هو مختار سیبویه
قوله دون ای لم یجعل هذا القائل لاما قوة رفع لا مطلقا کما هو مختار سیبویه قوله دون الثانی ای لم یجعل هذا القائل حکم الامتناع عن القسم
الثانی قوله هذا تقدیر الکلام ای تقدیر الکلام بهذا الوجه الخ قوله لما ذکر من قوله لا یلزم توالی حرف الشرط والجزاء قوله کما کان اولا ای
کان ارتفاع زید بالابتداء قبل التقدیم ای تقدیمه علی الفاء قوله واما تقدیره ای تقدیر الکلام وهو مبتداء وقوله فوجهه غیر ظاهر خبر له
قوله بما یذکر ای بان یقال ومهما یذکر الخ بان یقدر فعله عما هو مشتق من الذکر لتذکر لا عما هو مشتق من الکون کما هو علی تقدیر الاول
قوله بانه فاعل الفعل المحذوف ای فاعل الحکمی قوله مع انه یوهم الخ بان کان زید مفعولا به لقوله تذکر علی صیغة المعلوم المخاطب قوله
وجواز اما یوم الجمعة الخ ای یوهم جوازه ایضا بان کان یوم الجمعة فاعلا حکمیا للفعل المحذوف قوله مع عدم جوازهما بلا خلاف
قال فی بعض الحواشی قد استدل المص علی ذلک بانه قد علم انه اذا قیل اما زید منطلق کان الغرض الاخبار عن زید بالانطلاق
واذا قیل اما یوم الجمعة فزید منطلق کان الغرض ذکر یوم الجمعة ظرفا للانطلاق وتحقیق هذا المعنی یبطل ما توهموه لا یقال لا نم
الابطال فی شئی من المثالین لان تقدیرهما مهما یذکر زیدا فهو منطلق ومهما یذکر یوم الجمعة فزید منطلق فیه فلا یفوت کون
زید مخبرا عنه بالانطلاق ولا کون یوم الجمعة ظرفا للانطلاق لانا نقول المقصود انه اذا قیل اما زید فمنطلق فالغرض ذکر زید للاخبار
عن نفسه لا عن الضمیر الراجع الیه واذا قیل اما یوم الجمعة فزید منطلق فالغرض ذکر یوم الجمعة لیجعل نفسه ظرف الانطلاق لا الضمیر
الراجع الیه وفرق جلی بین ان یجعل زید نفسه مخبرا عنه بالانطلاق وبین ان یجعل نفسه مفعول شئی ویجعل ضمیره مخبرا عنه بالانطلاق
وکذا فرق جلی بین ان یجعل نفس یوم الجمعة ظرف الانطلاق وبین ان یجعل نفسه فاعل شئی والضمیر الراجع الیه ظرف الانطلاق
قوله وانما مثل الخ ای المص اورد المثال الذی یکون الواسطة التی بینهما منصوبة مثل اما یوم الجمعة فزید منطلق ولم یورد
المثال الذی یکون الواسطة التی بینهما مرفوعة بل اورد الشارح بقوله اما زید فمنطلق لان المثال الذی یکون الواسطة بینهما مرفوعة
ظاهر فانه کثیر واما الامثلة التی یکون الواسطة بینهما منصوبة غیر ظاهر قوله نحو الردع کما قال سیبویه والاکثرون معناه الردع
والزجر ولا معنی له عندهم الا ذلک ورای الآخرون ان معنی الردع والزجر لیس مستمرا فیه لعدم صحته فی مثل قوله تعالی ما شاء رکبک
کلا یوم یقوم الناس لرب العالمین ثم اختلفوا فی تعیین معناه فقیل هو بمعنی حقا وقیل هو بمعنی ای ونعم فیکون کلا حرف ایجاب بمنزلتهما
وقیل هو بمعنی سوف ثم الظاهر ان یکون هذه المعانی مجازیة یحمل علیها بمعونة القرائن والمقامات فلا قدح فیما ذهب الیه سیبویه
والاکثرون لان الظاهر ان کلامهم فی معناه الحقیقی قوله فیقول کلا ردعا الخ وقوله تقول بصیغة الخطاب ای تقول فی مقابلة المخبر
کلا حال کون کلا ردعا ومنعا لک ای لکن ان تتبعه بکلا فیکون هذا ردعا للمخبر ونفی قوله کقولک لمن قال الخ ای کقولک کلا لمن
قال لک اصلا کذا وقوله لایجاب من الاجابة قوله اسم مبنی ای اسم مبنی لا معرب قوله لمناسبة معناه لمعناه قیل هذا وهم للتنافی بین

وقال الفاضل الحلوائي ولا يخفى ان كلامه هذا اى قوله والفائدة فى مثل هذا الابدال على ما مرّ الخ يدل على جواز الاضمار قبل الذكر لفظا ورتبة اذا اشتمل على فائدة والظاهر من كلام الجمهور عدم جوازه مطلقا انتهى كلامه اقول ولقائل ان يمنع كون الظاهر من كلامهم عدم جوازه مطلقا لان ما ذكره من شارح المغلين من جواز الاضمار قبل الذكر لفظا ورتبة لفائدة بشرط التفسير يكون من كلام القوم كما لا يخفى قوله او يكون الجملة وهى قمن وقاما وقاموا فعلى هذا يكون الاسم الظاهر مبتدا وما قبله خبره فلا يلزم حينئذ الاضمار قبل الذكر لان الاصل فى المبتدا التقديم فهو مقدم عليه رتبة قوله والغرض كون الخ فى الحقيقة علة لتقديم الخبر عليه قوله فسمى بابه نون الشئ الخ اى سمى النون تنوينا اى سمى له بهذا المصدر الذى هو التنوين اشعارا بحدوثه بما ينون به الشئ وعروضه لان فى المصدر من معنى الحدوث ولذا سمى الخ قوله نون ساكنة وقيل نون ثانية فى [illegible] قوله بذاتها واراد بكونها ساكنة بذاتها ان يكون سكونها اصليا لا عارضيا وبعبارة اخرى ان يكون وضعها على السكون وبعبارة اخرى ان يكون ساكنة اذا لم يكن موجب التحريك من خارج وحاصل كلامه ان المراد بالساكنة بذاتها [illegible] عن التعريف التنوين المتحركة لعارض التقاء الساكنين كتنوين قوله عادن الاولى لئلا يدخل فيه غير التنوين وبالجملة التقييد لادخال ما يخرج من التعريف من افراد المحدود على تقدير الاطلاق حفظا للمنعه فلا يرد ما ذكره مولانا عصام من انه اراد بالساكنة بذاتها ما يكون ساكنا اذا لم يكن موجب التحريك فكل نون فى آخر المعرب نحو محسن وضامن كذلك وان اراد معنى آخر فليبين حتى يتكلم عليه فانا نختار الشق الاول ودخول نون مثل محسن وضامن فى النون الساكنة بالمعنى المذكور لا يضر فى منع التعريف لخروجه بقيد منع حركة الآخر فليس المقصود بالقيد اخراج هذا النون عن قوله نون ساكنة بل ادخال تنوين عادن الاولى فى التعريف فان كسرة التنوين فى عادن الاولى للعارض وهو اجتماع الساكنين التنوين وهمزة الوصل واما الكسر فلان الساكن اذا حرك حرك بالكسر قوله فلا يضرها الحركة العارضة بان يخرجها عن قوله نون ساكنة مع وجوب دخولها فيه ثم لما كان الكلام فى التنوين فلذا جعل موضوعا واثبت الاحوال اليها ولم يقل فلا يضر منع التعريف وجمعه الحركة العارضة للتنوين وبما ذكرنا ظهر ضعف ما ذكره الفاضل الحلوائى من انه لو قال فلا يضر منع التعريف وجمعه الحركة العارضية للتنوين لكان اولى وايضا ظهر ضعف ما ذكره مولانا عصام من ان الظاهر فلا يضره ليرجع الضمير الى التعريف التنوين قوله وهى شاملة لنون من ولدن ولم يكن وامثالها قال مولانا عصام قوله نون ساكنة لا يكون جنسا شاملا لهذه النونات لان المراد من النون الساكنة ما هو النون الذى من اقسام الكلمة والنون فى آخر كلمة من مثلا لا يكون من حروف المعانى بل من حروف الهجاء انتهى حاصل كلامه وتبعه الفاضل الحلوائى حيث قال ثم الظاهر ان يكون المراد بالنون الساكنة النون وهو من حروف المعانى اعنى هو قسم الكلمة وقسيم الاسم والفعل فكيف يشمل النون من ولدن ولم يكن [illegible] فالاولى ان يقال وهى شاملة لنون التاكيد بالحقيقة انتهى كلامه اقول لو سلم ان كون الكلام فى حروف [illegible]

فكون [illegible] الساكنة جنسا يقتضى ان يكون شاملا للنون الذى من حروف المعانى [illegible] ان يكون شاملا للمحدود وجميع غير المحدود لا ان يكون شاملا بعض غير المحدود وكان [illegible]

[illegible]

[illegible] النون الساكنة

للتمكن فلم يكونا غير منصرفين مع انهما غير منصرفين اما احمد فللعلمية ووزن الفعل واما ابراهيم فللعلمية والعجمة لانا نقول ان التنوين فيهما للتمكن بعد التنكير وقبل العلمية وبعد العلمية فللتمكن ولعل ايراد قوله واما التنوين في احمد الخ ههنا لاجل ما يقال ان احمد و ابراهيم بعد التنكير منصرفان فالتنوين فيهما للتنكير فيكون فارقا بين المعرفة والنكرة بان المنون فيهما نكرة والمعرفة فيهما معرفة فيلزم ان يكونا غير منصرفين بعد التنكير مع انهما بعد التنكير منصرفان فاجاب بقوله واما التنوين في نحو احمد وابراهيم بعد التنكير ليس للتنكير بل هو للتمكن وانما قال بعد التنكير لان الحاجة ليس لغرض الفرق بين المعرفة والنكرة لما كان مدخوله نكرة قوله قال الرضي وانا لا ادري منعا من ان يكون تنوينا واحدا للتمكن والتنكير معا لا يقال تنوين الواحد يمتنع ان يكون للتمكن والتنكير في زمان واحد وان قلت انه للتنكير قبل العلمية وللتمكن بعد العلمية قلنا فلا يكون تنوين الواحد بل كل منهما تنوين على حدة الا ان يقال معنى كلام الشيخ ان التنوين في الاسم الواحد يراد منه التمكن [illegible] التنكير [illegible] قولنا قال التنوين في رجل الخ قوله لعدم [illegible] آخر الكلمة اي كما يكون المضاف اليه في آخر الكلمة كذلك التنوين [illegible] آخر وكون التنوين العوض مختصا بالاسم نظرا بالاول و اما كونه مختصا به اذا كان عوضا عن المضاف وعن الياء او عن حركتها [illegible] خفاء الا ان يقال ان من قال ان تنوين العوض يكون عوضا عن الياء او من حركتها فله وجه آخر للاختصاص بالاسم غير ما ذكره في خواص الاسم قوله والحق بها التنوين عوضا من الجملة جبر النقصان فلو لم يجبر تبقى الكلمة ناقصة وهذا معنى قوله لئلا تبقى الكلمة ناقصة قوله اي يوم اذ كان كذا اليوم زمان عين مبدأه طلوع الشمس او طلوع الفجر ومنتهاه غروب الشمس وقد يستعمل بمعنى الوقت المطلق فعلى الاول الاضافة بيانية وعلى الثاني لامية واما الاضافة في ساعتئذ وحينئذ ويومئذ فبيانية [illegible] لبعض فان التنوين فيه عوض عن المظهر وكانه مضاف اليه لا تبعيض قوله وتوهم بعضهم انه اي التنوين في مسلمات للتمكن وهو صاحب الكشاف وقال الفاضل الحلواني [illegible] ما المانع من ان يكون تنوين الواحد للتمكن والتنكير كذلك لا مانع من ان يكون تنوين الواحد للتمكن والمقابلة فيمكن حمل كلام صاحب الكشاف على انه للتمكن ايضا لا انه للتمكن دون المقابلة انتهى كلامه اقول لا نم ان لا يكون مانع من ان يكون تنوين الواحد للتمكن والمقابلة وعدم العلم بالمانع لا يستلزم عدم المانع مع كون تنوين الواحد للتمكن والتنكير انما هو [illegible] للشيخ خاصة وعلى تقدير تسليم عدم المانع بينهما كما هو مذهب الشيخ فهو لا يستلزم [illegible] من عدم المانع بين غيرهما قوله ولو كان للتمكن [illegible] اي التنوين بعد العلمية لانه غير منصرف للعلمية والتانيث مع ان تنوين التمكن لا يكون في غير المنصرف قال الفاضل الحلواني [illegible] التانيث في مسلمات ليست لمحض التانيث لانها علامة للجمع [illegible] فلا تؤثر في منع الصرف فوجود العلمية والتانيث [illegible] زوال تنوين التمكن على انا نمنع ان التنوين بعد العلمية [illegible] لم لا يجوز ان يكون التنوين قبل العلمية للتمكن [illegible] للمقابلة والصواب [illegible] بين التمكن والمقابلة انهم انما يكون التنوين قبل العلمية للتمكن والمقابلة معا ويتمحض للمقابلة بعدها انتهى كلامه اقول ما ذكره الفاضل المذكور اولا ليس بشيء [illegible] القوم جعلوا التانيث في مسلمات مؤثرة في منع الصرف كما [illegible] اول الكتاب فغيبا وكلام الشارح على ذلك فحينئذ وجود العلمية والتانيث [illegible] زوال تنوين التمكن وما ذكره ثانيا خلاف المتبادر لان الظاهر ان يكون التنوين فيه قبل العلمية هو التنوين بعينها [illegible] التنوين في مسلمات عند الجمهور هو تنوين المقابلة قبل العلمية وبعدها وما ذكره ثالثا ايضا ليس بشيء لان عدم العلم بالمنافاة بين التمكن والمقابلة لا يستلزم عدم المنافاة بينهما وقد ذكرنا انتفاؤه [illegible] فيما كان على المعرفة [illegible] اعلم لموضع معروف

جمع عمق بفتحتين او بضم العين وسكون الميم اطراف الصحراء او اطراف البلد والخاوى بالخاء المعجمة الخالى والمخترق بضم الميم وسكون الخاء المعجمة وفتح الراء اسم مكان اى المحل الذى يمر فيه لسهولته ومعنى المصراع بالفارسية يعنى بسيارى از بلدهاست كه سياه شده اطراف او وخالى شده است محل مرور او يعنى كسى نميگذرد واين اشاره است بآنكه بلد ويران است قوله مشتبه الاعلام لماع الخفقن الاعلام جمع علم بفتحتين يعنى علامت راه ونشانه راه واشتباه الاعلام التباس العلامات يعرف بها الطريق واللماع مبالغة اللامع واللمعان الاضاءة وهذا يدل على كثرة اللمعان وقوله خفق من الخفق بسكون الفاء لكن حركت لوزن البيت بالفارسية سراب كه در هواى گرم آب مى نمايد ومعنى المصراع بالفارسية مشتبه ميشود علامتهاى وراههاى بلده بسكيه بسيارى از لمعان يعنى از درخشندگى وروشنى آب مى نمايد قوله حركت القاف الساكنة بعد الفتح بالفتح او الكسر لئلا يلزم التقاء الساكنين عند الحاق النون اما الكسر فلان اصل القاف الكسرة فانه خاوى المخترق ولامع الخفق لكونها آخرا اضيف اليه فحركت عند الاحتياج اى بحركتها الاصلية واما الفتح فلانه ثبت من ان مثلها اذا الحق بها آخره ساكن حرك ذلك الساكن بالفتح ولا نظر الى التقاء الساكنين كقولك اضربن واضربان بنون التاكيد الثقيلة قوله والحق بها اى بالقاف النون فقيل الخ قوله وقد تجاوز البيت وقع فيه تجاوز ... ان يثبت فى الوقف وعن الوصل ... قوله ... لان ... بدونه قوله موضوع لغرض الترنم اى تنوين الترنم يلحق آخر الابيات والمصاريع لغرض الترنم قوله واما التنوينات الاخر ففى اعتبار الوضع فى بعضها ايضا تامل اراد بعضها تنوين العوض والمقابلة لان تنوين العوض موضوع لغرض التعويض وجبر النقصان اى التعويض عن المضاف اليه لا بان موضوعا له وكان هو معناه وكذلك تنوين المقابلة موضوع لغرض الشيء سمى له الموضوع له بالمسامحة والمجاز قوله ويحذف اى التنوين اى تنوين التمكن لان العلم الموصوف بابن لا يوجد فيه تنوين التنكير والعوض وتنوين الترنم انما زيدت لتحسين الانشاد وحسن الغناء والحذف ينافيه وتنوين المقابلة انما يكون فى جمع المؤنث السالم قوله من العلم المراد من هذا العلم ومن العلم الثانى ايضا اعم من الكنية واللقب والاسم قوله مضافا الى علم آخر اى غير العلم الاول ونقض ذلك بمثل جاء زيد بن زيد اذا كان كل من الابن والاب مسمى بزيد فان الابن هنا ليس مضافا الى علم آخر بل الى العلم الاول واجيب بان التغاير المفهوم من قوله آخر اعم من الذاتى والاعتبارى فزيد من حيث انه علم الاب غيره من حيث انه علم الابن والحاصل ان زيدا باعتبار انه اب غيره باعتبار انه ابن فالتغاير بين المدلولين بالذات وبين اللفظين بالاعتبار فتغاير المدلولين ذاتيا كان او اعتباريا سرى الى اللفظين وجعلهما متغايرين لفظا ولو قرأ قوله علم آخر بالتركيب الاضافى لا التوصيفى يندفع النقض كما لا يخفى قوله لكثرة استعمال ابن والكثرة تناسب التخفيف اى لكثرة استعماله بين علمين مع شدة الاتصال بينهما كانهما كلمة واحدة مع ان التنوين علامة التمام والانفصال قوله وخطا اى خطا وكتابة بحذف الالف قوله خطا عطف على لفظا اى الابن يطلب التخفيف لفظا وخطا ثم ان طلبه للتخفيف خطا لا ينافى طلبه للتخفيف لفظا ايضا فلا يرد ما ذكره الفاضل الحلوائى ان حذف الالف لا يختص بالخط بل هو تخفيف فى اللفظ ايضا قوله لانه اى الفلان بن فلان كناية عن العلم والمراد من العلم ههنا اعم من العلم والكناية عنه قوله ويعلم منه الخ والحاصل انه اذا فقد احد هذه الشروط لم يجب الحذف بل لا يحذف قوله اذا كان اى الابن صفة لغير علم او كان مضافا الى غير العلم اى كان ابن موصوفا علما لكن مضافا

بل بنيتها في الدار يقومن لان مجئ نون التاكيد مع النفي بما محل نظر بخلاف النفي بلا لمشابهته لنهي حتى قيل مجيئها في النفي بلا المتصلة
قياس عند ابن جني بخلاف المنفصلة وان جازت نحو لا في الدار يعفر بن ليس لنتني ثم اعلم ان المراد من النفي الواقع في المتن معنى عام
ليشمل فعل الجحد لدخول نون التاكيد عليه ايضا لانه مشابهة للنهي في جزم الآخر قوله ولزمت اي نون التاكيد قال مولانا عصمت
ونيتقض ما ذكره بقوله تعالى اذا متم او قتلتم لالى الله تحشرون جواب القسم ومثبت اليضم مع انه لم يدخل نون التاكيد عليه اي على تحشرون
والقسم مقدر فيه اي والله اذا متم الخ واجاب عنه بان ذلك فيما اذا لم يكن المجرور مقدما عليه فلا يرد الاشكال حينئذ لتقدم المجرور
فيه وهو الى الله قوله اي في جوابه المثبت اشار به الى ان الاضافة الى القسم في قوة الجواب اليه اي الى القسم لان المثبت ليس
الا القسم في الجواب لا غير ومن جعل اضافة المثبت الى القسم من قبيل اضافة الصفة الى الموصوف كجرد قطيفة كما اختاره الشيخ
الهندي فهو بارتكاب المسامحة والتزام التساهل قوله لان القسم محل التاكيد تسامح لان محل التاكيد هو جواب القسم دون نفس
القسم بل هو مفيد للتاكيد قوله ان يوكدوا الفعل بامر منفصل عنه اي عن الفعل وذلك الامر المنفصل هو القسم من غير ان يوكدوه
اي الفعل بما يتصل بالفعل وهو النون لبعد صلاحيته له اي لبعد صلاحية الفعل لتاكيد الامر المتصل الذي هو نون التاكيد لانه متصل
بالفعل بخلاف القسم قوله اي اشترط المؤكد حرفه بما سواء كان التاكيد بما لازما كما في حيثما واذا ما او جائزا كما في متما قوله فانه لما
اكد الحرف اي حرف الشرط وهو ان فان اصل اما ان ما جعل النون ميما وادغم الميم في الميم قوله لئلا ينتقص بالصاد المهملة
من النقصان فان المقصود تاكيد الفعل عن غيره وهو الحرف قوله مع ضمير المذكرين اي الغائب والمخاطب قوله ليدل على
الواو المحذوفة قال الفاضل الحلوائي هذا لا يتم في مثل لاتخشون وكذا لا يدل على الياء المحذوفة في مثل لاتخشين الا ان يعتبر اطراد
الباب انتهى بكلامه اقول ان اصل لاتخشون تخشوون قلبت الواو الفا بالاصل اول من اصول القلب فحذفت الالف وحذف
النون الاعرابية عند دخول نون التاكيد وحذف الواو ايضا اذ لم يكن ما قبلها مفتوحا فيضم الواو فيقال لاتخشون فيكون
في الاصل لاتخشون بنون التاكيد فحذفت الواو لالتقاء الساكنين وكذا في قوله لاتخشين قوله لالتقاء الساكنين اي في
كلمتين فان التقاء الساكنين على حده في كلمتين غير جائز لان المشددة كلمة اخرى ولهذا اشار بقوله ان اشترط في التقاء
الساكنين الخ فلا يرد حينئذ قوله ليدل على الواو المحذوفة لالتقاء الساكنين لانه لا يعني بحذف الواو لالتقاء الساكنين
لجواز التقاء الساكنين على حده قوله ان اشترط في التقاء الساكنين على حده ان يكون الساكنان في كلمة واحدة فعلى
هذا لا بد من حذف الالف في اضربان واضربنان بنون التاكيد الثقيلة لعدم تحقق شرط التقاء الساكنين على حده حيث
قال النون المشددة كلمة اخرى الا انها لم تحذف في اضربان لئلا يشتبه بالواحد ولم يحذف في اضربنان لئلا يلزم
اجتماع ثلث نونات متواليات وقد يقال ان الشرط في التقاء الساكنين على حده ان يكون الساكنان في كلمة واحدة
او فيما هو كالكلمة الواحدة او في حكمها والنون المشددة في التثنية وجمع المونث والمخاطبة في كلمة اخرى حقيقة الا انها نزلت
منزلة الجزء منها لشدة الاتصال والامتزاج بها وكذا الحال في جمع المذكر والواحدة المخاطبة ولا وجه لحذف الواو والياء
فيهما لالتقاء الساكنين الا ان الشيخ لم يلتفت الى هذا الشرط في التقاء الساكنين على حده ولم يجعله مذهبا ثم انظر فرق من
قوله ان اشترط ان يكون الخ ان التقاء الساكنين اذا كان في كلمتين وهما الفعل والتنوين يكون داخلا في التقاء الساكنين

عن مكاره اهل العلم من

مولانا الحاج الحافظ محمد عبد الحي اللكنوي وفقه الله

وكذا اغزوا الكفار لما اتصل كلمة المنفصلة به قوله ويعني بها اي بالمتصلة الف التثنية كذا ذكره المص في شرحه هذا من قبيل ذكر العام و
ارادة الخاص بمعونة المقام وقوة القرائن وكانه اشار الى جرح ما اورده الرضي من ان المتصل ليس هو الالف فقط بل الواو
والياء في ارضوا وارضي مستدلا ان الضم ان اللام غير ثابت معها كما تثبت مع الالف فليس اذن قوله مما لمتصل على اطلاقه
صحيحا قوله في تثنيل هل تردن بسكون الواو قوله كضمها في لترون القوم باتصال الكلمة المنفصلة به قوله قبل النون اي
نون التاكيد الثقيلة تقتضي حركة ما قبلها اذا لزم التقاء الساكنين في كلمتين واما حركة الضم لاجل الواو قوله الخفيفة تحذف
للساكنين لتقعن ذلك قيل اضربن بضم الباء وتخفيف النون واضربن بكسر الباء وتخفيف النون فا لم يحذف لالتقاء الساكنين وهما
واو الجمع والنون في الاول وياء المخاطبة والنون في الثاني بل حذفت المدة واجيب بان المراد ... الا النون الخفيفة
... ان ... يكون الاول ... الساكنة التي بعدها الا ... اي النون ... فحرك
الالف ... ساكن كالالف واللام فحينئذ تحرك ... لالتقاء الساكنين ... قوله التشبيه العقيم ... ان ... ايها
والمبرقدرة قوله من صيغة المخاطب المذكر ... مثل عشن بكسر العين في الامر ... من ... هاهنا
... الاكرام والاذية ... وعليك ... بتشديد اللام بمعنى لعل للترجي والكاف للخطاب ... من ...
... المرتبة يعني پست شدن وازمرتبه افتادن والمعنى ... ولاتهنه
... يعكس الامر ... تستغني بهواك ... وتحتاج اليه لان احوال الزمان ... التدوم ...
... قوله ... مع اثبات الياء قوله ... اي الفتحة ... اي على النون الخفيفة ... الا كبر المنسوب ...
... قوله ... الواجب ان يقول ... القصراي ... مع اسقاط الياء قوله كما يحرك التنوين كتحريك تنوين
... في قوله تعالى قل هو الله احد الله الصمد قوله تسقط المرتبة ... المنزل ... بمثل الاسم
... التنوين ... اللازم عند عدم ... على غير اللازم فان التنوين لازم للاسم المتمكن عند عدم اللام والاضافة
... النون ... متحرك بلا مانع ... غير اللام اولى ... قوله كما يحذف التنوين ...
... حذفت اي في حال الوقف ... لالتقاء الساكنين قيل لا ...
... والصواب ان لا يوكد بها عند ارادة الوقف ... لانه يفضي الى المحذور قوله لاجل الخفة ... لاجل ... سواء
... حذفه لاجل الخفة او لاجل ... قوله ... وما حذف لاجله اي عند الوقف كما لا يرد ما حذف لاجل عند ... فلا
يقال ... حال الوقف قاضي ... قاض بسكون الضاد قوله المفتوح ما قبلها ... الرفع ...
... ان نصب ... استثناء من قوله وفي الوقف ... لم ... النون ...
... النون اي ... بالالف ... المراد من ... ان ... اخ
هو التنوين قوله اصبت ... قوله ... بحذف النون ... حذف التنوين ...

اشتہار

ماہران علوم عربیہ وطالبان علوم نحویہ کو بشارت دیجاتی ہی خبر فرحت اثر گوش گذار کیجاتی ہی کہ ایک عرصہ سے
طلبہ علوم کو حاشیہ جمال اور حاشیہ عبد الرحمن شرح ملا جامی کا کہ عمدہ ترین حواشی شرح ملا سے ہین اور
ہمیشہ افاضل و اماثل ان دونون کو پسند کرتے آئے ہین اشتیاق رہا کرتا تھا بوجہ اسکے کہ جمال کا حاشیہ
ابتک مطبوع نہین ہوا تھا اور حاشیہ عبد الرحمن اگرچہ مطبوع ہوچکا تھا مگر صرف بحث کمل تک مطبوع ہوا تھا
ان دونون حاشیون کا علی التمام والکمال ملنا مغتنمات سے شمار کیا جاتا تھا لہذا اس فقیر نے چاہا کہ اگر یہ
دونون حاشیے تمام وکمال مطبوع ہوکے طلبہ علوم مین شایع ہوجاوین تو بہتر ہی کہ نفع عام ہو اور وہ
دقت جو ان حواشی کے حاصل کرنے مین ہوتی ہی مرتفع ہوجاوے بنائً علیہ نسخہ حاشیہ جمال کو چند
نسخ صحیحہ معتمدہ سے مقابلہ کیا بقدر طاقت تصحیح مین کمال اہتمام کرکے اوسکو حوض مین لکھوایا اور حاشیہ
عبد الرحمن تمام وکمال حاشیہ پر لکھواکے مطبع علوی مین چھاپنے کے واسطے دیا بحمد اللہ بتصحیح
ومشقت مولوی محمد معشوق علی صاحب کے مطبع مذکور مین یہ کتاب چھپکر تیار ہوئی لہذا جملہ ارباب
مطابع کو اطلاع دیجاتی ہی کہ قصد چھاپنے یا چھپوانے اس کتاب کا نہ فرماوین بعوض نفع کے نقصان
نہ اوٹھاوین جسقدر نسخے مطلوب ہون فقیر کے پاس سے طلب کرلین اور یہ کتابین مطبوع ہوکے فقیر کے پاس موجود ہین

ہدایہ تمام وکمال مطبوع مطبع مصطفائی — فوائد سیفی تراجم الحنفیہ تصنیف مولانا محمد عبد الحی صاحب — حاشیہ بحر العلوم بر میر زاہد رسالہ مع کشف المکتوم از مولانا عبد الحلیم مرحوم
مجموعہ میر زاہد ملا جلال — شرح عقائد نسفی محشی بحواشی جدیدہ — حاشیہ جمال عبد الرحمن شرح ملا — حاشیہ مولانا لطف اللہ بر میر زاہد ملا جلال اور یہ
کتابین حسب فرمایش زیر طبع ہین — شرح ملا جامی محشی جدیدہ — شرح سلم قاضی مبارک مع حاشیہ مولانا محمد یوسف و حاشیہ حافظ دراز — جن صاحبونکو خریداری
ان کتب کی منظور ہووے بہ ارسال خط وقیمت مقام شہر لکھنؤ محلہ فرنگی محل بنام بیماجز بھیجکر طلب فرماوین فقط

المشتہر
محمد خادم حسین عفا اللہ عنہ